

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
يُفِي  
شَرْحَ كِتَابِ التَّوْحِيدِ  
الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبِيدِ



فَضِيلَةُ الشَّيْخِ  
مُصْطَفَى بْنِ مُحَمَّدٍ  
حَفْظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

شَرَحُ  
كِتَابِ التَّوْحِيدِ

## مُقَدِّمَةٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اطَّلَعْتُ عَلَى هَذَا الْجَهْدِ الْمُبَارَكِ شَكَرَ اللَّهُ لِمَنْ قَامَ بِهِ وَنَفَعَنَا بِهِ وَمَنْ وَقَفَ عَلَيْهِ، وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَبَالِغَ فِي الْمَرَاجَعَةِ وَالتَّصْحِيحِ لِأَنِّي أَعْلَمُ مِنْ نَفْسِي ذَلِكَ وَلَكثْرَةِ الْمَشَاغِلِ.  
لَكِنْ ههنا تنبيهان:

• **الأوَّل:** أَنْ جَمِيعَ هَذِهِ الشُّرُوحِ وَالتَّعْلِيقَاتِ مَرْتَجِلَةٌ وَالْحِفْظُ خَوَانٌ؛ وَقَدْ عُنِيَ الْمُعْتَنِي بِتَصْحِيحِ مَا وَقَفَ عَلَيْهِ مِنْ أَوْهَامٍ<sup>١</sup>، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ سَعْيَهُ وَرَفَعَ بِهِ فِي عَلَيَّيْنِ قَدْرَهُ، وَلِذَا قَدْ يَجِدُ الْمُتَابِعَ فَرَوْقًا فَاقْتَضَى التَّنْبِيهَ.

• **الثَّانِي:** أَنِّي أَزْعَمُ مِنْ نَفْسِي فَرَحًا بِمَنْ يُنَبِّهُنِي عَلَى مَا يَقِفُ عَلَيْهِ مِنْ خَطَأٍ أَوْ وَهْمٍ أَوْ زَلَّةٍ، وَلَعَلَّهُ يَحْطِئُ مِنِّي بِدَعْوَةٍ تُوَافِقُ إِجَابَةً، وَفِي هَذَا الْكِتَابِ وَمَا تَضَمَّنَهُ: إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ؛ وَمِنْ ذَلِكَ قَبُولُ الْحَقِّ وَالْإِذْعَانُ لَهُ.

وَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ.

كتبه:

أَبُو يَوْسُفَ مُصْطَفَى بْنِ مُحَمَّدٍ مَبْرَمٍ

فَجَرَ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَلْفَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَسَبْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ  
وَهُوَ ثَانِي أَيَّامِ عِيدِ الْأَضْحَى.

<sup>١</sup> التَّصْحِيحُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ نَزْرٌ يَسِيرٌ، غَيْرَ أَنَّ تَوَاضُعَهُ حَمْلَهُ عَلَى ذِكْرِهِ -حَفِظَهُ اللَّهُ وَأَعْلَى قَدْرِهِ وَبَارَكَ فِي عِلْمِهِ-... (إِدَارَةُ حِسَابٍ: فَوَائِدُ ش./مُصْطَفَى مَبْرَمٍ)



## قال شيخنا مصطفى مبرم

حفظه الله تعالى

### «كِتَابُ التَّوْحِيدِ»

ينبغي على طالب العلم أن ينفرد بالعناية بهذا الكتاب من جهاتٍ عدَّة:

• الأولى: حفظه.

• الثانية: دراسته.

• الثالثة: أن لا يقف على شيء له عنايةٌ بهذا الكتاب إلاَّ أخذه، خصوصاً ممَّن يُوثق بعلمه؛ أعني الشُّروح والتَّحقيقات والتَّخریجات لأنَّها تفتح له آفاقاً، وقد يتكلَّم العالم بما لا يتكلَّم به غيره، والعلم يتفاوت فيه النَّاس والتَّأمل في النُّصوص وفي الأبواب له منازل أيضاً عند أهل العلم وحملته.





## تَبْيَهُ

هذا الكتاب تفریعٌ لشرح «كتاب التَّوْحِيد» لشيخنا مُصطفى مَبرم حَفِظَهُ اللهُ - أُلقي سنة ١٤٣٧ هـ (تقريباً) -، غير أنني أدرجتُ فيه بعض الإضافات من شروح شيخنا الأخرى؛ ك:

• التَّعليق على الموجز الممهَّد لتوحيد الخالق الممَّجَّد.

• التَّعليق على حاشية كتاب التَّوْحِيد.

• التَّعليق على القصد السَّديد على كتاب التَّوْحِيد.

• التَّعليق على كتاب التَّوْحِيد (الموجَّه للإخوة بالمدينة).

وغيرها...

وقد ألحقتُ كلَّ فائدةٍ بابها المناسب؛ تقريباً للانتفاع وتيسيراً للاطلاع.

وتمَّ ذلك بإذن شيخنا - حَفِظَهُ اللهُ - وموافقته.

✱ وقد سَمَّيْتُهُ:

## «الدُّرُّ الْفَرِيدُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ»

وأسأل الله أن يكتب لهذا العمل النَّفع والقبول، وأن يجزي شيخنا عنَّا خيرًا، ويُبارك في علمه وعمله.

ملاحظة: لم يُراجع هذا التَّفریع من قِبَل شيخنا حَفِظَهُ اللهُ، إلَّا في جُزئياتٍ يسيرةٍ.

كتبتَه إدارة حساب: فوائد ش / مصطفى مبرم

 Fawaidmbrm

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا  
كثيرًا إلى يوم الدين.

### أما بعد:

فهذا هو المجلس الأول من المجالس المنعقدة في التعليق والشرح على متن «كتاب  
التوحيد» لشيخ الإسلام الإمام المجدد: أبي عليّ وأبي عبد الله محمد بن عبد الوهاب بن  
سليمان المشرفي التميمي النجدي رحمه الله.  
وجرت العادة في الدروس وفي المصنّفات أن يُبدأ بكلامٍ مختصرٍ على المصنّف وعلى  
المصنّف.

### التعريف بالمصنّف:

• قد سمعتم اسمه ونسبه: فهو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان المشرفي التميمي،  
والتميمي نسبة إلى بني تميم، وبنو تميم هؤلاء هم الذين قال فيهم أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كما  
في «الصحيحين» -: (لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وذكر منها: (هُمُ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ)<sup>١</sup> وهذا الفضل من جهة عموم  
بني تميم، أمّا من جهة الأفراد فإننا لا نشهد لمعيّن أنّه ينزل هذا الفضل إلّا حيث أنزله الله

<sup>١</sup> متفق عليه، البخاري (٤١٠٨)، مسلم (٢٥٢٥)

عَزَّجَلَّ مِنْ هَذَا الْفَضْلِ.

الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ سَنَقَفَ عِنْدَ أَهَمِّ جَوَانِبِ سِيرَتِهِ لِأَنَّ هَذَا مِنْ حَقِّهِ عَلَيْنَا، فَمِنْ الْغَلْطِ أَنْ نَدْرُسَ كِتَابَهُ وَلَا نَعْرِفَ عَنْهُ شَيْئًا.

فَهُوَ - كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ - بِالنِّسْبَةِ لِاسْمِهِ وَنَسْبِهِ.

• أَمَّا مَوْلَدُهُ: فَقَدْ وُلِدَ فِي سَنَةِ خَمْسَةِ عَشَرَ وَمِائَةً وَأَلْفٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَتَوَفَّى فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَمِائَتَيْنِ وَأَلْفٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَعُمِّرَ رَحِمَهُ اللَّهُ حَتَّى جَاوَزَ التَّسْعِينَ.

• حَفِظَ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الْعَاشِرَةَ مِنْ عُمُرِهِ، وَبَلَغَ الْحُلُمَ وَهُوَ فِي الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ مِنْ عُمُرِهِ، وَحَجَّ وَهُوَ فِي الثَّلَاثَةِ عَشَرَ مِنْ عُمُرِهِ، وَلَمَّا قَضَى نُسْكَ الْحَجِّ ذَهَبَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا زَمَ فِيهَا مَشَائِخُهَا وَتَتَلَمَذَ عَلَيْهِمْ وَهُوَ فِي هَذَا السَّنِّ، وَهُوَ بَعِيدٌ عَنْ أُسْرَتِهِ وَعَنْ أَبِيهِ وَعَنْ أُمِّهِ يَطْلُبُ الْعِلْمَ وَيَتَنَقَّلُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَدِينَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا هَيَّأَ لَهُ أَسْبَابَهُ فَلَمْ يَقِفْ شَيْءٌ أَمَامَ إِرَادَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَلِهَذَا هَذَا الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَنْ نَظَرَ إِلَى سِيرَتِهِ وَإِلَى جَوَانِبِهِ: فِي زَهْدِهِ، فِي عِبَادَتِهِ، فِي تَمَسُّكِهِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ رَأَى شَيْئًا كَثِيرًا يَعْجَبُ مِنْهُ.

• لَمَّا طَلَبَ الْعِلْمَ حَفِظَ الْقُرْآنَ، وَدَرَسَ الْحَدِيثَ، وَدَرَسَ التَّفْسِيرَ، وَدَرَسَ عُلُومَ الْآلَةِ؛ عَكَفَ عَلَى كُتُبِ الشَّيْخَيْنِ الْإِمَامَيْنِ: ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ الْقَيِّمِ، وَعَلَى كُتُبِ غَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَنَهَلَ مِنْ عُلُومِهِمَا.

• وَدَعَا إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُبَكِّرًا، وَرَحَلَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَتَجَاوَزَتْ رَحِلَتُهُ عَشَرَ سَنِينَ وَهُوَ يَتَرَحَّلُ وَيَطْلُبُ، ذَهَبَ إِلَى الْبَصْرَةِ وَإِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْعِرَاقِ، ذَهَبَ إِلَى مَكَّةَ وَإِلَى



المدينة، لازم جُمْلَةً مِنَ الشُّيُوخِ بِمُخْتَلَفِ فَنُونِهِمْ وَعِلْمُونِهِمْ - كما ذكرتُ لك -: في التَّفْسِيرِ، في الحديث، وفي الفقه...

• وهو كان من أسرة لها شهادة ومكانة في العلم؛ جدّه كان قاضياً للحنابلة، وتبعه أبوه؛ فأبوه كان قاضياً ومفتياً للحنابلة في بلاد نجد.

• وُلِدَ الشَّيْخُ كما نعرف في العُيُنة وهي بلده ومنشؤه، ولَمَّا دعا إلى التَّوْحِيدِ انتقل إلى حُرَيْمَلَاءَ بسبب ما وجد من الأذى، وهناك كان الأمير عليهم: ابن معمر، ونشأ في هذه الدَّعوة ودعا إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكُلِّ ما مَكَّنَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ مِنْ ذَلِكَ، فَسَمِعَ بدعوته، وَمَنْ سَمِعَ بدعوته: أمير الأحساء، وكان أمير الأحساء هذا هو الَّذِي يَمُدُّ ابن المعمر بالأموال مِنْ أَجْلِ قيام دولته في حريملاء، وَلَمَّا سَمِعَ بدعوة الشَّيْخِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الوَهَّابِ هَدَّاهُ إِمَّا أَنْ يُخْرِجَهُ وَإِمَّا أَنْ يَقْطَعَ عَلَيْهِ المَدَدَ، فاختار المَدَدَ وترك الشَّيْخَ مُحَمَّدَ رَحِمَهُ اللهُ، فخرج مِنْ حريملاء قاصداً إلى الدَّرعية، وهو في طريقه إلى الدَّرعية أُرْسِلَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ فَارِسٍ لِيَقْتُلَهُ، قِيلَ بَأَنَّ ابن المعمر هو الَّذِي أَرْسَلَهُ وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ - والله أعلم بما هو حقيقة الأمر -، المَهْمُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ يَتِمَكَّنْ مِنْهُ وَلَمْ يَسْتَطِعْ قَتْلَ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الوَهَّابِ، هذه مِنْ أَهَمِّ المَحَاوِلَاتِ الَّتِي حَاوَلَ أَعْدَاؤُهُ اغْتِيَالَهُ فِيهَا، وَمِنْهَا أَنَّهُ أَيْضًا لَمَّا كَانَ فِي حُرَيْمَلَاءَ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ أَعْدَاءِ الدَّعوة وأرادوا أَنْ يَتَسَلَّلُوا إِلَى جِدَارِ بَيْتِهِ وَيَغْتَالُوهُ وَلَكِنْ قَوْمًا رَأَوْهُمْ فَمَنَعُوهُمْ مِنَ الوُصُولِ إِلَيْهِ.

• لَمَّا وَصَلَ الشَّيْخُ إِلَى الدَّرعية: وَصَلَ إِلَى أَحَدِ تُلَّابِهِ الَّذِينَ رَحَلُوا إِلَيْهِ وَهُوَ فِي حُرَيْمَلَاءَ، وَهَذَا مِنْ آثَارِ الدَّعوة وَالتَّأثيرِ فِي النَّاسِ وَحِفْظِهِمْ، فَإِنَّ هَذَا الطَّالِبَ هُوَ الَّذِي آوَى الشَّيْخَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا كَانَ يَدْعُو فِي مَكَّةَ وَفِي بَطُونِهَا وَشَعَابِهَا كَانَ

يقول: «مَنْ يُؤْوِيَنِي، مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟»<sup>١</sup> هذا الطالب استقبل الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب؛ فسمع الإمام الأمير محمد بن سعود رَحِمَهُ اللهُ به وبدعوته، وقيل بأنَّ امرأته أوزعته إلى ابن عبد الوهَّاب وقالت: (إِنَّ هَذَا مَعْنَمٌ فَلَا يَفُتُّكَ) وهذا مِنْ حِكْمَةٍ مَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْرًا مِنَ النِّسَاءِ، فَأَمَرَتْهُ بِأَنْ يَقُومَ إِلَى مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، فَأَرَادَ أَنْ يُرْسَلَ إِلَى الشَّيْخِ فَقَالَتْ: (لَا؛ بَلْ تَذْهَبُ إِلَيْهِ أَنْتَ) فَذَهَبَ إِلَيْهِ، وَجَلَسَ إِلَيْهِ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ الدَّعْوَةَ وَعَرَضَ إِلَيْهِ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ إِقَامَةِ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَالدَّعْوَةَ إِلَى التَّوْحِيدِ وَدَعْوَةَ الرُّسُلِ الَّتِي دَعَا إِلَيْهَا، فَقَبِلَ الْإِمَامُ الْأَمِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعُودٍ هَذِهِ الدَّعْوَةَ وَقَامَ بِهَا -فِيمَا نَحْسِبُهُ- حَقَّ قِيَامٍ، إِلَى أَنْ اسْتَوْلَتِ الدَّوْلَةُ السَّعُودِيَّةُ الْأُولَى عَلَى نَجْدٍ وَمَا حَوْلَهَا وَبَلَّغَتْ إِلَى جُمْلٍ مِنْ أَصْقَاعِ الْأَرْضِ مِمَّا يُحِيطُ بِهَا، وَانْتَشَرَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى التَّوْحِيدِ وَذَكَرُوا مِنْ عَجَائِبِ الْقِصَصِ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ فِي إِقَامَةِ شَرَعِ اللهِ.

• أَمَّا زَهْدُهُ فَقَدْ مَاتَ وَلَمْ يُورَثْ دَرْهَمًا وَلَا دِينَارًا، بَلْ وَرَثَ -أَنَا أَقْصِدُ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَادَّةِ- وَرَثَ الدُّيُونِ الْعَظِيمَةِ الْكَثِيرَةَ عَلَى أَسْرَتِهِ بِسَبَبِ الْحِمَالَاتِ، مَا الْحِمَالَاتُ؟ كَانَتْ تَحْصُلُ نِزَاعَاتُ بَيْنِ الْقَبَائِلِ وَبَيْنِ النَّاسِ، فَيَتَحَمَّلُ حِمَالَتَهُمْ فَيَقُولُ: (عَلَيَّ كَذَا مِنْ الْمَالِ) وَيَصْطَلِحُونَ، فَكَانَتْ هَذِهِ الْحِمَالَاتُ عَلَى عَاتِقِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ فَلَمْ يُورَثْ دَرْهَمًا وَلَا دِينَارًا، وَلَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا لِأَسْرَتِهِ.

• خَلَّفَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ طُلَّابًا كَثِيرًا مِنْ أَبْنَائِهِ وَأَحْفَادِهِ وَمَنْ حَوْلَهُ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مِنْ مَشَاهِيرِ طُلَّابِهِ: ابْنَهُ وَتَلْمِيذَهُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَحَفِيدَهُ: سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ

<sup>١</sup> حَسَنَةُ الشَّيْخِ مَقْبَلُ رَحِمَهُ اللهُ فِي "الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ" (٥٩)، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الله، لكن سليمان يُقال بأنّه لم يتلقَ شيئاً عن جدّه؛ أمّا الشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسن صاحب «فتح المجيد» فقد تتلمذ على جدّه، وقيل بأنّ له إجازة في الرِّواية من جدّه.

• الشَّيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب ظلَّ يدعو هذا العمر كلّهُ؛ ماذا تتوقَّعون من إنسان حفظ القرآن قبل العاشرة وبلغ الحلم في الثَّانية عشر ورحل في طلب العلم في الثَّالث عشر ولمَّا رجع بدأ في الدَّعوة إلى الله وعُمِّر فوق التَّسعين؟!

ولهذا جمع الله له جهاد اللِّسان والسَّنان، وهذا فضلٌ من الله يُؤْتيه مَنْ يشاء؛ وما يقوم به إلَّا مَنْ اختارهم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذا في طبقات الأُمَّة موجودٌ: كشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ جاهد باللسان وبالسنان؛ شارك في معركة شقحب الَّتِي هي مشهورة لَمَّا أفطر في نهار رمضان وقال: (-إشربوا-)، إِنَّكُمْ فِي هَذِهِ الْكُرَّةِ مَنْصُورُونَ عَلَى التَّارِ) قالوا: (قُلْ إِنْ شَاءَ اللهُ) قال: (إِنْ شَاءَ اللهُ تَحْقِيقًا لَا تَعْلِيقًا) <sup>١</sup> ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾

⑦ [محمد].

• هذا من أبرز ما ينبغي أن يُذكر في سيرته، وإلَّا فقد أُلِّفَتْ فيها الكُتُب، وُحِصَتْ بها الدِّراسات، وُوضِعَ محطَّ أنظارٍ لحضاراتٍ عالميّة، دَرَسَه المستشرقون والغرب وتكلَّم فيه المنصِّرون، وألَّفوا في سيرته وفي تأثيره في الجزيرة العربية وما حولها وفي العالم الإسلامي الكتب الكثيرة، وأُلِّفَ فيه الكتب من قبل المناوئين والمعادين لدعوته ومن قبل المؤيِّدين والمناصرين لدعوته.

هذا شيءٌ من الاختصار، طبعًا لا نعتقد أنّ هذه التَّرجمة نوفي بها حقَّ الشَّيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب، ولكن هذه أهمُّ جوانب سيرته، كان هو صورة العالم الَّذِي نحسب أنّ الله

<sup>١</sup> "البداية والنهاية" لابن كثير رحمه الله (٢٣/١٨)، "مدارج السالكين" لابن القيم رحمه الله (٤٥٨/٢)

تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرِيدُهَا أَنْ تَتَمَثَّلَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ؛ مِنَ الصَّدْعِ بِالْحَقِّ وَالْقِيَامِ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

### التعريف بالمصنف:

- المشهور في اسمه أَنَّهُ: «كتاب التَّوْحِيد» هذا أشهر أسمائه، وبعده يأتي: «كتاب التَّوْحِيد الَّذِي هُوَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعَبِيد»، وله أسماء أُخَرَى يَزِيدُ بَعْضُهُمْ وَيَنْقُصُ فِيهَا.

أَيْنَ بَدَأَ تَأْلِيفَ الشَّيْخِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ لِهَذَا الْكِتَابِ؟

هذا فيه قولان للمؤرخين:

- تلميذه وَثَانِي شَرَّاحِ كِتَابِهِ الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ وَالَّذِي يُسَمَّى عِنْدَ أَئِمَّةِ الدَّعْوَةِ بـ: الْمُجَدِّدِ الثَّانِي، إِذَا قَالُوا: (الْمُجَدِّدُ الثَّانِي) فَإِنَّهُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ «فَتْحِ الْمَجِيدِ»، ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ «المَقَامَاتِ» أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ بَدَأَ تَأْلِيفَ كِتَابِهِ وَهُوَ فِي رَحْلَتِهِ فِي الْبَصْرَةِ، مَعْنَى هَذَا أَنَّهُ بَدَأَ تَأْلِيفَ الْكِتَابِ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ عَشْرِينَ عَامًا، وَهَذَا الْقَوْلُ تَبَعَ الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَهُوَ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْ شَيْخِنَا الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فُوزَانَ الْفُوزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ.

- وَالْقَوْلُ الثَّانِي الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ بَشْرٍ وَالَّذِي يُلَقَّبُ بـ: مُؤَرِّخِ الدَّعْوَةِ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا عَبْدِ اللَّطِيفِ آلِ الشَّيْخِ كَمَا فِي «الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ» أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَلْفَ هَذَا الْكِتَابِ بَعْدَ أَنْ وَصَلَ مِنْ رَحْلَتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَى نَجْدٍ؛ فَيَكُونُ قَدْ أَلْفَهُ عَلَى التَّقْرِيبِ وَهُوَ ابْنُ اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ عَامًا.

هذا بالنسبة لابتداء «كتاب التوحيد».

• وهذا الكتاب لم يُنسج على منواله على الإطلاق في هذا الباب، فلا نظير له بين الكتب المصنّفة في الإسلام في بابه، وكفى بهذه مزيّة، وقد جعله - كما قال بعض العلماء - بمثابة القطعة من «صحيح البخاري»، لأنّه استعمل فيه نفس أسلوب وطريقة الإمام البخاري في «صحيحه»: يبدأ بالترجمة ثمّ يذكر الآيات الدالة على المسألة التي ترجم بها ثمّ يذكر الأحاديث وقد يُحلي بعض الأبواب ببعض الآثار عن الصحابة والتابعين والسلف التي تُفسّر وتبين هذه الترجمة، وهذا المسلك هو الذي سلكه البخاري رَحِمَهُ اللهُ، وإن كان البخاري رَحِمَهُ اللهُ لم يعتمد تبويب الآيات أوّلاً؛ قد يُحلي بعض الأبواب بالآيات وهذا كثيرٌ في «صحيحه».

حتى أنّ الشيخ محمّد بن عبد الوهّاب بدأ كتابه على المشهور من النسخ - كما سيأتي معنا بعد قليل - ب: البسملة، ولم يذكر الحمد له ولا خطبة الحاجة، وهذا هو صنيع الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ وغيره من أهل العلم - كما سيأتي إن شاء الله بعد قراءة أوّل المتن -.

• هذا الكتاب تعرّض له العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ بالشرح والتعليق والتّحشية والتّخريج، وبيان الأحاديث التي وقعت فيه.

• وأوّل من شرحه: هو حفيده الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمّد بن عبد الوهّاب في «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» وكتابه موسوعي - فيه التفسير، وفيه علم الحديث، وفيه الاعتقاد، وفيه التوحيد، وفيه النّقد - علم جمّ، وتوفّي وهو في الثّانية والثلاثين من عمره، أمّا تأليفه الله أعلم متى قضاه، إلّا أنّه يدلّ على أنّه ألفه متأخراً: أنّ



الشَّيْخ رَحْمَةُ اللَّهِ لَمْ يُتِمَّ الْكِتَابَ، لِأَنَّهُ قُتِلَ عَلَى يَدِ الْجَيْشِ الْمِصْرِيِّ الْمَشْتَرِكِ مَعَ الْعُثْمَانِيِّ بِقِيَادَةِ إِبْرَاهِيمَ بَاشَا عِنْدَمَا هَجَمُوا عَلَى الدَّرْعِيَّةِ؛ هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلشَّارِحِ الْأَوَّلِ وَهُوَ الشَّيْخُ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

• ثُمَّ جَاءَ الْحَفِيدُ الثَّانِي: وَهُوَ الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ وَشَرَحَ الْكِتَابَ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي سَمَّاهُ بـ «فَتْحِ الْمَجِيدِ شَرْحَ كِتَابِ التَّوْحِيدِ»، وَأَوْدَعَهُ أَيْضًا عُلُومًا جَمَّةً مِنَ التَّفْسِيرِ وَالْمَسَائِلِ الدَّقِيقَةِ - غَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ وَرَحِمَهُمْ جَمِيعًا -.

• ثُمَّ تَوَالَى الْعُلَمَاءُ عَلَى شَرْحِ هَذَا الْكِتَابِ وَهُمْ مُسْتَفِيدُونَ مِنْ هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ، وَمِنْ أَشْهُرِ الْكُتُبِ: «الدَّرُّ النَّضِيدُ» لِلشَّيْخِ سَلِيمَانَ بْنِ حَمْدَانَ - حَاشِيَةٌ عَلَى كِتَابِ التَّوْحِيدِ - مَطْبُوعٌ فِي مُجَلَّدٍ، وَمِنْ أَشْهُرِهَا أَيْضًا: «حَاشِيَةٌ عَلَى كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَاسِمٍ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ كِتَابُ «إِبْطَالِ التَّنْذِيدِ»؛ كُتِبَتْ كَثِيرَةٌ.

• وَأَمَّا التَّخْرِيجُ فَمِنْ أَوَّلِ مَنْ خَرَّجَ الْكِتَابَ مَعَ كِتَابِ «التَّيْسِيرِ»: الشَّيْخُ جَاسِمُ بْنُ فَهَيْدٍ الدُّوسَرِيُّ فِي كِتَابِهِ «النَّهْجُ السَّدِيدُ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ تَيْسِيرِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» وَقَدْ ضَمَّنَهُ أَيْضًا «كِتَابَ التَّوْحِيدِ».

ثُمَّ تَوَالَى الْعُلَمَاءُ عَلَى الْكَلَامِ عَلَى مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

✱ هُنَا يَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ: أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ انْتَقَدَتْ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَهَذَا الْإِنْتِقَادُ قَدْ يَكُونُ مُسَلِّمًا وَوَجِيهًا وَقَدْ لَا يُسَلِّمُ وَلَا يُتَوَجَّهُ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ لَمْ يَكُنْ أَجْنَبِيًّا عَنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ تَلَامِيذِ السَّنَدِيِّ الَّذِي كَانَ مُحَدِّثَ الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِهِ.

فوقف بعض طلبة العلم وبعض المُحقِّقين للكتاب مواقف من بعض الأحاديث التي انتقدها على الشيخ، لكن أسوأ الطرق التي سُلكت في هذا: أن تُفرد هذه الأحاديث -التي نظر فيها هذا الباحث- في رسالة أو في كتاب يُسمِّيهِ مثلاً بـ «ضعيف كتاب التَّوحيد» أو بـ «الأحاديث المُنتقدة على كتاب التَّوحيد»! وهذا ليس من العلم في شيءٍ وليس من السِّياسة الشرعيَّة في شيءٍ، بل إنَّه توهينٌ لهذا الكتاب، ونحن نُحاكم هذا الفاعل إلى ثلاثة أمور بعد هذه المقدِّمة؛ ما المقدِّمة؟ أنَّه ليس من مسالك أهل العلم خصوصاً في هذه الأزمان المُتأخِّرة التي ضعف فيها العلم وقلَّت فيها معرفة النَّاس بمقامات العلم ومقامات الكتب وخصوصاً في هذا الباب.

• الأمر الأوَّل: فإنَّ الشيخ رَحِمَهُ اللهُ لم يذكر في هذا الكتاب حديثاً اتَّفقت الأُمَّة على ضعفه، فغاية ما في الأمر أنَّه اجتهدُ صَحَّح أو حَسَّن به هذا الحديث كما أنَّك أنت ضَعَّفت هذا الحديث بشيءٍ من الاجتهاد.

• الأمر الثَّاني: أنَّه لم يذكر في هذا الكتاب حديثاً اشتدَّ ضعفه بحيث إنَّه يكون فيه وُضَاع أو كَذَاب أو شديد الضَّعف -أو ما شابه ذلك- وإنَّما قد يكون في بعض رُواته كلامٌ لبعض أهل العلم لا يُنزل من رتبة هذا الرَّاوي عن كونه ممَّن يُعتبر بحديثه أو يُستشهد بحديثه.

• الأمر الثَّالث: أنَّه لم يذكر حديثاً ليس له أصل في الإسلام ولا في الشَّريعة، فلم يذكر حديثاً خالف فيه أصول الشَّريعة أبداً أو مقاصدها التي دلَّ عليها الكتاب والسُّنة، وغاية ما في الأمر أنَّه قد يكون في هذا الحديث بعض الكلام؛ ذكره على وجه الاعتماد أو ذكره على وجه الاستشهاد باعتبار الاعتضاد بنصوص أخرى، وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ

في «الاستغاثة في الرد على البكري»<sup>١</sup> لَمَّا احتجَّ بحديث: (قُومُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ) أَنَّ طرق أهل العلم في هذا الباب أَنَّهُم قد يذكرون من الأحاديث الضَّعِيفَة أو ما فيه كلامٌ ما يدلُّ عليه نصوص أخرى على جهة الاستشهاد؛ لا على جهة الاعتماد إذا كان هذا الحديث فردًا في بابه بحيث إنَّهم يبنون عليه أمور الدِّين وليس في الباب سواه، لا؛ لكنَّهم يذكرون أحاديث قد يكون فيها كلام لأنَّها مُعتضدةٌ بنصوص أخرى.

هذا محصَّل ما ينبغي أن تضبطه في هذا الباب.

لا نمنع أن طالب العلم إذا خرَّج هذا الكتاب أو حقَّق شرحًا من شروحه ثمَّ خالف الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ في اجتهاده في هذا الحديث أن يُبيِّن أن هذا الحديث فيه كلامٌ وفيه الرَّجل الفلاني أو ضعَّفه فلانٌ من العلماء -أو ما أشبه ذلك- هذا لا مانع منه؛ لكن ينبغي أن يُنبَّه على أصل الباب وأصل المسألة حتَّى لا يُظنَّ أن هذا لا أصل له، لأنَّنا إذا ضعَّفنا هذا الحديث فلا دليل عندنا فيه؛ أضرب لكم مثالاً: الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ ذكر «بَابٌ لَا يُسَأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» وهذا الباب ليس فيه إلَّا الحديث الَّذي عند أبي داود في سننه:

• سائر العلماء خرَّج هذا الأمر على وجه التَّعْظِيم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

• وأنَّه لم يثبت عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سؤال بمثل هذه الطَّرِيقَة أو بمثل هذا الدَّعاء.

• وأنزلوه أيضًا في تعظيم ما لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من الأسماء والصفات وما لها من الاحترام وأنَّه لا يُتَّخَذُ سؤال بذاته أو بصفاته الذَّاتية في مثل هذا الباب: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ غَدَاءَ الْيَوْمِ) -وما شابه ذلك-، يعني ما جرت عادة أهل العلم وأئمَّة الإسلام

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (هذا الخبر لم يُذكر للاعتماد عليه، بل ذكر في ضمن غيره ليتبين أنَّ معناه موافق للمعاني المعلومَة بالكتاب والسُّنة، كما أنَّه إذا ذكر حكمٌ بدليل معلومٌ ذكر ما يُوافقه من الآثار والمزاسيل وأقوال العلماء وغير ذلك من الإغضاء والمعاونة، لا لأنَّ الواجد من ذلك يُعتمد عليه في حكم شرعيٍّ..). "الرد على البكري" (١٨)

على هذا الباب، والسَّلامة لا يعدلها شيء، وقد كان الإمام أحمد يُقدِّم الحديث الضَّعيف -  
الذي لا يشتدُّ ضعفه- على الرَّأي وعلى القياس؛ وهذا من أصوله.

انتبهوا لهذه الفوائد واحفظوها لأنَّكم ستواجهون مَنْ يتكلَّم في طريقة الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ في  
علم الحديث.

• هذا الكتاب -كما ذكرنا آنفًا- كتابٌ له أهمِّية بالغة عند أهل العلم، فما زال العلماء  
يُقبلون عليه شرحًا وتدريسًا وتقريرًا وحثًّا للطلَّاب على حفظه، وقد قُلْتُ لكم قبل قليل  
بأنَّه لم يُنسج على منواله كتابٌ وكفى بهذه منزلة وشرفًا؛ هذا أمرٌ؛ والأمر الثَّاني: سهولة  
حفظه؛ لماذا؟ لأنَّه عبارة عن نصوص، يعني كلام الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ: التَّرجمة والمسائل  
الواقعة في بعض النُّسخ؛ وهذه طريقته في كثيرٍ من مصنَّفاتِه ليس فقط في «كتاب  
التَّوحيد»، أنت إذا نظرت إلى «كتاب الكبائر» وهو من أهمِّ كتب الشَّيخ -كتابٌ عظيمٌ-:  
أبواب، تراجم، ونصوص آيات وأحاديث، وآثار عن السَّلف، «كتاب فضل الإسلام»  
من أجلِّ كتبه وأنفَسِها في بيان المنهج الشرعي الصَّحيح للدَّعوة إلى الله، «كتاب أصول  
الإيمان» نفس الطَّريقة: باب، ترجمة، آيات، أحاديث، «كتاب فضل القرآن» نفس الشَّيء،  
نفس الطَّريقة، و «كتاب الفتن» -وكذلك كتبٌ كثيرةٌ-؛ وهذه الكتب من أنفس وأجلِّ  
كتب الشَّيخ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب، مع ما كان عليه من الدَّعوة والجهاد فقد ترك كتبًا  
كثيرةً، محرَّرةً، مُحَقَّقةً، واختصر جُملة من الكتب الكبيرة الواسعة، فهو رَحِمَهُ اللهُ قد أقام الله  
به الدَّعوة وأقام به مُعَوِّجَ المِلَّة، فإنَّه لما نظر إلى حال النَّاس وإقبالهم على القبور وعلى  
الأوثان وعبادتها من دون الله صدع بالدَّعوة إلى التَّوحيد ولم يبال كبيرًا ولا صغيرًا، بل  
دعا إلى ما أمر الله به سبحانه وأمر به رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذا أيضًا شيءٌ مختصرٌ عن «كتاب التوحيد»، فحفظه من أيسر الحفظ بالنسبة للمتون، ليست فيه عباراتٌ مُعقَّدةٌ ولا عباراتٌ كثيرةٌ جدًّا، فيحرص طالب العلم قدر ما يستطيع أن يحفظه ولو في سنة، في سنتين، تحفظ كل أسبوعٍ بابًا خير من أن لا تبقى من دونه.

نشرع إن شاء الله تعالى في الكلام على الكتاب.





قال المصنف رحمه الله:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### كِتَابُ التَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣] الْآيَةَ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] الْآيَةَ».

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أَبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.



## قال شيخنا حفظه الله:

هنا المصنّف رَحِمَهُ اللهُ شَرَعَ فِي الْكِتَابِ؛ فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ التَّوْحِيدِ» أَوْ اقْطَعْ وَقُلْ: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ».

الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ النُّسخ وَأَشْهَرُهَا أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ بَدَأَ بِالبِسْمَةِ وَلَمْ يُعَقِّبْهَا بِالْحَمْدِ لَهُ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَقُولُهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بَأَنَّهُ بَدَأَ بِالْإِبْتِدَاءِ الْحَقِيقِيِّ أَوْ الثَّنَاءِ الْحَقِيقِيِّ وَلَمْ يَبْدَأْ بِالْإِبْتِدَاءِ الْإِضَافِيِّ الَّذِي هُوَ الْحَمْدُ، هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ النُّسخ، وَلَمَّا شَرَحَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنٍ الْكِتَابَ فِي «فَتْحِ الْمَجِيدِ» قَالَ بَأَنَّهُ وَقَفَ عَلَى نُسخَةٍ بِخَطِّ الْمَصْنُفِّ فِيهَا: (بِسْمِ اللَّهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَآلِهِ وَمَنْ وَآلَاهُ) - أَوْ بِهَذَا الْمَعْنَى -<sup>١</sup>، فَإِنَّهُ ذَكَرَ بَأَنَّهُ قَدْ وَقَفَ عَلَى نُسخَةٍ بِخَطِّ الْمَصْنُفِّ، وَذَكَرَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنٍ آلَ الشَّيْخِ لِهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ النُّسخِ أَيْضًا الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ قَدْ أُخْلِيَتْ مِنْ هَذِهِ الْمَقْدَمَةِ.

وهذه الطَّرِيقَةُ -وهي الْإِكْتِفَاءُ بِالْبِسْمَةِ- طَرِيقَةٌ سَارَ عَلَيْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ قَبْلَ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، بَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَجْزِمَ بِأَنَّ أَكْثَرَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى كِتَابَةِ الْبِسْمَةِ دُونَ الْحَمْدِ لَهُ فِي كُتُبِهِمْ؛ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّزَّاقِ صَاحِبُ «الْمَصْنُفِّ»، وَمِنْهُمْ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»، وَمِنْهُمْ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ»، وَمِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ -إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ- فِي «الْمَوْطَأِ»، وَمِنْهُمْ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحِ»، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ -وغيرهم كثيرٌ- لَمْ يَذْكُرُوا الْحَمْدَ لَهُ وَالثَّنَاءَ -يَعْنِي: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ- وَإِنَّمَا اقْتَصَرُوا عَلَى ذِكْرِ الْبِسْمَةِ، وَلِهَذَا لَمَّا جَاءَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ إِلَى شَرْحِ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» ذَكَرَ الْكَلَامَ

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وَوَقَعَ لِي نُسخَةٌ بِخَطِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بَدَأَ فِيهَا بِالْبِسْمَةِ، وَتَنَى بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) «فَتْحُ الْمَجِيدِ» (١٨)

على هذه المسألة وسبب أن البخاري رَحِمَهُ اللهُ لم يذكر خُطبةً لكتابه، وقال من ضمن الأجوبة التي أجاب بها بعض العلماء: إنَّ الوحي لَمَّا كان من الله تعالى فَإِنَّه لم يُرد أن يجعل بين وحي الله وبين خلقه كلامًا<sup>١</sup>؛ - وإن كان الحافظ ناقش هذه المسألة نحن نذكرها من باب الفائدة-، ولهذا لَمَّا جاء بعض الشُّراح لـ «كتاب التَّوحيد» قالوا إِنَّ الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا أراد أن يتكلَّم عن التَّوحيد - والتَّوحيد هو حقُّ الله على العباد ورسالة الله إلى الخلق - لم يجعل مقدِّمة تُبيِّن هذا التَّوحيد سوى التَّوحيد، فبدأ فقال: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» وهذا قول حسنٌ مستحسنٌ؛ لماذا؟ لأنَّ المعتمد عند كثيرٍ من الشُّراح أنَّ هذا الَّذي قد تُسمِّيهِ بابًا لم يُسمِّوه بابًا فيكون بمثابة المقدِّمة، فَمَنْ فعل هذا عدَّ أبواب الكتاب وأوصلها إلى ستِّ وستين، ومَنْ عدَّ هذا بابًا أوصلها إلى سبعٍ وستين، فقالوا إِنَّه ليس بابًا مستقلاً وهذا قال: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ».

هذا بالنسبة للخلاف في ذكر المقدِّمة وعدمها، فلا اعتراض على الشَّيخ من جهة سير العلماء على أنَّهم ربَّما يكتفون بالبسملة، بل قال بعض أهل العلم إنَّ الابتداء بالبسملة هو أبلغ الثناء لأنَّها ضُمَّنت الاستعانة، ولأنَّ الابتداء بالبسملة فيه اقتداء بكتاب الله تعالى فَإِنَّ أوَّلَه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ هذا ما قاله طائفةٌ من أهل العلم، لكن هذا يَتأتَّى على قول مَنْ قال بأنَّ البسملة آيةٌ من سورة الفاتحة، وأمَّا مَنْ لم يقل - كمالك والرواية أخرى في مذهب الحنابلة - فَإِنَّهم لا يَتأتَّى هذا على قولهم، ولكن قد أجمع الصَّحابة في كتابة المصاحف على ذكر البسملة، فالنَّقاش ليس في مسألة ثبوتها آية أو عدم ثبوتها للفاتحة.

<sup>١</sup> من الأقوال التي ساقها ابن حجرٍ رحمه الله: (وَمِنْهَا أَنَّهُ زَاعَى قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْلِبُوا فِي دُيُورِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} فَلَمْ يُقَدِّمْ عَلَى كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ شَيْئًا وَاجْتَنَبَ بِهَا عَنْ كَلَامِ نَفْسِهِ...) اهـ ، وَرَجَّحَ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ: (يُحْمَلُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِهِمْ عَلَى أَنَّهُمْ حَمِدُوا لَلْعَظَا، وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ الْحَطِيبُ فِي "الْجَامِع" عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ كَانَ يَنْقَلِبُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَتَبَ الْحَدِيثَ وَلَا يَكْتُبُهَا، وَالْحَامِلُ لَهُ عَلَى ذَلِكَ إِسْرَاعٌ أَوْ غَيْرُهُ، أَوْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَلِكَ مُخْتَصًّا بِالْحَطِيبِ دُونَ الْكُتُبِ كَمَا تَقَدَّمَ...) انظر "فتح الباري" (٨/١)

• وقد أجمعوا على أنها جزء آية من سورة النمل: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾﴾ [النمل].

• وأجمعوا على أنها ليس آية من سورة التوبة.

• واختلفوا فيما عدا ذلك اختلافاً كثيراً.

فالإمام محمد بن عبد الوهاب لم يأت بدعاً من القول أو الفعل عندما بدأ بالبسملة، ثم أيضاً كتابات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الأمصار فقد جاء في «الصحيحين» من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الذي حدّثه به أبو سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضاً لما أرسل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتابه إلى هرقل فقال: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ»<sup>١</sup> فهذا ما يتعلق بالسنة، وأيضاً من السنة ما جاء في «الصحيحين» لما كتب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصلح يوم الحديبية كتب: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»<sup>٢</sup>، وأيضاً أشار شيخ الإسلام رحمه الله إلى أنه اقتداء بالأنبياء والمرسلين فإن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ لما كتب إلى ملكة سبأ - تُسَمَّى بلقيس - ماذا كتب لها؟ لما قرأت الكتاب على قومها قالت: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل] يعني هذا أوله وهذا ابتداءه، وجاء في «صحيح البخاري» أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أُرْسِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى الْبَحْرَيْنِ أَرْسَلَهُ بِكِتَابِ الصَّدَقَاتِ الَّتِي تُبَيِّنُ الصَّدَقَاتِ - صدقات في الإبل والغنم والأموال - كتب له كتاب الصَّدَقَاتِ وبدأه بـ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> متفق عليه، واللفظ للبخاري (٦٦٠).

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٢٧٤٨) من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم (١٧٨٣) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

<sup>٣</sup> عَنْ ثُمَامَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ، لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ، الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ... رواه البخاري (١٤٥٤).

إِذَا عَرَفْنَا الْآنَ أَنَّهُ اقْتِدَاءٌ بِالْكِتَابِ وَبِالسُّنَّةِ الْعَمَلِيَّةِ وَبِسُنَّةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَيْضًا بِطَرِيقَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

• فَإِذَا ثَبَتَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ السُّنَّةِ الْفَعْلِيَّةِ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ.

• أَمَّا الْقَوْلِيَّةُ فَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ؛ كَحَدِيثٍ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَعُ» أَوْ قَالَ: «أَبْتَرُ» أَوْ «أَجْذَمُ» فَالسُّنَّةُ الْقَوْلِيَّةُ بِالْبِسْمَلَةِ لَمْ تَثْبُتْ فِي قَضِيَةِ الْكِتَابَاتِ، أَمَّا كَوْنُهُ مِثْلًا قَالَ لِعَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: «سَمَّ اللَّهُ، وَكُلَّ بِبَيْمِينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ»<sup>١</sup> هَذَا فِي «الصَّحِيحِينَ»، وَكَذَلِكَ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقُلْ»<sup>٢</sup> الْقَوْلِيَّةُ شَيْءٌ كَثِيرٌ، لَكِنْ نَحْنُ نَتَكَلَّمُ الْآنَ عَنْ مَاذَا؟ عَنْ قَضِيَةِ الْقَوْلِيَّةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْكِتَابَةِ أَمَّا الْفَعْلِيَّةُ فَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَيْءٌ كَثِيرٌ.

هَذِهِ الْبِسْمَلَةُ أَجْمَعَ النَّحْوِيُّونَ - وَأَنَا مَا سَادَخَلُ فِي مَسَائِلِ النَّحْوِ إِجْلَالًا لِلشَّرْحِ فَهُوَ نَوْعًا مَا مُخْتَصَرٌ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ رَبَّمَا يَنْسِي الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي قَبْلَ وَالَّتِي بَعْدَ بِسَبَبِ النَّحْوِ مَعَ أَنَّهُ أَلَدٌ مِنَ الْعَسَلِ فِي الْمَجَالِسِ -، كُلُّ النُّحَاةِ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّ الْبِسْمَلَةَ فِيهَا تَقْدِيرٌ - يَعْنِي فِيهَا مُتَعَلَّقٌ - يَسْمُونَهُ: الْمُتَعَلَّقُ بِالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ أَوْ بِالظَّرْفِ؛ لِأَنَّهُ لَا بَدَّ فِي جُمْلَةِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ: (بِسْمِ اللَّهِ) وَجُمْلَةُ الظَّرْفِ: (عِنْدَ زَيْدٍ) لَا بَدَّ لَهَا مِنْ مُتَعَلَّقٍ، هَذَا الْمُتَعَلَّقُ مَا هُوَ؟ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مَالُوا إِلَى أَنَّهُ فِعْلٌ - وَالْفِعْلُ مَعْرُوفٌ غَيْرُ الْاسْمِ وَغَيْرُ الْحَرْفِ - وَإِلَى أَنَّهُ مُخْتَصَصٌ، يَعْنِي مُخْتَصَصٌ بِمَا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ، وَأَنَّهُ مُتَأَخَّرٌ عَنْ لَفْظِ الْاسْمِ الْأَحْسَنِ: (اللَّهُ)، وَنَبَّهَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ بَأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ - هَذَا مَعْنَى كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ نَحْنُ

<sup>١</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبَخَارِيُّ (٥٣٧٦)، مُسْلِمٌ (٢٠٢٢)

<sup>٢</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ (١٩٢٩)

لسنا ملتزمين بنصوصه - أن هذا الفعل يكون عامًّا، كيف سنفهم هذا؟ فعندما تقول أنت: (بِسْمِ اللَّهِ) أَلَسْتَ تقولها إذا قرأت؟ أَلَسْتَ تقولها إذا دخلت منزلك؟ أَلَسْتَ تقولها إذا أكلت؟ كُلُّ فعلٍ تشرع فيه يُقدَّر له ما يُناسبه؛ فإذا قلت: (بِسْمِ اللَّهِ) في ابتداء القراءة فمعناه: (بِسْمِ اللَّهِ أَقْرَأُ)، فإذا قلتها في أثناء الأكل معناه: (بِسْمِ اللَّهِ أَكُلُ).

✱ بعض النحويين يقول: (بِسْمِ اللَّهِ أَبْدَأُ) وهذا غلط لأنَّ هذا هو الفرق بين الفعل العام والفعل الخاص، الفعل العامُّ نَبَّهَ شيخ الإسلام على أنَّه - هذا ليس نص كلام شيخ الإسلام - لا ينبغي أن يُقال لأنَّ المبسمل مستحضرٌ للبسملة من أوَّل فعله إلى آخره لأنَّه يطلب الاستعانة على فعله من أوَّلِهِ إلى آخره، أمَّا إذا: (أَبْدَأُ) ماذا بعد ذلك؟ إذا توسَّطت في العمل وختمته استغنيت عن هذا؟ لا؛ طبعًا هذا لا يستحضره إنسانٌ، لكن تنبيه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وجيه في مثل هذا الباب من أجل أنَّنا نتكلَّم بالألفاظ التي دلَّ عليها كلام العرب، فما تقول: (بِسْمِ اللَّهِ أَقْرَأُ) لكن تقول: (بِسْمِ اللَّهِ) والمقدَّر من الفعل هو الفعل المناسب: (بِسْمِ اللَّهِ أَكُلُ)، (بِسْمِ اللَّهِ أَشْرَبُ)، (بِسْمِ اللَّهِ أَخْرُجُ)، (بِسْمِ اللَّهِ أَذْخُلُ) لكن لا يُذكر هذا.

ومنهم مَنْ يقول إنَّ المقدَّر أو المتعلَّق بالجار والمجرور (بِسْمِ اللَّهِ) اسم، وليس فعلاً، يعني عندما تقول: (بِسْمِ اللَّهِ ابْتَدَأْتُ) هذا في الفعل العام، وفي الفعل الخاص: (بِسْمِ اللَّهِ قَرَأْتُ)، (بِسْمِ اللَّهِ كَتَبْتُ)، (بِسْمِ اللَّهِ خَرُوجِي)، ما الفرق بين (أَخْرُجُ) و (خُرُوجِي)؟ هذا فعل وهذا اسم، ففرق بين (بِسْمِ اللَّهِ أَقْرَأُ) و (بِسْمِ اللَّهِ قَرَأْتُ) هذا فعل وهذا اسم، وكلاهما ورد بهما القرآن، وأكثر المتأخِّرين على أنَّ المقدَّر هو فعل وليس اسماً؛ قالوا لأنَّ الأصل في العمل الفعل، وشيخ الإسلام فيما ظهر لي - والله أعلم - يُرجِّح القول بأنَّ

المقدّر اسم أو يستعمل الاثنين لأنّه قد ذكر أنّه قد جاء بها القرآن؛ فالله عزّ وجلّ ماذا قال؟ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق] هنا ذكر الفعل، وقال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ فَجَرَّهَا وَمُرَّسَاهَا﴾ [هود: ٤١] مجرى: اسم، وقرأ: فعل، هذا الفرق، إذا المسلم عندما يقول هذه الكلمة يستحضر هذا المعنى.

✱ من فوائد البسملة عند البيانين أنّ البسملة فيها تبرُّكٌ وحضورٌ بكلّ أسماء الله تعالى ليس فقط باسم الله الأحسن: (الله)، أنت تقول: (بِسْمِ اللَّهِ) لكن المعنى اللّغوي العام أنّك تُبسمَلُ بكلّ أسماء الله - الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، وَالْمَلِكُ...-، من أين أخذنا هذا؟ لأنّ البيانين يقولون إنّ الاسم المفرد إذا أُضيف يُفيد العموم.

وَمِثْلُهُ الْمُفْرَدُ إِذَا يُضَافُ فَافْهَمْ هُدَيْتَ الرُّشْدَ مَا يُضَافُ

كما يقول شيخ مشايخنا الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي «نَظْمِ الْقَوَاعِدِ».

إذاً عندما تقول: (بِسْمِ اللَّهِ) اسم: هذا هو المفرد، والله: المضاف إليه، عندما نقول: (الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعْمَةِ اللَّهِ) ألسنا نقول أحياناً هذا؟ وفي قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا نِعْمَةَ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى] أيّ نعمة؟ نعمة المأكَل أو المشرب أو الملبس أو المدخل أو المخرج أو السيّارة أو الزّوجة أو الولد؟ فأنت عندما تقول: ﴿وَأَمَّا نِعْمَةَ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى] نعمة ربّك ليست واحدة، اللفظ واحد (نِعْمَةٌ) لكن المعنى عامٌ يعني: بكلّ نعمةٍ لله تعالى.

هذه أهمُّ الفوائد التي تُركّزون عليها بالنسبة للبسملة، والكلام عليها طويلاً صُنِّفَتْ فِيهِ الْكُتُبُ، وَهَذَا كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ وَعَلَا، وَمَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ «التَّبَيَانِ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» لِلْعَكْبَرِيِّ وَغَيْرِهَا مِنَ الْكُتُبِ يَجِدُ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ مِمَّا قَدْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، لَكِنْ أَهَمُّ الْفَوَائِدِ -إِنْ



شاء الله تعالى - ذكرتها لك في هذا المقام.

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» الرحمن والرحيم من أسمائه تعالى وفيهما صفة الرحمة.

• الرحمن: ذو الرحمة الواسلة.

• والرحمن: ذو الرحمة الواسعة.

كما يقول طوائف من أهل العلم، ولا نريد أن نشرع في كثير من الخلاف حتى نُخرجنا عن قصد الكتاب.

قال رحمه الله: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، كِتَابُ التَّوْحِيدِ» وقلتُ لك يصح أن تقول -إذا وصلت-: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» لكن إذا قطعت فإنه يكون خبراً لمبتدئ محذوف تقديره: (هَذَا كِتَابُ التَّوْحِيدِ) يعني يكون المبتدأ مقدراً و (كِتَابُ) هو الخبر وهو مضاف، و (التَّوْحِيدِ) مضاف إليه.

«كِتَابُ» الصيغة: فَعَال - وسيأتي معنا هذا في شرح: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) انتبهوا له -، الصيغة: فَعَال، والحقيقة: مفعول، يعني أَنَّهُ فَعَال بمعنى مفعول؛ كِتَابُ بمعنى مكتوب، مَنْ الَّذِي كتبه؟ الكاتب، مصدر: كَتَبَ، يَكْتُبُ، كِتَابًا وَكِتَابَةً وَكِتَبًا، إذا تكلم العرب فيها على أي شيء يُديرونها؟ يُديرونها على الجمع والضَّم، على جمع الشيء وضَمُّه إلى بعض، ولهذا يُقال: (تَكْتَبُ بَنُو فُلَانٍ) إذا اجتمعوا، ويُقال لجماعة الخيل: (كَتَيْبَةٌ)، العرب زمان عندما تقرأ في كتب اللغة العربية يقولون: (وَيُقَالُ لَجَمَاعَةِ الْخَيْلِ: كَتَيْبَةٌ) واليوم يُقال لجماعة الجيش: كَتَيْبَةٌ - أي كتيبة فلان وفلان - والله يصلح الحال.

(تَكْتَبُ الْقَوْمُ) إذا اجتمعوا، ومنه سُمِّيَ الكتابُ كِتَابًا لَأَنَّهُ اجْتِمَاعٌ لِلْحُرُوفِ وَالْكَلِمَاتِ،

هذا وجهٌ، ولأنّه يجمع بين دفتيه ما وُضع له.

✱ فأت عندما تقول: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» ما معناه؟ مكتوبٌ يجمع أمور التَّوْحِيدِ - مجموعٌ، مكتوبٌ-، كتابٌ مكتوبٌ جُمع ليضمَّ أمور التَّوْحِيدِ، هذا بالنسبة لكلمة: «كِتَابٌ»، وبعض الأشياء تتكرَّر معك في كثيرٍ مِنَ الكتب تحتاج أن تضبطها مرَّةً وتمشي عليها: (كِتَابُ الطَّهَّارَةِ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، كِتَابُ الْحَجِّ) نفس الشَّيء؛ فقط اضبط ما بعده - بأنّه مجموعٌ في الحجِّ، مجموعٌ في الصَّلَاةِ، وهكذا-.

هنا قال: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» أيضًا التَّوْحِيدُ مصدر: وَحَّدَ، يُوحِّدُ، توحيدًا، إذا أفرد الشَّيء وجعله واحدًا، هذا المعنى اللُّغوي، ولهذا يقولون: (التَّوْحِيدُ جَعْلُكَ الشَّيْءَ وَاحِدًا)، قال بعض العلماء: (وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَعْمَلَ هَذَا فِي الْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ) لماذا؟ قالوا: (لِأَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ بِذَاتِهِ فَلَمْ يُصَيِّرْهُ الْعِبَادُ) هذا القول مع أنّه حسنٌ - مِنْ جِهَةٍ أَوَّلٍ ما يهجم على قلبك تطرُبُ له النفوس - لكنّه ليس بوجيه؛ لماذا؟ لأنَّ كلمة: (جَعَلَ) في القرآن وفي السُّنَّة تُطلق على شيئين:

• جعل الشَّيء بمعنى تصديره وتكوينه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأَنْعَام: ١] بمعنى صَيَّرَ وخلق، ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر] هذه صَيَّرَوه بمعنى أنّهم جزَّءوه وحكموا عليه بالتَّجزئة، فيؤمنون ببعضٍ ويكفرون ببعضٍ.

• ويُطلق جعل بمعنى الحكم على الشَّيء بما يُناسبه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنِاثًا﴾ [الزَّخْرَف: ١٩] ما معناها؟ هل معناها صَيَّرَوهم؟ خلقوهم؟ لا؛ معناها حكموا على الملائكة الذين هم عباد الرَّحْمَنِ بأنَّهم إِنِاثٌ، هذا معنى الآية؛ لا يُفهمُ غيره.

هذا نُبِّهت عليه لأنَّه مذكورٌ في كتب بعض أهل العلم، وما فيه شيءٌ من الاتِّجاه؛ أنت إذا قلت: (التَّوْحِيدُ جَعْلُكَ الشَّيْءَ) أو (صَيَّرْتَ الشَّيْءَ وَاحِدًا) بمعنى أنك حكمت عليه بأنَّه واحدٌ.

«التَّوْحِيدُ» عبارات أهل العلم متقاربةٌ في تعريفه من المنتسبين إلى السُّنَّة، تلاحظ أن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب يُعرِّفه في غالب كتبه بأنَّه: (إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ) لماذا؟ لأنَّ الشَّيْخَ يُناقش في مجمل كتبه: التَّوْحِيدَ الَّذِي أُرْسِلَ اللَّهُ بِهِ رُسُلُهُ وَأَعْرَضَ عَنْهُ أَقْوَامُهُمْ، وهو توحيد العبادة أو توحيد الإلهية أو الألوهية، ولهذا في «كشف الشُّبُهَات» عرَّفه بهذا، وفي «الثلاثة الأصول» عرَّفه بهذا.

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ فِي كِتَابِ «التَّذْمِيرِ»: (التَّوْحِيدُ هُوَ أَنْ لَا يَشْرَكَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِ)<sup>١</sup> كلمة (خَصَائِصِهِ) هذه:

- يدخل فيها الرُّبُوبِيَّةُ الَّتِي هِيَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَفْعَالِهِ.
- يدخل فيها الإِلَهِيَّةُ الَّتِي هِيَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَفْعَالِ عِبَادِهِ.
- يدخل فيها الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ الَّتِي هِيَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَا اخْتَصَّ مِنْ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

هذا معنى التَّوْحِيدِ إِذَا أَرَدْنَا ضَبْطَهُ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِي، كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَضْبَطَ مَا يَكُونُ فِي تَعْرِيفِ التَّوْحِيدِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ لَكَ أَنَّهُ فِي «التَّذْمِيرِ».

✳ وكانت طريقتنا عندما كنَّا نحضر على المشايخ إِذَا ذَكَرُوا لَنَا إِحَالَةً عَلَى كِتَابٍ فَيَنْبَغِي

<sup>١</sup> «التَّذْمِيرُ» لابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ (١٢٤)

أن لا تقنع قبل الرجوع إليها: لتضبط هذه الفائدة، لا لتعقب شيخك أو من يُعلِّمك؛ لا، وإنما لأنه قد يكون ذكرُ هذه الفائدة مقصوداً، يعني قد يكون لها تتمّة تحتاج أن تنظر فيها، تضبطها، أو قد يكون هناك إخلال في النقل بها؛ فالشاهد من هذا أنه إذا رجعت إلى كتاب «التذميرية» وجدت هذا الأمر.

التَّوْحِيد لفظٌ ورد أيضاً في نصوص السُّنَّة وأقوال الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ونحن نذكر هذا لأنَّ كثيرين من أبناء ما يُسمُّونهم بالحركة الإسلامية أو من في قلوبهم مرضٌ وقد يشركهم أولئك من التَّوْحِيد ودعوة الرُّسل؛ عندما تدعو إلى التَّوْحِيد -ولا بدَّ من الدَّعوة إلى التَّوْحِيد- يقولون: (من أين جِئْتُم بالتَّوْحِيد وَلَفْظَةُ التَّوْحِيد؟) فلفظة التَّوْحِيد هذه وردت في سُنَّة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تصريحاً، وفي ألفاظ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، من ذلك:

• ما رواه الشَّيْخَان في «صحيحهما» في مبعث النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معاذ بن جبل إلى اليمن، فقد جاء في رواية البخاري: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوحِدُوا اللَّهَ»<sup>١</sup>، طبعاً لفظ الشَّيْخَيْنِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: «إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>٢</sup>.

• وجاء أيضاً في «الصَّحِيحَيْنِ» في حديث ابن عمر -في اللَّفْظِ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّيْخَان-: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>٣</sup> وجاء في رواية مسلم: «عَلَى أَنْ يُوحِدَ اللَّهُ»<sup>٤</sup>.

• وجاء في «صحيح مسلم» في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا وَصَفَ حُجَّةَ النَّبِيِّ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٧٣٧٢)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه، البخاري (١٣٣١)، مسلم (١٩)

<sup>٣</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، البخاري (٨)، مسلم (١٦)

<sup>٤</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، اللفظ لمسلم (١٦)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَأَنَّ أَطُولَ حَدِيثٍ فِي الْحَجِّ هُوَ حَدِيثُ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَفَ حَجَّةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَضِيَ عَنْ سَائِرِ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ نَقَلُوا لَنَا هَذَا الدِّينَ غَضًّا طَرِيًّا، وَالْيَوْمَ نَأْخُذُهُ تَحْتَ الْمَكِيفَاتِ -، عَلَى كُلِّ حَالٍ جَاءَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: (حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ...) قَالَ: (فَأَهْلَ بِالتَّوْحِيدِ) <sup>١</sup> مَا هُوَ إِهْلَالُهُ؟ (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ...) هَذَا التَّوْحِيدُ؛ لَأَنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا يُلَبُّونَ بِالشُّرَكَ: (لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ) <sup>٢</sup> - كَمَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» -.

• وجاء في «مسند الإمام أحمد» <sup>٣</sup> مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ حَسَنٌ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ بَعِينُهُ صَحَّحَ إِسْنَادُهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَسْلَمَ: «أَمَّا أَبُوكَ، فَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ بِالتَّوْحِيدِ، فَصُمْتُ، وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ، نَفَعَهُ ذَلِكَ» <sup>٤</sup>.

• جاء أيضًا في «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ -نَفْسِهِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا طَافَ بِالْبَيْتِ فَاتَى الْمَقَامَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ؛ قَالَ: (فَقَرَأَ فِيهِمَا بِالتَّوْحِيدِ وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ <sup>٥</sup> [الكَافِرُونَ]) وَالْحَدِيثُ أَيْضًا حَسَنٌ وَهُوَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ.

فَالشَّاهِدُ مِنْ هَذَا أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ جَاءَتْ فِي النُّصُوصِ، وَصَنَّفَ الْعُلَمَاءُ كِتَابًا مِنْ قَبْلِ سَمَوِهَا بِكُتُبِ التَّوْحِيدِ؛ كـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِإِمَامِ الْأَثَمَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَزِيمَةَ، وَ «كِتَابِ

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٢١٨)، من حديث جابر

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١١٨٥)، من حديث ابن عباس

<sup>٣</sup> "مسند الإمام أحمد" (٦٧٠٤)

<sup>٤</sup> قال الألباني رحمه الله: (وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات) "السلسلة الصحيحة" (٤٨٤)

<sup>٥</sup> "سنن أبي داود" (١٩٠٩)

التَّوْحِيد» للإمام الرَّحالة الَّذِي لم يرحل أَحَدٌ كرحلته ولم يلقَ أَحَدٌ شيوخًا كشيوخه - له ألف شيخ - وهو حافظ زمانه وعصره: ابن مَنَدَه له كتاب اسمه «كتاب التَّوْحِيد» وله كتاب اسمه «كتاب الإِيْمَان»، البخاري رَحِمَهُ اللهُ فِي «صحيحه» صَنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: (كِتَابُ التَّوْحِيد)<sup>١</sup> هذا هو المشهور في نُسْخ البخاري، وفي بعض نسخ البخاري: (كِتَابُ التَّوْحِيدِ وَالرَّدِّ عَلَى الْجُهْمِيَّةِ) هذا بالنسبة لما حضرني من متحصِّل الكلام على لفظة التَّوْحِيد.

✱ آخر ما يتعلَّق بهذه التَّقديم: الكلام على أقسام التَّوْحِيد، لأنَّ العلماء يذكرون أقسام التَّوْحِيد، ومن المهمَّ أن تُذكر في هذا الشَّرْح لأنَّه أهمُّ كتاب يُدرس في هذا الباب، ولأنَّ هذه القسمة أنكرها كثيرٌ من ضلَّال أهل البدع الذين في قلوبهم مرضٌ من جهة التَّوْحِيد. والتَّوْحِيد يُقسم قسمين عند طائفةٍ من أهل العلم أو إلى ثلاثة أقسام عند طائفةٍ أخرى، والقسمان والثلاثة بمعنى واحد؛ فَمَنْ قَسَمَهُ إلى قسمين قال التَّوْحِيد قسمان:

• الأول: تَوْحِيدٌ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ؛ وهذا التَّوْحِيد يدخل فيه توحيد الرُّبُوبِيَّة وهو توحيد الله في أفعاله، ويدخل فيه توحيد الأسماء والصفات وهو إثبات ما أثبتته الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ وَمِنْ غَيْرِ تَعْطِيلٍ وَلَا تَحْرِيفٍ.

• والثَّانِي: هو توحيد القصد والطلب؛ وهذا هو توحيد الإلهية، وهو توحيد الله في أفعال عباده أن لا يعبد إلا الله جَلَّ وَعَلَا.

هذان قسمان مؤدَّاهما إلى أنَّهما ثلاثة، وَمَنْ قَسَمَ التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ قَالَ:

<sup>١</sup> "صحيح البخاري" (٣٠٩/٩)



• توحيد الربوبية - وذكرنا تعريفه -.

• وتوحيد الأسماء والصفات - وذكرنا أيضًا تعريفه وحقيقته -.

• وتوحيد الإلهية.

دَلَّ على هذا الكتاب والسُّنَّة وإجماع السَّلف؛ لا إنكار لهم في ذلك أبدًا ولا منكر عليهم، حتَّى ظهرت بدعة القبورِيَّة، فَإِنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال في كتابه الكريم: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] قال شيخ مشايخنا العلامة عبد الرَّحمن بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ<sup>١</sup> هذه الآية تَضَمَّنَتْ أقسام التَّوحيد الثلاثة:

• ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [مريم: ٦٥] هذا توحيد الربوبية.

• ﴿فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ [مريم: ٦٥] هذا توحيد الألوهية أو الإلهية.

• ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] هذا توحيد الأسماء والصفات.

والقرآن من أوَّله إلى آخره في بيان هذه الأنواع الثلاثة، والله عَزَّوَجَلَّ لَمَّا قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] هذه ربوبِيَّة، ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢] هذا أيضًا الربوبية وداخلٌ فيها أيضًا الأسماء والصفات، ﴿إِلَهِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٣] هذه إلهِيَّة.

فَمَنْ أَقَرَّ بتوحيد الربوبِيَّة فَإِنَّ هذا لا يُدْخِلُهُ في توحيد الألوهِيَّة؛ لأنَّ توحيد الألوهِيَّة من لوازم توحيد الربوبِيَّة، ولهذا قال العلماء إِنَّ توحيد الربوبية هو الدَّلِيل على توحيد الألوهية، الله عَزَّوَجَلَّ ماذا قال؟ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] فأقراهم بتوحيد الربوبِيَّة دليلٌ عليهم أو مُلْزَم لهم في توحيد الألوهِيَّة: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ

<sup>١</sup> "تيسير الكريم الرحمن" (٤٩٨)

وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ [الزمر: ٣٨] إِذَا لَهَاذَا لَا تَعْبُدُونَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ! وَالْأَدَلَّةُ عَلَى هَذَا كَثِيرَةٌ.

وتجد في كتب التفسير وكتب أئمة الاعتقاد يقولون: (الإلهية، الربوبية) وهؤلاء أنكروا هذا التقسيم! وليس هذا مجالاً للردّ عليهم وتفنيد شبهاتهم، وقد ألفت في هذا كتاب، حتى قال حسن السقاف بأنّ مَنْ قال أنّ التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام هو تثليث كتثليث النصارى؛ أنظر إلى هذا الضلال وهذا الإلحاد! جعل مَنْ يقول بأنّ الله يُثَبَّت له ربوبيته وإلهيته وأسماءه وصفاته كَمَنْ يقول بالله وابن الله الذي هو عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وصاحبة الله التي هي مريم عَلَيْهَا السَّلَامُ - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - هذا ضلالٌ مبينٌ، هذا تكفيرٌ، وهذا لم يقل به أحدٌ من المسلمين على الإطلاق.

بهذا نكون قد أنهينا أهمّ ما يتعلّق بالمقدمات التي ينبغي أن تُذكر في أوّل هذا الكتاب.

ثمّ قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ [الذاريات]» «وَقَوْلُ» أو «وَقَوْلُهُ» هذه تُضبط على وجهين:

• لك أن تقول: «وَقَوْلُهُ» على أنّك قطعت واستأنفت، يعني قطعت عن قوله: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» - وانتهى إلى هنا - «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى» فكانت استأنفت جملةً جديدةً.

• ويصح أن تجرّه وتقول: «وَقَوْلِ اللَّهِ» أو «وَقَوْلِهِ» على أنّه عطفٌ على المجرور قبله وهو: «التَّوْحِيدِ وَقَوْلِ اللَّهِ»، وهذا ما ذكره أيضًا الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في أوّل «فتح الباري» عندما ذكر قول البخاري: (بَابُ: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَوْلِ اللَّهِ) فيصحّ فيه الرفع ويصحّ فيه الجرّ.

قول المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هُنا: «وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾» [الذاريات] (مَا) هُذه نافية، و ﴿إِلَّا﴾ أداة أو حرف استثناء، وإذا جاء النفي مع حرف الاستثناء فإنّ هُذا أقوى أساليب الحصر عند البلاغيين والبيانين، البيانيون يقولون: (الْحَصْرُ مِنْ أَسَالِيْبِهِ: النَّفْيُ مَعَ الْإِسْتِثْنَاءِ) يعني أنّ الآية دلّت على حصر الغاية من خلق الخلق في العبادة، وذكرنا في شرح «الثلاثة الأصول» - فيما أظنّ - أنّ أشهر أساليب الحصر أربعة:

• الأول: النفي مع الإثبات؛ وهي أقواها وأجلها ولذلك جاءت بها كلمة التوحيد: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ).

• الثاني: إنّما؛ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>١</sup>.

• الثالث: تقديم ما حقّه التأخير؛ ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة].

• الرابع: تعريف المبتدأ والخبر؛ «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»<sup>٢</sup>.

هذه أشهر أساليب الحصر، نظمها في بيتين:

بِإِنَّمَا وَالنَّفْيِ مَعَ إِثْبَاتِ      مُعَرَّفُ الْجُزْأَيْنِ حَصْرٌ يَأْتِي  
كَذَاكَ تَقْدِيمٌ لِعَامِلٍ فَهُمْ      وَذِي هِيَ الْمَشْهُورُ مِنْهَا يَا فَهُمْ

هذه الآية دلّت على الحصر: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات].

وقوله تعالى هُنا: ﴿خَلَقْتُ﴾ الخلق معناه: الإيجاد والتكوين، هُذا الذي عليه أئمة السُنّة

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عمر رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٥٥)، من حديث أبي رقية تميم الداري رضي الله عنه

خلافًا للمعتزلة القدرية الذين يقولون بأن الخلق معناه التَّقدير، قد قال الله تعالى: ﴿خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ﴾ [عبس]، ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان] فغاير بين الخلق وبين التَّقدير، ولهذا قال الناظم لما ذكر مراتب القدر:

عِلْمٌ، كِتَابَةٌ مَوْلَانَا، مَشِيئَةٌ وَخَلْقُهُ وَهُوَ إِيجَادٌ وَتَكْوِينٌ

فأصل الخلق هو الإيجاد والتكوين لا مجرد التَّقدير (وَخَلْقُهُ وَهُوَ إِيجَادٌ وَتَكْوِينٌ).

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ﴾ [الذاريات: ٥٦] الجنُّ مأخوذون من الاجتنان وهو الاستتار؛ لأنهم لا يُرون: ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] ولهذا سُمِّي الجنين في بطن أمه: جنينًا؛ لأنه مستترٌ، وسُميت الجنة: (جَنَّةً) لأنها لا يراها الخلق، وكذلك يُقال: (جَنَّ اللَّيْلُ) إذا ستر الأشياء، فالجنُّ مأخوذون من هذا المعنى.

وخلقهم كما جاء في القرآن: ﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَارٍ﴾ [الرحمن]، وجاء في السنة - في «صحيح مسلم» - من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تفصيلُ خلق المخلوقات الثلاثة: الملائكة والإنس والجن؛ فقال: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»<sup>١</sup>.

والجنُّ خُلِقَ من خلق الله، وهذه الآية استدلل بها العلماء على أَنَّ الجنَّ مخاطبون بالشريعة وبالأحكام وهو ما يُسميه الأصوليون بـ: المكلفين؛ وهذه العبارة فيها ما فيها فهي منتقدة على الأصوليين كما نبه على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>٢</sup> وابن القيم<sup>٣</sup> وغيرهما من أهل

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٩٦)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (لَمْ يَجِئْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ أَنَّهُ تَكْلِيفٌ كَمَا يُطْلَقُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَفَقِّهِةِ؛ وَإِنَّمَا جَاءَ ذِكْرُ التَّكْلِيفِ فِي مَوْضِعِ النَّفْيِ؛ كَقَوْلِهِ: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} "مجموع الفتاوى" (٢٥/١)

<sup>٣</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (والله سبحانه إنما سَمَّى أَوَامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ: وَصِيَّةً، وَعَهْدًا، وَمَوْعِظَةً، وَرَحْمَةً، وَلَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهَا اسْمُ التَّكْلِيفِ إِلَّا فِي جَانِبِ النَّفْيِ؛ كَقَوْلِهِ: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} "مدارج السالكين" (١٩/٤)

العلم، لأنَّ الشريعة لم تأتِ بالتكليف، ما فيها تكاليف؛ فيها الرُّوح والحياة والسَّعادة والطمأنينة.

فالجنُّ مخاطبون بجميع الشريعة لا يَخْصُّهم إِلَّا الدَّلِيل، وهم أيضًا عند عامَّة أهل العلم منعمون ومعذبون؛ منعمون في الجنة ومعذبون في النَّار خلافاً لمن قال من أهل العلم بأنهم يفتنون أو يبيدون -أو ما أشبه ذلك- كلُّ هذا لا دليل عليه، وقد تكلم الطَّروشي رَحِمَهُ اللهُ في آخر فصل من كتاب «موازنة الأعمال» على تعبد الجنِّ وأنهم داخلون في العبادة<sup>١</sup>، ودلَّت سورة الجن على تفرُّقهم: ﴿وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدًا﴾<sup>(١١)</sup> وبعدها قال: ﴿وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا﴾<sup>(١٢)</sup> [الجن] و ﴿الْقَاسِطُونَ﴾ معناها الجائرون وهم الكفار، فالجنُّ داخلون في العبادة ودخلون الجنة لأنَّ الله عَزَّجَلَّ قال: ﴿لَمْ يَطْمِئْهُمْ نَسْ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌ﴾<sup>(١٣)</sup> [الرحمن].

✱ سأذكر فائدة عن الجنِّ: كنتُ في بعض الدُّروس أتكلَّم عن الصَّحابة وأذكر من باب -كما يقولون- شدِّ الانتباه -وإن صحَّ التعبير: الإثارة- كنتُ أذكر وأقول: (رَضِيَ اللهُ عَنِ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ، إِنْسِهِمْ وَجَنِّهِمْ) -فاستوقف بعض الطلبة هذا الموضوع- وهذا إجماعٌ منعقدٌ على أنَّ الجن فيهم صحابة وأنَّ لهم من الحقوق ما للصَّحابة من الإنس<sup>٢</sup>؛ وهذا رجَّحه الحافظ ابن حجر في أوَّل «كتاب فضائل الصحابة» في الجزء السَّابع من «فتح الباري»<sup>٣</sup>، ودلالة السُّنة قائمةٌ على ذلك، وذكر الحافظ ابن كثير جماعة من الصَّحابة من الجنِّ بأسمائهم عند تفسيره لسورة الأحقاف، ذكر: (شَاصِرٌ وَنَاصِرٌ) وجماعة؛ ذكرهم

<sup>١</sup> انظر كتاب "تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبي والمال" لعقيل بن عطية القضاعي الأندلسي الطَّروشي رحمه الله (٧٥٩/٢)

<sup>٢</sup> قال ابن حزم رحمه الله: (فَمَا يَجْتَلِئُ مُسْلِمَانِ فِي أَنَّ مِنَ الْجِنِّ قَوْمًا صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَمَّنُوا بِهِ) "الحلى بالآثار" (٤٨٥/٧)

<sup>٣</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (أَمَّا الْجِنُّ فَالزَّاجِعُ دُخُولُهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بُعِثَ إِلَيْهِمْ قَطْعًا، وَهُمْ مُكَلَّفُونَ، فِيهِمُ الْعَصَاةُ وَالطَّاعُونَ، فَمَنْ عَرَفَ اسْمَهُ مِنْهُمْ لَا يَنْبَغِي التَّرَدُّدُ فِي ذِكْرِهِ فِي الصَّحَابَةِ وَإِنْ كَانَ ابْنُ الْأَثِيرِ عَابَ ذَلِكَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَلَمْ يَسْتَبِدِّدْ فِي ذَلِكَ إِلَى حُجَّةٍ) "فتح الباري" (٤/٧)

بأسمائهم<sup>١</sup>، وذكرهم غيره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلهم هذا الحق.

وقوله هنا: ﴿وَالْإِنْسُ﴾ معروفون؛ لكن نحن نذكر هذا من باب الفائدة:

- قيل بأنهم سُمُّوا بهذا لأنفسهم ببعضهم البعض، لأنَّ الإنسان لا يأنس بنفسه وإنما يأنس بغيره، ولهذا يُقال: (الْحُمُرُ الْأَنْسِيَّةُ وَالْحُمُرُ الْوَحْشِيَّةُ) لأنها تأنس وتُنسب إلى الإنس.
- وقيل إنَّ الإنس سُمُّوا بذلك لأنهم ينسون.

وَمَا سُمِّيَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِنِسِيهِ وَلَا الْقَلْبُ إِلَّا أَنَّهُ يَتَقَلَّبُ

ولا مانع من إرادة المعنيين فهم يأنسون ببعضهم البعض، والنَّاس كما يقول شيخ الإسلام: (كَأَسْرَابِ الْقَطَا، مَجْبُولُونَ عَلَى تَشَبُّهِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ)<sup>٢</sup> وأيضاً لما يقع فيهم من النسيان «وَنَسِيَ آدَمُ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ»<sup>٣</sup>، ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَتَسَى﴾ [طه: ١١٥] فقال ابن عباس: ولهذا سُمِّيَ إنساناً<sup>٤</sup>.

وقوله جَلَّ وَعَلَا هنا: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ [الذاريات] أَوَّلُ أَمْرٍ أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ فِي الْقُرْآنِ هُوَ الْعِبَادَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١] قال ابن عباس: (وَحَدُّوا رَبَّكُمُ)<sup>٥</sup> فالعبادة تُفسَّر بالتَّوْحِيد.

وأصل العبادة في لغة العرب يُراد بها: الذُّلُّ؛ يُقال: (هَذَا طَرِيقٌ مُذَلَّلٌ) يعني: مُعَبَّدٌ، و (هَذَا جَمَلٌ مُعَبَّدٌ) يعني: ذَلِيلٌ، أَلِفٌ، ومنه قول طرفة بن العبد البكري في معلقته الشهيرة:

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "تَفْسِيرِهِ": (عَنْ مُجَاهِدٍ: {وَإِذْ صَرَّفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ} قَالَ: كَانُوا سَبْعَةً نَفَرًا؛ ثَلَاثَةٌ مِنْ أَهْلِ حِرَّانَ وَأَرْبَعَةٌ مِنْ أَهْلِ نَصِيبِينَ، وَكَانَتْ أَسْمَاؤُهُمْ: حُحِّيٌّ، وَخُسَيٌّ، وَمُنْسَى، وَشَاصِرٌ، وَنَاصِرٌ، وَالْأَزْدُ، وَأَبْيَانٌ، وَالْأَخْقَمُ...) (٦/٦٤٠)

<sup>٢</sup> "مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" لابن قَاسِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٨/١٥٠)

<sup>٣</sup> "السَّراجُ الْمُنِيرُ" لِلْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٨٩٦)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٤</sup> قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (إِنَّمَا سُمِّيَ الْإِنْسَانُ لِأَنَّهُ عَاهَدَ إِلَيْهِ فَنَسِيَ) "تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ" (١٨/٣٨٣)

<sup>٥</sup> "تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ" (١/٣٨٥)

إِلَى أَنْ تَحَامَتْنِي الْعَشِيرَةُ كُلُّهَا      وَأُفْرِدْتُ إِفْرَادَ الْبَعِيرِ الْمُعَبَّدِ  
وقال في بيتٍ آخر:

تُبَارِي النَّاقَةَ عِشَارًا نَاجِيَاتٍ وَأَتَبَعْتُ      وَظِيفًا وَظِيفًا فَوْقَ مَوْرِ مُعَبَّدِ  
هذا معنى العبادة في الأصل اللغوي: الذُّلُّ والخضوع.

وأحسن ما عُرِّفَتْ به العبادة أو ما يُتَعَبَّدُ به ما عَرَّفَهَا به شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالته «العبودية» فقال: (الْعِبَادَةُ هِيَ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ)<sup>١</sup> وَلِخُصِّ هَذَا التَّعْرِيفِ شَيْخُ مَشَائِخِنَا الْعَلَامَةُ حَافِظُ حَكَمِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السُّلَم» فَقَالَ:

ثُمَّ الْعِبَادَةُ هِيَ اسْمٌ جَامِعٌ      لِكُلِّ مَا يَرْضَى إِلَاهُ السَّامِعُ

هذا جَمَعَ فِيهِ مَا تَفَرَّقَ مِنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوْ مَا طَالَ، وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النُّونِيَّةِ»:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ      مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ  
وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ الْعِبَادَةِ دَائِرٌ      مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ الْقُطْبَانِ

أنكر بعض المعاصرين أن تكون العبادة بمعنى الذُّلِّ إذا عُرِّفَتْ فِي الْإِسْلَامِ، وَقَالَ لِأَنَّ الذُّلَّ لَا مَدْحَ فِيهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ غَلَطٌ وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَأَنْكَرَ هَذَا الْقَائِلُ أَنَّ يَكُونَ الذُّلُّ جَاءَ مَحْمُودًا فِي الشَّرِيعَةِ؛ وَهَذَا أَيْضًا غَلَطٌ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ

<sup>١</sup> «العبودية» (٤٤)



أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] ثَقُلَ عَلَى الصَّحَابَةِ رِضَايَالَهُ عَنْهُمْ الْأَمْرُ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا! بَلْ قُولُوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾» قال أبو هريرة رِضَايَالَهُ عَنْهُ: (فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ) <sup>١</sup> ذَلَّتْ: خَضَعُوا وَصَارُوا ذَلِيلِينَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

هذا خلاصة ما يتعلق بقوله تعالى: ﴿لِيَعْبُدُونَ﴾ [الذاريات]، وقد ذكر المفسرون ستة أقوالٍ في بيانها كلها راجعٌ إلى معانٍ متقاربة؛ وليس هذا من الاختلاف الذي يظنه البعض لأنه إنما هو اختلاف تنوع، فبعضهم يُعبر بقوله تعالى: (إِلَّا لِيَعْرِفُونَ)، (إِلَّا لِيُوحِّدُونَ)، (إِلَّا لِأَمْرِهِمْ وَأَنْهَاهُمْ) كل هذه معانٍ متقاربة، كما قرَّر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «مَقْدَمَةٌ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ» <sup>٢</sup>، فَيُظَنُّ الظَّنُّ أَنَّ هَذَا مِنَ الْخِلَافِ؛ وَلَيْسَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي شَيْءٍ بَلْ هُوَ رَاجِعٌ إِلَى مَعَانٍ عَبَّرَ عَنْهَا الصَّحَابَةُ رِضَايَالَهُ عَنْهُمْ مِنْ جِهَةِ الْأَفْرَادِ.

فهذا المعنى أو هذه الحقيقة أَنَّ أَجْمَعَ مَا فُسِّرَ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ [الذاريات]: (إِلَّا لِأَمْرِهِمْ وَأَنْهَاهُمْ) <sup>٣</sup>، ولهذا شيخ الإسلام مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِهِ يَجْنَحُ إِلَى هَذَا التَّعْرِيفِ لِأَنَّهُ جَمَعَ التَّعَارِيفَ كُلَّهَا؛ مَعَ أَنَّنا نَقُولُ إِنَّ قِضِيَّةَ التَّعَارِيفِ فِي الشَّرِيعَةِ لَيْسَتْ ذَاتُ أَهْمِيَّةٍ إِذَا أُدِّيَ الْغَرَضُ، - هَذَا مُحْصَلُ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَيْضًا الْمَقْدَمُ الَّذِي هُوَ «مَقْدَمَةُ أَصُولِ التَّفْسِيرِ» <sup>٤</sup> -.

اللَّامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَعْبُدُونَ﴾ [الذاريات] هذه لامٌ تَعْلِيلُ الْغَايَةِ؛ لِأَنَّ لَامَ التَّعْلِيلِ:

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٢٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٢</sup> انظر "مقدمة في أصول التفسير" (١١)

<sup>٣</sup> "مجموع الفتاوى" (٥٢/٨)، عن مجاهد رحمه الله

<sup>٤</sup> انظر "مقدمة في أصول التفسير" (١٣)

• تأتي ويُراد بها: تعليل الغاية.

• وتأتي ويُراد بها: تعليل الحكمة التي هي حكمة الخلق.

وليس المراد بالتعليل هنا حكمة الخلق لأنها لو كان هذا هو المراد -حكمة الخلق- لما تخلف عن العبادة أحدٌ لأنَّ حكم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا تتخلف، لكن اللَّام هنا لبيان علَّة الغاية: ما الغاية من خلق الخلق؟ العبادة، قد يُدرك بعض الخلق هذه الغاية وقد لا يدركها، فمن فعل العبادة أدرك الغاية ومن لم يفعل لم يُدرك الغاية التي هي الكمال؛ لأنَّ أعظم كمال الإنسان في لزوم عبادة الله تعالى، ولهذا وصف الله بها نبيَّه مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في أشرف المقامات:

• مقام الدَّعوة: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩].

• وفي مقام الرِّسالة: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١].

• وفي مقام الإسراء والمعراج الذي اختصَّ به دون سائر الخلق: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى

بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١].

إلى آخرها ممَّا وصف الله به نبيَّه ووصف أنبياءه: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٢٦] فلا تُدرك الكمالات ولا تُدرك الغايات -في كمالات الإنسان- إلَّا بأن يكون عبداً لله، ولا بدَّ للإنسان من عبوديَّة فإن لم يعبد الله عبد غيره، وهذا شيءٌ مغرورٌ في الفطرة، ولهذا لا تُوجد أُمَّة على وجه الأرض إلَّا ولها عبادة؛ حتَّى عبد بعض النَّاس كلَّ شيءٍ، وهذا معروفٌ؛ ولهذا قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٨] لَعَنَهُ اللهُ ﴿فكلَّ عبادة صُرفت لغير الله إنَّما أمر بها الشَّيطان، ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ

لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴿٦٠﴾ وهل بنو آدم كلهم عبدوا الشَّيْطَانَ؟ حقيقة ما عبدوا الشَّيْطَانَ لكن في صورٍ مختلفةٍ: منهم مَنْ عبد الشمس، ومنهم مَنْ عبد القمر، ومنهم مَنْ عبد الكواكب؛ وسيأتي معنا في: «بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِّ» إلى أين يرجع أصل شرك المشركين. هذا ما يتعلّق بقوله تعالى -مِمَّا ذكره المصنّف-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥١﴾﴾.

• والشَّاهد من الآية ظاهرٌ للباب ولـ «كتاب التَّوْحِيد»؛ أمّا للباب -إن قلنا بأنّ هذا باب- فإنّ المصنّف قال: «كِتَابُ التَّوْحِيد» وذكرنا لك أنّ ابن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فسّر العبادة بالتَّوْحِيد، ومناسبتها للباب ظاهرةٌ أيضًا لأنّ قوله: «التَّوْحِيد» هو العبادة بعينها.

ثمّ قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]» اللّام هذه ﴿وَلَقَدْ﴾ طبعًا (قد) أنتم تعرفون أنّها من الحروف الدّالة على فعلية ما بعدها -أنّ ما بعدها فعلٌ-، ويقولون في معناها بأنّها تُفيد التّحقيق، فهي من أساليب التّوكيد والتّحقيق، وإذا دخلت عليها اللّام زادتْها توكيدًا لأنّ اللّام في هذه الحالة تكون: إمّا ابتدائية وإمّا الموطّئة للقسم، وهنا هي موطّئة للقسم، ما معنى موطّئة للقسم؟ العرب تستعملها وتنوي بها القسم وكأنّ القول: والله قد بعثنا في كلّ أمةٍ رسولًا، فحصل التّوكيد بالقسم، وحصل التّوكيد بـ: قد.

﴿بَعَثْنَا﴾ [النحل: ٣٦] أصل البعث: التّحريك والإرسال، وجاء في القرآن على ستّة معانٍ كل معنى مختلف عن الآخر؛ كما ذكر ذلك مَنْ صنّف في الوجوه والنّظائر كابن الجوزي في «نزهة الأعين النّواظر في علم الوجوه والنّظائر» تأتي على ستّة معانٍ<sup>١</sup>؛ ومن معانيها:

<sup>١</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله: (وذكر أهل التفسير أنّ البعث في القرآن على ستّة أوجه: أخذها: الإلهام، والثّاني: الإحياء، والثّالث: الإيقاظ من النّوم، والرّابع: التّسليط، والخامس: الإرسال، والسادس: التّصّب؛ أي: انصبّ لنا) باختصار، انظر «نزهة الأعين النّواظر» (٢٠٤)

الإرسال (بَعَثْنَا) بمعنى أرسلنا ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا إِلَى قَوْمِهِمْ﴾ [يونس: ٧٤]، وهنا قال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦] يعني: ولقد أرسلنا في كل أمة رسولا، وهذا إخبار من الله عز وجل أنه أرسل في كل أمة من الأمم نذيرا يُنذِرهم، قال جل وعلا: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] فما هناك أمة إلا وقد أرسل الله إليها رسولا ونذيرا، وهذا شواهد في القرآن كثيرة - لأننا لو ذكرنا كل الشواهد طال علينا الوقت، نحن نريد أن نفهم «كتاب التوحيد» -.

هنا قال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦] ولهذا قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤].

﴿أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [النحل: ٣٦] وهذه مثل: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ [الذاريات: ٥٦] فخلقهم للغاية وبينها لهم.

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ﴾ [النحل: ٣٦] أمة هنا المراد بها: الجماعة من الناس، وتأتي في القرآن على خمسة معانٍ<sup>١</sup>، أنا سأذكر لكم هذا لأجل أن نفهم مدى ظننا الحسن بأنفسنا أننا نفهم القرآن؛ وهذا غلط لأن بعض الناس ربما يتصور أنه عندما يسمع القرآن فهم الموضوع وهذا غلط ليس بصحيح حتى يُراجع، لأننا فسدت لغتنا في قلوبنا وفي ألسنتنا وفي أسماعنا - إلا ما رحم الله عز وجل -.

تأتي الأمة على خمسة معانٍ:

- يُراد بها: الجماعة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦].
- ويُراد بها: المدة من الزمن، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥] يعني بعد مدة

<sup>١</sup> انظر "نزهة الأعين النواظر" (١٤٣)

مِنَ الزَّمَن.

• ويُراد بها: الملة، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢] و ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣] يعني ملة واحدة.

• ويُراد بها: الصَّنَف مِنَ الشَّيْءِ، ومنه قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨] يعني أصناف.

• ويُراد بها: الإمام الذي يُقتدى به؛ فيجمع الله فيه لفظ: (أُمَّة) لما اجتمع فيه من محاسن وفضائل فيكون إمامًا، وسماه الله (أُمَّة) لأنه كَمَل فيما يتعلق بكمالات الخلق، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠] إبراهيم واحد أليس كذلك؟ يعني كان إمامًا يُقتدى به، ولهذا حتَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال الله له: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣].

هذه معاني (الأُمَّة) في القرآن، وبعضهم يزيد على هذه المعاني، لكن هذا هو أظهر ما ذكر في معانيها، حتَّى ذكر ابن الملقن في «الإعلام» أنها تصل إلى ثمانية معانٍ؛ فكأنَّه والله تعالى أعلم أراد ثمانية معانٍ بالنسبة للغة العرب، لكن الذي استعملت فيه (الأُمَّة) واختلفت فيها معانيها في القرآن هذه الخمسة؛ وهي التي اقتصر عليها ابن الجوزي في «نزهة الأعين النواظر».

﴿رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦] من الإرسال وهو الإِطْلَاق، يُقال: (أَرْسَلَهُ) إذا أطلقه، وهو الذي يُخْبِر عَمَّنْ أَرْسَلَهُ، يعني يُرْسَلُ برسالةٍ؛ والرسالة معروفٌ أنَّ حقيقتها: مرسل ومرسل ورسالة ومرسل إليه، فالمرسل كما يُعبَّرُ ابن القيم وسمَّى توحيد الله عزَّ وجلَّ كله بتوحيد المرسل،

<sup>١</sup> "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" (٤٠٢/١)

هذا ما لم أذكره في أقسام التوحيد لأنه مُشكّل أو قد لا يصلح لبعضنا، فإنه قسم التوحيد إلى مرسل ومرسل، وبعض أهل العلم يقول هناك توحيد المتابعة، فلو ذكرناه نحتاج إلى كثير من التفيد والبيان.

فهنا المرسل: هو الله عزَّ وجلَّ، والمرسل: هو النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والرَّسالة: بهذا القرآن والسُّنة -الإسلام-، والمرسل إليه: هم الخلق.

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ لأي شيء؟ قال: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وحققة عبادة الله: إثبات أنه هو المعبود وحده -كما إن شاء الله سيأتي معنا في «باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله»-، والبراءة من كل معبودٍ سواه، ولهذا جاءت الآية بالأمرين ولم تقتصر على أمرٍ واحدٍ، حتّى يتأكّد الأمر بأن التوحيد وحققته لا تقع إلا بهذين الأمرين: إثبات العبادة لله ونفيها عمّا سواه ولهذا قال: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] فلا تقع العبادة على الصّحّة إلا مع إثباتها لله ونفيها عمّا سواه، ولهذا قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ﴾ [الزمر: ١٧] ﴿اجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [الزمر: ١٧] هذا النفي، و ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [الزمر: ١٧] هذا فيه إثبات العبادة لله عزَّ وجلَّ، وكذلك في آيات كثيرة بين الله تبارك وتعالى فيها أن التوحيد لا يكون إلا مع إثبات العبادة لله ونفيها عمّا سواه.

﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] الطَّاغُوت مأخوذ من الطُّغيان وهو مجاوزة الحدِّ إمّا إلى إفراطٍ وإمّا إلى تفريطٍ، وابن القيم رحمه الله في مقدّمة «إعلام الموقعين» يقول: (الطَّاغُوت: كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبِعٍ أَوْ مُطَاعٍ)<sup>١</sup> هذا هو الطُّغيان: (مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ

<sup>١</sup> «إعلام الموقعين» (٤٠/١)

حَدَّثَهُ)، والشيخ محمد بن عبد الوهاب ذكر في «الثلاثة الأصول» في آخرها أَنَّ الطَّوَاعِيتَ كَثُرَ ورؤوسهم خمسة، -نحن شرحنا «الثلاثة الأصول» في هذا المكان انتهينا منها وبدأنا في «كتاب التوحيد» ينبغي أن تكون مذاكرة معروفة-، فالطَّوَاعِيتَ رؤوسهم خمسة -كما ذكرهم الشيخ رحمه الله في آخر «الثلاثة الأصول»<sup>١</sup>.

• والشاهد من هذه الآية لـ «كتاب التوحيد» ظاهر؛ أظهر ما يكون لأن الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [النحل: ٣٦] والتَّوْحِيدُ قلنا بأنه يُفَسَّرُ: بالعبادة، والعبادة تُفَسَّرُ: بالتَّوْحِيدُ، كما ذكرنا قول ابن عباس رضي الله عنهما.

ثم قال المصنَّف رحمه الله: «وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]» (قَضَى) أيضًا جاءت على خمسة عشر معنى في القرآن<sup>٢</sup> دون لغة العرب، فلغة العرب أوسع، لكن في القرآن جاءت على خمسة عشر معنى، والذي يُراد بها هنا هو الأمر والوصية، ولهذا قال ابن عباس جاء عن أبي وبعضهم قرأ بهذه اللفظة: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] يعني أمر ووصى<sup>٣</sup>، هذا المراد بها في هذا الموضع، أمَّا المواضع الأخرى فإنه -كما قلت لكم- يطول الكلام عليها.

﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] يعني أن تُوحِّدوه وتُفردوه بالعبادة، وكلُّ هذا سيبيِّن إن شاء الله تعالى في «باب تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لأنَّه أهمُّ أبواب «كتاب التَّوْحِيدِ» التي ستأتي معنا.

<sup>١</sup> قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في «الثلاثة الأصول»: (والطَّوَاعِيتُ كثيرة، ورؤوسهم خمسة: إبليس لعنه الله، ومن عُبد وهو راضٍ، ومن دعا النَّاسَ إلى عبادة نفسه، ومن ادَّعى شيئاً من علم الغيب، ومن حكم بغير ما أنزل الله)

<sup>٢</sup> انظر "نزهة الأعين النواظر" (٥٠٧)، و "فتح الباري" (٣٨٩/٨)

<sup>٣</sup> (عن ابن حبيب بن أبي ثابت عن أبيه قال: أعطاني ابنُ عباسٍ مُصْحَفًا، فقال: هذا على قراءة أبي بن كعب، قال أبو كُرَيْبٍ: قال يحيى: رأيت المُصْحَفَ عند نصيرٍ فيه: "وَوَصَّىٰ رَبُّكَ" يعني: وَقَضَىٰ رَبُّكَ) "تفسير الطبري" (٤١٣/١٧)



﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣] عطف حقَّ الوالدين على حقِّه جَلَّ وَعَلَا لما لهما من عظيم الحقِّ، وهذا في مواضع أخرى من القرآن.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]» بيِّنًا ما هو المراد بالعبادة من المعنى اللُّغويِّ والمعنى الشَّرعيِّ.

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] (لَا) هذه ناهية، و (لَا) النَّاهِيَةُ قال البيانيُّون أنَّها إذا دخلت على الفعل فإنَّها تحوِّله إلى المصدر، لأنَّ الفعل المضارع سُمِّيَ مضارعًا من المضارعة التي هي المشابهة، لأنَّه يُشبه الأسماء، فهو يتجاذبه الأمران: فيه الحدث وفيه الاسم، فيه الحدث الَّذي هو الفعل وفيه الاسم الَّذي هو المصدر، فإذا دخلت عليه بعض الحروف انحلَّ عن المصدر والزَّمان -ينسبك عن مصدر وزمان-، عندما تقول: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾ تُشْرِكُوا هنا فعل مضارعٌ، قال البيانيُّون: إذا دخلت عليها (لَا) النَّاهِيَةُ و (لَا) النَّافِيَةُ فإنَّها تحوِّل الفعل المضارع إلى المصدر -الأصل-، وما هو المصدر؟ المصدر: إشراكًا، والمصدر عند البيانيِّين والأصوليِّين من ألفاظ العموم، يعني: ولا تشركوا إشراكًا، فإذا قلت: (إِشْرَاكًا) هذا مصدر، والمصدر يدلُّ على العموم يعني: لا تشركوا أيَّ شركٍ لا صغير ولا كبير، فدَلَّ هذا القسم من الآية على النَّهي عن كلِّ شركٍ، ولهذا جاء في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال فيما يرويه عن ربِّه: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ»<sup>١</sup>.

وقوله هنا: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] (شَيْئًا) هنا نكرة جاءت في سياق النَّهي.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٨٥)، من حديث أبي هريرة ؓ

وَالنَّكَرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تُعْطِي الْعُمُومَ، أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ

كما قال العلامة ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي «نَظْمِ الْقَوَاعِدِ»، فَإِذَا جَاءَتْ نَكْرَةٌ وَسَبَقَهَا نَفْيٌ أَوْ نَهْيٌ فَإِنَّ هَذَا يُفِيدُ الْعُمُومَ، نَحْنُ أَخَذْنَا الْعُمُومَ الْأَوَّلَ وَهُوَ النَّهْيُ عَنْ كُلِّ عِبَادَةٍ صُرِفَتْ لغير الله، وهنا: ﴿شَيْئًا﴾ فِيهَا النَّهْيُ عَنْ صَرْفِ أَيِّ عِبَادَةٍ لغير الله، فذاك عُمُومُ النَّهْيِ عَنِ الْمَشْرَكِ فِيهِ وَهُوَ الْعِبَادَةُ: ذَبَحَ، نَذَرَ، اسْتَغَاثَهُ، كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي «بَابِ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ» قِصَّةُ الرَّجُلِ الَّذِي قَرَّبَ ذَبَابًا، الدُّبَابُ يُؤْكَلُ؟ يُنْتَفَعُ بِهِ؟ يُسَمَّنُ؟ يَغْنِي مِنَ الْجُوعِ؟ لَا؛ كَمَا سَيَأْتِي تَقْرِيرُ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي مَوْضِعِهِ، فَكُلُّ عِبَادَةٍ صُرِفَتْ لغير الله فَهِيَ شَرَكٌ.

﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] (شَيْئًا) هُنَا نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ تُفِيدُ عُمُومَ الْمَشْرَكِ بِهِ، فَرَّقَ

بَيْنَ الْكَلِمَتَيْنِ:

• هُنَاكَ عُمُومٌ فِي الْمَشْرَكِ فِيهِ وَهُوَ الْعِبَادَةُ.

• وَهُنَا عُمُومٌ فِي الْمَشْرَكِ بِهِ وَهُوَ الْمَعْبُودُ.

فَنَفَتْ كُلَّ مَعْبُودٍ سِوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، نَبِيٌّ مَرْسَلٌ، عَبْدٌ صَالِحٌ، جَنٌّ، إِنْسٌ، شَجَرٌ، حَجَرٌ، وَبِهَذَا نَرُدُّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَوَّغَ عِبَادَةَ الصَّالِحِينَ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَالْقُرْآنُ كُلُّهُ فِي الرَّدِّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى: كَفَرَ اللَّهُ الَّذِينَ عَبْدُوا عِيسَى وَحَكَمَ بِشَرِكِهِمْ، وَهَكَذَا الَّذِينَ عَبْدُوا الْمَلَائِكَةَ، وَالْآيَاتُ فِي هَذَا بَيِّنَةٌ وَاضِحَةٌ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

• وَدَلَالَتُهَا عَلَى الْبَابِ وَعَلَى الْكِتَابِ ظَاهِرَةٌ لِأَنَّ فِيهَا الْأَمْرَ بِالْعِبَادَةِ وَهِيَ التَّوْحِيدُ،

وَفِيهَا النَّهْيُ عَنِ الشَّرِكِ وَهُوَ ضِدُّهُ.

في بعض النسخ تقديم هذه الآية على آية الأنعام، والذي قرّره في «فتح المجيد» أنّه آخر آية سورة الأنعام؛ لأنّها أنسب مع أثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>١</sup>.

قال: «وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]» قُلْ يا مُحَمَّد لجميع الخلق تعالوا، ولهذا خصّ الله أيضًا بني إسرائيل لأنهم أهل كتاب يعلمون العلم كما في آية سورة آل عمران: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٤] وهي كلمة التوحيد.

وهنا قال: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] ما الذي حرّم ربنا علينا؟ ذكر جملة من المحرّمات: أعظمها الإشراك به ولهذا بدأ به فقال: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] لا نُعيد ما ذكرناه فطالب العلم يكون فطنًا، (لَا) ناهية، و (تُشْرِكُوا) فعل مضارع، والفعل المضارع تُحوّله (لَا) النّاهية والنّافية إلى أصله: وهو المصدر، وأيضًا: ﴿شَيْئًا﴾ نكرة في سياق النّهي فتعمّ كل معبود.

وذكرنا في شرح «الثلاثة الأصول» عند قول المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [البجن] (أَحَدًا) نكرة جاءت في سياق النّهي تعمّ كلّ أحد، فإذا قال إنسان: (هَذَا نَبِيٌّ) أو (هَذَا رَجُلٌ صَالِحٌ، هَذَا لَهُ كَرَامَةٌ، هَذَا لَهُ كَذَا وَكَذَا) نقول: هو كما قلت لكنّ الله لم يأمر ولم يُرخص في عبادة غيره تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ يعني: أقصّ وأخبركم.

﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] (مَا) هنا اسمٌ موصولٌ بمعنى: الذي حرّم ربكم عليكم.

<sup>١</sup> قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (وهذه الآية هي التي تُسمّى: "آية الخفوق العشرة"، وفي بعض النسخ المُعتمَدَة من نسخ هذا الكتاب تقديم هذه الآية على آية الأنعام، ولهذا قدّمناها لمناسبة كلام ابن مسعود الذي لا آية الأنعام؛ ليكونَ ذكرُهُ بعدَها أنسب) "فتح المجيد" (٣٣)

ما الَّذِي حَرَّمَهُ رَبُّنَا عَلَيْنَا؟ جُمْلَةُ هَذِهِ الْمَحَرَّمَاتِ: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] بعض الشُّرَاح يُفَسِّرُ جَمِيعَ الْوَصَايَا الَّتِي ذُكِرَتْ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ فِي «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»، وَبَعْضُهُمْ يَقْتَصِرُ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ لِأَنَّهُ هُوَ الشَّاهِدُ؛ وَهُوَ الَّذِي سَنَفْعَلُهُ لِأَنَّنَا لَوْ فَسَّرْنَاهَا سَيَطُولُ بِنَا الْمَقَامُ، وَمَعْرُوفٌ مَعَانِيهَا، وَلِذَلِكَ هِيَ آيَاتٌ كُلُّهَا مُحْكَمَاتٌ مَعْرُوفَةٌ أَحْكَامُهَا.

وَمِمَّا يُوضِّحُ هَذَا: مَا ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ مِنْ أَثَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ «قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]» وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهَذَا الْأَثَرُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ»<sup>١</sup> مِنْ طَرِيقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُلُقَمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ» وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةٍ» وَفِي بَعْضِ نُسَخِ التِّرْمِذِيِّ الَّتِي حَقَّقَهَا الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ: «إِلَى الصَّحِيفَةِ».

هَذَا الْإِسْنَادُ هُوَ مِنْ قِسْمِ مَا يُسَمَّى عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بـ: الْمَهْمَلِ، مَا هُوَ الْمَهْمَلُ؟ هُوَ أَنْ يُذَكَرَ رَجُلٌ وَلَا يُنْسَبَ حَتَّى يُمَيِّزَ وَيُعْرَفَ، وَيَكُونُ فِي طَبَقَتِهِ رَجُلٌ آخَرٌ وَكِلَاهُمَا يَرَوِي عَنْ نَفْسِ الشَّيْخِ وَيَرَوِي عَنْهُمَا نَفْسُ التَّلْمِيزِ، فَإِنْ كَانَا ثَقَاتَيْنِ فَلَا إِشْكَالَ فِي هَذَا نَصَحَحَ الْحَدِيثَ وَنَسْتَرِيحَ، وَإِنْ كَانَا ضَعِيفَيْنِ ضَعَّفْنَا الْحَدِيثَ بَعْدَ الدَّرَاسَةِ، الْإِشْكَالُ إِذَا كَانَا مُخْتَلَفَيْنِ: أَحَدُهُمَا ثَقَّةٌ وَالْآخَرُ ضَعِيفٌ، هُنَا يَقَعُ الْإِشْكَالُ، وَيَكْثُرُ الْخِلَافُ.

مِنْ بَابِ الْفَائِدَةِ إِذَا جَاءَتْ فَائِدَةٌ فِي النَّحْوِ أَوْ فِي الْمِصْطَلَحِ نَذَكْرُهَا كُلُّ مَا يَسَّرَهُ اللَّهُ:

• الْمَهْمَلُ: هُوَ أَنْ يُسَمَّى الرَّجُلُ وَلَا يُنْسَبُ.

<sup>١</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَلْيَقْرَأْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾ {الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ {لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}} "سنن الترمذي" (٣٠٧٠)

• المبهم: هو أن لا يُسمَّى.

فهذا الفرق بين المهمل والمبهم، فإذا قال: (عَنْ رَجُلٍ) هذا مبهمٌ، وإذا قال: (عَنْ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ) فهذا مهملٌ.

هنا إذا نظرنا إلى داود الأودي:

• الترمذي في «سننه»<sup>١</sup> لما روى الحديث قال: (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنْ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ).

• والطبراني لما روى الأثر في «الأوسط»<sup>٢</sup> رواه من طريق: (خَالِدِ بْنِ يُوسُفَ السَّمْتِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ).

هنا نسبه تمييزاً؛ لأنَّ داود الأودي في نفس الطبقة - نفس التلاميذ يروون عنه ويروون عن نفس الشيوخ - يعني كلاهما يروي عنه: محمد بن فضيل، وكلاهما يروي عن: الشعبي عامر بن شراحيل، وهما: واحدٌ ثقةٌ وواحدٌ ضعيفٌ.

• عندنا داود بن يزيد الأودي: هذا ضعيفٌ.

• وعندنا داود بن عبد الله الأودي: هذا ثقة.

فإذا أخذنا بالطريق التي رواها الطبراني سنحكم على الأثر بالضعف - وهو الذي فعله بعضهم -.

<sup>١</sup> "سنن الترمذي" (٣٠٧٠)

<sup>٢</sup> "المعجم الأوسط" (١١٨٦)

الحافظ المزي صاحب «تهذيب الكمال» وصاحب «تحفة الأشراف» - أجل كتب الحديث في باب الرجال والتخريج -:

• رمز لداود بن عبد الله الأودي بـ (ت) يعني روى له الترمذي.

• ورمز لداود بن يزيد الأودي بـ (ق) يعني روى له ابن ماجه.

فعلى طريقة المزي نقطع ونجزم بأن داود الذي عند الترمذي - وإن لم يذكر منسوباً - فإنه داود بن عبد الله الأودي الثقة، وعلى هذا فإننا نصحح الأثر، وهي طريقة شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ؛ فقد سمعته يُحَسِّنُ هذا الأثر ويقول بأن المزي جزم بأن رواية داود الأودي الذي في الترمذي إنما هو داود بن عبد الله الثقة، وأن داود بن يزيد إنما هو عند ابن ماجه.

✱ **فإن قلت:** فكيف نفعل بتصريح الطبراني - لأنه صرح بالإسناد قال: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يُوسُفَ السَّمْتِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ) <sup>١</sup> - قلنا لك: خالد بن يوسف السمتي هذا ضعيفٌ عند جميعهم، فتصريجه بـ داود بن يزيد الأودي معلولٌ أيضاً.

فانتهينا إلى أن هذا الحديث الموقوف على ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حسنٌ على أقلِّ أحواله.

ما معناه؟ قال الشراح: أنه لو كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصى بوصيةٍ ووضع عليها خاتمه الذي يختم به الرسائل وتُختم به الكتب لكان ما أوصى به هو هذه الوصية التي هي هذه الآيات: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] لماذا؟ لأن جميع ما في هذه الآيات محكمٌ لم يدخله النسخ، فهو محكماتٌ: أحكامٌ معروفةٌ وبيّنةٌ ومجمعٌ على حرمتها، ونُصِّ

<sup>١</sup> "المعجم الأوسط" (١١٨٦)

فيها على التحريم: ﴿تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾ [الأَنْعَام: ١٥١] ذكر أكل مال اليتيم وقتل النفس - وذكر أشياء هي من المحرمات -.

فهذا معنى قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ» وفي رواية: «مَنْ سَرَّهُ» لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ لَهُ خَاتَمٌ، عِنْدَمَا أَرَادَ أَنْ يُرَاسِلَ الْمُلُوكَ فَقَالُوا لَهُ: (إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْتُمًا)<sup>١</sup> فَاتَّخَذَ خَاتَمًا نَقَشَهُ: مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فهذا معنى أثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَذَا مِمَّا يَدُلُّكَ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْإِعْتِنَاءِ بِهَذِهِ الْآيَاتِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ يَقْرَأُهَا، وَيَتَدَبَّرُهَا، وَيَقْرَأُ تَفْسِيرَهَا، وَيَتَعَلَّمُ مَعَانِيَهَا، وَيَعْرِفُ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ فِيهَا؛ وَأَعْظَمَ ذَلِكَ: الْإِشْرَاكَ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ» وَطَبَعًا الشَّيْخُ اخْتَصَرَ الْحَدِيثَ، وَإِلَّا فَفِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرَّرَ: «يَا مُعَاذُ» قَالَ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ».

قَالَ: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» وَهَذَا الْمَوْضِعُ مِنَ الْحَدِيثِ هُوَ الشَّاهِدُ لِلْكِتَابِ لِأَنَّهُ بَيَّنَّ مَا الْمُرَادُ بِالْعِبَادَةِ، «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

نَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ مِنَ الْإِخْتِصَارِ فِيمَا بَقِيَ لَنَا مِنْ مَدَّةِ الدَّرْسِ:

هَذَا الْحَدِيثُ رَاوِيهِ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ، أَرْسَلَهُ النَّبِيُّ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (٢٠٩٢)



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ريعان شبابه قاضياً ومعلماً وحاكماً لدولة كاملة وهي: اليمن، كما هو معروف في قصة إرساله وبعثه إلى اليمن في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - وهذا الحديث سيأتي معنا في الأبواب المقبلة إن شاء الله تعالى -، وأرسل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أيضاً: أبا موسى الأشعري، وأرسل علي بن أبي طالب.

معاذ كان على أعالي اليمن - ما يُسمَّى بتعز والحجة وما أشبهها -، وأبو موسى الأشعري كان في أسافل اليمن - التي تُسمَّى قديماً اليمن السفلى التي هي عدن وما حولها -، حتَّى جاء في «الصَّحاحين» أنَّ معاذًا زار أبا موسى الأشعري إلى عدن وعنده رجلاً موثقاً، وكان على فرسه فقال: (مَا هَذَا؟) قَالَ: هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السَّوْءِ فَتَهَوَّدَ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ: اجْلِسْ نَعَمْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ<sup>١</sup> فقتله، لِأَنَّهُ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»<sup>٢</sup> فكانا يتواصلان، ولذلك لَمَّا أُرْسِلَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»<sup>٣</sup>.

هذا معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وترجمته عظيمة، حافلة، أحد علماء الصَّحابة وأكابر علمائهم، وكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَهُ ولم يتجاوز الثلاثين من عمره إلى اليمن هذا يدلُّ على ما له من الفضل والمزية؛ لِأَنَّهُ أُرْسِلَهُ حَاكِمًا وَعَالِمًا وَقَاضِيًّا وَمُعَلِّمًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفضائله كثيرة في كتب التراجم، ولم نذكر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عسى الله أن يتجاوز عنا؛

<sup>١</sup> متفق عليه، واللفظ لمسلم (١٧٣٣)

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٣٠١٧)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٣٠٣٨)، مسلم (١٧٣٣)

فأحياناً قد نذكر هذا وأحياناً قد لا نذكر هذا.

ومعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» يعني خلف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ﴾ [النمل: ٧٢] يعني: يتبعكم.

«كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ» قال العلماء: فيه تواضعه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذْ رَكِبَ الْحِمَارَ وَأَرْدَفَ مَعَاذًا خَلْفَهُ، وجاء ركوبه للحمار في مواضع كثيرة، واليوم الناس إِذَا ذَكَرَ الْحِمَارَ رَبِّمَا يَعِيبُ ويقول: (أَكْرَمَكُمُ اللَّهُ) - وهذه عاداتٌ عند الناس ونحن لا نتقدها طبعاً -.

«فَقَالَ: يَا مُعَاذُ!» هذا فيه أسلوب التعليم بالسؤال؛ لأنَّ المسؤول إِذَا لم يكن على علمٍ بجواب السؤال كان أشوق إلى نفسه.

قال: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» يعني: ما هو الحقُّ الَّذِي أَوْجِبُهُ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ؟ وما هو الحقُّ الَّذِي أَوْجِبُهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ - كما سيأتي -.

✽ هنا لا بدَّ أَنْ أَنَبَّهُ عَلَى شَيْءٍ: وهو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المتأَمِّل في سيرته كمُعَلِّمٍ يرى العَجَبَ كُلَّهُ، العَجَبَ الَّذِي لَا يَنْقُضِي؛ كُلُّ أُسْلُوبٍ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ تَصِلَ بِهِ الْمَعْلُومَةُ وَأَنْ يَصِلَ بِهِ الْعِلْمُ إِلَى الْمُتَعَلِّمِ اسْتِعْمَلَهُ، ومدار ذلك على القوليِّ والعملِيِّ.

• فعَلَّمَ بالقول ونَوَّعَ.

• وعَلَّمَ بالعمل.

وهذا لا بدَّ أَنْ تَنْتَبِهُوا لَهُ - يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ فِي الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَالْوَعْظِ -؛ نحن لا

تتكلم عن خلقه وتواضعه وبذله لنفسه وجلوسه للناس، هذا شيءٌ أشهر من نارٍ على علم ولا يخفى على أحد، كلُّ حياته كانت في هذا - وهذا دأبُ سائر الأنبياء -، لكن المتأمل إلى طريقته في القول يجد الأثر الذي يجمع فيه بين القول والجسد في إيصال المعلومة، وهذا كثير:

• من رفع الصوت مثلاً عند الحاجة إليه في الموعظة.

• ومن التحويل مع القول للجسد الذي يلفت انتباه المتعلم؛ وهذا ظاهرٌ في حديث أبي بكرة نفيح بن الحارث لما ذكر النبي ﷺ الكبائر، قال: «وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ»<sup>١</sup> فكرر وحول مجلسه؛ لأنك عندما تُحوّل مجلسك أو تتحرّك كمعلم - على حسب الحاجة - هذا يُنبّه المتعلم.

• ومن أعجب ذلك أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ استعمل آلة التخطيط والرسم في تعليمه ودعوته حتى يُقَرَّبَ المعنى، -ولو تكلمنا على هذا سيطول المقام، لكن هي أمثلة يفتح أمامك ما شابهها وما هو نظيرٌ لها عندما تقرأ في كتب الحديث أو كتب السيرة-: في «سنن النسائي» في حديث ابن مسعود أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَطَّ خطًّا طويلاً، وخطَّ على جنبتيه خطوطاً متفرّعة؛ قال: «هَذَا صِرَاطُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا، وَهَذِهِ السُّبُلُ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»<sup>٢</sup>، ولما أراد أن يُمثّل لأصحابه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عمر الإنسان كما في «صحيح البخاري» خَطَّ خطًّا مربعًا وخطَّ داخله خطًّا؛ وقال: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ»<sup>٣</sup> أخذ يرسم لهم الطريق عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا من أحسن طرق التعليم وأفضلها وأكملها

<sup>١</sup> متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٥٩٧٦)

<sup>٢</sup> «سنن النسائي» (١١١١٠)

<sup>٣</sup> قال ابن مسعود: (خطَّ النبي ﷺ خطًّا مربعًا، وخطَّ خطًّا في الوسط خارجًا منه، وخطَّ خطًّا صغائرًا إلى هذا الذي في الوسط من جانبيه الذي في الوسط، وقال: هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصَّغَائِرُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا) رواه البخاري (٦٠٥٤)

وأجمعها، والمعلّمون والمدرّسون لو اتّزموا مثل هذه الطُّرق مع التّمكن منها فإنّ فيها منفعة عظيمة.

قال: «قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» استعمال هذا فيه ثلاثة أقوال:

• أمّا في الأمور الشرعية فلا خلاف بين أهل العلم في أنّها تُستعمل في حقّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حيّاً وميتاً، إذا سُئِلَ: كم أركان الصَّلَاة؟ ولا تدري فقل: (اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ).

• واختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في استعمالها في الأمور الدنيوية -إذا سُئِلَ الإنسان عن أمرٍ دنيويٍّ- قالوا: لا؛ لأنّ أمور الدنيا كما قال عنها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»<sup>١</sup>.

• ومن أهل العلم مَنْ يحكي قولاً ثالثاً فيه نوعٌ من الضّعف -ولهذا فإنّ القول بالإجماع في الأمور الشرعية أولى-؛ مِنْهُمْ مَنْ يقول أنّها لا تُستعمل بعد موته مطلقاً لا في أمور الشريعة ولا في أمور الدنيا، فلا تقل: (اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) فبعد موته تقول: (اللَّهُ أَعْلَمُ) وتسكت.

قال: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد ذلك بيّن له، ففيه: أنّك إذا سألت سؤالاً ولم يُعلم الجواب ينبغي أن تذكر الجواب وأن لا تتركه هملًا.

فقال: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ» الَّذِي أَحَقَّهُ عَلَيْهِمْ وَأَوْجِبَهُ عَلَيْهِمْ -حق بمعنى: واجب-، «أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» لا نُعيد ما ذكرناه: «أَنْ يَعْبُدُوهُ» فسرنا معنى العبادة، «وَلَا

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٣٦٣)

يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» ذكرنا معناها، وهذا الموضع هو الشاهد من الحديث.

قال: «وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» الَّذِي أَحَقَّهُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَوْجِبَهُ، لَا كَمَا تَقُولُهُ الْمُعْتَزَلَةُ أَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يُثِيبَ الطَّائِعِينَ وَأَنْ يُعَاقِبَ الْعَاصِينَ، وَلِهَذَا الْعُلَمَاءُ دَائِمًا يَذْكُرُونَ الْبَيْتَيْنِ الْمَشْهُورَيْنِ:

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ      كَلَّا، وَلَا سَعْيٌ لَدَيْهِ ضَائِعٌ  
إِنْ عَذَّبُوا فَبِعَدْلِهِ، أَوْ نَعَّمُوا      فَبِفَضْلِهِ، وَهُوَ الْكَرِيمُ الْوَاسِعُ

فَمَا أَوْجِبَ أَحَدٌ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا، اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَوْجِبَ عَلَى نَفْسِهِ، فَكَمَا أَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَوْجِبَ عَلَى الْعِبَادِ وَلَمْ يُوجِبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ -وهذا ما لا تخالف فيه المعتزلة-، كَذَلِكَ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْهِ الْعِبَادُ شَيْئًا، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي»<sup>١</sup> فَكَمَا قَالَ: «حَرَمْتُ» هُنَا: «حَقٌّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ» يُحْمَلُ عَلَى نَفْسِ الْمَعْنَى، قَالَ: «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا» بِهَذَا أَنْتَهَى مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَالشُّرَاحُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُمْ مَنْ يَشْرَحُ الْمَسَائِلَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَجَاوَزُهَا، وَشَيْخُنَا الشَّيْخُ صَالِحُ الْفَوْزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ لَمَّا قُرِئَ عَلَيْهِ «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» كَانَ يَقُولُ: (اقْرَأِ الْمَسَائِلَ، لِأَنَّهَا هِيَ فَهْمُ الشَّيْخِ).

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٥٧٧)، من حديث أبي ذر

ونحن إن شاء الله نقرأ المسائل ونعلق عليها بما يُناسبها ممَّا ذكره الشُّراح.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.

الثَّانِيَّةُ: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون].

الرَّابِعَةُ: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالََةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

السَّابِعَةُ: الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ: أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ، فَفِيهِ مَعْنَى

قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦].

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

التَّاسِعَةُ: عِظَمُ شَأْنِ ثَلَاثِ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ

مَسَائِلٍ؛ أَوَّلَاهَا: النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ.

الْعَاشِرَةُ: الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً: بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ:

﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَفْذُولًا﴾ [الإسراء] وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَذْحُورًا﴾ [الإسراء]، وَنَبَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ

بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩].

الحَادِيَةِ عَشْرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى: آيَةُ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ، بِدَأْهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الثَّالِثَةِ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا.

الرَّابِعَةِ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ.

الخَامِسَةِ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةِ عَشْرَةَ: جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ.

السَّابِعَةِ عَشْرَةَ: اسْتِحْبَابُ بَشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.

الثَّامِنَةِ عَشْرَةَ: الْخَوْفُ مِنَ الْإِتْكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ.

التَّاسِعَةِ عَشْرَةَ: قَوْلُ الْمُسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».

الْعِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ.

الحَادِيَةِ وَالْعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ، مَعَ الْإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«فِيهِ مَسَائِلٌ» أراد المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ ما قدّم به للكتاب حين قال: «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» لأنّ من



الشَّرَاحُ مَنْ يَعُدُّه بَابًا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَعُدُّه بَابًا وَيَجْعَلُهُ بِمَثَابَةِ التَّقْدِمَةِ.

«الْأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ» يُشِيرُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات] وَقُلْنَا أَنَّ الْمُرَادَ بِاللَّامِ هُنَا: لَا مُتَعَلِّلٍ الْغَايَةَ.

«الثَّانِيَّةُ: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ» هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَصْنِفَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ بِهَذِهِ التَّقْدِمَةِ بَيَانَ التَّوْحِيدِ وَحُكْمِهِ وَأَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ - وَهَذَا سِيَاقُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي بَدَايَةِ الْبَابِ الْقَادِمِ -.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، فَمِنْهُ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون]، «مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ» الضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَجَاءَ بآيَةِ سُورَةِ الْكَافِرُونَ لِتَوْضِيحِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۝ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۝﴾ [الكافرون] فَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِالتَّوْحِيدِ لَمْ يَكُنْ عَابِدًا لِلَّهِ، وَتَقَدَّمَ مَعْنَى فِي الْبَابِ - نَحْنُ لَا نُرِيدُ أَنْ نُعِيدَ مَا أَخَذْنَاهُ اسْتِغْلَالًا لِلْوَقْتِ - أَنَّ الْعِبَادَةَ تُفَسَّرُ بِالتَّوْحِيدِ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

«الرَّابِعَةُ: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ» قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] مَا هِيَ الْحِكْمَةُ؟ أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَنَجْتَنِبَ الطَّاغُوتَ.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالََةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ» كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر] فَكُلُّ أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ جَاءَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالرُّسُلِ، وَالْفَتْرَةُ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ الرُّسُولِينَ يَكُونُ فِيهَا بَقَايَا مِنْ رِسَالَاتِ الرُّسُلِ، ثُمَّ إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَعْدَ رِسَالَةِ مُوسَى كَانَتْ تَأْتِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ؛ لَمْ يَكُونُوا رِسَالًا، حَتَّى جَاءَ عِيسَى كَمَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ أَبِي

هريرة: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ»<sup>١</sup>، وهؤلاء الأنبياء كانوا يحكمون بشريعة النبي قبلهم، وأول أنبياء بني إسرائيل بعد موسى: يُوشع بن نون، وهو الغلام الذي كان معه: ﴿قَالَ لِقَاتِهِ آتِنَا غَدَاةً نَا﴾ [الكهف: ٦٢] يعني الفتى الذي كان مع موسى؛ فإنه أول نبي خلف موسى في بني إسرائيل.

«السَّادِسَةُ: أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ» هذا فيه ردٌّ على الذين يقولون بالديانات السماوية، فالدين ليس إلا واحداً؛ يدلُّ عليه ما رواه الشيخان في «صحيحيهما» أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ»<sup>٢</sup> فالدين واحد، ولهذا سَمَّى الله نوحاً مسلماً فقال: ﴿وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس] وسَمَّى إبراهيم مسلماً وقال: ﴿أَسَأَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة] وكلُّ الأنبياء ذكرهم الله عَزَّوَجَلَّ بالإسلام، إذا الإسلام هو دين جميع الأنبياء -الذي هو الإسلام العام- ولهذا أجمعوا على الدَّعوة إلى ما تَضَمَّنَتْه أركان الإيمان الستة -الرُّسل كلُّهم-، ثمَّ بعد ذلك تأتي الشَّرائع المختلفة -التَّحليل والتَّحريم-.

«السَّابِعَةُ: الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ: أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦]» لماذا عبَّر عنها الشيخ بأنها المسألة الكبيرة؟ مع كبر هذه المسألة وعظمتها إلا أنَّها تخفى على كثيرٍ من النَّاسِ، وهذا الذي ينطق به دعاة الحُرِّيَّة الفكرية اليوم؛ الَّتِي يقصدون بها الانسلاخ من الدِّين والخروج من أوامر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لا يعنون بالحرية أن يكون الإنسان إنساناً له

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٣٤٥٥)، مسلم (١٨٤٢)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٣٤٤٣)

اختياره، لا؛ إنما يُريدون بها أن يخرج النَّاس من دين الله تعالى، فلا يمكن أن يصدق وصف الإيمان إلا على مَنْ كفر بالطَّاغوت، وهذا وَضَحناه عند الكلام على قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ أي كفي هذا؟ ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

«الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ» وذكرنا في هذا الموضع كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ الَّذِي ذكره في أوَّل «إعلام الموقعين» بأنَّ الطَّاغُوت هو ما تجاوز به العبد حدَّه من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاعٍ<sup>١</sup>.

«التَّاسِعَةُ: عِظْمُ شَأْنِ ثَلَاثِ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ؛ أَوَّلَاهَا: النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ» الَّتِي فِي أواخر سورة الأنعام قبل النِّهَاية بصفحة: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] وهنا أشار إلى عظمها عند السَّلَف؛ لماذا؟ لأنَّه ذكر لك في الباب أثر عبد الله بن مسعود: «مَنْ سَرَّهُ» وفي لفظ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ﴾» [الأنعام: ١٥١] وعبر المصنِّف بأنَّها: محكمات؛ لأنَّه ليس في شيء منها ما هو منسوخ من جهة الحكم، ثم قال بأنَّ أعظم ما ذُكر فيها من المحرِّمات: هو الإِشْرَاق بالله، وهذا واضح.

«الْعَاشِرَةُ: الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ مَسْأَلَةً: بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَحْدُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢] وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وَنَبَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظْمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩] ثمانية عشر مسألة وهي: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣] إلى آخر الآيات قبل صفحة

<sup>١</sup> «إعلام الموقعين» (١/ ٤٠)

ونصف؛ في آخرها: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: ٣٨]، ومن هنا استدللَّ المحققون من الأصوليين على أنَّ المكروه يُراد به التَّحريم أو يُراد به الحرام، «بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْدُومًا﴾ [الإسراء: ٢٢] وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُقْلَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٢٣] وَنَبَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَىٰ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩]» لكن الآية التي ذكر المصنّف هي: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] يعني ذكر من الآية التي قبلها.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى: آيَةُ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ، بَدَأَهَا اللَّهُ تَعَالَىٰ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]» آية الحقوق العشرة من سورة النساء: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

ثمانية وثلاثين مسألة كلها مبدوءة بالتَّوْحِيد والنَّهْي عن الشُّرْك، الأمر بالعبادة والنَّهْي عن الإِشْرَاف بالله تعالى، وهذا يدلُّ على عظم هذه الأوامر وهذه الوصايا.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَىٰ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ» يُشير إلى أثر ابن مسعود: «مَنْ سَرَّهُ» أو «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ» ونحن نعلم أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يُوصِ بشيءٍ، لما جاء في «الصَّحِيحِينَ» من حديث ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: «اِثْنُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ: «دَعُونِي؛ فَإِنِّي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ»<sup>١</sup> فلم يُوصِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بشيءٍ، لكن ابن مسعود قال: ما دام أنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يُوصِ بشيءٍ ونحن نريد الوصية فإنَّ أعظم وصية هي ما جاء في كتاب الله عزَّجَلَّ في هؤلاء

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، واللفظ للبخاري (٤٤٣١)

الآيات؛ لَأَنَّهُا جَمَعَتْ جَمِيعَ الْهُدَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾  
[الأنعام: ١٥١] وَخُتِمَتْ بِ: ﴿تَعْقِلُونَ﴾ وَ ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ وَ ﴿تَتَّقُونَ﴾، وَفِيهَا: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾  
فَاتَّبِعُونِي﴾ [الأنعام: ١٥٣].

«الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا» مِنْ حَدِيثِ مُعَاذٍ: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟».

لِلَّهِ حَقٌّ لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ      وَلِلْعَبْدِ حَقٌّ هُمَا حَقَّانِ  
لَا تَجْعَلُوا الْحَقَّيْنِ حَقًّا وَاحِدًا      مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ وَلَا فُرْقَانِ

كما يقول الحافظ ابن القيم في «النونية»، كيف نعلم هذا الحق؟ نعرفه من طريق الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَا جَاءَ بِهِ -.

«الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ» الَّذِي أَحَقَّهُ عَلَى نَفْسِهِ «وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قَالَ: «وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

«الخَامِسَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْمُسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ» يَعْنِي الْحَقُّ الَّذِي هُوَ حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ، أَمَّا أَنَّهُ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ الَّتِي هِيَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ فَهَذَا بَعِيدٌ، وَلِذَلِكَ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ - وَهِيَ وَاضِحَةٌ لَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنبِّهَكَ عَلَى هَذَا - وَلِذَلِكَ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ بَعْدَ الْحَقِّ الثَّانِي الَّذِي هُوَ حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ.

«السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ» مَنْ الَّذِي يُقَدِّرُهَا؟ حَامِلُ الْعِلْمِ، وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ هُمْ الَّذِينَ يُقَدِّرُونَ الْمَصَالِحَ وَالْمَفَاسِدَ، وَلِهَذَا جَاءَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» أَنَّهُ قَالَ: (حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ

اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟<sup>١</sup>، وجاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «صحيح مسلم»: (مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ)<sup>٢</sup>، فالعالم هو الذي يعرف متى يتحدث وأين يُنزل الأحداث، ولهذا المتهوِّكون مِنَ الْجَهَّالِ الَّذِينَ يَنْتَقِدُونَ عَلَى الْعَالِمِ: (لِإِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ؟ لِإِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ؟) إِذَا سَلَّمْتَ لِي بِأَنَّهُ عَالِمٌ فَلَا تُنَازِعْنِي فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ تَكَلَّمَ أَوْ لَمْ يَتَكَلَّمْ، لِأَنَّ مَعْرِفَةَ حَقِّ الْعَالِمِ هِيَ هَذِهِ، وَلَوْ اسْتَوَى النَّاسُ فِي الْعِلْمِ لَكَانَ الْحَدِيثُ مَبَاحًا لِكُلِّ أَحَدٍ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مَهْمَةٌ جَدًّا لَوْ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهَا يَطُولُ الْمَقَامُ.

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: اسْتِحْبَابُ بَشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ» هذا فيه أحاديث كثيرة، منها قصّة كعب بن مالك في «الصَّحَّاحِينَ» لَمَّا نَزَلَتْ تَوْبَتُهُ وَجَاءَهُ ذَاكَ الصَّحَابِيُّ يُبَشِّرُهُ فَأَعْطَاهُ رِءَاؤَهُ<sup>٣</sup>، وَفِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الذَّارِيَاتُ] ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصَّافَاتُ] فَاَلْمُسْلِمُ إِذَا عَلِمَ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ فَإِنَّهُ يُبَشِّرُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَجَاءَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «سَلْ تُعْطَ» يَعْنِي النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُهَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَسْمَعَانِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا فِي هَذَا الْمَقَامِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَلَمَّا تَفَرَّقُوا ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ اللَّيْلِ وَأَخْبَرَ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ عُمَرُ ذَهَبَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ ابْنَ مَسْعُودٍ فَطَرَقَ عَلَيْهِ الْبَابَ مَبْكَرًا، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ؟) قَالَ: (جِئْتُ لِأُبَشِّرَكَ) فَقَالَ: (قَدْ سَبَقَكَ أَبُو بَكْرٍ) فَقَالَ عُمَرُ: (إِنْ يَفْعَلُ فَإِنَّهُ سَبَّاقٌ بِالْخَيْرَاتِ، مَا اسْتَبَقْنَا خَيْرًا قَطُّ

<sup>١</sup> رواه البخاري (١٢٧)

<sup>٢</sup> «صحيح مسلم / باب النهي عن الحديث بكل ما سمع» (١١/١)

<sup>٣</sup> قال كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي فَكَسَوْتُهُ بِإِطْهَارٍ بِشْرَاهُ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا يَوْمَئِذٍ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٤٤٠٠)



إِلَّا سَبَقْنَا إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ<sup>١</sup> لماذا يُريد أن يذهب إلى بيت ابن مسعود ويطرق عليه الباب لِيُبَشِّرَه بقول النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ لاستحباب تبشير المسلمين، معاذ قال: «أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟».

«الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: الْخَوْفُ مِنَ الْإِتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ» يعني أَنَّ المسلم العالم إذا علم أَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى واسعة فَإِنَّ مِنْ دَقَّةِ الْعِلْمِ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ هَذِهِ الرَّحْمَةَ قَدْ تُضَيِّقُ عَلَيْكَ فِي بَعْضِ الْمَوَاقِفِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»<sup>٢</sup> فِي فُسْحَةٍ: هَذَا مَعْنَى: «سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ» حَتَّى قَالَ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّهُ رَبَّمَا ضَيِّقٌ عَلَيْهِ حَتَّى يُجَالِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، وَقَدْ يَصِلُ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى الرَّدَّةِ، فَالْفَقِيه لَا يَتَّكِلُ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ يَقُولُ: (رَحْمَةُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ) نَعَمْ وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿تَبَيَّنَ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾<sup>٣</sup> وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴿﴾ [الحجر].

«التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُ الْمُسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» قول المسؤول الَّذِي سُئِلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ فِي أُمُورِ الشَّرِيعَةِ - كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ -، وَالْمَسْأَلَةُ ذَكَرْتُ لَكُمْ أَنَّ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِذَا كَانَتْ الْمَسَائِلُ مَسَائِلَ شَرْعِيَّةٍ فَنَحْنُ نَقْطَعُ بِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَعْلَمُهَا، وَلَكِنْ بَعْضُ الْمَشَايخِ يُرَجِّحُ أَنَّكَ تَقُولُ: (اللَّهُ أَعْلَمُ) وَقَوْلُهُمْ قَوِيٌّ مِنْ نَاحِيَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ: أَنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ الْآثَارَ الَّتِي يُسْأَلُ فِيهَا الصَّحَابَةُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَتَمَّهُمْ لَمْ يَسْتَعْمِلُوا لَفْظَةَ: (اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) بَعْدَ مَوْتِهِ، لَكِنْ مِنْ حَيْثُ الْجَوَازُ هُوَ جَائِزٌ - كَمَا ذَكَرْنَا -.

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٦٥)

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٦٤٦٩)، من حديث ابن عمر ؓ



«العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ» وهذا بَوَّبَ عليه البخاري: (بَابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَّةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا)<sup>١</sup> هذا مما يدلُّ على أَنَّ العالمَ قد يكون له خواصُّ - وهذا الأصل - له خواصُّ يُناجيهم وَيُسِرُّ إِلَيْهِمْ بما لَا يُعْطِيهِ أَوْ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ معَ عَامَّةِ النَّاسِ، وهذا الأمرُ مِنْ أَوْضَحِ الْوَاضِحَاتِ، لكن معَ هذا بعضُ النَّاسِ - كما ذكرنا في المسألةِ الماضية - يُريدُ مِنَ الْعَالِمِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وفي نفسِ الْوَقْتِ أَنْ يَتَكَلَّمَ معَ كُلِّ أَحَدٍ! طلبةُ الْعِلْمِ الْمُقَرَّبُونَ مِنَ الْأَشْيَاخِ هم رُسُلُ الْعِلْمَاءِ، فَأَنْتَ كُنْ فَطْنًا: إِذَا سَمِعْتَ - مِمَّنْ يَحُومُ حَوْلَ الْعَالِمِ الْكَبِيرِ - كَلَامًا فِي فِتْنَةٍ مُعَيَّنَةٍ فَاقْطَعْ فِي الْغَالِبِ أَنَّهُ لَا يَأْتِي بِهِ مِنْ جِهَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لَكَ: (قَالَ الشَّيْخُ الْفُلَانِيُّ).

وحصل موقفٌ لأحدِ الْعَوَّامِ عِنْدَنَا فِي الْبَلَدِ: أَنَّنِي كُنْتُ أَتَحَدَّثُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي فِتْنَةٍ قَائِمَةٍ حَادِثَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ كَلَامٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمَشَايِخِ ظَاهِرًا، كُنْتُ أَنْصَحُهُمْ بِالْإِبْتَعَادِ عَنْهَا وَمَا لِلْفِتْنَةِ؛ قَالُوا: (هَلْ سَمِعْتَ شَيْئًا مِنَ الشَّيْخِ؟) فإِنْبِرِ وَاحِدٌ مِنَ الْعَوَّامِ مِنَ الْعُقَلَاءِ - وَاللَّهُ هَكَذَا - مِنْ عَلَى يَمِينِي وَقَالَ: (لَوْ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَكَ لَأَخْبَرَكَ مِنَ الْبِدَايَةِ وَأَرَاخَ نَفْسَهُ وَأَرَاخَكَ) - هذا عَامِّي رَبِّمَا مَا يَحْفَظُ حَتَّى جِزَاءً مِنَ الْقُرْآنِ -، ثُمَّ الْكَلَامُ بِالنَّصِيحَةِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا لَكُمْ إِذَا كَانَ طَلِبَةُ الْعِلْمِ مُقَرَّبِينَ مِنَ الْمَشَايِخِ يَتَكَلَّمُونَ فِي الشَّيْءِ وَكَانُوا الْمُقَرَّبِينَ مِنَ الْمَشَايِخِ فَخَذُوا الْكَلَامَ إِذَا كَانَ مُوَافِقًا لِلْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّهُ أحيانًا قد لَا يُريدُ الْعَالِمُ أَنْ يُظْهَرَ هَذَا الشَّيْءُ، - وَلَا نُريدُ أَنْ نَتَخَوَّضَ -.

«الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: تَوَاضَعُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ، مَعَ الْإِرْدَافِ عَلَيْهِ» يعني في الأمرين: ركب الحمار وأردف عليه معاذًا، وهذا ما ياباه كثيرٌ من أهل الكبر.

<sup>١</sup> "صحيح البخاري / كتاب العلم" (٣٧/١)

«الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّائَةِ» يعني أَنَّهُ يجوز مثل ما يُسمَّى بالدَّرَاجَاتِ أن يُردفه ويُركبه خلفه، وينبغي أن يُضاف قيدٌ -دائماً ما أَنبَهَ عليه وخصوصاً في هذا العصر-؛ وهو: إذا أُمنت الفتنة، جواز الإرداف إذا أُمنت الفتنة، هذا لا بدَّ منه.

«الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ» مسألة: حق الله وحق العباد، مسألة عظيمة.

«الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ» لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كونه يُخصَّصه بهذا العلم ويُخصَّصه بهذا السؤال ويُردفه خلفه هذا يدلُّ على فضائل عظيمة لمُعَاذٍ، وهو كذلك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

✱ ما نُريد أن نُجزِّي الباب أكثر من جزءٍ، لأنَّ الأبواب في «كتاب التَّوْحِيدِ» وهذا الَّذِي أخذنا عليه «كتاب التَّوْحِيدِ» على شيخنا عبد الله ابن عقيل الحنبلي رَحِمَهُ اللَّهُ -الشيخ المعمَّر- أخذنا عليه الكتاب كاملاً كل بابٍ في درسٍ واحدٍ، فإن كان الباب صغيراً ربَّما أخذ باباً أو بابان بسبب قصر الباب؛ لماذا؟ لأنَّ الباب الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ صَنَفَهُ -كما يقولون إن صحَّ التعبير- كتلةً واحدةً، في نظري أَنَّهُ ما ينبغي أن يُؤخذ مفروقاً إلَّا إذا كان الإنسان يأخذ كتاباً مشروحاً مثل «فتح المجيد» كنَّا نقرأه على شيخنا الشيخ صالح الفوزان، يعني صعب أن تُكمل الباب في مجلسٍ واحدٍ بل ربَّما يحتاج منك إلى ثلاثة أو أربعة مجالس، لكن الكتاب كمتن هذا الَّذِي سنسير عليه:

• إمَّا أن نشرح باباً في المجلس الواحد.

• وإذا كان الباب قصيراً قد نأخذ بابين إن شاء الله تعالى.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾

[الأنعام].

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» أَخْرَجَاهُ. وَهَذَا فِي حَدِيثِ عِثْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَنَهُ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

## قال شيخنا حفظه الله:

هذا هو الباب الثاني على عدِّ بعض الشُّرَّاح، والباب الأوَّل على عدِّ الآخرين.

• علاقة الباب بالباب الَّذي قبله من الأمور الَّتِي اختلف فيها الشُّرَّاح:

• فمن الشُّرَّاح مَنْ قال إنَّ الباب الَّذي سبق هو في بيان حقيقة التَّوحيد - انتبهوا لهذه؛ مسألة مهمَّة -، ولَمَّا بَيَّن حقيقة التَّوحيد احتاج إلى أن يُبيِّن فضله بعد ذلك فعقد هذا الباب، وهذا قول صاحب «التَّيسير»<sup>١</sup>.

• ومن الشُّرَّاح مَنْ قال بأنَّ الباب السَّابق هو في بيان وجوب التَّوحيد، ما الفرق بين الأمرين؟ هناك فرقٌ بلا شكَّ فرقٌ بين الحقيقة وبين الحكم، فقال إنَّ الباب الأوَّل هو في بيان حكم التَّوحيد؛ وهذا الَّذي رجَّحه الشَّيخ عبد الرَّحْمَنِ بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ<sup>٢</sup>.

وقول الشَّيخ ابن السَّعدي فيه قوَّة من جهتين:

• الجهة الأولى: أنَّ الباب الَّذي سبق في الآيات كلها بيانٌ لحكم التَّوحيد وعبادة الله وحده دون التَّطرق إلى بيان ما هي الحقيقة لهذه العبادة مع أنَّه مُتضمَّنٌ لهذه الحقيقة.

• والجهة الثاني: أنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ عقد باباً مستقلاً في بيان حقيقة التَّوحيد؛ عبَّر عنه بقوله: «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» يعني حقيقته.

هذا نريد أن نضبط الصِّلة، المهمُّ أنَّ هذا الباب في فضل التَّوحيد؛ مناسبتة للباب قبله: إمَّا من جهة بيان الفضل بعد الحقيقة أو بيان الفضل بعد الحكم.

<sup>١</sup> قال الشَّيخ سليمان رحمه الله: (وَلَمَّا ذَكَرَ مَعْنَى التَّوْحِيدِ، نَاسَبَ ذِكْرَ فَضْلِهِ وَتَكْفِيرِهِ لِلذُّنُوبِ تَرْغِيبًا فِيهِ وَتَحْذِيرًا مِنَ الضَّيِّدِ) "تيسير العزيز الحميد" (٤٩)

<sup>٢</sup> قال الشَّيخ ابن سعدي رحمه الله: (لَمَّا ذَكَرَ فِي التَّرْجِمَةِ السَّابِقَةِ وَجُوبَ التَّوْحِيدِ، وَأَنَّهُ الْفَرْضُ الْأَعْظَمُ عَلَى جَمِيعِ الْعَبِيدِ، ذَكَرَ هُنَا فَضْلَهُ وَهُوَ آثَارُهُ الْحَمِيدَةُ وَنَتَائِجُهُ الْجَمِيلَةُ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ لَهُ مِنَ الْآثَارِ الْحَسَنَةِ، وَالْفَضَائِلِ الْمُتَنَوِّعَةِ مِثْلَ التَّوْحِيدِ. فَإِنَّ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ تَمَرَّاتِ هَذَا التَّوْحِيدِ وَفَضَائِلِهِ) "القول السَّديد" (٢٣)

• وأما مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد» فمناسبة ظاهرة جدًا: لأنَّ المصنّف عقد الكتاب هذا كلّهُ لأجل التّوحيد، وممّا تتوق إليه النفوس إذا عرفت الحكم أو عرفت الحقيقة أنّها تُريد أن تتعرّف على الفضل - ما فضله؟ ما مزيته؟ -؛ هذا حتّى في الأمور الدُّنيويّة التي يتعامل بها الناس.

\* طبعًا بعض أهل العلم يقول بأنّ الفضائل متعلّقة بالتّوافل، وهذا غلطٌ، ليس بصحيح، بل الصّواب أنّه قد يأتي فضل الشّيء مع كونه واجبًا، والشّرخ رَحْمَةُ اللَّهِ لم يخف عليه مثل هذا، والتّوحيد هو أوجب الواجبات، والشّرخ ابن عثيمين لما تعرض لهذه المسألة رَحْمَةُ اللَّهِ ذكر مسألة «صلاة الجماعة» لأنّه مشهورٌ عند الحنابلة أنّهم يرونها فرض عينٍ؛ فهي فرضٌ ومع ذلك النّبيّ عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام قال: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»<sup>١</sup> أو «بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ»<sup>٢</sup> الذي نريد أن نفهمه هنا أنّ قضية ذكر الفضل لا يستلزم أن تكون العبادة مستحبّة أو من السّنن أو ما يُسمّونه بـ «باب الفضائل» هذه مسألةٌ تنتبه لها.

ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد» أنّه ذكر فيه الفضائل التي يترتّب عليها التّوحيد لمن إلّزم به وعمل به، ومادام أنّ الفضل ثبت للتّوحيد فإنّ الفضل أيضًا يثبت لصاحبه، الله عزّ وجلّ أثنى على الصّلاة والمصلّين، أليس كذلك؟ وأثنى على الزّكاة والمزكّين، وأحيانًا قد يأتي الثّناء على الفعل دون ذكرٍ للفاعل، والعكس بالعكس.

وقوله المصنّف هنا رَحْمَةُ اللَّهِ: «بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ»، «بَابٌ» هذا

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واللفظ للبخاري (٦٤٥)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٦٥٥)

خبر لمبتدأ محذوف، يعني المراد: (هَذَا بَابُ فَضْلِ) كُلُّ الْأَبْوَابِ الَّتِي تَمُرُّ عَلَيْكَ تَسْتَحْضِرُ فِيهَا هَذَا الْمَعْنَى، وَالْبَابُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ الْمَدْخُلُ إِلَى الشَّيْءِ.

«بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ» الفضل في لغة العرب هو الزائد على أصل الشَّيْءِ، هذا في أصل لغة العرب، أمَّا معناه في القرآن فَإِنَّهُ جَاءَ عَلَى ثَمَانِيَةِ مَعَانٍ ذَكَرَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نَزْهَةِ الْأَعْيُنِ النَّوَظِرِ»<sup>١</sup>، يَخْتَلِفُ هَذَا الْمَعْنَى بِاخْتِلَافِ السِّيَاقِ الدَّالِّ عَلَيْهِ، وَهَذَا أَرَادَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ مَدَى الْآثَارِ وَالْفَضَائِلِ وَالْمَزَايَا الَّتِي يُحْصِلُهَا مَنْ لَزِمَ التَّوْحِيدَ - التَّوْحِيدَ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ الَّذِي هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْكَفَرُ بِالطَّاغُوتِ -.

«بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكْفَرُ» (مَا) هَذِهِ هُنَا اخْتَلَفَ فِيهَا الْعُلَمَاءُ مِنَ الشُّرَاحِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ لَدُنِ الشَّيْخِ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ شَرَحَ «كِتَابَ التَّوْحِيدِ» -:

• فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ (مَا) هُنَا مَوْصُولٌ حَرْفِيٌّ، وَالْمَوْصُولُ الْحَرْفِيُّ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى عَائِدٍ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يُؤَوَّلُ مَعَ مَا بَعْدَهُ بِمَصْدَرٍ، وَالْمَصْدَرُ عِنْدَ الْبَيَانِيِّينَ وَعِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ يُفِيدُ الْعُمُومَ، يَعْنِي أَنَّهُ يَأْتِي عَلَى كُلِّ ذَنْبٍ فَلَا يَتَخَلَّفُ عَنِ التَّوْحِيدِ أَيِ ذَنْبٍ، نَوْرُ التَّوْحِيدِ لَا يُبْقِي عَلَى ظِلْمَةٍ مِنَ ظِلْمَاتِ الْمَعَاصِي، فَقَالُوا الْمَقْصُودُ أَنَّ (مَا) هُنَا الْمَصْدَرِيَّةُ بِمَعْنَى أَنَّ الْعِنَانُ سَيَكُونُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ: (بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَتَكْفِيرُهُ الذُّنُوبَ) وَيَكُونُ الضَّمِيرُ هُنَا هُوَ الْفَاعِلُ، وَهَذَا الَّذِي رَجَّحَهُ صَاحِبُ «التَّيْسِيرِ»<sup>٢</sup> وَصَاحِبُ «الْفَتْحِ»<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (ذَكَرَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَنَّ الْفَضْلَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَوْجُهٍ: أَخَذَهَا: الْإِنْعَامُ بِالْإِسْلَامِ، وَالْقَائِي: الْإِنْعَامُ بِالثَّنِيَّةِ، وَالْقَائِلُ: الرِّزْقُ فِي الدُّنْيَا، وَالرَّزْقُ فِي الْآخِرَةِ، وَالْحَاقِصُ: الْجَنَّةُ، وَالسَّادِسُ: الْإِيمَةُ وَالتَّعَمُّدُ، وَالسَّابِعُ: الْخُلْفُ، وَالْقَائِمُ: التَّجَاوُزُ...) بِاخْتِصَارٍ، انْظُرْ "نَزْهَةُ الْأَعْيُنِ النَّوَظِرِ" (٤٧١)

<sup>٢</sup> قَالَ الشَّيْخُ سَلِيمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ("مَا" يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً، أَيْ: وَتَبَيَّنَ مَا يُكْفَرُهُ مِنَ الذُّنُوبِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مُصْدَرِيَّةً، أَيْ: وَتَبَيَّنَ تَكْفِيرُهُ الذُّنُوبَ، وَهَذَا أَرْجَحُ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ يُؤْهِمُ أَنْ تَمَّ ذُنُوبًا لَا يَكْفُرُهَا التَّوْحِيدُ، وَلَيْسَ بِمَرَادٍ) "تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ" (٤٨)

<sup>٣</sup> قَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: ("وَمَا" يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً وَالْعَائِدُ مَحْذُوفٌ، أَيْ: وَتَبَيَّنَ الَّذِي يُكْفَرُهُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مُصْدَرِيَّةً، أَيْ: وَتَكْفِيرُهُ الذُّنُوبَ، وَهَذَا الثَّانِي أَظْهَرُ) "فَتْحُ الْحَمِيدِ" (٣١)

• ومنهم مَنْ قال: إِنَّ الموصول هنا موصول اسمي، (مَا) بمعنى: الَّذي، والأسماء الموصولة كُلُّها تُفيد العموم، ويكون العائد على هذه الحالة محذوفًا، وهذا القول هو الَّذي رَجَّحه الشَّيْخ ابن عثيمين<sup>١</sup> واقتصر عليه لأنَّه أظهر وأوضح وأبعد عن الإشكال الَّذي احتاج الشَّيْخ سليمان أن يُبينه في شرحه، فتكون بمعنى: (بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَتَكْفِيرِهِ الذُّنُوبَ) ويكون هذا هو المفعول وهو صلة الموصول يعود على (الَّذي) لأنَّ الاسم الموصول لا بدَّ له مِنْ عائدٍ.

✱ وقلتُ لكم أَنَّهُ أحيانًا قد نأتي بمثل هذه الفوائد وهذه المُلح لعلَّتين -إن كنتُ لم أذكرها مِنْ قبل-:

• العلة الأولى: أن يُحصِّل مَنْ حضر أو سمع فائدة يُريدها مِنْ هذه النَّاحية -في علم النَّحو أو في علم البلاغة أو ما أشبه ذلك-.

• العلة الثانية: أن نتحمَّس نحن جميعًا إلى معرفة أهميَّة النَّحو، وأنَّه ملح الكلام كالمُح الذي يوضع على الطَّعام ولا يستطيع أحدنا أن يأكل طعامًا لا ملح فيه؛ فيردُّه وتعافه نفسه، فيحتاج إلى أن يطلب هذا المعنى.

إذا كان (مَا) هذه أنظروا إلى الخلاف الَّذي حصل بين الشُّراح وعقدوا لها فصولًا، واحتجَّ بعضهم على بعض، ومنهم مَنْ اقتصر على معنى ليريح نفسه: (مصدرية) وينتهي ومعلوم أنَّ المصدر للعموم.

على كُلِّ حالٍ ما سبب الخلاف -إذا قلتَ مثلاً: (هَلِ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ هَذَا الْأَمْرُ)-؟

<sup>١</sup> قال الشَّيْخ ابن عثيمين رحمه الله: (..وَعَلَى هَذَا، فَأَلْعَائِدُ مُحذُوفٌ، وَالتَّكْفِيرُ: مَا يَكْفُرُهُ مِنَ الذُّنُوبِ) "القول المفيد" (٣٩)



سبب الخلاف ليس في «مَا» سبب الخلاف في «مِنْ»، لأننا إذا اعتبرناها موصولاً حرفياً سنجعل «مِنْ» تبعيضية، وهذا القول بعيدٌ، بل الصَّواب أن «مِنْ» هنا بيانية يعني أنها تأتي للتبيين: (بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَبَيَانِ مَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ) وأنَّ الذُّنُوبَ لا يبقى منها شيء، وليست تبعيضية على أنَّ التَّوْحِيدَ يُكْفَرُ بعض الذُّنُوبِ ولا يُكْفَرُ البعض الآخر.

«بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ» عرفنا معنى «مَا» وعرفنا معنى «مِنْ»، و (مِنْ) في لغة العرب لها عشر معاني هي أشهر المعاني؛ ومنها التَّبْعِيضُ ومنها البيان.

«بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكْفَرُ» هذا فعل مضارع؛ ما مصدره؟

وَالْمُصَدَّرُ الْأَصْلُ وَأَيُّ أَصْلٍ وَمِنْهُ يَا صَاحِبَ اسْتِقْصَاقِ الْفِعْلِ

البصريون يقولون: المصدر هو الأصل، والكوفيون يقولون: الفعل هو الأصل، ولذلك ابن أجروم ماذا قال لما ذكر المفعول المطلق؟ قال: (الْمُصَدَّرُ هُوَ الْإِسْمُ الْمُنْصُوبُ، الَّذِي يَجِيءُ ثَالِثًا فِي تَصْرِيفِ الْفِعْلِ، نَحْوَ قَوْلِكَ: ضَرَبَ يَضْرِبُ ضَرْبًا)<sup>١</sup> البصريون لا يرضون بهذا والحريري واحدٌ منهم.

على العموم أصل الكفر: الستر والتَّغْطِيَةُ؛ ومنه سُمِّيَ: الزَّارِعُ كافرًا، لماذا؟ لأنه إذا وضع البذرة يُغْطَى عليها ﴿يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيطَ بِهِمُ الْكُفَّارُ﴾ [الفتح: ٢٩] الكُفَّارُ يعني: الزُّرَّاعُ، فالشَّاهد من هذا أنَّ الكُفْرَ معناه: الستر والتَّغْطِيَةُ، بمعنى أنَّ التَّوْحِيدَ يُغْطَى الذُّنُوبُ ويسترها لأصحابها حتَّى لا يبقى منها شيءٌ ظاهرٌ.

«وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ» الذُّنُوبُ معروفٌ معناها.

<sup>١</sup> "الأجرومية" (١٨)

ثم ذكر المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ آية واحدة وأربعة أحاديث:

أَمَّا الْآيَةُ فَهِيَ فِي سِيَاقِ قِصَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ، فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٨١) الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ [الأنعام]:

• جمهور المفسرين وهو اختيار إمامهم ومقدمهم: ابن جرير الطبري<sup>١</sup> - طبعاً أنا أتكلّم عن المفسرين، أمّا إمام العلم والتفسير: رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، يقولون بأنّ المجيب في الخطاب هو الله عَزَّوَجَلَّ، يعني أنّ السائل هو إبراهيم، يقول: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٨١) [الأنعام] قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].

• ومن أهل التفسير من قال إنّ السائل والمجيب هو إبراهيم، يسأل نفسه ويحييها حتّى يسمعه.

• ومنهم من قال إنّ السائل هم قومه وهو أيضاً مجيب عليهم.

نبقى مع الجمهور مع إمامهم الحافظ ابن جرير رَحْمَةُ اللَّهِ.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إذا ذهبنا إلى تفسير الإيمان بالمعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي - بأنّه التصديق مع الإقرار الجازم وأنّه قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح - هل سنبقى مع الشّرخ فيما يُريده من سياق هذه الآية في الباب؟ لا؛ الشّرخ هنا يتكلّم عن التّوحيد ولا يتكلّم عن الإيمان - طبعاً أصل الإيمان هو التّوحيد وما يصحّ إيمان العبد إلّا بالتّوحيد - والشّرخ لم يسق الآية لهذا المعنى، وهذا ممّا يدلّك على رعاية فهم المصنّفين لكتبهم.

<sup>١</sup> "تفسير الطبري" (٣٦٨/٩)

لَمَّا تَرَجَعَ كَتَبَ التَّفْسِيرَ تَجِدُ أَنَّ ابْنَ جَرِيرٍ وَابْنَ كَثِيرٍ وَجَمَاعَةٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: (الَّذِينَ وَحَدُّوا اللَّهَ وَعَبَدُوهُ)، (الَّذِينَ عَبَدُوا اللَّهَ وَوَحَدُوهُ) ولهذا قال بعدها: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأَنْعَامُ: ٨٢] أي: بِشَرِكٍ - فَسَّرَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِالْإِيمَانِ هُنَا: التَّوْحِيدَ.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ [الأَنْعَامُ: ٨٢] اللَّبْسُ مَعْنَاهُ: الْخَلْطُ، اخْتِلَاطُ الْأُمُورِ - مُخْتَلِطَةٌ لَيْسَتْ مُمَيَّزَةً -، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [ق] يَعْنِي فِي خَلْطٍ، مُخْتَلِطَةٌ أُمُورُهُمْ.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأَنْعَامُ: ٨٢] يَعْنِي لَمْ يَخْلُطُوا إِيمَانَهُمْ بِشَرِكٍ، جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالُوا: (يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟) فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لُقْمَانَ]»<sup>١</sup>.

هَذَا الْمَوْضِعُ مِنَ الْآيَةِ فِيهِ فَوَائِدٌ جَلِيلَةٌ جَدًّا: لُغَوِيَّةٌ، وَنَحْوِيَّةٌ، وَأَصُولِيَّةٌ، وَبَلَاغِيَّةٌ، وَتَفْسِيرِيَّةٌ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَهَمُّوا الْآيَةَ عَلَى مُقْتَضَى سِيَاقِ كَلَامِ الْعَرَبِ، أَيْنَ مُقْتَضَى سِيَاقِ كَلَامِ الْعَرَبِ؟ أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا جَاءَتْ بِالنَّكْرَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَإِنَّهَا تُرِيدُ الْعُمُومَ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأَنْعَامُ: ٨٢] أَيْنَ النَّفْيِ؟ (لَمْ) أَيْنَ النَّكْرَةِ؟ (ظُلْمٌ).

وَالنَّكَرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تُعْطِي الْعُمُومَ، أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٣٤٢٩)

هذا من أكثر الأساليب المستعملة في بيان التَّوْحِيد، فالصَّحابة فهموا هذا المعنى: أي أنَّ كلَّ ظلم - سواء ظلم الإنسان لنفسه بالمعاصي والسيئات أو ظلمه لأخيه المسلم - داخلٌ، فمعناه أنَّه لا يقع له الأمن، ففسَّر لهم النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا بتخصيص هذا العام - انتبه - لا بتخصيص هذا العام ولكن ليبيِّن أنَّ اللَّفْظ العام في الشَّريعة قد يأتي ويُراد به الخصوص، ولهذا قالوا: العام قد يأتي ويبقى على عمومته أو يُراد به الخصوص أو يُخصَّص بشيءٍ خارجيٍّ عنه أو داخليٍّ فيه، فالصَّحابة فهموا العموم، والنَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فسَّر لهم هذا العموم بأنَّه يُراد به الخصوص، وهذا الخصوص هو الشُّرك، ولهذا فسَّرها لهم بآية لقمان.

وهذا من المواضع التي فسَّرها النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في القرآن من جهة اللَّفْظ، وقد جمعها السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ في آخر كتابه «الإتقان في علوم القرآن»، وبعضهم جمعها في رسالة دكتوراه؛ والمسألة الخلافية هل فسَّر النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جميع ألفاظ القرآن أو لم يُفسِّر، وليس هذا - على كلِّ حالٍ - محلها.

فالنَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فسَّر للصَّحابة المراد بالظُّلم، ولأنَّ الله عَزَّوَجَلَّ قال في كتابه الكريم: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥] ثمَّ نهى نبيَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقال: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦] فبيَّن أنَّ المراد بالظُّلم قد يكون هو الشُّرك، ولهذا بَوَّب البخاري في «صحيحه»: (بَابُ: ظُلْمٌ دُونِ ظُلْمٍ)<sup>١</sup>، ومما يدلُّ على أنَّ الظُّلم يأتي ولا يُراد به الشُّرك وإنَّما المعاصي والسيئات: أنَّ الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ [فاطر: ٣٢] وأدخلهم في المصطفين،

<sup>١</sup> "صحيح البخاري / كتاب الإيمان" (١٥/١)

والله عزَّ وجلَّ لا يصطفي أهل الشُّرك؛ فهذا يدلُّ على أَنَّ الظُّلم يأتي ويُراد به: الشُّرك،  
ويأتي ويُراد به: مُطلق المعاصي.

هنا قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأُنعام: ٨٢] ما الأَمْن؟  
هل هو الأَمْن المطلق أو مطلق الأَمْن؟ فرقٌ بين العبارتين: هل هو مطلق الأَمْن الذي هو  
أصله - وجود الأَمْن لكنّه مع خوف - أو الأَمْن المطلق الذي لا خوف فيه؟ فإذا عرَّفناها  
فإنَّها تُفيد الكامل وإذا نكَّرتها فإنَّها تُفيد الأصل، ولهذا ابن القيم يكثر من هذا يقول:  
(الْأَمْنُ الْمُطْلَقُ وَمُطْلَقُ الْأَمْنِ، الْهُدَى الْمُطْلَقُ وَمُطْلَقُ الْهُدَى، الصَّلَاحُ الْمُطْلَقُ وَمُطْلَقُ  
الصَّلَاحِ، الْفَلَاحُ الْمُطْلَقُ وَمُطْلَقُ الْفَلَاحِ) إلى كثيرٍ من المعاني التي ذكرها رَحِمَهُ اللهُ.  
ظاهر الآية يدلُّ على الأمرين:

• على أَنَّهُ لهم الأَمْن المطلق؛ لمن حقَّق التَّوْحِيدَ ولم يخلطه بشيءٍ مِنَ الشُّركِ والمعاصي  
والسَّيِّئَاتِ.

• وأيضاً لهم مُطلق الأَمْن؛ لمن جاءوا بالتَّوْحِيدِ إِلَّا أَنَّهُمْ خلطوه بالمعاصي والسَّيِّئَاتِ،  
فيقع لهم الأَمْن بمعنى عدم الخلود في النَّارِ، وهذا ما يُشير إليه حديث عتبان بن مالك<sup>١</sup>.

• ما وجه الشَّاهد مِنَ الآية للباب؟ مِنَ جهة أَنَّ الشَّيْخَ يرى أَنَّ المراد بالإيمان هنا:  
التَّوْحِيدَ وإفراد الله تعالى بالعبادة، وَأَنَّ أعظم أسباب الأَمْن: هو توحيد الله جَلَّ وَعَلَا،  
ولذلك قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في آية سورة النُّور: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ  
مِّنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥] فأعظم أسباب الأَمْن في خاصَّة

<sup>١</sup> قال ﷺ: (فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَنْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ) متفقٌ عليه من حديث عتبان رضي الله عنه، البخاري (٥٣٩٣)، مسلم (٣٣)

الإنسان وفي مجتمعه هو: توحيد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ظهر لنا لماذا ساق المصنّف هذه الآية في هذا الباب «**بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ**» فأعظم ما تطلبه النفوس الأمن، لأنّ الإنسان يحتمل مع الأمن: الجوع والعطش ونقص الأموال والثمرات، ولكنه لا يحتمل مع الخوف شيئاً، وهذا شيءٌ مغرور في الإنسان، لهذا الله عَزَّوَجَلَّ كم ذكر الأمن في كتابه!

وعادتنا أنّنا نريد في المتون التي نشرحها طريقة نمشي عليها - وفّقنا الله وإياكم -: أن نفهم الكتاب؛ أمّا لو أخذنا علاقة كلّ موضوع، مثلاً الآن لو أردت أن أتحدّث عن الأمن وأهميّته والآيات الدالّة عليه وتقديم الأمن على الطّعام في القرآن وفي غيره - وما شابه ذلك - كم سيأخذ منا؟ ساعة، ساعتين...، فالمهم أن نعرف الآن أن أهم أسباب الأمن: هي توحيد الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] .

ثمّ ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ حديث عبادة بن الصّامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالتَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»، الشّاهد من الحديث: أن أوّل الحديث مربوطٌ بآخره، لأنّه قرّر أن شهادة أن لا إله إلا الله هي التي تدخل الإنسان الجنة على ما كان عليه من العمل الذي لا يُناقضها ولا يُبطلها؛ لأنّها مرتبطة به، فلا يُشكل هذا علينا أن الإنسان - على قول أئمة السّنة - إذا لم يعمل شيئاً نقول له: (أَنْتَ مُوَحِّدٌ) لأنّه لم يُوحّد أصلاً؛ لم يدخل في التّوحيد حتّى نخرجه منه، وهذه مسألة لا نريد أن نتكلّم عليها طويلاً.

هنا المصنّف قال: «مَنْ شَهِدَ» ولفظ الشّهادة يدلّ على العلم والإقرار والإعلام، يدلّ على

العلم بالمشهود به، والإقرار به، والإعلام به، فلا تكون شهادة إلا بهذه الضوابط: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦].

«مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» إذا كتبها فاعتبها مفصلة: «أَنْ لَا» حيثما وجدت، عملاً بقاعدة المتأخرين، وإلا فإن المتقدمين من المحققين يابون هذا ويقولون بأنها تدغم مع اللام<sup>١</sup>، وهذا الذي ذكره الهوريني في «المطالع النصرية»<sup>٢</sup>.

هنا قال: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ستتكلّم عليها في «بَاب تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لأنّ ذاك الموضع هو المناسب لسياقها.

هنا قال: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» هذا توكيدٌ بعد توكيدٍ لبيان عظم التّوحيد - كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله -.

«وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» لماذا ذكر عيسى دون سائر الأنبياء؟  
لأمرين اثنين:

• الأمر الأوّل: أن عيسى هو أشهر من ادّعى أنّه ابن الله - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً -، فأراد أن ينفي هذا، وأنّه عبدٌ كغيره: «مَّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ» [المائدة: ٧٥].

• الأمر الثّاني: أنّه كان في بلاد العرب - من أهل نجران وغيرهم - الكثير من يدين

<sup>١</sup> من باب مزيد الفائدة: قال شيخنا مصطفى مبرم حفظه الله في درسي آخر: ("أشهد أن لا" "أن" هذه المصحفة من الثقلية من جهة الصوت، ومن جهة الإذغام اللغوي فإنها تدغم في لا التافئة، ويحطى حتى بعض طلبة العلم عندما يقرأ هذه اللفظة فيقرأ: "أن"؛ ويقول بعضهم: "وأشهد أن لا إله إلا الله" وهذا غلط!).

<sup>٢</sup> انظر "المطالع النصرية للمطالع المصرية في الأصول الخطية" (١٤٧)



بالنصرانية ويقول بأن عيسى ابن الله - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً -، فأراد أن ينفي هذا الأمر.

قال: «وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» قرن بين الأمرين لأنه لا يمكن أن تُثبت له العبودية إلا مع الرسالة، ولا الرسالة إلا مع الإقرار بالعبودية.

• فَمَنْ أَقَرَّ بِالْعِبُودِيَةِ وَلَمْ يُقَرِّ بِالرَّسَالَةِ كَانَ جَافِيًا لِمَقَامِ النُّبُوَّةِ.

• وَمَنْ أَقَرَّ بِالرَّسَالَةِ وَلَمْ يُقَرِّ بِالْعِبُودِيَةِ كَانَ غَالِيًا؛ فَإِمَّا أَنَّهُ يُنْزَلُهُ مَنْزِلَةُ الرَّبِّ أَوْ ابْنِ الرَّبِّ.

ولهذا قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره لهذه الكلمة: (عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لَا يُكَذَّبُ) والله عَزَّوَجَلَّ - كما مرَّ معنا في الباب المتقدم - وصف نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالعبودية في أعظم المواقف<sup>١</sup>.

هنا قال: «وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ» كلمته يعني: كُنْ، أي بمعنى أن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان بكلمة: كُنْ، لا أَنَّهُ هو كُنْ؛ لأنَّ كلمة الله عَزَّوَجَلَّ الَّتِي هِيَ (كُنْ) ليست مخلوقة، وإنما المخلوق هو ما كان ب: كُنْ ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران] يعني أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كان بكلمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّتِي هِيَ: كُنْ.

وقوله: «وَرُوحٌ مِنْهُ» هنا قال أحمد الصَّاوي المعلق على «تفسير الجلالين» بأنَّ الأخذ بظواهر القرآن من أصول الكفر! هذا طبعاً هو ضالٌّ وقد ردَّ عليه العلامة الشنقيطي

<sup>١</sup> انظر الصفحة: ٣٩

رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الإقليد» وفي «الأضواء»<sup>١</sup> مِنْ ضَمَنِ الرَّدِّ، لِمَاذَا؟ قَالَ لِأَنَّا لَوْ أَخَذْنَا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ فَإِنَّ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَيْسَى شَيْءٌ مِنَ الرَّبِّ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] هَذَا ضَلَالٌ، هَذَا الْأَشَاعِرَةُ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِأَنَّهُمْ يَفْهَمُونَ كَلَامَ الْعَرَبِ وَأَنَّهُمْ جَنَحُوا إِلَى التَّأْوِيلِ لِفَهْمِهِمُ لِلْعَرَبِيَّةِ، هَذَا هُوَ الضَّلَالُ الْمَبِينُ.

«وَرُوحٌ مِنْهُ» ماذا قال العلماء في هذا المعنى؟ بمعنى أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا خَلَقَهُ دُونَ أَبِي، وَلَيْسَ كُلُّ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ (مِنْهُ) أَنَّهُ جُزْءٌ مِنَ اللَّهِ -تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا- كَمَا يَقُولُهُ النَّصَارَى، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجنَّة: ١٣].

✱ فإِذَا قُلْتَ: إِنَّ الْخَلْقَ هُمْ أَصْلًا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلِمَاذَا خُصَّ عَيْسَى؟ قَالَ شَيْخُنَا الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «الإعانة»: (كُلُّ أَرْوَاحِ بَنِي آدَمَ مِنَ اللَّهِ، لَكِنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خُصَّ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنْ غَيْرِ أَبِي، بَلْ هُوَ رُوحٌ مِنْ دُونِ أَبِي)<sup>٢</sup> فَالرُّوحُ مِنْ جِهَتِهِ لَا مِنْ كَوْنِهِ أَمْشَاجٌ، فَعَرَفْنَا الْآنَ مَا الْمُرَادُ بِ: كَلِمَتِهِ وَرُوحٍ مِنْهُ.

«وَالْجَنَّةَ حَقًّا، وَالتَّارَ حَقًّا» يَعْنِي شَهِدَ بِهَذِهِ الْأُمُورَ كُلَّهَا.

قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ -وهذا فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ- فَإِنَّهُ وَالْحَالَةَ هَذِهِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ.

• تَبَيَّنَ لَنَا مَا الشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ لِلْبَابِ: لِأَنَّ التَّوْحِيدَ فَضْلُهُ عَظِيمٌ، وَمَنْ جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ

<sup>١</sup> انظر "أضواء البيان" (٤٧٠/٧)

<sup>٢</sup> "إعانة المستفيد" (٦٧/١)

ولم يُناقضه بشيءٍ من العمل فإنه في الجنة.

«أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»:

• إمّا ابتداءً: بمعنى أنه ممن يدخل الجنة بغير حسابٍ ولا عذابٍ، فضل الله يؤتيه من يشاء - جعلنا الله وإياكم منهم -.

• وإمّا أنه يُعَذَّبُ بقدر ذنوبه في النار ثم يدخل الجنة.

قال: «وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» هذا الحديث يرويه محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك؛ وفيه قصةٌ طويلةٌ في «الصَّحِيحِينَ» لما جاء النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إلى مالك بن الدُّخْشَنِ، فصلَّى ركعتين - الحديث الطَّوِيلُ -، فيما وقع في سياق هذا الحديث أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ.

«مَنْ قَالَ» ذكرنا في شرح «الثَّلاثَةِ الْأَصُولِ» مسألةً مهمَّةً قَلَّ ما يُنَبَّهُ عَلَيْهَا؛ وهو أن كلمة (قَالَ) حيثُ تأتي في نصوص الشَّرِيعَةِ مِنَ الْأَمْرِ بِهَا فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهَا: قول القلب وقول اللِّسان، وأنه لا يُجْزَى أَحَدٌ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ، فلا بدَّ أن يُوَاطِئَ قول القلب لقول اللِّسان.

وَأَمْرٌ آخَرٌ مُهِمٌّ: وهو أن لفظة (الْقَوْلِ) يدخل فيها الفعل، فلا يُمكن أن يقع القول على الحقيقة إِلَّا إذا كان فعلاً ممَّا حَقِيقَتُهُ الْفِعْلُ، يعني ممَّا يكون الفعل جزءاً منه، الَّذِي هو ما يتعلَّقُ بِالْإِيْمَانِ، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال في حديث عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي «الصَّحِيحِينَ»: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ»<sup>١</sup> ما تكلَّم؛ وَسَمَّى الْفِعْلَ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (٥٦٨)

قولاً، (وَقُلْ إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ... وَزِيرَاهُ)<sup>١</sup> يعني: قُلْ قَوْلَ قَلْبٍ وَقَوْلَ لِسَانٍ، ولهذا العلماء لَمَّا فَسَّرُوا الْإِيمَانَ مَاذَا قَالُوا؟ بعضهم قال: (قَوْلُ الْقَلْبِ وَقَوْلُ اللِّسَانِ وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ) لَا أَنَّهُ يُخْرِجُ عَمَلَ الْجَوَارِحِ مِنْهُ، لَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنْ حَقِيقَةِ الشَّيْءِ.

هنا قال: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» التَّحْرِيمُ إِذَا جَاءَ فِي مِثْلِ هَذَا السِّيَاقِ؛ هُوَ قِسْمَانِ: إِمَّا تَحْرِيمَ تَأْيِيدٍ أَوْ تَحْرِيمَ أَمَدٍ.

• تَحْرِيمُ أَمَدٍ: الَّذِي هُوَ الْبَقَاءُ وَلَوْ شَيْئًا يَسِيرًا، وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ وَكَمَّلَهُ كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي «بَابِ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» فَإِنَّ النَّارَ تَحْرِمُ عَلَيْهِ مُطْلَقًا فَلَا تُسَلِّطُ عَلَيْهِ، لَا يَأْتِيهِ شَيْءٌ مِنْ جِهَةِ نَارِ جَهَنَّمَ - هَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ نَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ -.

• تَحْرِيمُ أَمَدٍ: يَعْنِي إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَدَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِ فَإِنَّ النَّارَ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْخُلُودِ، فَلَا يَخْلُدُ فِيهَا لِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ.

حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ فَإِمَّا أَنْ لَا يَخْلُدَ فِيهَا، وَإِمَّا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَهَذَا الْمَوْضِعُ هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ لِلْبَابِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ» أَنْظِرْ إِلَى هَذِهِ الْفَضَائِلِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» هَذَا الْحَدِيثُ الْمُصَنَّفُ قَالَ: «رَوَاهُ ابْنُ

<sup>١</sup> "حائية ابن أبي داود"

حَبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ» وهذا الحديث جاء من طريق درَّاج أبي السَّمَح عن أبي الهيثم، وأعلَّ بعَلَّتَيْنِ:

• العلة الأولى: أنَّ درَّاجًا هذا فيه ضعفٌ، كما قال الإمام أحمد وغيره.

• العلة الثانية: أنَّ روايته عن أبي الهيثم ضعيفةٌ، كما قاله أبو داود وغيره.

فأعلَّ الحديث بهاتين الجهتين.

• والحديث صحَّحه الحاكم وابن حَبَّانَ، ولَمَّا صحَّحه الحاكم وافقه الذهبي على تصحيحه، وصحَّحه المنذري، وصحَّحه الحافظ ابن حجر مع أنَّه ذكر هذا الذي قلناه آنفًا في «التَّهذِيب» -يعني الكلام على أبي السَّمَح وأبي الهيثم-<sup>١</sup> ولَمَّا تكلم على الحديث في «الفتح» صحَّح إسناده<sup>٢</sup>، ممَّا يدلُّ على أنَّ هذا الحديث ليس شديد الضَّعف، هذه جهةٌ، وهذا ما كنَّا نبهنا عليه في أوَّل درسٍ من هذا الكتاب.

• الجهة الثانية: أنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ فِي مجمل ما يذكره من الأحاديث في هذا الكتاب لم ينفرد بتصحيحه أو تحسينه، بمعنى أنَّ العلماء لم يتَّفَقُوا على ضعفه، بل هو محتملٌ للاجتهاد.

• وأحيانًا قد يذكر العالم الحديث في باب الاحتجاج ولا يذكر شواهد في السِّيَاق، لماذا؟ لأنَّها مستحضرةٌ عند أهل العلم، يعرفونها، فالَّذِي يُريد أن يتكلَّم على «كتاب التَّوْحِيد» مثلاً ويخلص إلى أنَّ هذا الحديث ضعيف ولا يتطرَّق لحديث عبد الله بن عمرو في البطاقة ولا يتطرَّق لحديث عبد الله بن عمرو في وصية نوح لابنه فإنَّه يخرج عن

<sup>١</sup> قال ابن حجر رحمه الله -عن أبي السَّمَح دراج-: (وَقَالَ الْأَجَرِيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ: أَحَادِيثُهُ مُسْتَقِيمَةٌ إِلَّا مَا كَانَ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) "تهذيب التهذيب" (٢٠٨/٣)

<sup>٢</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مُوسَى: ...) -ثمَّ ذكر الحديث- "فتح الباري" (٢٠٨/١١)

مقصود المصنّف، فأحياناً أنت تذكر الحديث في هذا السياق لأنك تعلم أن هناك شواهداً وطرقاً لهذا الحديث.

ولهذا هذا الحديث له شاهدٌ من حديث عبد الله بن عمرو عند الإمام أحمد وغيره في وصيّة نوح لابنه، وفيه قوله: «أَمُرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>١</sup> إلى آخر الحديث.

وهذا الحديث ذكره الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ»<sup>٢</sup>، وأعلّاه بعضهم، وقد جلست مع الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ قدر ساعتين في دراسة هذا الحديث، لأنّي قلتُ له: (أُعِلَّ بِالْإِرْسَالِ) فأخذ ينزل «المستدرک» وينزل «التّهذيب» حتّى خلص قال: (هَذِهِ الْعِلَّةُ لَيْسَتْ مُسَلِّمَةً) فالشاهد من الكلام أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ذكره في «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» واعترضنا أيضاً على الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في إيرادِه؛ وظلّ على إيراد هذا الحديث ولم يُسَلِّمْ بهذا الإعلال.

وله شاهد أيضاً - من جهة المعنى - في حديث البطاقة، وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أيضاً عند الترمذي<sup>٣</sup> والطبراني<sup>٤</sup>، في قصّة الرّجل الذي يأتي بتسعة وتسعين سجلاً من الذّنوب، ثمّ يؤتى له بطاقة تُوضع في كفة فتطيش الصُّحف - الحديث طویل اقتصرنا على الشّاهد منه -<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (٦٥٨٣)

<sup>٢</sup> "الصحيح المسند" (٨٠١)

<sup>٣</sup> "سنن الترمذي" (٢٦٣٩)

<sup>٤</sup> "المعجم الكبير" (١٤٦١٤)

<sup>٥</sup> قال عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سَجَلًا، كُلُّ سَجَلٍ مِثْلُ مَدَى الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْخَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَاكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ بِطَاقَةٍ فِيهَا "أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ"، فَيَقُولُ: اخْضَرْ وَزَنْكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجَلَاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجَلَاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ) "سنن الترمذي" (٢٦٣٩)

هذان الحديثان فيها دلالة واضحة على سياق المصنّف؛ لأنّ في حديث أبي سعيد: «مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وفي حديث عبد الله بن عمرو: «رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>١</sup> وهذا هو المعنى المقصود من كلمة الشاهد للحديث؛ لأنّ هناك فرق بين الشاهد وبين المتابعة، هذا هو الشاهد من الحديث: لو كانت هذه السماوات والأرض في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهنّ لا إله إلا الله.

ثمّ ذكر المصنّف خاتمة هذا الباب بحديث أنس، قال: «وَلِلتَّرمِذِيِّ وَحَسَنَهُ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» فذكر الحكم في أوّله، والتّرمذي في أشهر النسخ قال: (حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ) وكثير من المحقّقين كابن القيم وابن رجب يقولون إنّ هذا تضعيف من التّرمذي رحمه الله.

والتّرمذي رواه من طريق: كثير بن فائد، عن سعيد بن عبيد، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث حسنٌ على أقلّ أحواله؛ له شاهد من حديث أبي ذرٍّ في «صحيح مسلم» أنّ النّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ... وَمَنْ لَقَيْنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»<sup>٢</sup>.

✽ الحديث القدسيّ لفظه ومعناه من الله خلافاً لما هو مشهورة في كثير من كتب المصطلح وهي من تدخّلات الأشاعرة ومداخلاتهم إلى كتب السُّنة، وللأسف أنّه أيضاً

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (٦٥٨٣)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٦٨٧)، من حديث أبي ذرٍّ



قد دخل هذا في بعض كتب أهل السُّنَّة؛ لأنَّ هذا القول راجعٌ إلى قول الأشاعرة لأنَّهم لا يرون أنَّ القرآن هو لفظٌ من الله، النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول: «قَالَ اللَّهُ» فيقولون: (مَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ، وَلَفْظُهُ مِنَ النَّبِيِّ) وهذا المعنى للحديث القدسي تسمعونهُ كثيراً، فهو لاء كيف يفعلون في مثل قوله تعالى: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا»<sup>١</sup> يعني يكون النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هو القائل! هذا باطلٌ؛ لكن لما كان الأشاعرة لا يُثبتون الكلام الحقيقي قالوا بهذا التعريف، ثمَّ سرى هذا التعريف في بعض كتب أهل السُّنَّة.

قال: «يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ» القُرَاب معناه: المِلء، يعني بملء الأرض، «خَطَايَا» المقصود بها الذُّنُوب، «ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا» (لَا) هنا نافية والصَّواب: «لَا تُشْرِكُ» لماذا قلنا بأنَّها نافية؟ لأنَّ الفعل بعدها ليس مجزوماً بل مرفوع؛ هذا من النَّاحِيَةِ النَّحْوِيَّةِ، ومن النَّاحِيَةِ الْبَلَاغِيَّةِ شيء واحد لأنَّها تُفيد العموم.

«شَيْئًا» هنا نكرة في سياق النفي.

• وهذا هو الشَّاهد من الحديث قال: «لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» لأتيتك بملئها مغفرةً، وهذا لمن حَقَّق التَّوْحِيدَ وَمَن مات على التَّوْحِيدِ ولم يأتِ بما يُناقض التَّوْحِيدَ. بهذا ينتهي التَّقرير على هذا الباب.

✱ أوَّل الأبواب هي صُلب «كتاب التَّوْحِيد»، مَنْ فَهَم أوائل الأبواب الواقعة في «كتاب التَّوْحِيد» فَإِنَّهُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَ آخِرَهُ وَيَفْهَمُ مَرَادَ الْمُصَنِّفِ مِنْهُ.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٥٧٧)، من حديث أبي ذر

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ.
- الثانية: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ.
- الثالثة: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ.
- الرابعة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ.
- الخامسة: تَأْمُلُ الْخُمْسِ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عِبَادَةٍ.
- السادسة: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِثْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ، تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ الْمُغْرُورِينَ.
- السابعة: التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِثْبَانَ.
- الثامنة: كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».
- التاسعة: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخْفُ مِيزَانُهُ.
- العاشرة: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعُ كَالسَّمَاوَاتِ.
- الحادية عشرة: أَنَّ لَهُنَّ عُمَارًا.
- الثانية عشرة: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، خِلَافًا لِلْمُعْطَلَةِ.
- الثالثة عشرة: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ، عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِثْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» أَنَّهُ تَرَكَ الشَّرْكَ، لَيْسَ قَوْلُهَا بِاللِّسَانِ.
- الرابعة عشرة: تَأْمُلُ الْجُمُعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ.

- الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عَيْسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةُ اللَّهِ.
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ.
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الْإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.
- الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ».
- التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ.
- الْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ.

### قال شيخنا حفظه الله:

المسائل - كما قلت لكم آنفاً - هي فقه الشيخ رحمه الله، كما قال ذلك شيخنا العلامة الفوزان حفظه الله، مسائل «كتاب التوحيد» هي فقه الشيخ محمد بن عبد الوهاب لهذا الكتاب ولهذه الأبواب والأدلة الدالة عليها.

«الأولى: سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ» لأنَّ المصنّف رحمه الله لما ذكر هذا الباب ذكر من ضمن الأدلة حديث عبادة بن الصّامت وفيه قول النّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ»، وذكر حديث أنس بن مالك وفيه قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن ربّه جَلَّ وَعَلَا: «لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا؛ لَأَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» هذا دليل على هذه المسألة.

«الثّانية: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ» لماذا؟ لأننا قلنا أن حسنة التوحيد أعظم الحسنات، ولا تقف أمامها سيئة، بل هي تمحو جميع السيئات، وهذا المحو:

- إمَّا أن يكون ابتدائيًّا؛ بمعنى أنَّه يدخل الجنة بغير حسابٍ ولا عذاب.
- وإمَّا أن يكون انتهائيًّا؛ بمعنى أنَّ حسنة التَّوحيد تبقى معه وهو في النَّار يُعَذَّب حتَّى تُخْرِجه منها.

ولذلك النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ نَفَعَتْهُ يَوْمًا مِنْ دَهْرِهِ»<sup>١</sup>.

- «الثَّالِثَةُ: تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ» هذا يدلُّ على الخلاف الَّذي ذكرناه في كلمة (مَا):
- لأنَّ مِنَ الشُّرَاحِ مَنْ قال بأنَّ (مَا) في: «وَمَا يُكْفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ» أنَّها مصدرية بمعنى: وتكفيره الذُّنُوب، هذا الَّذي جزم به صاحب «التَّيسِير» وصاحب «الفتح» -كما ذكرنا-.
- ومنهم مَنْ قال إنَّها اسمٌ موصولٌ بمعنى: الَّذي.

والاسم الموصول والمصدر كلاهما يدلُّ على العموم، لكن الإشكال وقع في «مِنْ»: هل هي بيانيَّة أو تبعيضية؟ والصَّحيح أنَّها بيانيَّة، لا تكون تبعيضيَّة؛ لأنَّه لو كانت تبعيضيَّة لكان هناك مِنَ الذُّنُوب ما لا يأتي عليه التَّوحيد بالتَّكفير والمغفرة، وهذا يُخرج النُّصوص الَّتِي أرادها المصنِّف.

فهذه المسألة الثَّالثة هي أهمُّ مسألة تُفهمُك الباب، إذا أردت فهم الباب فحضر هذه المسألة الثَّالثة وأنَّ التَّوحيد يأتي على جميع الذُّنُوب، وأنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ لم يُرد بـ «مَا» الحرف المصدري، وإنَّما أراد بها الاسم الموصول، والاسم الموصول لا بدَّ له مِنْ عائِد، والعائِد هو المفعول به: وتكفيره الذُّنُوب.

«الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ» وقد مرَّ معنا تفسيرها وبيان ما ذكر فيها،

<sup>١</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٦٤٣٤)، من حديث أبي هريرة ؓ

وهي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] وقلنا بأن جماهير أهل العلم على أن المجيب في هذا هو الله تبارك وتعالى، ومنهم من قال: إبراهيم -بمعنى أنه قد سأله قومه-.

«الخامسة: تأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة» قوله: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» شرحناه.

«السادسة: أنك إذا جمعت بينه وبين حديث عتبان وما بعده، تبين لك معنى قول: (لا إله إلا الله) وتبين لك خطأ المغرورين» وهذا من أصول استدلال السلف أنهم لا يأخذون الشريعة من نظر واحد، ولهذا يُخطئ في هذا الباب أهل البدع أكثر من غيرهم، بل هم الأصل في هذا الخطأ، وإن كان هذا الخطأ قد ينجر إلى غير أهل البدع إذا استدلل في الأحكام الشرعية بطرف من الحديث أو بطرف من الآية أو بدليل دون سائر الأدلة، فالسلف رحمهم الله جمعوا بين أدلة الوعد والوعيد، والخارج أخذوا جانباً وهو جانب الوعد، والمرجئة أخذوا جانباً آخر وهو جانب الوعد، وهذان الجانبان لا بد من اجتماعهما معاً، ولهذا قالوا: لا بد من الخوف والرجاء.

فإذا تأملت في حديث عبادة بن الصامت الذي اتفق عليه الشيخان، مع حديث عتبان بن مالك والذي فيه: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» وحديث أنس بن مالك الذي ختم به المصنف الباب: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئاً، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً؛ لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» تبين لك معنى وحقيقة: لا إله إلا الله، وأنها لا تؤيد ما عليه أهل الغرور الذين يغترون بمجرد قولها،

وقد بين الشيخ رحمه الله حقيقة هذه الكلمة في آخر كتابه «كشف الشبهات»، وللشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله كلامٌ نفيسٌ في أوّل كتابه «رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله» حتّى القول في أنّه لا يقع القول على التحقيق لهذه الكلمة: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) إلّا بالعمل<sup>١</sup>.

«السَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ» في قوله: «يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

«الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» هذه أخذها من حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا» وموسى إنّما أراد شيئاً يخصّه الله تبارك وتعالى به.

وهذا حمل بعض الضلال -على أنّ الحديث فيه مقال كما بيّنّا لأنّه من طريق درّاج أبي السّمح عن أبي الهيثم، وإنّما آخره يشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في وصيّة نوح لابنه، وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص في حديث البطاقة- وقد سمعت لأحد الذين رفعّتهم اليوم وسائل الإعلام وهو شيخ هنديّ يتكلّم باللّغة الإنجليزيّة -إلّا أنّ المحاضرة مترجمة - اسمه: عمران حسين، وذكر في ضمن محاضرة له اسمها: (الخضر وآخر الزّمان) وخطّ على اليهود وأنّهم يعتقدون أنّهم شعب الله المختار، ثمّ أشار ولم يصرّح بأنّ هذا إنّما أخذه عن موسى؛ لأنّه لمّا قام خطيباً في بني إسرائيل قال فسأله: «أيّ التّاس أعلم؟ فقال: أنا أعلم»<sup>٢</sup> فعاتبه الله على ذلك، ففهم من هذا أنّ موسى كان محتقراً لغيره من الخلق! هذا ضلالٌ مبينٌ، والاستطراد في الاستدلال مع ذكر الأنبياء في هذه

<sup>١</sup> قال المعلمي رحمه الله: (ومنها: أنّ يكون التّطقيّ بما على وجه الإلزام، أعني: الزّمام أنّ يعمَلَ طولُ عمره بمقتضاها، وأن لا يُخالِفُه، وأدلّته أكثر من أن تُحصى) "رفع الاشتباه"

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١٢٦)

المواطن مزلقٌ خطيرٌ جدًّا، على أنَّ الرَّجل صوفيٌّ لا نحتاج إلى أن نتكلَّم فيه، رجلٌ صوفيٌّ ويدعو إلى الصُّوفيَّة ويأسف ويقول: (وَكُنْتُ آسَفُ عَلَى أَنْ سُمِّيَ هَذَا الْعِلْمُ بِالتَّصَوُّفِ، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُسَمَّى بِالْإِحْسَانِ) لماذا؟ لأنَّ النَّفوسَ نفرت من هذا الاسم، لكن لو قيل: (أَهْلُ الْإِحْسَانِ) لتقبَّلوه.

«التَّاسِعَةُ: التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخْفُ مِيزَانُهُ» يعني أنه لا يقف في ميزان السيِّئات شيءٌ أمام هذه الكلمة.

• كما في حديث أبي سعيدٍ الَّذِي هو حديث: «قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

• وفي حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الطَّوِيل - في وصيَّة نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام لابنه - أنه قال: «فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>١</sup> وهذا الحديث ذكره شيخنا مقبل في «الصَّحيح المسند ممَّا ليس في الصَّحيحين»<sup>٢</sup> وهو شاهدٌ لحديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي ذكره المصنِّفُ في الباب.

• ومثله حديث البطاقة<sup>٣</sup>، وطبعًا حديث البطاقة هذا ليس شخصًا واحدًا ولا يُنزَل منزلة هذا الشَّخص كلُّ أحدٍ؛ انتبه لهاتين:

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (٦٥٨٣)

<sup>٢</sup> "الصَّحيح المسند" (٨٠١)

<sup>٣</sup> قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ (رضي الله عنه): (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سَجَلًا، كُلُّ سَجَلٍ مِثْلُ مَدَى الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَطَّلَمَكَ كَتَبَتِي الْخَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَمْ تُعَذِّبْ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ بَطَاقَةٌ فِيهَا "أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ"، فَيَقُولُ: اخْضُرْ وَزَنْكُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السَّجَلَاتُ، وَثَقُلَتِ الْبَطَاقَةُ فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ) "سنن الترمذي" (٢٦٣٩)



\_ ليس واحداً اختصّه الله بهذه الخصيصة.

\_ ولا يُنزل كل شخص هذه المنزلة.

حتى لا يغترّ أحدٌ ويقول: (قد آتني هذه السيئات فأكون أنا صاحب البطاقة) فقد لا تُصيب هذا المقام! وذلك فضل يؤتيه الله من يشاء، ولا بدّ للعبد أن يجمع بين الخوف والرجاء، ومن أنفس أبواب «كتاب التوحيد» ما سيأتي معنا وهو: **(بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ)** وهو من أحوج ما يحتاج إليه المسلم - وطالب العلم خصوصاً - في معاملته لربه تبارك وتعالى.

**«الْعَاشِرَةُ: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَاوَاتِ»** ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] هذا فيه بيان وإشارة إلى أن الأرضين أيضاً سبعٌ، وهذا الحديث أيضاً فيه التّنصيب على أنها سبعٌ، لماذا احتاج المصنّف لهذا؟ لأنّه لم يأت في القرآن صريحاً: (وَسَبْعَ أَرْضِينَ) إنّما قال: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢].

**«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ لَهُنَّ عُمَارًا»** يعني السماوات والأرض لهنّ عُمَارٌ، بمعنى:

• الإعمار الحسيّ: الذي هو البناء والتشييد - وما أشبه ذلك -.

• والإعمار المعنويّ: الذي هو العلم والذكر والدعوة - وما أشبه ذلك -.

**«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: إِبْثَاتُ الصِّفَاتِ، خِلَافًا لِلْمُعْطَلَةِ»** هذه النسخة أحسن النسخ، لأنّه وقع في بعض النسخ: **«خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ»** وهي النسخة التي قرئت على الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ولهذا قال: (وفي بعض النسخ: **«خِلَافًا لِلْمُعْطَلَةِ»** وهذه أحسن؛ لأنها أعم، حيث تشمل

الْأَشْعَرِيَّةَ وَالْمُعْتَزَلَةَ وَالْجَهْمِيَّةَ وَغَيْرَهُمْ<sup>١</sup>.

✽ «الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ» لا تعتمدوا على ضبط الكتب -قد نبهتكم مراراً- لا تعتمدوا على ضبط أجهزة الكمبيوترات:

- لأنَّ السَّلف كانوا يعتمدون الضُّبط بمعنى أنَّهم يضبطونه بخطِّ اليد؛ هذه واحدة.
- والثَّانية: أنَّهم كانوا يضبطونه باللفظ لا بالشَّكل، يعني أنَّه يقول: (مَقْتُوخُ الْأَوَّلِ، مَنْصُوبُ الْآخِرِ) أو (بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَرَفْعِ آخِرِهِ) وهكذا، بهذا اللفظ، هذا يُريحك.
- وهذا صار غير موجود، لكن اليوم أحسن ما نُحسن به الظَّن -طبعاً الشَّيخ لا يمكن أن يقول هذا لأنَّ الشَّيخ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب ما شكَّل الكتاب، ولستُ أَتكلَّم عنه الآن-، وإنَّما أُنَبِّه على بعض الكتب الَّتِي تصدر، يعني أنَّ طالب العلم ربَّما أحسن ما نحسن به الظَّنَّ أو بعض الأشياء أنَّه يُعطي الكتاب لدار الطَّباعة بعد الصَّفِّ ثمَّ يصفُّونه صفًّا من عند أنفسهم ويعتمدون على التَّصحيح والضُّبط الإملائي الَّذِي في الجهاز.
- طبعاً نحن نعرف أنَّ من اثني عشر إلى تسعة عشر هذا مبنيٌّ على فتح الجزأين، وهو من المواضع الَّتِي يأتي فيها البناء في كلام العرب، يعني البناء التَّركيبي يسمُّونه: (خَمْسَةَ عَشَرَ، سَبْعَةَ عَشَرَ، ثَمَانِيَةَ عَشَرَ) فإذا رفعها فإنَّ هذا غلط؛ لماذا؟ لأنَّ عندك زيادة علم هو القاعدة.

«الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ، عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِثْبَانَ: (فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ) أَنَّهُ تَرَكُ الشَّرْكَ، لَيْسَ قَوْلُهَا

<sup>١</sup> "القول المفيد" (٨٨)

**بِاللِّسَانِ** وهذا شرحناه، وأستطيع أن أقول: أننا شددنا عليه في الدرس؛ في ضرورة فهم لفظة (قُل) حيثما وردت في نصوص الكتاب والسُّنة، وأنه لا يجوز تفسيرها بلفظ اللِّسان، فانتبه لهذا: في نصوص الكتاب والسُّنة، في كتب العقائد، في الكتب التي تعني بالشريعة، في التفسير؛ إذا جاءت (قُل) فَإِنَّكَ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ تُفسِّرَها بقول القلب وقول اللِّسان، وأيضاً يدخل فيها عمل الجوارح، ونَبَّهنا على قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] وسمي القول فعلاً، هذا الذي جاءت به الشريعة، فعندما قال: **(مَنْ قَالَ)** في حديث عتب بن مالك، ليس معناه قول اللِّسان دون أن يُواطئ القلب، وإلاَّ صحَّحنا إيمان المنافقين! ولهذا عندما قال الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب في «الثلاثة الأصول»: (فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُلْ..) هل يعني قول اللِّسان؟ لا؛ لا بدَّ أن يكون هناك قول القلب قبل قول اللِّسان وهو فعله وإقراره.

وكذلك في قول ابن أبي داود: (وَقُلْ إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ... وَزِيرَاهُ) أنا ضربتُ مثلاً بـ «الثلاثة الأصول» و بـ «الحائية» لأنَّ فيها لفظة: (قُلْ..) يعني: قُلْ قول قلبٍ وقول لسانٍ، وكذلك في قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص] لا يمكن أن تقول: (قُلْ قَوْلَ لِسَانٍ) وهنا الشيخ احتاج إلى أن يُنبِّه لهذا؛ لأنَّ كثيرين مِنَ النَّاسِ لا ينتبهون له، فيقول: (قُلْ) ويظنُّ أنَّ القول هو قول اللِّسان، لا؛ لا بدَّ من قول اللِّسان المُواطئ لقول القلب - انتبهوا لها -.

«الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: تَأَمَّلِ الْجُمُعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ» كما في حديث عبادة بن الصَّامت: **(وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)** وقلنا إنَّ من أحسن التعاريف تعريف الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب: (عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ، وَرَسُولٌ لَا يُكَذَّبُ)

وفي هذا ردُّ على طائفتين:

• طائفة الغلاة في قوله: «عَبْدُهُ».

• وطائفة الجفافة في قوله: «رَسُولُهُ».

لأنَّ مَنْ أَقَرَّ بِالرَّسَالَةِ وَغَلَا فِي جَانِبِ الرِّسَالَةِ حَتَّى لَمْ يُثَبِّتْ لَهُ الْعِبُودِيَّةَ أَوْ قَالَ بَأَنَّهُ خُلِقَ مِنْ نُورِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوءًا كَبِيرًا - كَمَا تَقُولُهُ غُلَاةُ الصُّوفِيَّةِ، فَهَذَا فِيهِ رَدُّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ.

«الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةً لِلَّهِ» بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ بِهَا - كَمَا سَبَقَ ذَلِكَ -، ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران] وَيُفَسِّرُ هَذَا وَيُوضِّحُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس] لَيْسَ هُوَ (كُنْ) وَلَكِنَّهُ كَانَ بِكُنْ.

«السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ» طَبَعًا ذَكَرْنَا تَفْسِيرَهَا وَقَلْنَا إِنَّ ضَلَالِ الْمَعْطَلَةِ حَمَلِ الصَّاوِي فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى «الْجَلَالِينَ» إِلَى أَنْ يَقُولَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] أَنَّ الْأَخْذَ بِظَوَاهِرِ الْقُرْآنِ مِنْ أَصُولِ الْكُفْرِ! وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ رَدًّا نَفِيسًا الْعَلَامَةُ شَيْخُ مَشَايخِنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الْإِقْلِيدُ لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالْاجْتِهَادِ وَالتَّقْلِيدِ»، وَأَنَّا لَوْ قَلْنَا بِأَنَّ هَذَا يَكُونُ دَلِيلًا لِلنَّصَارَى عَلَى أَنَّ عِيسَى جِزْءٌ مِنَ اللَّهِ وَرُوحٌ مِنْهُ لَقَلْنَا بِأَنَّ الْكَوْنَ كُلَّهُ أَيْضًا جِزْءٌ مِنَ اللَّهِ، مَا الدَّلِيلُ؟ ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الحج: ١٣].

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الْإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ» مَاخُوذٌ مِنْ جِهَةِ التَّنْصِيفِ عَلَيْهَا.

«الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ: عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» يعني كيف تفهم هذا إذا لم تجمع الأحاديث كلها! لا شكَّ أنَّ «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» كما بيَّنا في الشَّرح: أنَّه العمل الَّذي لا يُخرج كلمة التَّوحيد من قلب صاحبها، فلا يأتي معها بناقضٌ.

«التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ» وهذا دَلٌّ عليه نصوص الكتاب والسُّنة والإجماع؛ أمَّا النُّصوص فحديثا عبد الله بن عمرو -وقد ذكرناهما سابقًا-: حديثُ البطاقة وحديثُ وصية نوح لابنه.

✱ وأجمعوا أيضًا على أنَّ الميزان له لسان -وإن كان لم يرد في النَّص-، وحكى الإجماع الحافظ ابن حجر عن الزَّجاج<sup>١</sup>، وجاء هذا عن الحسن البصريِّ بسندٍ حسنٍ عند اللالكائي<sup>٢</sup>، وجاء عن ابن عباسٍ لكنَّه من طريق أبي صالحٍ عن الكلبي<sup>٣</sup> -وهذا موضوع-، وهذه ثلاثة أدلَّةٍ على إثبات اللسان، والدليل الرَّابع: استدلالٌ بعضهم على إثبات لسان الميزان بالمعنى الَّذي هو القياس، فقال: (مَا دَامَ أَنَّ فِي الدُّنْيَا الْمِيزَانَ الَّذِي لَهُ كِفَّتَانِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ لِسَانٌ لِيُرَجَّحَ إِحْدَى الْكِفَّتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى، فَمِيزَانُ الْآخِرَةِ كَذَلِكَ) وهذا قولٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ أمور الآخرة لا تُقاس على أمور الدنيا.

«العِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ» في حديث عتبان: «يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».



<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّازُ: أَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى الْإِيمَانِ بِالْمِيزَانِ، وَأَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ لِسَانٌ وَكِفَّتَانِ وَيَبِيلُ بِالْأَعْمَالِ) "فتح الباري" (٥٣٨/١٣)

<sup>٢</sup> قَالَ اللَّالِكَايْنِي رَحِمَهُ اللَّهُ: (عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: ذُكِرَ الْمِيزَانُ عِنْدَ الْحَسَنِ، فَقَالَ: لَهُ لِسَانٌ وَكِفَّتَانِ) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" (٢٢١٠)

<sup>٣</sup> قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَدْ رَوَى الْكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْمِيزَانُ لَهُ لِسَانٌ وَكِفَّتَانِ، يُوزَنُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ) "شعب الإيمان" (٤٤٧/١)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتِلًا لِلَّهِ خَافًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل].

وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون].

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لِدَغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ، فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ؛ وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلِيكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا - وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ -، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُوبُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ، فَقَامَ

عُكَاشَةُ بْنُ مُحْصَنِ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ.

قال شيخنا حفظه الله:

«بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» ويجوز القطع: «بَابٌ».

• هذا الباب مناسبتُهُ لـ «كتاب التَّوْحِيدِ» ظاهرة؛ لأنَّ الكتابَ كُلَّهُ يدور على بيان التَّوْحِيدِ ببيان أفراده وآحاده وبيان درجاته، ولَمَّا كان التَّوْحِيدُ في قلوب أصحابه درجات ﴿هُمُ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٣] إحتاج المصنِّف إلى أن يُبَيِّنَ أَنَّ أصحاب التَّوْحِيدِ الَّذِينَ ثَبَتَ لَهُمُ الْفَضْلُ بِالْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ أَنَّهَا تَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُهُمْ، بَيَّنَّ أَنَّ أَعْلَى مَرَاتِبِ التَّوْحِيدِ: هِيَ مَرْتَبَةُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ وَوَصَلَ بِهِ تَحْقِيقَهُ لِلتَّوْحِيدِ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، هَذِهِ مَنْزِلَةٌ عَظِيمَةٌ عَالِيَةٌ، هَذِهِ مَنَاسِبَةُ الْبَابِ لِلْكِتَابِ.

والأبواب كُلُّهَا تَتَكَلَّمُ عَنِ التَّوْحِيدِ، لَكِنْ هَلِ التَّوْحِيدُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ هُوَ أَقْسَامُهُ الثَّلَاثَةُ كَمَا هُوَ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنَ الشُّرَاحِ أَوْ إِنَّمَا عَنَى تَوْحِيدَ الْأُلُوْهِيَّةِ كَمَا قَرَّرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ فِي «قَرَّةِ عَيْونِ الْمُوَحِّدِينَ»<sup>١</sup> تَكُونُ (أَل) فِيهِ لِلْعَهْدِ؟ وَبَعْضُ الشُّرَاحِ يَقُولُ أَنَّهُ فِي التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ، وَمَنْ قَالَ أَنَّهُ فِي تَوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّهُ يَعْقِلُ أَنَّ التَّوْحِيدَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَجَزَّأَ فَيَدْخُلَ فِيهِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ غَالِبُ هَذَا الْكِتَابِ فِي الْكَلَامِ عَلَى تَوْحِيدِ الْإِلَهِيةِ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ يَقُولُوا هَذَا الْمَعْنَى؛ وَإِلَّا فَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَنْوَاعًا مِنْ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَذَكَرَ أَبْوَابًا مِنْ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فِي إِثْبَاتِ الْوَجْهِ - وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ - وَذَكَرَ مَسَائِلَ

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: («كِتَابُ التَّوْحِيدِ» الْمُرَادُ بِالتَّوْحِيدِ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ) «قَرَّةُ عَيْونِ الْمُوَحِّدِينَ» (٣)



متعلقة بالقدر.

• ما مناسبة الباب للباب الذي قبله - لأن الباب الذي قبله «بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يَكْفُرُ مِنَ الذُّنُوبِ» وهذا باب: «بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»-؟  
الشيخ ابن سعدي رحمه الله<sup>١</sup> وتلميذه الشيخ ابن عثيمين<sup>٢</sup> يقولون بأن هذا الباب تتمّة للباب الذي قبله؛ لماذا؟ لأن من أعظم فضائل التوحيد أنه يدخل بعض أصحابه الجنة بغير حساب.

فإن قلت: إذا كان قطعة أو تتمّة للباب الذي قبله فما فائدة ذكره؟ قال شيخنا الفوزان حفظه الله في «الإعانة»: «لأنه إنما أراد أن يُبين أن هذه منزلة الخُلص<sup>٣</sup> - أو بهذا المعنى، طبعاً أنا لا ألتزم لفظ النص؛ إنما أحبُّ أن ترجع إلى الأصل ليكون لك علاقة بالكتب كما ذكرت هذا أكثر من مرة-، فهذا محصّله: أن هذه المنزلة ليست منزلة لكلٍّ موحدٍ، التوحيد له فضلٌ على أصحابه بمعنى أنه:

• إمّا أن يدخلهم الجنة ابتداءً فلا يحاسبون ولا يعذبون.

• وإمّا أن يدخلهم الجنة انتهاءً بعد أخذ حق الذنوب منهم.

هاتان المنزلتان المذكورتان في هذا الباب وفي الذي قبله، لكن هذا الباب أخص من الباب الذي سبق لأنه قال: «بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ» ولهذا الشيخ عبد الرحمن بن قاسم رحمه الله

<sup>١</sup> قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله: (وهذا الباب تكميلٌ للباب الذي قبله وتابع له) "القول السديد" (٢٨)

<sup>٢</sup> قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: (هذا الباب كالتّميم للباب الذي قبله؛ لأن الذي قبله: "باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب"، فمن فضله هذا الفضل العظيم الذي يسعى إليه كلُّ عاقل، وهو دخول الجنة بغير حساب) "القول المفيد" (٥٩)

<sup>٣</sup> قال الشيخ الفوزان حفظه الله: (فإن قيل: "باب فضل التوحيد" و "باب من حقق التوحيد" ما الفرق بينهما؟ الفرق: فضل التوحيد في حقّ الموحّد الذي ليس عنده شرك، ولكن قد يكون عنده بعض المعاصي التي تكفر بالتوحيد. أمّا هذا الباب فهو أعلى من الباب الذي قبله، "من حقق التوحيد" يعني: أنه لم يشرك بالله شيئاً، ولم يكن عنده شيء من المعاصي، هذا تحقيق التوحيد، ومن بلغ هذه المرتبة دخل الجنة بلا حساب، أمّا من كان في المرتبة التي قبلها، وهو الموحّد الذي عنده ذنوب فهذا قد يغفر له، وقد يعذب بالنار، ثم يخرج منها) "إعانة المستفيد" (٧٤/١)

يقول بأنَّ تحقيق التَّوْحِيد على درجتين: درجة الوجوب، ودرجة الكمال.

• فدرجة الوجوب: الَّذِي يَأْتِي بِأَصْلِ التَّوْحِيدِ.

• ودرجة الكمال: الَّذِي يَأْتِي بِأَعْلَى دَرَجَاتِهِ وَأَعْلَى مَقَامَاتِهِ.

وسيتبيّن لك مِنْ خِلَالِ الْأَدَلَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ -وقد ذكر آيتين وحديثاً واحداً- مراده مِنْ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ: أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي كُلِّ مَوْحِدٍ، وَلَكِنَّهَا لَا تُخْرَجُ أَيُّ مَوْحِدٍ -انتبه لهذا- لَيْسَتْ فِي كُلِّ مَوْحِدٍ، يَعْنِي أَنَّهَا دَرَجَةُ الْخُلُوصِ الْمِصْطَفِيِّ، لِهَذَا مَاذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي يُوسُفَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف] وقرئت: ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف].

هنا مناسبة هذا الباب للباب الَّذِي قَبْلَهُ هِيَ هَذِهِ.

وهنا المصنّف قال: «بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ» (مَنْ) هَذِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ، مَا مَعْنَى الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ؟ الْأَسْمَاءُ الْعَامَّةُ، الَّتِي لَا تَخْتَصُّ بِفَرْدٍ مِنْ جِنْسِهِ وَإِنَّمَا يَدْخُلُ فِيهَا الْعُمُومُ، وَهِيَ فِي قُوَّةٍ: كُلٌّ، يَعْنِي مِثْلًا تَقُولُ: (بَابُ أَنْ كُلٌّ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ) وَلِهَذَا قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نَظْمِ الْقَوَاعِدِ»:

|                                          |                                           |
|------------------------------------------|-------------------------------------------|
| وَأَلْ تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ   | فِي الْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ كَالْعَلِيمِ |
| وَالنَّكَرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ     | تُعْطِي الْعُمُومَ أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ |
| كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعًا | كُلَّ الْعُمُومِ يَا أَخِي فَاسْمَعَا     |

إِذَا جَاءَتْ (مَنْ) فَإِنَّهَا فِي قُوَّةٍ: كُلٌّ، ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنشَى﴾ [النحل: ٩٧]، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة] يَعْنِي: كُلٌّ مَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ.

وهنا أراد أن هذا العموم مخصوص بمن حقق التوحيد «بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ» مع أن لفظة: (مَنْ) تُفيد العموم إلا أنه مخصوص بأهل التحقيق.

«حَقَّقَ» التحقيق: الإتيان بالشيء على أصله أو صورته، «حَقَّقَ التَّوْحِيدَ» تحقيق التوحيد كما ذكر الشيخ عبد الرحمن بن حسن في «فتح المجيد»<sup>١</sup> وغيره؛ يكون بثلاثة أشياء:

• تخليصه من الشرك.

• وتخليصه من المعاصي.

• وتخليصه من البدع.

وتعقب بعض المعاصرين -يعني بعض الموجودين- الشراح على أنهم لم يذكروا في تحقيق التوحيد: التوكل؛ مع أن حديث الباب ظاهر فيه، لماذا؟ لأنه قال: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» واستحسن هذا بعضهم، وليس فيه استحسان؛ لماذا؟ لأن هذا الزعم يدخل كل الألفاظ التي ذكرها المصنف في التعريف -هذا وجه-، بمعنى أنه ذكر أن من تحقيق التوحيد أنهم: «لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُمُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فيلزم أن يذكر جميع أفراد المذكور في الألفاظ وأيضاً أنهم يكونوا قانتين، وأنهم يكونوا حنفاء -انتبه لهذا-، فقال بأن هذا لم يتعرض له الشراح، والحمد لله الشراح لم يتعرضوا له لأن لفظهم العام يدخل فيه ابتداءً، فإن تحقيق التوحيد:

• تخليصه من الشرك، والشرك إنما عنوا به الأصغر والأكبر.

• وأيضاً تخليصه من المعاصي، -والتي منها الاعتماد على غير الله-.

<sup>١</sup> قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (تَحْقِيقُهُ: تَخْلِيصُهُ وَتَصْفِيَّتُهُ مِنْ شَوَائِبِ الشِّرْكِ وَالْبَدْعِ وَالْمَعَاصِي) "فتح المجيد" (٧٥)

• وتخليصه من البدع، التي يقع من ضمنها أيضًا الاعتماد على غير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فليس في هذا الاستدراك كبير فائدة، وإن كان ظاهرًا في ذكره، وكان يُغني قائله أنه لم يقل به الشُّراح، وإلا فهم متأملون لهذه الترجمة ولما سيق فيها من النصوص.

هنا قال: «**بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ**» عرفنا ما معنى تحقيق التَّوْحِيد، وسيذكر المصنِّف الآيات الدالة على هذا، والحديث الدال عليه.

قال هنا: «**دَخَلَ الْجَنَّةَ**» «**دَخَلَ**» هنا طبعًا الصيغة ماضية والحقيقة مضارعة، يعني أنه سيدخل الجنة.

«**دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ**» أي أنه لا يُحَاسَب، لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال في حديث عائشة المتفق عليه: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُدَّ»<sup>١</sup> فهو لاء لا يُحَاسَبُونَ، وهم السَّبْعُونَ أَلْفًا الَّذِينَ سَيَذْكُرُهُم المصنِّف في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وجاء عند أحمد: «مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا»<sup>٢</sup> والحافظ ابن حجر يُحَسِّنُهَا ويقول إسنادها جيّد<sup>٣</sup>، وكذلك الشَّيْخ ناصرٌ رحم الله الجميع.

هنا هذا الباب: «**بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ**» معناه أن من أهل الجنة مَنْ يدخلونها مع الحساب، فليس في هذا الباب نفي لدخول آخرين لم يتَّصفوا بهذا الوصف الَّذِي في الباب، وإنَّما هؤلاء اتَّصفُوا بوصفٍ زائدٍ وهو أنَّهم يدخلون الجنة وصفة دخولهم أنَّها ابتدائية: لا يُحَاسَبُونَ، لا يُعَذَّبُونَ، وإنَّما يدخلون ابتداءً، ابن القيم

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، واللفظ للبخاري (٦٥٣٦).

<sup>٢</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٢٤١٨)

<sup>٣</sup> قال ابن حجر رحمه الله -بعد ما ساق هذه الزيادة-: (وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ) "فتح الباري" (٤١٠/١١)

<sup>٤</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٥٣٦٦)

رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ فَائِدَةٌ - قد تُذكر من باب الفائدة - يقول بأنَّ السَّبق في الدُّخول لا يقتضي الفضل وزيادة الأجر في الجنَّة عند الله، واستدلَّ بحديث دخول الفقراء قبل الأغنياء، قال: لأنَّ الأغنياء وإن تأخَّر دخولهم فقد تكون لهم أعمال سابقة لأعمال الفقراء: من جهة الشُّكر، من جهة التَّصدق - أو ما أشبه ذلك -<sup>١</sup>، لكن هذا إذا قيل فإنَّه في بعض أفراد دلَّت الأدلَّة عليها، وإلاَّ فإنَّ الأصل في السَّبق أنَّه مترتب على الفضل: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ أولئك الْمُقَرَّبُونَ<sup>٢</sup> [الروافعة] ولهذا أوَّل مَنْ يدخل الجنَّة من جميع الخلق: النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وأوَّل الأمم: أُمَّتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، - كما جاء في جملة من الأحاديث -.

المصنَّف ذكر آيتين وحديثاً واحداً على هذه التَّرجمة الَّتِي يريدها.

الدَّلِيلُ الأوَّل الَّذِي ذكره قال: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾» [النحل] إبراهيم الخليل ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء] والخُلَّة أعلى مراتب درجات المحبَّة؛ وهي عشرٌ ذكرها ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كتابه «روضة المحبِّين ونزهة المشتاقين»<sup>٣</sup>، وقد نظمَتْها في أبياتٍ:

|                                             |                                           |
|---------------------------------------------|-------------------------------------------|
| عَشْرٌ عَلَى التَّرْتِيبِ ذَكَرَهَا يَلِي   | مَرَاتِبُ الْمَحَبَّةِ أَحْفَظُهَا وَهِيَ |
| كَذَا الْغَرَامُ فَادِرٌ مَا أَصَابَهُ      | عَلَاقَةٌ، إِرَادَةٌ، صَبَابَةٌ           |
| عِشْقٌ وَمَنْ يُصِيبُهُ الْعِشْقُ ارْتَجَفَ | مَوَدَّةٌ، وَسَادِسٌ مِنْهَا الشَّغَفُ    |
| ثَابِتَةٌ لِلَّهِ فَادِرُ الْمِلَّةِ        | تَتِيمٌ، تَعَبُّدٌ، وَالْخُلَّةُ          |

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (ولكنَّها هنا أفترَّ يجبُ التَّنبيهُ عَلَيْهِ وهو أَنَّهُ لَا يُلْزَمُ مِنْ سَبْقِهِمْ لَهْمُ فِي الدُّخُولِ ارْتِفَاعُ مَنَازِلِهِمْ عَلَيْهِمْ، بَلْ قَدْ يَكُونُ الْمُتَأَخِّرُ أَعْلَى مَنَرَةً وَإِنْ سَبَقَهُ غَيْرُهُ فِي الدُّخُولِ، والدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّ مِنَ الْأُمَّةِ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَهُمْ السُّبْعُونَ أَلْفًا، وَقَدْ يَكُونُ بَعْضُ مَنْ يُحَاسِبُ أَفْضَلَ مِنْ أَكْثَرِهِمْ، وَالْغَنِيُّ إِذَا حُوسِبَ عَلَى غِنَاهُ فَوُجِدَ قَدْ شَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِأَنْوَاعِ الْبِرِّ وَالْحَيْرِ وَالصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ كَانَ أَعْلَى دَرَجَةٍ مِنَ الْفَقِيرِ الَّذِي سَبَقَهُ فِي الدُّخُولِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ تِلْكَ الْأَعْمَالُ، وَلَا سَيِّمًا إِذَا شَارَكَهُ الْغَنِيُّ فِي أَعْمَالِهِ وَزَادَ عَلَيْهِ فِيهَا، وَاللَّهُ لَا يُضِغُّ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا، فَالْمَرْئِيَّةُ مَرَّتَانٍ: مَرَّتُهُ سَبْقٌ وَمَرَّتُهُ رَفْعَةٌ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ وَيُنْقَرِدَانِ؛ فَيُحْصَلُ لِلْوَاحِدِ السَّبْقُ وَالرَّفْعَةُ، وَيُعَدُّهُمَا آخَرٌ، وَيُحْصَلُ لِآخَرِ السَّبْقِ دُونَ الرَّفْعَةِ، وَلِآخَرِ الرَّفْعَةِ دُونَ السَّبْقِ، وَهَذَا بِحَسَبِ الْمُفْتَضِلِ لِلْأَمْرَيْنِ أَوْ لِأَحَدِهِمَا) "حادي الأرواح" (١١٨)

<sup>٢</sup> انظر "روضة المحبِّين" (٣٦)

إِرَادَةٌ، مَوَدَّةٌ كَذَلِكَ لَا تُثْبِتُ الْبَاقِيَ فَأَنْتَ هَالِكٌ  
مِنْ رَوْضَةِ ابْنِ قَيْمٍ نَظَّمْتُ ذَا مَعَ ابْنِ عِزٍّ فَأَعْرِضْ عَنِ الْقَذَا

والخُلَّةُ هي أعلى مراتب المحبة، وهي لإبراهيم ولنبينا محمد عليهما الصلاة والسلام.

﴿كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] قلنا سابقاً أنَّ لفظة (أُمَّة) في القرآن تأتي على خمسة معانٍ<sup>١</sup>؛ إن كنتم  
ذاكرتم أو تذكرون، ما الفرق بينهما؟ (تَذْكُرُونَ) لأنَّكم -اللَّهُمَّ بَارِكْ- أوَّل ما تسمعون  
الكلمة تحفظونها، و (ذَاكِرْتُمْ) لأنَّكم كتبتم وذاكرتم.

• المعنى الأوَّل: الرَّجُلُ الإمام، وهو المراد هنا؛ لأنها اجتمعت فيه خصال أُمَّة، ولهذا  
قلنا لكم إنَّ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يوماً جالساً فقال: (إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً) قال أحد  
جلسائه: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] قال: (إِنَّ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا)<sup>٢</sup>  
يعني ما أراد أن ينفي إمامة إبراهيم وإنَّما كان يُريد أن يُبين أنَّ الأوصاف التي قامت في  
معاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه يستحق أن يكون أُمَّةً<sup>٣</sup>.

• المعنى الثاني: المِلَّةُ ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢].

• المعنى الثالث: الجماعة مِنَ النَّاسِ ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦].

• المعنى الرابع: الوقت ﴿وَادَّكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥].

• المعنى الخامس: الصَّنِفُ ﴿إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨].

﴿كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] يعني إماماً يُقتدى به، هذا ممَّا يدلُّ على أنَّ الَّذِي يُقتدى به لا بدَّ وأنَّ

<sup>١</sup> انظر "نزهة الأعين النواظر" (١٤٣).

<sup>٢</sup> "المطالب العالية" لابن حجر رحمه الله (٣٤٤/١٢).

<sup>٣</sup> (عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَرَأْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: {إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ} فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "إِنَّ مُعَاذًا كَانَ أُمَّةً قَانِتًا" قَالَ: فَأَعَاذُوا عَلَيْهِ فَعَادَ، ثُمَّ قَالَ: "أَتَذْكُرُونَ مَا الْأُمَّةُ؟" قَالَ: الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْحَيْرَ، وَالْقَانِثَ الَّذِي يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) "المطالب العالية" (٣٤٤/١٢).

يكون متّصفاً بأكمل الأوصاف - إن لم نقل بأوصاف الكمال -، ولهذا لما قال الله عزَّ وجلَّ لإبراهيم: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥]، ابن القيم رحمه الله في كتابه «روضة المحييين» أيضاً لما ذكر مفسد الهوى؛ قال: (أَنْ مُتَّبِعَ الْهَوَى لَيْسَ أَهْلًا أَنْ يُطَاعَ، وَلَا يَكُونَ إِمَامًا، وَلَا مَتَّبُوعًا، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَزَلَهُ عَنِ الْإِمَامَةِ، وَنَهَى عَنْ طَاعَتِهِ... فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ لِحَبْلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥]).<sup>١</sup>

فهنا معنى ﴿أُمَّةٌ﴾ إمام، وإنما سمى الله إبراهيم أُمَّةً لما اتَّصف به من الصفات التي تتفرَّق في أُمَّةٍ فاجتمعت فيه، وهذا من أوَّل الشواهد من الآية على أنَّ الذين يحققون التَّوحيد - بالمعنى الدقيق - قَلَّةٌ مِنَ النَّاسِ، كما يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله، ليس عند هذا الموضع لكن هو قال في أوَّل الباب: وفيه أنَّ الذين يحققون التَّوحيد قليلون<sup>٢</sup>، لكن هذا بمعنى الكمال، وهذا الموضع من الآية شاهدٌ على ما أراده المصنّف.

﴿قَاتِلَا اللَّهَ﴾ [النحل: ١٢٠] والقنوت يأتي في القرآن - على ما ذكر ابن الجوزي - على معاني ثلاثة، إلَّا أنَّه ذكر عن ابن قتيبة أنَّ المعنى الجامع لها: هو الطَّاعة<sup>٣</sup>، وهو الَّذي قرَّره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله<sup>٤</sup> وغيره؛ لأنَّهم ذكروا أنَّ القنوت يأتي بأنواع كثيرة، وابن الجوزي اقتصر على ما في القرآن، وإلَّا بعض اللُّغويين أوصله إلى خمسة عشر معنى كلُّها في لفظ:

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (الثاني والعشرون: أَنْ مُتَّبِعَ الْهَوَى لَيْسَ أَهْلًا أَنْ يُطَاعَ، وَلَا يَكُونَ إِمَامًا، وَلَا مَتَّبُوعًا، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَزَلَهُ عَنِ الْإِمَامَةِ وَنَهَى عَنْ طَاعَتِهِ، أَمَّا عَزَلُهُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ لِحَبْلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ أي: لَا يَنَالُ عَهْدِي بِالْإِمَامَةِ ظَالِمًا، وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ فَهُوَ ظَالِمٌ "روضة المحييين" (٦٣٦)

<sup>٢</sup> لم يتيسَّر لي الوقوف عليه، ولا يلزم من ذلك عدم وجوده.

<sup>٣</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله: (قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَلَا أَرَى أَصْلَ الْقُنُوتِ إِلَّا الطَّاعَةَ، لِأَنَّ جَمِيعَ الْحَالَاتِ: مِنَ الصَّلَاةِ، وَالْقِيَامِ فِيهَا، وَالِدُّعَاءِ وَغَيْرِهِ يَكُونُ عَنِ الطَّاعَةِ) "نزهة الأعين النواظر" (٤٨٤)

<sup>٤</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (لَفْظُ الْقُنُوتِ مَعْنَاهُ دَوَامُ الطَّاعَةِ) "مجموع الفتاوى" (٣٧٤/٢٢)



(قَنْتَ) ومنها: الطَّاعَة، فلزوم الطَّاعَة هذا مِنْ معاني القنوت؛ لَأَنَّهُ شَامِلٌ لِّجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَدْخُلُ فِي الطَّاعَة.

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾ [النحل: ١٢٠] عرفنا معنى القنوت، بل قال شيخ الإسلام بأنَّ القنوت إنَّما هو دوام الطَّاعَة وليس مطلق الطَّاعَة.

﴿قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠] الحنيف: مأخوذٌ مِنَ الْحَنْفِ، والحنف في أصل اللُّغَة: الميل، ومنه تسمية الأحنف بن قيس، كانت أمُّه تهزُّه وتقول:

وَاللَّهِ لَوْ لَا حَنْفٌ فِي رِجْلِهِ مَا كَانَ فِي الْحَيِّ غُلَامٌ مِثْلِهِ

هذا أصل المعنى اللُّغوي، وَمِنْ هذا الْأَصْلِ اللُّغوي أَخَذَ كَثِيرٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ وَالشُّرَاحِ أَنَّ الْحَنِيفَ هُوَ الْمَائِلُ عَنِ الشَّرِّكَ الْمَقْبَلِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وابن القيم يعترض على هذا التَّعْرِيفِ ويقول -هذا معنى كلامه- إِنَّهُ تَعْرِيفٌ بِاللَّازِمِ، وتَعْرِيفٌ بِاللَّازِمِ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ مَعَ وَجُودِ الْأَصْلِ<sup>١</sup>، وَإِنَّمَا يُقَالُ: (هُوَ الْمُقْبِلُ عَلَى التَّوْحِيدِ، الْمَائِلُ عَنِ الشَّرِّكَ)، وَالشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمِيدٍ فِي شَرْحِهِ يَجْنَحُ إِلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا مِنْ جِهَةِ التَّلَازُمِ<sup>٢</sup> لَأَنَّهُ لَا بَدَّ مَعَ الْإِقْبَالِ عَلَى التَّوْحِيدِ مِنَ الْمِيلِ عَنِ الشَّرِّكَ، وَمِنْ مَالٍ عَنِ الشَّرِّكَ لَا بَدَّ وَأَنْ يُقْبَلَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وكلام ابن القيم هذا في كتابه «جلاء الأفهام» تكلَّم عليه في موضعين في مسألة البيان لكلمة الحنيف.

هذا هو الحنيف، وسُمِّيَ التَّوْحِيدُ: الْمِلَّةَ الْحَنِيفِيَّةَ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَأَعْرَضَ عَنِ كُلِّ

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (والحنيف: الْمُقْبِلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، الْمُغْرَضُ عَمَّا سِوَاهُ، وَمَنْ فَسَّرَهُ بِالْمَائِلِ فَلَمْ يَفْسِّرْهُ بِنَفْسِ مَوْضُوعِ اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا فَسَّرَهُ بِلَازِمِ الْمَعْنَى، فَإِنَّ الْحَنْفَ هُوَ الْإِقْبَالُ، وَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى شَيْءٍ مَالٌ عَنْ غَيْرِهِ) «جلاء الأفهام» (٣٠٥)

<sup>٢</sup> قال الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمِيدٍ رحمه الله: ({حَنِيفًا} لِلْعُلَمَاءِ فِيهَا تَفْسِيرَانِ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى وَاحِدَةٌ وَإِنْ تَنَوَّعَتِ الْعِبَارَاتُ؛ التَّفْسِيرُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْحَنِيفَ هُوَ الْمُقْبِلُ عَلَى اللَّهِ، الْمُغْرَضُ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، التَّفْسِيرُ الثَّانِي: أَنَّ الْحَنِيفَ هُوَ الْمَائِلُ قَصْدًا إِلَى التَّوْحِيدِ عَنِ الْبَيِّنَاتِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ) «شرح كتاب التوحيد» (٥٦)

ما سواه، ولهذا يُقال زيد بن عمرو بن نفيل كان حنيفاً، لماذا؟ لأنّه أعلن بأنّه تابعٌ لإبراهيم عندما عجز عن أن يجد أحداً ممن هو على دين إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠] كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ شَاهِدٌ لِلْبَابِ أَوْ التَّرْجُمَةِ الَّتِي أَرَادَهَا الْمُصَنِّفُ، إِلَّا أَنَّ أَصْرَحَ مَا فِي الْآيَةِ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠] هَذِهِ مَعَ الْجُزْمِ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ بِإِثْبَاتِ النُّونِ، وَجَاءَتْ بِحَذْفِهَا: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤] وَهَذَا: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠] وَهُوَ جَائِزٌ - لُغَةُ الْقُرْآنِ -.

هَذَا قَالَ: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠] الْمُشْرِكِينَ هَذَا الْمَشْهُورُ فِي التَّعْبِيرِ النَّحْوِيِّ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: جَمْعٌ مَذْكَرٌ سَالِمٌ أَوْ قُلٌّ: هُوَ جَمْعٌ تَصْحِيحٌ، لِمَاذَا؟ لِلْفِعْلِ الْمُشْرِكِ، يَعْنِي وَاحِدَهُ: الْمُشْرِكِ، وَالْمُشْرِكُ هَذَا مَفْرُودٌ، يَعْنِي اسْمُ فَاعِلِ الشَّرْكِ، الصَّالِحِ اسْمُ فَاعِلِ الصَّلَاحِ، الْقَانِتِ اسْمُ فَاعِلِ الْقَنُوتِ، وَهَكَذَا.

يَقُولُونَ إِنَّ (أَل) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ أَوْ اسْمِ الْمَفْعُولِ فَإِنَّهَا تَكُونُ صِلَةً، بِمَعْنَى أَنَّهَا مُؤَكَّدَةٌ تُؤَكِّدُ هَذَا الْفِعْلَ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَصِفَةٌ صَرِيحَةٌ صِلَةٌ أَلٌ وَكَوْنُهَا بِمُغَرَّبِ الْأَفْعَالِ قَلٌ

بِمَعْنَى أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ صِلَةً فَإِنَّ الصِّلَةَ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ تُفِيدُ الْعُمُومَ، بِمَعْنَى: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ مُشْرِكًا فِي أَيِّ نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِي الشَّرْكِ لَا الظَّاهِرَ وَلَا الْخَفِيَّ وَلَا الْأَصْغَرَ وَلَا الْأَكْبَرَ، وَمِنْ هُنَا يَظْهَرُ لَكَ دَقَّةُ اسْتِنْبَاطِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ لِهَذِهِ الْآيَةِ فِي هَذَا الْبَابِ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ، مَعَ أَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي تَنْهَى عَنِ الشَّرْكِ كَثِيرَةٌ.

• وهذا هو وجه الشاهد من الآية: أَنَّهُ لَا يَأْتِي بِتَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ إِلَّا مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الشَّرِكِ كُلِّهِ صَغِيرِهِ وَكَبِيرِهِ، ظَاهِرِهِ وَخَفِيِّهِ.

ثُمَّ قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون] وَ (الرَّبُّ) كَمَا قَالَ الشَّيْخُ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الثَّلَاثَةِ الْأَصُولِ»: (وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ) وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا، يَعْنِي: لَا يُشْرِكُونَ بِمَعْبُودِهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

هُنَا قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون] تَكَلَّمْنَا مَرَارًا عَلَى أَنَّ آيَاتِ التَّوْحِيدِ فِي الْغَالِبِ جَاءَتْ بِالْفَافِ الْحَصْرِ، وَآيَاتِ النِّفْيِ عَنِ الشَّرِكِ جَاءَتْ بِأَسَالِيبِ الْعُمُومِ، وَأَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْهَمَ آيَاتِ التَّوْحِيدِ وَآيَاتِ الشَّرِكِ فَإِنَّهُ لَا بَدَّ أَنْ يَسْتَغْرِقَ جَهْدًا كَبِيرًا فِي مَعْرِفَةِ أُسَالِيبِ الْحَصْرِ وَفِي مَعْرِفَةِ أَلْفَاظِ الْعُمُومِ - وَهَذِهِ مَهْمَةٌ جَدًّا -، وَلِهَذَا تَجَدَّ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُحَقِّقِينَ بَيَانَ لِمِثْلِ هَذِهِ الْقَضَايَا، آيَاتِ التَّوْحِيدِ: ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [طه: ٩٨]، وَذَكَرْتُ لَكُمْ أَنَّ أَشْهُرَ أُسَالِيبِ أَرْبَعَةٍ:

• النِّفْيُ مَعَ الْإِثْبَاتِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

• تَقْدِيمُ مَا حَقَّقَهُ التَّأَخِيرُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة].

• إِنَّمَا.

• تَعْرِيفُ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [المنافقون: ٤]، لِأَنَّ الضَّمَائِرَ مِنْ أَقْوَى أُسَالِيبِ

التَّعْرِيفِ، وَأَلْ مَعَ ﴿الْعَدُوُّ﴾ [المنافقون: ٤] فَالْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ مَعْرَفٌ، فَإِذَا عُرِّفَ الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ هَذَا

حَصَرَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٥٥)، من حديث نعيم بن أوس الداري

وأقوى هذه الأساليب: النفي مع الإثبات، فهذه أساليب الحصر؛ والشوكاني يقول بأنها كثيرة، لكن هذه أهمها وأكثرها استعمالاً.

وقلنا أن المصنّف رَحِمَهُ اللهُ ساق هذه الآية أيضًا التي في سورة المؤمنون، وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون] (لَا) هذه نافية، و (لَا) النافية أو الناهية إذا دخلت على الفعل المضارع فإنَّ الفعل المضارع أصل صيغته الزَّمان، أليس كذلك؟ بمعنى أَنَّهُ سيأتي، إِلَّا أَن لا النافية أو لا الناهية إذا دخلت عليه فَإِنَّهُ مع بقائه على أصل الصَّيْغَةِ الزَّمانية ينحل عن مصدر، بمعنى أَن (لَا) النافية هذه أو الناهية تستخرج مصدرًا مستكنًا في الفعل، هنا الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ماذا قال؟ قال: ﴿لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون] أين المصدر؟ لا يُشركون إشارًا، -هذا مرَّ معنا في الباب الأوَّل: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] - هنا قال: ﴿لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون]: لا يُشركون إشارًا، لماذا؟ لأنَّ (إشارًا) هذه مصدر، والمصدر عند البيانين والأصوليين عموم، بمعنى أَنَّهُ مستغرقٌ شاملٌ للفظ الشُّرك، فأراد المصنّف أن يُبيِّن أن منزلة تحقيق التَّوحيد ليست خاصَّة بالأنبياء، لأنَّ هذه الصِّفَات في المؤمنين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون] والأنبياء هم أصلهم وأوَّلهم ومقدِّمهم، وأراد أن يُبيِّن أن حقيقة التَّوحيد الخلوص من كلِّ الشُّرك - الظَّاهر والخفي والصَّغير والكبير -، وأنَّ مَنْ أتى به على هذا المعنى فقد حقَّق التَّوحيد، وهذا هو الشَّاهد من الآية للباب.

يقولون: (مِنْ بَرَكَةِ الْعِلْمِ عَزُوهُ إِلَى قَائِلِهِ) في الحقيقة أن هذه الفائدة سمعتُ شيخنا ابن غديان في دروسه - ليس على هذه الآية ولكن على آيات عدَّة - يُقرِّرها، يعني: أن الفعل المضارع إذا دخلت عليه لا الناهية ولا النافية فَإِنَّهُ ينحلُّ عن مصدرٍ وزمانٍ، هذا ممَّا

يُفْهَمُ آيَاتُ النَّهْيِ عَنِ الشَّرْكِ لِأَنَّهَا جَاءَتْ كُلُّهَا بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩]، ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَسَالِيبِ جَاءَتْ.

ظَهَرَ لَنَا مِنَ الْآيَتَيْنِ لَمَّا إِذَا سَاقَهَا الْمُصَنِّفُ: لِدَلَالَتِهَا عَلَى عُمُومِ نَفْيِ الشَّرْكِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ اخْتَارَ سِيَاقَ مُسْلِمٍ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ اتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّيْخَانُ فِي جَهْلَتِهِ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَارَ لَفْظَ مُسْلِمٍ، وَمَعَ اخْتِيَارِهِ لِلْفَرْقِ مُسْلِمٍ اخْتَارَ اللَّفْظَ الَّذِي يُطَابِقُ لَفْظَ الْبُخَارِيِّ فِي جِهَةٍ: «لَا يَسْتَرْقُونَ» لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا رَوِيَا الْحَدِيثَ بِلَفْظٍ: «لَا يَسْتَرْقُونَ» وَأَنْتُمْ لَاحِظْتُمْ أحيانًا قَدْ يُصَرِّحُ الْإِنْسَانُ بِطَرِيقَتِهِ فِي الشَّرْحِ أَوْ أحيانًا قَدْ تُفْهَمُ مِنْ خِلَالِ السِّيَاقِ: الْحَدِيثُ إِذَا كَانَ فِي «الصَّحَّاحِينَ» فَلَا نَتَعَرَّضُ لَهُ (أَخْرَجَاهُ) وَنَكْتَفِي، أَوْ فِي أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا عُزِيَ إِلَى «الصَّحَّاحِينَ» أَوْ إِلَى أَحَدِهِمَا فَقَدْ جَاوَزَ الْقَنْطَرَةَ - كَمَا يُقَالُ -، لَكِنْ إِذَا كَانَ فِي خَارِجِ «الصَّحَّاحِينَ» فَإِنَّ الْحَدِيثَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّا اخْتُلِفَ فِي تَصْحِيحِهِ وَتَضْعِيفِهِ وَالشَّيْخُ مَالٌ إِلَى تَصْحِيحِهِ فَبَيْنَا مَا هُوَ وَجْهُ الْمُرَادِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ، مِثْلًا مَرَّةً مَعْنَى فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَمِثْلًا مَرَّةً فِي حَدِيثِ أَنَسٍ، وَمِثْلًا مَرَّةً فِي أَثَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هَذَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ سَاقَ لَفْظَ مُسْلِمٍ، وَمَعَ هَذَا لَمَّا جَاءَ إِلَى لَفْظَةِ: «لَا يَرْقُونَ» لَمْ يَذْكُرْهَا؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْبُخَارِيِّ الْمُوَافِقَ لِمُسْلِمٍ: «لَا يَسْتَرْقُونَ»، وَأَمَّا لَفْظَةُ: «لَا يَرْقُونَ» هَذِهِ لَيْسَتْ مَذْكُورَةٌ عِنْدَكُمْ فِي الْمَتْنِ، لَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَبْنِيَ عَلَيْهَا، «لَا يَرْقُونَ» هَذِهِ جَاءَتْ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» إِلَّا أَنَّ طَائِفَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ أَنْكَرُوا هَذِهِ اللَّفْظَةَ إِمَّا بِالشُّذُوزِ وَإِمَّا بِالنَّكَارَةِ.

• مِنْ جِهَةِ الشُّذُوزِ: أَنَّهُ شَذَّ بِهَا بَعْضُ الرُّوَاةِ.

• ومن جهة النكارة: أنها مخالفةٌ للأحاديث التي جاءت في رُقية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما رقاها جبريل، ولما رقى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بعض أصحابه، فهذه يُقال فيها منكرةٌ. وإذا كانت المخالفة قيل فيها شاذةٌ.

وقد حكم عليها بالنكارة شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «قاعدة جليلة في التَّوَسُّلِ والوسيلة» وكذلك تلميذه ابن القيم، ولما تكلم عليها الحافظ ابن حجر في «الفتح» قال: (وَقَدْ أَنْكَرَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَزَعَمَ أَنَّهَا غَلَطٌ مِنْ رَاوِيهَا)<sup>١</sup>، وفي «مختصر صحيح مسلم» تحقيق للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ على شذوذ هذه الرواية ونكارتها<sup>٢</sup>.

هنا قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ» أنظر إلى مجالسهم كيف كانت: مجالس العلم والمذاكرة، وما يجلسون إلا لهذا رَحِمَهُمُ اللهُ، ولهذا يقول الحميدي:

لِقَاءُ النَّاسِ لَيْسَ يُفِيدُ شَيْئًا      سِوَى الْهَدْيَانِ مِنْ قِيلٍ وَقَالَ  
فَأَقِلْ مِنْ لِقَاءِ النَّاسِ إِلَّا      لِأَخْذِ الْعِلْمِ أَوْ إِصْلَاحِ حَالِ

«عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟» انقَضَ: بمعنى سقط، وقد جاء النهي عن تتبع الشهب بالنظر، والحديث في «الصحيح المسند» للشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ<sup>٣</sup>: فهذا محمولٌ على أنه إمّا لم يبلغه النهي - مثل سعيد بن جبير وأمثاله -، وهذا ظاهرٌ ومُتَوَقَّعٌ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ أَنْكَرَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَزَعَمَ أَنَّهَا غَلَطٌ مِنْ رَاوِيهَا، وَأَعْتَلَّ بِأَنَّ الرَّافِعِي يُحْسِنُ إِلَى الَّذِي يَرْفَعُهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ مَطْلُوبَ التَّرَكُّ؟ وَأَيْضًا فَقَدْ رَقَى جَبْرِيلُ النَّبِيُّ ﷺ وَرَقَى النَّبِيُّ أَصْحَابُهُ، وَأَذِنَ لَهُمْ فِي الرَّقَى) "فتح الباري" (٤٠٨/١١)

<sup>٢</sup> قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (قُلْتُ: قَوْلُهُ: "لَا يَرْقُونَ" شَاذٌ تَفَرَّدَ بِهَا شَيْخٌ مُسْلِمٌ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ) تحقيق "مختصر صحيح مسلم" (٣٧/١)

<sup>٣</sup> (عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَى كَوْكَبًا انْقَضَ فَتَطَرَّوْا إِلَيْهِ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: إِنَّا قَدْ كُنَّا أَنْ نُنْبِغَهُ أَبْصَارَنَا) "الصحيح المسند" (٢٨٢)

تخفى عليهم بعض السنن.

قال: «عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ» هنا قالوا: فيه دفع الإنسان عن نفسه أن يُظَنَّ به خلاف ما هو عليه، واليوم الواحد منا ربَّما يُظهر الشُّحوب على أساس أنه قائم من الليل! -نسأل الله العافية-، وإبراهيم النَّخعي يقول - كما عند الآجري في «أخلاق العلماء»-: (لَقَدْ تَكَلَّمْتُ، وَلَوْ أَجِدُ بُدًّا مَا تَكَلَّمْتُ، وَإِنَّ زَمَانًا أَكُونُ فِيهِ فَقِيهَ أَهْلِ الْكُوفَةِ لَزَمَانُ سُوءٍ)<sup>١</sup>، وكما قال سُفيان: (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! أَخَافُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ ضَيَّعَ هَذِهِ الْأُمَّةَ حَيْثُ احْتِجَّ إِلَى مِثْلِي)<sup>٢</sup>، حتَّى إِنَّ النَّخعي لما جاءه والد سُفيان الثَّوري -بداية الأثر المتقدم-، قال له: (يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَحَدٌ يَشْفِيكَ مِنْ هَذَا؟ احْتِجَّ إِلَيَّ! احْتِجَّ إِلَيَّ! إِنَّ دَهْرًا صِرْتُ فِيهِ فَقِيهَ أَهْلِ الْكُوفَةِ لَدَهْرُ سُوءٍ)<sup>٣</sup> فدفع الإنسان خلاف ما يُظَنَّ به من الحسن -وما أشبه ذلك- هذا من الدين؛ لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نهى عن تشبُّع الإنسان بما لم يُعْطَ<sup>٤</sup>.

قال: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدَغْتُ» يعني أصابته لدغة من ذوات اللدغات: من حية أو عقرب -أو ما أشبه ذلك-.

قال له: «فَمَا صَنَعْتَ؟» أنظر إلى كيف كانت مجالسهم: الذَّكر، كما يقولون: (كَلِمَةٌ وَرَدُ غِطَاهَا) أمَّا اليوم ربَّما تجلس السَّاعات مع مَنْ ينتسب إلى العلم تُقرَّر له الدَّلِيل من هنا

<sup>١</sup> "أخلاق العلماء" للآجري رحمه الله (١٠٤)

<sup>٢</sup> "حلية الأولياء" لأبي نعيم الأصفهاني رحمه الله (٦٤/٧)

<sup>٣</sup> "العزلة" للخطابي (٧٠)

<sup>٤</sup> (عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُنْشَبُّ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ نَوَازِي زُورٍ) متَّفَقٌ عَلَيْهِ، واللفظ للبخاري (٤٩٢١)



-ويمنة ويسرة- ولا يقبل إلا ما شاء الله سبحانه.

«قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ» يعني رقيت نفسي.

«قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» ما قال له: (لِمَ إِذَا ارْتَقَيْتَ؟! ) وشدد عليه المسألة، إنما قال:

(أَيْنَ مَا خَذُكَ؟)، قال: «قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ» يعني عامر بن شراحيل.

«قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ

عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» فهذا الذي جعلنا نقول أن هذا اللفظ الذي ذكره المصنف هو لفظ مسلم؛

لأن الذي عند البخاري قال: (عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ)

وهذا اللفظ أعله الدارقطني: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» لاحظوا أنه ما قال: (قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وإنما وقفه، ولهذا الحفاظ يقولون بأنه موقوفٌ إمّا على عمران

وإمّا على بريدة بن حصيب، فالدارقطني في كتاب «العلل» أعله بالاضطراب<sup>١</sup>، كذلك

أعله غيره بالإرسال، يعني الصواب في هذا اللفظ أنه موقوفٌ: إمّا على بريدة وإمّا على

عمران بن حصين، لكنّه قد جاء من حديث أم سلمة<sup>٢</sup> ومن حديث عائشة<sup>٣</sup> ومن حديث

أنس<sup>٤</sup> مرفوعاً أنّه رخص في الرقية من العين والحمة، وسيأتي معنا الكلام على الرقية في:

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّهَامِ» لأن المصنف رحمه الله عقد لها باباً مستقلاً فلا نذكرها

الآن في هذا الحديث، وإنّما أراد أن يبين الشاهد من الحديث، ونحن أخذنا الحديث كاملاً

لما فيه من الفوائد ومن طرف العلم.

<sup>١</sup> "العلل" للدارقطني رحمه الله (٢٤٩٠)

<sup>٢</sup> عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ، فَقَالَتْ: (اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا التَّظْرَةَ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٥٧٣٩)

<sup>٣</sup> عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: (سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَةِ مِنَ الْحُمَةِ فَقَالَتْ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقِيَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٥٧٤١)

<sup>٤</sup> عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ وَالتَّمَلَّةِ) رواه مسلم (٢١٩٦)

«قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حِمَّةٍ» فيه ما كان عليه السلف أنهم لا يعملون العمل إلا بعلم، فلو لم يجد عنده هذا الحديث لما فعل، ولهذا قال سفيان الثوري: (إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَحُكَّ رَأْسَكَ إِلَّا بِأَثَرٍ فَافْعَلْ)<sup>١</sup> في جميع الأفعال، وهذا مما جاء عندهم في تعظيم الآثار وتعظيم ما كان عليه السلف، ولهذا قال: «فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حِمَّةٍ».

ماذا قال سعيد بن جبير؟ قال: «قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ؛ وَلَكِنْ..» فيه معذرة من عمل بعلم، يعني أنت الآن انتهيت إلى ما سمعت وعملت بمقتضى العلم الذي أُملي عليك، ولكن هناك ما هو أولى، وهذا مما يدل على أن الراوي لم يرفع الحديث إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قال: «وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ» هذا العرض:

• منهم مَنْ قَالَ إِنَّهُ عَرَضُ كَانَ فِي لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ.

• ومنهم مَنْ قَالَ إِنَّهُ كَانَ فِي الْمَنَامِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ رَوَى مَنَامًا.

قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» الرَّهْطُ:

<sup>١</sup> "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" للخطيب البغدادي رحمه الله (١٤٢/١)

• مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُمْ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ، كَمَا قَرَّرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ<sup>١</sup>.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُمْ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى تِسْعَةٍ، وَقَدْ يَأْتِي الرَّهْطُ وَيُرَادُ بِهِ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل] وكذلك قالوا عندما جاء أبو سعيد في قِصَّةِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ - فِي رَقِيعَةِ اللَّدْغَةِ - لَمَّا قَالَ: (لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ)<sup>٢</sup>.

الشَّاهِدُ أَنَّهَا فِي الْغَالِبِ تُطْلَقُ عَلَى ثَلَاثَةِ إِلَى تِسْعَةٍ أَوْ عَشْرَةٍ.

قَالَ: «وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَلَّةَ الْمُسْتَجِيبِينَ لِلدَّعْوَةِ لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى فُسَادِ نِيَّةِ الدَّاعِيَةِ أَوْ أَنَّهُ مَصْلَحِي - كَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ النَّاسِ -: (لَوْ كَانَ مُحْلِصًا لَا تَبَعَهُ النَّاسُ)، أَوْ يَأْتُونَ بِالْمُقَابِلِ - وَهَذَا غُلْطٌ قَدْ يَقَعُ فِيهِ بَعْضُ الصَّالِحِينَ - فَإِذَا رَأَوْا كَثْرَةَ الْأَتْبَاعِ يَقُولُونَ: (هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى إِخْلَاصِهِ) وَلَا يَقُولُونَ: (هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عِلْمِهِ) ! لِأَنَّ عِنْدَ بَعْضِهِمْ نَزَعَاتٌ صُوفِيَّةٌ مُورِثَةٌ مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ.

الشَّاهِدُ أَنَّ الْإِخْلَاصَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، وَأَنَّ قَلَّةَ الْأَتْبَاعِ وَكَثْرَتَهُمْ لَيْسَتْ دَلِيلًا عَلَيْهِ، وَإِلَّا لَطَعْنَا أَوَّلَ مَا نَطْعُنُ فِي أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ! وَالْأَنْبِيَاءُ لَا شَكَّ أَنَّهُمُ الَّذِينَ قَامُوا بِوَجِبِ الدَّعْوَةِ، لِذَلِكَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ قَالَ فِي نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود].

قَالَ: «إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ» السَّوَادُ هُوَ الْجَمَاعَةُ أَوْ الْكَثْرَةُ، وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى كَثْرَةِ أَتْبَاعِ

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الرَّهْطُ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ، وَالْفَرَقُ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى تِسْعَةٍ) "فتح الباري" (١٠٤/٩)، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: (الرَّهْطُ عَدَدٌ مِنَ الرِّجَالِ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ، قَالَ الْفَرَّازِيُّ: وَبِمَا جَاوَزُوا ذَلِكَ قَلِيلًا) "فتح الباري" (٧٩/١).

<sup>٢</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْفَرْقُ لِلْبُخَارِيِّ (٢٢٨٩)

موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنْ نَبَيَّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَكْثَرَ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا كَمَا جَاءَ عَنْهُ.

ثُمَّ ذَكَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَالَ: «وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ» وَذَكَرْنَا فِي بَدَايَةِ الدَّرْسِ أَنَّهُ جَاءَ فِي رَوَايَةِ أَحْمَدَ: «مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا»<sup>١</sup> وَفَضَّلَ اللَّهُ وَاسِعٌ.

«ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسَ فِي أَوْلِيكَ»، الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَتَنَاقَشُونَ: «فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ...» قَالَ الْعُلَمَاءُ: فِيهِ الْاجْتِهَادُ فِي حَضْرَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنَّهُ جَائِزٌ، وَهَذَا لَهُ نِظَائِرٌ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ - لَيْسَ هَذَا مَحَلُّهَا -، فَإِنَّهُمْ اجْتَهِدُوا.

«فَخَاضَ النَّاسَ فِي أَوْلِيكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» أَلَيْسُوا هُمْ كُلُّهُمْ صَحَابَةٌ؟ بَلَى؛ لَكِنْ لَفْظُ الصُّحْبَةِ عِنْدَهُمْ كَانَ يُطْلَقُ عَلَى السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، لِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُصُومَةِ خَالِدٍ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي»<sup>٢</sup> هُوَ صَاحِبُهُ لَكِنْ أَرَادَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَلَمَّا حَصَلَتْ خُصُومَةٌ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟»<sup>٣</sup> هُمْ مَرَاتِبُ فِي الصُّحْبَةِ، فَهَمُ كَانَتْهُمْ يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَحَبُوهُ مِنْ أَوَّلِ الدَّعْوَةِ وَأَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ.

«وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا» يَتَنَاقَشُونَ، وَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ «خَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَهُوَ عِنْدَهُ الْخَبَرُ الْيَقِينُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٢٤١٨)

<sup>٢</sup> عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؓ قَالَ: (كَانَ بَنُو خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَنُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ فَسَبَّهَ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَتَفَقَ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا أَذْرَكَ مَذَّ أَخِيهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ (٢٥٤١)

<sup>٣</sup> رواه البخاري (٣٦٦١)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؓ

﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم].

«فَأَخْبِرُوهُ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ» السَّيِّئِينَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ مَعَ التَّاءِ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الطَّلَبِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُمْ لَا يَطْلُبُونَ الرُّقِيَّةَ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ طَلَبَ الرُّقِيَّةِ فِيهِ نَوْعٌ ضَعْفٌ فِي الْإِيمَانِ وَتَعَلُّقٌ بِالرَّاقِي، وَهَذَا جَاءَ التَّوْحِيدُ بِسَدِّهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَلِشَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا مَبْحَثٌ نَفِيسٌ جَلِيلٌ فِي كِتَابِهِ «قَاعِدَةُ جَلِيلَةٍ فِي التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ» حَتَّى أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ (١٦) إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ [الليل] أَنَّهَا فِي أَبِي بَكْرٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُعْرِفْ عَنْهُ أَنَّهُ طَلَبَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، حَتَّى مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ كِمَالِ التَّوْحِيدِ كَانَ لَا يَرْضَى أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ<sup>١</sup>.

وَهُنَاكَ كَلَامٌ كَثِيرٌ؛ لَكِنْ نَحْنُ مَا نُرِيدُ أَنْ نَدْخُلَ فِي هَذَا كَمَا ذَكَرْنَا فِي الشَّرْحِ؛ نُرِيدُ أَنْ نَفْهَمَ أَصْلَ الْكِتَابِ وَنُتْقَنَهُ حَتَّى يَكُونَ مُسْتَحْضَرًا فِي الذَّهْنِ مُرَادَ الْمُصَنِّفِ.

«هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ» لَا يَطْلُبُونَ الرُّقِيَّةَ، وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي نَبَّهْنَا عَلَيْهَا: «لَا يَرْقُونَ» بِمَعْنَى أَنَّهُمْ لَا يَرْقُونَ غَيْرَهُمْ؛ وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ.

«وَلَا يَكْتَوُونَ» بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: لَا يَطْلُبُونَ الْكَيَّ، وَتَعَقَّبَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، سِوَاكَ أَنَّهُمْ لَا يَكْتَوُونَ - أَيْ لَا يَطْلُبُونَ الْكَيَّ - أَوْ لَا يَفْعَلُونَهُ بِأَنْفُسِهِمْ، لِمَا فِيهِ مِنَ التَّعْذِيبِ، وَابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادَ الْمَعَادَ» ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَهُ أَرْبَعُ سُنَنِ - يَعْنِي طَرُقَ - فِي الْكَيِّ<sup>٢</sup>:

<sup>١</sup> انظر "قاعدة جلية في التوسل والوسيلة" الصفحة (٦٦/٥٦)

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (فَقَدْ تَضَمَّنَتْ أَحَادِيثُ الْكَيِّ أَرْبَعَةً أَنْوَاعًا، أَخَذَهَا: فِعْلُهُ، وَالثَّانِي: عَدَمُ حَيِّثِيَّةِ لَهُ، وَالثَّالِثُ: التَّنَاءُ عَلَى مَنْ تَزَكَّاهُ، وَالرَّابِعُ: التَّهْنِئَةُ عَنْهُ، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَهُمَا يَحْمَدُ اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنَّ فِعْلَهُ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ، وَعَدَمُ حَيِّثِيَّةِ لَهُ لَا يَدُلُّ عَلَى الْمَنْعِ مِنْهُ، وَأَمَّا التَّنَاءُ عَلَى تَارِكِهِ فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَزَكُّاهُ أَوَّلَى وَأَفْضَلُ، وَأَمَّا التَّهْنِئَةُ عَنْهُ فَعَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِيَارِ وَالْكَرَاهَةِ أَوْ عَنْ النَّوْعِ الَّذِي لَا يُجْتَنَبُ إِلَيْهِ، بَلْ يُفْعَلُ خَوْفًا مِنْ حَدُوثِ الدَّاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "زاد المعاد" (٦٠/٤)

• منها أَنَّهُ نَهَى عَنْهُ مُطْلَقًا؛ قَالَ: «أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ»<sup>١</sup>.

• ومنها أَنَّهُ أَثْنَى عَلَى مَنْ تَرَكَه: «وَلَا يَكْتُونَنَّ».

• ومنها أَنَّهُ كَرِهَهُ؛ قَالَ: «وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيْ»<sup>٢</sup> وَقَالَ: «وَلَا أُحِبُّهُ»<sup>٣</sup>.

• ومنها أَنَّهُ فَعَلَهُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ.

مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ.

«وَلَا يَتَطَيَّرُونَ» هَذَا أَيْضًا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ التَّوْحِيدِ، وَالْمَصْنَفِ رَحِمَهُ اللَّهُ سَيَعْقِدُ بَابًا مُسْتَقِلًّا فِي: «بَابِ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ» - سَتَكَلِّمُ عَنِ الطَّيْرِ فِي مَوْضِعِهَا -.

ثُمَّ أَتَى بِالْمَعْنَى الْجَامِعِ لِهَذِهِ الْأَرْبَعِ كُلِّهَا؛ وَهِيَ قَوْلُهُ: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» هُنَا بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَذْكُرُونَ حَكْمَ التَّدَاوِي، لَكِنْ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَنَذْكُرُهُ فِي «بَابِ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّهَائِمِ».

لَمَّا ذَكَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُمُورَ التَّوَكُّلِ؛ وَهِيَ قَوْلُهُ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» لَمَّا سَمِعَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هَذَا الْأَمْرَ وَقَدْ تَأَقَّتْ إِلَيْهِ نَفُوسُهُمْ وَأَخَذُوا يَبْحَثُونَ عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ؛ قَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ» فِي هَذَا طَلَبُ الدُّعَاءِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهِ وَهَذَا أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ وَلَا خِلَافَ

<sup>١</sup> رواه البخاري (٥٦٨١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

<sup>٢</sup> صححه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٣٠٢٦)

<sup>٣</sup> صححه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٣٠٢٦)، وجاء في الصحيحين بلفظ: (وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتُوبَ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبُخَارِيُّ (٥٣٥٩)، مُسْلِمٌ (٢٢٠٥)

فيه بين أهل العلم.

أما قول النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةٌ» فقد أخذ طوائف من أهل العلم في تأويل هذا الحديث: لماذا لم يدعُ النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لهذا الرجل؟

• فمنهم من قال أنه ربما لمح في هذا الرجل أنه كان من المنافقين، وهذا القول فيه نظرٌ ولا ينبغي أن يُقال في الأشياء التي يُرغب فيها بالخير، لأنَّ المنافق لا يُمكن أن تكون هذه همته، وإنَّما مثل هذا يقوله بعض أهل العلم إذا كان الموقف فيه حطٌّ من الشريعة أو فيه ردٌّ لأمر النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مثل قضية: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ»<sup>١</sup> ومثل قضية الرجل الذي قال: (أَجْنُونُ أَنَا؟)<sup>٢</sup> حملها بعضهم على أنه من هذا الصنف، أمَّا أن يكون هذا المقام مقام رغبة في الخير في أعلى المنازل يقول: «ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَ مِنْهُمْ» ثم يُقال: (يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ)! هذا بعيدٌ.

• ومنهم من قال إنَّ هذا المقام مقام مُسابقة، وهذا أحسن؛ فلمَّا سبق بها عكاشة علَّل النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن هذه المنزلة ليست إلَّا للسَّابق، ولهذا قال: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةٌ».

وهناك طوائف من أهل العلم أجابوا بأجوبة أخرى غير هذا؛ لكن الجواب الأوَّل جوابٌ ضعيفٌ وإنَّ أجاب به من أجاب من أهل العلم، ولهذا ذكرناه لِيُتَبَّهَ له، والجواب الثاني أحسن منه، فقول النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةٌ» هذا أجراه بعضهم مجرى القاعدة وأجراه بعضهم مجرى المثل وساروا عليه، فإذا كان الأمر في محلِّ مزاحمة وجاء شخص قالوا: «سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةٌ».

<sup>١</sup> متفقٌ عليه، البخاري (٢٧٠٨)، مسلم (٢٣٥٧)

<sup>٢</sup> قال سليمان بن صردٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً، لَوْ فَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ"، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ: أَتَرَى بِي نَاسًا؟ أَجَنُونُ أَنَا! أَذْهَبَ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٥٧٠١)



وعكاشة بن محصن أحد أكابر الصحابة، وأخته أم قيس بنت محصن التي جاءت بابن لها صبي - كما في «الصحيحين»<sup>١</sup> -.

وبهذا ينتهي الكلام على هذا الباب.

✱ وقد نبّهت مراراً أن أبواب «كتاب التوحيد» الأولى هي لبّه وزبدته، ومن فهم الخمسة أو الستة الأبواب الأولى من «كتاب التوحيد» فهماً صحيحاً فإنه لا يحتاج إلى كثير من الكلام على الأبواب الأخيرة - وهي أبواب من جهة أخرى: أنها أبواب صغيرة -، لكن هذه الأبواب هي لبّ «كتاب التوحيد».

قال المصنف رحمه الله:

### فيه مسائل:

الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد.

الثانية: ما معنى تحقيقه.

الثالثة: ثناؤه سبحانه على إبراهيم بكونه لم يك من المشركين.

الرابعة: ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك.

الخامسة: كون ترك الرقية والكّي من تحقيق التوحيد.

السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل.

<sup>١</sup> (عن أم قيس بنت محصن أنها أتت ابنها لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ، فأجلسه رسول الله ﷺ في حجره فبال على ثوبه، فدعا بماء فنضحه ولم يغسله) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٢٢٣)

السَّابِعَةُ: عُمُقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ لِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ.

الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ.

التَّاسِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْكَمِّيَّةِ وَالْكَيفِيَّةِ.

الْعَاشِرَةُ: فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: عَرِضُ الْأُمَمِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا.

الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: قَلَّةُ مَنْ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: ثَمَرَةُ هَذَا الْعِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الْإِغْتِرَارِ بِالْكَثَرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي الْقِلَّةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّفْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: عُمُقُ عِلْمِ السَّلَفِ لِقَوْلِهِ: «قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا

وَكَذَا»، فَعِلْمُ أَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ لَا يُخَالِفُ الثَّانِي.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

الْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَكَاشَةٍ.

الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ الْمَعَارِيضِ.

الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ» لأنَّ من اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة أنَّ الإيَّمان يزيد وينقص وأنَّ أهله ليسوا في أصله سواء، والإيَّمان عندهم - كما يقول الشيخ حمَّاد الأنصاري وغيره من أهل العلم - خمسة نونات: (اعْتِقَادُ الْجَنَانِ، وَنُطْقُ اللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْأَرْكَانِ، يَزِيدُ بِطَاعَةِ الرَّحْمَنِ، وَيَنْقُصُ بِطَاعَةِ الشَّيْطَانِ) هذا الإيَّمان، هذا الباب عرفنا بأنَّ النَّاسَ ليسوا في مرتبة واحدة فيما يتعلَّق بتوحيد الله عزَّوجلَّ:

- منهم من حقَّق التَّوْحِيدَ؛ وهذا ما دلَّ عليه الباب.
- ومنهم من أتى بأصل التَّوْحِيدِ إِلَّا أَنَّهُ شَابَهُ بِشَوْبٍ إِمَّا مِنْ جِهَةِ الشُّرْكِ الْأَصْغَرِ وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْبِدْعِ وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعَاصِي، لكنَّه من أهل التَّوْحِيدِ.

«الثَّانِيَّةُ: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ» يعني ما هو المراد بتحقيق التَّوْحِيدِ؟ وذكرنا لكم أنَّ العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ ذكروا أنَّ تحقيق التَّوْحِيدِ: معناه تخليصه وتصفيته - فهذا لا نُعيده -، وأنَّه داخلُ فيه: تصفيته من الشُّرْكِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ، وتصفيته من كبائر المعاصي والذُّنُوبِ، وتصفيته من البدع.

«الثَّالِثَةُ: ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ لَمْ يَكْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» وبينَّا ما وجه الشَّاهد في هذه الآية ولماذا اختارها المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ، وأنَّ (أَل) فيها هنا صلة، و(المُشْرِكِينَ) جمع تصحيح للمشرك، والمشرك هو اسم فاعل الشُّرْكِ؛ يعني الَّذي قام بالشُّرْكِ، و (أَل) إذا دخلت على اسم الفاعل أو اسم المفعول فإنَّها تُفيد العموم.

وَصِفَةُ صَرِيحَةٍ صَلَءُ أَلْ وَكَوْنُهَا بِمُغَرَّبِ الْأَفْعَالِ قَلْ

«الرَّابِعَةُ: ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشُّرْكِ» وليبيِّن أيضًا أنَّ هذا الطَّرِيقَ

ليس طريقًا خاصًا بالأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وإنما يَشْرِكُهُمْ فِيهِ غَيْرُهُمْ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ؛ لَا فِي نَفْسِ الْإِشْرَاقِ وَلَا فِي نَفْسِ الْمَقَامِ وَلَكِنْ أَيْضًا لَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ؛ حَتَّى لَا يَقُولَ قَائِلٌ: (هَذِهِ مَقَامَاتُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَصْفِيَاءِ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَلَا يَنَالُهَا أَحَدٌ)!

«الْحَامِسَةُ: كَوْنُ تَرْكِ الرُّقِيَّةِ وَالْكِيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ» يَعْنِي مِمَّا يُحَقِّقُ التَّوْحِيدَ أَنْ يَتْرَكَ الْإِنْسَانَ الْأَشْيَاءَ:

• الَّتِي يَكُونُ مَعَ طَلَبِ الطَّبِّ بِهَا نَوْعٌ مِنَ الْأَلَمِ لِأَنَّ مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ رِعَايَةَ الْإِنْسَانَ وَحِفْظَهُ، وَهَذَا مِنْ جِهَةِ الظَّاهِرِ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَهَى عَنِ الْكِيِّ.

• وَمِنْ جِهَةِ الْبَاطِنِ: طَلَبِ الرُّقِيَّةِ؛ لِأَنَّ الطَّالِبَ لِلرُّقِيَّةِ فِي قَلْبِهِ تَعَلُّقٌ بِالرَّاقِي لِيَسْأَلَهُ إِيَّاهَا، وَأَهْلُ مَقَامَاتِ التَّوْحِيدِ لَا يَسْأَلُونَ غَيْرَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَا فِي الظَّاهِرِ وَلَا فِي الْبَاطِنِ كَمَا يُبَيِّنُ هَذَا فِي شَرْحِ الْبَابِ.

«السَّادِسَةُ: كَوْنُ الْجَمَاعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلُ» وَنَبَّهْنَا عَلَى أَنَّ الَّذِينَ تَعَقَّبُوا الشُّرَاحَ بِأَنَّ هَذِهِ كُلُّهَا أَشْيَاءٌ دَاخِلَةٌ فِي التَّوَكُّلِ، فَهَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا يَجْمَعُهَا التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ.

«السَّابِعَةُ: عُمُقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ لِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ» لِأَنَّ الصَّحَابَةَ لَمَّا خَاضُوا قَالَ: «فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَيْكَ» مَنْ هُمْ؟ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ عَظِيمَةً فِي الْعَمَلِ مِنْهَا أَنَّهُمْ قَالُوا: «فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا» وَمِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ غَيْرَ هَذَا - كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِي الْحَدِيثِ -، لِيُبَيِّنَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا فَهَمَهُمْ لِلدِّينِ أَنَّ الَّذِي يَسْتَحِقُّ الْمَقَامَاتِ الْعَالِيَةَ هُوَ مَنْ يَعْمَلُ، وَلَيْسَ يَسْتَحِقُّهَا كُلُّ أَحَدٍ، وَفِيهِ أَيْضًا تَوَاضَعُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِأَنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُمْ فِي أَمْرِ الدِّينِ؛ وَهَذَا شَأْنُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا.

«الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ» وهذا أمرٌ ظاهر، لأنَّ يومَ القيامة خمسين ألف سنة - حساب وعقاب ومناقشة وذكر للسَّـر والظَّاهر والباطن - ويُقال في طائفةٍ مِنَ الأُمَّة بأنَّهم يدخلون الجنَّة بغير حساب ولا عذاب كُلُّ النفوس ترغب في هذا.

«التَّاسِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالكَمِّيَّةِ وَالْكِفِّيَّةِ»:

• بالكمية من جهة كثرة أعدادهم لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «فَارْجُوا أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>١</sup> وفعلاً النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُمَّتُهُ أَكْثَرُ الأُمَمِ وَآخِرُ الأُمَمِ.

• ومن جهة الكيف: لأنَّهم أهل مقامات التَّوْحِيد وتحقيقه لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فليسوا فقط مجرد كثرة بدون حقيقة للعمل، وهؤلاء هم الَّذِينَ اتَّبَعُوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«الْعَاشِرَةُ: فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى» أصحاب موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا لَهُمْ فَضِيلَةٌ عَظِيمَةٌ لِفَضْلِ نَبِيِّهِمْ أَيْضًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَاتَّبَاعُهُ يَكُونُ لَهُمُ الْفَضْلُ بِاتِّبَاعِهِمْ لِهَذَا النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ كَلِيمُ اللَّهِ.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: عَرَضُ الأُمَمِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ» هذا العرض ذكرنا الخلاف: أين

كان؟

• منهم مَنْ قال أَنَّهُ كان رُؤْيَا منام.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قال أَنَّهُ كان ليلة الإسراء والمعراج.

فعلى كُلِّ حالِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عُرِضَتْ عَلَيْهِ الأُمَمُ وهذا العرض حَقِيقِيٌّ.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (٤٩٨١)، مسلم (١٥٢)

«الثانية عشرة: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا» ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَائِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا﴾ [الجاثية: ٢٨] فكلُّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ مَعَ نَبِيِّهَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

«الثالثة عشرة: قِلَّةٌ مَنِ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ» ونَبَّهنا في شرح الباب أَنَّ قِلَّةَ الْآتِبَاعِ لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى عَدَمِ إِخْلَاصِ نِيَّةِ الْمُتَبَوِّعِ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ وَيُحْطَى فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنَ الْجَهْتَيْنِ فَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ كَثُرَ أَتْبَاعُهُ فَإِنَّ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى صِلَاحِهِ وَاسْتِقَامَتِهِ وَإِخْلَاصِهِ لِرَبِّهِ، وَأَنَّ مَنْ قَلَّ أَتْبَاعُهُ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ إِخْلَاصِهِ وَعَلَى عَدَمِ اسْتِقَامَتِهِ، وَهَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ لِأَنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ يَأْتِي وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ؛ وَلَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَ الْأَنْبِيَاءِ لَا فِي الْإِخْلَاصِ وَلَا فِي الصَّلَاحِ وَلَا فِي الْاسْتِقَامَةِ وَالْعَمَلِ.

«الرابعة عشرة: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ» هذا لازم الكلمة: أَنَّ مَنْ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ فَيُعْتَبَرُ أُمَّةً، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ قَرَّرَ فِي مَسْأَلَةٍ سَابِقَةٍ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ لَوْحْدَهَا.

«الخامسة عشرة: ثَمَرَةُ هَذَا الْعِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الْإِغْتِرَارِ بِالْكَثَرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي الْقِلَّةِ» لِأَنَّ الْكَثْرَةَ فِي الْغَالِبِ مَذْمُومَةٌ فَكَيْفَ إِذَا اقْتَرَنَتْ بِالْبَاطِلِ! ﴿وَإِنْ تَطَعُ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ [البقرة: ١٠٠]، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ]، ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤] «وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»<sup>١</sup>.

❖ ولكن ينبغي أن يُعلم أَنَّ هَذِهِ الْكَثْرَةَ إِذَا كَانَتْ مُلَازِمَةً لِلْحَقِّ فَإِنَّهَا مُطْلُوبَةٌ وَمَقْصُودَةٌ لِلشَّارِعِ لِأَنَّ هَذَا دَاخِلٌ فِي مَقْصِدِ عَظِيمٍ مِنَ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ: وَهُوَ حِفْظُ الدِّينِ، لَا يَأْتِي

<sup>١</sup> "سنن ابن ماجه" (٣٩٩٣)، من حديث أنس بن مالك

إنسانٌ ويقول: (لَا نَحْتَاجُ إِلَى هَذِهِ الْكَثْرَةِ) لا؛ إذا كانت الكثرة مقرونة بالاستقامة والقيام بها أمر الله به ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فهي مطلبٌ شرعيٌّ عظيمٌ.

«السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ» وذكرنا الأحاديث الدَّالَّةَ على هذا، وقلنا أَنَّهُ جَاءَ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَحَادِيثٍ وَأَكْثَرُ؛ وَإِنْ كَانَ حَدِيثُ الْبَابِ -الَّذِي هُوَ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ- هَذِهِ اللَّفْظَةَ أَنَّهُ قَالَ: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» أَنَّ الصَّوَابَ فِيهَا أَنَّهَا مَوْقُوفَةٌ:

• وَلَوْ قِيلَ بِأَنَّهَا مَوْقُوفَةٌ فَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثُ مَرْفُوعَةٌ عَلَى التَّنْصِيفِ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ مِنْ جِهَةٍ.

• وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى: أَنَّ جَمَاهِيرَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَقُولُهَا الصَّحَابَةُ لَا يَقُولُونَهَا مِنْ قَبِيلِ الرَّأْيِ وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا قَدْ أَخَذُوهُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: عُمُقُ عِلْمِ السَّلَفِ لِقَوْلِهِ: (قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا) فَعِلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ لَا يُخَالِفُ الثَّانِي» وَهَذَا الْعُمُقُ مَا عِنْدَنَا فِيهِ أَدْنَى شَكٍّ، وَلِهَذَا أَمَرْنَا بِاتِّبَاعِهِمْ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُمْ﴾ [النُّبُوة: ١٠٠] وَلِهَذَا الْأُئِمَّةُ يَقُولُونَ بِأَنَّ السَّلَفَ عِلْمُهُمْ أَسْلَمَ وَأَعْلَمَ وَأَحْكَمَ وَأَنَّ طَرِيقَتَهُمْ أَعْلَمَ وَأَسْلَمَ وَأَحْكَمَ.

★ الْأَشَاعِرَةُ وَالْمُتَكَلِّمُونَ يَقُولُونَ: (طَرِيقَةُ السَّلَفِ أَسْلَمُ، وَطَرِيقَةُ الْخَلْفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ) وَأَيُّ سَلَامَةٍ وَأَيُّ حِكْمَةٍ فِي مَعْزَلٍ عَنِ الْعِلْمِ! شَهَدُوا عَلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَعَلَى السَّلَفِ بِالْبَاطِلِ وَالضَّلَالِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا دَخَلُوا هُمْ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ وَالْأَقْيَسَةِ الْمُنْطَقِيَّةِ وَالْقِيَاسِ الشُّمُولِيِّ -وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ- رَأَوْا أَنَّهُ قَدْ فَتَحَ لَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَفْتَحْ لِمَنْ كَانَ



قبلهم من السلف.

ومن أراد هذا ليتحققه فهناك رسالة صغيرة جليّة يُمكن أن يقرأها الإنسان في مجلسٍ واحدٍ للحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ اسمها: «فضل علم السلف على علم خلف».

«الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: بَعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ» ومدح أنفسهم وهذا أبلغ، فمدح الإنسان بما ليس فيه وأيضا مدح أنفسهم؛ لأنَّ الرَّجُلَ ماذا قال؟ «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ» فأراد أن يتنفي من أن يكون من سمع هذه المقالة لَمَّا قال سعيد بن جبير: «أَيْكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَى الْبَارِحَةَ؟» قال حصين بن عبد الرحمن: «أَنَا» ثم قال: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ» وهذا الأمر أيضا سواء كان الإنسان فيه جادا أم هازلا فإنه لا ينبغي للإنسان أن يُنزل نفسه المنازل التي ليست له.

«التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: (أَنْتَ مِنْهُمْ) عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ» وفيه دليل على أن المبشرين بالجنة لا ينحصرون في العشرة الذين جاء ذكرهم في حديثٍ واحدٍ؛ لكن نقول: (العشرة المبشرون بالجنة) لماذا؟ لأن سياقهم جاء في مقامٍ واحدٍ في حديث سعيد بن زيد؛ وإلا فقد بشر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خديجة وعائشة وثابت بن قيس بن شماس وقال في الحسن والحسين: «سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>١</sup>، إلى أحاديث كثيرة ذكرها الأئمة، وقد حكى أبو محمد بن حزم في كتاب «الفصل» الإجماع على أن جميع الصحابة في الجنة<sup>٢</sup>.

«الْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةٍ» لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا طلب منه هذا المقام بادره؛

<sup>١</sup> حسنه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٣١٨٠)

<sup>٢</sup> قال ابن حزم رحمه الله: (فَكُلُّ مَنْ تَقَدَّمَ دُخْرُهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ۖ إِلَى تَمَامِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَإِنَّمَا تُقَطَّعُ عَلَى غَيْبِ فُلُوَيْهِمْ، وَأَنْتَهُمْ كُلُّهُمْ مُؤْمِنُونَ صَالِحُونَ، مَاتُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْهُدَى وَالْبِرِّ، كُلُّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، لَا يَلِجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ النَّارَ الْبَيْتَةَ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ}، وَكَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ}...) "الفصل في الملل والأهواء والنحل" (١١٦/٤)

وهو أهل لهذا المقام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ الْمَعَارِيضِ» يعني إذا ما تُريد أن تجرح مشاعر شخص وأن تردّ في وجهه ردّاً سريعاً ائت بها من مكان بعيد، لأنّ المعاريض معناها أنك تُعرض في القول، فالنبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما قال له: (لَسْتَ مِنْهُمْ، وَهَذَا لَيْسَ مَقَامَكَ) لا؛ قال له: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةٌ» والسَّبقُ هذا للأفضلية ولا يلزم أن تكون غير مشارك له، والإنسان ما استطاع أن يتعامل مع إخوانه المسلمين بشيءٍ من هذا فإنَّه هو الأحلم والأسلم له لرعاية حقوقهم ونفوسهم.

«الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» هذه نتيجة من هذه المعاريض، وحُسن خُلُقِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كما ذكرنا لكم في مجلسٍ سابقٍ - أن الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الفلم] واستعمل الله عزَّ وجلَّ: (على) التي تدلُّ على استعلاءٍ حتَّى كأنَّه كان عالياً على الأخلاق، فكلُّ الأخلاق دونه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِّ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨].

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم].

وَفِي الْحَدِيثِ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشَّرُّ الْأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: الرِّيَاءُ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب عقده المصنف رحمه الله وترجم له بقوله: «بَابٌ» أو «بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِّ» وهذا الباب من أجل الأبواب وأعظمها في هذا الكتاب.

- ومناسبتة لـ «كتاب التوحيد» أَنَّ الشَّرَّكَ إمَّا أَنْ يَنْقُضَ التَّوْحِيدَ وَإِمَّا أَنْ يُنْقِصَهُ، والعبد دائماً يخاف على الشَّيْءِ الْعَظِيمِ مِنَ النِّقْضِ أَوْ النِّقْصِ، وَمِنْ هُنَا فَإِنَّ «كِتَابَ التَّوْحِيدِ» مُتَضَمِّنٌ لِلتَّوْحِيدِ وَلِمَا يُضَادُّهُ أَوْ يُنْقِصُهُ، هَذَا مَنَاسِبَةُ الْبَابِ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ».

• وأما مناسبته للباب الذي قبله وللأبواب أيضًا: أن من عرف فضل التوحيد وحقه ووصل فيه إلى المراتب العليا - التي هي مراتب أصحاب المقامات العالية - فإن تحقيقه لهذا التوحيد يحمله على الخوف من الشرك الذي يُذهبه، ولهذا جاء بـ «**بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ**» بعد: «**بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ**» ولهذا كلما كان الإنسان عالمًا لأفراد التوحيد وآحاده ومقامات أهله فيه ودرجاتهم كلما كان أخوف من الشرك، لهذا الأنبياء والصالحون والعلماء هم أخوف الناس، وخوفهم هذا يحملهم على حفظ قلوبهم من أن تتنجس بشيء من الشرك وحفظ ألسنتهم من أن تنطق بشيء منه وحفظ جوارحهم من أن تعمل بشيء منه.

«**بَابُ الْخَوْفِ**» والخوف حقيقته أنه اضطراب القلب عند ذكر المخوف كما ذكر ابن القيم رحمه الله في «المدارج»<sup>١</sup> وذكر غير هذا التعريف، وليس مقصودًا في مثل هذه الأمور التعاريف والحدود.

«**بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ**» الشرك هنا راجع إلى النوعين: إلى الشرك الأصغر وإلى الشرك الأكبر، فأصحاب المقامات العالية ليسوا فقط يخافون من أن يقعوا في الشرك الأكبر الذي هو عبادة غير الله - من دعاء غير الله أو الاستغاثة بغير الله أو النذر - وإنما أيضًا يخافون من الشرك الأصغر الذي يقدر في التوحيد، وبهذا نعلم أن الشرك يُقسم قسمين عند المحققين من أهل العلم - وهو ظاهر كلام السلف - إلى شرك أصغر وشرك أكبر، ومنهم من أهل العلم من يزيد قسمًا ثالثًا: وهو الشرك الخفي، ومنهم من يجعل القسمة رباعية كالشوكاني وغيره - فيقولون: (الشرك أربعة أقسام: شرك أكبر، وأصغر، وشرك ظاهر،

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وقيل: الخوف اضطراب القلب وحركته من تدبير المخوف) انظر "مدارج السالكين" (١٨٠/٢)

وَشِرْكٌ خَفِيٌّ)، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ -وهو اختيار الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ- عَلَى أَنَّ الشِّرْكَ يُقَسَّمُ قَسَمَيْنِ: شِرْكٌ أَصْغَرُ وَشِرْكٌ أَكْبَرُ، وَلِهَذَا يَقُولُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النُّونِيَّةِ»:

وَالشِّرْكُ فَاحْذَرُهُ فَشِرْكٌ ظَاهِرٌ      ذَا الْقِسْمِ لَيْسَ بِقَابِلِ الْغُفْرَانِ  
وَهُوَ اتِّخَاذُ النَّدِّ لِلرَّحْمَنِ أَيُّ—      أَوْ كَانَ مِنْ حَجَرٍ وَمِنْ إِنْسَانٍ  
يَدْعُوهُ بَلْ يَرْجُوهُ ثُمَّ يَخَافُهُ      وَيُحِبُّهُ كَمَحَبَّةِ الدِّيَّانِ

وَكَذَا يَقُولُ الشَّيْخُ حَافِظُ الْحَكَمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ:

وَالشِّرْكُ نَوْعَانِ: فَشِرْكٌ أَكْبَرُ      بِهِ خُلُودُ النَّارِ إِذْ لَا يُغْفَرُ

فَالشِّرْكُ يُقَسَّمُ إِلَى هَذَيْنِ الْقَسَمَيْنِ: شِرْكٌ أَكْبَرُ وَشِرْكٌ أَصْغَرُ.

الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ مَا حَقِيقَتُهُ؟ حَقِيقَتُهُ قَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ اللَّطِيفِ آلِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ عَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشِّرْكَ بِتَعْرِيفٍ فَقَالَ لَمَّا سُئِلَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ») فَالشِّرْكُ مَعْنَاهُ التَّنِيدُ بِمَعْنَى أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا فِي إِلَهِيَّتِهِ أَوْ رَبُوبِيَّتِهِ أَوْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ -يعني فيما يختص به تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، هَذَا الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ، مِثْلُ: دَعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَغَالِبًا الْعُلَمَاءُ يَذْكُرُونَ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ هَذَا الشِّرْكَ وَيَنْزَوِي تَحْتَهُ مِنَ الْأَنْوَاعِ وَالْأَعْمَالِ كَانَتْ ظَاهِرَةً أَوْ بَاطِنَةً.

وَالِإِشْكَالُ فِي ضَابِطِ الشِّرْكَ الْأَصْغَرِ؛ مَا هُوَ؟ وَالْمُتَحَصِّلُ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ فِي ضَبْطِهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ:

• مِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِأَنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ مَا جَاءَ تَسْمِيَّتُهُ فِي الشَّرِيعَةِ بِالشِّرْكَ وَلَا يَصِلُ إِلَى

مرتبة التَّنِيدِ الَّتِي هِيَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ إِنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ هُوَ مَا كَانَ وَسِيلَةً إِلَى الشِّرْكَ الْأَكْبَرِ مَعَ تَسْمِيَتِهِ بِالشِّرْكَ، -كَالشَّيْخِ ابْنِ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَيْرِهِ-.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ إِنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ هُوَ مَا جَاءَ تَسْمِيَتُهُ فِي النُّصُوصِ بِأَنَّهُ شِرْكٌ وَيَكُونُ مِنْ جِنْسِ الْمَقَاصِدِ وَالْأَلْفَافِ.

وطريقة كثيرٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ أَنَّهُمْ لَا يَضْبُطُونَ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ بِحَدٍّ أَوْ تَعْرِيفٍ؛ كَمَا نَبَّهَ عَلَى هَذَا أُئِمَّةُ الدَّعْوَةِ -مِنْهُمْ: الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ وَالشَّيْخُ عَبْدِ اللَّطِيفِ وَغَيْرُهُمْ- قَالُوا إِنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ لَا يَنْضَبُطُ بِالتَّعْرِيفِ وَإِنَّمَا يَنْضَبُطُ بِالنُّوعِ وَبِالْمِثَالِ، مِثْلَ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا لَمْ يَقْتَرَنْ بِهِ تَعْظِيمٌ كَتَعْظِيمِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمِثْلَ يَسِيرِ الرِّيَاءِ الَّذِي يَصْدُرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ، وَمِثْلَ قَوْلِ الْعَبْدِ: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ) وَ (عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَكَ) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَافِ الَّتِي يَتَعَاطَاهَا النَّاسُ.

وَأَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ الشِّرْكَ الْأَكْبَرِ وَالشِّرْكَ الْأَصْغَرَ فَهُوَ أَنَّ الشِّرْكَ الْأَكْبَرَ يُوجِبُ الْخُرُوجَ مِنَ الْمِلَّةِ وَيُوجِبُ الْخُلُودَ فِي النَّارِ وَيَحُلُّ بِهِ الدَّمَ وَالْعَرَضُ وَالْهَالُ -وَهُنَاكَ فُرُوقٌ كَثِيرَةٌ أَيْضًا ذَكَرَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ-، وَالشِّرْكَ الْأَصْغَرَ لَا يَصِلُ إِلَى هَذَا الْحَدِّ.

وَأَمَّا مَسْأَلَةٌ دَقِيقَةٌ جَدًّا مُتَعَلِّقَةٌ بِالْبَابِ -سَنَذْكُرُهَا عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى الْآيَةِ- وَهِيَ: هَلِ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ يَدْخُلُ فِي الْمَغْفَرَةِ أَمْ أَنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ مِنَ الْوَعِيدِ الْمُحَقَّقِ بِالْعَذَابِ؟ هَذِهِ أَدْقُ مَسْأَلَةٍ فِي الْبَابِ مِمَّا ذَكَرَهُ الشُّرَاحُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَسَنَذْكُرُهَا عِنْدَ أَوَّلِ آيَةٍ يَذْكُرُهَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

✱ من اعتناء السلف بمثل هذا المقام: البخاري رحمه الله بوب في «صحيحه»: (بابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ: مَا عَرَضْتُ قَوْلِي عَلَى عَمَلِي إِلَّا خَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مُكَذِّبًا) أو قال: (مُكَذِّبًا) - ضُبِطَتْ عَلَى الْوَجْهَيْنِ -، (وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ كُلُّهُمْ كَانَ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى إِيْمَانٍ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، وَقَالَ الْحَسَنُ: مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ)<sup>١</sup> إلى آخر ما ذكره الإمام البخاري رحمه الله، وهذا يدلُّك على مدى عناية السلف بهذا المقام، ولهذا جاء في ترجمة سفيان بن سعيد الثوري أنَّه لما حضرته الوفاة بكى بكاءً شديداً وقال: (وَاللَّهِ لَذُنُوبِي أَهْوَنُ عِنْدِي مِنْ هَذَا) أخذ عوداً ورماه -يعني شيء خفيف- (وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ أُسَلَبَ الْإِيْمَانَ قَبْلَ أَنْ أَمُوتَ)<sup>٢</sup>، وهذا كثيرٌ في كلام الأئمة رحمهم الله، وهذا الباب بابٌ يحتاج إليه طالب العلم من جهة أنه لا يأمن على إيمانه فيتجارى مع الناس فيما هم عليه.

ذكر المصنّف رحمه الله في هذا الباب آيتين وثلاثة أحاديث.

قال رحمه الله: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: ٤٨] وهذه الآية جاءت في سورة النساء في موضعين:

• ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]

• ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]

• ومناسبة هذه الآية للباب: أن الشُّركَ لما كان أعظم الذُّنُوبِ وكان هذا الشُّركَ لا يغفره

<sup>١</sup> "صحيح البخاري / كتاب الإيمان" (٢٢٣/١)

<sup>٢</sup> "منهاج القاصدين" لابن قدامة رحمه الله (٢٩٦)



الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وليس نازلاً ولا داخلاً تحت المشيئة - بحيث إنَّ العبد قد يعمل ثمَّ يرجو مغفرته - ساق المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هذه الآية ليشتدَّ الخوف من الشُّرك، لأنَّ كلَّ الذُّنوب دون الشُّرك قد تدخل في المغفرة فيقع عليها مغفرة الذَّنْب، أمَّا الشُّرك فإنَّه لا يغفره الله تعالى، فإذا علم العبد أنَّ الشُّرك لا يُغفر يشتدُّ خوفه أو يتساهل فيه؟ يشتدُّ الخوف لأنَّ العبد إذا مات على هذه الحالة فلن يُدرك حياةً أخرى يتدارك فيها هذا الأمر، وهذا يشتدُّ به الخوف.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فالشَّاهد من الآية ظاهر لهذا الباب ظهوراً جلياً.

لكن سبق التقرير في أوَّل الباب أنَّ الشُّرك يُقسم قسمين: شركٌ أصغر وشركٌ أكبر، فهل هذه الآية شاملةٌ للنوعين - بمعنى أنَّ الله لا يغفر جميع الشُّرك لا الأصغر ولا الأكبر - أم أنَّ الشُّرك الأكبر هو الَّذي لا يُغفر؟ وقبل الخوض في هذه المسألة أريد أن تُفرَّقوا بين الشُّرك الأكبر والشُّرك الأصغر من جهة حكمين:

• الحكم الأوَّل: إيجاب الخلود في نار جهنم.

• والحكم الثَّاني: إيجاب عدم المغفرة.

وليس بينهما تلازم، فالشُّرك الأكبر يجتمع فيه الأمران وهما: عدم المغفرة والخلود في نار جهنم، والشُّرك الأصغر يفترق عن الشُّرك الأكبر في أنَّه لا يُوجب الخلود في نار جهنم وإنَّ أوجب عدم المغفرة، فإنَّه لا يُغفر للعبد الشُّرك الأصغر عند مَنْ يقول به من الأئمة وهم كثير، ولكن هذا القول منهم لا يستلزم أن يكون صاحب هذا الذَّنْب - الَّذي هو

الشُّرك الأصغر - خالداً في نار جهنم بالإجماع؛ كما في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٢] قالوا هذه الآية مجمعة على أن المراد بها الشُّرك الأكبر، فإذا قلنا بقول مَنْ يقول بأن الشُّرك الأصغر لا يُغفر هل مِنْ لازم هذا أن يكون صاحبه خالداً في نار جهنم؟ لا؛ ليس هذا بلازم، إذاً نحتاج أن نفرِّق بينه وبين الكبائر، لأنَّ الشُّرك الأصغر أشدَّ مِنَ الكبائر: أشدُّ مِنَ الزَّنا وَمِنْ شُرْب الخمر وَمِنْ السَّرقة وما أشبه ذلك مِنْ أجناس الكبائر المعروفة كما نصَّ على هذا طوائف مِنْ أهل العلم -منهم ابن القيم وابن تيمية وابن رجب وغيرهم-.

الشُّرك الأصغر يشترك مع الشُّرك الأكبر في عدم المغفرة، ويُفارق الشُّرك الأكبر في عدم الخلود في النَّار -المسألة هذه مهمَّةٌ لأنَّنا نوجِّه كلام هؤلاء العلماء قبل أن نتخوَّض في دليلهم الَّذي استدلُّوا به-، الكبائر بإجماع أهل السُّنَّة تُفارق الشُّرك الأصغر مِنْ أنَّها تحت المشيئة، يعني: أهل السُّنَّة مجمعون على أنَّ الكبائر راجعةٌ إلى مشيئة الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وبهذا تفهم أنَّ الَّذين قالوا بأنَّ الشُّرك الأصغر لا يُغفر لا يُدخلونه تحت المشيئة ويجعلونه مِنَ الوعيد المتحقِّق، كما أنَّهم يقولون الوعيد المتحقِّق في الشُّرك الأكبر أنَّه لا يُغفر ويوجب الخلود -وهذا لا يصعب على أحدٍ أن يقول، لأنَّه دلَّت عليه نصوص الكتاب والسُّنَّة-.

• فالقول الأول: قالوا الشُّرك الأصغر لا يُوجب الخلود ويُوجب عدم المغفرة فلا مدخل له تحت المشيئة، هذا القول قال به طائفةٌ مِنَ الأئمَّة واختاره شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ فِي أحدِ قوليه وابن القيم والشيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب والشيخ عبد الله بن حميد في شرحه والشيخ الفوزان أيضاً وشيخنا العلامة ابن عقيل رَحِمَهُ اللهُ -وغيرهم مِنْ أهل العلم- على أنَّ الشُّرك الأصغر لا يدخل تحت المشيئة في باب المغفرة، واستدلُّوا بهذه

الآية، ووجه استدلالهم بهذه الآية أَنَّ الله تعالى قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨] قالوا: ﴿أَنَّ﴾ هذه مصدرية تُؤول مع الفعل المضارع بمصدر، والمصدر عند البيانين وعند الأصوليين عموم لا يخرج شيء من أفرادهِ ويكون المعنى: إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ إِشْرَاكَ بِهِ، و (إشراكًا) هنا هو المصدر، فقالوا ما دام أَنَّ الفعل المضارع انحَلَّ عن مصدرٍ وزمانٍ بسبب (أَنَّ) هذه فَإِنَّ المصدر هذا عمومٌ؛ ما الَّذي يُخرج هذا الفرد الَّذي هو الشُّرك الأصغر من هذا العموم! لا تُخرج له.

• والقول الثاني: المحكي عن الجمهور والَّذي نصَّ عليه ابن العربي وغيره من أهل العلم على أَنَّ الشُّرك الأصغر بجميع أنواعه داخلٌ تحت المشيئة فإن شاء الله عَزَّجَلَّ غفر لصاحبه وإن شاء عَذَّبَهُ به، فيكون مثل الكبيرة، فوافق الشُّرك في الاسم ولم يُوافقه في الحكم، يعني أَنَّ الشُّرك يكون أكبر من الكبائر لكنَّهُ من جنسها في جهة المآل وفي جهة الحكم، وهذا القول أيضًا يُرجِّحه الشَّيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ، وسألت شيخنا مَقْبَل رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذه المسألة فقال: (الصَّحِيحُ أَنَّهُ دَاخِلٌ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ).

والقول الأوَّل من جهة دلالة الدَّلِيل -أي الآية- أظهر وأوضح؛ هذا أمرٌ، والأمر الثاني: أَنَّ هذا ممَّا يُؤكِّد أو يُقوِّي جانب الخوف من الشُّرك.

هذا ما دلَّت عليه هذه الآية، وفيها ردٌّ على الخوارج وعلى المعتزلة الذين يجعلون الذُّنوب جنسًا واحدًا ولا يجعلون لشيءٍ من الذُّنوب أيَّ مغفرة -عيادًا بالله-.

ثم قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾﴾ [إبراهيم] هذه الآية جاءت في سياق دُعاء إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في آخر السُّورة الَّتِي سَمَّاها الله باسمه: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾

إبراهيم التيمي رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: (مَنْ يَأْمَنُ مِنَ الْبَلَاءِ بَعْدَ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ؟) <sup>١</sup> وذكر هذه الآية: ﴿وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامًا﴾ [إبراهيم] <sup>٢٥</sup> ثُمَّ تَأَمَّلْ إِلَى تَعَلُّقِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيُوسُفَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: ﴿وَالْأَنْصَرِفَ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾ - كَيْدِ النِّسَاءِ - ﴿أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف] <sup>٢٣</sup>.

وهذه الآية: ﴿وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامًا﴾ [إبراهيم] <sup>٢٥</sup> قال فيها ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَهُنَا أَمْرَانِ: تَجَنُّبُ عِبَادَتِهَا، وَاجْتِنَابُهَا) <sup>٢</sup> مِنْ أَيْنَ؟ مِنْ لَفْظَةِ: ﴿وَاجْتَنِبْنِي﴾ مقام الاجتناب ومقام التجنب، لماذا؟

• لَأَنَّ التَّجَنُّبَ مِنْ جِهَةِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - هَذَا الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ -.

• والاجتناب مِنْ جِهَةِ الْعَبْدِ.

وَلَا يَقَعُ لِلْعَبْدِ الْاجْتِنَابُ إِلَّا بِتَجَنُّبِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ ذَلِكَ، وَلِهَذَا دَائِمًا الْمَوْحَدُ يَتَأَمَّلُ أَعْمَالِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، أَنْظِرْ إِلَى قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الْفِتَنَ» <sup>٣</sup>.

إِذَا لَمْ يَكُنْ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ لِلْفَتَى فَأَوَّلُ مَا يَجْنِي عَلَيْهِ اجْتِهَادُهُ

ولهذا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ مِنْ دَعَائِهِ: «وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ» <sup>٤</sup>، تَكَلَّ عَلَى نَفْسِكَ بِذَكَائِكَ أَوْ اجْتِهَادِكَ أَوْ فَصَاحَتِكَ أَوْ بِلَاغَتِكَ أَوْ إِمَامَتِكَ - أَوْ مَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ - هَذَا هُوَ الضَّلَالُ الْمُبِينُ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -.

<sup>١</sup> "تفسير الطبري" (١٧/١٧)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَهُنَا أَمْرَانِ: تَجَنُّبُ عِبَادَتِهَا، وَاجْتِنَابُهَا، فَسَأَلَ الْخَلِيلُ رَبَّهُ أَنْ يُجَنِّبَهُ وَبَنِيَهُ عِبَادَتَهَا؛ لِيَخْصُلَ مِنْهُمْ اجْتِنَابُهَا، فَلَا جِتْنَابَ فَعَلُهُمْ، وَالتَّجَنُّبُ فَعَلُهُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى فَعْلِهِمْ إِلَّا بَعْدَ فَعْلِهِ) "شفاء العليل" (١٩٨/١)

<sup>٣</sup> "سنن أبي داود" (٤٢٦٣)

<sup>٤</sup> حَسَنَةُ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "صحيح الجامع" (١٩١٣)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ كما في «فتاويه»: (لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقُولَ أَنَا وَاثِقٌ مِنْ نَفْسِي) أو (أَنَا عِنْدِي ثِقَةٌ فِي نَفْسِي) لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَثِقُ بِنَفْسِهِ؛ فَرَبَّمَا يُخْذَلُ مِنْ حَيْثُ يَرَى أَنَّهُ قَدْ كَمَّلَ الْأُمُورَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ!

فإبراهيم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ﴿وَاجْتَنِبْنِي﴾ مع أن إبراهيم - كما مر معنا - هو إمام المحققين للتوحيد، لِأَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا عَقَدَ «بَابَ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» أَوَّلَ آيَةٍ ذَكَرَهَا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتِلًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

هنا قال: ﴿وَاجْتَنِبْنِي﴾ فهذا إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ -صاحب الخلّة- يخاف الشُّرْكَ ويدعو الله عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُجَنِّبَهُ إِيَّاهُ! وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِيُحَقِّقَ لَنَا هَذَا الْأَمْرَ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وَلَمَّا ذَكَرَ الْأَنْبِيَاءُ -أَصْحَابُ الْكِمَالَاتِ وَالْمَقَامَاتِ الْعَالِيَةِ- قَالَ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] هَذَا كُلُّهُ فِيهِ مَا يَحْمِلُ الْعَبْدَ عَلَى أَنْ يَجْتَنِبَ الشُّرْكَ وَوَسَائِلَهُ وَيَتَّعِدَ عَنِ الطُّرُقِ الْمُفْضِيَةِ إِلَيْهِ فِي الظَّاهِرِ أَوْ فِي الْبَاطِنِ وَيَتَعَلَّمَ أَفْرَادَهُ الَّتِي يَتَحَقَّقُ لَهَا بِهَا التَّوْحِيدُ.

• وهذه الآية دلالتها على الباب ظاهرة، وجه الشاهد منها للباب ظاهرٌ مِنْ جِهَةٍ أَنْ هَذَا الْمَقَامَ الَّذِي هُوَ الْخَوْفُ مِنَ الشُّرْكَ إِذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَخَافُونَهُ فَكَيْفَ بِمَنْ دُونِهِمْ؟ وَلِهَذَا ذَكَرْنَا لَكُمْ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ كَانَ يَقُولُ: (مَنْ يَأْمَنُ مِنَ الْبَلَاءِ بَعْدَ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ؟)¹.

¹ "تفسير الطبري" (١٧/١٧)

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ حديثاً ولم يُخْرِجْهُ ولم يذكر الراوي له مِنَ الصَّحَابَةِ ولم ينسبه إلى المخرج له وهذا نادرٌ وقليلٌ في هذا الكتاب، وهذا الحديث رواه الإمام أحمد من حديث محمود بن لبيد يعني حديث: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشَّرْكُ الْأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: الرِّيَاءُ» هذا الحديث رواه الإمام أحمد - كما قلت لكم - من حديث محمود بن لبيد، ومحمود بن لبيد هذا اختلف في صحبته: وجزم البخاري على أن له صحبة فقال: (لَهُ صُحْبَةٌ)<sup>١</sup> وقال المزي: (لَهُ إِدْرَاكٌ)<sup>٢</sup> وقال ابن حبان: (لَهُ رُؤْيَةٌ)<sup>٣</sup>، ونفى صحبته الإمام أحمد وأبو حاتم<sup>٤</sup>، وجماعة، ومن هنا حصل الخلاف فيما رواه محمود بن لبيد عن غير الصحابة - لأن أكثر روايته عن الصحابة كرافع بن خديج وأبي سعيد الخدري وجابر وغيرهم - فإنه كان أكثرًا عن الصحابة في الروايات، فإذا روى حديثاً لم يذكر فيه الصحابي فإن القائلين بأنه ليست له صحبة يعدّون حديثه مراسلاً، وهذا الحديث يرويه محمود بن لبيد عن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مباشرة.

الحافظ المنذري جَوَّدَ إسناده في «التَّوْحِيدِ وَالتَّزْهِيْبِ»<sup>٥</sup> والحافظ ابن حجر حَسَّنَ إسناده في آخر كتاب «بلوغ المرام»<sup>٦</sup> -الذي هو كتاب الأدب-، والشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «السَّلسَلَةُ الصَّحِيْحَةُ» جَوَّدَ إسناده<sup>٧</sup>، والشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ أيضاً في شرحه جَوَّدَ إسناده<sup>٨</sup>؛ على اعتبار أن المُثْبِت مُقَدَّم على النَّافِي والبخاري رَحِمَهُ اللهُ أثبت له الصحبة،

<sup>١</sup> "الإصابة في تمييز الصحابة" لابن حجر (٣٥/٦)

<sup>٢</sup> "تحفة الأشراف" للمزي (١٤٧/٤)

<sup>٣</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (وذكر ابن حبان محمود بن لبيد في التابعين، فقال: يزوي المراسيل، ثم قال: وذكرته في الصحابة لأن له رؤية، وكذا قال، وقد قال لما ذكرته في الصحابة: لأن له رؤية، وقال: أكثر روايته عن الصحابة) "الإصابة في تمييز الصحابة" (٣٥/٦)

<sup>٤</sup> قال ابن أبي حاتم رحمه الله: (متبع أبي يقول: محمود بن لبيد لا نعرف له صحبة، وكان البخاري قد كتب أن له صحبة فخط عليه أبي رحمه الله) "المراسيل" (٢٠٠)

<sup>٥</sup> "التزهيْب والتزهيْب" (٣٤/١)

<sup>٦</sup> "بلوغ المرام" (١٤٨٤)

<sup>٧</sup> "السلسلة الصحيحة" (٩٥١)

<sup>٨</sup> "شرح كتاب التوحيد" للشيخ ابن باز رحمه الله (٦٢)

وشيخنا مقبل رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى هَذَا - عَلَى جِهَةِ إِثْبَاتِ صُحْبَةِ مُحَمَّدٍ لَبِيدَ - أَمَّا تَحْسِينُ الْحَدِيثِ فَلَمْ أَقِفْ لِلشَّيْخِ عَلَى كَلَامٍ لَهُ فِيهِ - يَعْنِي فِي حَدِيثِ الْبَابِ - ، ففَرَّقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ ؛ لَا يُقَالُ : ( حَسَّنَ الشَّيْخُ مُقْبِلُ هَذَا الْحَدِيثِ ) الشَّيْخُ مُقْبِلٌ يَرَى أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ لَبِيدَ لَهُ صُحْبَةٌ وَلِذَلِكَ ذَكَرَ لَهُ حَدِيثًا وَاحِدًا فِي « الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحِينَ » .

وهذا الحديث يُعْتَبَرُ تَنْصِيصًا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدَ عَلَى السَّمَاعِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لِأَنَّ بَعْضَ الْبَاحِثِينَ قَالَ : ( نَظَرْتُ الْكُتُبَ السِّتَّةَ ) أَوْ ( التَّسْعَةَ ) - فِيمَا قَالَ - ( فَلَمْ أَجِدْ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ لَبِيدَ صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ) مِثْلًا : ( سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ) أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْفَافِ السَّمَاعِ .

محمود بن لبيد هذا من بني الأشهل ، وأتاهم النبي عليه الصلاة والسلام ، فقال : ( أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِنَا )<sup>١</sup> وهذا استدلال به بعض أهل العلم على أنه قد سمع من النبي عليه الصلاة والسلام ، فمن قال بإثبات الصحبة والرؤية والإدراك - وما أشبه ذلك - حسن أحاديث محمود بن لبيد التي لم يروها عن الصحابة ، وإذا قلنا بأنه ليس صحابيًا نقول بأنه من كبار التابعين لأنه لا شك أنه ولد في العهد النبوي فيكون من كبار التابعين ، فأحاديثه التي يرويها عن الصحابة إذا صحَّ الإسناد إليه ما هناك شك في تصحيحها .

على كل حال ذكرت لكم الأئمة الذين صحَّحوا أو جودوا أو حسَّنوا هذا الحديث .

وهذا الموضع هو الموضع الثالث مما ذكره من الأحاديث التي انتقدت على الشيخ ،

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٣٦٢٤)



وذكرت لكم في أول الشرح - هذه تذكروها دائماً -<sup>١</sup>:

• أن الشيخ لم يذكر حديثاً اتفقت الأمة على ضعفه.

• ولم يذكر حديثاً شديد الضعف لا يحتمل التحسين من جهة الطرق على الأقل.

ثم ذكر المصنف رحمه الله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ» (من) هذه ذكرناها مراراً - وينبغي أن تُركّز عليها -: أنها من الأسماء المبهمة التي لا يخرج منها أحد، يعني التي تُفيد العموم.

كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعَا كُلُّ الْعُمُومِ يَا أَخِي فَاسْمَعَا

يعني: أيّا كان هذا الدّاعي لا يُنظر إلى جنسه ولا إلى لونه ولا إلى إمامته ولا إلى علوّ قدره.

«مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو» دعاء مسألة أو دعاء عبادة - دعاء مسألة طلب أو دعاء عمل -، يعني يعبد غير الله أو يسأل حوائجه من غير الله.

«نِدًّا» النّد هو الشّريك والنّظير ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]، ومنه قول حسان بن ثابت:

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتُ لَهُ بِنِدٍّ فَشَرُّكُمَْا خَيْرُكُمَْا الْفِدَاءُ

يعني: شريكٌ مشابهُ، قالها لأبي سفيان، من أبو سفيان؟ كثيرٌ من طلبة العلم يظنون أن هذا القول قاله حسان في أبي سفيان بن حرب وهذا ليس بصحيح؛ ولكنه قاله في أبي سفيان بن الحارث الذي هجا النبي عليه الصّلاة والسّلام؛ ثم أسلم - وكلاهما قد أسلم رضي الله عنهما -.

<sup>١</sup> لمزيد الفائدة؛ انظر الصفحة: ١٣، والصفحة: ٢٠٦

فالنَّد هو الشَّرِيك المساوي، وهذا مِنْ جهة الاتِّخَاذ لا مِنْ جهة الحقيقة، ولهذا المشركون ماذا يقولون في النَّار؟ ﴿إِذْ تُسَوِّىكُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء] هنا حقيقة في التَّسوية لكن هذا يقوم في قلب العبد فقط وإلاَّ فالتَّسوية غير موجودة.

«مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ» وهذا الدُّخُول ليس فيه تفصيل؛ ابتدائيٌّ أوَّلِيٌّ ولا خروج معه على الإطلاق.

• وهذا الحديث الدلالة فيه ظاهرة: بأنَّ المشرك الذي يدعو غير الله إذا كان مصيره إلى النَّار وماله إلى نار جهنَّمَ فَإِنَّ العبد يحمله العلم بهذا إلى الخوف مِنْ هذا المصير، وأَيُّ خزي بعد النَّار؟ ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [آل عمران] - نسأل الله العافية والسلامة -.

ثمَّ ذكر المصنِّف حديث جابر في قول النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - في الموجبتين -: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»، «مَنْ» أيضًا هذه كما قلنا آنفًا: للعموم، «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ» واللقاء فسره بعض أهل العلم بالرُّؤية، وفسره بعضهم بمُطلق اللقاء.

«مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ» قلنا (لَا) إذا دخلت على الفعل المضارع فَإِنَّهُ يَنْحَلُّ عن مصدر وزمان: لا يُشْرِك إشراكًا.

«دَخَلَ الْجَنَّةَ» وهذا فيه فضل مَنْ حَقَّق التَّوْحِيدَ.

والشَّاهد مِنَ الحديث: «وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»، «شَيْئًا» هنا نكرة، والنَّكرة في سياق الشرط كالنَّكرة في سياق النَّهي والنَّفي؛ إِلَّا أَنَّ بعض الأصوليين يقول بأنَّ النَّكرة

إذا جاءت في سياق الشرط فإنها تُفيد الإطلاق لا العموم، والإطلاق أضعف من العموم، وهذا قول ليس بمتجه.

• ووجه الشاهد من الحديث هو هذا: أَنَّ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، فهو مثل حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكلُّ هذه النصوص الخمسة -الآيتان والأحاديث الثلاثة- دلالتها ظاهرة على الخوف من الشرك وَأَنَّ مَنْ تَأَمَّلَهَا ونظر في تفاسيرها وفي شروحا حمله ذلك على المخافة من الوقوع في الشرك الأكبر والشرك الأصغر.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسْأَلَاتُ:

الأولى: الخوف من الشرك.

الثانية: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشَّرْكِ.

الثالثة: أَنَّهُ مِنَ الشَّرْكِ الْأَصْغَرِ.

الرابعة: أَنَّهُ أَخَوْفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.

الخامسة: قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

السادسة: الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبَيْهَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السابعة: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبِدِ النَّاسِ.

الثامنة: الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ سُؤَالِ الْخَلِيلِ لَهُ وَلَبْنِيهِ وَقَايَةِ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ.

التاسعة: إِعْتِبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف].

**الْعَاشِرَةُ:** فِيهِ تَفْسِيرُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» كَمَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ.  
**الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ:** فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشُّرْكِ.

**قال شيخنا حفظه الله:**

«الْأُولَى: الْخَوْفُ مِنَ الشُّرْكِ» هذه المسألة هي الباب نفسه الذي عقد المصنّف لأجله الترجمة؛ لأنّه قال: «بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشُّرْكِ» وتبيّن وجه هذه الترجمة وما يتعلّق بها في الشّرح.

«الثَّانِيَّةُ: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشُّرْكِ» إشارة إلى حديث محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي تقدّم معنا، وتقدّم معنا الخلاف في إسناده، وأنّ الصّحيح أنّه حديثٌ حسنٌ، لأنّ الكلام على الحديث راجعٌ إلى الكلام على محمود بن لبيد فمَنْ أثبت صحبته -وهم البخاري، وهي الطّريقة الّتي سلكها الشّيخ مقل - قال بتحسين الحديث، ومَنْ نفى صحبته وقال بأنّ له إدراكاً أو رؤيةً قال بضعف الأحاديث الّتي رواها محمود بن لبيد إلّا أن يكون قد رواها عن أحدٍ مِنَ الصّحابة -وتقدّم هذا-.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ مِنَ الشُّرْكِ الْأَصْغَرِ» يعني أنّ الرِّياءَ مِنَ الشُّرْكِ الْأَصْغَرِ، ولم نتكلم عن الرِّياء هنا لأنّ المصنّف سيعقد له باباً مُستقلاً؛ والكلام عليه سيأتي هناك، وأيضاً سيعقد باباً آخر لمن أرادَ بعمله الدُّنيا، والبابان مُتشابهان أو مُتقاربان ويأتي الكلام عليهما لأنّ الأنسب أن يكون الكلام هناك، لكن الشّاهد هنا مِنَ المسألة أو مِنَ المسائل أنّ الرِّياء نوعٌ مِنَ الشُّرْكِ، لكنّه شرٌّ أَصْغَرُ، وأيضاً تقدّم معنا الكلام على الخلاف في الشُّرْكِ وأقسامه:

- منهم مَنْ يقول إِنَّهُ شَرَكُ أَصْغَرُ وَأَكْبَرُ، وهذا قول الجمهور كما سبق.
- ومنهم مَنْ يقول إِنَّهُ شَرَكُ أَصْغَرُ وَأَكْبَرُ وَخَفِي، وهذا قول طائفةٍ مِنْ أهل العلم.
- ومنهم مَنْ يقول إِنَّهُ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: ظاهر وخفي وأصغر وأكبر، كما هي طريقة الشوكاني وغيره.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخَوْفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ» أخوف ما يُخَافُ منه على الصَّالِحِينَ الرِّياء، وأيضًا سائر أعمال القلوب الباطنة، لأنَّ اعتناء الصَّالِحِينَ -مع عدم العلم- بالظاهر أكثر مِنْ اعتنائهم بالباطن، فربَّما تجده متنزهاً عن بعض المكروهات الظَّاهرة فضلاً عن الكبائر كالزَّنا -عافانا الله وإياكم- وفواحش اللُّواط وما أشبه ذلك، لكن قد لا يلتفت إلى أمراض القلب كالحقد والحسد والرِّياء وطلب الرِّئاسة والعلو -وما أشبه ذلك-، ولهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا علَّقَ على قول الله تعالى في كتابه الكريم في سورة القصص: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ [القصص: ٨٣] ذكر أَنَّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لأربعة أصناف، مع أَنَّ الظَّاهر أَنَّهَا لصنفين، لكن قال شيخ الإسلام في «السِّياسة الشرعية» تَضَمَّنَتْ أربعة أصناف:

- الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: يُرِيدُونَ الْعُلُوَّ عَلَى النَّاسِ وَالْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ وَهُوَ مَعْصِيَةُ اللهِ وَهُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَالْمُلُوكُ وَالرُّؤَسَاءُ الْمُفْسِدُونَ؛ كَفِرْعَوْنُ وَحِزْبُهُ وَهُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ هُمْ شَرَّارُ الْخَلْقِ.
- وَالْقِسْمُ الثَّانِي: الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْفَسَادَ بِلاَ عُلُوٍّ كَالسَّرَاقِ وَالْمُجْرِمِينَ مِنْ سَفَلَةِ النَّاسِ.
- وَالْقِسْمُ الثَّالِثُ: يُرِيدُونَ الْعُلُوَّ بِلاَ فَسَادٍ؛ كَالَّذِينَ عِنْدَهُمْ دِينٌ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْلُوا بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ.

• وَأَمَّا الْقِسْمُ الرَّابِعُ: فَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا مَعَ أَنَّهُمْ قَدْ يَكُونُونَ أَعْلَى مِنْ غَيْرِهِمْ).

كلامه نفيسٌ وجميلٌ في «السياسة الشرعية»<sup>١</sup>.

«الخامسة: قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ» قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ؛ يُشِيرُ إِلَى حَدِيثِ عِبَادَةِ بَنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَنَّهُ قَالَ: «وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ» وما كان حقًّا فهو قريب.

«السادسة: الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ» والذي هو حديث عِبَادَةِ بَنِ الصَّامِتِ، وأيضًا حديث جابر «حديث الموجبتان».

«السابعة: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهِ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَأَنَّهُ مَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ» لَأَنَّ كَوْنَ الْإِنْسَانِ يَكُونُ عَابِدًا لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُوَحِّدًا، فَالنَّصَارَى ضَلَالٌ وَهُمْ أَهْلُ عِبَادَةٍ وَتَنْسُكٍ وَلُزُومٍ لِلْبَيْعِ وَالْدِيرِ وَالْكَنَائِسِ، لَكِنَّهُمْ عَلَى ضَلَالٍ مَبِينٍ، وَأَيْضًا الْمَشْرُكُونَ الَّذِينَ كَانُوا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا يَحْجُونَ وَيَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ» وَكَمَا ذَكَرَ الْأَلُوسِيُّ فِي كِتَابِ «بَلُوغُ الْإِرْبِ» وَأَيْضًا ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» - وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - ذَكَرُوا الْعِبَادَاتِ الَّتِي كَانَ يَتَعَبَّدُ بِهَا الْمَشْرُكُونَ، فَكَوْنَ الْإِنْسَانِ يَكُونُ عَابِدًا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُوَحِّدٌ ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف] حَتَّى يُفَرِّدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

«الثامنة: الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِبْنِيهِ وَقَايَةَ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ» هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ

<sup>١</sup> انظر "السياسة الشرعية" (١٣١)

العظيمة ولهذا ذكرنا لكم أَنَّ إبراهيمَ التَّيْمِي قال: (مَنْ يَأْمَنُ مِنَ الْبَلَاءِ بَعْدَ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ؟) <sup>١</sup> فإذا كان النَّبِيُّ الَّذِي هو خَلِيلُ اللَّهِ وَالَّذِي أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاتَّبَاعَهُ أَنْ يَكُونُوا تَبَعًا لَهُ فِي هَذِهِ الْحَنِيفَةِ: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣] ومع هذا يخاف على نفسه وعلى ذريته فيقول: ﴿وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامًا﴾ [إبراهيم]، هذه مسألة عظيمة، وقد ذكرنا لكم أيضًا في الباب أَنَّ البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ بَوَّبَ فِي «صحيحه»: (بَابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَحْبُطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ) <sup>٢</sup>.

«التَّاسِعَةُ: إِعْتِبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ لِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾» [إبراهيم: ٣٦] لا يُفرح بالكثرة، هذا كُلُّهُ تقدَّم معنا لكن نحن نُريد أن ندقق الفهم أيضًا فيما استنبطه الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَسَائِلِ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ يَقُولُونَ بِأَنَّهَا هِيَ اسْتِنْبَاطَاتُهُ وَفَقْهُهُ، وَخُصُوصًا فِي الْبَابِ الَّذِي سَيَأْتِي معنا بعد هذا فَإِنَّهُ ذَكَرَ ثَلَاثِينَ مَسْأَلَةً وَأَكْثَرَهَا قَوَاعِدٌ فِيمَا يُسَمَّى بِمَنْهَجِ الدَّعْوَةِ.

«الْعَاشِرَةُ: فِيهِ تَفْسِيرُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ» فِي حَدِيثِ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ وَفِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَيَعْقِدُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بَابًا مُسْتَقْلًا وَهُوَ «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

«الْحَادِيَةُ عَشْرَةٌ: فَضِيلَةٌ مِّنْ سَلَمٍ مِّنَ الشَّرِّ» وَأَعْظَمُ فَضِيلَةٍ وَأَجَلُّ فَضِيلَةٍ وَأَكْبَرُ فَضِيلَةٍ، لِأَنَّهَا أَعْظَمُ سَبَبٍ لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ.



<sup>١</sup> "تفسير الطبري" (١٧/١٧)

<sup>٢</sup> "صحيح البخاري / كتاب الإيمان" (٢٦٧/١)





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَفِي رِوَايَةٍ: «إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَايَاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عِيٍّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «أُنْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

«يَدُوكُونَ» أَيُّ يَخُوضُونَ.

قال شيخنا حفظه الله:

لَمَّا فرغ المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ» انتقل إلى «بَابِ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وبيان حُكْمِهَا - أي حكم الدَّعوة إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

• ومناسبة الباب لـ «كتاب التَّوحيد» أَنَّ مِنْ حقوق التَّوحيد وواجباته وفرائضه على العباد أَنْ يدعوا النَّاسَ إليه ليشاركوهم في فضله ومزاياه، وهذه مناسبة عظيمةٌ لأنَّ الأعمال كُلَّهَا داخلَةٌ في التَّوحيد.

• وأمَّا مناسبته للباب والأبواب التي قبله فَإِنَّ مَنْ عرف وُجوب التَّوحيد وعرف فضله وسعى إلى تحقيقه وخاف من ضده، يحملُه هذا الخوف وهذا التَّحقيق وهذه المعرفة بهذا الفضل على أَنْ يدعو النَّاسَ إلى ما عَلم وإلى ما عرف وإلى ما أوجبه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليهم.

ومرَّ معنا في التَّعليق على «الثلاثة الأصول» أَنَّ المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ بدأها بالأربع المسائل التي يجب على كُلِّ مسلمٍ معرفتها والعمل بها، وهي: (الْعِلْمُ، وَالْعَمَلُ، والدَّعوة إِلَيْهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ) ثُمَّ استدَلَّ على هذه الأربع مراتب أو الأربع الواجبات بسورة العصر؛ وهي قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۝٣ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٤﴾ [العصر] وهذا هو الدَّلِيل على الدَّعوة، والشَّيخ رَحْمَةُ اللَّهِ في هذه المراتب الأربع التي ذكرها أو الواجبات الأربع نصَّ على أَنَّ الدَّعوة واجبةٌ، وهنا أطلق الحكم، والشَّيخ رَحْمَةُ اللَّهِ عادته في هذا الكتاب مقاربةٌ لعادات البخاريِّ فَإِنَّهُ أحياناً يجزم بالحكم في التَّرجمة وأحياناً يُطلق التَّرجمة وأحياناً يُشير إلى الحكم إشارةً ولا يجزم به، وهنا لم يذكر المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ ما هو حكم الدَّعوة، وظاهر كلام الشَّيخ عبد الرَّحمن بن

سعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي «القول السديد» أَنَّهَا فَرَضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَلَكِنَّهَا مُقَيَّدَةٌ بِالطَّاقَةِ<sup>١</sup>،  
يعني أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَلَكِنْ تَكُونُ هَذِهِ الدَّعْوَةُ بِحَسَبِهَا، وَأَطَالَ  
الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ الْكَلَامَ عَلَيْهَا، وَأَيْضًا ظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ لَا يَحْصُرُ الدَّعْوَةَ بِالْمَعْنَى  
الاصْطِلَاحِي الَّذِي هُوَ مَعْرُوفُ الْيَوْمِ -بِمَعْنَى أَنْ يُقِيمَ مُحَاضِرَةً أَوْ يُلْقِيَ خُطْبَةً أَوْ يَعْقِدَ  
دَرْسًا- لَكِنْ الدَّعْوَةُ أَيْضًا تَكُونُ بِالْمَالِ وَتَكُونُ بِالْعِلْمِ وَتَكُونُ بِالنَّصِيحَةِ وَتَكُونُ بِالْكِتَابَةِ،  
وهذه وسائلها فما استطاع الإنسان أَنْ يُؤَدِّيَهُ مِنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ فَإِنَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ.

أَمَّا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ فَقَدْ نَصَّ عَلَى أَنَّهَا فَرَضُ كِفَايَةٍ، وَهَذَا الَّذِي أَيْضًا نَصَّ  
عَلَيْهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الدَّعْوَةَ فَرَضُ كِفَايَةٍ.

والفرق بين فرض العين وفرض الكفاية عند الأصوليين:

• أَنَّ فَرَضَ الْعَيْنِ يُنْظَرُ فِيهِ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْفَاعِلِ.

• وَفَرَضَ الْكِفَايَةِ يُنْظَرُ إِلَى الْفِعْلِ دُونَ الْفَاعِلِ.

فَمَنْ قَامَ بِالْفَرَضِ الْكِفَائِيِّ فَإِنَّهُ يَسْقُطُ عَنِ الْآخَرِينَ -إِذَا وَقَعَ الْفِعْلُ انْتَفَى الْإِثْمُ-، أَمَّا  
فَرَضُ الْعَيْنِ فَإِنَّهُ لَا بَدَّ مِنَ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى كُلِّ فَاعِلٍ وَإِلَى نَفْسِ الْفِعْلِ أَنْ يَقُومَ بِهِ، هَذَا الْفَرْقُ  
بَيْنَ فَرَضِ الْعَيْنِ وَفَرَضِ الْكِفَايَةِ.

وَالْمُتَقَرَّرُ فِي كَلَامِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الدَّعْوَةَ فَرَضُ كِفَايَةٍ، وَقَدْ كَانَ السَّلَفُ رَحِمَهُمُ اللهُ  
يُعْظَمُونَ شَأْنَ الدَّعْوَةِ وَأَمْرَهَا وَلِهَذَا لَا يَرَوْنَ أَنَّ تَرْكَهَا عَذْرًا لِمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُبَلِّغَ كَمَا مَرَّ  
مَعَنَا أَنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ -فِي تَعْلِيْقِنَا عَلَى مَنْظُومَةِ الْأَلْبِيرِيِّ- كَانَ يَقُولُ:

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ سَعْدِي رَحِمَهُ اللهُ: (وَإِذَا كَانَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَرَضًا عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، كَانَ الْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ بِحَسَبِ مُقْدُورِهِ، فَعَلَى الْعَالِمِ مِنْ بَيَانِ ذَلِكَ  
وَالدَّعْوَةِ وَالْإِزْشَادِ وَالْهَدَايَةِ أَعْظَمُ مِمَّا عَلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ لَيْسَ بِعَالِمٍ، وَعَلَى الْفَاقِرِ يَتَذَنُّهُ وَيَتَذَنُّهُ أَوْ مَالِهِ أَوْ خَاجِهِ وَقَوْلُهُ أَغْظَمَ مِمَّا عَلَى مَنْ لَيْسَتْ لَهُ تِلْكَ الْقُدْرَةُ، قَالَ تَعَالَى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا  
اسْتَطَعْتُمْ} وَرَجَمَ اللَّهُ مَنْ أَغَانَ عَلَى الدِّينِ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، وَإِنَّمَا الْهَلَاكُ فِي تَرْكِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى هَذَا الدِّينِ) "القول السديد" (٣٧)

(تَكَلَّمْتُ، وَلَوْ وَجَدْتُ بُدًّا مَا تَكَلَّمْتُ، وَإِنْ زَمَانًا أَكُونُ فِيهِ فَقِيهَ أَهْلِ الْكُوفَةِ زَمَانُ سُوءٍ)<sup>١</sup> وهو معروف في الأمة كلها أنه فقيه أهل الكوفة، فهو يقول لو أن لي عذراً من الدعوة إلى الله لتركها، ومما يدل على هذا قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] فإذا ترك الناس الدعوة إلى الله أثموا جميعاً بلا شك، وكلام الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ متوجه لأن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»<sup>٢</sup> وهذا فيه الدعوة إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «بَابُ الدُّعَاءِ» وهذا في جميع نسخ «كتاب التَّوْحِيدِ» وشروحه، ووقع في نسخة مطبوعة لـ «القول السديد» للشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَابُ الدَّعْوَةِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لكن الذي عليه النسخ والذي أيضاً لم يذكر مُحَقِّقُ الكتاب الذي قال إنه رجع إلى ثلاثين مخطوطة -الدكتور دغش العجمي- لم يذكر خلافاً في هذا الباب، والشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كأنه استخدم المعنى الاصطلاحي دون النظر إلى الفارق اللغوي بين الدُّعَاءِ -الذي هو في أصل اللغة: النداء- وبين الدَّعْوَةِ، والدَّعْوَةُ أعم من مجرد النداء.

وهنا قال: «بَابُ الدُّعَاءِ» إلى أي شيء؟ «إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ويدخل في الدُّعَاءِ إلى شهادة أن لا إله إلا الله: الدُّعَاءُ إلى حقوقها؛ لأنه ذكر في حديث سهل بن سعد الذي في «الصَّحِيحِينَ» وفيه: «وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ» إلا أن الدُّعَاءِ إلى شهادة أن لا إله إلا الله هو أوجب الواجبات وأول الواجبات وأعرض الفرائض، وسيشير المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ في المسائل إلى أن الدُّعَاءِ إلى شهادة أن لا إله إلا الله هو أول واجب على العباد، وهذا الباب ظاهر في هذا المعنى لأن المتكلمين من الجهمية وفروعهم

<sup>١</sup> "مسند الدارمي" (٢٨٢/١)

<sup>٢</sup> "صحيح أبي داود" للألباني رحمه الله (٢٢٦٢)، من حديث أنس

كالمعتزلة والأشاعرة والماتريدية والكلاية يقولون بأنَّ أوَّل واجبٍ على العبيد هو إمَّا النَّظَر -يعني النَّظَر في الكون والاستدلال بالكون والاستدلال بالانفعالات؛ كلامٌ كُلُّه فلسفة- أو القصد إلى النَّظَر أو الشَّك، هذه أشهر الأقوال عندهم -ثلاثة-، وهم في أنفسهم مختلفون فيها، ومنهم مَنْ أوصل الخلاف إلى اثني عشر قولاً! وأهل السُّنَّة وأئمَّة الإسلام على أنَّ أوَّل واجبٍ على العبد معرفته: هو شهادة أن لا إله إلا الله، ولهذا عقد المصنِّف هذه الترجمة.

أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعَبِيدِ      مَعْرِفَةُ الرَّحْمَنِ بِالتَّوْحِيدِ  
إِذْ هُوَ مِنْ كُلِّ الْأَوَامِرِ أَعْظَمُ      وَهُوَ نَوْعَانِ أَيَا مَنْ يَفْهَمُ

إلى آخر ما في «السُّلَم» للشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللهُ.

هذه المسألة مِنْ أَهَمِّ المسائل: أن تعلم أنَّه أوَّل واجبٍ؛ كما سيذكره المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في حديث ابن عبَّاس في إرسال النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معاذًا إلى اليمن.

هذا ما يتعلَّق بالترجمة، وذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في هذا الباب آية وحديثين.

قال: «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]» هذه الآية مِنْ سورة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، وسورة يوسف عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سورة غالب مقاصدها بيان الدَّعوة إلى الله جَلَّ وَعَلَا، ولهذا حتَّى وهو في السَّجْن قال: ﴿يَا صَاحِبِ السَّجْنِ أَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْتُكَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف] ولهذا في آخر السُّورة ذكر الله عزَّ وجلَّ بعض الأمور المتعلِّقة بالدَّعوة وقواعدها وما ينبغي أن يكون عليه حال الدَّاعي.

وهذه الآية قال فيها الرَّبُّ سبحانه: ﴿قُلْ﴾ يعني يا مُحَمَّد، ﴿هَذِهِ سَبِيلِي﴾ أي طريقي الذي

أسلكه، وأضيف السبيل إليه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَأَنَّهُ نُصِبَ دَاعِيَةً إِلَيْهِ ويدعو الناس إلى ما أمرهم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى به، ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ يعني طريقي التي أسير عليها، ما هي هذه؟ ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ ولهذا كان المرجح في إعراب: ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ على أَنَّهَا حال من الضمير، ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ لَأَنَّ الله تعالى أمره بهذا، فقال في آية النحل: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ﴾ [الشورى: ١٥] وآيات كثيرة تأمر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالدُّعَاءِ والدَّعْوَةِ، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩].

ثم قال: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨]، ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ البصيرة أعلى درجات العلم كما يقول الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>١</sup>، ونُزِلَتْ مِنَ الْقَلْبِ بمنزلة البصر من العين لأنَّ البصيرة تكون للقلب والبصر يكون للعين فنُزِلَتْ البصيرة منزلة الرؤية التي تقع بالعين، وهذه البصيرة كلما عظم العلم عظمَتْ معه، ولهذا نظر أهل العلم إلى الحال والمآل ليس كنظر الجهَّال، ولهذا قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْفِتْنَةُ إِذَا أَقْبَلَتْ عَرَفَهَا كُلُّ عَالِمٍ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ عَرَفَهَا كُلُّ جَاهِلٍ)<sup>٢</sup> وهذا أمر عظيم، فالبصيرة هي دقيق العلم، يعني العلم العظيم الذي يكون في القلب؛ كما قلتُ لكم: بمنزلة البصر للعين.

﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ (على) من حروف الاستعلاء التي تُفيد العلو، فهنا كيف جعل صاحب البصيرة عاليًا عليها؛ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ لَأَنَّ فِيهَا سَبِيلًا لِلْوُصُولِ لِهَذَا الْعُلُوِّ وَإِلَّا فَإِنَّ الْأَصْلَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكُونُ دُونَ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ لَكِنْ لَمَّا لَزِمَهَا وَكَانَ مِنْ أَهْلِهَا جَعَلَهُ اللَّهُ عَالِيًا

<sup>١</sup> قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (..أَعْلَى دَرَجَاتِ الْعِلْمِ وَهِيَ الْبَصِيرَةُ الَّتِي تَكُونُ نَسْبَةُ الْعُلُومِ فِيهَا إِلَى الْقَلْبِ كَنَسْبَةِ الْمَرْئِي إِلَى الْبَصَرِ، وَهَذِهِ هِيَ الْخَصِيصَةُ الَّتِي اخْتَصَّ بِهَا الصَّحَابَةُ عَنْ سَائِرِ الْأُمَّةِ وَهِيَ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْعُلَمَاءِ..) "مدارج السالكين" (٤٥١/٢)

<sup>٢</sup> "التاريخ الكبير" (٥٥٥/٥)



عليها بخلاف الضلال والكفر فإنه يستعمل معه حرف: (في) كقوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر] وقوله: ﴿أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الزمر] إلى غيره من الانغماس والانغمار في الضلالة<sup>١</sup>.

﴿أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾ اختلف العلماء في إعراب الآية، وأدّى اختلافهم في إعراب الآية في جهة قوله: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ ولكن ابن القيم رحمه الله يقول بأنه من جهة المعنى هناك تلازم بين الدعوة والبصيرة (أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي أَدْعُو) أو (أَدْعُو عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي) وله كلام أطال فيه وذكر الخلاف فيها وكلام الفراء وكلام غيره<sup>٢</sup>.

فأنا ومن اتبعني أدعو، وأدعو على ماذا؟ ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ وهذا فيه اشتراط العلم في الدعوة إلى الله وأهمية العلم في الدعوة إلى الله، وأن من دعا إلى الله بغير علم يفسد أكثر مما يصلح -لو أصلح-، وليس شرطاً أن يكون عالماً بكل العلم لكنّ المشروط أن يكون عالماً بما يدعو إليه.

• والشاهد من هذه الآية للباب ظاهر لأن المصنّف رحمه الله بوّب فقال: «بَابُ الدَّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وذكر هذه الآية وفيها النص على الدعوة: ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (..فإن قلت: فما الفائدة في ذكر {على} في ذلك أيضاً؟ وكيف يكون المؤمن مستغنياً على الحق وعلى الهدى؟ قلت: لما فيه من استغلايه وعلوه بالحق والهدى مع ثباته عليه واستقامته عليه، فكان في الإتيان بأداة {على} ما يدل على علوه وثباته واستقامته؛ فإن طريق الحق تأخذ علواً صاعدة إلى العليّ الكبير، وطريق الضلال تأخذ سفلاً هاوية إلى أسفل سافلين، وهذا بخلاف الضلال والزهد فإنه يؤتى فيه بأداة {في} الدالة على انغماس صاحبه فيه، وانغماسه وتدسّسه فيه، كقوله تعالى: {فَهُمْ فِي رِيهِمْ يَتَرَدَّدُونَ} وقوله: {وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ} وقوله: {فَذَرْنَهُمْ فِي غَمَرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ}، {وَأَنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مِرْيَبٌ}، وتأمل قوله تعالى: {وَأَنَّا أَوْ أَنَاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}.. انظر "مدارج السالكين" (٢٤/١)

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله في "تفسيره": (قال الفراء وجماعة: {ومن اتبعني} معطوف على الضمير في {أدعو} يعني أنا ومن اتبعني يدعوا إلى الله كما أدعو، وهذا قول الكلبي، قال: حق على كل من اتبعه أن يدعوا إلى ما دعا إليه، ويذكر بالقرآن والموعظة، ويقوى هذا القول من وجوه كثيرة، قال ابن الأثير: ويجوز أن يسم الكلام عند قوله: {إلى الله} ثم يتبدى بقوله: {على بصيرة} أنا ومن اتبعني {فيكون الكلام على قوله جملتين، أحترق في أولها أنه يدعوا إلى الله، وفي الثانية: بأنه مع أتباعه على بصيرة، والقولان متلازمان فلا يكون الرجل من أتباعه حقاً حتى يدعوا إلى ما دعا إليه ويكون على بصيرة. وقول الفراء أحسن وأقرب إلى الفصاحة والبلاغة، وإذا كانت الدعوة إلى الله أشرف مقامات العبد وأجلها وأفضلها: فهي لا تحصل إلا بالعلم الذي يدعوا به وإليه، بل لا بد في كمال الدعوة من البلوغ في العلم إلى حد أقصى يصل إليه السعفي، ويكفي هذا في شرف العلم: أن صاحبه يجوز به هذا المقام، والله يؤتي فضله من يشاء) (٣٣٢)



عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴿يُوسُفُ: ١٠٨﴾.

وفيها - كما سيذكر المصنّف في المسائل - التّنبية على الإخلاص لأنّه قال: ﴿إِلَى اللَّهِ﴾ لا إلى نفسي فضلاً عن غيره - يعني الدّاعية -، وهذه الآية فيها فوائد ومسائل عظيمة لكن الشّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ سيذكر طرفاً منها.

والمهمّ هو أن تعلم ما هو الشّاهد من هذه الآية؛ لأنّ المصنّفين إذا عقدوا ترجمة وتركوا آلاف الأدلّة من نصوص القرآن والسّنة - من الآيات والأحاديث - ويعمدون إلى هذا النّص؛ لماذا؟ للدلالة على ما تضمّنه هذه التّرجمة.

قال: «وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: (إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَفِي رِوَايَةٍ: (إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ) أَخْرَجَاهُ» يعني في «الصّحيحين» - البخاري ومسلم -.

هذا الحديث الأوّل ممّا ذكره المصنّف في هذا الباب تحت هذه التّرجمة وهو حديث أبي العباس عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، في بعث معاذ إلى اليمن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان بعث معاذ إلى اليمن قبل حجّة الوداع؛ يعني في السّنة العاشرة قبل الحجّ أرسله النّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إلى أهل اليمن.

واليمن ما يكون من يمين الكعبة، ولذلك سُمِّيَ الرُّكنان من جهتها باليمنيّين وهو الحجر الأسود والذي قبله يُقال له: الرُّكن اليماني - لهذا ولهذا -، والفضل يعمّ من كان في هذه

الجهة.

ولَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ بَعَثَهُ إِلَى أَعْلَاهَا - يَعْنِي إِلَى مَا عَلَا مِنَ الْيَمَنِ مِنْ جِهَةٍ تَعَزَّ وَمَا أَشْبَهَهَا -، وَأَرْسَلَ أَبَا مُوسَى - كَمَا مَرَّ مَعَنَا مِنْ قَبْلِ - إِلَى أَسْفَلِ الْيَمَنِ - وَهِيَ عَدَنُ وَمَا حَوْلَهَا -، وَكَانَا يَتَزَاوَرَانِ؛ كَمَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّ مَعَاذًا ذَهَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي عَدَنَ وَوَجَدَ عِنْدَهُ رَجُلًا مُوثِقًا فَقَالَ: (مَا هَذَا؟) قَالَ: هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السَّوْءِ فَتَهَوَّدَ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَقَالَ: اجْلِسْ نَعَمْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ<sup>١</sup> الْوَقْتُ وَقْتُ إِسْلَامٍ وَهَذَا الرَّجُلُ أَسْلَمَ وَتَهَوَّدَ.

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ أَرْسَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ وَلَمَّا أَرْسَلَهُ دَاعِيًا وَوَاعِظًا وَحَاكِمًا وَقَاضِيًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، لَمَّا بَعَثَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى الْيَمَنِ أَخْبَرَهُ بِالْحَالِ الَّتِي سَيُوجِهُهَا وَأَنَّهُ سَيُوجِهُ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَهْلَ الْكِتَابِ كَانُوا أَعْلَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتُ بِكُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَيْضًا كَانَ لَهُمُ الْعِلْمُ بِكَثِيرٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي يَتَعَاطَاهَا النَّاسُ؛ كَمَا تَعْلَمُونَ فِي قِصَّةِ هِرْقَلٍ وَقَدْ كَانَ هُوَ الْمَلِكُ وَكَانَ عَلَى عِلْمٍ بِأَحْوَالِ النَّاسِ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ، فَنَبَّهَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ أَهْلُ كِتَابٍ يَعْنِي لَا يُسْتَهَانُ بِهِمْ فَهَمَّ عُلَمَاءُ وَعِنْدَهُمْ عِلْمٌ.

«إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» لِأَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ كَانَ هَذَا حَالُهُمْ وَقَدْ أَسْلَمُوا كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَبَشَّرَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَجَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَذَكَرَ فُضَائِلَهُمْ وَهِيَ كَثِيرَةٌ مَبْثُوثَةٌ فِي كِتَابِ السُّنَّةِ.

<sup>١</sup> متفق عليه، واللفظ لمسلم (١٧٣٣)

وبيّن له بعد ذلك ما يدعوهم إليه، فقال: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» هذا وجهٌ من إعرابها، لا يلزم أننا نقول: (الاسمُ والخبر) لأنك إذا نطقت بالحركة فقد أعربت كما هو معلوم.

• فالوجه الأول: «شَهَادَةُ» لأن (يكن) هذه من أسماء كان وما تفرّع منها، تطلب اسماً وخبراً، ويجوز أن يتقدّم الاسم على الخبر ويجوز العكس، فإذا قلنا: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ» هنا قدّمنا الخبر على الاسم، قالوا: وهذا هو المرجّح، وهذه هي الرواية على أن إعرابها أن تكون «أَوَّلَ» خبر مقدّم لـ (يكن) و «شَهَادَةُ» اسمها مؤخّر.

• والوجه الثاني: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» على أنه على الأصل؛ فتكون «أَوَّلَ» اسم (يكن) و «شَهَادَةُ» خبرها.

بمعنى أنه أمره بأول الأمر وبيّنه له أو أمره بأول هذا الأمر الذي يدعو إليه.

• وهذا الموضع هو الشاهد من الحديث للباب، لأن المصنّف بوّب لك: «بَابُ الدَّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» والنبي عليه الصلاة والسلام قال لمعاذ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وفي رواية: «إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ» وهناك رواية ثالثة وهي قوله: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ»<sup>١</sup> وهذا فيه أن لا إله إلا الله هي التوحيد، وأن حقيقة التوحيد هو عبادة الله وحده، وأشار الشيخ سليمان بن عبد الله إلى أن هذا من دقّة الرواة إذ رَوَوْا هذا الحديث بهذه الألفاظ وأنهم كانوا يعرفون معنى هذه الكلمة -أو بمعنى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ-<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> متفق عليه، البخاري (١٤٦٩)، مسلم (١٩)

<sup>٢</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هُوَ الْإِفْرَازُ بِمَا عَلِمْنَا وَنُطْقًا وَعَمَلًا، خِلَافًا لِمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ الْجُهَالِ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ هُوَ تَجَرُّدُ النُّطْقِ بِهَا أَوْ الْإِفْرَازُ بِوُجُودِ اللَّهِ أَوْ مُلْكِهِ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ غَيْرِ شَرِيكِ، فَإِنَّ هَذَا الْقَدْرَ قَدْ عَرَفَهُ عِبَادُ الْأَوْتَانِ وَأَقْرَبُوا بِهِ، فَضْلًا عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَخْتِاجُوا إِلَى الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ "تيسير العزيز الحميد" (٩٧)

«فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ» ما الذي تدعوهم إليه؟ «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ونص الشهادة وكلمة (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) سيعقد لها المصنّف باباً مستقلاً هو الباب الذي يلي هذا؛ وهو «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وشرح هذا في ذلك الباب أنسب من هنا لأنّه أليق به، أمّا هنا فالمراد من الحديث أن يُبين فرضيّة وجوب الدّعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله، فيكون الشّاهد من الحديث هو قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لمعاذ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

ثمّ بيّن له عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمُهُمْ» وفي رواية: «فَأَخْبِرُهُمْ»<sup>١</sup>، «أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ» - بعد شهادة أن لا إله إلا الله - «خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ» فيجب عليهم أن يؤدّوها لأنّها من حقّ هذه الكلمة.

«فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ» طبعاً الكلام على الحديث يطول إذا تكلمنا على الصّلاة والصّدقة وما فرضه الله فيها والخلاف في نقل الصّدقة من المكان لأهل البلد الآخر على الخلاف المشهور بين أهل العلم؛ لكن هذا ليس محله.

ثمّ بيّن له النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بعض الأمور والنّصائح الّتي يجب أن يكون عليها، فبعد إعلامه بتلك الأمور توجّه إلى ما يجب عليه هو حتّى يكون عاملاً بأوامر النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقال: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ» بعدها ماذا قال؟ قال: «فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ» أترك كرائم أموالهم، والكرائم: جمع كريمة وهي النّفيسة من المال، لأنّ الواجب في الزّكاة أن يؤخذ الوسط منه فلا يؤخذ الرّديء ﴿وَلَا تَتِمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾

<sup>١</sup> متفق عليه، البخاري (١٤٦٩)، مسلم (١٩)

[البقرة: ٢٦٧] ولا يُؤخذ الكريم الذي يتبع صاحبه نفسه وراءه ويتألم بذهابه، فما يُعطى من الزكاة على ثلاث درجات - كما قال العلماء -:

• الأولى: الكمال؛ وهو أن يُعطى هو من ذات نفسه - أي الكريمة -، يقول للمصدق - وهو العامل على الصدقة -: (خُذْ هَذِهِ) فإن جادت بها نفسه فقد أتى بالواجب والمستحبّ معه.

• الثاني: القدر الواجب؛ وهو أن يأتي بما تَوَسَّطَ من بهيمة الأنعام، يعني المتوسط منها، فهذا هو الواجب عليه، ويجب على المصدق أن يأخذه منه وأن يقبله وأن لا يطالبه بأكثر من هذا.

• والثالث: ما يحرم عليه؛ وهو أن يُعطي الرديء منها، فيختار أردأ الغنم أو أردأ الأنعام فيجعلها في الزكاة، وهذا حرامٌ لا يجوز.

فهذه ثلاث مراتب في إعطاء الزكاة.

وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مع أَنَّهَا حَقٌّ جعل ذلك ظلمًا، لماذا؟ لأنَّ الشريعة جاءت بالأمر بالوسط ولم تأت لإفساد أموال الناس أو لإتباع نفوسهم، فقال له: اتَّقِ كِرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، اتَّقِ الكريمة من أموالهم، خُذِ الْوَسْطَ «فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ».

ثُمَّ بَيَّنَّ لَهُ أَنَّ هَذَا الْمَحَلَّ - وهو محل أن تكون مقدّمًا على الناس ورفيعًا عليهم وإمامًا عليهم - محلاً قد يحملك على مظالم الناس فقال: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» يعني اجعل بينك وبين دعوة المظلوم حجابًا وسترًا منيعًا حتّى لا تصل إليك فتُصاب بها.

وهذا الحديث حديثٌ عظيمٌ جليلٌ فيه فوائد عظيمة؛ لعلَّ الشيخ يُشير إلى المسائل، وهذا الشرح شرحٌ مختصرٌ لا يحتمل أكثر من هذا.

قال: «وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: (لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ) فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: (أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟) فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ؛ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: (أُنْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ)» هذا الحديث الثاني ممَّا ذكره المصنّف في هذه الترجمة العظيمة الّتي تحملنا على رعايتها وأنّنا يجب أن نُولي الدّعوة إلى التّوحيد أعظم اهتمام وأن نتعلّم التّوحيد حتّى ندعو إليه.

فقال: «وَلَهُمَا» الضّمير عائذٌ على قوله: «أَخْرَجَاهُ» يعني على البخاري ومسلم.

«وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ» يوم خيبر معروف أنّه كان يومًا أرغمت فيه أنوف اليهود وحصلت فيه تلك المعركة العظيمة - القتال بين مرحب وبين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

الشّاهد أنّ النّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «لَأُعْطِينَ» واللام هذه الموطئة للقسم يعني: والله لأعطينَ الرّاية، أو هي لام الابتداء المؤكّدة.

«لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» هذا فيه دليل على إثبات

صفة المحبة وعلى أن الله يحب ويحب، وهذا الذي يقوله أهل السنة خلافاً للمتكلِّمين لأنَّ منهم من يقول أنه يحب بمعنى أن العباد يحبونه، ومنهم من يقول أنه لا يحب ولا يحب كما ذكر عنهم ذلك شيخ الإسلام رحمه الله في «المراكية» و «البعليكية» وفي غيرها من كتبه.

الشَّاهد من هذا أن الشَّيخ رحمه الله يقول بأنَّ هذه ليست خصيصة لعلِّي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يعني ليس هو فقط الوحيد الذي كان يُحِبُّ الله ورسوله ويحبُّه الله ورسوله، وإنَّما كانت الخصيصة في التَّنْصِص عليه، وهذا هو الذي حمل الصَّحابة على أن يطلبوا هذه المنزلة لا أن عليًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقط هو الذي يُحِبُّ ويحبُّ كما قالت الرَّافضة، وإنَّما كان الصَّحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كما قال عمر: (مَا أَحْبَبْتُ إِلَّا مَارَةً إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أَدْعَى لَهَا)<sup>١</sup> إِنَّمَا كَانَ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَصَّ عَلَى هَذَا الَّذِي سَيُعْطَى الرَّايَةُ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

قال: «فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ» باتوا: البيوتة البقاء من الليل، هذا الغالب فيها، ما حالتهم التي كانوا عليها؟ أنهم كانوا يدوكون هذه الليلة بمعنى أنهم كانوا يخوضون فيمن الذي يستحق هذه المرتبة، وكلُّهم كان يتمنَّاها ولهذا عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: (مَا أَحْبَبْتُ إِلَّا مَارَةً إِلَّا يَوْمَئِذٍ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كلُّهم كان يرجو أن يُعطَاهَا. «يَدُوكُونَ» يخوضون؛ كما فسَّرَهَا لك المصنِّف في آخر الحديث.

\* وحرصهم هذا أنساهم فتح خير - انتبه لهذه الفائدة - أمامهم خير من أغنى جهات المدينة زرعاً وضرعاً ودراً بالدرهم والدينار، والنبي عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وعدهم بأنَّ خير

<sup>١</sup> متفق عليه، واللفظ لمسلم (٢٤٠٥)



غداً ستُفتح، فلم يلتفتوا لفتح خير بقدر التفاتهم إلى منزلة المحبة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم وأن الفاتح غداً محبوبٌ عند الله، وليس الشأن أن تُحب ولكن الشأن أن تُحب؛ فجمع الله له الأمرين بأنه محبوبٌ ومحبوبٌ، فبات الصحابة يدوكون ليلتهم أيهم يُعطاه؟ ولم يلتفتوا ماذا سيأخذون من خير وأموالها ومغانمها.

«فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» يعني ذهبوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام كلهم، وهذا من حُسن الظن بالله تعالى لا لحسن الظن بأنفسهم؛ لأنهم كما علم قبل لم يتمنوا هذه المنزلة من باب أنهم يشرفون بها وإنما أرادوا أن يُكرموا بهذه المنزلة.

وهل خطر علي رضي الله عنه على بالهم؟ لا؛ ولا خطر على نفسه هو أيضاً لأنه كان مريضاً رمدًا لا يشهد معهم مكاناً؛ ولهذا ذكر الشيخ في المسائل الإيذان بالقدر في هذا وأن الشيء قد يُعطاه من لا يحرص عليه<sup>١</sup>.

«كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: أَيْنَ عَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» يعني مع مجيئهم لم يأت علي مع أن هذه منزلة عظيمة، فالنبي عليه الصلاة والسلام ما سأل عنه إلا لأنه يعلم أنه سيسبق إلى هذا إلا أن ثمة عذراً منعه، فقالوا: «هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ» عنده رمدٌ -الوجع الذي يُصيب العيون معروف-.

«فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ» لأن الذي يكون عنده الرمد لا يستطيع أن يمشي، فلما أتوا به؛ بصق النبي عليه الصلاة والسلام على عينيه «وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَن لَّمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ» وهذا من معجزاته ودلائل نبوته التي رأى الصحابة رضي الله عنهم الكثير منها؛ ولم يكونوا -كما قال

<sup>١</sup> قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: (الثالثة والعشرون: الإيمان بالقدر لخصولها لمن لم يشع لها ومنعها عنه سعي).

الحافظ ابن كثير في «تفسيره» - متعتين في طلبها كما كانت بنو إسرائيل مع موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وإنما كانت الدلائل والمعجزات تحصل على حسب الحاجة، ثم ذكر نماذج مما حصل في غزوة تبوك بطلبهم أو بابتداء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا من دلائل النبوة: بصق على عينيه فبرأ كأن لم يكن به وجع.

ثم قال: «**أُنْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ**» على تُودَة وعلى أناة، لأنَّ الإنسان إذا كان عَجَلًا فَإِنَّ القلب والعقل يتبع البدن فيطيش، كلما جاء الإنسان للأمر بهدوء وسكينة وتروُّ وتُودَة كلما كان فيها سعة ودعة له وتأمل وتأنُّ.

«**أُنْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ**» وجاء في الرواية التي لم يذكر المصنّف في «مسلم» أنّه مضى ولم يكن النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قد أعلمه لأنّه قال له: «(امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ) فَسَارَ عَلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>١</sup> أنظر إلى الباب: «**بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» وأنظر إلى حديث معاذ فيه: «**فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» وفي رواية: «**إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ**» وفي رواية: «**فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ**»<sup>٢</sup> فبيّن لك أنّ الإسلام هو (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، فمن قال بأنّه مسلم ولم يقل (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ولم يلفظ بها بلسانه لم يكن مسلمًا، ومن لفظ بها بلسانه ولم يؤدِّ حقّها ويعرف شروطها ونواقضها - والشروط ستتكلّم عليها إن شاء الله في الباب الذي نبّهنا عليه سابقًا «**بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ**» -، فبيّن أنّ الإسلام هو (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وهو التّوحيد وهو عبادة الله.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٤٠٥)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه، البخاري (١٤٦٩)، مسلم (١٩)

فقال هنا: «أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ» يعني في هذا الإسلام، ولهذا المسلم هو مَنْ عرف ما أوجبه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه، هذا هو العمل - أن يعمل المسلم - «وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ».

ثم بيّن له فضل الدّعوة إلى الله فقال: «فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا» ممّا يبين لك على أن القتل ليس مقصودًا للإسلام بالنسبة للكفار؛ فإذا أطاعوا وأجابوا فإنّ هذا هو مصلحتهم، ولهذا قال شيخ الإسلام أنّ في قتال الكفار من المصلحة لهم قبل غيرهم ما لا يعلمه إلا الله<sup>١</sup>، فالجهاد هو في أصله مصلحة لمن؟ للكفار لرجوعهم إلى دين الله.

«فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا» من هؤلاء الذين أنت ذاهب إليهم وهم اليهود الذين قالوا في الله وقالوا في رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ العظائم.

«خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» وهي أنفسها وأكرمها عند العرب، لو قُومَ بمقام المراكب الآن فهو خيرٌ من الطائرات والسيارات وأرفهها وأعلاها، فهذا فضلٌ عظيمٌ لهذه الدّعوة، وإذا وفق الله هذا المدعو إلى طلب العلم والدّعوة والتأليف والتصنيف فكل حرفٍ يكتبه وكل حرفٍ ينطق به في دعوة أو في تعليم فأجره لك كأجره على السّواء، سبحان الله! تقول له: (تَعَالَ يَا أَخِي اطْلُبِ الْعِلْمَ، ادرُسْ، احْفَظْ، ادْخُلِ الْمَسْجِدَ) ربّما تكون أنت بعيدًا عن هذه المنازل، فيُعطيك الله هذه المنزلة بهذه الدّعوة: ربّما بنصيحة، ربّما برسالة، ربّما بكلمة.

«خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» يعني أفضل لك من هذه النّعم التي يطلبها النّاس.

<sup>١</sup> ربّما يُشير شيخنا حفظه الله إلى قول ابن تيمية رحمه الله: (بعض الملوك قد يغزو غزواً يظلم فيه المسلمين والكفار ويكُون أئمةً بذلك ومع هذا فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفاراً فصاروا مسلمين وذلك كان شراً بالتسبب إلى النّائم بالواجب وأما بالتسبب إلى الكفار فهو خير) "مجموع الفتاوى" (٩٦/١٣)

• والشَّاهد من الحديث قوله: «أُدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ» وهذا المعنى ظاهر لهذه الترجمة.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

- الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مِّنْ اتِّبَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.
- الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ.
- الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهًا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ الْمُسَبَّةِ.
- الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةٌ لِلَّهِ.
- السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهْمِّهَا: إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ لِيَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ.
- السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.
- الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةِ.
- التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى: «أَنْ يُوحَّدُوا لِلَّهِ» مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.
- الْعَاشِرَةُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا.
- الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ.
- الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْبُدْءُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمُّ.
- الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَضْرَفُ الزَّكَاةِ.
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشْفُ الْعَالَمِ الشُّبْهَةِ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ.

- الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ.
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ.
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْإِخْبَارُ بِأَمْنِهَا لَا تُحْجَبُ.
- الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أَدَلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَسَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمُسَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالْوَبَاءِ.
- التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ» - إِنْخِ - عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النَّبَوَّةِ.
- الْعِشْرُونَ: تَقْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا.
- الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوَكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بَشَارَةِ الْفَتْحِ.
- الثَّالِثَةَ وَالْعِشْرُونَ: الْإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى.
- الرَّابِعَةَ وَالْعِشْرُونَ: الْأَدَبُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَى رِسْلِكَ».
- الخَامِسَةَ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ.
- السَّادِسَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتُوا.
- السَّابِعَةَ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ: «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ».
- الثَّامِنَةَ وَالْعِشْرُونَ: الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ.
- التَّاسِعَةَ وَالْعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنْ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.
- الثَّلَاثُونَ: الْحَلْفُ عَلَى الْفُتْيَا.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وهي طريقة المتبع وهو رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه الطريقة هي طريقة العلماء لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»<sup>١</sup> وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً»<sup>٢</sup>.

«الثانية: التَّنْبِيهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ» التَّنْبِيهِ عَلَى الْإِخْلَاصِ: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ١٠٨] وهذا الإخلاص ظاهرٌ وباطنٌ، الإخلاص بمعنى الدَّافِعُ لك إلى الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، والإخلاص أيضًا بأن لا تكون إرادتك هي للدُّنْيَا؛ بمعنى أَنَّكَ تدعو إلى أحزابٍ أو إلى جماعاتٍ أو إلى فِرَقٍ أو إلى الوصول إلى السُّلْطَةِ بأيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

قال: «لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ» يعني أَنَّهُ يجعل الحقَّ وسيلةً للحصول على أغراض نفسه، وهذا من أعظم الأمور وأخطرها وأشدّها على أهل التَّوْحِيدِ وعلى أهل الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، ولهذا علي ابن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَالَ الْخَوَارِجُ فِي النَّهْرَوَانِ: (لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، قَالَ عَلِيٌّ: كَلِمَةُ حَقٍّ أُريدَ بِهَا بَاطِلٌ)<sup>٣</sup> هي كلمة حقٌّ لكن ما مراد الوصول إليه؟ الباطل، فكون الإنسان يدعو إلى الحقِّ ليس هذا دليلاً على إخلاصه وعلى أَنَّهُ يُريد وجه الله، حتَّى يجتمع الظَّاهر مع الباطن وهذان هما شرطا العمل.

يَا أَيُّهَا السُّنِّيُّ خُذْ بِوَصِيَّتِي      وَالزَّمْ طَرِيقًا شَرَطَهُ أَمْرَانِ  
إِخْلَاصُ نَيْتِنَا لِرَبِّ وَاحِدٍ      وَكَذَا اتِّبَاعُ دُونَمَا رَوَّعَانِ

<sup>١</sup> "صحيح الجامع" للألباني رحمه الله (٦٢٩٧)، من حديث أبي الدرداء

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٣٤٦١)، من حديث عبد الله بن عمرو

<sup>٣</sup> رواه مسلم (١٠٦٦)

وَتَعْلَمَ الْعِلْمَ الشَّرِيفَ فَإِنَّهُ لَا يَمْتَرِي فِي فَضْلِهِ رَجُلَانِ<sup>١</sup>

فلا بدَّ من الإخلاص الباطن والمتابعة في الظاهر.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ» لَأَنَّهُ قَالَ: ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨] وقلنا بأنَّ البصيرة وإن كان في أصل المعنى أَنَّها نورٌ يقذفه الله في قلب العبد إلا أنَّ المراد بها هنا: نورُ العلم، وهي بمنزلة البصر للعين - كما سبق قبل قليل -.

«الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهًا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ الْمُسَبَّةِ» أين الشَّاهد على هذا؟ ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ آية وحديثين؛ فأين الشَّاهد من الثلاثة النُّصوص؟ ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾ [يوسف: ١٠٨] لَأَنَّ (سُبْحَانَ) هي مصدر - في الإعراب - معناها: التَّنْزِيه، يعني: أُنْزِهُهُ اللَّهُ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ وَعَيْبٍ، وهذا هو التَّوْحِيد.

«الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشَّرِكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةٌ لِلَّهِ» المشركون هذا حالهم ولهذا لا يُنْزَهُونَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا وَيَسْبُونَهُ إِمَّا بِالصَّرِيحِ أَوْ بِالتَّلْمِيحِ، وَيُؤْذُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذَا كُلِّهِ.

«السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهْمِّهَا: إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، لِئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ» يعني أن يتعد المسلم عن المشركين؛ وأين الشَّاهد؟ ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٨] لَأَنَّ الْمُصَنِّفِينَ إِذَا اسْتَشْهَدُوا بِشَيْءٍ مِنَ الْآيَةِ يُرِيدُونَ مَا بَعْدَهَا، وَلِذَلِكَ يَكْتُبُونَ لَكَ أَحْيَانًا: (الآيَةَ) يعني: (اقْرَأْ الْآيَةَ) ولذلك الصَّواب فيها أَنَّها على النَّصْب؛ يعني: (اقْرَأْ الْآيَةَ).

فيقول: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٨] (أل) هنا صلة لأنَّها إذا دخلت على اسم الفاعل أو اسم المفعول أفادت العموم - كما مرَّ معنا في الباب قبله -.

<sup>١</sup> الأبيات من نظم شَيْخِنَا مُصْطَفَى مَبْرَم - حَفِظَهُ اللَّهُ -.



«السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ» الشَّاهِدُ لَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي إِرسَالِ مَعَاذٍ إِلَى الْيَمَنِ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

«الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةِ» حَتَّى الصَّلَاةِ مَعَ أَنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ أُمُورِ الْإِسْلَامِ، بَلْ هِيَ أَعْظَمُ أُمُورِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ، لَكِنْ لَا يَنْفَعُ شَيْءٌ بِدُونِ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ.

★ ولهذا الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ فَضْلًا عَنْ وَاجِبَاتِهَا وَفَرَائِضِهَا دُونَ دَعْوَةٍ إِلَى التَّوْحِيدِ بِحُجَّةٍ أَنَّهُ يُفَرِّقُ النَّاسَ أَوْ يَشُقُّ عَصَا النَّاسِ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ - إِنَّمَا يَدْعُونَ إِلَى بَاطِلٍ، إِذَا لَمْ يَدْعُ النَّاسَ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ حَتَّى وَإِنْ دَعَا إِلَى كُلِّ فَضِيلَةٍ أَوْ إِلَى الْأَخْلَاقِ وَتَرَكَوا الدَّعْوَةَ إِلَى التَّوْحِيدِ فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهَذَا.

«التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى: (أَنْ يُوحَّدُوا اللَّهَ) مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لِأَنَّ الرِّوَايَاتِ يُفَسِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَالرِّوَايَةُ الْآخَرَى قَالَ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ» وَهَذَا تَقَدَّمَ مَعْنَا.

«الْعَاشِرَةُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا» أَهْلُ الْكِتَابِ: (أَل) فِيهَا لِلْجِنْسِ: يَعْنِي الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ حَيْثُ الْعُمُومِ هُمْ مِنْ أَهْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) الْأَنْبِيَاءُ كُلُّهُمْ دَعَا إِلَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لَكِنْ هَلِ اتَّزَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَوْ لَمْ يَلْتَزِمُوها؟ هَذَا شَيْءٌ آخَرُ، فَأَهْلُ الْكِتَابِ يَعْرِفُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَلَكِنَّهُمْ يَجْحَدُونَهَا وَيُنَافُونَهَا ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرُ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠].

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ» وَلِهَذَا لَمَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا

رَبَّائِينَ ﴿آل عمران: ٧٩﴾ قال ابن عباس: (الرَّبَّائِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصَغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ) <sup>١</sup>،  
فِيؤْخَذُ الْعِلْمُ شَيْئًا فَشَيْئًا، بِالتَّدْرِيجِ، يَتَدَرَّجُ فِيهِ الْإِنْسَانُ، وَإِذَا تَدَرَّجَ فِيهِ فَإِنَّهُ يَصِلُ إِلَى  
مَبْتَغَاهُ، وَكَمَا قَالَ الزُّهْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً، فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ  
جُمْلَةً) <sup>٢</sup>.

الْيَوْمَ شَيْءٌ وَغَدًا مِثْلُهُ      مِنْ نُحِبِ الْعِلْمِ الَّتِي تُلْتَقِطُ  
يُحْصِلُ الْمَرْءُ بِهَا حِكْمَةً      وَإِنَّمَا السَّيْلُ اجْتِمَاعُ النُّقْطِ

أَنْتَ إِذَا أَخَذْتَ الْعِلْمَ نَقْطَةً نَقْطَةً اسْتَطَعْتَ أَنْ تَرَوِيَ بِهِ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْرَبَ مِنَ السَّيْلِ  
أَخَذَكَ السَّيْلُ وَرَبَّمَا حَطَّمَكَ.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْبَدَأَةُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمُّ» وَأَهْمُهَا: التَّوْحِيدُ، ثُمَّ الصَّلَاةُ، ثُمَّ الزَّكَاةُ، وَهَذِهِ  
كُلُّهَا أُمُورٌ يَذْكُرُهَا مِنْ حَدِيثٍ مُعَاذِ رِضَايَ اللَّهِ عَنْهُ.

«الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَصْرُفُ الزَّكَاةِ» مَصْرَفُ الزَّكَاةِ أَنَّهُ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ قَالَ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ  
أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] وَفِي حَدِيثٍ مُعَاذِ بَيَانٍ لَذَلِكَ، وَسُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
فِي أَدَاءِ الزَّكَاةِ إِلَى وَلَاةِ الْأَمْرِ إِذَا كَانُوا ظَلَمَةً قَالَ: (ادْفَعَهَا إِلَيْهِمْ وَإِنْ أَكَلُوا بِهَا حُومَ  
الْكِلَابِ) <sup>٣</sup> وَمَرَّةً قَالَ: (ادْفَعَهَا إِلَيْهِمْ، وَإِنْ أَكَلُوا بِهَا الْبَسَارَ) <sup>٤</sup> وَهُوَ السُّحْتُ وَالظُّلْمُ،  
وَأَمَرَهُمْ إِلَى اللَّهِ.

«الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشَفُ الْعَالَمِ الشَّبْهَةِ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ» لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَيَّنَّ لِمُعَاذِ بْنِ

<sup>١</sup> "صحيح البخاري / كتاب العلم" (٣٧/١)

<sup>٢</sup> "جامع بيان العلم وفضله" (٤٣١/١)

<sup>٣</sup> "مصنف ابن أبي شيبة" (١٠١٩٢)

<sup>٤</sup> "مصنف ابن أبي شيبة" (١٠١٩٢)

جبل أنه يأتي قومًا من أهل الكتاب؛ ليتبين له ضرورة العلم في إزالة الشُّبه.

«الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ» التي هي نفائسها، وأنه يؤخذ أوسط الأموال في الزَّكاة -يعني التي تختلف-، أمّا المال فهو مالٌ يُعطيه: الذهبُ ذهبٌ، والفضَّةُ فضَّةٌ، لكن إذا كانت الزَّكاة من الأنعام -من الإبل أو البقر أو الغنم- فإنه تُتَّقَى الكرائم.

«السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ» يعني أن تجعل بينك وبين دعوة المظلوم حاجزًا.

«السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ» لا تُحجب عن الله عَزَّوَجَلَّ؛ إذا كان مظلومًا لم يستطع دفع مَظلمته بنفسه ودعا فإنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُجيب دعوته «لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»<sup>١</sup> والأحاديث في هذا كثيرة.

«الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَسَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمُسَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالْوَبَاءِ» يعني أنهم يُبتلون، وهذا حال أهل التَّوحيد وأهل الحق؛ لتكون لهم الآخرة عند الله عَزَّوَجَلَّ.

«التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: (لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ) -إِلخ- عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ» هذا من الاصطلاحات التي يستعملها العلماء: (عِلْمٌ) أو (دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ)، ولذلك بعض العلماء صنَّف «أعلام النُّبوة» وبعضهم صنَّف «دلائل النُّبوة»، عِلْمٌ بمعنى: علامة.

«الْعِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنِهِ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا» وهذا واضح.

«الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» فضيلة عليٍّ في هذه المنزلة التي نالها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>١</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (١١٧)، من حديث خزيمة بن ثابت ؓ

بأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَ عَلَى الْعَمُومِ: أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

«الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضَّلَ الصَّحَابَةُ فِي دَوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بَشَارَةِ الْفَتْحِ»  
يعني أَنَّهُم اشْتَغَلُوا بِهَذَا الْأَمْرِ لِيَنَالُوا مَنْزِلَةً عَظِيمَةً وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُمْ وَأَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ،  
وهذه كانت هِمَّتَهُمْ، يعني لَمَّا قَالَ: «بَأْتُوا يَدُوكُمْ لَيْلَتَهُمْ» معناه أَنَّهُمْ لَمْ يَنَامُوا مَعَ أَنَّهُمْ  
سَيَصْبَحُونَ عَلَى غَزْوَةٍ وَفَتْحٍ.

«الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعَهَا عَمَّنْ سَعَى» عَلَى  
رِضَا اللَّهِ عَنْهُ مَشْغُولٌ بِنَفْسِهِ وَبِالرَّمْدِ الَّذِي فِي عَيْنِهِ وَبِأَنَّهُ لَنْ يُبْصِرَ عَدُوَّهُ فَضْلاً عَنْ أَنْ يُقَاتِلَهُ  
فَلَمْ يَذْهَبْ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَهَا لَهُ.

«الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْأَدَبُ فِي قَوْلِهِ: عَلَى رِسْلِكَ» يعني أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَيَدَّدُ فِي أُمُورِهِ وَلَا يَكُونُ  
عَاجِلاً؛ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَمَنْ اسْتَعْجَلَ شَيْئاً قَبْلَ أَوَانِهِ عَاقِبَ بِحَرْمَانِهِ.

«الخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ» وهذا الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ  
أَنَّ الْكُفَّارَ لَا يُبَدُّونَ بِقِتَالٍ وَإِنَّمَا يُدْعَوْنَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهُوَ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَدَلَّةُ  
الْمُتَكَثِرَةُ، وَحَمَلُوا مَبَاغِتَةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ عَلَى أَنَّهُ قَدْ أُرْسِلَ إِلَى  
أُولَئِكَ مَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَامْتَنَعُوا، وَإِلَّا فَإِنَّ الْأَصْلَ هُوَ أَنَّ الْكُفَّارَ يُدْعَوْنَ إِلَى  
اللَّهِ تَعَالَى فَإِنْ أَبَوْا فَإِنَّهُمْ يُقَاتَلُونَ.

«السَّادِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعِيَ قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتِلُوا» أَنْظِرْ لِلشَّيْخِ كَيْفَ حَمَلَ  
الْغَزَوَاتِ الَّتِي كَانَتْ؛ يَعْنِي أَنَّهُمْ دُعُوا وَبَعْدَ ذَلِكَ امْتَنَعُوا، فَهَلْ يُقَاتَلُونَ؟ إِنْ قَاتَلَهُمُ الْإِمَامُ  
لَمْ يَكُنْ مُسِيئاً، وَلَكِنْ مِنَ الْمَشْرُوعِ - وَلَمْ يَقُلْ وَاجِبٌ - مِنَ الْمَشْرُوعِ أَنْ يُعِيدَ عَلَيْهِمُ الدَّعْوَةَ

إلى التَّوْحِيد.

«السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ: أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ» كما قال الله عَزَّوَجَلَّ:  
﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

«الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ» وهذا ممَّا يحملنا على أَنَّا لا بدَّ وأن نتعلَّم حقوق الله علينا في الإسلام.

«التَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنْ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ» في قوله: «خَيْرٌ لَّكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

«الثَّلَاثُونَ: الْحَلْفُ عَلَى الْفُتْيَا» لَأَنَّهُ قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا» والحلف على الفتوى أحياناً قد يكون فيه مصلحةٌ، فلا بأس إذا حلف المفتي أو القاضي.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٦٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨].

وَقَوْلُهُ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] الآية.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ».

وَشَرَحُ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ: مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ.

قال شيخنا حفظه الله:

قال رحمه الله: «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» هذا الباب هو أعظم أبواب

«كتاب التوحيد» وأجلها وأكبرها وأنفعها، ومدار «كتاب التوحيد» على هذا الباب، فإذا فهمت هذا الباب فهمًا صحيحًا مُتَقَنَّ مُنْضَبَطًا فهمت جميع أبواب التوحيد ومسائله، وسيشير المصنّف رَحِمَهُ اللهُ إلى هذه الأهميّة في المسائل التي سيذكرها -فتنبّهوا لها لأنّه سيذكرها لاحقًا-.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أنّ التوحيد يجب أن يُعلم وأن يكون واضحًا مفسّرًا وبيّنًا، فعقد هذا الباب ليترجم التوحيد، ليفسّره، ليشرّحه، لأنّ التوحيد إذا لم يُفسّر وإذا لم يُشرح وإذا لم يُبيّن فإنّ الغموض والظلمة التي ستُحيطه ستجعله مختلطًا بغيره من الشّرك والبدع والأهواء، فناسب أن يذكر في «كتاب التوحيد»: «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ» لأنّ الشّيء لا يُعلم إلّا بتفسيره وطلب شرحه.

• وأمّا مناسبة الباب للباب الذي قبله وهو «بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أنّ مَنْ أراد أن يدعو إلى العلم وإلى التوحيد وأراد أن يدعو إلى شيءٍ فإنّ أوّل ما يبدأ به: العلم بهذا الشّيء، فإذا أردت أن تدعو إلى أمرٍ من الأمور وأن تُرغب النّاس فيه وأن تُبيّنه لهم فإنّك تبدأ بالعلم به، فذكر هذا الباب ليبيّن أنّ مَنْ أراد أن يُعلّم التوحيد لا بدّ له من معرفته أوّلاً ومعرفة تفسيره وكشفه وبيانه وحقيقته.

هاتان المناسبتان مهمّتان في كلّ بابٍ نذكره؛ نعقد:

• ما يتعلّق بمناسبة الباب للكتاب.

• وما يتعلّق بمناسبته للباب الذي قبله.

لأنّ العلماء لهم مقاصد في مصنفاتهم.



وهذا الباب هو آخر أبواب الإجمال التي ذكرها رَحْمَةُ اللَّهِ، لأنَّه بعد ذلك سيذكر أفراد الشُّرك وأفراد التَّوحيد وما يتعلَّق بها، فهذا الباب كما قلتُ لكم آخر أبواب الإجمال، بعد ذلك سيذكر تفاصيل أبواب التَّوحيد وما يُضادُّه ويناقضه.

قال هنا رَحْمَةُ اللَّهِ: «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» التَّفْسِيرُ تَفْعِيلٌ مِنَ الْفَسْرِ، وَ الْفَسْرُ معناه: الكشف والبيان، (فَسَرْتُ الشَّيْءَ) إِذَا كَشَفْتَهُ وَبَيَّنْتَهُ، وَمِنْ هُنَا سُمِّيَ عِلْمُ بَيَانِ الْقُرْآنِ وَبَيَانُ مَعَانِيهِ سُمِّيَ بِعِلْمِ التَّفْسِيرِ؛ لِأَنَّهُ يَكْشِفُ مَعْنَاهُ وَيُبَيِّنُ حَقِيقَتَهُ.

وقوله هنا: «تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ» أي التَّوحيد الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهٖ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهِ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَبَعْضُ الشُّرَاحِ يَحْصِرُهُ فِي بَابِ تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي بَدَايَةِ الدُّرُوسِ أَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَقَدَ هَذَا الْكِتَابَ لِأَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا أَنَّ غَالِبَهُ وَأَكْثَرَهُ فِي تَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ - الَّذِي هُوَ تَوْحِيدُ الْعِبَادَةِ -، لِمَاذَا؟

- لِأَنَّهُ التَّوْحِيدُ الَّذِي حَصَلَتْ الْخُصُومَاتُ بَيْنَ الرُّسُلِ وَأَقْوَامِهِمْ.
- وَلِأَنَّهُ لَمَّا صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ كَانَ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ - حَتَّى الْمُتَنَبِّسِينَ إِلَى الْعِلْمِ - لَا يَعْرِفُونَهُ وَلَا يُتَقَنُّونَهُ.

وقوله هنا: «وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» الشَّهَادَةُ مُتَضَمِّنَةٌ لِلْعِلْمِ وَالْإِقْرَارِ وَالْإِخْبَارِ، أَنْ تَعْلَمَ الشَّيْءَ وَتُقَرَّرَ بِهِ وَتُعْلَمَ بِهِ - تُخْبَرُ بِهِ -.

❖ وهل يلزم أن يقولها مَنْ دخل في الإسلام - أن يقول: (أشهد...) -؟ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى

أنه إذا لم يقلها صحَّ إسلامه، فلو اقتصر على قول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) فإنَّ إسلامه صحيحٌ باتِّفاق أهل العلم؛ كما ذكره ابن القيم<sup>١</sup> وغيره من العلماء.

وقول المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» يعني أنه أراد أن يُفسَّر التَّوْحِيدُ وأن يُفسَّر شهادة أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، هذا إذا قلنا بأنَّ الواو تدلُّ على عطف التَّغَايِرِ، الواو من أيِّ أنواع الحروف؟ من حروف العطف، تعطف شيئاً على شيءٍ، والأصل في حروف العطف أنك إذا عطفت شيئاً على شيءٍ فإنَّ هذا المعطوف غير المعطوف عليه، إلَّا أن أكثر الشُّرَّاح قالوا إنَّ هذا من عطف المترادفات، ما المترادفات؟ التَّرادف: لفظان مختلفان يدلَّان على معنى واحد: ف (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هي التَّوْحِيدُ، والتَّوْحِيدُ هو (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، واعتراض بعضهم بأنَّ التَّرادف في لغة العرب غير موجودٍ - التَّرادف العامُّ الكلِّيُّ من كلِّ وجهٍ -، لكنَّ الذين قالوا بالتَّرادف إنَّما أرادوا المعنى الشرعي الحقيقي لأنَّهم يقولون: كما أنَّنا نقول في حديث معاذ بن جبل: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وفي لفظ: «إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ» وفي لفظ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ»<sup>٢</sup> دلٌّ على أنَّ جميعها على مدلولٍ واحدٍ هذا المدلول يُعبَّر عنه بأنَّه مترادفٌ، يُعبَّر عنه بأنَّه من باب عطف الخاصِّ على العامِّ؛ لأنَّ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أصلُ التَّوْحِيدِ فَعُطِفَتْ عليه.

✱ أحد الإخوة وَفَّقَهُ اللَّهُ حضرَ درساً من هذه الدُّروس -وهو طالبُ علم- فقال لي: (هَلْ هَذَا الدَّرْسُ مُنَاسِبٌ؟) قلتُ: أنا أحاول أن أذكر في هذا الشَّرح ثلاث مستويات:

• طالب العلم الَّذي درس أكثر من مرَّة هو يريد شيئاً جديداً بلا شك.

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وَلَا تَقْتَفِرُ صِحَّةُ الْإِسْلَامِ إِلَى أَنْ يَقُولَ الدَّاجِلُ فِيهِ: "أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" بَلْ لَوْ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ" كَانَ مُسْتَلِمًا بِالِاتِّفَاقِ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: "أَمُرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ"، فَإِذَا تَكَلَّمُوا يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" حَصَلَتْ لَهُمُ الْعِصْمَةُ، وَإِنْ لَمْ يَأْتُوا بِالْفِطْرِ "أَشْهَدُ" (الطُّرُقُ الْحَكِيمَةُ" (١٧٢)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه، البخاري (١٤٦٩)، مسلم (١٩)

- وإنسانٌ درسَ إلَّا أَنَّهُ بالدِّراسةِ متوسط، عنده شيءٌ لكن يُريد أن يثبته وأن يفهمه.
- وإنسانٌ لم يحضر أصلاً فهذا المبتدئ يُعطى المعلومات العامة: ما مناسبة الباب، الدلالة من الآية، الشاهد من الآية.

ولهذا الأمر سنذكر إعراباً مختصراً لـ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مِن أَجل أن نعلم لماذا رَدَّها المشركون، العرب الأوَّلون لماذا رَدُّوها وانتفوا منها ولم يقبلوها لا لفظاً ولا حقيقةً، ولماذا قبلها المشركون المتأخرون لفظاً وخالفوها حقيقة؟ لأنَّهم لم يفهموا معناها، والإعراب هو الَّذي يُوصل المعنى، علم النَّحو هو الَّذي يُوصل إليك المعنى، ولذلك سُمِّي نحواً وسُمِّي إعراباً، لأنَّ الإعراب هو إظهار الشَّيء، فعلى كلِّ حال أذكر شيئاً مختصراً.

(لَا): يقولون لا نافية للجنس تعمل عمل إنَّ -بشروطٍ-، وإنَّ إذا دخلت على الجملة الاسميَّة فإنَّها تنصب المبتدأ ويكون اسمها، وترفع الخبر ويبقى خبرها، ولذلك قال ابن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ:

عَمَلٌ إِنْ أَجْعَلَ لِلاَّ فِي نَكِرَةٍ مُفْرَدَةً جَاءَتْكَ أَوْ مُكْرَرَةً

يعني أنَّك إذا نطقت بـ (لَا) وكان الاسم الَّذي بعدها نكرةً ليس معرفة فإنَّها تعمل فيه عمل (إنَّ) فيكون اسم النكرة هذا هو اسمها، وإذا كان هذا اسمها فإنَّها تطلب خبراً، نحن نريد أن نستخرج العلماء من أين قالوا أنَّ معنى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ): لا معبود حقَّ إلَّا الله، وأنَّ مَنْ قال: (لَا مَوْجُود) أو (لَا إِلَهَ لَنَا) قوله باطلٌ، نريد أن نستخرج هذا المعنى الآن من هذه الحيثية.

فعرَّفنا أنَّ (إِلَه) اسمها، وهي هنا فِعَالٌ بمعنى مفعول يعني: معبودٌ، إذا المعنى استخرج

إلى أن تقول: (لَا مَعْبُودَ) لَأَنَّ إِلَهَ مِنْ: أَلَهٌ يَأْلَهُ إِلاَهَةٌ وَأُلُوْهِيَّةٌ، إِذَا عَبْدَهُ، ف (إِلَه) معناها: فَعَالٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ أَيْ: مَعْبُودٌ.

لِلَّهِ دُرُّ الْغَانِيَاتِ الْمُدَّةِ سَبَّحْنَ وَاسْتَرْجَعْنَ مِنْ تَأْلِهِي

هذا الباب أقول لكم ابتداءً: لو جلسنا فيه شهرًا لنشرحه ونفهمه ونعرفه -نحن سنأخذه إن شاء الله- لكن لو جلسنا فيه دروسًا كثيرةً ما كان ذلك كثيرًا في حقه.

فهنا (لَا إِلَهَ) لا معبود، هذا اسمها منصوبٌ هنا.

(إِلَّا) هذا استثناءٌ، حرف استثناءٍ، يقولون: استثناء مفرغٍ مِنْ أَعْمِ الأحوال، لماذا؟ لَأَنَّ المستثنى منه لم يُذكر فيسمى استثناء مفرغًا، (لَا إِلَهَ إِلَّا) هذا استثناء مفرغ.

(اللَّهُ) بدلٌ مِنْ لا واسمها، لماذا؟ لَأَنَّهُ فِي مَحَلٍّ رَفَعَ ابْتِدَاءَ الْكَلِمَةِ، أَيْنَ الْخَبَرُ؟ الْعَرَبُ إِذَا جَاءَتْ بِ (لَا) النَّافِيَةِ فَإِنَّهَا تَحْذِفُ الْخَبَرَ فِي الْغَالِبِ، مَا تَذَكَّرُ الْخَبَرَ بِاللَّفْظِ لَأَنَّهُ مَفْهُومٌ مَعْلُومٌ شَائِعٌ، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كَلَامِهِ عَنْ بَابِ لَا النَّافِيَةِ:

وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الْخَبَرِ إِذَا الْمُرَادُ مَعَ سُقُوطِهِ ظَهَرَ

يعني ظاهرٌ فيسقطُ الخبر، عند قول النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كما ضرب بعضُ الشُّرَاحِ مثلاً -: «لَا عَدُوٌّ وَلَا طَيْرَةٌ»<sup>١</sup> (لَا) هي النَّافِيَةُ، (عَدُوٌّ) اسمُها، أَيْنَ الْخَبَرُ؟ مُؤَثَّرَةٌ، كَائِنَةٌ، موجودة - هذا المعنى -.

فَإِذَا (لَا إِلَهَ) أَيْنَ خَبَرُهَا؟

<sup>١</sup> "صحيح أبي داود" للألباني رحمه الله (٣٩١١)

• المتكلمون من الأشاعرة والماتريدية والمعتزلة والذين لم يقدروا لتوحيد الإلهية قدره قالوا: (لَا إِلَهَ فِي الْوُجُودِ) هذا الخبر، وهم مع ادّعائهم المعرفة والفهم للعربية قدّروا هذا المقدّر مع بُعده لأنّ الخبر كلّما كان التّقدير فيه دون ملحقات به واستخراج آخر ثمّ نقول: هذا شبه جملة، وشبه الجملة كائنٌ أو استقرّ، غيرُ ممكن.

• ومنهم من قال: (لَا إِلَهَ لَنَا) نفس الشيء فقدّروا الخبر جارًا ومجرورًا، هذا باطلٌ من جهة المعنى وباطلٌ من جهة العربية، وإذا بطل من جهة العربية بطل من جهة المعنى.

• فقال العلماء: (لَا إِلَهَ الْخَبَرُ الْمُقَدَّرُ: هُوَ حَقٌّ) ما هو؟ (حَقٌّ) ومنهم من قال: (بِحَقٍّ) والقول الأوّل أحسن؛ لأنّنا كلّما استخلصنا الخبر بدون تقادير - تقدير في تقدير - كلّما كان هذا أفصح.

فإذا قلنا بأنّ (إِلَهَ) فعّالٌ بمعنى معبودٍ، و(لَا) نافيةٌ: لا معبود، والخبر: حقٌّ (لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ) وهذا معناها الذي لا يجوز اعتقاد غيره، لماذا؟ لأنّنا إذا قلنا: (لَا إِلَهَ فِي الْوُجُودِ) أو (لَا إِلَهَ لَنَا) أو (لَا إِلَهَ مَوْجُودٌ) - أو ما أشبه ذلك - لم نخرج عن شيءٍ من الأشياء التي كان المشركون العرب يعتقدونها.

هذا ما يتعلّق بتفسير كلمة (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ومن هناك يفهم معناها، وسنذكر شروطها عند الكلام على المحبة - أيضًا بشيءٍ من الاختصار -، هذا ما يتعلّق بالترجمة.

قال: «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ» كيف تفهمه؟ أنّه لا معبود حقٌّ إِلَّا اللَّهُ وأنّ الذين أقرّوا بالربوبية وأنّ الله هو الخالق الرّازق الملك المدبّر لم يأتوا بجديدٍ، ولذلك جميع آيات القرآن الدّاعية إلى توحيد الربوبية إنّما دعت إلى بيان أنّ هذا الاعتراف بالربّ دليلٌ عليهم،

لماذا؟ للإقرار بالألوهية، فتوحيد الربوبية دليل على توحيد الألوهية، عندما قال الله عزَّوجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١] هذا الخطاب لجميع الناس حتى المشركين، الله عزَّوجلَّ يقول لهم: (أَنْتُمْ تُقْرُونَ أَنَّ هَذَا رَبُّكُمْ إِذَا أُعْبِدُوهُ) فإقرارهم بالربوبية دليل على توحيد الألوهية - كما قال العلماء -، فذكر الله بما امتنَّ به عليهم من ربوبيته على ما ضيعوه من ألوهيته، ف (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هذا معناها.

ذكر المصنّف على هذا البيان للتوحيد أربع آياتٍ وحديثًا.

الآية الأولى: في سورة الإسراء وهي قولُ الله عزَّوجلَّ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧] ممّا يُعين على فهم القرآن: معرفة سبب نزوله؛ كما قعد ذلك شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه «مقدمة في أصول التفسير»<sup>١</sup>.

هذه الآية نزلت في قوم كانوا يعبدون الجنَّ، وهؤلاء الجن أسلموا فكانوا موحدين يعبدون الله وحده، وكان هؤلاء الذين يدعونهم ويستغيثون بهم يدعونهم من دون الله، فالمدعو هنا هو الداعي لله عزَّوجلَّ فقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ [الإسراء: ٥٧] يعني أولئك الذين يدعونهم ما حالهم؟ قال: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] يعني يطلبون إلى ربهم الوسيلة.

✽ قال العلماء: وجه الشاهد يتبيّن من الضدِّ؛ بمعنى أنّه لما ذكر الرّب تبارك وتعالى أنّ هذا هو الشّرْك فإنّ التّوحيد في ضده، لأنّ دُعاء غير الله شركٌ ودُعاء الله توحيدٌ.

وَالْحُسْنُ يُظْهِرُ حُسْنَ الضِّدِّ وَبِضْدهَا تَتَمَيَّزُ الْأَشْيَاءُ

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (ومعرفة سبب النزول يُعين على فهم الآية، فإنّ العلم بالسبب يُورث العلم بالمستبّر، ولهذا كان أصحّ قولٍ الفقهاء: أنّه إذا لم يُعرف ما نواه الخالف، رُجع إلى سبب تبيينه وما هيّجها وأثارها) «مقدمة في أصول التفسير» (١٦)

فلما ذكر الربُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ شَرَكَ هَؤُلَاءِ الْمَنَافِي لِلتَّوْحِيدِ هِيَ حَقِيقَتُهُ -وهي دعاء غير الله- كانت حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ دعاء الله وحده، فأولئك الَّذِينَ تَدْعُونَهُمْ هُمْ أَنفُسُهُمْ يَطْلُبُونَ الْوَسِيلَةَ، ومثل هذا قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَلُكُمْ فَأَدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأعراف].

﴿يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] الوسيلة معناها القربة والحاجة، وفيما رُوي من مسائل نافع بن الأزرق لابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوَسِيلَةِ فَقَالَ: (الْوَسِيلَةُ الْحَاجَةُ) فقال له نافع بن الأزرق: (أَوْ تَعْرِفُ الْعَرَبُ ذَلِكَ؟) قَالَ: نَعَمْ، أَمَا سَمِعْتَ عَنَتْرَةَ وَهُوَ يَقُولُ:

إِنَّ الرِّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ  
إِنْ يَأْخُذُوكَ تَكْحَلِي وَتَخْضَبِي<sup>١</sup>

ما الوسيلة؟ الحاجة؛ لهم إليك حاجة، ذكروا أيضًا من الشواهد قول الشاعر:

إِذَا غَفَلَ الْوَاشُونَ عُدْنَا لِيَوْصِلَنَا  
وَعَادَ التَّصَافِي بَيْنَنَا وَالْوَسَائِلُ

يعني: الحوائج والقربات.

✱ فالَّذِينَ يَسْتَدْلُونَ بهذه الآية على الوسيلة التي هي جعل جاه العبد الصالح أو النبي المرسل قربة إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَوَسَّلُوا بغير قربة -لأنَّهَا ليست قربة-؛ ليس من دليل التَّوَسُّلِ أَنْ نَسْتَدِلَّ بهذه الآية، فَالتَّوَسُّلُ ليس أن تجعل بينك وبين الله جاهًا لأحدٍ، وإنما التَّوَسُّلُ هو العمل الصالح الَّذِي أَنْتَ تَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ.

• ووجهُ الشَّاهد من هذه الآية ظهر لكم من أَنَّ ضِدَّ التَّوْحِيدِ: الشَّرْكُ، وهؤلاء كانوا يدعون غير الله، فأشركوا بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] يعني الحاجة

<sup>١</sup> "مسائل نافع بن الأزرق" (٢٩)، "الإتقان في علوم القرآن" للسيوطي رحمه الله (٦٩/٢)



والقربة.

وهذه الآية حُجَّة على مَنْ قال بأنَّ العبادة لا تكون شركًا إِلَّا إذا كانت للأصنام والأوثان؛ فهذه الآية نزلت في قومٍ صالحين يعبدون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى والخبر مَمَّن؟ مِنَ الله، أولئك الَّذِينَ يدعونهم يبتغون عندهم القربة والحاجة هم في أنفسهم طالبون لهذه الحاجة وطالبون لهذه القربة، وقد قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ ٢٢ إِلَهَ الْهَكَرِ إِلَهَ وَاحِدٌ ﴿[النحل: ٢٢].

﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧] هذا فيه جمعٌ بين الخوف والرجاء، وهما للمؤمن الموحد - كما قال العلماء -: كالجناحين للطائر، ولهذا ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللهُ هنا في هذا الباب: المحبة والرجاء والخوف، لأنَّه لا يقوم التَّوْحِيدُ إِلَّا بهذه الأشياء الثلاثة متوازنة، إِلَّا أَنَّ العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ قالوا بأنَّه في حال الصَّحَّة والأمن يُغْلِبُ الخوف، أمَّا المحبة ما فيها تغليب؛ المحبة لا بدَّ أن تكون ملازمة، لكن قالوا في جانب الأمن والسَّلامة يُغْلِبُ جانب الخوف، وفي باب الخوف والمرض والشَّدة يُغْلِبُ جانب الرجاء، وليس التَّغليب هذا نفياً لأحدهما على الآخر، لا؛ لا بدَّ أن تكون موجودة جميعها لكن التَّغليب هذا فقط هو المراد فقال: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧] لا بدَّ من الجمع بين الخوف والرجاء ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧] إلى آخر الآيات.

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ آية إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حين قال لأبيه وقومه: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ ٢١ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدُهُنِ ﴿٢١﴾ [الزخرف] وهذه الآية صريحةٌ في النفي والإثبات، فهي مطابقة لقول المسلم: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) لأنَّ فيها النفي وفيها الإثبات، ولا يمكن أن يقع الإثبات إِلَّا بالنفي، فلا يصحُّ إيمان العبد وإثباته لإلهية الله إِلَّا بنفيه للإلهية عمَّا سواه،

فَلَمَّا قَالَ: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف] كان هذا في مقام (لَا إِلَهَ)، وَلَمَّا قَالَ: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ كان هذا في مقام (إِلَّا اللَّهُ) فلا بدَّ فيها من النفي والإثبات.

وَزَيْدٌ ثَامِنُهَا الْكُفْرَانُ مِنْكَ بِمَا سِوَى الْإِلَهِ مِنَ الْأَوْثَانِ قَدْ أَهْأَا

كما أضافها الشيخ سعد بن عتيق رَحِمَهُ اللَّهُ على البيتين -وسنذكر البيتين في الكلام على المحبة إن شاء الله-.

فهنا هذه الآية صريحة وواضحة في تفسير كلمة التَّوْحِيدِ، وأن إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فلم يكتفِ في دعوته لقومه بأن دعاهم إلى أن يعبدوا الله ويعبدوا غيره معه كيفما يُريدون، وإنما أكَّد عليهم بالبراء فقال: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا﴾ و (مَا) هنا اسمٌ موصولٌ بمعنى: الَّذِي، والأسماء الموصولة عمومٌ، ﴿مِمَّا﴾ يعني: مِنَ الَّذِي، ﴿مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف] ما الَّذِي يعبدونه؟ إن كان ملكًا مُقَرَّبًا أو نبيًّا مُرْسَلًا أو عبدًا صالحًا؛ فضلًا عن شجرٍ أو حجرٍ أو وثنٍ -أو ما أشبه ذلك-.

حَقَّقَ التَّوْحِيدَ فَقَالَ: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ بمعنى: خلقتني، فاستدلَّ بإقرارهم على الخلق وعلى أن الله هو الَّذِي فطره وفطرهم بأنَّه هو المستحقُّ للعبادة وحده لا شريك له.

ثمَّ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ الآيةَ الثالثة وهي قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في سورة التَّوْبَةِ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ﴾ الأحبارُ جمعُ حبرٍ، وهو العالم من اليهود، ﴿وَرُهَبَانَهُمْ﴾ الرُّهَبَانُ: العابد من النَّصَارَى، فهم اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ -أي عبَّادهم الَّذِينَ يرجعون إليهم في العلم وفي معرفة الحلال والحرام- اتَّخَذُوهُمْ أَرْبَابًا.

و ﴿أَرْبَابًا﴾ معناها: معبودين، شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب في كتاب «الثلاثة

الأصول» يقول: (وَالرَّبُّ هُوَ الْمُعْبُودُ) فإذا أطلق الرَّبُّ فإنه يُراد به المعبود، فهنا قال: ﴿أَرْبَابًا﴾ يعني معبودين، ما وجه عبادتهم لهم؟ أنهم جعلوهم شركاء لله في الأمر والنهي، وقد تقدّم لنا في الكلام على قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات] (إِلَّا لِأَمْرِهِمْ وَأَنْهَاهُمْ)<sup>١</sup>، وذكر الشيخ في «الثلاثة الأصول»: (يَعْبُدُونَ): يُوحِّدُونَ، وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ: التَّوْحِيدُ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ: الشِّرْكُ، وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ، فهنا هم اتَّخَذُوهم أربابًا في ماذا؟ معبودين في الأمر والنهي، وفسرُوا هذا بحديث عدي بن حاتم عند الترمذي<sup>٢</sup> وغيره لما جاء إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وسمعه يقرأ هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١] - والمسيح ابن مريم معطوف على ماذا؟ على الأحرار والرهبان يعني: اتَّخَذُوا أحبارهم ورهبانهم والمسيح ابن مريم أربابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ وإن تأخر المعطوف عن المعطوف عليه، هكذا تُفهم الآية -، فهم اتَّخَذُوهم أربابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، فقال: «إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرَّمُوهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّوهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»<sup>٣</sup> وهو أنهم جعلوهم في مقام التشريع والتسوية للرَّبِّ في الأمر والنهي.

• وهذا هو مناسبة الآية للباب: وهو أَنَّ المسلم يجبُ عليه أن يعتقد أَنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى هو الأمرُ والنَّهي، وَأَنَّ الأمر والنهي إِنَّمَا يَأْتِي مِنْ جِهَةِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات] لِأَمْرِهِمْ وَأَنْهَاهُمْ، وهذا وجه الشَّاهد مِنَ الآية.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ الآيةَ الرَّابِعَةَ وهي قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (٥٢/٨)، عن مجاهد رحمه الله

<sup>٢</sup> "سنن الترمذي" رقم (٣٠٩٥)

<sup>٣</sup> حشَّنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتاب "الإيمان" (٥٨)

أَنَدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴿البقرة: ١٦٥﴾ ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ (مِنْ) هذه تبعية، بمعنى أَنَّهُ ليس جميع النَّاس فعلوا هذا، فالمراد بالنَّاس هنا: المشركون، فالمشركون هم الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أُنْدَادًا.

﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ هذه الكلمة في القرآن:

• تأتي ويُراد بها: مِنْ دُونِ استقلالاً، بمعنى أَنَّهُمْ لم يتوجَّهوا إلى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بشيءٍ مِنَ العبادَةِ وَإِنَّمَا عبدوا غير اللَّهِ استقلالاً.

• وتأتي ويُراد بها: (مَعَ)، بمعنى أَنَّهُمْ عبدوا اللَّهَ وعبدوا غيره معه.

ف ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ بمعنى أَنَّهُمْ تركوا عبادَةَ اللَّهِ كليَّةً أو بمعنى (مَعَ) أي أَنَّهُمْ عبدوه وعبدوا غيره معه.

﴿أَنَدَادًا﴾ الأنداد جمع نَدٍّ، والنَّدُّ هو الشَّرِيك، بمعنى أَنَّهُمْ جعلوهم شركاء لِّلَّهِ في محبَّتِهِمْ لهذه الأنداد، حَسَّان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول:

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِنِدٍّ فَشَرُّكُمَْا لِخَيْرِكُمَْا الْفِدَاءُ

وفي الرَّوَاية الثَّانِيَةِ لِلْبَيْتِ: (وَلَسْتَ لَهُ بِكُفٍّ) فالنَّدُّ هو الشَّرِيك، فَسَمَّى اللَّهَ اتَّخَذَهُمْ لَهُمْ فِي الْمَحَبَّةِ: أُنْدَادًا.

ما تفسير ﴿أَنَدَادًا﴾؟ قال: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ فأثبت لهم على هذا التفسير المحبَّة مع النَّدِيَّة؛ هذا الَّذِي تُفهم به الآية، لأنَّنا الآن سننتقل إلى تفسير قوله تعالى: ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾ ما المراد به؟ هذا فيه قولان للمفسرين:

• التفسير الأوَّل: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ يحبُّونهم كحُبِّ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ، بمعنى أَنَّهُ نفى

المحبة في قلوب المشركين، وأثبت خالص محبتهم لأهتهم.

• والتفسير الثاني: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ يعني أنهم يحبون الله ويحبون أهتهم كحب الله، وهذا قول أكثر المفسرين وهو الذي رجحه ابن القيم وغيره من أهل العلم، لأن أول الآية يفسره قال: ﴿مَنْ يَتَّخِذْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾ أي شركاء، فأثبت الله لهم المحبة - على هذا التفسير -، لكنهم جعلوا محبتهم لأهتهم كمحبتهم لله، ولهذا قال الله جل وعلا: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام] يعني يسوون، وقال في آية الشعراء: ﴿إِذْ سُوءِ كُفْرٍ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء].

★ والمحبة قطب رحي الدين وعليها المدار، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتاب «قاعدة في المحبة» بأن أصل حركات العالم دائرة على المحبة؛ بمعنى أن الإنسان لا يتحرك إلى الشيء وطلبه وخدمته وامتنال أمره واجتناب نهيه إلا مع المحبة، فمن أحب شيئاً طلبه ورغب فيه وتغافى من أجله، وكلام شيخ الإسلام رحمه الله كلام عظيم في كتابه «قاعدة المحبة»، وهو كتاب من ألد كتب شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الباب - وهو باب جليل عظيم -، يقول تلميذه ابن القيم رحمه الله:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ      مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ  
وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ الْعِبَادَةِ دَائِرٌ      مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ الْقُطْبَانِ

يعني لا يمكن أن تدور رحي هذه إلا بالمحبة والذل لله عز وجل.

والمحبة شرط من شروط (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) السبعة المعروفة المشهورة، لأن (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لها سبعة شروط، الشيخ حافظ الحكمي نظمها في «السلم» فقال:

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (أصل كل فعل وحركة في العالم من الحب والإرادة، فهو أصل كل فعل ومبدؤه) «قاعدة في المحبة» (٧)

وَبِشْرُوطٍ سَبْعَةٍ قَدْ قُيِّدَتْ  
فَإِنَّهُ لَمْ يَنْتَفِعْ قَائِلُهَا  
الْعِلْمُ وَالْيَقِينُ وَالْقَبُولُ  
وَالصِّدْقُ وَالْإِخْلَاصُ وَالْمَحَبَّةُ  
وَفِي نُصُوصِ الْوَحْيِ حَقًّا وَرَدَتْ  
بِالنُّطْقِ إِلَّا حَيْثُ يَسْتَكْمِلُهَا  
وَالْإِنْقِيَادُ فَادِرِ مَا أَقُولُ  
وَفَقَكَ اللَّهُ لِمَا أَحَبَّهُ

فهذه سبعة شروطٍ.

عِلْمٌ يَقِينٌ وَإِخْلَاصٌ وَصِدْقٌ مَعَ  
مَحَبَّةٍ وَإِنْقِيَادٍ وَالْقَبُولُ لَهَا

وعلى قول الشيخ سعد بن عتيق - وغيره من المشايخ - على أَنَّ الثَّامِنَ الكُفْرَانُ بِمَا عُبِدَ مِنْ  
دون الله.

وَزَيْدٌ ثَامِنُهَا الْكُفْرَانُ مِنْكَ بِمَا  
سِوَى الْإِلَهِ مِنَ الْأَوْثَانِ قَدْ أُلْهَى

وبعضهم يقول إِنَّ هذا ركنها وليس من شروطها لأنَّ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) - طبعاً ما نحتاج إلى  
أن نشرح السَّبعة الشُّرُوطِ إن شاء الله أنَّها واضحة -، فإذا قلنا بأنَّها سبعة شروط فمعنى  
(الْكُفْرَانُ بِمَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ) هذا ركنٌ لَّأنَّه مِنْ جزءِ الماهيَّةِ، مِنْ أَيْنَ أَخَذْنَا هَذَا  
الْكُفْرَانُ؟ تَقَدَّمَ لَكُمْ أَنَّهُ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَرُكْنَاهَا: النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ، وشروطها هذه  
السَّبعة، لأنَّ الرُّكْنَ مِنْ أَصْلِ الشَّيْءِ وَجُزْءُ مَا هِيَ، والشَّرْطُ خَارِجٌ عَنْهُ، هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ  
المسألة.

شروط (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) اعتنى بها العلماء وشرحوها، وهناك أبياتٌ للشيخ سليمان بن  
سحمان رَحِمَهُ اللَّهُ «شاعر الدعوة» كما يُلقَّبونه - دعوة التَّوْحِيدِ المتأخِّرة - شرح فيها  
الشُّرُوطَ بِالْأَبْيَاتِ؛ يعني ذكر الشُّرُوطِ وشرح معناها بأبياتٍ أخرى، ومعرفتها أمرٌ مهمٌّ،

وإذا مرّت معنا في أبواب «كتاب التّوحيد» سننبّه على كلّ شرطٍ منها، لأنّه ذكر هنا: المحبّة؛ وفي مكانٍ آخر سيذكر: الصّدق، والإخلاص... -على ما سيأتي-.

بقي أن نذكر أنواع المحبّة في الكلام على قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] لأنّنا ذكرنا أنّها من شروط (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

أقسام المحبّة على المشهور: ثلاثة؛ -وكثيرٌ من أهل العلم يُطيل بذكر بعض الأنواع-:

• النوع الأوّل: حبُّ الله، وهذا هو التّوحيد الذي فرضه الله على عباده، وأنّه لا بدّ أن يكون الله عزّ وجلّ أحبّ إلى العبد من كلّ شيءٍ.

• النوع الثّاني: الحبُّ مع الله، وهذا هو الشّرك والتّنديد بمعنى أنّه يُحبُّ غير الله تبارك وتعالى كمحبّته الله أو يُحبُّ غير الله أعظم من محبّته لله تبارك وتعالى، وهذه محبّة التّنديد والشّرك.

• النوع الثّالث: حبُّ في الله أو حبُّ لله؛ وهي أن يُحبَّ المرء لا يحبّه إلّا الله، وهذا من مكملات التّوحيد، قال صلى الله عليه وسلّم: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ»<sup>١</sup>.

فهذه الأنواع الثلاثة؛ لماذا ذكرناها فقط؟ لأنّها متعلّقةٌ بالعبادة.

• وبعض أهل العلم يُضيف نوعاً رابعاً: وهو المحبّة الطّبيعية، وهذه المحبّة الطّبيعية في ابتداء الأمر ليست لها علاقة بالعبادة وإنّما هي محبة طبعيّة: كحبّ الرّجل لزوجته أو ولده أو لأهله، وهذه المحبّة الطّبيعية لا تعلّق لها بالأمر والنّهي والعبادة.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه، من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١٦)



وإذا قال القائل: ومحبّة العالم ومحبة الأنبياء والرُّسل؟ محبة العالم من المحبة في الله، ومحبة الرّسول أين ندخلها في الأنواع الثلاثة؟ في الله، لا مع الله كما يفعله المشركون من غلاة الصّوفيّة؛ فحبُّ الرّسل وحبُّ جميع المؤمنين من النّوع الثّالث وهو: الحب في الله أو لله، فنحبُّهم لله عزَّ وجلَّ؛ لأنَّ الله أمرنا بذلك.

فهذه الأنواع الثلاثة هي أشهر أنواع المحبة المتعلّقة بالعبادة.

ثمّ ذكر حديث أبي مالك الأشجعي -وهو في «صحيح مسلم»-، قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» لاحظ قال: «مَنْ» هذا من الأسماء المبهمة العامّة، بمعنى أنّه يدخل فيه كلّ مَنْ تحقّق فيه هذا القول.

«مَنْ قَالَ» (قَالَ) هذه حيثُ وردت معك في نصوص الشّرع -في الكتاب والسّنة وفي متون أهل العلم التي يذكرونها في العقيدة- فإنّ المراد بها: قول القلب وقول اللسان ويدخل فيها العمل، ولا تصحُّ إلّا بهذا، فلا بدّ أن يكون قول اللسان موافقاً لقول القلب، ما الدّليل؟ الدّليل قوله تعالى في المنافقين: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧] فدلّ على أنّه لا بدّ من أن يوافق قول اللسان لقول القلب، وكذلك نقول: يدخل في القول العمل لأنّ القول يُطلق ويُراد به العمل، فلا بدّ من العمل بمقتضى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ماذا قال الربُّ جلَّ وعلا في كتابه الكريم؟ قال: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] فسَمِيَ القول فعلاً، والنّبيُّ عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام لما علّم عمّار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّيْمَمَ، قال: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا، وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ»<sup>١</sup> فسَمِيَ الفعل قولاً، مما يدلُّ على أنّه حيثُ قال: «مَنْ قَالَ» لا بدّ فيها من قول القلب وقول

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (٥٦٨)

اللِّسَانِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ، وَأَنَّهُ لَا يَكْفِي أَنْ يَقُولَهَا الْإِنْسَانُ بِلِسَانِهِ ثُمَّ يُخَالِفُهَا بِاعْتِقَادِ قَلْبِهِ أَوْ بِعَمَلِ جَوَارِحِهِ.

«مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» شرحناها، «وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ» شرحناها.

وهذا الحديث مطابقٌ للترجمة التي ذكرها المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ تَفْسِيرِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لَأَنَّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِلنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، لَكِنَّهُ أَكَّدَهُ بِقَوْلِهِ: «وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ» أَيِ كَفَرَ بِكُلِّ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ: مِنْ شَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ قَبْرِ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ -، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ وَحَقِيقَةُ تَفْسِيرِهِ.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائِلِ وَأَهَمُّهَا: وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيِّنَها بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ. مِنْهَا: آيَةُ الْإِسْرَاءِ، بَيَّنَّ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.

وَمِنْهَا: آيَةُ «بَرَاءَةٍ» بَيَّنَّ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَبَيَّنَّ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعِبَادِ فِي الْمَعْصِيَةِ لَا دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ.

وَمِنْهَا: قَوْلُ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكَفَّارِ: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ ٢٧ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي ﴿الزخرف: ٢٧﴾ فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةُ وَهَذِهِ الْمُوَالَاةُ: هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَقَالَ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف].

**وَمِنْهَا:** آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة]، ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أُنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًّا عَظِيمًا وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النَّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟ وَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النَّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ؟

**وَمِنْهَا:** قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُّهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدِّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةً مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا الْإِقْرَارَ بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُّهُ حَتَّى يُضَيَّفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ لَمْ يَحْرُمِ مَالُهُ وَدَمُّهُ.

فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا، وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَّهُ، وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازَعِ.

### قال شيخنا حفظه الله:

قال المصنّف: «فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائِلِ وَأَهْمُهَا: وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيْنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ» لاحظ قال: «فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائِلِ وَأَهْمُهَا» وهذا ما قلناه في الشرح: أَنَّ هَذَا الْبَابَ هُوَ أَهَمُّ بَابٍ فِي «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» وَأَجَلُّهُ وَأَعْظَمُهُ، وَأَنَّهُ يَحْتَاجُ مِنْكَ إِلَى فَهْمٍ وَالرُّجُوعِ إِلَى تَفْسِيرِ الْآيَاتِ وَمَعْرِفَتِهَا، فَإِذَا عَرَفْتَ التَّوْحِيدَ وَعَرَفْتَ تَفْسِيرَهُ وَتَبَيَّنَ لَكَ وَانْكَشَفَ وَعِلِمَتَ أَنَّ التَّوْحِيدَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ تَوْحِيدًا صَحِيحًا إِلَّا بِالْبَرَاءَةِ مِمَّا عَلَيْهِ

أهل الشرك ومما يدعون من دون الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ تَبَيَّنَ لَكَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ.

«مِنْهَا: آيَةُ الْإِسْرَاءِ، بَيَّنَّ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ» وضده: التَّوْحِيدُ، فهذا الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ الَّذِي هُوَ دَعَاءُ غَيْرِ اللَّهِ دَعَاءَ مَسْأَلَةٍ أَوْ دَعَاءَ عِبَادَةٍ، وضده: التَّوْحِيدُ وهو دَعَاءُ اللَّهِ دَعَاءَ مَسْأَلَةٍ وَدَعَاءَ عِبَادَةٍ، فَيَتَبَيَّنُ التَّوْحِيدُ.

«وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءَةِ بَيَّنَّ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَبَيَّنَّ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا» وهذا الَّذِي أَمَرَهُم بِهِ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [التوبة: ٣١] وقد بَيَّنَّا وَجْهَ الشَّاهِدِ مِنْهَا، «مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَادِ فِي الْمَعْصِيَةِ لَا دُعَاؤُهُمْ إِيَّاهُمْ» وهذا واضح: بِأَنَّهُمْ جَعَلُوا الْأَحْبَارَ وَالرُّهْبَانَ يَأْمُرُونَ وَيَنْهَوْنَ وَهُمْ يُمَثِّلُونَهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَهَذَا النَّهْيِ، وَيُحْلُونَ لَهُمُ الْحَرَامَ وَيُحَرِّمُونَ لَهُمُ الْحَلَالَ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ أَحَلَّ الْحَرَامَ الْمَجْمُوعَ عَلَيْهِ أَوْ حَرَّمَ الْحَلَالَ الْمَجْمُوعَ عَلَيْهِ: فَإِنَّهُ كَافِرٌ خَارِجٌ عَنِ الْإِسْلَامِ.

«وَمِنْهَا قَوْلُ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكَفَّارِ: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ ٢٧ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٧] فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمُعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةَ وَهَذِهِ الْمُوَالَاةُ هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ٢٨ [الزخرف: ٢٨] وهذه حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ التَّوْحِيدُ خَالِصًا صَافِيًا إِلَّا بِالْبَرَاءَةِ مِنْ شِرْكِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۖ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۖ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۖ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مِمَّا عَبَدْتُمْ ۖ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ۖ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ٢٩ [الكافرون: ٢٩] فَالتَّوْحِيدُ لَا يَقُومُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ إِلَّا بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ.

«وَمِنْهَا: آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾» [البقرة] ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًّا عَظِيمًا وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النَّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟ وَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النَّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ؟» فهذا أشدُّ وأكبرُ شركًا، وهذا ممَّا يدلُّك على أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ يُرْجِحُ الْقَوْلَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ بِأَنَّ اللَّهَ أَثَبَتَ لَهُمُ الْمَحَبَّةَ إِلَّا أَنَّهُمْ يُسَوُّونَ مُحَبَّتَهُمْ لَأَهْلَتِهِمْ بِمُحَبَّتِهِمْ لِلَّهِ.

«وَمِنْهَا: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُّهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ)، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدِّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةً مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا الْإِفْرَارَ بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُّهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ لَمْ يَحْرُمِ مَالُهُ وَدَمُّهُ، فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا، وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ، وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازَعِ» وهذا الأمر واضح، ولا حظوا كيف كرَّرَ وأعاد شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وأكد على ضرورة البراءة من شرك المشركين ومن المشركين أنفسهم، ولذلك قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [المتحنة: ٤] وهذا قول إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أيضًا، فلا يكفي الكفر بأهْلَتِهِمْ والبراءة من آهْلَتِهِمْ بل لا بدَّ أَنْ يَتَبَرَّأَ الْمُوَحِّدُ مِنْهُمْ هُمْ أَيْضًا وَلَا يُحِبُّهُمْ.

\* قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ فِي آخِرِ الْبَابِ: «وَشَرَحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ: مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ» فهذا تنصيصٌ منه على أَنَّ مَا سَيَعْقِدُهُ مِنَ الْأَبْوَابِ فِي هَذَا الْكِتَابِ بَعْدَ «بَابِ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» هو بمثابة الشَّرْحِ لِلتَّوْحِيدِ.



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مِنَ الشَّرِكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيَّ﴾  
[الزمر: ٣٨] الآية.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَلَهُ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»، وَفِي لَفْظٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ».

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف] رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قال شيخنا حفظه الله:

ذكرنا في الباب السابق أنَّ المصنِّف رحمه الله كغيره من أهل العلم ربَّما يذكرون الشَّيء بضدِّه ليتبيَّن، كما قال الأوَّل:

وَالْحُسْنُ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضُّدُّ وَبِضْدَهَا تَتَمَيَّزُ الْأَشْيَاءُ

والكتاب معقودٌ في بيان التَّوْحِيدِ، وقد بَيَّنَّ فضله وتفسيره والدَّعْوَةُ إليه، ثُمَّ رَجَعَ إلى بيان ضده، وهذا الضدُّ ينقسم قسمين:

• إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَاقِضًا لِلتَّوْحِيدِ كُلِّهِ.

• وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُنْقِصًا لِكَمَالِهِ.

فالمذهب لأصله: هو الشُّرْكُ الْأَكْبَرُ، والمُنْقِصُ لِكَمَالِهِ: هو الشُّرْكُ الْأَصْغَرُ.

فلَمَّا ذَكَرَ أَبْوَابَ الشُّرْكِ وَأَنْوَاعَهُ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّ ضِدَّهَا: هو التَّوْحِيدُ، فَمَنْ تَعَلَّقَ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ فَقَدْ أَتَى شَرْكًَا إِمَّا أَكْبَرَ وَإِمَّا أَصْغَرَ - كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ -، وَمَنْ تَرَكَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ تَوَكَّلًا عَلَى اللَّهِ فَقَدْ أَتَى بِالتَّوْحِيدِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ.

• فمُنَاسِبَةٌ هَذَا الْبَابُ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» هِيَ مَا ذَكَرْنَا سَابِقًا: أَنَّ التَّوْحِيدَ يَظْهَرُ بَيَانًا ضِدَّهُ، وَمَا ضِدُّهُ؟ الشُّرْكُ، فَنَاسِبٌ أَنْ يَذْكَرَ مَسَائِلَ وَأَبْوَابَ التَّوْحِيدِ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

• وَأَمَّا مُنَاسِبَتُهُ لِلْبَابِ قَبْلَهُ فَقَدْ جَزَمَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ؛ وَأَنَّ جَمِيعَ الْأَبْوَابِ مُتَنَاسِبَةٌ مَعَ هَذَا الْبَابِ لِأَنَّهُ هُوَ أَهَمُّ بَابٍ وَهُوَ «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَقَالَ: «وَشَرَحَ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ»، فَقَوْلُهُ: «بَابُ مِنَ الشُّرْكِ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» دَلَّ عَلَى أَنَّ مِنَ التَّوْحِيدِ وَمِنْ تَفْسِيرِ شَهَادَةِ (أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أَنْ تَعْرِفَ أَنْوَاعَ الشُّرْكِ وَأَنْ تَعْرِفَ أَضْدَادَ التَّوْحِيدِ، فَإِذَا عَرَفْتَ أَضْدَادَ التَّوْحِيدِ وَهِيَ أَفْرَادُ الشُّرْكِ وَأَنْوَاعُ الشُّرْكِ وَمَا يَتَعَبَّدُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فِي عِبَادَاتِهِمْ أَوْ مَا يَتَعَلَّقُونَ بِهِ مِنْ مَعْبُودَاتِهِمْ؛ عَرَفْتَ أَنَّ هَذَا إِمَّا مُنَاقِضٌ لِلتَّوْحِيدِ أَوْ مُنْقِصٌ لَهُ.



وهنا المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قال: «بَابٌ مِنَ الشَّرْكِ» (مِنْ) هذه تبعية، يعني أَنَّ مِنْ أنواع الشَّرْكِ الَّذِي سأذكره لك وسأبينه هذه الأنواع، فهي للتَّبَعِضِ.

وقوله هنا: «مِنْ الشَّرْكِ» المراد بالشَّرْكِ هنا الشَّرْكِ الأصغر وهذا ما جزم به الشَّيْخُ سليمان بن عبد الله في «التَّيسِير»، وما جزم به الشَّيْخُ عبد الرَّحْمَنِ بن حسن آل الشَّيْخِ في «فتح المجيد» وما جزم به أيضًا في «قُرَّةُ عيون الموحِّدين»، وكذلك ما جزم به صاحب «الحاشية» الشَّيْخُ عبد الرَّحْمَنِ بن قاسم رَحِمَهُ اللهُ، وعلى هذا جميع العلماء مِنَ الشُّراحِ على أَنَّ مراد المصنّف بقوله: «مِنْ الشَّرْكِ» أَنَّهُ الشَّرْكِ الأصغر؛ إِلَّا أَنَّهُ لا يمتنع أَنْ يكون مِنْ صور لُبْسِ هذه الأشياءِ ما هو شركٌ أكبر - كما سيأتي معنا -.

✱ فاستحضر هذا في ذهنك: الأصل في لُبْسِ هذه الأشياءِ أَنَّهُ مِنَ الشَّرْكِ الأصغر إِلَّا أَنَّهُ إذا قام في قلب صاحبه مِنْ اعتقاد النِّفَعِ والضرر الدَّائِي بهذه الأشياءِ أَنَّها تدفع بنفسها وتنفع بنفسها وترفع بنفسها فهذا شركٌ أكبرٌ مخرجٌ عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم.

إذا عرفنا أَنَّ الأصل في هذا الباب أَنَّ المصنّف أراد به الشَّرْكِ الأصغر، إِلَّا أَنَّهُ قد يقوم في قلب هذا المعلق مِنَ الاعتقاد ما يجعل هذا النوع مِنَ الشَّرْكِ الأكبر، متى؟ إذا قام في قلبه أَنَّ هذه الأشياءِ فاعلة بنفسها، مؤثِّرة بنفسها، أمَّا إذا كان يعتقد أَنَّها أسبابٌ والله عزَّ وجلَّ لم يجعلها أسبابًا لا قدرًا ولا شرعًا فَإِنَّ هذا شركٌ أصغر، تُفهم التَّرْجمة على هذا المعنى، لأنَّك إذا فهمت هذا الفهم للتَّرْجمة فهمت الآيات والأحاديث التي ساقها المصنّف.

هنا قال: «بَابٌ مِنَ الشَّرْكِ لُبْسُ الحُلُقَةِ» الحلقة: الشَّيْءُ المُستدير يُوضع على جزءٍ مِنَ الجسم، وقد تكون مِنْ فضَّةٍ، وقد تكون مِنْ نحاسٍ، وقد تكون مِنْ حديدٍ، وقد تكون مِنَ العاج؛ أو ما أشبه ذلك مِنَ الأشياءِ الَّتِي يفعلها النَّاسُ.

«وَالْخَيْطُ» الخيط معروفٌ يكون من الكتان، من القطن، من الورق، يُصنَّع ويُلفُّ ويُبرَم ثم يعلَّقونه إمَّا على أيديهم أو على رقابهم أو على رقاب دوابهم؛ كما سيأتي معنا في الباب الذي بعده لأنَّ له صلة مع هذا الباب: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّائِمِ» والتَّائِم نوعٌ من المعلقات التي تُعلَّق.

فهنا قال: «الْحَلَقَةُ وَالْخَيْطُ وَنَحْوَهُمَا» ما الذي يدخل في «نَحْوَهُمَا»؟ بعض العرب كان يُعلِّق شيئًا من جلد الذئب ويزعم أنَّه يدفع العين أو يدفع الجنَّ -أو ما أشبه ذلك-، وبعضهم كان يُعلِّق النَّاب -ناب أي حيوان-، وبعضهم كان يُعلِّق النَّعال -ولا يزالون-، وهذا كلُّه يدخل في قول المصنِّف: «وَنَحْوَهُمَا» لتفهم على أنَّ قوله: «الْحَلَقَةُ وَالْخَيْطُ» لم يُرد به الحصر، ولكن كلِّما أحدث النَّاس من البدع والفجور كلِّما جعلهم الله تعالى يتعلَّقون بأسباب تلك البدع وبأسباب ذلك الفجور وبأسباب ذلك الشرِّ، والنَّاس لهم عادات، وأراد بهذا أيضًا أن يُبيِّن لك أنَّ العلة ليست في المعلق وإنَّما في التَّعلُّق به؛ فقد يُعلِّق خيطًا وقد يُعلِّق جلد ذئب وقد يُعلِّق نابًا، وإن لم ترد الأحاديث بأفراد هذه الأشياء وأنواعها، لكنَّها داخلة في هذا التعلُّق قال: «وَنَحْوَهُمَا».

قال هنا: «لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ» اللَّام هنا للسَّبَبِيَّة، يعني: لأجل رفع البلاء أو لأجل دفعه.

• الرِّفْع: بعد الحدوث.

• والدَّفْع: قبل حدوث الشَّيء.

وهذا هو الفرق بين الرِّفْع وبين الدَّفْع، فإذا كان بعد حدوث الشَّيء سُمِّيَ: رفعًا، وإذا كان قبل حدوثه سُمِّيَ: دفعًا، فهو يُعلِّق إمَّا لرفع هذا الشَّيء بعد حدوثه: أُصيب بالعين، أُصيب بالسَّحر، أُصيب بالمسِّ، أُصيب بأنواعٍ من المرض، فيطلب رفعه بهذه المعلقات،

أو لدفعه - والدفع قلنا قبل حصوله - ولهذا يقولون: (الدفع أسهل من الرفع) فإذا علّقه لدفع الشيء أو لرفعه دخل في حكم الشرك بالله تبارك وتعالى.

وهذا الباب هو أول الأبواب التفصيلية لـ «كتاب التوحيد»، لأن ما بعده سيذكر تفاصيل أبواب التوحيد كما ذكرناه سابقاً، وكل باب من الأبواب له حكمه وقد تشترك الأحكام في أكثر من باب، وقد يكون الباب الواحد فيه أكثر من حكم.

واستدل المصنف رحمه الله بآية واحدة وبثلاثة أحاديث.

أمّا الآية فهي من سورة الزمر: ﴿قُلْ﴾ قل قول لسانٍ مواطئ لقول القلب معتقداً لما تقوله، وذكرت لكم فائدة في شرح «الثلاثة الأصول»: أن كل ما جاء في نصوص الشريعة أو في نصوص أهل العلم في أبواب الاعتقاد وفيه لفظة: (قل) فإنه لا بدّ فيه من قول القلب وقول اللسان، لا بدّ أن يتواطأ جميعاً، لماذا؟ لأن الله قال في المنافقين: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧] فدلّ على أنه لا بدّ وأن يكون مع قول اللسان قول القلب.

﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٣٨] (مَا) هنا اسمٌ موصولٌ، والاسم الموصول عند البيانين من أساليب العموم، أراد أن كل ما تدعونه من دون الله ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٣٨] يعني: الذي تدعون؛ إن كان ملكاً مقرباً أو نبياً مرسلأً أو عبداً صالحاً أو شجرةً أو حجراً داخل في هذا العموم، لم يستثن الله تبارك وتعالى أحداً يدعى.

﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٣٨] هذه مرّت معنا، وقلنا أنها في التفسير وفي نصوص أهل العلم تُطلق على معنيين:

• المعنى الأول: على دعاء غير الله معه، بمعنى أنه يدعو الله عز وجل ويدعو غيره معه،

وهذا حال أكثر المشركين، فإنهم يخلطون في عبادتهم لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عبادة غيره.

• والمعنى الثاني: من دون الله استقلالاً، بمعنى أنهم يتركون دعاء الله وعبادة الله ويدعون هذه الآلهة من دون الله عَزَّوَجَلَّ، وهذا قليل في المشركين لكنه موجود وخصوصاً عند أهل الجحود الذين يجحدون الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

﴿إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ [الزمر: ٣٨] (ضرٌّ) هنا نكرة في سياق الشرط، بمعنى أنه يشمل كلَّ ضرٍّ ولو كان صغيراً، ﴿إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ﴾ [الزمر: ٣٨] أيضاً نكرة، أي رحمة.

﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ قال المفسرون: قوله ﴿هَلْ هُنَّ﴾ التَّائِيثُ دليلٌ على الاحتقار لهذه الآلهة، ولأنهم كانوا يزعمون أن آلهتهم إناث، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ [النساء: ١٧].

﴿أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ أي كافيني الله، فالله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ [الزمر: ٣٦].

• ومناسبة هذه الآية لهذا الباب: أنه لما نفى كلَّ ضرٍّ وكلَّ رحمة تأتي من غير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى دلَّ على أن كلَّ هذا من حقِّ الله جَلَّ وَعَلَا وأنه لا يكون شيءٌ للعبد إلا من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فلا يدفع ولا يرفع إلا الله جَلَّ وَعَلَا، فإن أصابك الضر من الذي يرفعه؟ الله جَلَّ وَعَلَا، وإن أرادك برحمة لم يستطع أحد أن يدفعها.

إن قلت: (أليست هذه الآية نزلت في المشركين الشرك الأكبر الذين يدعون غير الله؛ وفُلتُم بأن الشُّراح قد قالوا بأن المصنّف أراد بالشُّرك: الشُّرك الأصغر) فهمت الإشكال؟

فما جوابه؟ الجواب: أن يُقال أن الذي جرى عليه عمل السلف أنهم يستدلون بآيات الشُّرك الأكبر والكفر الأكبر على الأصغر؛ ولا يلزم أن ينزلوا الكُفْرَيْن ولا الشُّركَيْن منزلةً واحدةً، ومن ذلك أن الحافظ أبا عمر بن عبد البر القرطبي النمري رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» لما تكلم على مسألة التقليد ذكر الآيات الناهية عن التقليد التي ذكرها الله عزَّ وجلَّ في المشركين الشُّرك الأكبر ثم أورد هذا الاستشكال وذكر ما ذكرنا لكم: من أنهم كانوا يحتجون بآيات الشُّرك الأكبر في الشُّرك الأصغر<sup>١</sup>، وأيضاً القرطبي في «تفسيره» - أظن عند تفسير سورة الأحقاف عند قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠] - ذكر أن عمر الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان ربَّما رأى شيئاً من النعم فاستشهد بهذه الآية<sup>٢</sup>، قالوا هذا وإن كانت نزلت في المشركين لا أنه يريد أن هذه الآية إذا نُزِلت على المؤمنين والمسلمين أنها تنزل عليهم من كل وجه، وكذلك ذكر هذا المعنى الشاطبي في كتابه «الموافقات» على أنهم كانوا يحتجون بآيات الشُّرك الأكبر في الشُّرك الأصغر<sup>٣</sup>، ومن القواعد عند البلاغيين في باب التشبيه أنه لا يلزم في باب التشبيه أن يتكافأ المشبه والمشبه به من كل وجه، يعني إذا شَبَّهت شيئاً بشيءٍ فإنه لا يلزم أن يكون مشابهاً له من كل وجه، النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال كما في «الصحيحين»: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ» قال العلماء بإجماعهم

<sup>١</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (...) وَقَدْ اخْتَجَّ الْعُلَمَاءُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ فِي إِبْطَالِ التَّقْلِيدِ وَلَمْ يَنْعُهُمْ كُفْرُ أَوَّلِيكَ مِنْ جِهَةِ الْاِخْتِجَاحِ بِهَا؛ لِأَنَّ التَّشْبِيهَ لَمْ يَقَعْ مِنْ جِهَةٍ كُفْرٍ أَخَذِيهَا وَإِيمَانِ الْآخَرِ وَإِنَّمَا وَقَعَ التَّشْبِيهُ بَيْنَ التَّقْلِيدَيْنِ يَغْيَرُ حُجَّةً لِلْمُقَلِّدِ كَمَا لَوْ قُلِدَ رَجُلٌ فَكُفِرَ وَقُلِدَ آخَرُ فَأُذْنِبَ وَقُلِدَ آخَرُ فِي مَسْأَلَةِ دُنْيَاهُ فَأُخْطِئَ وَجَهَهَا، كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مَلُومًا عَلَى التَّقْلِيدِ بَغْيَرِ حُجَّةٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ تَقْلِيدٌ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَإِنْ اخْتَلَفَتْ الْأَنَامُ فِيهِ) انظر "جامع بيان العلم وفضله" (٩٧٧/٢)

<sup>٢</sup> قال القرطبي رحمه الله: (فَإِنْ قِيلَ: فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ الْاِسْتِدْلَالُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِمَا أُتْرِلَ فِي الْكَافِرِينَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَحْكَامَهُمْ مُخْتَلِفَةٌ، قِيلَ لَهُ: لَا يُسْتَبْعَدُ أَنَّ يُنْتَزَعَ بِمَا أُتْرِلَ اللَّهُ فِي الْمَشْرُوكِينَ أَحْكَامٌ تَلِيْقُ بِالْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ: "إِنَّا لَوْ شِئْنَا لَأَخَذْنَا سَلَاقٍ وَشَوَاءً وَنَوَضَعُ صَحْفَةً وَنَرْفَعُ أُخْرَى وَلَكِنَّا سَمِعْنَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾" وَهَذِهِ الْآيَةُ نَصٌّ فِي الْكُفَّارِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَفَهَمَ مِنْهَا عُمَرُ الرَّجُلَ عَمَّا يُنَاسِبُ أَوَاخِلَهُمْ بَعْضُ الْمُنَاسَبَةِ، وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَبِمَكْنِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ هَذَا النَّوعِ، وَهَذَا تَقْيِيسٌ وَبِهِ يُزُولُ الْإِشْكَالُ وَيَرْتَفِعُ الْإِثْمُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "الجامع لأحكام القرآن" (٩٢/٨)

<sup>٣</sup> انظر "الموافقات" (٣٤/٤)

<sup>٤</sup> متفق عليه من حديث جرير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٧٤٣٤)

أَنَّ هذا تشبيهٌ للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي، يعني الرؤية من جهة الوُضوح ومن جهة عدم التّزاحم ومن جهة أنّه لا يضر أحدهم أحداً، لا أنّه -تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً- المشابهة من كلّ وجهٍ في الصُّورة وفي الرؤية، هذا لا يقوله مسلمٌ ولا يقوله عاقلٌ، فإذا دلّ هذا على أنّ إرادة المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ لإيراد هذه الآية من جهة التعلّق بغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وهذا التعلّق قد يكون شركاً أصغر.

وهناك وجهٌ آخر: وهو -انتبه لهذه المسائل فإنّها مهمّة- وهو أن يكون المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ أورد هذه الآية في صورة من صُور التعلّق وهي التي أشرنا إليها قبل من أنّه قد يكون من أنواع التعلّق ما هو شركٌ أكبر هذا بالإجماع، متى؟ إذا اعتقد أنّ هذا المعلق يدفع بنفسه أو يضرّ بنفسه هذا شركٌ أكبر بالإجماع فتنزّل عليه الآية، وتنزّل الأحاديث والآثار على الصُّورة الثّانية، وأيضاً قد يُحمل -كما سنذكر بعد قليل في حديث عمران بن حصين- هذا الوجه وهو أنّه يدخل في الشّرك الأكبر لأنّه قال: «لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» سيأتي هذا.

هذه الآية وهذه مناسبتها أو الشّاهد منها للباب.

ثمّ ذكر المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ حديث عمران بن حصين: «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةٌ مِنْ صُفْرِ» والصُّفر نوعٌ من أنواع الحديد أو النّحاس -وهو معروف-.

«فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟» هذا السُّؤال هل هو سؤالٌ للاستفصال أو سؤالٌ للإنكار؟ فيها قولان هذه المسألة -يعني السُّؤال إذا سألت العرب- فإنّه يُقسم قسمين:

- قد يسألون للاستفصال، يُريد منه التفصيل، يستجوبه، يسأله، يستفهم منه.
- وقد يسألون للاستنكار، يعني يستنكر عليه، وهذا في القرآن كثير؛ بل آيات القرآن تجزم أنها كلها من قبيل الاستفهام الاستنكاري.

فهل هذا من نوع الاستفهام الاستنكاري -أي أنه يستنكر عليه- أو بمعنى أنه يستفصل منه (لِإِذَا عَلَّقَتْ هَذِهِ)؟ هذا يختلف باختلاف الحكم، لأننا إذا قلنا بالاستفصال -كما يقوله الشيخ ابن عثيمين في «القول المفيد»<sup>١</sup> - إذا قلنا بالاستفصال فإننا إذا كان هناك أناسٌ يُعلِّقون بعض الأشياء هي نفس الصورة التي يُعلِّقها المشركون -نفس النُّحاسة نفس الحديد- لكنه في بلاد التَّوْحِيد فاستفصلنا منه فقال: (لَا؛ أَنَا مُتَزَيِّنٌ، أَعَلَّقَهَا لِلزَّيْنَةِ) نقول له: (أَتَرَكَهَا لِمُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ) هذا الباب ينبغي أن يُسد؛ ولهذا رجَّح الشيخ عبد الرَّحْمَنِ بن حسن في «قرة عيون الموحِّدين»<sup>٢</sup> أن الصَّواب في هذا السؤال أنه استنكاري يعني أنه يُنكر عليه: «مَا هَذَا؟» مثلما تستنكر على أيِّ شخص إذا سأله: (مَا هَذَا؟) هذا الصَّواب فيه أنه سؤالٌ للاستنكار.

«فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ» الواهنة نوعٌ من المرض يُوهِن العِرْق -كان عندهم-، قال أَنِّي اتَّخَذْتُهَا مِنَ الْوَاهِنَةِ.

«قَالَ: انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهَنًا» أي ضعفاً وشدةً، «فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ» يعني إذا مِتَّ على هذا الحال «مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» استشكل بعض العلماء أن لفظ الفلاح الذي يُنفى مطلقاً لا يُستعمل إلا في الشُّرك الأكبر، وبحث هذه المسألة وأطال فيها شيخ مشايخنا

<sup>١</sup> قال ابن عثيمين رحمه الله: (وَالِاسْتِفْهَامُ هُنَا لِلِاسْتِعْلَامِ فِيمَا يَظْهَرُ، وَلَيْسَ لِلِانْتِكَارِ) "القول المفيد" (١١٠)

<sup>٢</sup> قال الشيخ عبد الرَّحْمَنِ بن حسن رحمه الله: (الظَّاهِرُ أَنَّهُ لِلِانْتِكَارِ عَلَيْهِ) "قرة عيون الموحِّدين" (٥٣)



العلامة محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ في «أضواء البيان»، فقالوا: كيف الجوابُ على هذا؟ كيف نُجيب مع قولنا أنَّ الجزم في الشُّرك هنا هو الشُّرك الأصغر، فكيف استشهد المصنّف بهذا الحديث مع أنَّ فيه نفي الفلاح المطلق؟

وكلمة (الفلاح) ما هي؟ قال الخطَّابي وغيره من أهل العلم: هي أجمع كلمة قالتها العرب في الدلالة على الخير<sup>١</sup> ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون] (حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ) يعني كل فلاح.

فما المراد بالفلاح هنا «مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» إذا قلنا بأنَّ نفي الفلاح لا يُطلق إلَّا على ما هو من جنس الشُّرك الأكبر؟ الجوابُ ما تقدَّم في الآيات: يكون هذا الحديث في الصُّورة التي يتعلَّق بها هذا المعلق بأنَّها هي الفاعلة بنفسها، لكن هذا سيشكل عليه أمرٌ آخر: وهو أنَّ النَّبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يأمر هذا الرَّجل بأن يُجِدِّد إسلامه أو إيمانه في هذا!

• وعلى كلِّ حالٍ الجواب المستحسن عن مثل هذه الآثار: أنَّ الفلاح قد يُستعمل ويُراد به النَّفي غير الكلي، كما أنَّه قد يتحصَّل الفلاح للإنسان ولا يكون الفلاح مطلقًا، الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون] هل فلاح المؤمنين جنسٌ واحد كلُّهم يُفلحون نفس الفلاح؟ لا؛ فهذا قد يقوم في قلبه من الخشوع القدر الزائد على هذا وقد ينتفي جزء الفلاح.

وهذا الحديث قال فيه المصنّف: «رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ» وذكرنا لكم في أوَّل درسٍ أنَّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ في هذه الأحاديث التي ذكرها:

• الوجه الأوَّل: هي عنده من جنس المقبول؛ إمَّا صحيحة أو حسنة أو جيِّدة، في

<sup>١</sup> قال الخطَّابي رحمه الله: (كما قالوا في الفلاح: إِنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَلِمَةٌ أَجْمَعٌ لِحَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْهُ، حَتَّى صَارَ لَيْسَ يَغْدِلُهُ شَيْءٌ مِنَ الْكَلَامِ فِي مَغْنَاهُ، وَلِذَلِكَ قَالُوا: «أَفْلَحَ الرَّجُلُ» إِذَا قَارَ بِالْحَيْرِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا انْقِطَاعَ لَهُ) «أعلام الحديث» (١٩٠/١)

اجتهاده هو رَحْمَةُ اللَّهِ.

• الوجه الثاني: أَنَّهُ لم يذكر حديثًا اتَّفقت الأُمَّة على ضعفه من كلِّ وجهٍ - كما سنذكر بعد قليل -.

• الوجه الثالث: أَنَّ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر في غير موضعٍ من كتبه - ومنها ما في «مجموع الفتاوى» لابن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّ العلماء قد يستدلون بالأحاديث الضَّعيفة فيما هو مُوافقٌ للأصول تأكيدًا لهذا الأصل.

• الوجه الرَّابع: أَنَّهُ قد ثبتت آثار الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في إطلاق الشُّرك على هذه الأشياء؛ كما سيأتي معنا في أثر حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكذلك في أثر عقبة بن عامر وهو أثر آخر.

• والوجه الخامس - مهمٌ جدًّا -: أَنَّ العلماء مُجمعون على الأحكام المتضمَّنة لهذه الأحاديث، ليس هناك حديثٌ في «كتاب التَّوحيد» خالف فيه أحدٌ من أهل الإسلام - أقصد بأهل الإسلام أهل السُّنة والجماعة خلاف أهل البدع من القبوريين على مراتبهم - فهم مُجمعون على أَنَّ التَّعليق لهذه الأشياء إمَّا أن يكون شرًّا أكبر وإمَّا أن يكون شرًّا أصغر، ولم يقل أحدٌ بجوازه مع حصول هذا الاعتقاد.

وهذا الحديث صحَّحه الحاكم<sup>١</sup> وابن حَبَّان<sup>٢</sup>، وحسَّنه البوصيري في «مصباح الزجاجة»<sup>٣</sup>، وجوَّد إسناده الحافظ المنذري في «التَّرجيب والترهيب»<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> قال الحاكم رحمه الله: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ وَمُتَّجِزٌ) (٨٣٠٢)

<sup>٢</sup> "صحيح ابن حَبَّان" (٢٧٩٢)

<sup>٣</sup> قال البوصيري رحمه الله: (هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ) "مصباح الزجاجة" (٢٣٢١)

<sup>٤</sup> قال المنذري رحمه الله: (رَوَاهُ كُلُّهُمْ عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ، وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ أَيْضًا بِنَحْوِهِ عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ، وَهَذِهِ جَيِّدَةٌ؛ إِلَّا أَنَّ الْحَسَنَ الْخُلْفِيَّ فِي سَمَاعِهِ مِنْ عُمَرَ، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُهُ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: أَكْثَرُ مَشَاهِدِنَا عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ سَمِعَ مِنْ عُمَرَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "التَّرجيب والترهيب" (٣٠٨/٤)

والحديث أعلَّ بعلتين:

• أعلَّ بـ المبارك بن فضالة؛ قالوا مدلسٌ وفيه ضعفٌ وقد عنعن في جميع طرق الحديث.

• وقالوا أيضًا أنه من طريق الحسن عن عمران بن حصين؛ وعمران بن حصين لم يسمع منه الحسن البصري رحمه الله عند المحققين من المحدثين.

والمصنّف لما قال: «بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ» دلَّ على أنَّ هذا الضَّعف ليس شديدًا وأنه قد يكون هناك طرقٌ صرَّح فيها المبارك بن فضالة بالتَّحديث، -إلى غير ذلك من المناقشات التي عورض بها هذا الحديث-.

ثم ذكر المصنّف رحمه الله حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه: «وَلَهُ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ) وَفِي لَفْظٍ: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ)».

«وَلَهُ» يعني للإمام أحمد «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً» التَّميمية سيعقد لها المصنّف بابًا وسيذكر تعريفها -وهناك أنسب من هذا الباب لأنه سيعرّفها تعريفًا حاصرًا-.

«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ» أمره الذي كان ناقصًا ويُريد إتمامه، فإنه علّق هذه التَّميمية لإتمام النقص الذي عنده إمّا بالرفع وإمّا بالدفع.

«وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً» الودع نوعٌ من مخلوقات البحر التي تخرج منه يُعلّقونها، وهذا ممّا يدلُّك على مقصود المصنّف في التَّرجمة؛ لأنّه قال: «وَنَحْوُهُمَا» مع أنّه لم يذكر الودعة ولم يذكر التَّميمية، وهذه عادة المصنّفين يُجملون في التَّرجمة أو يذكرون بعض أفراد المترجم له ثم

بعد ذلك في الأحاديث والآيات والنصوص يذكرون ما يدخل في قوله: «وَنَحْوُهُمَا» وهذا سيستعمله المصنّف رَحِمَهُ اللهُ في هذا الكتاب، وسنذكره.

✱ نحن الآن عندنا النَّاسُ يلبسون أشياء كثيرة جدًّا، ولها على كُلِّ حالٍ عمومًا ثلاث حالات:

• الحالة الأولى: التي أرادها المصنّف هنا؛ وهو أن يكون التعليق شركًا، وهذا الشُّرك لا يخرج عن أحد نوعين: إمَّا أن يكون شركًا أكبر وهو إذا اعتقد أنَّ فيها النِّفَع والضرر من جهة نفسها هي، وإمَّا أن يكون شركًا أصغر وهو أن يجعلها سببًا وليس فيها سببية لا شرعية ولا قدرية كونية.

• الحالة الثانية: هو أن يُعلِّقه على جهة الزينة، مثل الذين يُعلِّقون في النحر أو في المعصم ما يُسمَّى بالأساور، هذا إن كان المُعلِّق امرأة فلا إشكال فيه؛ فهو جائزٌ بالإجماع، وأمَّا إن كان المُعلِّق رجلًا فإنَّه في أقلِّ أحواله التَّحريم لأنَّه تشبُّه بالنِّساء.

• الحالة الثالثة: أن يُعلِّق الشَّيْءَ من باب الطِّبِّ الذي ثبت فيه منفعة، إذا قلنا بأنَّ ما يستدير على الجسم من الرباطات والضمادات وما أشبهها أنَّها من هذا الشَّيْءِ، فإنَّ هذا جائزٌ.

فإذاً الحالات ثلاث: الأولى: شركٌ ويتخرَّج عليه أنَّه إمَّا شركٌ أكبر وإمَّا شركٌ أصغر، والثانية: محرِّمة مثلما يفعله بعض شباب المسلمين يلبسون الأساور وهذه الحلق -وما أشبهها- هذا حرامٌ لا يجوز، والثالثة: أن يكون من باب التَّدَاوي والاستشفاء فيما يُسمَّى بالضمادات أو اللُّصوق.

والنَّاسِ فِي بَابِ الْأَسْبَابِ ثَلَاثَةٌ: طَرَفَانِ وَوَسْطٌ.

• **الأوَّل:** مَنْ نَفَى الْأَسْبَابَ وَنَفَى تَعَلُّقَهَا بِمُسَبِّبَاتِهَا وَمَا يَحْصُلُ؛ وَهَمُ نَفَاةُ الْحِكْمَةِ وَالتَّعْلِيلِ مِنْ غَلَاةِ الْجَهْمِيَّةِ وَمَنْ شَابَهُمْ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بَأَنَّهُ لَا سَبَبَ وَلَا يُرْبِطُ شَيْءٌ بِسَبَبِهِ.

• **الثَّانِيَّة:** الْغَالِيَّةُ فِي الْأَسْبَابِ وَهَمُ الَّذِينَ اعْتَمَدُوا عَلَيْهَا؛ وَهَمُ غَلَاةُ الصُّوفِيَّةِ، فَجَعَلُوا اعْتِمَادَهُمْ عَلَى الْأَسْبَابِ.

• **الثَّالِثَةُ:** أَهْلُ السُّنَّةِ وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ؛ نَظَرُوا إِلَى الْأَسْبَابِ أَنَّ لَهَا تَعَلُّقَ بِوُجُودِ هَذَا الْمُسَبَّبِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَقَعُ شَيْءٌ فِي الْكَوْنِ إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ، جَاءَ فِي «سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ؛ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»<sup>١</sup> فَأُثِّبَتِ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ وَبَيْنَ أَنَّ فِعْلَ السَّبَبِ - وَهُوَ الْحَرَكَةُ فِي الطَّلَبِ - هَذَا لَا يُنَافِي التَّوْحِيدَ بَلْ هُوَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ وَأَمْرُ اللَّهِ كُلُّهُ مِنْ جِهَةِ الْإِمْتِنَانِ تَوْحِيدُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَقَالَ مَنْ قَالَ مِنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ: (الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْأَسْبَابِ شِرْكٌ، وَتَرْكُ الْأَسْبَابِ قَدْحٌ فِي الْعَقْلِ وَالشَّرِيعَةِ).

✱ نَأْتِي لِلْأَسْبَابِ الَّتِي أَثْبَتَهَا الشَّرِيعَةُ: أَرْجَعْتُهَا إِلَى أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ.

• **النَّوْعُ الْأَوَّل:** أَسْبَابُ شَرْعِيَّةٍ - وَإِذَا قُلْنَا بِأَنَّهُ سَبَبٌ شَرْعِيٌّ فَلَا زَمَةَ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا قَدْرِيًّا -، السَّبَبُ الشَّرْعِيُّ مَا هُوَ؟ هُوَ أَنْ تُثْبِتَ الشَّرِيعَةُ أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ سَبَبٌ لِغَيْرِهِ، - وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي إِثْبَاتِ الْأَدْوِيَّةِ وَمَا أَشْبَهَهَا؛ لِأَنَّ النُّفُوسَ تَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْأُمُورِ -، فَمِنْ الْأَسْبَابِ

<sup>١</sup> "سنن الترمذي" (٢٣٤٤)

الشرعية كمثالين - مثال من الكتاب، ومثال من السنة -: العسل في الكتاب: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، وفي السنة: «الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ»<sup>١</sup> كما في «الصَّحِيحِينَ»، وهذا لا يمكن أن يُعارض الأمر القدري، بمعنى أنك الآن إذا نظرت إلى خصائص العسل وخصائص الحبة السوداء ونظرت إلى تأثيرها في البدن وجدت تأثيراً حاصلاً؛ وهذا شيء لا يُنكره أحدٌ أبداً، إذا فهمتَ عندما قلنا بأنه إذا ثبت السبب الشرعي لزم منه إثبات السبب القدري؛ وهو التأثير في الخلقة الموجودة في خصائص هذا الشيء - هذا كلام مهم جداً -.

• النوع الثاني: أسباب قدرية؛ التي تنزل على قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ»<sup>٢</sup> وهذا الذي يُسمى بالعلم التجريبي، وأمور الطب - وما أشبهها - أكثرها من هذا النوع، بمعنى أن الله سُبحانه وتعالى يجعل نسبة في هذه الخلقة بين وجود هذا المحل ووصول الشيء إليه؛ مثل هذه الأدوية وهذه العقاقير التي يستخدمها الناس - الأسبرين، فيفادول - عندما يصل إلى البدن إمّا أن يذهب المرض وإمّا أن يُخَفِّفَ مِنْ أَلَمِهِ - يُسَمُّونَهَا بالمسكّنات -، هذه عندما تنظر إلى الخصائص التي فيها تجد لها تأثيراً مباشراً في البدن - في الدّم، في الدّماغ، في أجزاء البدن - ولهذا يُعطونك لكل محلٍّ من المرض دواءً يناسبه: ألم البطن لا يعطونك البنادول - كما يُسمّونه - أو الأسبرين - مسيّلات الدّم -، فكلُّ دواءٍ من هذا النوع قائم على التجريبي، وهذه من قديم - مسألة التجريب الطّبي أو الهيئات الطّبية ورؤساء الأطباء ورؤساء الحكماء - من قديم في حضارات الشرق والغرب، والآن في مستوى العالم المعاصر عندهم

<sup>١</sup> قال ﷺ: (فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبُخَارِيُّ (٥٣٦٤)، مُسْلِمٌ (٢٢١٥)

<sup>٢</sup> "صحيح الجامع للألباني رحمه الله (١٨٠٩)، من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء في صحيح البخاري بلفظ: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥٦٧٨)

الهيئات الطبيّة وأشهرها الهيئة الألهانية والهيئة الأمريكية.

عندما تأتي إلى الحُروز والتَّائم والأشياء التي يفعلونها بسبب النُّجوم، أين التَّأثير الذي فيها؟ الشَّرْع جاء بنفيها، والأمور القدريّة؟ إذا علّقت هذا التَّميمة أو هذا الحرز لا يصل إلى البدن منه شيءٌ وليس له تأثير بإجماع العقلاء؛ طبعًا هذه الأمور لا بدّ أن تتصوَّرها: الأسباب لمّا نظرت إليها الشَّريعة نظرت أولاً إلى أنّها ليست فاعلة بنفسها -انتبه- وهذا هو التَّأثير؛ ليس لها فعلٌ بالنَّفْس أو بالذَّات ومَن اعتقد هذا خرج عن الدِّين وعن كلّ ملّة وأشرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ثمّ رُتبت على الأسباب حصول المسببات التي قد تقطعها حكمة الرّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لماذا؟ لأنّهم يقولون: (قَدْ يُوجَدُ السَّبَبُ وَلَا يُوجَدُ الْمُسَبَّبُ) عندما تستخدم أدوية يقول لك الطبيب: (هَذِهِ خَلَالَ كَذَا وَكَذَا) لكن يتخلّف تقديرًا من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى راجعًا إلى إرادة الله، فوجود السَّبَب عند أئمة السُّنّة لا يلزم منه وجود المسبَّب وأنّه لا يتخلّف عنه بحال، وهذا الموضع مهمٌّ جدًّا في كلام أئمة الدَّعوة -في كلام شيخ الإسلام وغيره-: وهو معرفة الأسباب الشرعيّة والأسباب القدريّة -والأسباب القدريّة هذه قائمة على التَّجريب، تجربيّة-.

«وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»، في اللفظ الآخر: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» وهذه اللَّفظة هي أصح الألفاظ، ولذلك اقتصر عليها الشَّيخ مُقبل رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصَّحيح المسند ممّا ليس في الصَّحيحين»<sup>١</sup>.

«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ» لأنّ هذا الحديث أيضًا أُعلِّ بمشرح بن هاعان وأنّ فيه ضعفًا، واللفظ الصَّحيح هو قوله: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» والتَّائم عقد لها المصنّف

<sup>١</sup> "الصَّحيح المسند" (٩٤٢)



باباً وهو الباب الذي بعد هذا «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّقَى وَالتَّائِمِ».

ثم ذكر المصنف رحمه الله أثر حذيفة قال: «وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحَمَى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمُ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾» [يوسف] رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ» هذا الأثر رواه ابن أبي حاتم، وحسنه جمع من أهل العلم، وقد رواه ابن أبي شيبه في «مصنّفه» بسندٍ صحيحٍ إلى حذيفة بن اليمان لكنّه لم يسق فيه الآية<sup>١</sup>، فهذه الآية زيدت في بعض روايات الحديث كما هي عند ابن أبي حاتم في «تفسيره»، فابن أبي حاتم -ابن الإمام الكبير- له كتاب «التفسير» من التفسيرات المسندة ذكر فيها الآثار والأحاديث بأسانيدها التي بلغت بلغتها ومنها هذا الأثر.

وهذا الأثر فيه تغيير المنكر باليد كما قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن وإن لم يرض صاحبه لكن حيث أمنت المفسدة وأن لا يتضرر الإنسان بما هو ضرر أكبر.

وهذا الأثر أيضاً من الأدلة التي استدلل بها العلماء رحمه الله على أن السلف كانوا يستدلون بنصوص الشرك الأكبر في ورود الشرك الأصغر، لأن هذه الآية: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمُ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف] نزلت في المشركين الذين يؤمنون بالربوبية ويشركون في الألوهية، فاستدل بها حذيفة رضي الله عنه لما رأى هذا الخيط الذي اتخذه صاحبه من الحمى وغير المنكر رضي الله عنه بيده، وهذا الرجل استخدم هذا الخيط من أجل أن يرفع الحمى التي أصابته.

• هذا الأثر ظاهر الدلالة على الباب مع الذي قبله، لأنّه لما قال: «بَابُ مِنَ الشَّرِكِ» ذكر: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» وذكر: «لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» وذكر هذا الأثر

<sup>١</sup> بلفظ: (قَالَ زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ: انْطَلَقَ حُذَيْفَةُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ النَّخَعِ يَغُودُهُ، فَأَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَدَخَلْتُ مَعَهُ، فَلَمَسَ عَضُدَهُ فَرَأَى فِيهِ خَيْطًا فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ مِتَّ وَهَذَا فِي عَضُدِكَ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ» (مصنف ابن أبي شيبه) (٢٣٤٦٢)

وفيه الاستدلال بهذه الآية، وهذه هي مُناسبة هذه الآثار التي ذكرها المصنّف رَحِمَهُ اللهُ،  
وسَيُبين هذا أيضًا في المسائل التي ذكرها.

ذكرنا سابقًا أنَّ هذا التعلّيق:

• قد يكون شركًا أكبر - وهذا بالإجماع -: إذا قام في قلب صاحبه من الاعتقاد بهذه  
المعلّقات التي علّقها أنّها تدفع أو ترفع بنفسها بذاتها استقلالًا.

• وقد يكون شركًا أصغر إذا كان قد جعلها أسبابًا لهذا الرّفْع أو لهذا الدّفْع، لأنَّ  
القاعدة عند العلماء أنَّ ما لم يجعله الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى سببًا لا شرعًا ولا قدرًا فإنّه شركٌ أو  
وسيلةٌ إلى الشّرك؛ يعني اتّخاذه شركٌ أو وسيلةٌ إلى الشّرك.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

**الأوّل:** التّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الْحُلُقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا مِثْلَ ذَلِكَ.

**الثّانيّة:** أَنَّ الصّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ، فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصّحَابَةِ أَنَّ الشّركَ  
الْأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكِبَائِرِ.

**الثّالثّة:** أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ.

**الرّابعّة:** أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ، بَلْ تَضُرُّ لِقَوْلِهِ: «لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهَنًا».

**الخامسة:** الْإِنْكَارُ بِالتّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإِلَيْهِ.
- السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ.
- الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَى مِنْ ذَلِكَ.
- التَّاسِعَةُ: تِلَاوَةُ حُذِيفَةَ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ عَلَى الْأَصْغَرِ، كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ.
- الْعَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْوَدَعِ عَنِ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.
- الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ، أَيْ: تَرَكَ اللَّهُ لَهُ.

### قال شيخنا حفظه الله:

«الْأَوَّلَى: التَّغْلِيْظُ فِي لُبْسِ الْحُلُقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِثَلِ ذَلِكِ» وَأَشَدُّ أَنْوَاعِ التَّغْلِيْظِ وَهُوَ وَصْفُ الْفِعْلِ بِالشَّرْكِ؛ هَذَا أَشَدُّ أَنْوَاعِ التَّغْلِيْظِ، وَلِهَذَا نَصَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ أَشَدُّ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ - وَذَكَرْنَا الْخِلَافَ فِيهِ وَأَنَّ الرَّاجِحَ أَنَّهُ لَا يُغْفَرُ كَالشَّرْكِ الْأَكْبَرِ إِلَّا أَنْ صَاحِبَهُ لَا يُعَذِّبُ كَعَذَابِ مَنْ أَشْرَكَ الشَّرْكَ الْأَكْبَرَ وَلَا يَخْلُدُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ -.

«الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ، فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكِبَائِرِ» هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلَ قَلِيلٍ: الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكِبَائِرِ أَيْ كَانَتْ - أَشَدُّ مِنَ الزُّنَا وَاللُّوَاطِ وَالسَّرَقَةِ وَشَرْبِ الْخَمْرِ -، الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ لَيْسَ بِالْأَمْرِ السَّهْلِ - نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - وَكَمْ تَسَاهَلُ النَّاسُ فِيهِ.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ» هذه من المشكلات التي استشكلها طوائف من الشُّراح؛ وهي أَنَّ الشَّيْخَ هُنَا يَنْصُصُ عَلَى عَدَمِ الْعُذْرِ بِالْجَهْلِ، وَقَدْ نَصَّ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كُتُبِهِ عَلَى أَنَّهُ يَعْذِرُ بِالْجَهْلِ وَلَا يُكْفِرُ الْجَاهِلَ الَّذِي لَمْ تَبْلُغْهُ الْحُجَّةُ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ هُنَا مَحْمُولًا عَلَى مَا إِذَا أَصْرَّ عَلَيْهِ وَمَاتَ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، وَقَدْ يُحْمَلُ عَلَى مُحْمِلٍ ثَانٍ وَهُوَ أَنَّهُ حَيْثُ أَمَكَّنَهُ التَّعَلُّمَ وَلَمْ يَتَعَلَّمْ ثُمَّ عَمِلَ بِخِلَافِ مَا يَأْمُرُ بِهِ الْعِلْمُ فَإِنَّهُ لَا يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ.

### والجهل جهلان:

• الجهل الأول: جهل عدم بلوغ الحجة؛ يعني أَنَّ الجهل إمَّا أَنْ يَكُونَ جَهْلًا نَاتِجًا عَنْ عَدَمِ بُلُوغِ الْحُجَّةِ، يَجْهَلُ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الْحُجَّةَ لَمْ تَبْلُغْهُ، وَهَذَا لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يُعْذَرُ ﴿لَا نَذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، ﴿لَيْسَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ حُجَّةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّهُ مَعْذُورٌ.

• والجهل الثاني: هو جهل الإعراض عن العلم، لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ مَعَ تَمَكُّنِهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ يَقَعُ فِي خِلَافِ مَا يَأْمُرُ بِهِ هَذَا الْعِلْمُ، فَإِنَّهُ لَا يُعْذَرُ؛ وَهَذَا عَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَيْضًا فِي كِتَابِ «نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ» لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ مِنَ النَّوَاقِضِ الْإِعْرَاضَ عَنِ الدِّينِ لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ، بَلْ تَضُرُّ لِقَوْلِهِ: لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهَنًا» يعني حَقِيقَتُهَا أَنَّهَا لَا يُمْكِنُ أَنْ تَنْفَعُ وَإِنْ تَصَوَّرَ صَاحِبُهَا أَنَّهَا قَدْ تَنْفَعُهُ، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُهُ إِلَّا وَهَنًا وَضَعْفًا وَبُعْدًا عَنْ مَرَادِهِ.

«الْخَامِسَةُ: الْإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ» يعني أَنَّهُ غَلِظَ عَلَيْهِ فِي هَذَا وَقَالَ: «مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» وَجَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ نَفَسَهُ قَالَ: (لَوْ مِتَّ وَأَنْتَ

تَرَاهَا نَافِعَتَكَ لِمَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ<sup>١</sup>، وكما عند الخلال في «السُّنَّة» ذكر أَنَّ الْقَائِلَ هُوَ حُذِيفَةُ<sup>٢</sup>، وجاء في بعض الرِّوَايَاتِ أَيْضًا أَنَّ الَّذِي كَانَ مُعَلِّقًا لِهَذِهِ الْحَلْقَةِ: هُوَ عِمْرَانُ بْنُ حَصِينٍ نَفْسَهُ كَمَا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ<sup>٣</sup>، وكذلك جاء في «صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ»<sup>٤</sup>.

«السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» (شَيْئًا) هُنَا نَكْرَةٌ جَاءَتْ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ، وَلَمْ نَذْكُرْ هَذَا فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ -وهو أُولَى-، لِأَنَّ النُّكْرَةَ إِذَا جَاءَتْ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَعْمٌ: فَمَنْ تَعَلَّقَ أَيَّ شَيْءٍ فَإِنَّهُ يُوَكِّلُ إِلَيْهِ وَيَكُونُ سَبَبًا لِعَذَابِهِ -نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ-، لَوْ تَعَلَّقَ بِأَيِّ شَيْءٍ عُلِّقَ بِهِ قَلْبُهُ فَإِنَّهُ يَكُونُ سَبَبًا لِعَذَابِهِ.

«السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» هَذَا كَمَا فِي حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ أَيْضًا فِي «بَابِ الرُّقَى وَالتَّهْنِئَةِ».

«الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَى مِنْ ذَلِكَ» أَي: مِنْ نَوْعِ الشَّرْكِ الَّذِي هُوَ طَلَبُ الدَّفْعِ أَوْ طَلَبُ الرَّفْعِ، وَقَوْلُهُ: «مِنْ ذَلِكَ» هَذَا الْمَشَارُ إِلَىهِ بِالْبَعْدِ يَعْنِي أَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ.

«التَّاسِعَةُ: تِلَاوَةُ حُذِيفَةَ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالْآيَاتِ الَّتِي فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ عَلَى الْأَصْغَرِ، كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ» ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة] وَأَيْضًا ذَكَرْنَا لَكُمْ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ قَطَعَ بِهَذَا وَجَزَمَ بِهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ

<sup>١</sup> "مصنف ابن أبي شيبة" (٢٣٤٦٠)

<sup>٢</sup> قَالَ: (عَنْ أَبِي طَيَّيْبَانَ أَنَّ حُذِيفَةَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَغُودُهُ، فَرَأَهُ قَدْ جَعَلَ فِي عَضُدِهِ خَيْطًا قَدْ رُمِيَ فِيهِ، قَالَ: فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: مِنَ الْحُمَى. فَقَامَ غَضَبَانِ وَقَالَ: لَوْ مِتُّ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ) "السنة" لأبي بكر الخلال رحمه الله (١٦٢٤)

<sup>٣</sup> عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي عَضُدِهِ خَلْقَةٌ مِنْ صُفْرِ فَقَالَ: ("مَا هَذِهِ؟" فَقَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: "أَيَسُرُّكَ أَنْ تُؤْكَلَ إِلَيْهَا انْتِبَهِهَا عَنْكَ") "المعجم الكبير" للطبراني (٣٤٨)

<sup>٤</sup> عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي عَضُدِهِ خَلْقَةٌ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: ("مَا هَذِهِ؟" قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: "أَيَسُرُّكَ أَنْ تُؤْكَلَ إِلَيْهَا انْتِبَهِهَا عَنْكَ") "صحيح ابن حبان" (٢٧٩٤)

وفضله<sup>١</sup>، والقرطبي<sup>٢</sup>، والشَّاطِبي<sup>٣</sup>، وكثيرٌ من أهل العلم.

المهمُّ هو أن يكون عند الإنسان في وجه الاستدلال حجةً وبيّنةً ومعرفةً في كيفية وضع هذه الأشياء، لا يأتي كما فعلت الخوارج ويُنزَل آية: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة] على كلِّ من حكم بغير ما أنزل الله وتكفير من لم يحكم بما أنزل الله تكفيراً مطلقاً، وإنَّما كانوا يحتجون بها ويقولون: (كُفِّرْ دُونَ كُفْرِ).

«الْعَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْوَدَعِ عَنِ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ» يعني من أجل دفع العين أيضاً من هذا النوع، فلا يُعلّق المسلم شيئاً كما ذكرنا في أوّل الباب.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ، أَيُّ: تَرَكَ اللَّهُ لَهُ» لا جعله الله في دعة ولا راحة، يعني أنّه لا يُودع ولا يدعه ما هو فيه، فالمسلم يكون حذراً من هذه المسائل ومن تعليقها؛ ويُنكر على النَّاس ذلك كلّهُ، ويكفي الإجماع المنعقد من أهل العلم على تحريم هذه المسائل وأنّه لا يخرج إمّا عن الشُّرك الأكبر أو الشُّرك الأصغر.

✱ هناك ما يُسمّى بالحلقة النُّحاسية اليوم أو يسمُّونها (المغناطيسية) الّتي تُباع في بعض الصِّدليات مثلاً للروماتيزم والعظام والضَّغط والشَّحنات الكهربائية الموجودة في الجسم

<sup>١</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (... وَقَدْ اخْتَجَّ الْعُلَمَاءُ بِحَذَرٍ الْآيَاتِ فِي إِبْطَالِ التَّقْلِيدِ وَلَمْ يَمْنَعُهُمْ كُفْرُ أَوَّلِكَ مِنْ جِهَةِ الْإِخْتِجَاحِ بِهَا؛ لِأَنَّ التَّشْبِيهَ لَمْ يَقَعْ مِنْ جِهَةِ كُفْرِ أَحَدِهِمَا وَإِيمَانِ الْآخَرِ وَإِنَّمَا وَقَعَ التَّشْبِيهُ بَيْنَ التَّقْلِيدَيْنِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لِلْمُقَلِّدِ كَمَا لَوْ قُلِدَ رَجُلٌ فَكَفَرَ وَقُلِدَ آخَرٌ فَأُذِنَتْ وَقُلِدَ آخَرٌ فِي مَسْأَلَةٍ دُنْيَا فَأُخْطِئَ وَجْهَهَا، كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مَلُومًا عَلَى التَّقْلِيدِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ تَقْلِيدٌ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَإِنْ اخْتَلَفَتْ الْأَنَامُ فِيهِ) انظر "جامع بيان العلم وفضله" (٩٧٧/٢)

<sup>٢</sup> قال القرطبي رحمه الله: (فَإِنْ قِيلَ: فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ الْإِسْتِدْلَالُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِمَا أُنْزِلَ فِي الْكَافِرِينَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَحْكَامَهُمْ مُخْتَلِفَةٌ، قِيلَ لَهُ: لَا يُسْتَبْعَدُ أَنَّ يُنْتَزَعَ بِمَا أُنْزَلَ اللَّهُ فِي الْمُشْرِكِينَ أَحْكَامٌ تَلِيْقُ بِالْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ: "إِنَّا لَوْ شِئْنَا لَأَخَذْنَا سَلَاقِقَ وَشِوَاءَ وَنُوضَعُ صَحْفَةً وَنُثْرَفُ أُخْرَى وَلَكِنَّا سَمِعْنَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: {أَذْهَبْنُمْ طَبِيبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتِعْنَهُمْ بِهَا}، وَهَذِهِ آيَةٌ نَصٌّ فِي الْكُفَّارِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَفَهَمْنَا مِنْهَا عُمَرُ الرَّجُلَ عَمَّا يُنَاسِبُ أَخْوَالَهُمْ بَعْضُ الْمُنَاسَبَةِ، وَلَمْ يُنَكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ هَذَا النَّوعِ، وَهَذَا تَقْيِيسٌ وَبِهِ يَزُولُ الْإِشْكَالُ وَيَرْتَفِعُ الْإِثْنَاهُمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "الجامع لأحكام القرآن" (٩٢/٨)

<sup>٣</sup> انظر "الموافقات" (٣٤/٤)

-وما أشبه ذلك- ما حُكمها؟ سُئِلَ عنها الشَّيْخُ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رَحِمَهُ اللهُ إِمَامُ الدُّنْيَا فِي هَذَا الْعَصْرِ؛ فَأَجَابَ بِجَوَابٍ طَوِيلٍ حَاصِلُهُ: أَنَّ أَقْلَ أَحْوَالِهَا أَنَّهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ وَأَنَّهُ يَتْرَكُهَا لِأَنَّهَا مِنْ جِنْسِ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ الْمُشْرِكُونَ الْأَوَّلُونَ.

وهذا عندما كانت هذه المسألة في أَوَّلِ ظُهورِها، ثُمَّ قرأتُ بحثًا لأحد المراكز الطَّيِّبَةِ فِي أوروپَا يَقُولُونَ بِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ تَجَرِبَةً وَلَا وَاقِعًا أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ لَهَا أَثَرٌ، وَبِهَذَا تَكُونُ الْفَتَاوَى مُنْضَبِطَةً وَوَاقِعِيَّةً لِأَنَّهَا لَيْسَتْ سَبَبًا يَعْتَقِدُ الْإِنْسَانُ أَوْ يَكُونُ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ أَنَّهُ يَقَعُ بِهِ الدَّفْعُ قَدْرًا -أَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ سَبَبًا لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ-، فَلَا يَفْعَلُهَا الْإِنْسَانُ.

❖ وَبَقِيَتْ مَسْأَلَةٌ أُخِيرَتْ: وَهِيَ مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ فِي الشَّرْحِ؛ وَهِيَ إِذَا قُلْنَا بِأَنَّ السُّؤَالَ لِلِاسْتِفْصَالِ: فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُعَلِّقُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عَلَى نَفْسِ الصُّورَةِ الَّتِي يُعَلِّقُ بِهَا الْمُشْرِكُونَ هَذِهِ الْمَعْلَقَاتِ فَإِنَّهُ يُنْهَى عَنْ هَذَا، عَلَى أَقْلِ الْأَحْوَالِ أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مِنْ أَجْلِ التَّشْبِهِ بِهِمْ فَلَا يُتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ لِأَنَّهَا مَسَائِلٌ خَطِيرَةٌ جَدًّا، وَالْمَوْحِدُ يَأْبَى أَنْ يَكُونَ مُتَشَبِّهًا بِأَعْدَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

## سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

**السُّؤَالُ:** مَا حُكْمُ تَعْلِيقِ كَفٍّ أَوْ عَيْنٍ تُسَمَّى: (خَمِيسَةً) مِنْ أَجْلِ الزَّيْنَةِ فَقَطْ؟

**الْجَوَابُ:** لَا أَظُنُّ أَنَّ هَذَا مِنْ أَجْلِ الزَّيْنَةِ، إِنَّمَا هَذَا يُلْبَسُ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ يُلْبَسُ عَلَيْهِ! وَمِثْلُ هَذَا لَا يَقَعُ إِلَّا مِمَّنْ يَتَعَلَّقُ التَّمَائِمُ، وَخُصُوصًا أَنَّهُ يُسَمِّيَهَا: (خَمِيسَةً) لِأَنَّ بَعْضَ الْبِلَادِ يُعْبَرُونَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ لِمَا يَدْفَعُ الْعَيْنَ، فَلَا أَنْصَحُ بِلِبْسِهَا وَخُصُوصًا وَالْحَالَةَ



هذه.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي «الصَّحِيحِ»: عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «أَلَّا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ». وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمِ، وَالتَّوَلَةَ؛ شُرْكٌ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ. **التَّمَائِمُ**: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَارْخَصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَرْخَصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ؛ مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**وَالرُّقَى**: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشُّرْكِ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

**وَالتَّوَلَةُ**: شَيْءٌ يَضَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ ثَقَلَدَ وَتَرًا أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ» رَوَاهُ وَكِيعٌ.  
وَلَهُ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ».

### قال شيخنا حفظه الله:

في الباب السابق قال: «بَابُ مِنَ الشَّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْحَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ»  
ثم ذكر هذا الباب فقال: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ» والفرق بين البابين:  
• أنه في الباب الأول جزم بالحكم فقال: «بَابُ مِنَ الشَّرْكِ».  
• وهنا لم يجزم بالحكم وإنما قال: «بَابُ مَا جَاءَ».

وهذه الطريقة يتبع فيها الشيخ رحمه الله: الإمام البخاري رحمه الله جميعاً، فإن البخاري في تراجم «صحيحه» أحياناً يجزم بالحكم في الترجمة إذا كان الدليل واضحاً ظاهراً أو قلّ الخلاف في المسألة أو كانت المسألة مما أجمع عليه أهل العلم، لكن إذا كان الدليل محتملاً أو كان الخلاف فيها قوياً فإنه لا يجزم -يعني البخاري رحمه الله- لا يجزم بالحكم في الترجمة وإنما يطلق فيقول: (بَابُ مَا جَاءَ فِي كَذَا وَكَذَا) ومن هذا النحو أيضاً قول الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ها هنا، فإنه لم يجزم في هذا الباب بالحكم بعكس الباب الذي قبله، الباب الذي قبله قال: «بَابُ مِنَ الشَّرْكِ» وهنا قال: «بَابُ مَا جَاءَ» هل أعطانا حكماً؟ لا؛ لم يُعطينا حكماً.

فقوله: «بَابُ مَا جَاءَ» (مَا) هنا اسمٌ موصولٌ بمعنى: الذي، وإنما أراد به بعض الوارد، لأنّ الأسماء الموصولة تُفيد العموم، لكن المصنّف رحمه الله لم يذكر كلّ ما ورد من النصوص

في باب الرُّقى والتَّائم.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّائِمِ» ما الحكم؟ لم يُفصح به، والرُّقى سيُعرِّفها المصنِّف نفسه رَحِمَهُ اللهُ، وكذلك التَّائم سيُعرِّفها، وقد مرَّ معنا في: «بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ» أَنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ ذكر حديث ابن عَبَّاسٍ وفيه قوله: «وَلَا يَسْتَرْقُونَ» وقلنا بأنَّ المصنِّف سيعقد باباً مستقلاً للرُّقى وهو هذا الباب، وهنا يأتي الكلام على حكم الرُّقى وعلى حكم التَّائم.

فإذا عرفنا هذا فَإِنَّ السُّؤال المطروح هو: لماذا لم يُفصح المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ بالحكم في هذه التَّرجمة - لم يقل تحريم أو من الشرك أو جواز -؟ الجواب: لأنَّ الأدلَّة التي جاءت عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوهِم ظاهرها - بالنسبة للمجتهد - شيئاً من التَّعارض، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كما في «الصَّحِيحِينَ»: «اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظَرَةَ»<sup>١</sup>، وقال في حديث ابن عَبَّاسٍ الَّذِي مرَّ معنا: «وَلَا يَسْتَرْقُونَ» وهنا قال: «اسْتَرْقُوا لَهَا» وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حديث آخر في «مسند الإمام أحمد»: «مَنْ اكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ»<sup>٢</sup> والحديث صحَّحه الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «السَّلسلة الصحيحة»<sup>٣</sup>، فقالوا هذا فيه إيهامٌ للتَّعارض.

فالمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ لم يجزم بالحكم لهذا السَّبب؛ لأنَّ الأدلَّة فيها نوعٌ من الوهم الواقع من جهة المُجتهد، لأنَّ الشَّريعة لا تتعارض أبداً لكن إذا نظر العالم إلى هذا الدَّلِيل ونظر إلى هذا الدَّلِيل ظهر له من اجتهاده أنَّ ثَمَّةَ تعارضاً بين هذه الأدلَّة فيجتهدها فيها، ولهذا الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا نظر في أحاديث الرُّقية قال -على الأحاديث المانعة-: (فَفِيهِ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، واللفظ للبخاري (٥٧٣٩)

<sup>٢</sup> "المسند" برقم (١٨١٨٠)

<sup>٣</sup> "السَّلسلة الصحيحة" (٢٤٤)

جَوَابَانِ) - هكذا قال -:

. (أَحَدُهُمَا: نَسْخُهُ) يعني أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ مَنَعَ مِنَ الرُّقَى فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ تحقيقًا للتَّوْحِيدِ ودرءًا لأبواب الشَّرْكِ، لِأَنَّ هَذَا لَهُ نِظَائِرٌ مِثْلًا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا»<sup>١</sup> ففِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ رَخَّصَ، قَالُوا إِنَّمَا كَانَ النَّهْيُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ الْقُلُوبَ مَا زَالَتْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْأَوْثَانِ لَكِنْ لَمَّا خُلِصَ التَّوْحِيدُ وَابْتَعَدُوا عَنِ الشَّرْكِ رَخَّصَ لَهُمْ فِيهَا.

. (وَالثَّانِي: أَنَّ يُحْمَلَ ذَلِكَ عَلَى مَا هُوَ شَرَكٌ فِي نَفْسِهِ) - هَذَا الْكَلَامُ لِلْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ -، بِمَعْنَى أَنَّ نَحْمِلُ أَحَادِيثَ النَّهْيِ عَنِ الْإِسْتِرْقَاءِ فِي الرُّقَى إِذَا كَانَتْ مِنَ الشَّرْكِ، قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهُوَ أَظْهَرُ)<sup>٢</sup> يَعْنِي أَنَّ الْأَظْهَرَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْأَدْلَةُ النَّاهِيَةُ عَنِ الرُّقَى أَنَّهَا مَا كَانَ فِيهَا شَرَكٌ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ؛ شَرَكٌ» فَيَكُونُ إِنَّمَا قَصْدُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالرُّقَى الْمُنَهِيَّةِ: الَّتِي بِهَا شَرَكٌ، وَأَيْضًا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَرَكٌ»<sup>٣</sup> هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ النَّهْيُ عَنْ جَمِيعِ الرُّقَى أَوْ عَنْ مُطْلَقِ الرُّقَى، هَذَا الَّذِي جَعَلَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا يَجُزِمُ بِالْحُكْمِ فِي الْبَابِ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا فِي الرُّقَى، فَمَا بِالْمَصْنُفِ أَيْضًا ذِكْرُ التَّمَائِمِ؟ فَهَلْ هُنَاكَ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مَسْأَلَةِ التَّمَائِمِ؟ الْجَوَابُ: أَيْضًا لَوْجُودُ الْخِلَافِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي التَّمَائِمِ لَمْ يُفْصَحْ بِالْحُكْمِ؛ لِأَنَّ السَّلَفَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ اخْتَلَفُوا فِي التَّمَائِمِ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْأَذْكَارِ

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٩٧٧)

<sup>٢</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (وَأَمَّا حَدِيثُ: "الرُّقَى وَالتَّمَائِمُ شَرَكٌ" فَفِيهِ جَوَابَانِ: أَحَدُهُمَا: نَسْخُهُ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، لِأَنَّ الرُّقَى مِطْلَقَةٌ الشَّرْكِ، فَغُلِقَ الْحُكْمُ بِالْمِطْلَقَةِ، ثُمَّ عُلِقَ بِالْحَقِيقَةِ، لَا سِيَّمَا وَكَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ الْقَصْدُ حَسْمَ مَادَّةِ الشَّرْكِ بِالْكَلِمَةِ، كَمَا هِيَ عَنِ الشَّرْبِ فِي الظُّرُوفِ لِأَنَّهَا مِطْلَقَةُ السُّكْرِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا، وَالثَّانِي: أَنَّ يُحْمَلَ ذَلِكَ عَلَى مَا هُوَ شَرَكٌ فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ أَظْهَرُ، وَقَدْ كَرِهَ أَحْمَدُ تَغْلِيْقَ التَّمَائِمِ قَبْلَ نُزُولِ الْبَلَاءِ دُونَ مَا بَعْدَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "تفسير سورة الفاتحة" (٤٧)

<sup>٣</sup> رواه مسلم (٢٢٠٠)، من حديث عوف بن مالك الأشجعي

والأحاديث المشروعة: فبعضهم أجازها والبعض كفّ؛ كما قال حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللهُ فِي «سَلَمِ الْوَصُولِ» لَمَّا عَرَضَ لِلْخِلَافِ:

فَالِاخْتِلَافُ وَاقِعٌ بَيْنَ السَّلَفِ      فَبَعْضُهُمْ أَجَازَهَا وَبَعْضُ كَفَّ  
وَإِنْ تَكُنْ مِمَّا سِوَى الْوَحِيدِينَ      فَإِنَّهَا شِرْكٌ بِغَيْرِ مَيِّنٍ

فَلَمَّا كَانَ الْخِلَافُ فِي التَّائِمِ بَيْنَ السَّلَفِ حَاصِلًا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ الْإِطْلَاقَ فِي التَّرْجُمَةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَّا تَكَلَّمَ عَلَى أَحْكَامِ التَّائِمِ أَفْصَحَ فِيهَا؛ قَالَ: «فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُهُمْ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ - مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -» هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِكَوْنِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ أَطْلَقَ فِي التَّرْجُمَةِ.

• مَا عِلَاقَةُ الْبَابِ بـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»؟ عِلَاقَتُهُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْأَمْرِاضِ وَالْأَدْوَاءِ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَإِذَا جَنَحَ الْمُسْلِمُ إِلَى رَفْعِهَا بِخِلَافِ مَا جَعَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسِيلَةً إِلَى دَفْعِهَا وَقَعَ فِيهَا يُنَاقِضُ التَّوْحِيدَ أَوْ مَا يُنْقِصُهُ وَهُوَ الشَّرْكُ، وَهَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَا فِي شُرُوطِ الرُّقِيَّةِ.

فَالتَّوْحِيدُ يَحْمِلُكَ عَلَى أَنْ تَأْخُذَ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ وَيَمْنَعَكَ مِنَ الْوَسَائِلِ الْمَقْضِيَةِ إِلَى الشَّرْكِ وَإِلَى الْبِدْعِ وَإِلَى الْمَعَاصِي، وَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ.

• وَمَا هِيَ عِلَاقَةُ هَذَا الْبَابِ بِالْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ لِأَنَّهُ قَالَ هُنَاكَ: «بَابٌ مِنَ الشَّرْكِ لُبْسُ الْخُلُقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ» أَلَيْسَتْ التَّائِمَاتُ أَيْضًا تُعَلَّقُ؟ لَا بَدَّ أَنْ تَكُونَ هُنَاكَ مَنَاسِبَةٌ؛ وَالْمَنَاسِبَةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْبَابَيْنِ أَنَّ مِنْ أَحْكَامِ الْمَعْلُوقِ لِلدَّفْعِ وَالرَّفْعِ مَا فِيهِ خِلَافٌ، فَأَرَادَ أَنْ يَذْكُرَهُ بَعْدَ الْبَابِ الْمَجْمُوعِ عَلَيْهِ - كَمَا مَرَّ مَعْنَا فِي الْبَابِ السَّابِقِ -، قَالَ

الشيخ الفوزان حفظه الله: (وهذا الباب مُكَمَّلٌ لِلْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ)<sup>١</sup> يعني هو نوعٌ من الباب الذي قبله، هو داخل في الأحكام التي تقدّمت: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّائِمِ» وهذه مناسبة الباب للذي قبله.

ما حكم الرُّقى؟ وما حكم التَّائم؟ وما هي شروط كل واحدٍ منهما؟

• أمّا الرُّقى فقد أجمع السلف على مشروعيتها في الجملة.

عندما نقول: (هَذَا حُكْمُهُ مَشْرُوعٌ بِالْإِجْمَاعِ) يعني أننا لا نُفْصَحُ فِيهِ بِحُكْمٍ، لا نقول واجبٌ ولا مستحبٌ ولا مباحٌ؛ يحتمل الألفاظ الثلاثة:

• يحتمل أنه واجبٌ؛ وهو مشروعٌ.

• ويحتمل أنه سُنَّةٌ وَمُسْتَحَبٌّ؛ وهو مشروعٌ.

• ويحتمل أنه مباحٌ.

بعكس ما إذا قلنا: واجبٌ ومستحبٌ - وما أشبه ذلك -.

فالعلماء مُجمِعون على مشروعيتها؛ لكنّهم اختلفوا في الجواز والاستحباب وفي الأولى وعدمه، بعد أن أجمعوا على أنها لا بدّ أن تكون مشروعة - فالمشروعية أجمعوا عليها -، وكان بعض السلف كما ذكر الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ لا يميلون إلى التداوي ولا إلى الرُّقية ولا إلى فعلها وقال بأنّه لا تريب عليهم في ذلك لأنّ الحامل لهم على هذا قُوَّةٌ توكلّهم ويقينهم<sup>٢</sup>، ثمّ بعد أن عرض للخلاف قال: (وَعَلَى إِبَاحَةِ التَّدَاوِي وَالِاسْتِرْقَاءِ

<sup>١</sup> "إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد" (١٤٥/١)

<sup>٢</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (وَالَّذِي أَقُولُ بِهِ أَنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خِيَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَسَلَفِهَا وَعَلَمَائِهَا قَوْمٌ يَصِيرُونَ عَلَى الْأُمْرَاضِ حَتَّى يَكْتَفِيَهَا اللَّهُ، وَمَعَهُمُ الْأَطْيَاءُ، فَلَمْ يُعَاوُوا بِتَرْكِ الْمُعَالَجَةِ، وَلَوْ كَانَتْ الْمُعَالَجَةُ سُنَّةً مِنَ الشَّيْءِ الْوَاجِبَةِ لَكَانَ الدَّمُ قَدْ لَحِقَ مَنْ تَرَكَ الْإِسْتِرْقَاءَ وَالتَّدَاوِي، وَهَذَا لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَهُ) "التمهيد" (٦٨٠/٣)



جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ)<sup>١</sup> وهذا الباب فيه كلامٌ كثيرٌ جدًّا لكن نحن نحاول أن نقتضب المسائل الموجودة فيه، ومن أهل العلم مَنْ نصَّ على أَنَّ الرُّقِيَّةَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ الْقُرْآنِ وَمِنَ السُّنَّةِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْأَدْعِيَةِ هَذِهِ سُنَّةٌ؛ كَمَا نصَّ عَلَيْهِ النَّوَوِيُّ<sup>٢</sup> وبعده القيم وهو ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مُسْتَحَبٌّ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَرْقِي نَفْسَهُ - كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - وَيَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ وَيَمْسَحُ بِهِمَا مَا يَلِيهِ مِنْ بَدَنِهِ<sup>٣</sup>، وَلَمَّا مَرَضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاشْتَدَّ بِهِ مَرَضُهُ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَأْخُذُ يَدَيْهِ تَجْمَعُهُمَا وَتَنْفُثُ فِيهِمَا وَتَقْرَأُ ثُمَّ تَمْسَحُ لَهُ بِهِمَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>٤</sup>، وَكَذَلِكَ رَقَاهُ جَبْرِيلُ: «بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ»<sup>٥</sup>، أَيْضًا كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» عِنْدَمَا وَضَعَ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ السَّحْرَ فِي بئرِ ذُرْوَانَ<sup>٦</sup>، وَأَيْضًا جَاءَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ أَنَّهُ رَقَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، قَالُوا هَذَا يَدُلُّ إِمَّا عَلَى الْجَوَازِ أَوْ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ، وَالْقَوْلُ بِالْإِسْتِحْبَابِ إِذَا كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ الْأَذْكَارِ الْوَارِدَةِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ غَيْرُهُ مِثْلَ فَعَلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الرُّقِيَّةِ لِنَفْسِهِ بِسُورَةِ الْإِخْلَاصِ وَالْمَعْوَذَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ بِأَدْعِيَةٍ كَانَتْ يَقُولُهَا، دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الرُّقِيَّةَ وَأَنَّ التَّدَاوِيَّ أَيْضًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ جَائِزًا أَوْ مُسْتَحَبًّا.

فَمَا هِيَ شُرُوطُ الرُّقِيَّةِ؟ بَعْدَ أَنْ حَكَى الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى جَوَازِهَا أَوْ مَشْرُوعِيَّتِهَا

<sup>١</sup> "التمهيد" (٦٨٠/٣)

<sup>٢</sup> قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ("كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَضَ أَخَذَ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمَعْوَذَاتِ" ... وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ الرُّقِيَّةِ بِالْقُرْآنِ وَبِالْأَذْكَارِ) "شرح صحيح مسلم" (١٨٢/١٤)

<sup>٣</sup> (عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} وَ {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ} وَ {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يُبَدِّئُ يَمِينًا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يُفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٥٠٠٤)

<sup>٤</sup> (عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا) متفق عليه، البخاري (٥٠١٦)، مسلم (٢١٩٢)

<sup>٥</sup> رواه مسلم (٢١٨٦)، من حديث أبي سعيد

<sup>٦</sup> متفق عليه، البخاري (٥٧٦٣)، ومسلم (٢١٨٩)

وكذلك تلميذه السيوطي ذكروا أنَّها لا بدَّ أن تتوفر فيها ثلاثة شروط:

• الشرط الأول: أن تكون من القرآن والسُّنة والأدعية المشروعة الواردة.

• الشرط الثاني: أن تكون باللسان العربي لا بغيره، حتَّى ذكر ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ نماذج من هذا - أي من الأدعية التي تكون باللسان العربي - ممَّا يدعون به الله جَلَّ وَعَلَا ويتوسلون إليه به، فتكون بلسانٍ عربيٍّ؛ مفهومة، خالية من الطَّلَاسم والكلمات التي لا يعرفها النَّاس وإنَّما هي عبارات يردِّدها الكهَّان ويتخاطبون بها مع نظائهم من الجنِّ.

• الشرط الثالث: أن يعتقد أنَّها سببٌ؛ لا أنَّها مؤثِّرة بنفسها وإنَّما بتقدير الله جَلَّ وَعَلَا.

فهذه الشُّروط - يعني أن تكون من القرآن ومن السُّنة والأذكار الواردة، وأن يعتقد أنَّها سبب، وأن تكون باللسان العربي المبين كالدُّعاء والأدعية المستعملة وأن لا يكون فيها كلمات غير مفهومة؛ طلاسَم -، ولهذا قال شيخ الإسلام: (وَعَامَّةٌ مَّا بِأَيْدِي النَّاسِ مِنَ الْعَزَائِمِ وَالطَّلَاسِمِ وَالرُّقَى الَّتِي لَا تُفْقَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ فِيهَا مَا هُوَ شَرُّكَ)<sup>١</sup> هذا يحكيه عن زمانه؛ وهو إلى هذا الزَّمان فإنَّ كثيرًا من النَّاس يستخدمون أشياء من الألفاظ الشَّركية يقولونها ويتخاطبون فيها مع الجنِّ، تكون فيها طلاسَم وحروز ورموز يتكلَّمون بها في جعله وسيلة لدفع المرض الَّذي عندهم أو لرفعه.

هذا ما يتعلق بالرُّقى؛ وقد ذكرنا لكم أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يرقى نفسه، ورقته عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ورقاه جبريل، ورقى هو الحسن والحسين، ورقى بعض أصحابه، والأحاديث في هذا كثيرة، تعرَّض لها الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ في «التَّمهيد» وأطال، وكذلك ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «زاد المعاد» في المجلد الرَّابِع.

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (١٩/١٣)

فلا خلاف أنَّ الرُّقى إذا كانت من القرآن أو كانت من الأدعية الماثورة النبوية السلفية فإنَّ هذه الرُّقى جائزة - أن يرقى الإنسان نفسه أو أن يرقى غيره -، وإنَّها المكروه أو المنهي عنه أو الممنوع: هو أن يطلب وأن يُبادر بطلب الرُّقية - كما مرَّ معنا في «باب من حَقَّق التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»<sup>١</sup> أنه قال: «وَلَا يَسْتَرْقُونَ» -.

• وأما كون الإنسان يُبادر بالرُّقية لأخيه المسلم إذا عَلِمَ أنه يحتاجها دون أن يُبادر بطلبها فهذا أمرٌ جائزٌ ومشروعٌ، ويدخل في قول النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في «صحيح مسلم»: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»<sup>٢</sup> أحياناً قد يتعرَّض الإنسان لشيءٍ من النُّوبات وأنت حاضرٌ في المكان فيحتاج إلى مَنْ يقوم برقيته، فإذا رقيته كنتَ مأجوراً على هذا، وهو ولو لم تكن نيته أن يكون مرقياً فإنَّ الرُّقية تنفعه، لأنَّ بعض النَّاس يظنُّ بأنَّه لا بدَّ من نية الرَّاقِي والمُرْقِي، لا؛ يكفي أن تتوجَّه إليه بالرُّقية والله ينفعه بها إن شاء الله.

• هنا نُنبِّه: أنَّ بعض النَّاس فهم من حديث: «خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ»<sup>٣</sup> و «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»<sup>٤</sup> عموم الأخذ في الرُّقية، وأنَّ الرَّاقِي يجوز له أن يأخذ مطلقاً، حتَّى تجاسر كثيرٌ من الجُهَّال ومَن لا عِلْمَ له بفتح مراكز تشبه العيادات والمستشفيات، وجعل لها بواباً ومواعيد، وأيضاً هيأ لها أنواعاً من الأدوية الأخرى، وخصوصاً الأشياء التي يرقى فيها ويقرأ فيها من زيت الزَّيتون وماء زمزم، فيقرأ فيها ثمَّ

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢١٩٩)، من حديث جابر

<sup>٢</sup> عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ: (أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْبَاءِ الْعَرَبِ، فَلَمْ يَتَرَوْهُمْ، فَبَيَّنْتَمَا لَهُمْ كَذَلِكَ إِذْ لَدِيَ سَيِّدٍ أَوْلَيْكَ، فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ زَاقٍ، فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَفْقَرُوا، وَلَا نَفْعًا حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَجَعَلُوا لَهُمْ قُطْبَعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمْرِ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بَرْاقَهُ وَيَنْفُلُ، فَبَرَأَ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُكَ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ فَضَحِكَ وَقَالَ: وَمَا أَذْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٥٧٣٦)

<sup>٣</sup> عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: (أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ فِيهِمْ لَدِيْعٌ - أَوْ: سَلِيمٌ - فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ زَاقٍ؟ إِنَّ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيْعًا - أَوْ: سَلِيمًا - فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ، فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا؟! حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ) رواه البخاري (٥٧٣٧)

بعد ذلك يجعلها على ثلاث درجات: رُقِيَّةٌ خفيفةٌ ولها سعرٌ، ورُقِيَّةٌ متوسطةٌ ولها سعرٌ، وهذه يقول لك: (رُقِيَّةٌ مُرَكَّزَةٌ) وسعرها أعلى، هكذا يقولون ويكتبون: (رُقِيَّةٌ مُرَكَّزَةٌ) وهذا أعجب من العجب! بل بعضهم أنشأ لها ما يُشبه أن تكون مؤسَّسةً أو شركةً وجعل لها مندوبين -موزع المبيعات- فيوزعها على ما يُسمَّى بالمكتبات الإسلامية: ماءً مرقِيٌّ، وزيت زيتونٍ مرقِيٌّ، وكاسيت لرقية كذا، وكاسيت لرقية كذا -هذا أيام أشرطة الكاسيت من قديم- ويوزعونها في هذه التي تُسمَّى المكتبات الإسلامية ويجعلون لها جناحًا: (رُقِيَّةٌ فُلَانٍ بَنِ فُلَانٍ) و (رُقِيَّةٌ الْمُرَكَّزِ الْفُلَانِي) ولكل رُقِيَّةٍ منها سعرٌ! وهذا حرامٌ وأكلٌ لأموال الناس بالباطل.

وبعضهم ربَّما يكون من دولةٍ بعيدةٍ -وإن أطلنا في هذه المسألة لأنَّه ربَّما يُنشر مثل هذا التَّسجيل وينفع الله به-؛ عندما يأتينا الرُّوَّار من بعض البلاد يقولون: عندنا بعضهم اتخذ الرُّقية حتَّى أنَّه إذا لم يستطع المريض أن يأتيه، قال: (أَسْتَطِيعُ أَنْ آتِيَكُمْ، لَكِنْ الطَّائِرَةُ ذَهَابًا وَإِيَابًا عَلَيْكُمْ، وَأَجْرُهُ الْفُنْدُوقِ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ خَمْسَ نُجُومٍ) يعني من الأماكن الجيدة وفي مكانٍ معيَّن، وهذا ما أخبرني به ثقاتٌ لا أشكُّ في ديانتهم، وصار هؤلاء يفعلون مثل هذه الأشياء تجارةً.

✱ إِنَّمَا أَجَازَهَا مَنْ أَجَازَهَا مِنَ الْعُلَمَاءِ بِشَرَطِ الشَّفَاءِ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الْحَدِيثَ ظَاهِرٌ فِي هَذَا، وَهُوَ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِذَا بَرِئَ أَعْطَيْنَاكُمْ قِطْعًا مِنَ الْغَنَمِ، فَرَقَاهُ فَبَرِئَ فَأَعْطَوْهُ، وَلَوْ لَمْ يَبْرَأْ لَمْ يُعْطَوْهُ، أَمَّا هَؤُلَاءِ صَارَتْ عِنْدَهُمْ تِجَارَةٌ وَعِيَادَاتٌ!

ولا تسأل عن مفسدةٍ أُخرى تقع من عند هؤلاء الَّذِينَ خَصَّصُوا أَنْفُسَهُمْ لِلرُّقِيَّةِ، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَفْتَحُونَ قَنَوَاتٍ ثُمَّ يُعْلَنُونَ عَنْ بَدَايَةِ الرُّقِيَّةِ، وَيَجْلِسُ هَؤُلَاءِ الْمَرْضَى يَتَّصِلُونَ بِهَذَا

الرَّاقِي، وهو يكسب والقناة تكسب، ثمَّ بعد ذلك يقول: (نَبْدُ الرُّقِيَّةِ لِكَذَا وَكَذَا) - للسَّحَر، للعين، للمسَّ أو ما شابه ذلك-، ويُرسلون له الأموال على هذا، ثمَّ بعد هذا لا تدري بشهرٍ أو شهرين إلَّا وهذا الرَّاقِي صار مِنَ الْمُقْتِنِينَ و (يَا شَيْخُ) وصار مِنَ أَهْلِ الْفَتَوَى وتستضيفه القنوات مِنْ هُنَا وَمِنْ هُنَا، بل أُخْبِرْتُ -ولا أَجْزَمُ بِهَذَا- أَنَّهُ أَيْضًا فَتَحَ هَذَا الْمَجَالَ نِسَاءً صِرْنَ رَاقِيَاتٍ عَبرَ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ أَوْ عَبرَ هَذِهِ الْمَوَاقِعِ.

وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْفَسَادِ الَّذِي أَشَاعَهُ وَنَشَرَهُ هَؤُلَاءِ: فَسَادُ الْمَعْبَرِينَ لِلرُّؤْيِ، فَإِنَّهُمْ أَيْضًا لَا يَقْلُونُ فَسَادًا عَنْ هَؤُلَاءِ، مِنْ أَنَّهُمْ فَتَحُوا قَنَوَاتٍ مِنْ أَجْلِ تَأْوِيلِ الرُّؤْيِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا بِهِ: (الشَّيْخُ الْفُلَانِي) ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُخْرِجُ إِلَى الزَّنَدَقَةِ وَالطَّعْنِ فِي الْإِسْلَامِ وَالطَّعْنِ فِي السُّنَّةِ وَالطَّعْنِ فِي أَحَادِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنْ يَكُونَ أَدَاةً وَالْعُوبَةَ فِي يَدِ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا رَأَيْنَا مِنْهُ كَثِيرًا.

وَقَدْ كُنْتُ قَلْتُ فِي مُحَاضَرَةٍ كَانَتْ فِي مَدِينَةٍ مِنْ مُدُنِ الْيَمَنِ اسْمُهَا «الضَّالَع» قَبْلَ مَا يَقْرُبُ مِنْ خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ عَامًا، عِنْدَمَا انْتَشَرَتْ هَذِهِ السُّبُلُ وَهِيَ: الرُّقَى، فَقُلْتُ لَهُمْ فِي الْكَلِمَةِ - وَبَلَغْتُ إِلَى الْمَشَايخِ الْمَوْجُودِينَ لَكِنْ بَعْدَ وَفَاةِ الشَّيْخِ مَقْبَلِ بَسْنَوَاتٍ -، قُلْتُ: (مَا رَأَيْتُ إِنْسَانًا تَخَصَّصَ فِي الرُّقِيَّةِ فَأَفْلَحَ) لِمَ إِذَا؟ لِأَنَّا تَتَبَعْنَا أَنَّهُمْ إِمَّا أَنْ يَذْهَبُوا إِلَى شَهْوَةٍ وَإِمَّا أَنْ يَذْهَبُوا إِلَى شُبْهَةٍ - عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ -:

• أَمَّا الشَّهْوَةُ: لِأَنَّهُ يَقْرَأُ عَلَى نِسَاءٍ، وَرَبَّمَا اشْتَرَطَ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْهَا فِي انْفِرَادٍ، وَبَلَّغْنَا مِنْ هَذَا الشَّرِّ مَا يَنْدَى لَهُ الْجَبِينُ وَتَشِيبُ لَهُ الْمَفَارِقُ، وَأَحْسَنُ هَؤُلَاءِ الشَّهْوَانِينَ حَالًا أَنَّهُ رَبَّمَا انْكَشَفَ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَرْأَةِ فَرُغَبَ فِي زَوَاجِهَا، وَنَعْلَمُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَصِ شَيْئًا كَثِيرًا لَيْسَ بِالْهَيِّنِ، يَعْنِي هَذَا أَوْعِ الْقَوْمِ؛ وَرَبَّمَا يَسْعَى جَدًّا حَثِيثًا وَيَشْتَرِطُ زَوَاجَهَا بَعْدَ شَفَائِهَا.

• وأما الشُّبهة: فلا تسأل عنها، فإنَّ هؤلاء صدَّقوا الجنَّ فيما يُملونه عليهم، وأنَّهم يساعدونهم في الرُّقية، ثمَّ بعد ذلك يأمرُونهم بأن يذهبوا إلى الأرض الفلانيَّة أو البئر الفلاني أو يذبحوا الكبش الفلاني، ثمَّ يُصبحون من إخوان الكهَّان الذين يأمرُون بما يأمر به الكاهن من هذه الأمور.

فالشَّاهد من هذا: أنَّ هذا الباب باب شرٍّ عظيمٍ حينما اتُّخذ على غير منظور الشريعة وعلى التَّجارة بهذا الباب، وإلَّا فإنَّ الأصل فيه الجواز إذا أراد الإنسان أن ينفع أخاه، وكونه يشترط مثلما اشترط هؤلاء الصَّحابة - ولم يشترطوا أيضًا إلَّا لسببٍ - والحديث لم يتكرَّر، - انتبهوا معي هذه مسائل مهمَّةٌ ربَّما لم نذكرها من قبل -: لم يتكرَّر، وهذا بعض العلماء يقولون: (من حَوَادِثِ الْعَيْنِ الَّتِي لَا عُمُومَ لَهَا) كيف يعني؟ يقولون: هذه حادثةٌ عَيْنٍ لا عموم لها وحكمٌ واردٌ على سببٍ، ولم يفعل هذا غيرهم من الصَّحابة، بمعنى أنَّه لم يُنقل عن أحدٍ من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مع شدَّة الحاجة لهذا - أنَّه رقى واشترط ما لا على رُقيته، وهم يجعلون هذا أصلًا في الباب يستدلُّون به! ويتوسَّعون كما ذكرتُ لكم من الأحوال الَّتِي وصلوا إليها في الرُّقية في الزيت والهاء وتنويع الرُّقية، وأنَّ منها ما هو مُركَّزٌ لأنَّه قُرئ عليه القرآن كاملاً أو قُرئت فيه سورة البقرة - أو ما شابه ذلك -، فهذه حادثة عَيْنٍ، وثمَّ إنَّها وردت على سببٍ؛ ما السَّبب؟ هو أنَّهم لما لم يُضَيِّفُوهم ولم يَقْرُوهم قالوا لهم بأنَّه إذا رقى هذا المريض وشُفي فإنَّهم لا بدَّ أن يجعلوا لهم نولًا، فجعلوا لهم نولًا لهذا السَّبب، ولو كان الأمرُ جائزًا على الإطلاق، لنقل وتكرَّر في مثل هذا الباب، وينبغي أن يُسدَّ هذا الباب على أمثال هؤلاء.

✽ ثمَّ أزيد فوق ما تقدَّم: أن النَّصيحة لمن ابتلي بشيءٍ من هذا أن يرقى نفسه بنفسه أو أن

ينظر مَنْ يثق به مِمَّن يرقيه، وبالنسبة لمن كان عنده نساءً ابتلين بشيءٍ مِنْ هذا لا يأمن عليهنَّ رجلاً ولو كان قد سُمِّي بالراقي أو بالشيخ، وإنَّما يرقِيها هو بنفسه، ويمكنهم أن يُكثروا مِنَ العبادات والطَّاعات والقُرْبَات والذَّهاب إلى مَكَّة، وقراءة القرآن، والطَّواف، وشرب زمزم، وقراءة سورة الفاتحة، والدُّعاء مِنْ أنفع هذه الأمور.

### • بقيت: التَّمائم:

التَّمائم إذا كانت مِنْ غير القرآن وهي ما يُسمَّى بالطلاسم والحروز التي يفعلها الكهَّان فإنَّ هذه مجمعٌ عليها بين أهل العلم أنَّها شرك:

• إمَّا أن تكون شركاً أكبر إذا اعتقد فيها الرِّفع والدِّفع بذاتها - كما مرَّ معنا في الباب السَّابق - وهو نفسه هنا.

• وإمَّا أن تكون شركاً أصغر إذا كان قد جعلها وسيلة، طبعاً إذا خلت مِنْ الأمور الشرِّكيَّة، أمَّا إذا كانت شركاً انتهت القضية اعتقد فيها أو لم يعتقد، لكن بعض النَّاس قد يكتب شيئاً مِنَ الألفاظ غير المفهومة وما أشبه ذلك؛ فإنَّ هذا إذا كان قد جعله وسيلة.

وبعضهم قد يُعلِّق حرزاً أو تميمة أو وترًا بدون كتابة كما سيأتي معنا في حديث أبي بشير الأنصاري - لأنَّ هذا لا تكون فيه كتابة - فلو تعلَّق أيُّ شيء وإن لم يكن فيه كتابةً معتقداً فيه النِّفع أو الضَّر فهذا شركٌ أكبر، وإن جعله وسيلة لدفع هذه الأمراض فإنَّ هذا مِنْ الشرِّك الأصغر.

وَإِنْ تَكُنْ مِمَّا سِوَى الْوَحْيَيْنِ فَإِنَّهَا شِرْكٌ بَغَيْرِ مَإْنٍ

وهذا الشرِّك إمَّا أن يكون أكبر وإمَّا أن يكون أصغر، هذا بالنسبة للتَّمائم التي مِنْ غير



القرآن.

فإن كانت من القرآن؛ بعض الناس ربما يكتبوا آية الكرسي أو سورة الإخلاص يُعلّقها في بيته، يُعلّقها في سيارته، يُعلّقها على ولده: هذه المسألة اختلف فيها أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ في القديم والحديث.

• وأعلى مَنْ رُوي عنه الجواز: الصّحابي عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَّا أَنَّ الإسناد إليه لا يثبت<sup>١</sup>، وجاء هذا أيضًا عن جماعة من التّابعين وهم مذكورون في كتب أهل العلم - من التّابعين ومن أتباعهم - ممّن كان يرى جواز تعليق أو كتابة شيء من القرآن أو من السّنة أو من الأدعية - إذا كانت مشروعة بالشّروط المتقدّمة - يرون جوازها.

• وأكثر العلماء من السّلف كابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما نصّ عليه المصنّف قال: «مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ» وكذلك ذكر أثر إبراهيم النّخعي، فقال: «عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ» هذا نصّ الأثر الذي ذكره المصنّف - وبه ختم الباب كما سيأتي -، ولفظ: «يَكْرَهُونَ» في كلام السّلف في الغالب الأعم: محمولٌ على التّحريم إِلَّا إذا دلّ الدّليل على أنّهم لم يريدوه، لماذا؟ لأنّهم كانوا متأثرين بلغة القرآن، الله عزّ وجلّ لما ذكر الكبائر قال: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء].

والآثار التي جاءت عن المانعين لتعليق التّمائم أصح وأقوى - عن الصّحابة ومن بعدهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ولأنّ في المنع من هذا أيضًا سدًّا للذّرائع المفضية إلى الشّرك والبدع، فإنّ

<sup>١</sup> فيما يتعلّق بالصّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فقد قال شيخنا مُصطَفَى مِزَم حفظه الله - في درس آخر - : (نظّرنا في الأسانيد فلم نجد إسنادًا صحيحًا يَدُلُّ على هذا القول المُعارض أو الذي قيل بأنّه خلاف؛ مثلما يُنقل عن عبد الله بن عمرو بن العاص، فإنّ الآثار المروية عنه في هذا الباب كلّها ضعيفة، لم يصحّ منها شيءٌ من أنّه كان يُعلّق أو يُرخص في التّعليق...) اهـ

بعض النَّاس لا يُفَرِّقون هل هذا المعلق من القرآن أو من غير القرآن ولا يتصوِّرون أنَّ هناك موطنًا فيه خلاف وموطنًا فيه إجماع، فلا يتنبهون لهذا، فيُعلِّقون كما يُعلِّق غيرهم.

فيجب أن يُسد هذا الباب ويُمْنَع، ولهذا نصَّ العلماء على التَّحْريم ومنهم مَنْ قال ببدعية التَّعليق ولو كان المعلق من القرآن أو من السُّنَّة كما سمعتم في قول إبراهيم النَّخعي، وهو أيضًا قول الصَّحابي الجليل ابن مسعود، وهو قول جماعة كبيرة من التَّابعين، وهو الَّذي عليه فتاوى أئمة الدَّعوة مثل الشَّيخ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب وتلاميذه وتلاميذ تلاميذه إلى عصرنا هذا، وهو الَّذي قطع به شُراح «كتاب التَّوحيد»: كصاحب «التَّيسير»<sup>١</sup> و «فتح المجيد»<sup>٢</sup>، وهذه الكتب هي أهمُّ الكتب الَّتِي شَرَحَت «كتاب التَّوحيد» وكذلك «حاشية ابن قاسم»<sup>٣</sup> وغيرها من الشُّروح الَّتِي اعتنت بهذا الكتاب، وهذه المسألة مسألة مهمَّة جدًا، لأنَّنا نقول: لا بدَّ من النَّظر في عمل السَّلف.

• وهناك علَّة ثالثة ذكرتها الآن: وهي أَنَّهُ وُجِدَ فيمن يكتب القرآن من الكهَّان ويُعلِّقون التَّهائم للنَّاس أَنَّهُم يكتبون القرآن بالنَّجاسة، وهذا من الكفر والشُّرك بالله تعالى، وهذا معلومٌ ومُعترفٌ به من جهتهم هم، فإنَّهم وإن كتبوا شيئًا من القرآن فإنَّما يكتبونه بغير طهارة -مَّا يُستقبح ذكره، عيادًا بالله- وهذا ممَّا يُؤكِّد المنع من التَّعليق مطلقًا، وأنَّه لا يجوز تعليقُ شيءٍ من التَّهائم ولو كان من القرآن.

✱ لو قال قائلٌ: لم يثبت عن الصَّحابة الخلاف لكن ثبت عن التَّابعين أو عن أتباع التَّابعين، قلنا له: لا عبرة في هذا؛ لأنَّ المسائل الدِّينية الَّتِي لم يختلف فيها الصَّحابة ولم

<sup>١</sup> انظر "تيسير العزيز الحميد" (١٣٤)

<sup>٢</sup> انظر "فتح المجيد" (١٥٣)

<sup>٣</sup> انظر "حاشية كتاب التوحيد" (٨٦)

يقولوا فيها بقولٍ لا عبرة بالخلاف بعدهم<sup>١</sup>، ونعتذر لهذا الذي قال بهذه المقالة بأنه اجتهد وأخطأ في الاجتهاد؛ خيرٌ من أن نوافقه على شيءٍ لا يجوز موافقته عليه في الشرع، يعني في مثل هذه المسألة: لو نقل إنسان عن بعض العلماء من التابعين أنه رخص في تعليق التَّائم إذا كان المعلق من القرآن، نقول له: (وَعَنِ الصَّحَابَةِ؟) يقول: (لَا، لَمْ يَثْبُتْ شَيْءٌ) نقول: إذا خلاص؛ انقطع الأمر، وما لم يكن لأصحاب محمدٍ ديناً فليس لنا بدين<sup>٢</sup>، ولا يُصلح آخر هذه الأُمَّة إلا ما أصلح أولها<sup>٣</sup> -الأثرين للإمام مالك إمام دار الهجرة-.

✱ وكذلك يدخل في [النَّهي] ما أفتى به العلماء من تعليق الآيات والسُّور في المنازل أو السيارات -أو ما أشبه ذلك-:

• فإن اقترن به الاعتقاد بالدفع أو الرِّفع فهذا أشد حرمه.

• وإن كان يُعلِّقه لمجرد الزَّينة فإنَّ القرآن لم ينزل للزَّينة.

• وإن كان يُعلِّقه لطلب البركة فإنَّ القرآن لا يُتبرك به بهذه الطريقة.

هذه ثلاثٌ عليّ لا رابع لها، وكلُّها لا تجوز:

• الأولى: أن يُعلِّقه للزَّينة، فالقرآن لم ينزل ليتزيّن به في المنازل والمجالس والبيوت

وعلى السيارات.

• الثانية: أن يُعلِّقه معتقداً فيه النِّفع أو الدِّفع، فهذا داخلٌ في التَّعليق الذي تقدّم معنا

الكلام عليه.

<sup>١</sup> قال شيخنا مصطفى مبرم حفظه الله -عن هذه المسألة-: (لا عبرة بغيري من الخلاف إذا لم يثبت أو لم يكن في عصر الصحابة؛ اتبته معي لهاتين النقطتين: لا عبرة بكل خلاف لم يثبت ولم يكن في عصر الصحابة) اهـ

<sup>٢</sup> قال الإمام مالك رحمه الله: (من أحدث في هذه الأُمَّة شيئاً لم يكن عليه سلفها، فقد زعم أن رسول الله ﷺ خان الرسالة؛ لأنَّ الله يقول: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ دِينًا فَلَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا) "الاعتصام" للشَّاطِبي رحمه الله (٣٢٠/٢)

<sup>٣</sup> "الشفا بتعريف حقوق المصطفى" للقاضي عياض رحمه الله (٨٨/٢)

• والثالثة: إن كان يُعلِّقه لظن البركة، فإنَّ القرآن لا يُتبرك به على هذه الطَّريقة.

لا رابع لهذه الصُّور في نيات النَّاس، فَتَشَّ حيثما شئت لن تخرج عن هذا المعنى، وبذلك أفْتَى العلماء لأنَّها مسألة عصرية، فالسَّلف والأئمَّة وأهل الإسلام ما كانوا يُعلِّقون القرآن ولا يكتبونه في منازلهم ولا في شوارعهم ولا في مراكزهم، لا؛ إنَّما هذه مسألة عصرية، فأفْتَى العلماء -وعلى رأسهم هيئة كبار العلماء- بتحريم وعدم جواز هذا الفعل.

هذا ما يتعلَّق بالباب، وهذا الباب من أطول أبواب «كتاب التوحيد» لِمَا وقع فيه من نوع الخلاف.

استدلَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ بأربعة أحاديث، وكذلك فسَّر لنا الألفاظ الواردة في الباب من الرُّقى والتَّمايم، وكذلك ذكر التَّولة مع أنَّه لم يذكرها في عنوان الباب، لكن أين ذكرها؟ في حديث ابن مسعود: «**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمايمَ، وَالتَّولةَ؛ شِرْكٌ**» فإذا المصنِّف عرَّف لنا الألفاظ الواردة في حديث ابن مسعود، ولم يقصد تعريف الألفاظ الواردة في الباب لأنَّه عرَّف الثلاثة.

فقال: «**في الصَّحيح**» ما المراد بـ «**الصَّحيح**»؟ إذا أطلق المصنِّف هذا اللَّفظ فإنَّه يحتمل أن يكون في «الصَّحيحين» أو في أحدهما، أحياناً يُفصح؛ فإذا لم يُفصح فلك النَّظر بعد ذلك، وهذا الحديث خرَّجه الشَّيخان في صحيحيهما.

«**عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ**» يعني أنَّهم كانوا مسافرين، وهذا ممَّا يدلُّك على أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُعَلِّم أصحابه وأُمَّته الإسلام على كل أحيانه، ولم يقتصر على العلم والتَّعليم في الحضر، فأبو

بشير الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِر أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، وَالسَّفَرُ مِظَنَّةٌ لِلْحَمْلِ عَلَى الدَّوَابِّ - الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا -، وَلِذَلِكَ ذَكَرَ هُنَا الْوَسِيلَةَ إِلَى السَّفَرِ: وَهُوَ الْإِبِلُ، يَعْنِي أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْلُقُونَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي الْإِبِلِ.

قال: «فَأَرْسَلَ رَسُولًا» يَعْنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ رَسُولًا مِنْ أَصْحَابِهِ، «أَلَّا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ» وَهَذَا فِي «الصَّحِيحِينَ»، وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «وَقِلَادَةً»<sup>١</sup> بِدُونِ: «أَوْ» لِأَنَّ (أَوْ) لَفْظَةٌ يُؤْتَى بِهَا لِأَيِّ شَيْءٍ؟ لِلتَّرَدُّدِ وَهُوَ الشَّكُّ، وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي «فَتْحِ الْمَجِيدِ» قَالَ: (مَعْنَاهُ: أَنَّ الرَّاويَ شَكَّ هَلْ قَالَ شَيْخُهُ: قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قَالَ: قِلَادَةً وَأَطْلَقَ وَلَمْ يَقْيِدْهُ؟)<sup>٢</sup> فَلَمَّا شَكَّ حَكِيَ الْأَمْرَيْنِ وَهَذَا كَانَ مِنْ وَرَعِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ إِذَا شَكُّوا فِي اللَّفْظَةِ:

• إِمَّا أَنْ يَرَوْوَهَا عَنِ الْوَجْهِينِ، وَهَذَا قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ.

• وَإِمَّا أَنْ يَتَرَكُوهَا؛ كَمَا كَانَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ - وَهَذِهِ فَائِدَةٌ عَزِيزَةٌ - فَإِنَّ مَالِكًا كَانَ إِذَا شَكَّ فِي الْحَدِيثِ تَرَكَهُ<sup>٣</sup>، وَكَذَلِكَ شُعْبَةُ<sup>٤</sup>.

وَهَذَا مِنْ شِدَّتِهِمْ فِي الرِّوَايَةِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَتَوَرُّعِهِمْ فِي التَّحْمُلِ، فَهَذَا الرَّاوي لَمَّا شَكَّ فِي اللَّفْظَةِ رَوَاهَا عَلَى الْوَجْهِينِ، يَقُولُ: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ قِلَادَةً لَكِنْ هَلْ قَالَ: (مِنْ وَتَرٍ)؟ فَذَكَرَ: «قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً» وَقِلَادَةُ هُنَا أَعْم.

«مِنْ وَتَرٍ» الْوَتَرُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ عَلَى الْقَوْسِ - يُرْمَى بِهِ -؛ كَانُوا إِذَا اسْتَبَدَّلُوهُ أَخَذُوا الْوَتَرَ

<sup>١</sup> "سنن أبي داود" رقم (٢٥٥٢)

<sup>٢</sup> "فتح المجيد" (١٢٤)

<sup>٣</sup> قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَانَ مَالِكٌ إِذَا شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ تَرَكَهُ كُلَّهُ) "الكفاية في علم الرواية" (٢٣٤)

<sup>٤</sup> قَالَ سَفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَوْزَعَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ شُعْبَةَ، يَشْكُ فِي الْحَدِيثِ الْجَدِيدِ فَيَتْرَكُهُ) "تاريخ بغداد" (٢٦٦/٩)

القديم وعلّقوه على هذه الأنعام، وهو الذي كانوا يستعملونه في الغالب فيما يُعلّقونه.

وبعض أهل العلم ذكر في هذا الحديث أنّ النهي هنا والأمر مخافة أن تحتق هذه الدّواب، وهذا قولٌ ليس بصحيح، وإنّما أراد ما كان عندهم من الجاهليّة من أنّهم كانوا يُعلّقون هذه الأشياء لدفع العين ودفع الضّرر الواقع من جهة النّاس.

هكذا قال: «**قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ**» وهذا فيه التّغيير باليد حيث أمنت الفتنة ولو لم يأذن صاحبها، فإذا لم تؤمن الفتنة وكان الضّرر العائد عليه أكبر فعليه البلاغ بالنّصيحة، فينصح ويبيّن ويؤجّه إلى عدم جواز هذا، ولهذا ذكر المصنّف رحمه الله أثر سعيد بن جبير -الذي سيأتي في آخر الباب- وأنّه قال: «**مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدَلٍ رَقَبَةٍ**» وهذا عند ابن أبي شيبة<sup>١</sup>، والمصنّف رحمه الله ذكره عن وكيع.

قال بعد ذلك: «**وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الرُّقَى**» (إنّ) هذه للتوكيد «**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ؛ شِرْكٌ**» الرّقى عرفناها، هل هو مُطلق الرّقى هنا؟ مع أنّ الرّقى هنا جاءت بـ (أل)؛ و (أل) تُفيد العموم، لكن هذا العموم قد ينتفي بقريّة شرعيّة أو بقريّة خارجيّة عنه -حتّى العقليّة-، لأنّه لمّا جاءت الأدلّة الدّالة على جواز الرّقى بشروطها دلّ هنا على أنّ الممنوع هو الرّقى الشرّكيّة.

فقال هنا: «**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ؛ شِرْكٌ**» هذا الشّرك على ما ذكرنا لك من التّفصيل فيه:

- فإن كان مُعتقداً الرّفْع أو النّفع والضّرر فيها لذاتها كان ذلك من الشّرك الأكبر.
- وإن كان جعلها وسيلة إلى دفع الضّرر أو جلب النّفع كان ذلك من الشّرك الأصغر.

<sup>١</sup> "مصنّف ابن أبي شيبة" (٢٥٠١٧)

لكن إذا كانت من القرآن فإنهم لم ينصوا على أنها شرك وإنما قالوا هي حرام أو بدعة، هذا ما نعلمه، وبعض أهل العلم ذكر هذا وحاول أن يتأول في مثل هذه اللفظة، على كل حال هذا الذي نصوا عليه.

بعد ذلك ذكر المصنف حديث عبد الله بن عكيم؛ قال: «وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكُلَّ إِلَيْهِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ».

وحديث ابن مسعود رواه أحمد وأبو داود وصححه جمع من أهل العلم منهم الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>١</sup>، وكذلك حديث عبد الله بن عكيم<sup>٢</sup>، وإن كان في الحديثين اختلاف بين أهل العلم لكن قد صححهما جمع من أهل العلم أيضًا.

«(مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكُلَّ إِلَيْهِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ» وهو حديث حسن.

«(مَنْ تَعَلَّقَ)» (مَنْ) هنا اسم مبهم من أسماء الشرط التي تُفيد العموم، إذا جاء بعدها نكرة أفاد العموم، و «شَيْئًا» هنا نكرة؛ فَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ولو كان يسيرًا قليلًا فإنه داخل في الحديث، أي شيءٍ تعلق به، ولهذا كما يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره من أهل العلم مَنْ تَعَلَّقَ بشيءٍ عُدَّ به، يكون سببًا لعذابه في الدنيا وفي الآخرة<sup>٣</sup>، فالمسلم لا يُعَلِّق قلبه إلا بالله جَلَّ وَعَلَا.

وهنا قوله: «(وَكُلَّ إِلَيْهِ)» هو بمعنى قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا تَوَلَّى﴾ [النساء: ١١٥] فيؤليه الله جَلَّ وَعَلَا ما تَعَلَّقَ به، ومن أسباب الضعف الواقع في نفوس الناس اليوم في إيمانهم وتوحيدهم

<sup>١</sup> "صحيح الجامع" (١٦٣٢)

<sup>٢</sup> قال الألباني رحمه الله: (حسن لغيره) "صحيح الترغيب" (٣٤٥٦)

<sup>٣</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (فَكُلُّ مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا غَيْرَ اللَّهِ عَذَّبَ بِهِ) "الداء والدواء" (١٨٥)، وقال أيضًا رحمه الله: (إِذَا تَعَلَّقَ بِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَّهُ اللَّهُ إِلَى مَا تَعَلَّقَ بِهِ، وَخَذَلَهُ مِنْ جِهَةِ مَا تَعَلَّقَ بِهِ، وَفَاتَهُ تَحْصِيلُ مَقْصُودِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِتَعَلُّقِهِ بِغَيْرِهِ وَالتَّيَقُّنِ إِلَى سِوَاهُ) "مدارج السالكين" (٤٥٥/١)



وعقيدتهم: تعلّقهم بغير الله جَلَّ وَعَلَا، لأنَّ مَنْ تعلّق بضعيفٍ ما زاده إِلَّا ضعفاً، وإذا تعلّق العبد بالله القويّ الَّذي هو على كلّ شيء قدير قويّ و «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ»<sup>١</sup>.

والنّاس عندهم هذا التعلّق من أسهل ما يكون فإنّهم يتعلّقون بالشّيء لوجاهته أو للكرامات الواقعة فيه، ومن أسباب الغلو والشّرك -ومن أعظمها والتي هي واقعة في النّاس-: التعلّق بغير الله، لماذا تعلّق النّاس بالصّالحين وبالأولياء وبالقبور وما أشبه ذلك؟ من شدّة الضّعف الواقع في إيمانهم -عياداً بالله-، هذه مسألة خطيرة جدّاً يجب أن يتنبّه لها المسلم؛ فإنّ النّاس إذا رأوا الصّالح أو رأوا العالم أو رأوا الفقيه تتعلّق به قلوبهم إذا لم يعرفوا توحيد الله جَلَّ وَعَلَا على الحقيقة، ولهذا يقول الشيخ عبد الرّحمن المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ -كما سيأتي معنا في باب الغلو- يقول: (مَنْ أَوْسَعَ أَوْدِيَةَ الْبَاطِلِ الْغُلُوُّ فِي الْأَفْاضِلِ)<sup>٢</sup> وهذه الكلمة كنتُ أذكرها مع بعض الإخوان فقلت لهم: هذه الكلمة ممّا يُزاحم بها المعلّم رَحِمَهُ اللَّهُ أقوال السّلف إنّ عليها نوراً كبيراً، النّاس لماذا تتعلّق بالأولياء وبالصّالحين وبأصحاب القبور؟ لأنّهم يرون أنّ لهم فضلاً عليهم وأنّ لهم إمامة في الدّين -وما أشبه ذلك-، فكن حذراً وعلّق قلبك بالله وحده «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكُلَّ إِلَيْهِ».

ثمّ عرّف المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ التّهم ليستخلص لك الحكم الشرعي فقال: «التّهم: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ» الغالب أنّهم يُعلّقونها على الأولاد، هذا الغالب؛ وإلّا قد يُعلّقونها على الدّواب وعلى السّيّارات -في هذه العصور- والمراكب والمنازل، ولا تسأل عن شيء النّاس إذا تعلّقوا به لم يتركوا باباً إلّا ويلجئون منه إليه -نسأل الله العافية

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٦٦٤)

<sup>٢</sup> "طلعة التنكيل وتعزيز الطلعة" (١١٠)

والسَّلامة -.

فقال هنا: «الأَوْلَادِ» لم يُردَّ الخصوص؛ إنما حتَّى في السَّيارات أو المراكب أو البواخرات أو الإبل أو أي شيء من هذه الأشياء.

«يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَّخَصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ» كما قال الشَّيْخُ حَافِظُ الْحَكَمِيِّ: (فَبَعْضُهُمْ أَجَازَهَا وَالبَعْضُ كَفَّ) يقول: «وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمُنْهَيِّ عَنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» وهذا صحَّ عنه بأسانيد صحيحة، وعنه آثار كثيرة أيضًا في هذا الباب في منع أهله من التَّعليق، وكذلك أصحابه كإبراهيم بن يزيد النخعي وأبي عبيدة السلماني والأسود بن يزيد النخعي، فهؤلاء أهل الكوفة كلُّهم كانوا يَمْنَعُونَ مِنَ التَّعليق وينهون عنه.

هذا ما يتعلَّق بالتَّمايم وقد عرفنا حكمها سابقًا.

قال: «وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ» لأنَّها جمع رُقِيَّة، العزيمة، «وَحَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرِّكِ» وهذا الشَّرْط هو أعمُّ شَرْطٍ، وذكرنا لكم الشُّروط الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا أهل العلم كالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ وَالسِّيُوطِيُّ، وَعَنْهُمْ ذَكَرَهَا صَاحِبُ «التَّيْسِيرِ» الشَّيْخُ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

«فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ» أين هذا؟ مرَّ معنا في حديث ابن عَبَّاسٍ؛ لَمَّا قَالَ: (لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ) وَالْحُمَةُ: اللَّدْغَةُ مِنَ الْحَيَّاتِ وَالْعَقَارِبِ وَذَوَاتِ السَّمُومِ، فَإِذَا لُدَّغَ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الرُّقِيَّةِ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قَالَ فِي «الصَّحِيحِينَ» -

الَّذِي سَبَقَ ذَكَرَهُ-: «اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»<sup>١</sup>، وكذلك رَقِيَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بعض أصحابه.

والتَّوْلَةُ قال: «شَيْءٌ يَضَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ» هي نوعٌ مِنَ المَعْلَقِ ونوعٌ مِنَ التَّمَائِمِ، إِلَّا أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهَا تَحْيِيبَ الْمَرْأَةِ إِلَى زَوْجِهَا أَوْ تَحْيِيبَ الرَّجُلِ إِلَى امْرَأَتِهِ وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالصَّرْفِ وَالْعُطْفِ:

• العطف: تحييب الرجل إلى امرأته والمرأة إلى زوجها.

• والصَّرف: صرف أحدهما عن الآخر.

وهو مِنْ أَشْهُرِ أَنْوَاعِ السَّحَرِ الْمَوْجُودَةِ فِي النَّاسِ؛ هَذِهِ التَّوْلَةُ، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذَكَرَهَا كُلَّهَا فِي نَسَقٍ وَاحِدٍ فَقَالَ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوْلَةَ؛ شِرْكٌ» وَعَرَّفَهَا لَنَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال: «وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ» وَقَدْ طَالَتِ الْحَيَاةُ بِرُوَيْفِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَذَا مِنْ دَلَائِلِ نُبُوَّتِهِ وَمُعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قال: «لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ» يَعْنِي عَلَّمَهُمْ إِذَا رَأَيْتَ هَذَا الْمُنْكَرَ، أَشْعَ فِي النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ حَذَّرَ مِنْهُ.

«أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ» قال العلماء: يعني فتلها وبرمها حتى صارت مفتولةً مُتَغَيَّرَةً بِمِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ، فَيَجْعَلُهَا فَتَائِلَ؛ هَذَا مِنْهُيٌّ عَنْهُ، لِمَاذَا؟ قَالُوا: لِأَنَّهُ فَعَلَ أَهْلَ التَّكْبَرِ -بَعْضُ أَهْلِ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أم سلمة رضي الله عنها، واللفظ للبخاري (٥٧٣٩)

العلم يتلَمَس العِلل -، قالوا: لَأَنَّهُ فِعْلُ أَهْلِ التَّكَبُّرِ والتَّجَبُّرِ؛ مِنْ قَدِيمٍ، وبعضهم قال: لأنَّ فيه نوعاً مِنَ التَّائِثِ والمُيُوعَةِ، وذكر بعضهم أشياء التَّمَسُّوْهَا مِنْ شُرَاحِ الحديث كالحافظ والملا علي القاري والطبي وغيرهم، ذكروا هذه المعاني، والمهمُّ: النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَهَى عَنْ عَقْدِ اللَّحِيَةِ، ومنهم مَنْ قال: إِنَّهُ كَانَ عَادَةً يَفْعَلُهَا أَهْلُ الجَاهِلِيَةِ عند المصائب -وما أشبه ذلك-.

قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ عَقَدَ لِحِيَّتَهُ» فالأصل أَنَّهُ لَا يُعَالِج اللَّحِيَةَ أَبَدًا إِلَّا بِتَرْجِيلٍ أَوْ ادِّهَانٍ؛ وَأَمَّا أَنْ يَجْعَلَهَا ظَفَائِرَ أَوْ أَنْ يَنْفَشَهَا نَفْسًا عَلَى عَادَةِ المتكبرين أَوْ يَجْمَعُهَا ثُمَّ يَرْبِطُهَا فِي أَسْفَلِهَا بِشَيْءٍ؛ لَا يَبْعَثُ بِاللَّحِيَةِ أَبَدًا، وهذا أَيْضًا فِي مَسْأَلَةِ الحَلْقِ أَوْ التَّقْصِيرِ أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ.

✽ وَأَمَّا قَتْلُ الشَّارِبِ فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُهُ؛ وَكَانَتْ لَهُ سِبَالَتَانِ فَكَانَ يَفْتَلُهَا، قالوا: (خُصُوصًا إِذَا غَضِبَ) <sup>١</sup> فلا بأس به.

«أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا» وهذا مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ: «قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ» فقال: «أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا» يعني تَقَلَّدَهُ لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ لِدَفْعِهِ.

«أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ» الاستنجاء بِالرَّجِيعِ لِأَنَّهُ نَجَسٌ لَا يَرْفَعُ حَدَثًا، وهذا مَحْمُولٌ عَلَى مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَمَّا النَّهْيُ عَنِ الاستنجاء بِالرَّجِيعِ الْمُطْلَقِ فَإِنَّهُ عَامٌّ فِي كُلِّ حَيَوَانٍ لِأَنَّهُ جَاءَ بَأَنَّهُ طَعَامُ دَوَابِّ إِخْوَانِنَا مِنَ الْجِنِّ <sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> قال السمعاني رحمه الله في "تفسيره": (وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا غَضِبَ جَعَلَ يَقْتُلُ شَارِبَةً) (٣٥١/٣)

<sup>٢</sup> جاء في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -عن ليلة الجن-: (...وَسَأَلُوهُ الرَّادَّ فَقَالَ: لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرُ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعَرَةٍ عُلِفَتْ لِذَوَائِكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهَمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ) رواه مسلم (٤٥٠)

وقوله هنا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ» هذه براءة، تبرأ منه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والغالب أن هذه البراءة إما أن تُطلق على ما يُراد به الخروج من الإسلام أو ما يكون مخالفاً لأمر أهل الإسلام: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ فَعَلَ كَذَا)، ليس معناه أنه ليس بمسلم وإنما أن هذا ليس من فعلنا، مثل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا»<sup>١</sup> هذا ليس كفرًا، خَبَبَهَا: يعني خربها وغيرها على زوجها، فقوله: «لَيْسَ مِنَّا» لا يُحمل في كل موضعٍ على أنه من الشُّرك، «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ»<sup>٢</sup> قد يكون هذا من الشُّرك وقد يكون من الكبائر والمعاصي.

قال: «وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» يعني كأنه أعتق رقبة، ما وجهه؟ قال العلماء: لأنه يكون قد خلَّصه من الشُّرك فهو بمنزلة مَنْ حرَّر الرقبة من العبودية، وهذا حرَّر هذا الإنسان من عبودية هذا المعلق وهذه هي المناسبة، وهذا فيه فضلٌ عظيمٌ.

وهنا المصنَّف رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «رَوَاهُ وَكِيعٌ» وهذا الأثر قد رواه ابن أبي شيبة في «المصنَّف»<sup>٣</sup> عن سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ؛ تلميذ: ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال: «وَلَهُ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ السَّائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ» وهذا أيضًا رواه ابن أبي شيبة في «المصنَّف»<sup>٤</sup> عنه.

ودلَّ الأثران على أن المعروف عند السلف: المنع من التعليق لهذه الأشياء، وأنهم كانوا

<sup>١</sup> "صحيح أبي داود" للألباني رحمه الله (١٨٩٠)، من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٢</sup> "صحيح أبي داود" للألباني رحمه الله (٢٣٧٧)، من حديث جرير بن عبد الله ؓ

<sup>٣</sup> "مصنف ابن أبي شيبة" رقم (٢٥٠١٧)

<sup>٤</sup> "مصنف ابن أبي شيبة" رقم (٢٥٠١١)

يُرْغَبُونَ فِي فَضْلِ إِزَالَتِهَا وَفَضْلِ تَرْكِهَا.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّهَامِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ التَّوَلَّى.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ كُلُّهَا مِنَ الشَّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقِيَّةَ بِالْكَلامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لَا؟

السادسة: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرَّا.

الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابٍ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ مَسْعُودٍ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَالتَّهَامِ» وقد تكفل بها جزاءه الله خيراً عن الإسلام والمسلمين.

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ التَّوَلَّى» وَأَيْضًا فَسَّرَهَا رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَيَّنَّهَا.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ كُلَّهَا مِنَ الشَّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ» أَنَّهَا كُلُّهَا مِنَ الشَّرْكِ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَعَلَهَا فِي نَسَقٍ وَاحِدٍ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّى شِرْكٌ».

«الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقِيَّةَ بِالْكَلامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَّةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ» أَي لَيْسَتْ مِنَ الشَّرْكِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَخَّصَ فِيهَا كَمَا سَمِعْنَا الْأَدْلَةَ عَلَى ذَلِكَ، وَشَرَطَ لَهَا الْعُلَمَاءُ الشُّرُوطَ الَّتِي سَمِعْتُمُوهَا أَيْضًا.

«الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لَا؟» يَعْنِي هَذَا الْخِلَافَ الَّذِي جَعَلَ الْمُصَنِّفُ رَحْمَةُ اللَّهِ لَا يَجُزِمُ فِي التَّرْجُمَةِ بِحُكْمٍ، وَسَمِعْنَا الْخِلَافَ أَيْضًا فِيهَا وَمَنْ الَّذِي قَالَ بِجَوَازِهَا وَمَنْ قَالَ بِعَدَمِ جَوَازِهَا، وَأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَعْلِيقُ التَّمَائِمِ.

«السَّادِسَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الْأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ» يَعْنِي مِنْ نَوْعِ الشَّرْكِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَبِهَذَا قَطَعَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحْمَةُ اللَّهِ -وإن كُنَّا لَمْ نَذْكُرْ هَذَا فِي الشَّرْحِ-؛ وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ إِنَّهُ إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ تَقْلِيدِ الدَّوَابِّ لِلأَوْتَارِ خَشْيَةَ اخْتِنَاقِهَا، فَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

«السَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَرًّا» فَأَخْبَرَ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْهُ: «مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًّا أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ» هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ، وَهُوَ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ الْوَعِيدِ، بَلْ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ إِنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ: (لَيْسَ مِنَّا)، (أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ فَعَلَ كَذَا) وَأَيْضًا: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ) وَهَذَا قَلِيلٌ مِنَ



أهل العلم مَنْ يذكر هذا، وهي فائدة مِنْ شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ<sup>١</sup>، فمثلاً قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»<sup>٢</sup> كبيرة مِنْ كبائر الذُّنُوب، ليست أمراً سهلاً.

«الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابٍ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ» إذا رأى عنده تميمة قد علَّقها في رقبته أو في يده أو في قدمه أو علَّقها في سيارته أو في دابَّته أو علَّقها في بيته، «مِنْ» لا يُراد البيانية هنا، يعني أنها: مِنْ مِلْكِهِ وَمِنْ خَوَاصِّهِ.

«التَّاسِعَةُ: أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ» إبراهيم النخعي قال: «كَانُوا يَكْرَهُونَ» مَنْ قصد؟ قصد أصحاب الكوفة، لأنَّ ابن مسعود وتلاميذه كانوا أصحاب مدرسة الكوفة في الفقه والتفسير والحديث:

• منهم: عبيدة السلماني.

• ومنهم: إبراهيم بن يزيد النخعي.

• ومنهم: الأسود بن يزيد.

• ومنهم: علقمة.

وأكثرهم مِنَ النَّخَعِيِّينَ لأنَّ أهل الكوفة كان أكثرهم مِّنْ نَّزَحَ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى الْكُوفَةِ، وكان أصحاب ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي الْأَغْلَبِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّخَعِيِّينَ -يعني المشاهير-.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (كُلُّ ذَنْبٍ تُوعِدُ صَاحِبُهُ بِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَا يَشْمُ زَاوِيَةُ الْجَنَّةِ وَقِيلَ فِيهِ: مَنْ فَعَلَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَأَنْ صَاحِبَهُ أَثِمٌ، فَهَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الْكَبَائِرِ) "مجموع الفتاوى" (٦٥٢/١١)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، البخاري (١٣)، مسلم (٧١)

## سؤال وجواب

**١ السؤال:** بالنسبة للرقى؛ بعض الآيات التي تُؤثر على المسحور هل هذا يُقال من باب التجربة؟

**الجواب:** من باب التجربة؛ لكن لا يُظنُّ أنَّ هذا هو التَّخصيص لأنَّ الله سبحانه وتعالى قال: ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ [الإسراء: ٨٢] (من) هنا بيانيَّة فالقرآن كله شفاءٌ، لكن بعضه دلَّت النُّصوص على أنَّه آكد؛ مثل قول النَّبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأبي سعيد في «الصَّحَّاحِينَ»: «وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟»<sup>١</sup>، كذلك ما أقرَّ به النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث أبي هريرة لما قال له الشَّيْطَانُ: (إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ) قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ»<sup>٢</sup>.

**٢ السؤال:** هل يصحُّ الأذان إذا أردت أن تطرد الشَّيْطَانُ في غير وقت الصَّلَاة؟

**الجواب:** لا؛ ليس مشروعاً ولم يثبت، وإنَّما بالأذكار وبما قال النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»<sup>٣</sup>، والأذان لم يُشرع في الشَّريعة إلَّا لصلاة الفريضة؛ حتَّى بعض الصَّلوات لم يُشرع لها الأذان مع أنَّ فيها اجتماعاً؛ كصلاة التَّراويح والاستسقاء، وإنَّما شرع قول: (الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ) للكسوف لأنَّ فيها مقام رهبة وخوف وإفزع فُشِّرَ هذا المقال.

لكن ثبت عن بعض السَّلف ليس الأذان وإنَّما جاء أنَّهم يُكثرون التَّكبير إذا وقع الحريق

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي سعيد ؓ، واللفظ للبخاري (٥٧٣٦)

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٤٧٢٣)

<sup>٣</sup> رواه مسلم (٢٧٠٨)، من حديث خولة بنت حكيم ؓ

وأنه يُطفأ إذا كان هناك يقين، وكان بعض السلف يفعل هذا.

**٣** **السؤال:** كيف نجمع بين قوله تعالى: ﴿وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾

[الإسراء: ٨٢] وبين حديث أبي سعيد الخدري لما رقوا سيّد القبيلة وهو كافر فشفي بإذن الله؟

**الجواب:** ﴿وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢] من جهة الأمر الباطن في

الانتفاع به، أمّا مسألة رقية الكافر فإنّما انتفاع من جهة الظاهر، فالمؤمنون ينتفعون بالقرآن

باطناً وظاهراً، و (من) هنا كما هو معلوم ليست للتبويض وإنّما هي لبيان الجنس كما نبّه

على هذا العلامة الحافظ ابن القيم رحمه الله.

وأمّا مسألة رقية الكافر وبرؤه من اللدغة فإنّما هذا من جهة أمرٍ ظاهرٍ -والله أعلم-.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم] الْآيَاتِ.

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوْطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السَّنُّ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ» [الأعراف]، لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

قال شيخنا حفظه الله:

لَمَّا كَانَ مِنْ أخطر الفتن الَّتِي تعصف بالقلوب وتصل إليها: فتنة التَّعَلُّقِ بغير الله جَلَّ وَعَلَا الَّتِي يُبْتَلَى بها كثيرٌ مِنَ النَّاسِ، لَا زال المصنِّف يذكر الأبواب الَّتِي تتشابه في المضمون، وقد مرَّ معنا في البابين المتقدمين أطرافٌ مِنْ هذا التَّعَلُّقِ.

وَمِنْ أنواع التَّعَلُّقِ -أي تعلق القلوب لضعفها ووهنها-: التَّبرُّكُ بِالآثَارِ، فَإِنَّ التَّبرُّكَ فرعٌ مِنْ فروع تعظيم الآثار، وتعظيم الآثار مِنْ أعظم الفتن الواقعة في هذا العصر، حتَّى

اختلط حابلها بنابلها على بعض المنتسبين للعلم بحُجَّة أن ذلك من تراث الأُمَّة ورعاية آثارها، ومن له بصيص علم يعلم أن إعادة هذه الفتنة إعادة لأضرار وفتنة الجاهليّة؛ لأنّ القلوب ضعيفة والشُّبه خطّافة، ولما كانت القلوب ضعيفة فإنّها تتعلّق بهذه الأشياء في أسرع وقت، وكان أوّل فتن الشُّرك التي وقعت في هذه البشريّة في عهد نوح - كما سيأتي معنا -: هو التّعلّق بالآثار، فإنّ ودّاً وسواعاً ويعوق ونسراً ما كانت إلّا أسماء لرجال صالحين كما جاء عن ابن عبّاس في البخاري وغيره، عكفوا عليها بحُجَّة أنّها تُذكّرهم بأولئك الصّالحين واتّخذوها بعد ذلك آلهة من دون الله، فهذه فتنة عظيمة، وبهذا يظهر لك مناسبة الباب لـ «كتاب التّوحيد».

• فمناسبة هذا الباب لـ «كتاب التّوحيد» أن من أنواع التّعلّق الذي هو شرك بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: التّبرُّك بالآثار والتّبرُّك بالدّوات التي لم يدل الدّليل على أنّها ممّا يُتبرَّك به.

• طبعاً أنتم ظهر لكم في الكلام المُتقدّم علاقة الباب بالباب الذي قبله؛ لأنّه وإن لم نذكر هذه العلاقة من جهة التّنصيب فإنّها واضحة لأنّنا قلنا بأنّ المصنّف لا زال يذكر الأبواب التي فيها بيان لما تتعلّق به القلوب، فلمّا ذكر الرُّقى والتّائم والتّولة وما أشبهها - وهي ممّا يُتعلّق به - وذكر حديث عبد الله بن عكيم؛ ذكر أنّ أيضاً من جنس مُتعلّقات القلوب: ما يعتقد فيه النّاس البركة - كما يأتي الكلام عليه -.

قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا» الشّجر والحجر معروفان؛ وإنّما نصّ عليها المصنّف ها هنا لأنّ دلالة الأحجار مأخوذة من الآية: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم]، ودلالة الأشجار مأخوذة من الحديث: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا

لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ»، وَلَمَّا كَانَ الْحَصْرُ لَيْسَ مَفْهُومًا مِنْ هَذَيْنِ النَّصَّيْنِ فِي الشَّجَرِ وَالْحَجَرِ قَالَ الْمَصْنُفُ: «وَنَحْوَهُمَا»، فَحَتَّى لَا يُظَنَّ أَنَّهُ إِذَا تَبَرَّكَ بِغَيْرِ الْحَجَرِ أَوْ بِغَيْرِ الشَّجَرِ أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: «وَنَحْوَهُمَا» وَهَذَا يَدْخُلُ فِيهِ: الْكَهُوفُ وَالْغَيْرَانِ وَالْجِبَالُ وَالْقُبُورُ وَالْمَشَاهِدُ وَالْقُبَابُ وَالْأَضْرَحَةُ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ دَخَلَ فِي هَذَا النَّحْوِ.

وَقَوْلُ الْمَصْنُفِ رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا: «بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا» لَمْ يَفْصَحْ فِيهِ بِالْحُكْمِ، وَالَّذِي جَزَمَ بِهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ فِي «الْفَتْحِ» وَجَمَاعَةٌ مِنَ الشُّرَاحِ أَنَّهُ اسْتَفْهَامٌ جَوَابُهُ مَحْذُوفٌ (مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا فَهُوَ مُشْرِكٌ) مِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِأَنَّ هَذَا مَبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ (فَهُوَ مُشْرِكٌ).

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِأَنَّهُ اسْتَفْهَامٌ جَوَابُهُ: (مَا حُكْمُهُ؟) يَعْنِي: (مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا فَمَا حُكْمُهُ؟) وَهَذَا الْقَوْلُ لَيْسَ فِيهِ إِفْصَاحٌ عَنِ الْحُكْمِ، وَهَذَا ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّيْسِيرِ»<sup>١</sup>.

وَحَكَى ابْنُ قَاسِمٍ الْقَوْلَيْنِ<sup>٢</sup> وَلَكِنْ ظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ يُقَدِّمُ كَلَامَ صَاحِبِ «الْفَتْحِ»: (فَهُوَ مُشْرِكٌ)<sup>٣</sup>، وَهَكَذَا قَالَ ابْنُ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا<sup>٤</sup>.

★ **وَالْتَّبَرُّكَ نَوْعٌ مِنَ التَّفَعُّلِ بِمَعْنَى الطَّلَبِ، أَيَّ أَنَّهُ يَطْلُبُ الْبَرَكَةَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَمَعْنَاهُ: ثُبُوتُ الْخَيْرِ وَلِزُومِهِ، وَكَثْرَتُهُ وَزِيَادَتُهُ، يَعْنِي: الثُّبُوتُ وَاللُّزُومُ وَالْإِسْتِقْرَارُ وَكَثْرَةُ**

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ سَلِيمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَيُّ: مَا حُكْمُهُ هَلْ هُوَ شِرْكٌ أَمْ لَا؟) "تَيْسِيرُ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ" (١٤٠)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ قَاسِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَمَنْ) اسْمٌ شَرْطٌ وَالْجَوَابُ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ. وَتُجْتَمَلُ أَنَّ "مَنْ" مُؤَصَّلَةٌ فَيَكُونُ مَعْنَاهَا بَابٌ بَيَانٌ حُكْمِ مَنْ تَبَرَّكَ بِالشَّجَرِ وَالْحَجَرِ وَنَحْوِهِمَا، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْوَعِيدِ، وَحُكْمُهُ أَنَّهُ مُشْرِكٌ الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ؛ لِكُونِهِ تَعَلَّقَ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ فِي حُصُولِ الْبَرَكَةِ مِنْ غَيْرِهِ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ جَعَلَ فِيهِ بَرَكَةً) "حَاشِيَةُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ" (٩٩)

<sup>٣</sup> "فَتْحُ الْمَجِيدِ" (١٦٠)

<sup>٤</sup> قَالَ ابْنُ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَيُّ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشِّرْكَ وَمِنْ أَعْمَالِ الْمُشْرِكِينَ) "الْقَوْلُ السَّعِيدُ" (٥١)

الشيء وزيادته ونماؤه.

• فالمعنى الأول: مأخوذٌ على أنَّ التَّبَرُّكَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْبُرُوكِ الَّذِي هُوَ بَرُوكُ الْبَعِيرِ؛ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: (بَرَكَ الْبَعِيرُ) بمعنى لزم مكانه وثبت.

• والمعنى الثاني -اجتماع الشيء وزيادته-: على أنَّه مأخوذٌ مِنَ الْبَرَكَةِ الَّتِي هِيَ اجْتِمَاعُ الْمَاءِ.

فإذاً على كُلِّ حَالٍ الْبَرَكَةُ مَعْنَاهَا ثُبُوتُ الْخَيْرِ وَلِزُومِهِ وَزِيَادَتُهُ أَوْ اسْتِقْرَارُهُ، كُلُّ هَذَا يَدْخُلُ فِي مَعْنَى الْبَرَكَةِ، فَالَّذِي يَطْلُبُ الْبَرَكَةَ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّهُ مُرِيدٌ لثَبَاتِهَا وَبِقَائِهَا وَلِزُومِهَا، وَلِهَذَا الْمَصْنَفُ قَالَ: «(بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا)» أي طلب البركة بفعله أن تثبت أو تلزم ما هو عليه.

والبركة نوعان: بركة معنوية وبركة حسيّة.

• النوع الأول: البركة المعنوية؛ وطلبها جائزٌ بالإجماع لا خلاف فيه بين أهل العلم، وهي بركة العلم وبركة الهداية وبركة الصّلاح -وما أشبه ذلك-، ولهذا قال الله جَلَّ وَعَلَا فِي نَبِيِّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مریم: ٣١] قال مجاهد وسفيان بن سعيد الثوري وغيرهما: (مُعَلِّمًا لِلْخَيْرِ، دَاعِيًا إِلَيْهِ)<sup>١</sup> هذا نوعٌ مِنَ الْبَرَكَةِ؛ كَوْنُ الْإِنْسَانِ يَكُونُ مُعَلِّمًا، هَذِهِ بَرَكَتُهُ الَّتِي تُؤْخَذُ عَنْهُ لَا أَنَّ ذَاتَهُ أَوْ نَفْسَهُ هِيَ الْمُبَارَكَةُ، وَإِنَّمَا الْبَرَكَةُ وَاقِعَةٌ فِي الْعِلْمِ وَالِدَّعْوَةِ الَّتِي يَنْشُرُهَا، وَنَحْوُ هَذَا قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾ [ص: ٢٩] هذه البركة الَّتِي تَقَعُ لِلْإِنْسَانِ بِالْإِسْتِشْفَاءِ بِالْقُرْآنِ وَالْإِهْتِدَاءِ بِهِ -وما أشبه ذلك-.

<sup>١</sup> "تفسير ابن كثير" (٢٤٣/٩) بلفظ: {وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} قَالَ مُجَاهِدٌ، وَعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ وَالثَّوْرِيُّ: وَجَعَلَنِي مُعَلِّمًا لِلْخَيْرِ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: نَقَّاعًا



• النوع الثاني: بركة من جهة الذوات؛ وهذه البركة الأصل فيها المنع وعدم الجواز بالإجماع كما يُشير إليه كلام الشاطبي<sup>١</sup>، ويدلُّ على ذلك إجماع الصحابة؛ مع الأدلة الدالة عليها في السنة على التبرُّك بذات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآثاره كما جاء في حديث عروة بن مسعود في «الصحيح» لما كان في صلح الحديبية؛ قال: (فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّم رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ... وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ)<sup>٢</sup> حَتَّى تَعَجَّبَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ -وهذا قبل إسلامه- مِنْ صَنِيعِهِمْ وَقَالَ: (وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا) فَإِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ مُنْعَقِدٌ عَلَى التَّبرُّكِ بِآثَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ لَمَّا حَلَقَ شَعْرَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَعْطَى نَصْفَهُ لِأَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَأَعْطَى الْبَاقِي لِبَاقِي أَصْحَابِهِ<sup>٣</sup>، وَكَذَلِكَ قِصَّةُ الرَّجُلِ الَّذِي رَأَى عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بُرْدَةً فَطَلَبَهَا مِنْهُ فَعَاتَبَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ فَقَالَ: (إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي)<sup>٤</sup> فَكُنْ فِيهَا، وَبَنَى الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى هَذَا الْإِجْمَاعِ إِجْمَاعًا آخَرَ: وَهُوَ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ عَلَى تَرْكِ فِعْلِ ذَلِكَ مَعَ غَيْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>٥</sup>، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ دَقِيقَةٌ فِي الْإِسْتِدْلَالِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، مَا مَعْنَاهَا؟ مَعْنَاهَا أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمَّا اقْتَصَرُوا عَلَى هَذَا الْفِعْلِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَمْ يَفْعَلُوهُ فِي حَقِّ أَكْمَلِ الْخَلْقِ وَأَفْضَلِهِمْ وَأَصْلَحِهِمْ بَعْدَهُ وَهُمْ: أَبُو

<sup>١</sup> انظر "الاعتصام" (٤٨٢/١)

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٢٧٤٩)

<sup>٣</sup> (فَبَدَأَ بِالْبَيْتِ الْأَيْمَنِ فَوَزَعَهُ الشَّعْرَةَ وَالشَّعْرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ بِأَلْيَسَرِ فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: هَهُنَا أَبُو طَلْحَةَ؟ فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ) متفق عليه، واللفظ لمسلم (٣٢٤)

<sup>٤</sup> رواه البخاري (١٢٧٧)

<sup>٥</sup> قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ -بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ بَعْضَ الصَّحَابَةِ-: (ثُمَّ لَمْ يَثْبُتْ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ مَعْرُوفٍ أَنَّ مُتَرَكِّيًا تَبَرَّكَ بِهِ عَلَى أَحَدِ تِلْكَ الْوُجُوهِ أَوْ نَحْوِهَا، بَلِ اقْتَصَرُوا فِيهِمْ عَلَى الْإِقْبَادِ بِالْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالسَّبِيحِ الَّتِي أَبْغَعُوا فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَهُوَ إِذَا إِجْمَاعٌ مِنْهُمْ عَلَى تَرْكِ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا) "الاعتصام" (٨٢/١)

بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر العشرة - وسائر الصحابة أهل فضلٍ وعدالةٍ وإمامةٍ في الدين - دلّ هذا على إجماعهم على تركه في حقّ غير النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَأَنَّهُ لم يُنْقَلْ أَنَّهُم فعلوا هذا مع غير نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولن يأتي أحدٌ بشيءٍ يدلّ على خلاف هذا.

فالشَّاهد من هذا أَنَّ التَّبرُّك بمثل هذه الآثار لا يجوز إلَّا في حقّ النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما دلّت عليه الآثار ودلّ عليه إجماع الأمة، هذا ما يتعلّق بالباب.

فإن قلت: فما حكم التَّبرُّك هل هو محرّمٌ أو بدعةٌ أو شركٌ أصغرٌ أو شركٌ أكبرٌ؟ ظاهر كلام الشُّراح أَنَّهُم يقطعون بأنّه من جنس الشُّرك الأكبر ولا يُفصلون؛ لأنَّهم إذا أطلقوا لفظة (الشُّرك) فإنَّما يُريدون به الشُّرك الأكبر، فإذا كان دون ذلك فصلوا - في الغالب طبعاً وإلَّا فإنَّهم قد يسوقون الأدلّة ويذكرون الحكم من باب التَّهديد -، ولهذا الشَّيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهَّاب أوّل شرَّاح «كتاب التَّوحيد» صاحب «التَّيسير» لما حكى آية النّجم بيّن على أَنَّ الآية دالّة على أَنَّ هذا الفعل من هؤلاء شركٌ بالله وتأليهٌ لغيره جَلَّ وَعَلَا، وهذا ما جزم به كثيرٌ من الشُّراح، إلَّا أَنَّ الشَّيخ محمد بن عبد الوهَّاب ظاهر كلامه في المسائل - كما سيأتي معنا - أَنَّهُ يقول بأنّ حديث أبي واقد فيه دلالةٌ على الشُّرك الأكبر والأصغر، وفي «كشف الشُّبهات» نصٌّ على أَنَّ فعلهم هذا كان من الشُّرك الأكبر، وعلى هذا قال بعض العلماء:

• إن كان هؤلاء يفعلون التَّبرُّك معتقدين أَنَّ هذا المتبرِّك به تنتقل بركته إليهم من جهة الذات - استشفاءً أو دفعاً للضرر أو جلباً للنفع - فهذا شركٌ أكبرٌ مخرج عن الإسلام.

• وإن كان هذا الذي يفعل يجعلونه من باب الوسائل والأسباب فإنّ هذا من الشُّرك

الأصغر.

وهذا التفصيل حسنٌ ويجمع به كلام أهل العلم، لأنك إذا نظرت إلى كلام الشراح عند حديث أبي واقد الليثي كالمُلاّ علي القاري في «المِرْقاة» وغيره؛ يذكرون أن المراد بهذا الشُّرك: الشُّرك الأصغر، لكن الإِطلاق بهذا القول دون التفصيل بأنهم إذا اعتقدوا أن فيها النِّفع أو أن فيها الضَّر أن هذا لا شك فيه أنه شركٌ أكبر.

وهذا التفصيل الذي ذكرناه لكم هو الذي تجتمع به الأقوال، حتّى ما جاء في الشريعة أنه يُعْظَم أو تُرْجى بركة الجلوس فيه فإنّ هذا النوع إنّما هي بركة العبادة والاتباع؛ نضرب مثلاً: الله عزَّ وجلَّ جعل المسجد الأقصى مباركاً وما حوله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء] الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فتَحُوا المسجد الأقصى في عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يُنقل عنهم أنهم تَمَسَّحُوا بشيءٍ منه لا بالصخرة ولا بغيرها حتّى بالمكان الذي عُرج بالنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منه، هذا يدلُّ على أن البركة إنّما هي بركةٌ من جهة العبادة والاتباع، ويدلُّ على هذا أن المسجد الحرام الصَّلَاة فيه بمائة ألف صلاة، وهذه هي حقيقة البركة فإنّه ليس كغيره في مقام العبادة، والمسجد النبوي الصَّلَاة فيه بألف صلاة، والمسجد الأقصى الصَّلَاة فيه مائتين وخمسين صلاة، هذه هي حقيقة البركة.

✽ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أوضح لنا هذا المعنى في طوافه بالبيت واستلامه للحجر كما جاء في «الصَّحيحين» أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا طَاف وَقَبَلَ الْحَجَرَ قَالَ: (إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ)¹ إعلان وإعلام بالتوحيد

¹ متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (١٥٩٧)

الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فيقول: (لَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ) فما الذي طلبه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويجب أن يطلبه المسلمون في تقبيل الحجر؟ ليس انتقال البركة من الحجر إلى فمك ثم إلى جسمك -أو ما أشبه ذلك- وأن تتمسح به، لذلك لا يُشرع التمسح به ولا يجوز التمسح بالبيت ولا بأعتاب الكعبة ولا ببابها ولا بأستارها، لا يجوز كلُّ هذا ونصَّ بعض العلماء على أنَّ هذا من الشَّرك الأكبر -عياداً بالله- وإنَّما الذي تقصده هو الاتِّباع للنبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وكيفينا هذا الفهم من الفاروق عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>١</sup>.

وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذا الباب ترك بصماتٍ ومحاسن في هذه الأمة لا يعلم بها إلا الله:

• لما كان بعض النَّاس -كما عند ابن أبي شيبة وصحَّحه شيخ الإسلام رحمه الله- قصدوا الشَّجرة التي بايع فيها النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يوم الحديبية فعلم بذلك فقطعها حتَّى لا يُعظِّمها النَّاس ويذهبون في طلبها<sup>٢</sup>.

• وكذلك جاء عند ابن كثير في «البداية والنهاية» بسندٍ صحَّحه إلى أبي العالية<sup>٣</sup> أنَّهم لما فتحوا تُسْتَر -هكذا ضبطها الحموي<sup>٤</sup>- لما فتحوا تُسْتَر ظهر لهم قبر نبيٍّ من الأنبياء وهو دانيال عَلَيْهِ السَّلَام؛ فأرسلوا إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأرسل إليهم يأمرهم بأن يحفروا ثلاثة

<sup>١</sup> قال شيخنا مصطفى مبرم حفظه الله -في درس آخر-: (لهذا أجمع العلماء على أنَّه لا يجوز تقبيل القبر -قبر النبي ﷺ- كما حكى هذا الإجماع غير واحد من أهل العلم).

<sup>٢</sup> (عن نافع قال: بلغ عمر أنَّ أناساً يأتون الشَّجرة التي بُيع تحتها، قال: فأمر بها ففُطِعت) "مصنف ابن أبي شيبة" (٧٧٥٣)

<sup>٣</sup> قال ابن كثير رحمه الله: ("عن أبي خلدَةَ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحْنَا تُسْتَرَ وَجَدْنَا فِي مَالِ بَيْتِ الْهُزْزَانِ سَرِيرًا عَلَيْهِ رَجُلٌ مَيِّتٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مُصْحَفٌ، فَأَخَذْنَا الْمُصْحَفَ فَحَمَلْنَاهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَدَعَا لَهُ كَعْبًا فَنَسَخَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَأَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ قَرَأَهُ، قَرَأْتُهُ وَمِثْلُ مَا أَقْرَأَ الْقُرْآنَ هَذَا. فَقُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ: مَا كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: سِيرَتُكُمْ وَأُمُورُكُمْ وَلِحُوقُ كَلَامِكُمْ وَمَا هُوَ كَائِنْ بَعْدُ. قُلْتُ: فَمَا صَنَعْتُمْ بِالرَّجُلِ؟ قَالَ: حَفَرْنَا بِالنَّهَارِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ قَبْرًا مُتَفَرِّقَةً، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ دَفَنَاهُ وَسَوَّيْنَا الْقُبُورَ كُلَّهَا لِلنَّعْمَةِ عَلَى النَّاسِ فَلَا يَنْبِشُونَهُ. قُلْتُ: فَمَا يَرْجُونَ مِنْهُ؟ قَالَ: كَانَتْ السَّمَاءُ إِذَا حُسِبَتْ عَنْهُمْ بَرَزُوا بِسَرِيرِهِ فَيُطْرَوْنَ. قُلْتُ: مَنْ كُنْتُمْ تَطْنُونُ الرَّجُلَ؟ قَالَ: رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: دَانِيَالٌ. قُلْتُ: مُنْذُ كَمْ وَجَدْتُمُوهُ قَدْ مَاتَ؟ قَالَ: مُنْذُ ثَلَاثِمِائَةٍ سَنَةٍ! قُلْتُ: مَا تَغَيَّرَ مِنْهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا شَعْرَاتٍ مِنْ قَفَاهُ، إِنَّ لِحُومَ الْأَنْبِيَاءِ لَا تَبْلِيهَا الْأَرْضُ وَلَا تَأْكُلُهَا السِّبَاعُ" وهذا إسنادٌ صحيحٌ إلى أبي العالية "البداية والنهاية" (٣٧٤/٢)

<sup>٤</sup> قال الحموي رحمه الله: (نستَر: بالضمِّ ثم السُّكُون، وَفُتِحَ النَّاءُ الْأُخْرَى) "معجم البلدان" (٢٩/٢)

عشر قبراً ثم يُواروه في أحدها ويستروها ويعفو آثارها من الليل حتى لا يفتتن به الناس، وهو نبي من الأنبياء.

• وهذا كثير، أيضاً عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كما جاء عند ابن أبي شيبة بسندٍ صحيح - لما مرَّ في إحدى سفراته مع بعض الصحابة فرآهم لما صَلَّى صَلُّوا في مكانٍ؛ فتعجب، فلما سألهم قالوا: (مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَكَذَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ، اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بَيْعًا، مَنْ عَرَضَتْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلَا يُصَلِّ)¹.

وهذه كلها هذه الآثار وغيرها كثير ذكرها شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» وذكرها غيره.

والكلام على هذا الباب يطول، ولربما نحن أيضاً أطلنا، لأننا هذا الشرح لا نريده مختصراً ولا مطوّلاً - بين بين - فيه نوعٌ من التوسط يفهم الكتاب والأبواب والأدلة الموجودة فيه.

❖ وإلا فإن هذا الباب من الأبواب المهمة جداً ومن كان له متابعة فيما يحدث في العالم الإسلامي من الدعاوى الفارغة الباطلة التي تأتيك بعد قرون من أنهم وجدوا شعرةً للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو نعلاً أو ثوباً كل هذا خرافات وما كانت هذه الأمة في أعظم نهضات قرونها المتقدمة تعلم هذا ثم لا تنشط لحكايته! وكُتب أهل العلم متوافرة منشورة موجودة ولم يذكروا هذا، لكن بعض من تولع قلبه وتعلق قلبه بهذه الأشياء يأتي بمثل هذه الأمور ثم يقول: هذا نوع مما تركه النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

¹ "مصنف ابن أبي شيبة" (٧٧٥٨)

المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قال: «بَابٌ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا» تعرّفنا على مناسبة الباب لـ «كتاب التّوحيد»، وعلى مناسبته للباب الذي قبله، وعلى حكم التّبرّك، وعلى خطورة الأمر؛ وأنّه يجب سدُّ كلِّ الطُّرق المفضية إلى هذا الأمر لأنّه بابٌ واسعٌ من أبواب الشُّرك، ولا زال النَّاسُ يخوضون غماره بشدّة: مِنَ الغلاة في أشياخهم وأئمّة الطريقة الذين يتمسّحون بكلِّ شيءٍ، أنتم أنظروا إلى جهل النَّاسِ في الحرمين: أبوابٌ صُنعت في غير بلاد المسلمين - في ألمانيا وفي غيرها - من أبواب الحرم المكي، ويتمسّحون بهذه الأبواب! تمرُّ وإذا بهم يتمسّحون بمغالِق أبواب الحرم النُّحاسية أو الذّهبية أو الخشبية - أو قل ما شئت - وفي كل مكان، هذا لا يجوز على الإطلاق، على ما قلتُ لك: الكلام على هذا الباب طويل، وعند القوم أيضًا شُبّهات فيه لكن ليس هذا محلّها ومحل الكلام عليها.

المصنّف رَحِمَهُ اللهُ استدلَّ في هذا الباب بآيةٍ وحديثٍ.

أمّا الآية: فهي آية سورة النّجم وهي قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۝ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ۝﴾ [النجم] وهذه الآية لا شكَّ أنّها في الشُّرك الأكبر، فإذا قلنا بأن التّبرّك شركٌ أكبر فلا إشكال، وإذا قلنا بأنّه يحتاج إلى تفصيلٍ فإنّه يُحمل على هذا وعلى هذا، ولا مانع من الاستدلال بالنصوص الدّالة على الشُّرك الأكبر في الشُّرك الأصغر على ما ذكرنا لكم في «بَابِ مَنْ الشُّرْكُ لُبْسُ الْحُلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا» وذكرنا كلام الأئمّة على هذا المعنى<sup>١</sup>.

﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۝ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ۝﴾ [النجم] هذا استفهام استنكاريٌّ: هذه الّتي تُسمّونها اللات والّتي تُسمّونها العزّى والّتي تُسمّونها مناة ما حالها؟ ما حقيقتها؟

<sup>١</sup> انظر الصّفحة: ٢٠٢

ولهذا قال: ﴿وَمَنَاةُ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ ما معنى: ﴿الْأُخْرَى﴾؟ يعني الرديئة، السيئة، التي لا قيمة لها ولا وجود لها ولا حقيقة لها، هذا معنى ﴿الْأُخْرَى﴾ عند المفسرين.

وقد قيل بأن هذه الأسماء هي من جنس إلحاد المشركين، ابن القيم رحمه الله لما تكلم على الإلحاد في أسماء الله قال بأن منه تسمية آلهتهم بأسماء الله جلَّ وعلا:

• فاللآت من الله.

• ومناة من المنان.

• والعزى من العزيز.

وقيل في مناة قول آخر: وهو أنها سُميت به لكثرة ما يُراق عندها من الدماء، كذلك منى لماذا سُميت بهذا الاسم؟ لهذا السبب؛ لأنَّ الناس ينحرون فيها هديهم وفديتهم في الحج فُسِّمَت لكثرة ما يُراق عندها من الدماء.

وقوله هنا: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ﴾ فيها قراءتان:

• القراءة الأولى: ﴿اللَّاتَ﴾ بتشديد ومدٍّ على أنه اسم فاعل اللَّتِّ، فيكون المعنى في التفسير على أنه اسمٌ لرجلٍ صالحٍ كان يَلْتُ السَّويق للحجاج الذين يَفدون من أماكن بعيدة ويُطعمهم إياه، فلما مات جعلوا له ذلك الصنم في ذلك المكان وعبدوه من دون الله.

• والقراءة ثانية: ﴿اللَّاتَ﴾ قراءة عاصم التي نقرأ بها، على أنه اسمٌ لحجرٍ، ليس اسم فاعل؛ اسمٌ لحجرٍ كانوا يفعلون هذه الأشياء عنده.

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (فَنَفِي مَعَانِي أَسْمَائِهِ مِنْ أَعْظَمِ الْإِلْحَادِ فِيهَا، وَالْإِلْحَادُ فِيهَا أَنْوَاعٌ هَذَا أَخْذُهَا، وَالْقَائِي: تَسْمِيَةُ الْأَوْثَانِ بِهَا، كَمَا يُسَمُّونَهَا آلِهَةً، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ: عَدَلُوا بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَمَّا هِيَ عَلَيْهِ، فَسَمُّوا بِهَا أَوْثَانَهُمْ، فَرَادُوا وَنَقَضُوا، فَاسْتَنَفُوا اللَّاتَ مِنَ اللَّهِ، وَالْعَزَى مِنَ الْعَزِيزِ، وَمَنَاةٌ مِنَ الْمَنَانِ) "مدارج السالكين" (٥٤/١)



﴿وَالْعُزَّىٰ﴾ كانت أيضًا شجرة وكان عندها جنيّة وشيطانة تُغوي النَّاسَ، وهي الَّتِي قطعها خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جاء عنه بسندٍ صحيحٍ - وقتل تلك الجنيّة الَّتِي خرجت نافشة شعرها.

﴿وَمَنَاةُ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ مناة هي الَّتِي هدمها سعد بن زيد الأشهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فهدمها الرّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كما هدم أيضًا الثلاثمائة وستين صنم الَّتِي كانت تُعبد في الكعبة في البيت.

﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ وَمَنَاةُ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ﴿﴾ هذه الَّتِي تعبدونها وتبَرِّكون بها، لأنَّ هذا التَّبَرُّك هو الَّذِي كان يفعلُه المشركون؛ يعني كانوا يقصدون إلى طلب البركة والوسائط من هذه الآلهة الَّتِي زعموها، والله جَلَّ وَعَلَا لم يجعل في أيديها بركة ولا ضرًّا ولا نفعًا.

• ووجه الشّاهد من الآية ظاهرٌ؛ لأنَّ هؤلاء المشركين كانت أفعالهم عند هذه الأصنام والأوثان لطلب بركتها فيطلبون البركة منها، فساق المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ الآية للدلالة على أنَّ طلب البركة من الأشجار والأحجار والغيران والقبور والمشاهد شركٌ بالله تعالى.

ثم ذكر حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وخرّجه عند الترمذي، وقد رواه غيره، وهو حديثٌ صحيحٌ؛ صحّحه جمع من أهل العلم من الأئمة المتقدّمين، وصحّحه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>١</sup>، وكذلك صحّحه العلامة عبد الرحمن المعلمي في كتابه «رفع الاشتباه»<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> "صحيح موارد الظمان" للألباني رحمه الله (١٨٣٥)

<sup>٢</sup> "رفع الاشتباه" (٢٣٠/٢)

وهذا الحديث الدلالة منه ظاهرة - كما سيأتي - فإنَّ أبا واقد الليثي قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ» وهو العام الَّذي أسلم فيه أبو واقد الليثي كما جزم بهذا المعلمي وغيره.

«وَنَحْنُ حَدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» يعني دخلوا في الإسلام عن قربٍ ولا يعرفون ما يعرفه المتقدمون من الصحابة الَّذِينَ أسلموا قبل الهجرة أو قبل الفتح.

«وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ» شجرة السدر معروفة: النَّبَق، -معروفٌ في كلِّ بلاد العرب-.

«يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا» يعني يلزمونها ويجلسون عندها، لماذا؟ طلباً لبركتها.

«وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ» النُّوط مصدرٌ يُراد به التَّعليق، ناطَ بمعنى علَّق، يُعلِّقون عليها أسلحتهم وسُيوفهم؛ هذان العمالان كان يفعلهما المشركون لطلب بركة هذه الشجرة ويعتقدون أنَّ هذه البركة تنتقل من هذه الشجرة إليهم فإذا قاتلوا أو غزوا انتصروا على أعدائهم.

«فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» يعني ذات تعاليق؛ ما إلتزموا أن تكون هذه السدرة وما قالوا نأخذها من المشركين، إنَّما قالوا: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ» وهذا فيه ما كان عليه المسلمون من التَّأصيل الَّذي في قلوبهم: أَنَّهُ لا بدَّ من طاعة الرِّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وإلاَّ لما سألوه.

فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» معظماً الأمر، «إِنَّهَا السَّنَنُ» ويصحُّ: «السَّنَنُ» الَّتِي هي الطُّرُق، تُضبط بالوجهين.

«قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ مَتَّبِعُوا مَا هُمْ فِيهِ ﴿[الأعراف: ١٣٩]﴾» يعني هالك، ﴿وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿[الأعراف: ١٤٠]﴾، هذه الآية في الإخبار عن موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

✱ وانظر إلى عجائب أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مِنْ أَجْلِ أَنْ لَا يَأْمَنَ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ: هَؤُلَاءِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَفِي صَحْبَةِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنْجَاهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ الْحَالِ مِنْ فِرْعَوْنَ الَّذِي وَصَفَهُ اللَّهُ مَعَهُمْ بِأَوْصَافٍ مِنْ أَعْجَبَ مَا تَكُونُ: ﴿يَقْتُلُونَ أَبْنَاءَ كُرٍ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَ كُرٍ﴾ [الأعراف: ١٤١] وَأَنَّهُ اسْتَدْلَهُمْ وَاسْتَدَلَّ أَعْنَاقَهُمْ، وَهُوَ أَيْضًا لَمَّا تَبِعَهُمْ إِنَّمَا تَبِعَهُمْ وَمِنْ أَجْلِ قَتْلِهِمْ وَإِبَادَتِهِمْ وَاسْتِئْصَالَ شَأْفَتِهِمْ، وَوَجْهَهُمُ الْبَحْرَ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا لَمَذْكُورُونَ﴾ [الشعراء: ٦٦] ثُمَّ شَقَّ اللَّهُ الْبَحْرَ لَهُمْ ثِنْتِي عَشْرَةَ فَلَقَةً وَكَانَ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣] وَمَشَوْا فِي جَفَافٍ مِنَ الْبَحْرِ لَا تَمْسُهُمْ مِنْهُ قَطْرَةٌ وَلَا يَتَبَلَّلُ لَهُمْ أَيْ شَيْءٌ حَتَّى مَضَوْا إِلَى آخِرِهِ، ثُمَّ دَخَلَ فِيهِ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ عَنْ بَكْرَةِ أَبِيهِمْ ثُمَّ أَطْبَقَ عَلَيْهِمْ فَغَرَقُوا وَهَلَكُوا، كُلُّ هَذَا عَلَى مَرَأَى وَمَسْمَعٍ مِنَ الْعَالَمِ، وَهَذَا فِي خَبَرِ كُلِّ خَبَرٍ لَا يُنْكَرُ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ أَحَدٌ - قِصَّةُ فِرْعَوْنَ وَحَادِثَتِهِ - وَيَعْلَمُهَا الْقَاصِي وَالذَّانِي، وَمَدُونَةٌ فِي كِتَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَفِي سَائِرِ الْكُتُبِ، ثُمَّ لَمَّا أَخْرَجَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْيَمِّ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا﴾ ﴿فَأَتَوْا﴾ الَّتِي تُفِيدُ التَّعْقِيبَ، ﴿فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ يُلَازِمُونَ وَهَؤُلَاءِ يَعْكُفُونَ أَيْضًا؛ لَمَّا رَأَوْا هَذَا قَالُوا: ﴿يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ هَذَا مِمَّا يَدُلُّكَ عَلَى خَطَرَةِ الْتِفَاتِ الْقَلْبِ إِلَى الْمَحْسُوسَاتِ، انْتَبِهْ مِنْ هَذِهِ فَإِنَّهَا خَطِيرَةٌ جَدًّا؛ لَا يَكُنْ فِي قَلْبِكَ الْتِفَاتٌ إِلَى

المحسوسات لا بدَّ أن تعلم أنَّ الله هو المقدرُّ للأشياء كلها، فلا يكن في قلبك التفاتٌ إليها وحضورٌ ومشاهدةٌ، فهؤلاء لما كانت قلوبهم منصرفة إلى الحسيات نسوا تعلق قلوبهم بالله سبحانه وتعالى، ماذا قال لهم موسى؟ ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾<sup>(١٣٨)</sup> أنتم جهلة بالله؛ كيف تطلبون هذا الشيء؟ ﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾<sup>(١٣٨)</sup> إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبَرِّمًا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلَكِنَّهُمْ أَمْسَكُوا وَلَمْ يَفْعَلُوا، قال العلماء: ولو فعلوا لالتحقوا بغيرهم من المشركين.

النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «إِنَّهَا السَّنَنُ» يعني هذا الذي طلبتموه الآن لو فعلتموه هو طُرُق مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ غَلَوْ فِي هَذَا الْبَابِ حَتَّى طَلَبُوا مِنْ مُوسَى أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ إِلَهًا، قال: ﴿أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١٤٠)</sup> [الأعراف].

فهذا الدليل ظاهرٌ على ما أراده المصنّف في الباب: مِنْ جِهَةِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْكِفُونَ عِنْدَ السِّدْرَةِ وَيُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا السَّلَاحَ لِمَاذَا كَانُوا يَفْعَلُونَ هَذَا؟ كَانُوا يَفْعَلُونَهُ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا، وَطَلَبَ بَرَكَتِهَا، فَلَمَّا أَرَادَ هَؤُلَاءِ أَنْ يَفْعَلُوا مِثْلَ فِعْلِهِمْ نَبَّهَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ:

- أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَكُمْ اتِّبَاعُ هَؤُلَاءِ الْمَشْرِكِينَ وَلَا اتِّبَاعُ سُنَنِهِمْ وَطُرُقِهِمْ عَمُومًا فِي أَيِّ شَيْءٍ.
- وَلَا يَجُوزُ لَكُمْ أَنْ تَطْلُبُوا الْبَرَكَةَ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَفْسَهُ قَالَ: «الْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ»<sup>١</sup> فَإِذَا كَانَتِ الْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِنَّهَا لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

هذا ما يتعلّق بهذا الباب.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٦٣٨)،

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا.

الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ، لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُجِبُهُ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لغيرِهِمْ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْذُرْهُمْ الْأَمْرَ، بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا

السُّنَنُ، لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» فَغَلَّظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ.

الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ، وَهُوَ الْمُقْصُودُ: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا

لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨].

التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَخْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السَّنَنُ».

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ، لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا دَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ لَنَا.

الْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ

الْقَبْرِ، أَمَّا «مَنْ رَبُّكَ؟» فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا «مَنْ نَبِيِّكَ؟» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا «مَا

دِينُكَ؟» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿اجْعَلْ لَنَا﴾ إِلَى آخِرِهِ.

الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ.

الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُتَّقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ

مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ، لِقَوْلِهِمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ».

### قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ» المصنَّف رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْأَبْوَابِ كُلِّهَا الَّتِي مَرَّتْ وَالَّتِي سَتَأْتِي إِذَا

ذَكَرَ آيَاتٍ يَقُولُ: (تَفْسِيرُ آيَةٍ كَذَا) بِمَعْنَى أَنَّهُ يَقُولُ لَكَ: (أُطْلُبُ تَفْسِيرَ هَذِهِ الْآيَةِ وَابْحَثْ

عَنْ تَفْسِيرِهَا لِتَفْهَمَ مَعْنَاهَا) لِأَنَّ التَّفْسِيرَ كَمَا مَرَّ مَعْنَاهُ الْمُرَادُ بِهِ: الْكُشْفُ وَالْبَيَانُ، وَالْإِنْسَانُ

لَا يُمْكِنُ أَنْ يَعْرِفَ الْقُرْآنَ دُونَ مَعْرِفَةٍ بِتَفْسِيرِهِ حَتَّى وَإِنْ ظَنَّ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمَتَبَادَرُ مِنْ

الْآيَةِ، مِثْلًا الْآيَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمَصْنَفُ قَالَ: ﴿وَمِنَا الثَّلَاثَةُ الْأُخْرَى﴾ بِعُضِّ النَّاسِ يَظُنُّ أَنَّ

﴿الْأُخْرَى﴾ ثَنِيَّةٌ لِلأُولَى، يَعْنِي: وَاحِدًا، اثْنَيْنِ، وَالْأُخْرَى، لَا؛ ﴿الْأُخْرَى﴾: الْوَضِيعَةُ،

العرب تقول: (هذه أخرى) بمعنى أنها وضيعة، ذليلة، حقيرة، لا قيمة لها.

«الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا» يعني ما هو الذي طلبوا؟ طلبوا أن يجعل لهم ذات أنواط لتعليق أسلحتهم وسيوفهم عليها.

«الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا» لم يفعلوا لأنهم طلبوا من النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فنبههم إلى أن هذا رجوعٌ إلى الجاهلية الأولى، ولهذا المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ نَبَهُ على أنهم لو فعلوا لكانوا كالحال التي كانوا عليها من قبل - لكن هذا في «كشف الشبهات»<sup>١</sup> -.

«الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ، لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ حُجَّةٌ» وهذه هي فتنة الشرك أن المشركين يظنون أن أفعالهم تُقرّبهم إلى الله تعالى، والدليل على هذا قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر] فلا حقيقة لهذا الأمر الذي تزعمونه، فكون الإنسان يظن أن هذا يُقرّبه إلى الله والله جَلَّ وَعَلَا لم يجعله قربة؛ لأن الله بَيْنَ الْقُرْبِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [البائدة: ٣٥] يعني القربة والحاجة وهي طاعته بتوحيده وطاعة رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ باتباعه، والجامع لهذا: امتثال الأمر واجتناب النهي.

«الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا فَغَيَّرُوهُمُ أَوْلَى بِالْجَهْلِ» يعني إذا جهلوا هذا في الزّمن الذي كان فيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وبين أيديهم، وفي هذا أيضًا بيان إلى أن المسلم وطالب العلم مَهْمَا عِلِمَ لا يزال محتاجًا إلى العلم - يتعلّم ويتعلّم -، وكما قال الإمام أحمد: (مَعَ الْمِحْبَرَةِ

<sup>١</sup> قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: (لا خلاف أن الذين نهاهم النبي ﷺ لو لم يطيعوه واتخذوا ذات أنواط بعد نهيه لكَفَرُوا) "كشف الشبهات" (٤٥)



إِلَى الْمُقْبَرَةِ) <sup>١</sup> فلا مُنتهى للعلم كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ﴾ [يوسف] إلى أن ينتهي العلم إلى الله جَلَّ جَلَالُهُ ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنْتَهَىٰ﴾ [النجم] أمّا الإنسان فلا ينتهي علمه، ليس هناك حدُّ ينتهي إليه يُقال: (هَذَا الْعَالَمُ عِلْمٌ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ) وَمَنْ ظَنَّ هَذَا فِي نَفْسِهِ فَقَدْ جَهِلَهَا.

«السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ» يعني الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، هذا أمرٌ معلومٌ، وهنا نكتة مهمة جدًا هي فارقة في باب الصَّحَابَةِ بين الرَّاافضة وأهل السُّنَّة:

• الرَّاافضة لما كان من أصول اعتقادهم أَنَّهُم يَعْتَقِدُونَ الْعِصْمَةَ فِي أَئِمَّتِهِمْ ظَنُّوا أَنَّ أفعال الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَادِحَةٌ فِي هَذِهِ الْعِصْمَةِ وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلًا بِأَنْ يَكُونُوا فِي هَذِهِ الْمَنْزِلَةِ الَّتِي أَنْزَلَهُمُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهَا.

• أهل السُّنَّة يَقُولُونَ: الصَّحَابَةُ عِدُولٌ وَلَيْسُوا مَعْصُومِينَ، وَالْعِدَالَةُ لِلصَّحَابَةِ مَجْمَعٌ عَلَيْهَا، وَعَدَمُ الْعِصْمَةِ مَجْمَعٌ عَلَيْهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَا تَلَازِمَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، لَيْسَ مِنْ شَرَطِ الْعَدْلِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا.

إِفْهَمُ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ، لِأَنَّهُمْ عِنْدَمَا يَتَكَلَّمُونَ عَلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي حَصَلَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَتَكَلَّمُونَ عَلَيْهَا مِنْ جِهَةِ الْعِصْمَةِ الَّتِي تَقْدَحُ عِنْدَهُمْ فِي الْعِدَالَةِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ عِنْدَمَا يَتَكَلَّمُونَ عَلَيْهَا يَتَكَلَّمُونَ عَلَيْهَا مِنْ بَابِ عَدَمِ الْعِصْمَةِ الَّتِي لَا تَقْدَحُ فِي الْعِدَالَةِ، وَهَذَا التَّدْقِيقُ بِالنِّسْبَةِ لَطَالِبُ الْعِلْمِ مَهْمٌ.

✱ وَلَا بُدَّ لَطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى حَقُوقِ الصَّحَابَةِ، أَيُّوبُ السَّخْتْيَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ

<sup>١</sup> "مناقب الإمام أحمد" لابن الجوزي رحمه الله (٣٧)

يقول: (مَنْ قَالَ الْحُسْنَى فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ النِّفَاقِ)<sup>١</sup>، عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» تَقُول: (أَمَرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَبُّهُمْ)<sup>٢</sup> عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَوْجُودَةٌ عِنْدَمَا حَصَلَتْ مَوْقِعَةُ الْجَمَلِ وَحَصَلَتْ صَفِينُ وَمَا بَعْدَهَا، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَدْ أَمَرَ بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيُحْدِثُونَ وَيَفْعَلُونَ)<sup>٣</sup>، وَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو إِسْحَاقَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -هُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ وَفَاتِحِ الْقَادِسِيَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَّقَ عَلَى قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَشْرِ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ [الحشر: ٨] قَالَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَسَمَ الْأُمَّةَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ -انْتَبَهْ لَهَا- هَذَا عِنْدَ الْحَاكِمِ وَغَيْرِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، يَقُولُ أَنَّ اللَّهَ قَسَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

• **القسم الأول** قال فيه: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]، قَالَ: (وَهَذِهِ مَنَزَلَةٌ قَدْ مَضَتْ) الْمُهَاجِرِينَ خِلَاصٌ مَا عَادَ فِي هِجْرَةِ «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ»<sup>٤</sup>.

• **والقسم الثاني** قال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، قَالَ: (وَهَذِهِ مَنَزَلَةٌ وَقَدْ مَضَتْ) طَائِفَةُ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَدْ وَلَّتْ، ذَهَبَتْ.

• **والقسم الثالث** قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ يَعْنِي جَاءُوا مِنْ بَعْدِ الْمُهَاجِرِينَ وَمِنْ

<sup>١</sup> "الشرعية" للأجري رحمه الله (١٢٣١)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٣٠٢٢)

<sup>٣</sup> "المطالب العالية" لابن حجر رحمه الله (٤١٦٣)

<sup>٤</sup> رواه البخاري (٢٦٧٠)، ومسلم (١٨٦٤)

بعد الأنصار، ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر].

فإذا لم تكن من المهاجرين ولم تكن من الأنصار ولم تكن من المستغفرين الذين ليس في قلوبهم غلٌّ لأصحاب النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فلست من هذه الأمة، - هذا معنى قول سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>١</sup> - وهي نكتة بديعة متعلقة بتفسير القرآن، والرافضة قلوبهم مليئة بالغل على أصحاب النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وألستهم سليقة ﴿سَلُّوْكُمْ بِالْسِّنَةِ حِدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩] على أصحاب النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وقد قال أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَصُلِّ: وَمِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ سَلَامَةٌ قُلُوبِهِمْ وَأَلْسِنَتِهِمْ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)<sup>٢</sup>.

«السَّابِغَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْذِرْهُمْ الْأَمْرَ، بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) فَغَلَّظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ» لم يعذرهم في التغليظ عليهم والإنكار بل قال: «(اللَّهُ أَكْبَرُ) معظمًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، «إِنَّهَا السُّنَنُ» أو «السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» الحديث الذي تقدّم الكلام عليه، وقد تقدّم الكلام على مسألة العذر.

«الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨]» يعني أن المقصود من سياق الحديث - وهي المسألة الكبرى - أن طلبهم لذات الأنواط كطلب بني إسرائيل من موسى إلهًا؛ في قولهم: ﴿اجْعَلْ

<sup>١</sup> بلفظ: قال سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (الناس على ثلاث منازل، فمضت منه اثنتان وبقيت واحدة، فأحسن ما أنتم كائون عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت، ثم قرأ: {للمفقرين المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم} الآية، ثم قال: هؤلاء المهاجرون وهذه منزلة قد مضت. ثم قرأ: {والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم} الآية، ثم قال: هؤلاء الأنصار وهذه منزلة وقد مضت. ثم قرأ: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} الآية، قال: فقد مضت هاتان المنزلتان، وبقيت هذه المنزلة فأحسن ما أنتم كائون عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت) "المستدرك على الصحيحين" (٣٨٤٠)

<sup>٢</sup> "العقيدة الواسطية" (٢٤)

لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ ﴿[الأعراف: ١٣٨].

«التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أَوْلَيْكَ» يعني أَنَّ المسلم - كما مرَّ معنا - لا بدَّ وأن يكفر بالطَّاغوت وكل ما عارض عبادة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذا معنى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وهذا معنى التَّوْحِيد الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، يقول الشَّيْخ رَحِمَهُ اللَّهُ: لا بدَّ من فهم هذا الأمر والتَّحْقِيق والتَّحَقُّق فيه.

«الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ» وهذا الأصل؛ لأنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قال: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [البائدة: ٨٩] والنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما كان يحلف إِلَّا على الشَّيْءِ الشَّدِيدِ، لماذا؟ لأنَّ الحلف نوع من أنواع التَّوكِيد، القَسَم - اليمين - نوعٌ من أنواع التَّوكِيد بل قالوا إِنَّهُ أَقْوَى أنواع التَّوكِيد عند العرب، وَسُمِّيَ قَسَمًا لِأَنَّهُمْ يُؤَكِّدُونَ بِهِ، فكان النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يحلف على كُلِّ حَالٍ وَإِنَّمَا كان يحلف إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَكِّدَ الْأَمْرَ وَيُعْظِمَهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» وهكذا كان يقول: «وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ»<sup>١</sup>.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشَّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا» إِلَّا أَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «كُشْفِ الشُّبُهَاتِ» قال: (لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ بَعْدَ نَهْيِهِ لَكَفَرُوا)<sup>٢</sup> هو يقول بَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا رِضْوَانَهُ عَنْهُمْ، وَكَوْنُ الشَّرْكَ يَكُونُ مِنْهُ أَصْغَرُ وَأَكْبَرُ هَذَا ظَاهِرٌ وَشَيْءٌ وَاضِحٌ، لَكِنْ دَلَالَةُ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ لَا بَدَّ وَأَنْ تَكُونَ لِأَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ وَهُوَ الْقَوَاعِدُ الْعَامَّةُ فِي مَنْ اتَّخَذَ سَبَبًا أَوْ وَسِيلَةً لَيْسَتْ مَشْرُوعَةً فَإِنَّ الْأَمْرَ فِي هَذَا أَنْ يُقَالَ فِيهِ: هَذَا شَرْكٌ أَصْغَرُ، وَمَنْ جَعَلَهَا فَاعِلَةً بِنَفْسِهَا: فَهَذَا شَرْكٌ أَكْبَرُ، وَمِنْ هُنَا ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الشَّيْخَ

<sup>١</sup> عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (كَانَتْ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ : لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ) رواه البخاري (٦٢٥٣)

<sup>٢</sup> قال الشَّيْخ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَا خِلَافَ أَنَّ الَّذِينَ نَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ بَعْدَ نَهْيِهِ لَكَفَرُوا) "كُشْفُ الشُّبُهَاتِ" (٤٥)

رَحِمَهُ اللَّهُ له قولان في هذه المسألة: أَنَّهُ يَقُولُ بَأَنَّ التَّبَرُّكَ شِرْكٌ أَكْبَرُ وَيَقُولُ بَأَنَّهُ شِرْكٌ أَصْغَرُ، فيقولون لك: (قَالَ فِي «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» هَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ) لَا؛ الشَّيْخُ لَمْ يَقُلْ هَذَا، لَكِنْ قَالَ: «فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ» وَقَالَ فِي «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ» بِأَنَّهُمْ لَوْ فَعَلُوا لَا رَتَدُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الظَّاهِرُ -الَّذِي فِي «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ»-، وَهَذَا تَنْصِصٌ لَكِنْ هَذَا فِيهِ نَوْعٌ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ: (وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ) فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ» يَعْنِي أَرَادَ أَنَّ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ -كَمَا تَقَدَّمَ مَعْنَا- لَا يَجْهَلُونَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَبَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُمْ أَيْضًا مُسْلِمَةٌ الْفَتْحَ لَمْ يَقُولُوا هَذَا كُلَّهُمْ فَلَا يُظَنُّ هَذَا بِجَمِيعِهِمْ، لَكِنْ الرَّائِي قَالَ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»، «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» وَلَا يَلْزَمُ أَنَّ الْجَمِيعَ قَدْ قَالُوا هَذَا.

«الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ» كَرِهَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَا دَلِيلَ عِنْدَهُمْ، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ إِذَا كَانَ يُكَبِّرُ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» وَإِنَّمَا أَنْ يُسَبِّحَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي السُّنَّةِ.

\* لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُصَفِّقُ وَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَلَا يُصَفِّرُ -وَهُوَ الْمَكَاءُ-، وَكُلُّ هَذَا مِنْ أَفْعَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥] وَالتَّصْفِيقُ فِي الْمَحَافِلِ لِلرِّجَالِ مُحَرَّمٌ وَلَا يَجُوزُ خِلَافًا لِمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ.

«الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ» وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ سَاقَ عَلَيْهَا ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ -فِيمَا أَذْكَرُ فِي «الطَّرِيقِ الْحَكْمِيَّةِ»- أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ دَلِيلًا، وَمِنْ أَوْسَعِ النَّاسِ اسْتِعْمَالًا لَهَا مِنْ

الفقهاء: الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ، حتَّى قُرنت بمذهبه، لكن ينبغي أن يُعلم أنَّها ليست ممَّا اختصَّ به مذهبه بل العلماء ما زالوا يتعاملون بها ويتعاطونها؛ إلَّا أنَّها تغلب في بعض المذاهب على بعض، والفقهاء كما قال عليُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «صحيح البخاري»: (إِلَّا فَهَمًّا يُعْطِيهِ اللهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ)¹.

وهذه القاعدة من أكثر القواعد التي حاربها المستغربون والعلمانيون، - (المُستغربون) ما معنى هذا؟ الذين يُريدون تغريب العالم الإسلامي -، فإنَّ من أشدَّ القواعد عليهم قاعدة سدِّ الذرائع، وهم يُحاربونها في الإعلام صُحفًا وقنوات وإذاعات، لا يفترقون من محاربتها، ويُساعدونهم على هذا بعض الجهلة، وهي مسألة مهمَّة جدًّا لأنَّهم إذا أبطلوها أبطلوا الكثير من فتاوى أهل العلم التي يتكلَّمون بها فيما يُفضي إلى الشرِّ وإن لم يكن الدليل ظاهرًا - قضايا الاختلاط وما أشبه ذلك -.

«الخامسة عشرة: النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِيهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ» وقد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كما في «المسند» من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»² وقال في الحديث الذي ساقه المصنِّف: «إِنَّهَا السُّنَنُ» أو «السَّنَنُ»، وكذلك ما جاء في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «الصَّحيحين»: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»³.

«السادسة عشرة: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ» قد كان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يغضب إلَّا إذا انتهكت محارم الله ومن ذلك الغضب عند التَّعليم إذا كان هذا التَّعليم ليس ابتدائيًّا، إذا علَّم ابتداءً فإنه لم يُنقل عنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ كان يغضب، وإنَّما كان يغضب إذا كان هذا التَّعليم

¹ رواه البخاري (٣٠٤٧)

² «المسند» رقم (٥١١٤) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وصحَّحه الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «صحيح الجامع» (٦١٤٩)

³ متفقٌ عليه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٧٣٢٠)

سببه من جهة الشخص صدر منه خطأ فكان يغضب عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وقد جمع بعض إخواننا من طلبة العلم رسالة في المواطن التي غضب فيها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو أخونا الفاضل: محمد الخدشي - من أهل عدن - وكتابه مطبوع.

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: الْقَاعِدَةُ الْكَلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ: إِنَّهَا السُّنَنُ» يعني قاعدة كَلِّيَّةٌ في اتِّباع الأُمم السابقة، وما أكثر هذا في النَّاسِ، وقد جمع شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ كتابًا حافلًا عظيمًا سَمَّاهُ «اقتضاء الصُّراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم» مطبوعٌ في مجلدين، وقد شرحه وعلّق عليه شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حَفِظَهُ اللَّهُ وَأَطَالَ فِي عَمْرِهِ عَلَى طَاعَتِهِ -، والكتاب حافلٌ لم يُصَنَّفَ في الإسلام في هذا الباب مثله.

«الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ، لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ» يعني وقع ليس في هؤلاء الَّذِينَ طلبوا - كما هو معلومٌ - وإِنَّمَا وَقَعَ فِي الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَإِنَّ النَّاسَ لَمَّا جَهِلُوا - تناسخ العلم - ولم يَقُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ بِدَوْرِهِمُ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ لَمْ يَقْتَصِرِ الْأَمْرُ عَلَى ذَاتِ أَنْوَاطٍ - عَلَى سِدْرَةٍ أَوْ عَلَى شَجَرَةٍ - بَلْ تَعَلَّقَ النَّاسُ بِكُلِّ شَيْءٍ: بِالْمَشَاهِدِ وَالْقُبُورِ، انْظُرُوا إِلَى النَّاسِ الْيَوْمَ رَبِّمَا يَأْتِي مِنْ أَطْرَافِ الدُّنْيَا إِلَى الْحَجِّ لَا قَصْدَ لَهُ إِلَّا زِيَارَةَ الْمَشَاهِدِ، وَلِذَلِكَ يَكُونُ جُلُوسُهُ فِي جَبَلِ النُّورِ - يُسَمَّى غَارِ حِرَاءٍ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَمَاكِنِ أَكْثَرَ مِنْ جُلُوسِهِ فِي الْحَرَمِ، وَهَذِهِ مَصِيبَةٌ، وَرَبِّمَا تَرَى فِي الْحَرَمِ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ وَاصْطِفَافِ النَّاسِ وَالنَّاسَ يُصَلُّونَ وَبَعْضُ الْجَهْلَةِ يَسْتَغِلُّ الْفُرْصَةَ هَذِهِ لِلتَّمَسُّحِ بِسِتَارِ الْكَعْبَةِ الَّتِي تُنْسَجُ كُلَّ عَامٍ - وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ -! نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.

«التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ لَنَا» كُلُّهُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ بِالتَّوَكُّيدِ - بِاللَّامِ وَنُونِ التَّوَكُّيدِ -: «لَتَتَّبِعَنَّ» حَتَّى قَالَ الصَّحَابَةُ



رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟»<sup>١</sup> فكلُّ ما نهى الله جَلَّ وَعَلَا عنه اليهود والنصارى من الإشراك أو التحريف أو التحليل والتَّحريم والغلو والإفراط والتَّفريط والضَّلال والغضب؛ كلُّه نهى لنا -وهذا سيأتي معنا في: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ» لَأَنَّهُ ذَكَرَ آيَاتٍ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِالْيَهُودِ-.

«الْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ، أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟) فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا (مَنْ نَبِيِّكَ؟) فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ؟) فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿اجْعَلْ لَنَا﴾ إِلَى آخِرِهِ» يعني هذه الثلاثة الأصول التي يُسأل عنها الميت في قبره، المصنَّف رَحِمَهُ اللَّهُ يقول بَأَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ فِي نفوس الصَّحَابَةِ وَمُتَقَرَّرٌ فِي نفوس الَّذِينَ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ أَنَّ هَذَا الدِّينَ قَائِمٌ عَلَى امْتِثَالِ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابِ النَّهْيِ وَالطَّاعَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَإِنَّهُمْ لَمَّا أَسْلَمُوا عَلِمُوا أَنَّ إِسْلَامَهُمْ حَقِيقَتُهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَمَّا سَأَلُوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّهُ يَجِبُ طَاعَتُهُ.

«الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ» سُنَّةُ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّتِي خَالَفُوا بِهَا أَنْبِيََاءَهُمْ وَرُسُلَهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالْبِدْعُ الَّتِي أَحْدَثُوهَا وَالطَّرِيقُ الَّتِي سَلَكَوْهَا وَتَرَكُوا بِهَا مَا كَانَ عَلَيْهِ أَنْبِيَائُهُمْ وَرُسُلُهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَنْبِيََاءَهُمْ وَرُسُلَهُمْ جَمِيعًا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ أَمَرُوهُمْ بِاتِّبَاعِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُتَقِلَّ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ، لِقَوْلِهِمْ: وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» هذه المصيبة إِلَّا لِمَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ أَشَدَّ الْجِهَادِ، لِأَنَّكَ إِذَا كُنْتَ عَلَى غَيْرِ سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ أَوْ تَوْحِيدٍ أَوْ اسْتِقَامَةٍ أَوْ هُدًى تَبْقَى فِي نَفْسِكَ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٧٣٢٠)

وفي قلبك أوضاعٌ مداخلٌ للشَّيْطَانِ لا يسدُّها إلَّا العلم والمجاهدة، فيكون الإنسان ضعيفًا عند الأشياء المألوفة القديمة، جاء عن ابن شوذب - وجاء عن غيره -: (إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الشَّابِّ إِذَا تَنَسَّكَ أَنْ يُوَاخِيَ صَاحِبَ سُنَّةٍ يَحْمِلُهُ عَلَيْهَا)<sup>١</sup>، فهذا الَّذِي ذكره المصنِّف أمرٌ عظيمٌ جدًّا، يعني أَنَّ الإنسان ربًّا يستقيم، يصلح، يتَّبَعُ السُّنَّةَ، لكن تبقى عنده أشياء مألوفة قديمة، وإذا لم تكن هناك مُجاهدةً فكما قال الأوَّل:

كَمْ مَنْزِلٍ فِي الْأَرْضِ يَأْلَفُهُ الْفَتَى وَحَنِينُهُ أَبَدًا لِأَوَّلِ مَنْزِلٍ

وهذا خطُّ أحرر - انتبه له - لا يزول إلَّا بمجاهدة، فكلِّمَّا عَرَضَ لَكَ عَارِضٌ تَعْلَمُ أَنَّهُ مِنَ الْمَاضِي سُدَّ الْبَابَ عَلَيْهِ، أَوْ صَدَّ الْبَابَ؛ لَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ لِأَنَّ هَذِهِ شُبْهَةٌ عَظِيمَةٌ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ رَبًّا يَفْتَرُ أَوْ يَضْعَفُ أَوْ يَرْجِعُ إِلَى الْمَاضِي بِسَبَبِ ذَلِكَ الْحَنِينِ، وَمَنْ بَصَّرَهُ اللَّهُ بِالْحَقِّ وَبِالسُّنَّةِ وَبِالْهُدَايَةِ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى غَيْرِهَا لِأَنَّهُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الضِّيقِ إِلَى السَّعَةِ وَمِنَ الضَّلَالِ إِلَى الْهُدَى وَمِنَ الْبَاطِلِ إِلَى الْحَقِّ، فَلَا يَلْتَفِتُ وَرَاءَهُ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَطَرِيقَةُ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ لَمَّا تَمَسَّكُوا بِهَذَا الْحَقِّ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى مَا وَرَاءَهُ وَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يُخَالِفُهُ وَإِنْ اسْتَحْسَنَتْهُ الْعُقُولُ وَإِنْ أَلْفَتْهُ الْعَادَاتُ وَإِنْ كَانَ مَشْهُورًا أَوْ مَنْشُورًا أَوْ مَوْرُوثًا مِنَ الْأَسْلَافِ وَالْأَجْدَادِ، هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ جَدًّا.

## سُؤَالٌ وَجُوبَانٌ

<sup>١</sup> "الإبانة" لابن بطّة رحمه الله (٢٠٤/١)

**السؤال:** بعض الناس إذا دخل الضيف قالوا: (زَارْتَنَا الْبَرَكَةُ)، وكذلك إذا جاء الناس من الحجّ وأحضروا بعض الهدايا قالوا: (هَذِهِ بَرَكَةٌ مَكَّةَ) فما حكم هذا؟

**الجواب:** قال العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ بِأَنَّ قول القائل إذا جاءه الزائر: (زَارْتَنَا الْبَرَكَةُ) إن أراد أَنَّ هذه البركة من ذات ذلك الشخص: فهذا لا يجوز ويجب منع هذه المقولة.

أَمَّا إذا كان من أهل العلم والفضل والدين والصّلاح وأَنَّهُ إذا نزل عندهم فَإِنَّهُ سَيُعَلِّمُ وسيقوم بالفتوى وما أشبه ذلك من الدّعوة إلى الله: فهذا لا مانع منه.

أَمَّا قول القائل: (جَاءَتْنَا بَرَكَةٌ مَكَّةَ) فهذا لا يجوز، ولا وجه له؛ إِلَّا إذا كان ممَّا دَلَّ الدَّلِيلُ على أَنَّهُ بركة كبركة ماء زمزم فَإِنَّهُ قد دَلَّ على أَنَّهُ ماءٌ مُبَارَكٌ من جهة شُرْبِهِ والتَّضَلُّعِ مِنْهُ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٦﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٣] الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر].

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحِدًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

قال شيخنا حفظه الله:

قال رحمه الله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ» يعني ما حكمه؟ أراد أن يُبين أن حكم

الذَّبْح لغير الله أَنَّهُ شَرَكٌ أَكْبَرُ مَخْرُجٌ عَنِ الْإِسْلَامِ.

وقوله هُنَا رَحْمَةُ اللَّهِ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ» أَرَادَ كُلَّ مَذْبُوحٍ لغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا الْمَذْبُوحُ مَشْرُوعَ ذَبْحِهِ بِأَصْلِ الشَّرْعِ لَكِنَّهُ ذَبْحُهُ تَقَرُّبًا لِهَذَا الصَّنَمِ.

• وَمُنَاسِبَةُ الْبَابِ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَنَّ الذَّبْحَ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ وَأَجَلِّ الْقُرْبَاتِ وَقَدْ شَرَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ:

• إِمَّا وَجُوبًا مِنْ جِهَةِ الشُّكْرِ.

• وَإِمَّا وَجُوبًا مِنْ جِهَةِ الْجَبْرِ وَالْكَفَّارَةِ.

فَمِنْ الْوُجُوبِ فِي جِهَةِ الشُّكْرِ: ذَبْحُ الْهَدْيِ لِلْمَتَمَتِّعِ وَالْقَارِنِ، وَمِنْ وَجُوبِهِ فِي جِهَةِ الْجَبْرِ وَالْكَفَّارَةِ: ذَبْحُ الْفَدْيَةِ لِمَنْ ارْتَكَبَ مُحَرَّمًا أَوْ تَرَكَ وَاجِبًا فِي الْحَجِّ - عَلَى تَفَاصِيلَ كَثِيرَةٍ -، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا الشُّكْرُ مِنْ جِنْسِ الْمُسْتَحَبِّ كَمَا هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ فِي مَسْأَلَةِ الْعَقِيقَةِ وَكَذَلِكَ كَمَا هُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي اسْتِحْبَابِهِ فِي الْعُمْرَةِ، وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الذَّبْحَ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ وَأَجَلِّ الْقُرْبَاتِ، وَإِذَا كَانَ الذَّبْحُ لِلَّهِ تَوْحِيدًا فَإِنَّ الذَّبْحَ لغير الله شَرَكٌ أَكْبَرُ مَخْرُجٌ عَنِ الْإِسْلَامِ؛ لَا خِلَافَ فِي هَذَا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَمَّا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي رِسَالَتِهِ الصَّغِيرَةِ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا «نَوَاقِصُ الْإِسْلَامِ» الْعَشْرَةَ ذَكَرَ النَّاقِضَ الْأَوَّلَ وَهُوَ الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَذَكَرَ مِنْ صُورِ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ: الذَّبْحَ لغير الله، يَعْنِي أَنَّ مَنْ ذَبَحَ لغير الله فَقَدْ أَشْرَكَ كَمَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَذْبَحُونَ لِلْأَنْصَابِ الَّتِي كَانُوا يَنْصُبُونَ إِلَيْهَا طَلَبًا لِبَرَكَتِهَا، هَذِهِ مُنَاسِبَةُ الْبَابِ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»: لِأَنَّ الذَّبْحَ لِلَّهِ تَوْحِيدٌ وَالذَّبْحَ لغير الله شَرَكٌ بِهِ.

• أَمَّا مُنَاسِبَةُ الْبَابِ لِلْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ: طَبَعًا هُوَ شَرَكٌ أَكْبَرُ لَكِنْ مِنَ الْمَكْمَلَاتِ الَّتِي

كان المشركون يفعلونها لطلب البركة من آلهتهم ومن الأصنام التي كانوا يعبدونها - كاللآت ومناة والعزى - أنهم كانوا يذبحون عند هذه الأصنام وعند هذه الأوثان وعند أعتابها رجاء لبركتها، ولهذا ذكر أن من أفعالهم التي كانوا يقصدون بها التبرك أنهم يذبحون لهذه الأصنام وهذه الأوثان.

وعرفنا في هاتين المناسبتين أن حكم الذبح لغير الله شرك؛ وله صور كثيرة عند أهل العلم:

- منها: الذبح عند القبور.
- ومنها: الذبح عند قدوم المعظمين بإراقة الدّم عند أقدامهم.
- ومنها: ما يذبحه أهل الجاهلية ومن قلدهم من الذبح للجن عند بناء بيت أو حصول مرضٍ لمريضٍ فإنهم يذبحونها ويُسَمُّونها بذبائح الجن، ومن علامة ذلك أنهم لا يأكلونها وإنما يرمونها في الوادي في الغالب، وهذا شرك بالله تعالى كما نصّ عليه أهل العلم.
- ومنها: ما يُذبح على اسم الآلهة التي يعبدونها؛ كالنصارى الذين يذبحون على اسم المسيح - أو ما أشبه ذلك -.
- فهذه كلّها من الشرك الأكبر بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

واستدلّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ عَلَى هذا الباب وعلى أن الذبح لغير الله شرك: بآيتين وحديثين.

أَمَّا الْآيَةُ الْأُولَى فَهِيَ آيَةُ سُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٣] ﴿قُلْ﴾ قُلْ قَوْلَ لِسَانٍ مُّوَاطِئٍ لِقَوْلِ الْقَلْبِ،

وذكرتُ لكم قاعدة في هذا الباب -مهمّةٌ جدًّا-: وهي أنَّ كلَّ أمرٍ بالقول في الشريعة فإنَّه ليس المراد به نطق اللسان أو قول اللسان، لكن لا بدَّ أن يُواطىء قول اللسان قول القلب ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧].

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي﴾ (إِنَّ) هذه مؤكدة، أكّدت الجملة التي بعدها؛ لتأكيد أنَّ هذه الأمور حقٌّ لله تعالى، ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي﴾ والصلاة معروفة -الصلوات المفروضة والمستحبة-.

﴿وَنُسْكِ﴾ النُّسْكُ هنا أضيف إلى الضمير، والمفرد إذا أُضيف يدلُّ على العموم: فكلُّ نُسْكِ لله تعالى -وسياقي معنا بعض أقسام الذَّبْح، لكن نحن نتكلَّم الآن عن الذَّبْح الَّذِي هو توحيدٌ وشركٌ-، كلُّ ذبَحٍ أذبحه فهو لله تعالى وهذا هو التَّوْحِيدُ؛ وما عدا ذلك فإنَّه شركٌ بالله تعالى، وممَّا يُذبح لله: الإحسان إلى النَّاسِ أو تغذية مَنْ تُستحبُّ أو تحبُّ عليه نفقته، لأنَّ بعض النَّاسِ قد يقول: (قُلْتَ بِهَذَا الْعُمُومِ! فَكُلُّ ذَبْحٍ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ) نقول له: نعم وإن كان مباحًا، بمعنى أنَّه لا يجوز لك أن تُسمِّي عليه غير اسم الله تعالى ولا أن تذكر عليه غير اسم الله تعالى، فمن جنس الذَّبْح المباح أن يذبح الإنسان ليأكل هو وأهله ومن يأتيه من النَّاسِ، وقد يكون هذا الذَّبْح مُستحبًّا وقد يكون واجبًا -كما مرَّ معنا-.

والمفرد المضاف من أقوى صيغ العموم وهو أبلغ من الجمع المضاف، قال الشَّيْخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ في «منظومته»:

وَمِثْلُهُ الْمُفْرَدُ إِذْ يُضَافُ فَافْهَمْ هُدَيْتَ الرُّشْدَ مَا يُضَافُ

لَمَّا ذَكَرَ صِيغَ الْعُمُومِ ذَكَرَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ وَهِيَ أَنَّ الْمَفْرَدَ إِذَا أُضِفَ دَلَّ عَلَى الْعُمُومِ، وَهَذِهِ الْمَنْظُومَةُ -مَنْظُومَةُ الشَّيْخِ ابْنِ سَعْدِي رَحِمَهُ اللهُ- سَبْعَةٌ وَثَلَاثِينَ بَيْتًا مِنْ أَنْفَسِ الْمَنْظُومَاتِ



المختصرة في القواعد الفقهية وفيها قواعد أصولية، ينبغي لطالب العلم أن يحفظها ويتعرّف على معانيها.

قال هنا: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ ما المراد بنُسُكِي؟ المراد به: ذبحي، لأنّ بعض أهل العلم يُفسّره بعموم العبادة، لكن تفسيره بالذبح هو قول مجاهد بن جبر المكي الذي قال فيه سفيان بن سعيد الثوري: (إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ)<sup>١</sup> وهو قول سعيد بن جبير الذي اجتمعت فيه علوم التابعين رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ، وهو قول إمام وشيخ المفسرين أبي جعفر بن جرير الطبري رَحِمَهُ اللهُ<sup>٢</sup>، وهذا القول هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، وهو أيضًا اختيار شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهّاب لأنّه ذكره دليلًا على باب الذّبح، وهذا هو وجه الشّاهد من الآية، وهذا القول هو قول كثير من أهل العلم، ويدلّ عليه قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِّيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] هم مجمعون على أنّ المراد بالنُّسك هنا -في آية الفدية-: هو الذّبيحة، يعني ذبح شاة فدية، لمن كان معذورًا وأتى محرّمًا في حجّه وفي عمرته فإنّ عليه هذه الذّبيحة، فدلّ إجماعهم على موطن خلافهم على أنّ المراد بالنُّسك هنا هو الذّبيحة أو الذّبح، وهذا كما ذكرتُ لكم قول أئمة الدّعوة -من شرّاح «كتاب التّوحيد» ومن غيرهم-، وهو ممّا تدلّ عليه الآية التي ذكرناها، وهذا هو الشّاهد من الآية.

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ١٦٢] ﴿صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ استحقاقًا؛ فتكون اللّام هنا للاستحقاق، ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ﴾ ومحياي ومماتي ملكًا لله تعالى، وقد تكون استحقاقًا لأنّ حياة المسلم كلها مُستحقّة لله ومماته مستحق لله.

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٥٥/٣)

<sup>٢</sup> انظر "تفسير الطبري" (٢٨٤/١٢)

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٣﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٣] ولما ذكر الصلاة ذكر النُّسك وهو الذَّبْح: فكما أَنَّكَ لَا تُصَلِّي إِلَّا لِلَّهِ فَلَا تَذْبَح إِلَّا لِلَّهِ.

وتمَّ ذكر المصنَّف رَحِمَهُ اللَّهُ الْآيَةُ الثَّانِيَّةُ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر] النَّحْر هُنَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِهِ كَلَامٌ كَثِيرٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، لَكِنِ الْمُرَادُ بِهِ عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ: هُوَ الذَّبْحُ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر] قَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ: (كَمَا أَنَّكَ لَا تُصَلِّي إِلَّا لِلَّهِ فَلَا تَنْحَرُ إِلَّا لِلَّهِ) وَلِهَذَا قَرَنَ النَّحْرَ مَعَ الصَّلَاةِ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر] فَكَمَا أَنَّ صَلَاتَكَ لِلَّهِ فَلْيَكُنْ أَيْضًا نَحْرَكَ لِلَّهِ؛ تَنْحَرُ وَتَذْبَحُ وَتَهْدِي وَإِذَا نَذَرْتَ أَيْضًا ذَبِيحَةً فَلتَكُنْ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنَ الْآيَةِ أَيْضًا لِلْبَابِ.

ثمَّ ذكر المصنَّف رَحِمَهُ اللَّهُ دَلِيلَيْنِ مِنَ السُّنَّةِ:

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ: حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَخَرَّجَهُ عِنْدَ «مُسْلِمٍ» أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَدَّثَهُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، هَذِهِ الْأَرْبَعُ لَيْسَ لَهَا مَفْهُومٌ؛ فَعَلِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَكِنِ هُنَا أَرَادَ أَنَّهُ:

• إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَدَّثَهُ بِهَا فِي مَوْطِنٍ وَاحِدٍ؛ يَعْنِي فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ.

• وَإِمَّا أَنَّهَا اشْتَمَلَتْ عَلَى حُكْمٍ وَاحِدٍ وَهُوَ اللَّعْنُ -لَأَنَّ جَمِيعَهَا فِيهَا اللَّعْنُ-.

وَأَصْلُ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تَأْتِي فِي الشَّرِيعَةِ فِي الْأَعْدَادِ أَنَّهَا لَا مَفْهُومَ لَهَا، لَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا ذَاتُ الْمَعْدُودِ وَإِنَّمَا هَذَا يُعْرَفُ مِنْ قَرَأْنٍ -لَيْسَ هَذَا مُحَلَّهُ-، لَكِنِ الْمُرَادُ هُنَا أَنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ هِيَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ سَمِعَهَا مِنْهُ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ أَوْ لِأَنَّ حُكْمَهَا وَاحِدٌ.

فَقَالَ: «حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ» قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»

كثيرٌ من الشُّراح والمفسرين يُفسِّرون لعنة الله باللازم فيقولون: (اللَّعْنُ هُوَ الطَّرْدُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى) وهذا حقٌّ؛ لكن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وكذلك الشيخ محمد بن إبراهيم في «فتاويه» يقول بأنَّ هذا اللَّعْنُ أيضًا واقعٌ من الله من جهة القول أَنَّ الله تَكَلَّمَ بِاللَّعْنِ، ومَّا يدلُّ على هذا أَنَّ الله قال في إبليس في القرآن: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١٧٨﴾ [النساء] فهو لعنه بمعنى اللفظ والقول؛ ومن لازم ذلك أَنَّهُ طرده من رحمته - عيادًا بالله -، ولهذا ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الأصل في اللَّعْنِ في القرآن لأهل الكفر وأمَّا في السُّنة فَإِنَّهُ قد يأتي اللَّعْنُ لمن يكون مسلمًا، فعرفنا هنا أَنَّ اللَّعْنُ هو الطَّرْدُ من رحمة الله من جهة التفسير باللازم، وَأَنَّهُ يقع أيضًا من جهة القول من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذا هو الشَّاهد من الحديث للباب.

قوله: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» و (مَنْ) هذه اسمٌ مبهمٌ، والأسماء المبهمة تدلُّ على العموم: فكلُّ مَنْ ذبح لغير الله فهو داخلٌ في هذا اللَّعْنِ.

وهذا اللَّعْنُ فيه وجهان - عندما تأتي النصوص بقوله: (لَعَنَهُ اللَّهُ) - فيه وجهان:

• من أهل العلم مَنْ قال بَأَنَّهُ خبرٌ يُراد به الإنشاء، يعني كَأَنَّهُ قال: (اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ) صيغة اللفظ خبرٌ (لَعَنَهُ اللَّهُ) حصل؛ لكنَّه يُراد به الدعاء.

• ومنهم مَنْ قال إِنَّهُ خبرٌ على ظاهره وليس المراد به الدعاء وَإِنَّمَا يُخبر النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ فاعل ذلك ملعون.

وأيُّهما أبلغ: الأوَّل أو الثَّاني؟ الثَّاني أبلغ؛ لأنَّ الدعاء قد تتأخَّر إجابته، أمَّا الخبر فَإِنَّهُ

<sup>١</sup> قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في "فتاويه": (تفسيره عند كثير هو الطرد والإبعاد عن مظان الرحمة. وهذا من التفسير باللازم، وإلا فلا مانع من وقوعه من الله لفظًا كما قاله شيخ الإسلام، فإن الله يلعن من يستحق اللعن، فإذا لعن الله أحدًا هذا اللعن فمن المعلوم ما يترتب على ذلك من الطرد والإبعاد عن مظان الرحمة) (٢٠٨/١)

إخبارٌ عن شيءٍ حاصل واقع، وهذا - كما قلتُ لكم - هو الشَّاهد من الحديث للباب، إلَّا أنَّ المصنَّف رَحِمَهُ اللهُ طبعًا هنا في «كتاب التَّوحيد» ذكر الحديث كاملاً وفي «الثَّلاثة الأصول» اقتصر على هذا الشَّاهد: (وَمِنَ السُّنَّةِ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ») لَمَّا أتى بمسألة الذَّبْحِ.

قال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» بمعنى أَنَّهُ تَلَفَّظَ عليهما باللَّعن؛ هذا من أَشدِّ العقوق - نسأل الله العافية والسَّلامة -، وكم من صور العقوق في الأبناء والبنات - إلَّا ما رحم الله جَلَّ وَعَلَا -، وليس شرطاً أن يكون اللَّعن ملفوظاً من جهة الولد فقد يتسبَّب في لعن أبيه «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ»<sup>١</sup> كما جاء في الحديث الآخر، ولهذا المسلم يحرص على أَنَّهُ إذا علم أو لم يعلم أَنَّ هذا الشَّخص إذا لعن لعن الوالدين أن لا يتخاطب معه وأن يتركه لأنَّه يُوقع اللَّعنة على الوالدين، حتَّى أن الصَّحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ من شِدَّة الأمر قالوا: «يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ»<sup>٢</sup> وهذا خطيرٌ جدًّا، والمسلم أصلاً ليس محتاجاً إلى أن يلعن.

مسائل اللَّعن كثيرةٌ جدًّا لكن أنا أُجمل لكم أهمَّها:

• أوَّلها: أَنَّهُ لا يجوز لعن المسلم المُعَيَّن؛ حكى في ذلك أبو بكر بن العربي المالكي الإجماع على أَنَّهُ لا يجوز لعن المسلم المُعَيَّن<sup>٣</sup>، لكن الصَّحيح أنَّ في المسألة خلافاً: والجمهور على أَنَّهُ لا يجوز لعن المُعَيَّن المسلم، وهذا هو الَّذي اختاره الشَّيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ وهو الَّذي كان يُرجِّحه شيخنا العلامة مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللهُ، ومن

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٩٧٣)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٩٧٣)

<sup>٣</sup> قال ابن العربي رحمه الله: (فَأَمَّا الْعَاصِي الْمُعَيَّنُ، فَلَا يَجُوزُ لَعْنُهُ اِتِّفَاقًا) "أحكام القرآن" (٧٥/١)

أهل العلم مَنْ قال بجواز لعن المعين المسلم، ولكن الذي دلت عليه الأدلة أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ»<sup>١</sup>.

• حَتَّى أَنْ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ أَيْضًا اخْتِيَارُ الشَّيْخِ مُقْبِلِ رَحْمَةُ اللَّهِ - سَمِعْتُهُ مِنْهُ - يَقُولُ: (وَلَا يَجُوزُ لَعْنُ الْكَافِرِ الْمُعَيَّنِ) لَعْنُ الْكُفَّارِ كَعُمُومٍ نَعْمَ يُلْعَنُونَ؛ لَكِنْ لَعْنُ كَافِرٍ مُعَيَّنٍ لَا تَلْعَنُهُ مَا يُدْرِيكَ لَعْلَهُ يَتُوبُ وَلَعْلَهُ يُسَلِّمَ.

ثُمَّ ذَكَرُوا مَسَائِلَ كَمَسْأَلَةِ مَنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ أَوْ مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَهَنَّاكَ فَرْقٌ بَيْنَ اللَّعْنِ بِالْوَصْفِ وَاللَّعْنِ بِالتَّعْيِينِ، هُنَا لَعْنٌ بِالْوَصْفِ: «لَعْنُ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعْنُ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعْنُ اللَّهِ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعْنُ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ».

وَذَكَرُوا مَسَائِلَ كَثِيرَةً مُتَعَلِّقَةً بِمَسْأَلَةِ اللَّعْنِ.

ثُمَّ قَالَ: «لَعْنُ اللَّهِ مَنْ آوَى مُحْدِثًا» وَضُبَّتْ: «مُحْدِثًا» عَلَى صِيغَةِ الْفَاعِلِ وَصِيغَةِ الْمَفْعُولِ:

• «مُحْدِثًا» أَيِ الَّذِي أَحْدَثَ الْعَمَلَ.

• «مُحْدِثًا» الْعَمَلُ وَإِنْ لَمْ يَأْوَ صَاحِبَهُ، كَأِنْسَانٍ يُحْدِثُ حَدْثًا مِثْلَ الْمَحْدَثَاتِ الَّتِي يُحْدِثُهَا الشَّرْقُ وَالْغَرْبُ ثُمَّ تَدْخُلُ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَتُؤْوَى وَتُصَوَّغُ وَرَبَّهَا صَاغَهَا بَعْضُ النَّاسِ أَوْ صَبَغَهَا بِالصَّبْغَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَيُسَمُّونَهَا: الْإِسْلَامِيَّةَ.

ذَكَرَ هَذَا الضُّبْطَ السِّيَوطِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَهُوَ وَاضِحٌ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَحْدَثِ: «لَعْنُ اللَّهِ مَنْ آوَى مُحْدِثًا» أَيِ مَنْ أَحْدَثَ حَدْثًا، وَهَذَا الْحَدَثُ لَيْسَ مُقْتَصِرًا بِالْبَدْعَةِ وَإِنَّمَا حَتَّى مَنْ أَحْدَثَ رَعْبًا فِي النَّاسِ أَوْ قَتَلَ قَتِيلًا بِمَعْنَى أَنَّهُ يُؤْوِيهِ

<sup>١</sup> "صحيح الأدب المفرد" للألباني رحمه الله (٧٦٣)

وَيَمْنَعُهُ مِنْ أَنْ يُقَامَ عَلَيْهِ الْحُدُّ بَعْدَ وَصُولِهِ إِلَى السُّلْطَانِ، فَإِنَّ هَذَا أَيْضًا قَدْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلَا يَجُوزُ إِيْوَاءُ الْمُحْدِثِينَ وَلَا يَجُوزُ إِيْوَاءُ الْمُحْدَثَاتِ.

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» قال العلماء: منار الأرض يعني علاماتها العامة والخاصة، والعامة: مثل المرافق العامة التي تكون طرقًا ومرافق للناس يأوون إليها ليست مختصة بشخصٍ مُعَيَّنٍ وإنما يقوم عليها ولي الأمر تقوم عليها الدولة، فيأتي ويُغَيِّرُهَا، أو إنسان له ملكٌ في مكان فيأتي ويعتدي عليه - من شُفْعَةٍ أو غيرها - وهذه المسائل ليست متعلقة بـ «كتاب التوحيد» لكن نذكرها لأنَّ المصنِّف ذكر الحديث كاملاً، وإلا فالشَّاهد منه قوله: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ».

ثمَّ ختم الباب بحديث طارق بن شهاب واقتصر على أنَّه مرفوعٌ وفيه قصَّة رجلين أتيا على قوم لهم صنم فقالوا للأوَّل: «قَرَّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقَرَّبُ، قَالُوا لَهُ: قَرَّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخِرِ: قَرَّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقَرَّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ».

هذا الحديث المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «رَوَاهُ أَحْمَدُ» الأُصْلُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ إِذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ) أَنْ يَكُونَ الْعَزْوُ لِلْمُسْنَدِ وَلِلصَّحِيحِ:

• صحيح البخاري.

• صحيح مسلم.

• مسند أحمد.

لكن هذا الحديث كما قالت طوائف كبيرة وكثيرة من المحققين - وقد قرأنا أيضًا مُسْنَدَ

الإمام أحمد - ثلاثين ألف حديث - ليس فيه هذا الحديث الذي ذكره المصنّف، وإنّما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي «الجواب الكافي» وعزاه للإمام أحمد في كتاب «الزُّهد»، وكتاب «الزُّهد» كتابٌ مُستقلٌّ للإمام أحمد، وهكذا رواه أبو نُعيم ورواه غيره، فهذا الحديث ليس في «مُسند الإمام أحمد» وإنّما هو في «الزُّهد» له.

ثمّ جميع الطُّرق ليس فيها أنّه مرفوع وإنّما طارق بن شهاب يُوقفه على سلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ووقفه على سلمان الفارسي صحيحٌ - يعني أنّه موقوفٌ على سلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، وفي مثل هذا يقول جماهير أهل العلم - وبعضهم يحكيه إجماعاً - على أنّه لا يُقال من قبيل الرّأي فيكون حكمه الرّفْع.

إلّا أنّ كثيرين من العلماء وبعض الشُّراح استشكل هذا الحديث من جهة أنّ هذا الإنسان مُكرهٌ فكيف لم يُقرَّب حتّى ينجو من القتل؟ لكن ظاهر الأدلّة يدلُّ على أنّ الإكراه مختصٌّ بهذه الشريعة - وهي شريعة مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أمّا الشرائع الّتي قبلنا فالظاهر أنّه لم يكن من خصائصهم الإكراه، ما الدليل على هذا؟ - هذه مسألةٌ مهمّةٌ انتبهوا لها، وقلّما تُوجد -:

• الدليل على هذا أنّ الله عَزَّجَلَّ قال عن أصحاب الكهف: ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا﴾ [الكهف] وحكى الله لنا قولهم بدون تعقيب، وبهذه الفائدة أشار العلامة الذي هو من أئمة هذا العصر شيخ مشايخنا الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ فِي «أضواء البيان» على أنّ هذا الظاهر؛ بأنّ الإكراه مُختصٌّ بهذه الشريعة<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> قال الشنقيطي رحمه الله: (قوله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يُجَاوِزُ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْبَرُوا عَلَيْهِ" فَإِنَّهُ يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: "يُجَاوِزُ لِي عَنْ أُمَّتِي" أَنَّ غَيْرَ أُمَّتِهِ مِنَ الْأُمَمِ لَمْ يَتَجَاوَزْ لَهُمْ عَنْ ذَلِكَ) "أضواء البيان" (٩٧/٤)



• ثمَّ أيضًا من أهل العلم -أنا أتكلّم بهذا الكلام لأنّ من أهل العلم من ضعّف الحديث من جهة المتن-: أنّ الإكراه من أهل العلم من قال بأنّه حيث لا يحصل ضررٌ على الشريعة، بمعنى أنّ هذا المكره إذا كان ظاهرًا في الناس -عالمًا ينظر الناس إلى فعله، ويُنزّلونه منزلة الشريعة ومنزلة الرخصة- فإنّ هذا لا يجوز له أن يترخّص وإن كان في أصل الحكم الشرعي أنّه يجوز الأخذ بالإكراه، واستدلّ بعض أهل العلم على هذا بقصة الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا دُعِيَ إلى القول بخلق القرآن، فإنّه جاءه بعض القُرّاء وبعض المحدثين وبعض طُلّابِهِ فقالوا: (يا أبا عَبْدِ اللهِ قَدْ رَخَّصَ اللهُ لَكَ فِي الْإِكْرَاهِ) فقال: (أَنْظُرْ إِلَى النَّاسِ) فنظر إلى الناس فإذا أصحاب المحابر والدّفاتر يُمسكون أقلامهم ليكتبوا كلّ ما يقوله الإمام أحمد<sup>١</sup>، فتنةٌ كبيرةٌ وعظيمةٌ، فلو قال الإمام أحمد: (الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ) فكُم الَّذِينَ سِيفُهُمُونَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ قَالَهَا مِنْ جِهَةِ الْإِكْرَاهِ؟ رَبِّمَا الشَّخْصُ الَّذِي تَخَاطَبَ مَعَهُ أَمَّا أَكْثَرُ هَؤُلَاءِ فَلَنْ يَعْرِفُوا هَذَا، فَلَمْ يَقْبَلِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ هَذِهِ الرَّخْصَةَ وَلَمْ يَأْخُذْ بِهَا، هَذَا ظَاهِرٌ قَوِيٌّ.

ويكون هذا الإكراه ممّا اختصّ الله به المسلمين في هذه الشريعة، وأيضًا ليس لكلّ أحد؛ فقد يكون الإنسان إمامًا مُقدّمًا في النَّاسِ -ينظرون إلى فعله- فإذا أخذ بالإكراه تساقط النَّاسُ في الفتنة ولم يلتفتوا إلى أنّ هذا الحكم حُكم شرعي، الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَبْلَهُ مُظْمَنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦].

وأيضًا استدلّ بعض أهل العلم بحديث أبي الدرداء قال: ((أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ

<sup>١</sup> بلفظ: (قَالَ أَبُو الْفَضْلِ عُبَيْدُ اللهِ الرَّهْرِيُّ: قَالَ الْمُرُودِيُّ: قُلْتُ -وَأَبُو عَبْدِ اللهِ بَيْنَ الْهَيْبَانَيْنِ-: يَا أَسْتَاذُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} قَالَ: "يَا مُرُودِيُّ، الْخُرُجُ وَالنَّظَرُ"، فَخَرَجْتُ إِلَى رَحْمَةِ دَارِ الْخِلَافَةِ، فَرَأَيْتُ خَلْقًا لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللهُ، وَالصُّحُفُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَالْأَقْلَامُ وَالْمَحَابِرُ، فَقَالَ لَهُمُ الْمُرُودِيُّ: مَاذَا تَعْمَلُونَ؟ قَالُوا: نَنْظُرُ مَا يَقُولُ أَحْمَدُ، فَتُكْتَبُهُ، فَدَخَلْنَا، فَأَخْبَرَنِي، فَقَالَ: "يَا مُرُودِيُّ! أَضِلُّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ؟!" ("سير أعلام النبلاء" (٢٥٣/١١)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَسْعٍ: لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِّعَتْ أَوْ حُرِّقَتْ) <sup>١</sup> فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ حَمَلَ هَذَا الْحَدِيثَ - وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، حَسَنَهُ الشَّيْخُ نَاصِرٌ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - مَنْ حَمَلَ الْحَدِيثَ عَلَى عَمَلِ الْقَلْبِ قَالُوا: (لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَرْكًَا قَلِيلًا وَإِنْ قُطِّعَتْ أَوْ حُرِّقَتْ) وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ آفَاءً عَلَى مَا إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ إِمَامًا مُقَدَّمًا فِي النَّاسِ يَتَّبِعُهُ النَّاسُ عَلَى قَوْلِهِ فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَأْخُذُ بِالرُّخْصَةِ.

• وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ظَاهِرٌ مِنْ جِهَةٍ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَرَّبَ ذُبَابًا فَدَخَلَ النَّارَ؛ مَعَ أَنَّ الذُّبَابَ هَلْ يُتَقَرَّبُ بِهِ أَصْلًا؟ لَا يُتَقَرَّبُ بِهِ، لَكِنْ لَمْ يُنْظَرْ هُنَا إِلَى الْمُتَقَرَّبِ بِهِ وَإِنَّمَا نُظِرَ إِلَى الْمُتَقَرَّبِ إِلَيْهِ، فَرُقَّ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ.

قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ» صَنَمٌ مِنَ الْأَصْنَامِ الَّتِي كَانُوا يُصَوِّرُونَهَا، «لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ» يُقَرَّبُ أَيُّ شَيْءٍ عِنْدَهُمْ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ؟ عَلَى حَقَارَةِ مَعْبُودِهِمْ، وَإِلَّا فَإِنَّ الْمَعْبُودَ إِنَّمَا يُتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِأَفْضَلِ الْأَعْمَالِ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا» <sup>٢</sup>.

«فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقَرِّبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ» انْتَبَهَ إِلَى هَذِهِ الْفَائِدَةِ: قَالَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ هَذَا هُوَ السَّبَبُ لِقَتْلِهِ؛ لِأَنَّهُ أَهَانَ آلِهَتَهُمْ، هَذَا هُوَ السَّبَبُ لِقَتْلِهِ لِأَنَّهُ قُتِلَ بِسَبَبِ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ بِالْإِكْرَاهِ، هَذَا حَسَنٌ فِي الْجَوَابِ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَنْ قَالَهُ مِمَّنْ يُعْتَدُّ بِقَوْلِهِ، فَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

<sup>١</sup> "صحيح الأدب المفرد" للألباني رحمه الله (١٨)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٠١٥)، من حديث أبي هريرة ؓ

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٦].

الثانية: تَفْسِيرُ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر].

الثالثة: الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الرابعة: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمَنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَيِ الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ.

الخامسة: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحِدَّثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ، فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتَعَيَّرَهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

السابعة: الْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِّ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمُعَاصِي عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ.

الثامنة: هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ.

التاسعة: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

العاشرة: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشَّرِّ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ.

الحادية عشرة: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ».

الثانية عشرة: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمُقْصُودُ الْأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الْأُولَى: تَفْسِيرُ ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٢] عرفناه وفَسَّرناه، يعني تفسِيرُ مقتضبٍ على أَنَّ الصَّلَاةَ وَالنُّسْكَ وَالْحَيَاةَ وَالْمَمَاتَ لِلَّهِ مَلَكًا وَاسْتِحْقَاقًا.

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر]» كذلك: كما أَنَّ الصَّلَاةَ لِلَّهِ فَالْنَحْرُ كَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ، وَقَدْ تَجَدَّ مَنْ لَا يُصَلِّي لِغَيْرِ اللَّهِ - مِنْ هَؤُلَاءِ الْغُلَاةِ الَّذِينَ يَعْقِرُونَ عِنْدَ الْقُبُورِ وَعِنْدَ الْأَضْرَحَةِ وَعِنْدَ الْمَشَاهِدِ - لَكِنَّكَ تَجِدُهُ يَذْبَحُ!

«الثَّالِثَةُ: الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةٍ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» يعني أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَعَنَ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ مَعَ أَنَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ مَفْعُولًا عَنْهُمْ، وَالْإِبْتِدَاءُ بِاللَّعْنِ لَا يُلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ قَدْ فَعَلَ هَذَا الْفِعْلَ، لِأَنَّهُ يُرَادُ بِهِ التَّهْدِيدُ، فَهَدَّدَ بِأَنْ لَا يَقَعَ فِيهِ.

«الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَيْ الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ» كما ذَكَرْنَا ذَلِكَ، أَيْضًا بَيْنَا أَنَّ تَكُونَ السَّبَبَ، لِأَنَّ الْوَسَائِلَ لَهَا حُكْمُ الْمَقَاصِدِ، وَمَا أَفْضَى إِلَى حَرَامٍ فَهُوَ حَرَامٌ، فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا الشَّخْصَ لَعَانَ سَبَّابَ فَإِنَّكَ تَجْتَنِبُهُ.

«الْخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ، فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ» فِي الْبَدْعِ وَالْمُحَدَّثَاتِ وَالْمَعَاصِي الْمُسْتَوْجِبَةِ لِلْحُدُودِ كَالْقَتْلِ وَالسَّرْقَةِ وَالزُّنَا - عِيَاذًا بِاللَّهِ -.

«السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمُرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتَغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ» هذا تفسيره عند كثير من أهل العلم، ومنه تغيير منار الأرض العامة التي تُسمَّى بالمرافق أو المصالح العامة كما ذكر هذا الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ.

«السَّابِعَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمُعَاصِي عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ» يعني الفرق بين اللعن على التَّعْيِينِ واللعن على الوصف، في الحديث هذا لعنٌ بالوصف، أمَّا عندما تقول: (لَعَنَ اللهُ فُلَانًا) أو (لَعَنَ اللهُ زَيْدًا) فهذا لعنٌ بالتَّعْيِينِ، وذكرنا لكم أنَّ بعض أهل العلم حكى الإجماع على تحريمه، ولكن الجُمهور على هذا.

«الثَّامِنَةُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ» قِصَّةٌ عَظِيمَةٌ، وَكَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ - كَمَا قُلْتُ لَكُمْ - يُضَعِّفُهَا مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ وَمِنْ جِهَةِ الْمَتْنِ، نَعَمْ هِيَ لَمْ تَأْتِ مَرْفُوعَةً وَإِنَّمَا صَحَّحَتْ عَنْ سَلِيمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُقَالُ مِنْ قَبِيلِ الرَّأْيِ؛ وَالْجَوَابُ عَنْهَا مِنْ جِهَةِ الْمَتْنِ أَنَّ مَنْ ضَعَّفَهَا مِنْ جِهَةِ الْمَتْنِ اسْتَشْكَلَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْ يَأْخُذْ بِالرُّخْصَةِ مَعَ الْإِكْرَاهِ فَعَنْ هَذَا جَوَابَانِ - ذَكَرْنَاهُمَا ضَمْنًا -:

• الْجَوَابُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْإِكْرَاهَ مُخْتَصٌّ بِهَذِهِ الشَّرِيعَةِ.

• الْجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّ الْقَتْلَ كَانَ بِسَبَبِ الْإِهَانَةِ، يَعْنِي أَنَّهُ حَتَّى لَوْ قَرَّبَ فَإِنَّهُمْ لَنَ يَعْفُوا عَنْهُ بِسَبَبِ أَنَّهُ قَالَ: «مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ».

«التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ» وفي هذا أنَّ الإنسان إذا تقَرَّبَ لغير الله تعالى بأيِّ عبادة إن لم تكن مشروعة بأصل الشرع فَإِنَّهُ مُشْرِكٌ، مَا نَقُولُ إِنَّهُ لَا بَدَّ أَنْ يَفْعَلَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ مِثْلَ الْعِبَادَاتِ

الَّتِي نَفَعَلَهَا نَحْنُ لِلَّهِ؛ مِثْلًا أَنْتُمْ تَعْرِفُونَ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَجْلِسُ أَمَامَ الصَّنَمِ هَكَذَا فَقَطْ وَيَضُمُّ يَدَيْهِ وَيَجْلِسُ بِالسَّاعَاتِ، وَهَذِهِ عِبَادَتُهُ لَهَا، هَلْ مِنْ شَرَعِنَا أَنْ نَجْلِسَ أَمَامَ شَيْءٍ وَنَضَعُ يَدَنَا بِهَيْئَةٍ مَعِيْنَةٍ؟ لَا؛ فَمَنْ عَبْدٌ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَيِّ عِبَادَةٍ صَرَفَهَا لَهُ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَعَهُودَةً عِنْدَنَا فِي الشَّرِيعَةِ فَهُوَ شَرِكٌ.

«الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشَّرِكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ» الله أكبر - نسأل الله أن يعافينا -، يعني إذا عظم التَّوْحِيدُ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ وَكَذَلِكَ الدِّينَ وَالْإِيمَانَ فَإِنَّ أَشَدَّ مَا عَلَيْهِ أَنْ يُسَلَبَ مِنْ هَذَا الدِّينِ وَأَنْ يُسَلَبَ مِنْ هَذَا الْإِيمَانِ، لِهَذَا كَانَ فِي مَسَائِلِ هِرْقَلٍ لِأَبِي سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -وَكَانَ لَمْ يُسَلَمْ بَعْدَهُ-، وَأَيْضًا هِرْقَلُ مَاتَ كَافِرًا، قَالَ لَهُ: (وَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟) قَالَ: (لَا) وَفِي إِجَابَاتِ هِرْقَلٍ قَالَ: (وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةِ الْقُلُوبِ)<sup>١</sup> هُوَ مُؤَثِّرٌ عَلَى الْقَلْبِ، خَالَطَهُ مَا مَرَّ عَلَى الْقَلْبِ وَمَشَى، لَا؛ بَعْضُ النَّاسِ إِيمَانُهُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ إِذَا دَخَلَ أَدْخَلَهُ مَعَهُ وَإِذَا خَرَجَ تَرَكَهُ وَانْصَرَفَ -نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ- يَغْشَى وَيَنْتُمُّ وَيَكْذِبُ وَيَلْعَبُ وَيَنْظُرُ إِلَى الْمَحَارِمِ وَيَفْعَلُ كُلَّ شَيْءٍ فَيَرْتَفِعُ عَنْهُ إِيمَانُهُ -نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ-، هَذَا أَمْرٌ خَطِيرٌ، وَهَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ»<sup>٢</sup> وَأَنْتُمْ تَعْرِفُونَ قِصَّةَ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ أَيْضًا، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا فِي «الْبُخَارِيِّ» لَمَّا جَاءَ خَبَابُ بْنُ الْأَرْتِ قَالَ: «أَلَا

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي سفيان رضي الله عنه، البخاري (٥١)، مسلم (١٧٧٣)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (٤٣)

تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلَكُمْ، يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالذُّبَّ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»<sup>١</sup> وَمَنْ رَأَى حَالَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَيْ شَيْءٍ تَرَكَوْا وَأَيَّ شَيْءٍ فَعَلُوا لِهَذَا الدِّينِ.

«الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمًا لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا لَمْ يَقُلْ: دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ»  
نعم.

«الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» هذا يعني أَنَّ أَقْلَ عَمَلٍ مُمْكِنٍ أَنْ تَعْمَلَهُ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»<sup>٢</sup> فالجنة أقرب إلى أحدنا من شراك نعله بسبب أعماله، ولهذا المؤمن يظلُّ محافظًا على أمور الإيمان وأمور الإسلام لأنَّك لا تدري متى يدهمك الموت.

«الثَّالِثَةِ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ»  
يعني أَنَّهُمْ هُنَا مَا أَرَادُوا أَنْ يُقَرَّبَ بَعِيرُهُ الَّذِي يَرْكَبُهُ وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يُطْفِئُوا نَارَ قُلُوبِهِمْ فِي أَنَّهُ يَمُرُّ وَلَا يَذْبَحُ، لَا بَدَّ أَنْ يَذْبَحَ شَيْئًا لِلتَّعْظِيمِ الْوَاقِعِ فِي قُلُوبِهِمْ لِهَذَا الصَّنَمِ الْمَعْبُودِ.



<sup>١</sup> رواه البخاري (٦٩٤٣)، من حديث الحُثَّابِ بْنِ الْأَرْتِ

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (٢٦٤٣)





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨] الْآيَةُ.

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرَطِهَا.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب مُتِمٌّ للباب الذي قبله لأنه قال: «بَابُ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ» الشُّرْكُ نَوْعَانِ:

- شُرْكٌ أَكْبَرُ؛ وَهُوَ الْبَابُ الْأَوَّلُ.
- وَشُرْكٌ أَصْغَرُ؛ وَهُوَ الْبَابُ الثَّانِي.

لَأَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ ضَبَطَ الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ بِأَنَّهُ مَا كَانَ وَسِيلَةً مُفْضِيَةً إِلَى الشُّرْكَ الْأَكْبَرِ، مِثْلُ الشَّيْخِ ابْنِ سَعْدِي وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمِنْ الْوَسَائِلِ الْمَفْضِيَةِ إِلَى الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ أَنْ تَذْبَحَ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ الْمَشْرُكُونَ لَاهْتِهِمْ، فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يُفْضِيَ بِكَ إِلَى أَنْ تَذْبَحَ لَتِلْكَ

الآلهة أو أن تكون مُصَوِّغًا لمن يذبح لها.

• وهذه هي مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ»: أَنَّ الذَّبْحَ لله تعالى بمكانٍ يُذْبَحُ فيه لغير الله تعالى من جنس الوسائل المفضية إلى الشُّرْكِ بالله تعالى، وهذا شركٌ أصغر؛ هو ذبح لله لكن صورة ذبحه لا تختلف عن ذبح المشركين الذين يذبحون لغير الله، إمَّا أن يكونوا يذبحون لآلهتهم في هذا المكان وأنت تذبح لله جَلَّ وَعَلَا، وإمَّا أن يكون هذا الاشتراك بين هذين الذَّابِحِينَ، فالأمر خطير، ولهذا عدَّ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ عشرين دليلاً على قاعدة سدِّ الذَّرَائِعِ في «الطُّرُق الحَكْمِيَّة»، وقاعدة سدِّ الذَّرَائِعِ كما تكلمنا عنها مهمَّةٌ جدًّا، وسيأتي بعض الأبواب الدَّالة على هذه القاعدة مثل: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِي مَنْ عَبْدِ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟» فإذا هذه مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ» أَنَّ الوسائل لها أحكام المقاصد وأنَّ الذَّبْحَ لله تعالى بمكانٍ يُذْبَحُ فيه لغير الله مُفضٍ إلى الذَّبْحِ لغير الله وصورته واحدة.

• ومناسبة الباب للباب الذي قبله أَنَّهُ لَمَّا بَيْنَ أَنَّ الذَّبْحَ لله توحيدٌ وَأَنَّ الذَّبْحَ لغير الله شركٌ، أراد أن يُبين أَنَّ الذَّبْحَ لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يجب أن يكون في مكانٍ مقدَّسٍ، مُطَهَّرٍ، خالٍ عن الشُّرْكِ وخالٍ عن البدع، لا نقول مُقدَّسٌ بمعنى أَنَّهُ لا يُعْصَى الله فيه لكن بمكان ليس فيه شركٌ وليس فيه محدثاتٌ وليس فيه أعيادٌ لأهل الجاهليَّة.

«بَابُ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ الله» هذا الباب جوِّز فيه طائفةٌ من الشُّرَاحِ الوجهين في (لَا):

• الوجه الأوَّل: اعتبارها نافية فيُرفع الفعل بعدها «لَا يُذْبَحُ».

• والوجه الثاني: قالوا أن تكون ناهية، وعلى هذا يُجزم الفعل بعدها؛ فيقال: «لَا يُذْبَحُ»

أو «لَا يَذْبَحُ».

أشار إلى الوجهين صاحب «فتح المجيد»<sup>١</sup>، والظاهر -والله أعلم- أن الأول أقرب؛ لماذا؟ لأن القاعدة عند البلاغيين والأصوليين -البيانين يعني- أن النفي في باب النهي أعم من النهي لأنه شامل للنفي والنهي معاً، وقد ينفي الحقيقة، ولهذا قالوا إنه أبلغ.

واستدل المصنف رحمه الله لهذا الباب بآية وحديث.

الآية الأولى: في قصة مسجد الضرار، ومسجد الضرار هذا أحدثه المنافقون؛ لما غزا النبي صلى الله عليه وسلم غزوة من غزواته ذهب المنافقون وبنوا مسجداً، فلما رجع النبي عليه الصلاة والسلام من الغزوة جاءوا إليه فقالوا: (إِنَّا قَدْ فَرَعْنَا مِنْ بِنَاءِ مَسْجِدِنَا فَنُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ وَتَدْعُوَ بِالْبَرَكَةِ)<sup>٢</sup> وعندهم مسجد قباء، فأنزل الله عليه هؤلاء الآيات، فقال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾ يعني مضارة لأهل الإسلام ﴿وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾<sup>٣</sup> لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴿[التوبة: ١٠٨] لَا تُصَلِّ فِيهِ، لَا تَقْرَبْهُ وَلَا تَلْتَجِئْ إِلَيْهِ، ﴿لَمَسْجِدٍ أُسَسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨] ما هو هذا المسجد؟ اختلف العلماء رحمه الله:

• جاء في «الصحيح» عن أبي سعيد أنه المسجد النبوي<sup>٤</sup>، ومسجد النبي

<sup>١</sup> "فتح المجيد" (١٨١)

<sup>٢</sup> (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ؓ: ... فَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ مَسْجِدِهِمْ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا قَدْ فَرَعْنَا مِنْ بِنَاءِ مَسْجِدِنَا فَنُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ وَتَدْعُوَ بِالْبَرَكَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا} لَمَسْجِدٍ أُسَسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ { يَعْنِي مَسْجِدَ قِبَاءٍ { أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ } "زاد المعاد" (٤٨١/٣)

<sup>٣</sup> عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: (مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قُلْتُ لَهُ كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسَسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: قَالَ أَبِي: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتٍ بَعْضُ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسَسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: "فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ خُصْبَاءٍ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا" - لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ - قَالَ: فَقُلْتُ: أَشْهَدُ أَبِي سَمِعْتَ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُ) رواه مسلم (١٣٩٨)

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى بِلا شك.

• لكن الذي عليه المحققون من أهل التفسير وهو اختيار المحققين من العلماء وهو الذي اختاره شيخنا ابن عقيل رَحِمَهُ اللهُ في تعليقه على «الأربعين في فضل المساجد» أَنَّ المراد به مسجد قباء.

وإذا كان مسجد قباء مسجدُ تقوى فمسجدُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ بابِ أُولَى؛ بل هو مفروغٌ منه، لأنَّ مسجدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَفْضَلُ مِنْ مسجدِ قَبَاءَ، فالمسجد هنا - الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى - : هو مسجد قباء.

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾ النِّيةُ الفاسدة لا تُصَحِّحُ العملَ الَّذِي ظاهره الخير، فهذا مسجدٌ وبناءٌ - وما أشبه ذلك - لكن لماذا بنوه؟ بنوه إِرْصَادًا لِمَنْ حارب الله ورسوله، يترصدون؛ مع أَنَّهُ مسجدٌ وله مؤذِّنٌ وله إِمَامٌ ومُرتَّبٌ على ترتيب المساجد، ولهذا إذا كان إنشاء جماعة أو حزب أو جمعية فيه محاربة للسُّنَّة لا تغتر بسلامة نية أصحابها؛ فإنَّها أحيانًا تُنشأ من أجل تفريق كلمة المسلمين وتفريق كلمة السَّلفيين، والقرينة في هذا: أَنَّكَ تنظر إلى وجهتهم أين هي؟ هل هي إلى أهل العلم الراسخين في العلم وإلى المجتمعين على كتاب الله وعلى سنة رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أم أَنَّهُم أقاموها إِرْصَادًا لِمَنْ حارب الله ورسوله أو حارب المنهج السَّلفي؟ لأنَّ هذه مسائل لا بدَّ أن يتنبَّه لها طالب العلم: وهي أين وجهة هؤلاء؟ إلى أين يتجهون وإلى مَنْ يرجعون في مسائلهم وعلومهم ودراساتهم وطلبهم للعلم وثنائهم؟ - وهكذا -.

فإنَّبه لهذه: إِنَّ الله عَزَّجَلَّ ألغى العملَ الظَّاهر وأمر بِإِتْلَافِهِ وإِفْسَادِهِ وهدمه مع أَنَّهُ في ظاهره صلاح، لكن لَمَّا كانت نية صاحبه فاسدة ألغى.

قد يعرض لنا إشكال هاهنا: أَنَّ هذا عِلْمُ رَبِّ العالمين والله عِلْمُ بَأَنَّهُمْ إِنَّمَا أَرَادُوا الإِرْصَادَ لمن حارب الله ورسوله - هذا بابٌ مهمٌّ جدًّا -؛ وهذا ما نَبَّهْتَكَ عليه: وهو أَنَّا ننظر إلى قرائن الحال لأنَّ هذا هو الشَّرْعُ الَّذِي جاء به النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ننظر إلى قرائن الحال، تأمل معي في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّتَّ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] هل هذا النَّهْيُ خاصٌّ؟ لم يقل هذا أحدٌ - يعني إذا قلنا بَأَنَّهُ خاصٌّ فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يعلم أَنَّ هؤلاء منافقين، ونحن؟ هل معنى الحكم هذا أَنَّهُ لا يشمل هذه الأُمَّة إلى يوم القيامة؟ لا - إِذَا ما ذا قال العلماء؟ قالوا: يُنظر إلى قرائن الحال، مثلاً: إنسانٌ قد يُصَلِّي وقد يصوم وقد يحج لكنه مؤلَّفٌ - له مؤلفاتٌ - نجده يطعن في السُّنَّةِ ويطعن في أحاديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويطعن في الصَّحابة ويطعن في السَّلف ووجهته إلى أهل النِّفاق؛ هذا على ماذا يدلُّ؟ يدلُّ على أَنَّهُ منهم وَأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُلبَسَ على الأُمَّة هذا الأمر.

• ما مناسبة الآية للباب؟ أشكل هذا على بعض العلماء، لكن الَّذِي قرَّره المحقِّقون من الشُّراح مثل الشَّيخ سليمان بن عبد الله بن محمَّد بن عبد الوهَّاب وغيره: أَنَّ الله عَزَّوَجَلَّ نهى نبيَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن قربان أماكن المعاصي ولو كان هذا للتَّعَبُّد وطلب الأجر، ومن ذلك أَنَّ المسلم لا يجوز له أن يأتي القربة في أماكن البدع والأهواء والسَّيِّئات، وتكلَّم ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ على هدم أماكن البدع والشُّرك والمعاصي في كتاب «إعلام الموقعين» وفي كتاب «زاد المعاد» وأذكر أيضًا في كتاب «الطُّرق الحَكْمِيَّة» بكلام نفيس في هذا الباب.

الشَّاهد من الآية أَنَّ الله نهى نبيَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن الصَّلَاة في مسجد الضُّرار مع أَنَّهُ مسجدٌ إذا رأيتَه فظاهره ظاهر الإسلام كمساجد المسلمين - مثلما يُبنى المسجد

للمسلمين - لكن الله نهاه عن ذلك، وأيضاً صورة فعله أنه سيُصلي لمن؟ لله وهذا الذابح سيدبح لله، لكن ذبحه سيكون في مكان يُذبح فيه لغير الله، أو في مكان فيه عيدٌ من أعياد الجاهليّة، وهذه هي مناسبة الآية للباب.

قال المصنّف: «عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا» وهذا النحر مُستخدم في الإبل.

«بِوَانَةٍ» مكانٌ معروفٌ عندهم.

«فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» يعني ليس الآن؛ لأنّه لا يُمكن أن يكون هذا في زمن النبيّ لأنّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كسر الأوثان وأبادها، لكن خشي أن يكون هناك بقاءٌ من تعلّق في القلب بصنمٍ كان يُعبد في ذلك المكان.

«هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ قَالُوا: لَا» وهذا ظاهرٌ في الدلالة، لأنّه لو كان فيها صنمٌ يُعبد في الجاهلية لمنعه النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ قَالُوا: لَا» يعني أنّه العيد الذي يعود كلّ عامٍ، ومن هذا سُمّي عيد الفطر وعيد الأضحى بالعيد.

فقال: «أَوْفَ بِنَذْرِكَ» يعني أقم ما نذرت وأوجبته على نفسك، «فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»، هذا الحديث قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرِّ طَرَفَيْهِمَا» وهذا قاله كثيرٌ من أهل العلم، وصحّحه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> صحّحه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السراج المنير" (٥١٣٩)

وكذلك شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ في «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحِينَ»<sup>١</sup>.

• دلالة الحديث ظاهرة للباب: مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَهَا أَنْ يَذْبَحَ لِلَّهِ فِي مَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ، ولهذا إِذَا كَانَ لِلنَّاسِ أَعْيَادٌ أَوْ مَوَاطِنُ جَاهِلِيَّةٍ يَفْعَلُونَ فِيهَا بَعْضَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ مِنْ عِبَادَاتِهِمْ وَأَنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَفْعَلَ فِيهَا عِبَادَةَ اللَّهِ فِي الزَّمَانِ أَوْ فِي الْمَكَانِ وَالصُّورَةِ وَاحِدَةً فَإِنَّكَ تَتْرَكُهَا عَمَلًا بِهَذَا الْمَعْنَى.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨].
- الثانية: أَنَّ الْمُعْصِيَةَ قَدْ تَوَثَّرَتْ فِي الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ.
- الثالثة: رَدُّ الْمُسْأَلَةِ الْمُشْكِلَةِ إِلَى الْمُسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ لِيُزُولَ الْإِشْكَالُ.
- الرابعة: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتَيِّ إِذَا احتَاجَ إِلَى ذَلِكَ.
- الخامسة: أَنَّ تَحْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ، إِذَا خَلَا مِنَ الْمَوَانِعِ.
- السادسة: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.
- السابعة: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.
- الثامنة: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نُذِرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ، لِأَنَّهُ نَذْرٌ مُعْصِيَةٍ.

<sup>١</sup> "الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ" (١٨٦)



التَّاسِعَةُ: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

الْعَاشِرَةُ: لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذَرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأوَّلَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾» عرفناها، لا تقم في هذا المسجد الذي هو مسجد ضرار.

«الثَّانِيَةُ: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تَوَثَّرَتْ فِي الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ» المعصية تُؤثِّرُ فِي الْأَرْضِ والطَّاعَةُ تُؤثِّرُ فِي الْأَرْضِ، وأنتم تعرفون قصَّةَ الرَّجُلِ الَّذِي قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، وكيف أمره العالمُ ذاك بأن يرحل إلى بلدٍ فيها قوم يُطيعون الله، ولَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى بَلَدِ ثَمُودَ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ»<sup>١</sup> وهذا كثيرٌ في أماكن العقوبات، واليوم يُريدون أن يجعلوها آثارًا ومتاحف -نسأل الله العافية-.

«الثَّالِثَةُ: رَدُّ الْمُسْأَلَةِ الْمُشْكِلَةِ إِلَى الْمُسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ لِيَزُولَ الْإِشْكَالُ» يعني أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَعَرَضَ لَهُ إِشْكَالٌ فَإِنَّ الْأُمُورَ وَاضِحَةٌ لِأَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَرُدُّونَ الْمُتَشَابِهَ إِلَى الْمُحْكَمِ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَأْخُذُونَ بِالشَّرِيعَةِ كُلِّهَا، وَأَمَّا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ فَإِنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مِنَ الشَّرِيعَةِ مَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ؛ وَهَذَا كَثِيرٌ، وَلِذَلِكَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، واللفظ للبخاري (٤٣٣)

رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا ذَكَرَ فِي «الْوَاسِطِيَّةِ» تَوَسُّطَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَيْنَ الْفِرْقِ، ذَكَرَ أَنََّّهُمْ وَسَطُ فِي بَابِ الْقَدْرِ بَيْنَ الْجَبَرِيَّةِ وَالْقَدَرِيَّةِ، وَأَنََّّهُمْ وَسَطُ فِي بَابِ الْإِيمَانِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ بَيْنَ الْخَوَارِجِ وَالْمَرْجئةِ -يعني أَنَّ الْخَوَارِجَ يَأْخُذُونَ أَحَادِيثَ الْوَعِيدِ وَيَتَمَسَّكُونَ بِهَا وَالْمَرْجئةُ يَأْخُذُونَ أَحَادِيثَ الْوَعْدِ وَيَتَمَسَّكُونَ بِهَا- وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَسَطُ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، وَهَذَا مِنَ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ وَالْإِيمَانِ، لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَضْرِبَ الشَّرِيعَةَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ.

«الرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احْتَجَّ إِلَى ذَلِكَ» يعني أَنَّهُ إِذَا جَاءَكَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِيكَ فِي مَسْأَلَةٍ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تَحْتَاجُ لَهَا إِلَى قِيُودٍ وَتَحْتَاجُ لَهَا إِلَى ضَوَابِطٍ: (لِمَاذَا فَعَلْتَ كَذَا؟ وَلِمَاذَا قَالَ فُلَانٌ كَذَا؟ وَهَلْ هَذَا كَانَ مَعْرُوفًا عِنْدَكُمْ؟) وَهَذَا مِمَّا يُسَمَّى بِتَحْقِيقِ الْمَنَاطِ فِي الْفَتَوَى، وَابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَفَادَ فِي هَذَا الْبَابِ بَلْ شَدَّدَ فِيهِ: فِي مَسْأَلَةٍ أَنَّ الْعَالَمَ يُفْتِي النَّاسَ بِعُرْفِهِمْ لَا بِعُرْفِهِ هُوَ، وَقَالَ بَأَنَّهُ إِذَا أَفْتَى النَّاسَ بِعُرْفِهِ هُوَ رَبِّمَا ضَلَّ وَأَضَلَّ فِي هَذَا الْبَابِ، أحيانًا بَعْضُ النَّاسِ لَهُمْ عَرَفٌ خَاصٌّ وَهُوَ لَا يُرِيدُ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي ظَهَرَ فِي ذَهْنِ الْمُفْتِي، وَإِنَّمَا هُوَ يَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ مَأْلُوفٍ عِنْدَهُ.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ، إِذَا خَلَا مِنَ الْمَوَانِعِ» هَذَا دَلِيلٌ مَأْخُوذٌ مِنْ مَفْهُومِ الْمَخَالَفَةِ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ إِذَا مَثَلًا قُلْتَ أَنْتَ: (أَنَا نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ نَاقَةً أَوْ بَقَرَةً فِي الْبَلَدِ الْفُلَانِيَّةِ) بِدُونِ أَيِّ شَيْءٍ مِنَ الْقِيُودِ الْمُقِيدَةِ لَهَا، فَهَذَا جَائِزٌ وَرَبِّمَا يَكُونُ لَكَ مَقْصِدٌ أَنَّ هَذِهِ الْبَلَدَ يَكْثُرُ فِيهَا الْفُقَرَاءُ وَالْمَعْوِزُونَ وَالْمَحْتَاجُونَ، هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، الْمَهْمُ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ نَوْعٌ مِنَ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِشَيْءٍ مُتَعَلِّقٍ بِهَا إِمَّا فِي الْقَدِيمِ أَوْ فِي الْحَدِيثِ.

«الْسَّادِسَةُ: الْمُنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ» وَهَذَا هُوَ ظَاهِرٌ

الحديث لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ» الجاهليّة قد ذهبت وذهبت عبيتها وذهبت أمورها لكن الآن هل هو موجود؟ لا ليس موجوداً، ولكن ما زالوا حدثاء، ما زالت الأمور جديدة، فهو خشي أن يكون هذا المكان ممّا كان فيه أصنام وأوثان لأهل الجاهليّة يعبدونها.

«السَّابِعَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ» الأوّل من جهة المكان وإن لم يكن زمانه -يعني إذا كان صنمٌ في أيّ شهرٍ في أيّ يومٍ في أيّ ساعةٍ-، والثاني مُقترن بالزمان -يعني نفس المكان لكن اعتادوا على أن يذهبوا إليه في رجب، في محرّم، أو ما أشبه ذلك- فهذا أشد.

«الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نُذِرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ، لِأَنَّهُ نَذْرٌ مَعْصِيَةٍ» نعم؛ لا وفاء فيه أبداً، لكن هل يجب عليه الكفّارة؟ اختلف أهل العلم، والجمهور على أنّه لا يجب عليه الكفّارة، لا كفّارة في نذر معصية، والحنابلة ومعهم الحنفية أنّه يُكفّر ولكن لا دليل على التّكفير.

«التَّاسِعَةُ: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ» مثل هذه الأعياد التي يفعلونها في هذه الأيام ما يُسمّى بعيد (الكريسماس) الذي هو رأس السنّة الميلادية -وما أشبه ذلك-، فإنّ هذا محرّمٌ مشاركتهم فيه -كما مرّ معنا-، محرّم مشاركتهم فيه ولو بعد انقضائه وذهابه، وقبول هداياهم وتهنّئتهم به لا تجوز هذه كلّها، وقد تكلم فيها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ وأطال -جزاه الله خيراً عن الإسلام والمسلمين- في كتابه «اقتضاء الصّراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم».

«الْعَاشِرَةُ: لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ» إذا نذر الإنسان أن يعصي الله فإنّه لا نذر في معصية، لا يجوز

له، مثلاً الإنسان نذر أن يُقاطع رحمه أو أن يمنع النّفقة عن والده أو عن ولده لا يجوز له أن يفِي بهذا النّذر، وهذه المسألة الّتي قُلتها من قبل -لعلّي استبقتها- هي مسألة: هل عليه كفارة إذا نذر أن يعصي الله؟ ليس عليه كفارة على الصّحيح.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذَرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ» مثلاً إنسان نذر أن يطير من على جبل أو يصنع شيئاً كقمرٍ صناعي!

### سؤال وجواب

**السؤال:** مَنْ يذبح عند القبر؛ ما حكمه؟

**الجواب:** هذا على حسب حاله كما ذكر العلماء:

• إن ذبح للقبر فهذا لا خلاف فيه أنّه مشرّك.

• فإن ذبح لله عند القبر فهذا عاصٍ ومرتكبٌ لكبيرةٍ من كبائر الذُّنوب ومرتكبٌ

لوسيلةٍ من وسائل الشُّرك؛ لِمَا جاء في حديث ثابت بن الضَّحَّاك لَمَّا سأل النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنّه نذر أن ينحر إبلاً ببوانة.





قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### بَابُ مِنَ الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

لِقَوْلِهِ: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وَفِي «الصَّحِيحِ»: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ».

قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ مِنَ الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ».

• مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد» أن النذر لله عبادةٌ يُحِبُّها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وأثنى على فاعليها - كما سيذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ الآيات الدالة على ذلك -، وإذا كان النذر عبادةً فإنه من التوحيد، لأن العبادة إنما هي التوحيد - توحيد الله جَلَّ وَعَلَا -، والعبادة إذا صُرِفَتْ لغير الله تعالى فإنَّها شركٌ، وقلنا لكم في شرح «الثلاثة الأصول» بأنَّ من نفائس هذا الكتاب - أعني «الثلاثة الأصول» -: الصَّابِط الَّذِي ذَكَرَهُ رَحِمَهُ اللهُ في معرفة الشَّركِ، لِأَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ أَنْوَاعَ الشَّرْكِ قَالَ: (فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ) هذا

الضَّابِطُ يجب أن يُحْفَظَ وأن يكون مستحضرًا، فإذا قرَّرت بأنَّ هذا الفعل أو بأن هذا القول عبادة فإنَّ صَرْفَهُ لغير الله شركٌ، وهذه هي مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ»، فمن التَّوْحِيدِ: النَّذْرُ لله، ومن الشَّرِكِ: النَّذْرُ لغير الله تعالى.

• وأما مناسبة للباين قبله فإنَّ من أكثر النُّذُور التي يَتَقَرَّبُ بها المشركون إلى آلهتهم: الذَّبْحُ، فينذرون لغير الله تعالى، وأكثر ما ينذرون هو الذَّبَائِحُ، فلَمَّا ذكر «بَابَ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لغيرِ الله» و «بَابَ لَا يُذْبَحُ لله بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لغيرِ الله» ذكر أنَّ من الشَّرِكِ النَّذْرُ لغير الله تعالى.

وقوله هنا: «بَابُ مِنَ الشَّرِكِ» (من) هذه تبعية، لأنَّ أنواع الشَّرِكِ وأفراد الشَّرِكِ وآحاد الشَّرِكِ كثيرةٌ، «مِنَ الشَّرِكِ» الشَّرِكِ في قول المصنِّف هنا هو الشَّرِكِ الأكبر؛ كما قطع به الشَّيْخُ ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ<sup>١</sup>، والشَّيْخُ عبد الرَّحْمَنِ بن مُحَمَّد بن قاسم رَحِمَهُ اللهُ<sup>٢</sup>، وكذلك الشَّيْخُ الفوزان في الشَّرْحِ المختصر<sup>٣</sup>، واللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ، وغيرهم من أهل العلم؛ قالوا إنَّ المراد بالشَّرِكِ أَنَّهُ الشَّرِكِ الأكبر، فالنَّذْرُ لغير الله شركٌ أكبر مخرجٌ عن المِلَّةِ.

وأنواع النَّذْرِ التي يَتَقَرَّبُ بها المشركون إلى آلهتهم كثيرةٌ: منها الذَّبَائِحُ، ومنها الأموال، بل ربَّما بعضهم ينذر ولده للقبر أو للضَّرِيحِ أو للمَشْهَدِ، ومنهم من ينذر السَّمْنَ أو الطَّيِّبِ أو العسل أو أعظم ما عنده من حصادٍ أو زرعٍ، كُلُّ هذا ممَّا يُتَقَرَّبُ به إلى تلك الآلهة، وهذا شركٌ بالله.

<sup>١</sup> قال ابن سعدي رحمه الله: (مَنْ فَهَمْتَ الضَّابِطَ السَّابِقَ فِي حَدِّ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ وَهُوَ أَنَّ مَنْ صَرَفَ شَيْئًا مِنَ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ؛ فَهَمْتَ هَذِهِ الْأَنْوَابَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي وَالِيَ الْمُصَنِّفُ بَيَّنَّهَا) "القول السديد" (٦١)

<sup>٢</sup> قال الشَّيْخُ ابن قاسم رحمه الله: (عَلِمْنَا مِنَ الْآيَتَيْنِ وَالْحَدِيثِ أَنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ، فَصَرَّفَهُ لِغَيْرِ اللَّهِ شَرْكٌ أَكْبَرُ) "حاشية كتاب التَّوْحِيدِ" (١٠٨)

<sup>٣</sup> قال الشَّيْخُ الفوزان حفظه الله: («مِنَ الشَّرِكِ»: أَيِ الشَّرِكِ) "الملخص في شرح كتاب التَّوْحِيدِ" (١٠٦)

وقول المصنّف هنا رَحِمَهُ اللهُ: «النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ» المراد بالنذر: النّحب والإيجاب، بمعنى أن يُوجب الإنسان على نفسه شيئاً، والمعنى الاصطلاحي للنذر أنّه إيجاب العبد -أو كما يقول بعض الأصوليين: إيجاب المكلف- على نفسه عبادةً ليست واجبة بأصل الشرع، بمعنى أنّها في أصل الحكم الشرعي ليست واجبة لكن لما نذر لها صارت واجبة.

✱ هذا الباب -باب النذر- في الشريعة يقول الخطّابي إنّهُ مِنْ مُشْكَلَاتِ الْعِلْمِ؛ بسبب أنّ النصوص في الشريعة جاءت بالثناء على الموفين بالنذر كما في قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧] وفي قوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠]، وجاءت الأحاديث بالنهي عنه، فاستشكل طوائف من أهل العلم الجمع بين هذه النصوص:

• والجمهور على أنّ عقد النذر ابتداءً منهّي عنه والوفاء به واجبٌ، فحملوا نصوص النهي على عقده والابتداء به -بمعنى أن يدخل فيه المسلم-، وحملوا الآيات التي فيها الثناء على الوفاء به بعد عقده، هذا قول الجمهور، ثمّ هؤلاء الجمهور منهم من قال بأنّ النهي للكرهية، وهؤلاء هم جمهور الجمهور -كما يقولون أو كما ينبغي أن يُقال-، وقال طائفة من أهل العلم بأنّه مُحَرَّمٌ؛ وهذا تردّد فيه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ، وأمّا الصنعاني فقد قطع به -بأنّ الدخول في النذر مُحَرَّمٌ-، هذا هو الجمع الأوّل، وهو الجمع المشهور الذي مشى عليه أكثر المتأخّرين.

• وهناك جمعٌ أحسن منه، ومن أحسن من تكلم عليه -إن لم نقل بأنّه أحسن من تكلم عليه-: العلامة أبو الفتح القشيري المعروف بابن دقيق العيد في كتابه «إحكام الأحكام»<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> قال الخطّابي رحمه الله: (هَذَا بَابٌ مِنَ الْعِلْمِ غَرِيبٌ، وَهُوَ أَنَّ يُنْهَى عَنْ فِعْلِ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فُعِلَ كَانَ وَاجِبًا) "فتح الباري" (٥٧٨/١١)

<sup>٢</sup> انظر "إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام" (٢٦٦/٢)



وكذلك القرطبي في «المفهم»<sup>١</sup> وهو ظاهرُ كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في مواضع من كتبه: حملوا أحاديث النهي على نذر المجازاة، يعني النذر الذي يعقده العبد طلباً لجزاءٍ عليه؛ مثل أن يقول: (إِنْ شَفَى اللهُ مَرِيضِي فَلَهُ عَلَيَّ ذَبِيحَةٌ أَوْ صِيَامٌ أَوْ بِنَاءٌ مَسْجِدٍ) أَوْ (إِنْ رَدَّ اللهُ غَائِبِي، إِنْ قُضِيَتْ حَاجَتِي، إِنْ نَجَحْتُ فِي الْإِخْتِبَارِ، إِنْ تَوَظَّفْتُ) إلى آخره من مطالب النَّاسِ، فحملوا أحاديث النهي - كحديث ابن عمر في «الصَّحَّاحِينَ»<sup>٢</sup> وغيره - على ما إذا كان النذر المعقود يُراد به الجزاء، وإذا تأملت الأحاديث رأيتها تدور على هذا المعنى لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «النَّذْرُ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئاً، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَخِيلِ»<sup>٣</sup> والبخيل مَنْ هو؟ البخيل هو الَّذِي لَا يُعْطِي إِلَّا بَعْوَضَ وَلَوْ اسْتَطَاعَ أَيْضاً أَنْ يَأْخُذَ الْعَوَظَ بِدُونِ عَطَاءٍ أَخْذَهُ، هذا هو البخيل، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَخِيلِ» فقالوا هذه الأحاديث محمولة على ما إذا كان الابتداء والدُّخُولُ فِي النَّذْرِ هُوَ أَنْ يَطْلُبَ جِزَاءً عَلَى نَذْرِهِ - مثلما ذكرتُ لكم صَوْرَهُ -، وحملوا النُّصوصَ الدَّالَّةَ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَى الْمُوفِينَ بِالنَّذْرِ كآية سورة البقرة -الَّتِي سَتَأْتِي مَعَنَا- وآية سورة الإنسان وحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعهُ» فليس فيه نهْيٌ.

وهذا المحمل هو أحسن المحامل وأوجهها، لماذا؟ لأمرين اثنين:

- الأمر الأوَّل: أَنَّ النَّهْيَ الَّذِي جَاءَ عَنِ النَّذْرِ فِي جَمِيعِ الْأَحَادِيثِ مُقَيَّدٌ بِالْبُخْلِ وَبِعَدَمِ رَدِّ الْقَدْرِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمَجَازَاةَ.

<sup>١</sup> انظر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٦٠٦/٤)

<sup>٢</sup> قال ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (أَوَّلُ مَنْ نَذَرَ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَدِّمُ شَيْئاً وَلَا يُؤَخِّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، واللفظ للبخاري (٦٦٩٢)

<sup>٣</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (١٦٤٠)

• والأمر الثاني: أَنَّ النُّصُوصَ الَّتِي جَاءَتْ فِي الثَّنَاءِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّذْرِ لَيْسَ فِيهَا نَوْعٌ مِنَ النَّهْيِ.

وعلى هذا فَإِنَّ هذا هو أحسن المحامل، وهذا ظاهر كلام الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»<sup>١</sup>.

وبهذا عرفنا أَنَّ النَّذْرَ يُقَسَّمُ قِسْمَيْنِ، -وبعض الناس يقول: (يُقَسَّمُ إِلَى قِسْمَيْنِ) هذا لا يصلح، حشو في الكلام لأنها تمييز ولا يحتاج أن تدخل عليها حرف جرّ-

النَّذْرُ يُقَسَّمُ قِسْمَيْنِ؛ هما: نذر التَّبرُّر، ونذر المجازاة.

• نذر التَّبرُّر: هو النَّذْرُ الَّذِي يَعْقِدُهُ الْإِنْسَانُ بِدُونِ مَجَازَاةٍ، يقول: (لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ رِيَالٍ، لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَذْبَحَ كَذَا وَكَذَا وَأَوْزَعَهُ عَلَى الْفُقَرَاءِ) فهذا نذر تبرُّر دخل ابتداءً يُريدُ مرضاة الله، لأنَّ هذا -وهذا أيضًا وجه آخر- لأنَّ هذا النَّذْرَ عِبَادَةٌ أَثْنَى اللهُ عَلَى فَاعِلِهَا فَلَا نَقُولُ بِأَنَّهُ مِنْهُيٌّ عَنْهُ.

• نذر المجازاة: -وقد سبق بيانه-، لهذا شَدَّدَ الْعَلَامَةُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَفْهَمِ» وكذلك الحافظ ابن حجر<sup>٢</sup> فيما إذا اعتقد المسلم بأنَّ حاجته لا تُقْضَى إِلَّا بِمَوْجِبِ هَذَا النَّذْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْصَلَ هَذِهِ الصُّورَةَ إِلَى الْكُفْرِ -عِيَاذًا بِاللَّهِ-.

فعلى كُلِّ حَالٍ النَّذْرُ عِبَادَةٌ مُحِبُّوَةٌ.

<sup>١</sup> انظر «فتح الباري» (٥٧٨/١١)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «(قَالَ -أَيُّ الْقُرْطُبِيِّ-: وَقَدْ يُنْصَبُ إِلَى هَذَا اعْتِقَادُ جَاهِلٍ يَظُنُّ أَنَّ النَّذْرَ يُوجِبُ حُصُولَ ذَلِكَ الْغَرَضِ، أَوْ أَنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَعَهُ ذَلِكَ الْغَرَضَ لِأَجْلِ ذَلِكَ النَّذْرِ، وَالْبُيُوتُ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: (فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يَزِيدُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ شَيْئًا) وَالْحَالَةُ الْأُولَى تُفَارِقُ الْكُفْرَ، وَالثَّانِيَةُ خَطَأٌ صَرِيحٌ». قُلْتُ: بَلَى تَقَرُّبٌ مِنَ الْكُفْرِ أَيْضًا) «فتح الباري» (٥٧٩/١١)

عرفنا ما المراد بالذَّكر في هذا الموضوع، وعرفنا من قبل مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوحيد» ومناسبته للأبواب قبله.

واستدلَّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ على هذا الباب بآيتين وحديث.

أَمَّا الآية الأولى فهي آية سورة الإنسان، لَمَّا أَثْنَى اللهُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى دُخُولِهِمُ الْجَنَانَ، قَالَ - مِنْ صِفَاتِهِمْ - : ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧] يُوفُونَ بِهَا يَنْذِرُونَ، فَإِذَا نَذَرُوا نَذْرًا وَفَوْا بِهِ وَلَا يَتَسَاهَلُونَ فِيهِ وَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الرُّخْصِ الَّتِي تُرَخِّصُ لَهُمْ فِي هَذَا النَّذْرِ، وَإِنَّمَا يَعْقِدُونَ النَّذْرَ وَيُحَافِظُونَ عَلَيْهِ عِنْدَ عَقْدِهِ وَيُحَافِظُونَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْوَفَاءِ بِهِ، وَمِنْ عَلَامَاتِهِمْ أَنَّهُمْ يَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا.

• وهذا هو وجه الدلالة مِنَ الآية للباب: أَنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ أَحَبُّهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَثْنَى عَلَى فَاعِلِهَا وَجَعَلَهَا عَلَامَةً عَلَى إِيْمَانِهِمْ وَعَلَى خَوْفِهِمْ مِنَ اللهِ وَوَقُوفِهِمْ بَيْنَ يَدَيْهِ.

والآية الثانية هي قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠] أَمَّا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ مَبِينًا أَنَّهُ لَا يَضِيعُ عِنْدَهُ عَمَلٌ: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤١] وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا [النساء: ٤١] وَالْفَتِيلُ مَعْرُوفٌ، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَصٌّ فِي الْعُمُومِ أَنَّهُ لَا يَضِيعُ شَيْءٌ عِنْدَ اللهِ، وَذَكَرْتُ لَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنَّ (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى نَكْرَةٍ وَسَبَقَا جَمِيعًا بِنَفْيٍ فَإِنَّ هَذَا نَصٌّ فِي الْعُمُومِ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ وَعِنْدَ اللَّغَوِيِّينَ، النَّكْرَةُ مَعَ النَّفْيِ هَذَا عُمُومٌ لَكِنَّهُ ظَاهِرٌ فِي الْعُمُومِ، (مِنْ) مَعَ النَّكْرَةِ وَالنَّفْيِ هَذَا نَصٌّ فِي الْعُمُومِ، أَيْنَ النَّفْيِ؟ ﴿وَمَا﴾ وَ (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةَ ﴿مِنْ نَفَقَةٍ﴾ وَالنَّكْرَةُ: نَفَقَةٌ وَنَذْرٌ؛ فَكُلُّ مَا تُنْفِقُهُ وَكُلُّ مَا تَنْذَرُ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَعْلَمُهُ، وَعِلْمُهُ بِهِ يُتَّبَعُهُ

بمُجازاته عليه ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة].

• فهذه الآية أيضًا فيها دلالة على أَنَّ الله جَلَّ وَعَلَا قرن النذر بالنفقة وجعلهما في العبادة وفي المحبة إليه على السواء، فإذا نذر المسلم فإنه يفي بما نذر ويقوم بما أمره الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى به.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ حديث عائشة، وهو قولها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ» يعني أَنَّ المسلم إذا نذر نذرًا فيه طاعة وقربة إلى الله تعالى فإنه يجب عليه أن يفي به كَمَنْ نذر صيامًا أو حجًّا أو عمرة أو صلاة أو ذبحًا أو صدقة أو نفقة؛ فإنه يفي بهذا النذر.

وقوله هنا: «فَلْيُطِعْهُ» اللَّامُ داخلَةٌ على الفعل المضارع، وهي مِنْ صيغ الأَمْرِ عند الأصوليين؛ فإنَّها مِنْ صيغ معرفة الوجوب -الفعل المضارع مع اللَّام-: «فَلْيُطِعْهُ» فالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمَرَ بالوفاء بالنذر.

وقد أجمع العلماء على أَنَّ الوفاء بالنذر بعد عقده واجب؛ هذا لا خلاف بينهم فيه، بغض النظر عن كونهم اختلفوا في ما هو المراد بالنذر المنهي عنه، المهمُّ أَنَّهُم أجمعوا على أَنَّهُ إذا نَذَرَ تَبَرُّرٍ أو نَذَرَ مُجَازاةٍ فإنه يجب عليه بعد الدُّخُول فيه أن يفي به، إلَّا فيما لا يملك الإنسان كَمَا مر معنا في حديث ثابت بن الضَّحَّاك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الباب الَّذِي قبل هذا.

وقوله هنا: «وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ» بمعنى أَنَّهُ ينذر أن يفعل المعصية، ومن أشهر المعاصي الَّتِي ينذر النَّاسُ فعلها: القطيعة والعقوق، فإنَّهم إذا اختلفوا مع أقاربهم وأرحامهم نذر أن لا يُكَلِّم هذا القريب مِنْ عَمَّةٍ أو عَمٍّ أو خالةٍ أو خالٍ وربَّما تصل إلى

الأب أو الأم أو الأخ أو الأخت، فهذا نذر معصية ولا يجوز الوفاء به ويجب عليه التَّخلص منه والخروج منه، لكن هل يجب عليه فيه الكفارة؟ اختلف أهل العلم في هذا:

• والجمهور على أنه لا كفارة في نذر المعصية، فمن نذر أن يعق والديه أو نذر أن يقطع رحمه أو نذر أن يشرب خمرًا - عيادًا بالله - أو نذر أن يسرق أو نذر أن ينظر إلى محارم فلان فإنه لا يجوز له أن يفى بهذا النذر، لكن هل يجب عليه الكفارة؟ الجمهور على أنه لا يجب فيه الكفارة.

• وقال الحنفية والحنابلة: (تَجِبُ فِيهِ الْكَفَّارَةُ) واستدلوا برواية عند النسائي: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»<sup>١</sup> وهذه الرواية شاذة.

والراجح هو قول جماهير أهل العلم؛ لأنَّ بعض النَّاسِ يظُنُّ أَنَّ الْكَفَّارَةَ تُخَلِّصُهُ مِنَ الذَّنْبِ وَالْإِثْمِ وَأَنَّهَا أَعْظَمُ شَأْنًا مِنَ التَّوْبَةِ، أَيُّهَا أَشَدُّ: التَّوْبَةُ أَمْ الْكَفَّارَةُ؟ التَّوْبَةُ، ولهذا أيضًا اليمين الغموس - اليمين الكاذبة، سُمِّيَتْ غَمُوسًا لِأَنَّ تَغْمِسَ صَاحِبَهَا فِي الْكَذْبِ ثُمَّ تَغْمِسُهُ فِي النَّارِ - فهذه اليمين لا كفارة فيها.

وبهذا يظهر لنا أَنَّ النَّذْرَ مِنْ أَجْلِ الْعِبَادَاتِ وَأَنَّ مَا يَفْعَلُهُ الْمُشْرِكُونَ الْجَاهِلُونَ مِنَ النَّذْرِ عِنْدَ الْقُبُورِ وَعِنْدَ الْأَضْرَحَةِ وَعِنْدَ الْمَشَاهِدِ - وَقَبْلَهُمْ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْأَصْنَامِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ - أَنَّهُ شَرَكٌ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قوله: «فِي الصَّحِيحِ» يعني في صحيح البخاري.

<sup>١</sup> "سنن النسائي" رقم (٣٨٣٧)

قال المصنف رحمه الله:

### فِي مَسَائِلٍ:

**الأولى:** وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

**الثانية:** إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ، فَصَرَفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ.

**الثالثة:** أَنَّ نَذَرَ الْمَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«**الأولى:** وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ» وقد عرفنا جميعاً أَنَّ الْوَفَاءَ بِالنَّذْرِ واجبٌ عند جميع العلماء إِلَّا إِذَا كَانَ نَذْرٌ مَعْصِيَةً.

«**الثانية:** إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ، فَصَرَفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ» إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ عِبَادَةٌ فَصَرَفُهُ لغير الله شرك، لأننا ذكرنا لكم الضَّابِطَ، وذكرنا في شرح «الثلاثة الأصول» أهميَّة هذا الضَّابِطِ، لأنَّه لَمَّا ذَكَرَ أَنْوَاعَ الْعِبَادَةِ قَالَ: (فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ)، فَإِذَا قَرَّرْنَا أَنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى فَصَرَفُهُ لغير الله شركٌ به.

«**الثالثة:** أَنَّ نَذَرَ الْمَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ» وهذا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي وَجُوبِ الْكَفَّارَةِ فِيهِ؛ وَذَكَرْنَا لَكُمْ الْخِلَافَ وَأَنَّ الْجُمْهُورَ عَلَى أَنَّهُ لَا كَفَّارَةَ فِيهِ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مِنَ الشَّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ٦] الْآيَةَ.

عَنْ حَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ نَزَلَ مَنَزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنَزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قال شيخنا حفظه الله:

هنا قال المصنف رحمه الله: «بَابُ مِنَ الشَّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ».

• مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد» أن الاستعاذة بالله واللجوء والاستجارة به توحيد، أمر الله بها في كتابه وأثنى على فاعليها، فإذا قررنا بأنها عبادة لله فإن صرفها لغير الله شرك به، فالله جلَّ وعلا قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] هذا أمرٌ بها، وقال جلَّ وعلا في كتابه الكريم مبيِّناً الثناء على المستعيزين به من الشَّيْطَانِ ﴿وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [٣٦] وَإِنَّمَا يَنْزَغُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ [فصلت: ٣٦] فهذا ثناء وأمرٌ أيضًا من الله تعالى على المستعيزين به، فإذا -كما ذكرتُ لك- قررنا بأن الاستعاذة عبادة أمر الله بها وأثنى على فاعليها لأنهم يلجأون ويستجيرون



ويلوذون به تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فإذا صرفها العبد لغير الله كان مشركاً كافراً، وهذه هي مناسبة الباب لكتاب «التوحيد» فالاستعاذة بغير الله شرك ولهذا قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ مِنَ الشِّرْكِ».

«بَابُ مِنَ الشِّرْكِ» (من) هنا كما سبق: تبعية، لماذا نقول بأنها تبعية؟ لأن أفراد الشِّرْكِ وأنواع الشِّرْكِ وآحاد الشِّرْكِ كثيرة جداً لا يحصيها إلا الله جَلَّ وَعَلَا، فإذا قلت: (هَذَا مِنَ الشِّرْكِ) دَلَّ عَلَى أَنَّكَ لَا تُرِيدُ الشِّرْكَ كُلَّهُ وَإِنَّمَا تُرِيدُ بَعْضَهُ.

«بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ» الاستعاذة: استفعالة مِنَ الْعَوْدِ أَوْ الْعَوْدِ، وَالسَّيْنِ وَالتَّاءِ عِنْدَ الْعَرَبِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْأَفْعَالِ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الطَّلَبِ فِي الْغَالِبِ، أَصْلُ الْفِعْلِ مَاذَا؟ عَاذَ، فَإِذَا أَدَخَلْتَ عَلَيْهِ السَّيْنَ وَالتَّاءَ قُلْتَ: (إِسْتَعَاذَ) بِمَعْنَى طَلَبِ الْعَوْدِ أَوْ الْعَوْدِ، هَذَا فِي الْأَصْلِ، إِلَّا أَنَّهُمَا قَدْ تَخَرَّجَ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ﴾ [التغابن: ٦] لَا نَقُولُ بِأَنَّ اللَّهَ طَلَبَ الْغِنَى - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ -.

وَهُوَ الْغِنَى بِذَاتِهِ سُبْحَانَهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ تَعَالَى شَأْنُهُ<sup>١</sup>

وأيضاً قول الفقهاء في أبواب الفقه: (الِاسْتِحَاذَةُ) الاستحاضة داءٌ ومرضٌ لَا تُحِبُّهُ الْمَرْأَةُ، عِنْدَمَا نَقُولُ: (اسْتِحَاذَةُ) مِنَ حَاضِ الْوَادِي، (اسْتِحَاذَةُ) لَيْسَ أَنَّ الْمَرْأَةَ طَلَبَتْ الْحَيْضَ، لَكِنْ بَكَثَرَتْ فِيهَا وَوُجُودُهُ مَعَهَا، - هَذَا فَقَطْ مِنْ بَابِ الْفَائِدَةِ وَرَبَّمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَبْلِهِ -.

الْعَوْدُ أَوْ الْإِسْتِعَاذَةُ هِيَ اللُّجُوءُ وَالِاسْتِجَارَةُ؛ عَاذَ بِمَعْنَى اسْتِجَارَ أَوْ طَلَبَ اللِّجَاءِ، وَغَالِبًا تَكُونُ مِنَ الْمَحْذُورِ يَعْنِي فِرَارًا مِنَ الْمَحْذُورِ، كَمَا قَالَ الْمُتَنَبِّي:

<sup>١</sup> للشيخ حافظ الحكمي رحمه الله.

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤْمَلُهُ      وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أُحَاذِرُهُ  
لَا يَجْبُرُ النَّاسُ عَظْمًا أَنْتَ كَاسِرُهُ      وَلَا يَهَيِّضُونَ عَظْمًا أَنْتَ جَابِرُهُ

يعني فرق بين العوذ واللوذ:

• العوذ فيه هربٌ من محذورٍ.

• واللوذ فيه طلبٌ في مرغوبٍ.

هذا معنى الاستعاذة؛ فالمستعبد طالبٌ إجارة الله تعالى - أن يُجيره الله جَلَّ وَعَلَا مِمَّا حَذِرَ منه -.

والاستعاذة بغير الله - كما ذكرنا - شركٌ أكبر مخرجٌ عن الملَّة، وهي من عادات الجاهليَّة مع الجنِّ - كما سيذكر المصنِّف آية الجنِّ في الاستعاذة بهم -، والعلماء مجمعون على هذا؛ قد نصُّوا على أنَّ الاستعاذة بغير الله شركٌ به، ولأنَّ الأُمَّة في أوَّل قرونها وإن اختلفت في أبواب الصِّفات فإنَّها لم تختلف في أبواب الإلهية إلى ما بعد زمن الإمام أحمد، ولهذا لما ناظر الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ المعترلة الجهمية في القول بخلق القرآن كان من أدلَّته على أنَّ القرآن كلام الله: الحديث الَّذي ذكره المصنِّف - كما سيأتي - هو حديث خولة بنت حكيم، وهو أنَّه استدلَّ عليهم بأنَّ كلمات الله ليس مخلوقة، لماذا؟ لأنَّه لا يُستعاذ بمخلوقٍ، فَهُم كانوا عارفين بتوحيد الإلهية وإفراد الله جَلَّ وَعَلَا بالعبادة ولم يكونوا يُنازعون فيه، لكن كانوا يُنازعون في أبواب الأسماء والصِّفات، فلمَّا احتجَّ عليهم الإمام أحمد بأنَّ من الأدلَّة الدَّالة على أنَّ القرآن ليس مخلوقًا استدلَّ عليهم بحديث خولة بنت حكيم؛ أو بأنَّ كلام الله عزَّ وجلَّ ليس مخلوقًا لأنَّ العلماء فسَّروا: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ» بالكلمات الكونية

والكلمات الشرعية - كما سيأتي في حديث خولة بنت حكيم -.

فإذا ظهر لنا أن الأمة مُجمعةٌ على أن الاستعاذة بغير الله شركٌ أكبر مخرجٌ لصاحبه من دائرة الإسلام.

لكن اختلفوا فيما إذا استعاذ المسلم بمثله فيما يقدر عليه دون تعلُّق قلبه به بمعنى أنه يجعله فقط من الأسباب كأن تقول: (أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ) أو (أَنَا عَائِدُ بِكَ) إذا حصلت له مصيبةٌ أو فتنةٌ - أو ما أشبه ذلك -، هذه المسألة اختلف فيها أهل العلم، وظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ وَالشَّيْخُ ابن باز وغيرهم من الأئمة أنه جائزٌ إذا كان قد جعل هذا من باب الأسباب، واستدلوا بجملة من النصوص:

• منها ما رواه البخاري ومسلم في «صحيحهما» من حديث أبي هريرة أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «سَتَكُونُ فِتْنٌ» فذكرها ثم قال: «فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ»<sup>١</sup> يعني أي شيء يستعيز به: بدارٍ أو رجلٍ - أو ما أشبه ذلك -، يتعد بها من الفتن.

• وبما رواه الإمام مسلم في قصة المخزومية لما سُرقت، قال جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وهو راوي الحديث -، قال: (أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ) فقال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»<sup>٢</sup>.

• واستدلوا أيضًا بما في «الصَّحِيحِينَ» في قصة الرَّجُل الَّذِي قَاتَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ثُمَّ قَتَلَهُ، قال له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قال: (إِنَّمَا كَانَ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٦٦٧٠)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٦٨٩)

مُتَعَوِّذًا<sup>١</sup>.

• وأيضًا جاء في «مصنّف عبد الرزاق»<sup>٢</sup> وابن أبي الدنيا في «الصّمت» عن إبراهيم النخعي؛ قالوا: (كَانَ إِبْرَاهِيمُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيُرْخِصُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ)<sup>٣</sup>.

فهذه الأدلة دالة؛ ما دام أنّه جعل ذلك سببًا وهذا المستعاذ حاضرٌ وحيٌّ وقادرٌ على إعادته وإجارتته، لأنّ هذا من جنس الاستجارة وأن يكون الإنسان جائرًا لأخيه المسلم. هذا ما يتعلق بالباب.

استدلّ المصنّف رحمه الله لهذا الباب بآية وحديث.

أمّا الآية فهي قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾<sup>٤</sup> [الجن] يعني: خسارًا وضعفًا وذللًا، هذا معنى الرّهق، وهذه الآية وجه الشاهد منها: أنّ هؤلاء المشركين كانوا يستعيذون بالجنّ ممّا يُصيبهم، وقد جاء في أخبارهم أنّه كان الواحد منهم إذا نزل الوادي يقول: (أَعُوذُ بِعَظِيمِ هَذَا الْوَادِي مِنْ شَرِّ سُفَهَائِهِ)<sup>٥</sup>؛ يقصد أنّه يستعيذ بكبير هؤلاء الجنّ على أن يدفع هؤلاء السفهاء الذين يخشى أذاهم وضررهم، هذا من شركهم الذي كانوا يشركون بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيه.

• ووجه الدلالة من الآية ظاهر: أنّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذكر أنّهم كانوا يستعيذون بهؤلاء الجنّ وأنّهم ما زادوا إلّا رهقًا وضعفًا وخسارًا وذللًا -نسأل الله العافية والسلامة-

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، البخاري (٦٨٧٢)، مسلم (٩٦).

<sup>٢</sup> (عن مغيرة، عن إبراهيم أنّه كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، حَتَّى يَقُولَ: ثُمَّ بِكَ) "مصنّف عبد الرزاق" رقم (٢٠٨٧١).

<sup>٣</sup> "الصمت" لابن أبي الدنيا رحمه الله (١٩٣).

<sup>٤</sup> "الاستغاثة" لابن تيمية رحمه الله (٢٩٤).

وهذا كما يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ هو من استمتع الجن بالإنس<sup>١</sup>، فلمَّا رأوا خوفهم زادوهم ذلاً وزادوهم رهقاً.

واستدلَّ المصنّف أيضاً بحديث خولة بنت حكيم رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وهو من أفراد مسلم - خرَّجه عند مسلم -، قال: «عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا» خولة بنت حكيم السُّلمية، والراوي عنها في هذا الحديث عند مسلم: سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ ممَّا يدلُّ على سابقتها وتقدمها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا» أي منزل، وخصَّه بعضهم بالسَّفر لكثرة تردُّده، لكن الحديث دلَّ على أنَّه المنزل الَّذي لا يستقر فيه الإنسان، فإذا نزل الوديان - أو ما أشبه ذلك - فإنه يقول هذا الدُّعاء، وبعض أهل العلم خصَّه بالسَّفر.

«فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» أي استجير وألجأ مُتَوَسِّلًا بكلمات الله التَّامَّات.

«بِكَلِمَاتٍ» كلمات هنا:

- من أهل العلم مَنْ حملها على الكلمات الشرعية، ماذا نعني بالكلمات الشرعية؟ يعني القرآن فقط، النَّصُّ القرآني الَّذي عندنا.
- ومنهم مَنْ حملها على الكلمات الكونية والشرعية.

ماذا نعني بالكلمات الكونية؟ انتبهوا لا بدَّ أن تفهموا هذا - وإذا ما فهِمْتُمُوهُ أعيدوه -: الكلمات الكونية هي كلمات الله الَّتِي يتكلَّم بها والَّتِي يقع بها الأمر والنهي كونيًّا، الله

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (قَالَ ابْنُ السَّائِبِ: اسْتَفْتَاغَ الْإِنْسُ بِالْجَنِّ اسْتِعَاذَتُهُمْ بِهِمْ وَاسْتَفْتَاغَ الْجَنِّ بِالْإِنْسِ أَنْ قَالُوا: قَدْ اسْتَفْتَاغَ الْإِنْسُ مَعَ الْجَنِّ حَتَّى عَاذُوا بِنَا، فَيَزَادُونُ شَرَفًا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَظْمًا فِي نَفْسِهِمْ) "مجموع الفتاوى" (٨٠/١٣)

عَزَّجَلَّ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس] هذه الكلمات الكونية: يُعْزُّ مَنْ يَشَاءُ، يُذِلُّ مَنْ يَشَاءُ، يَأْمُرُ الْمَلِكُ بِأَنْ يَكْتُبَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ: أَجَلَ الْمَخْلُوقِ وَرِزْقَهُ وَعَمَلَهُ؛ هَذِهِ تُسَمَّى بِالْكَلِمَاتِ الْكَوْنِيَّةِ، وَالْكَلِمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْكَوْنِيَّةِ كُلُّهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، لَكِنْ مَتَى تُسَمَّى بِالْكَلِمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَهُمْ؟ تُسَمَّى بِالْكَلِمَاتِ الشَّرْعِيَّةِ إِذَا كَانَتْ قِرَاءًا يُتْلَى؛ أَمَّا الْكَلِمَاتُ الْكَوْنِيَّةُ فَهِيَ الْمَعْنِيَّةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف] هَذِهِ الْكَلِمَاتُ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جَبْرِيلَ: «إِنِّي أُحِبُّ فَلَانًا فَأُحِبُّهُ»<sup>١</sup>، وَمِنْهَا أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧] هَذِهِ هِيَ الْكَلِمَاتُ الَّتِي يَقَعُ بِهَا الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ.

❖ قُلْتُ لَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ اسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ؛ قَالَ لِأَنَّ الْقُرْآنَ لَوْ كَانَ مَخْلُوقًا لَمَا جاز الاستعاذة به<sup>٢</sup>؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الاستعاذة لَا تَجُوزُ بِمَخْلُوقٍ، هَذَا مِنْ جَلَالَةِ قُدْرِهِ فِي الْعِلْمِ وَالْفَقْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَإِذَا أَثْنَيْنَا عَلَيْهِ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ ثَنَاؤُنَا عَلَيْهِ ذَمًّا - يَعْنِي مُصِيبَةً أَنْ تَقُولَ: الْإِمَامُ أَحْمَدُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَقْهِهِ! -

قَالَ (الْمُصَنِّفُ) رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسْأَلَةٌ:

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة ؓ، واللفظ لمسلم (٢٦٣٧)

<sup>٢</sup> قَالَ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَبَلَغَنِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَدِلُّ بِقَوْلِهِ: "أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَاتِ" عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، لِأَنَّهُ مَا مِنْ مَخْلُوقٍ إِلَّا وَفِيهِ نَقْصٌ) "شرح السنة" (١٨٥/١)

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْجَنِّ.

الثانية: كَوْنُهُ مِنَ الشَّرْكِ.

الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث، لأنَّ العلماء يستدلُّون به على أنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، قالوا: لأنَّ الاستعاذة بالمخلوق شركٌ.

الرابعة: فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره.

الخامسة: أنَّ كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية، من كفَّ شرًّا أو جلب نفع لا يدلُّ على أنَّه ليس من الشرك.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْجَنِّ» آية الجنِّ التي سبق البيان لها: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ﴾ ما حالهم؟ ﴿يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾ وهؤلاء الجنِّ لما رأوهم يستعينون بهم ويعوذون بهم تناولوا عليهم؛ فماذا فعلوا بهم؟ ﴿فَرَادَوْهُمُزْهَقًا﴾ [الجن].

«الثانية: كَوْنُهُ مِنَ الشَّرْكِ» يعني كون الاستعاذة من الشرك - كما ذكرنا لكم - لأنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا بَوَّبَ: «بَابُ مِنَ الشَّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ».

«الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث، لأنَّ العلماء يستدلُّون به على أنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، قالوا: لأنَّ الاستعاذة بالمخلوق شركٌ» كما ذكرنا لكم الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ لما استدلَّ بهذا الحديث وبأمثاله على أنَّ القرآن كلام الله ليس بمخلوقٍ أبدًا.

«الرابعة: فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره» هذا الدعاء فضله عظيم، وأيضا الأدعية



والأذكار؛ خصوصاً التي جاء فيها أنَّ العبد لا يضرُّه شيءٌ فهذه يقولها العبد مُوقناً بها، جاء في الترمذي عن أبان بن عثمان بن عفان - لأنَّ عثمان بن عفان هو الذي روى حديث: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَيَضُرُّهُ شَيْءٌ»<sup>١</sup> - يرويه عنه ابنه أبان بن عثمان بن عفان عند الترمذي، وفي روايته: (وَكَانَ أَبَانُ قَدْ أَصَابَهُ طَرْفٌ فَالَجَّ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ) - يعني: كيف تقول لنا بأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال هذا الدعاء! أنظر إلى حالك أنت - (فَقَالَ لَهُ أَبَانُ: مَا تَنْظُرُ؟ أَمَا إِنَّ الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثْتُكَ، وَلَكِنِّي لَمْ أَقُلْهُ يَوْمَئِذٍ لِيُمِضِيَ اللَّهُ عَلَيَّ قَدْرَهُ)<sup>٢</sup>، ولهذا القرطبي صاحب «المفهم لما أشكل من كتاب تلخيص مسلم» ذكر عن نفسه قال: (عَلِمْنَا صِدْقَهُ دَلِيلًا وَتَجَرِبَةً، فَإِنِّي مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا الْخَبَرَ عَمِلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَضُرَّنِي شَيْءٌ إِلَى أَنْ تَرَكْتُهُ، فَلَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ بِالْمُهْدِيَّةِ لَيْلًا، فَتَفَكَّرْتُ فِي نَفْسِي، فَإِذَا بِي قَدْ نَسِيتُ أَنْ أَتَعَوَّذَ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ)<sup>٣</sup> هذا موجود في شرحه على مسلم عند شرحه لهذا الحديث، -القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ هو غير صاحب التفسير ربِّما تعلمون -.

«الْحَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَخْصُلُ بِهِ مَنَفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ، مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّرِّكَ» هذه المسألة عظيمة جدًا وجليلة، وقد ناقشها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ وأطال في كتاب «القاعدة الجليلة في التَّوَسُّلِ والْوَسِيلَةِ» وفي كتاب «الفرقان بين أولياء الرَّحْمَنِ وأولياء الشَّيْطَانِ» لأنَّ بعض النَّاسِ ربِّما يسلك مسالك الشَّرِّك فيقول: (نَحْنُ جَرَبْنَاهُ فَوَجَدْنَا أَثَرَهُ) فبعضهم مثل النِّسَاء -مثلاً- تذهب إلى القبر الفلاني وتطلب

<sup>١</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٣٨٨)

<sup>٢</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٣٨٨)

<sup>٣</sup> "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٣٦/٧)

مِنْ صاحبه - لَأَنَّهَا تَزَوَّجَتْ مِنْذُ سِنَوَاتٍ وَمَا حَمَلَتْ -، فَلَمَّا ذَهَبَتْ حَمَلَتْ، ذَهَابَهَا وَافَقَ قَدَرًا قَدَّرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَكُونَ هُنَا بَعْدَهُ حَمْلُهَا؛ فَتَنَةٌ لَهَا - عِيَاذًا بِاللَّهِ - وَهَذَا يَقَعُ لكَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، فَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ» ذَكَرَ صُورًا كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْبَابِ.

✱ فَكَوْنُهُ يَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ شَيْءٌ بِسَبَبِ شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ يُوَافِقُ الْقَدَرَ الَّذِي قَدَّرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى صِحَّةِ هَذَا الشَّرِّ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ هَذَا ظَنِّي وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّرِّ وَعَنِ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ قَطْعِيٌّ عِنْدَنَا، لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَتْرِكَ النَّهْيَ عَنِ الشَّرِّ - يَعْنِي الْأَمْرَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الَّذِي هُوَ شَرٌّ وَافَقَ مَا يَطْلُبُهُ الْإِنْسَانُ! وَلِهَذَا بَعْضُهُمْ رَبَّمَا يَذْهَبُ إِلَى الْكُهَّانِ وَالسَّحَرَةِ فَيَحْصِلُ لَهُ الْبُرْءُ أَوْ الشِّفَاءُ، وَرَبَّمَا بَعْضُهُمْ يَأْكُلُ تَرَابَ الْمَوْتَى فَيَقَعُ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ مَهْمَّةٌ جَدًّا الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ هُنَا فِي الْمَسَائِلِ، وَكَمَا قُلْتُ لَكُمْ تَكَلَّمَ عَلَيْهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِهِ، وَمِنْ أَهْمِّهَا: «الْفَرْقَانُ» وَ«قَاعِدَةُ جَلِيلَةٍ فِي التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ» يَنْبَغِي مَرَاجَعَةُ ذَلِكَ.

## سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

**مَسْأَلَةٌ:** هَلْ تُقَالُ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» فِي أَذْكَارِ الصَّبَاحِ وَالنَّوْمِ؟ وَمَا حُكْمُ تَكَرَّارِهَا ثَلَاثًا؟

**قَالَ شَيْخُنَا حَفِظَهُ اللَّهُ:** هَذَا إِذَا كَانَ بِالنِّسْبَةِ لِلنُّزُولِ، أَمَّا اعْتِبَارُهَا مِنَ الْأَذْكَارِ الَّتِي تُقَالُ فِي

الصَّبَاحُ وَعِنْدَ النَّوْمِ فَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَأَيْضًا لَا دَلِيلَ عَلَى تَكَرُّارِهَا، وَالْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ فِيهَا ضَعِيفٌ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَقُولَهَا ثَلَاثًا، وَالَّذِي فِي مُسْلِمٍ أَصَحُّ وَهِيَ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ<sup>١</sup>، وَتُقَالُ فِي أَذْكَارِ الْمَسَاءِ فَحَسَبَ، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ضَمِينٌ بِأَنْ يَحْفَظَ هَذَا الْإِنْسَانُ مِنْ حِينَ قَوْلِهَا إِلَى حِينَ يَقُولَهَا فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، وَلَيْسَ فِي الْأَذْكَارِ أَنْ يَقُولَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ عِنْدَ النَّوْمِ وَلَا عِنْدَ الصَّبَاحِ؛ هَذَا الرَّاجِحُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.



<sup>١</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرِ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّمَانِيَةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ) رواه مسلم (٢٧٠٩)

قال المصنف رحمه الله:

**بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بغيرِ الله، أَوْ يَدْعُوَ غَيْرُهُ**

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١٦)</sup>  
وَأَنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ<sup>(١٧)</sup> [يونس: ١٠٧] الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَاتَّبِعُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧] الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحقاف: ٥] الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢] الآية.

رَوَى الطَّبْرَانِيُّ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ».

قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال المصنف رحمه الله في سياق أفراد وآحاد الشِّرك التي تُناقض التَّوحيد، لأننا قلنا مرارًا وتكرارًا بأنَّ الشَّيْخَ رحمه الله أحيانًا يذكر مسائل التَّوحيد وأبوابه وأحيانًا يذكر ما يُضادُّها (وَبِضَدِّهَا تَتَمَيَّزُ الْأَشْيَاءُ) فَإِنْ ذَكَرَ الشِّرْكَ كَانَ فِي ضِدِّهِ التَّوْحِيدُ، وَإِنْ ذَكَرَ التَّوْحِيدَ كَانَ فِي ضِدِّهِ الشِّرْكَ.

ولمَّا ذكر باب الاستعاذة بغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَتَمَّهَا أَيْضًا مِنْ الشَّرِّكِ ذكر هنا أَيْضًا فردًا مِنْ أفراد الدُّعَاءِ أَلَا وهو الاستغاثة مع الدُّعَاءِ فقال: «بَابٌ مِنَ الشَّرِّكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ».

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ» أَنَّ مِنْ أَجْلِ أنواع العبادات وأعظمها الَّتِي خالف المشركون فيها أهل الإسلام وكانت مِنْ أبرز مظاهر الشَّرِّكِ: هي الدُّعَاءُ، بل إِنَّ الله تعالى سَمَّى الدُّعَاءَ عبادة في آياتٍ كثيرةٍ في كتابه، وَإِنْ كان المراد عند الشَّرَّاح لهذا الباب -كالشيخ سليمان وغيره- أَنَّ المراد بالدُّعَاءِ هنا خصوص دعاء المسألة<sup>١</sup> -كما سيأتي معنا أَنَّ الدُّعَاءَ ينقسم قسمين- فالمشركون خالفوا في هذا الباب، وقد سَمَّى الله الدُّعَاءَ عبادة في مواضع مِنْ كتابه كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر] قال: ﴿ادْعُونِي﴾ ثُمَّ قال: ﴿عَنْ عِبَادَتِي﴾ وقال -كما سيذكر المصنِّف في آيات الباب-: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ وَإِذَا حَشَرَ النَّاسَ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾ [الأحقاف]، وإبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿[مريم: ٤٩] سَمَّى الله في مواضع مِنَ القرآن الدُّعَاءَ عبادة، لماذا؟ لَأَنَّهُ العبادة الظَّاهِرَةُ الَّتِي خالفها المشركون وصرفوها لغير الله تعالى؛ نعم ذبحوا لغير الله، نذروا لغير الله، تبرَّكوا بالأحجار والأشجار والأوثان - كما مرَّ معنا - واستعاذوا بغير الله؛ لكن مِنْ أبرز عباداتهم الَّتِي صرفوها لغير الله تعالى: هي الدُّعَاءُ، ولهذا قال المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابٌ مِنَ الشَّرِّكِ»، فهذه مناسبة الباب لـ «كتاب

<sup>١</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (المراد بالدُّعَاءِ هُنَا: هُوَ دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ تَعَالَى، فَإِنَّ ذَلِكَ شَرِّكَ لِمَا سَيَذْكُرُهُ الْمُصَنِّفُ مِنَ الْآيَاتِ) "تيسير العزيز الحميد" (١٧٦)

التَّوْحِيدُ.

«بَابُ مِنَ الشِّرْكِ» المراد بالشِّرْك هنا: الشِّرْك الأكبر في الدُّعاء مطلقاً، وفي الاستغَاثة بضابطها؛ انتبه لهذا فإنه مهم:

• الدُّعاء لا يُمكن أن يكون فيه ما هو جائزٌ وما هو ممنوعٌ، فدعاء غير الله تعالى شِرْكٌ مُطلقاً.

• والاستغَاثة بضابطها - كما سيأتي معنا -.

فقول المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ مِنَ الشِّرْكِ» أراد الشِّرْك الأكبر، دعاء غير الله والاستغَاثة الَّتِي يقصد بها طلب ما لا يقدر عليه إِلَّا اللهُ مِنْ غير الله تعالى؛ هذه شِرْكٌ أكبر بإجماع المسلمين، وقد نصَّ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ على هذا في كتابه «الاستغَاثة في الرَّد على البكري» وكذلك شُراح «كتاب التَّوْحِيد» وكذلك أئمة الإسلام سلفاً وخلفاً، وهو الَّذِي دَلَّت عليه نصوص الكتاب والسُّنة؛ على أَنَّ دعاء غير الله شِرْكٌ أكبر وعلى أَنَّ الاستغَاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إِلَّا اللهُ شِرْكٌ أكبر.

هنا قال: «بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ»، «أَوْ» هذه عاطفة وتقتضي المغايرة؛ هذا الأصل فيها، العطف عرفناه، ماذا يُريدون بالمغايرة؟ يُريدون أَنَّ المعطوف عليه غير المعطوف، يعني أَنَّ الدُّعاء غير الاستغَاثة، إذاً لا بدَّ وأن يكون هناك فرق؛ ما هو الفرق بين الدُّعاء وبين الاستغَاثة؟ هذه هي المسألة وهذه هي صورتها: الفرق بين الدُّعاء والاستغَاثة أَنَّ بينهما عمومًا مُطلقاً.

• فكلُّ استغَاثةٍ دعاء.

• وليس كُلُّ دعاءٍ استغاثَةٍ.

بمعنى آخر: أَنَّ الدعاءَ يكون مع الكرب والشدة وبدونها، والاستغاثَةُ لا تكون إِلَّا مع الكرب والشدة، إِذَا فالاستغاثَةُ نوعٌ مِنَ الدعاء، ولكنها أخصُّ مِنَ الدعاء.

الاستغاثَةُ: قلنا في باب الاستعاذة أَنَّ السَّيْنَ والتَّاء إذا دخلت على الأفعال تدلُّ على الطلب، فالاستغاثَةُ: طلب الغوث أو الغِيَاث، المستغيث يطلب غوثاً بسبب كربٍ أو شِدَّةٍ نزلت به، وإذا تأملت إلى فعل النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وفعل أصحابه في يوم بدر، وماذا ذكر النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قال: «اللَّهُمَّ إِن تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعَبِّدْ فِي الْأَرْضِ»<sup>١</sup> هذا يدلُّ على أَنَّ الأمر فيه شِدَّةٌ، ولهذا قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدِّكُم بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال] يعني أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ استغاث بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في هذا الشَّانِ وفي هذا الأمر، عرفنا بهذا أَنَّ الاستغاثَةَ أخصُّ مِنَ الدعاء، فالاستغاثَةُ فيها رفعٌ للكرب وللشِدَّة، ولهذا قال شيخ الإسلام: (كُلُّ دَاعٍ فَإِنَّهُ إِمَّا طَالِبٌ جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ)<sup>٢</sup>، والنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال كما عند الترمذي من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكَرْبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّحَاءِ»<sup>٣</sup> وحسنه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

هذا ما يتعلَّق بالباب؛ عرفنا ما هي الاستغاثَةُ، والفرق بينهما، وبقي الدعاء.

الدُّعَاءُ: قال العلماء - كما ذكر شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم وغيرهم من أهل

العلم - ينقسم قسمين:

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٧٦٣)، من حديث عمر بن الخطاب ؓ

<sup>٢</sup> بلفظ: قال ابن تيمية رحمه الله: (فَإِنَّ دُعَاءَ الْمُسْأَلَةِ هُوَ طَلَبُ مَا يَنْفَعُ الدَّاعِيَ وَطَلَبُ كَشْفِ مَا يَضُرُّهُ وَدَفْعِهِ) "مجموع الفتاوى" (١٠/١٥)

<sup>٣</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٣٣٨٢)، من حديث أبي هريرة ؓ



• دعاء مسألة: وضابطه: الطَّلِب، بمعنى أن يسأل الإنسان ربَّه إمَّا جلب نفعٍ أو دفع ضرٍّ.

• دعاء عبادة: هو الأفعال التي يقوم بها من صلاةٍ وصيامٍ؛ هذا يُسمَّى دعاء.

هل أراد المصنِّف رَحْمَهُ اللَّهِ النوعين أم أراد خصوص الأوَّل؟ الَّذي جزم به الشُّراح أَنَّهُ أراد الأوَّل -يعني دعاء الطَّلِب-، ولا مانع أن يدخل فيه النوع الثاني باعتبار الآيات التي ذكرها المصنِّف رَحْمَهُ اللَّهِ.

قال: «بَابُ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ»، «مِنَ الشَّرِّ» هذا هو الخبر، و «يَسْتَغِيثَ» في تأويل مصدر مبتدأ مؤخر.

ضابطُ الاستغاثة: ممَّا ذكره الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهِ في كتابه «القواعد الأربع» أَنَّ ضابطَ الشَّفَاعَةِ -وهي نوعٌ من الدُّعَاء أيضًا التي تُطلب من غير الله-، فقال: (الشَّفَاعَةُ الْمُنْفِيَّةُ فَهِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ) وهذا فيه فائدة الرِّبْط بين المتون المتشابهة في العلم الواحد، لأنَّه لَمَّا ذكر الشَّفَاعَةَ المثبتة وذكر الشَّفَاعَةَ المنفيَّة وكانت الشَّفَاعَةُ نوعًا من الدُّعَاء وجزءًا منه؛ فَإِنَّ هذا عامٌّ في كُلِّ دعاءٍ طُلِبَ من غير الله، فالاستعانة والاستغاثة ما ضابطها؟ أن يطلب أو أن يستعين أو أن يستغيث بغير الله فيما لا يقدر عليه إِلَّا الله جَلَّ وَعَلَا، فَمَنْ استغاث:

• بميتٍ.

• أو غائبٍ، بعيدٍ.

• أو في شيءٍ لا يقدر عليه إِلَّا الله.

كان هذا المستغيث مشرّكاً.

ولا نقول: (عاجز) فهذا حال العباد كلهم فإنّهم لا يقدرّون على ما يقدر عليه الله جَلَّ جَلَالُهُ، هذه شروط الاستغاثة الشّرّكية.

و ضدّها: الاستغاثة الجائزة؛ لأنّ العلماء يقسمون الاستغاثة قسمين: استغاثة شرّكيّة - وقد تقدّمت -، واستغاثة جائزة؛ وهي أن يستغيث:

• بحيّ.

• حاضر.

• قادر - على أيّ شيء يقدر عليه -.

• وأن يكون في قلبه التفات إلى السببيّة؛ أنّه سبب وليس فاعلاً بنفسه ولا قادراً بنفسه، ولكن هو سبب في دفع هذا الضرر الذي نزل به.

فإنّ هذا نوع من الاستغاثة، هناك كلام لا نريد أن نخوّض فيه وهو في ذكر قول الله تعالى في قصّة موسى في سورة القصص: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥] نتركه.

المصنّف رحمه الله استدلّ بأربع آياتٍ وحديث واحد.

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مَنَّ الظَّالِمِينَ ﴿٦٦﴾ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٦٧﴾﴾ [يونس] هذه الآية العظيمة التي تُزلزل القلوب وتعلّقها بالله

تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَنَّهُ لَا يَأْتِي نَفْعٌ وَلَا ضَرٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

﴿وَلَا تَدْعُ﴾ هذه (لَا) النَّاهِيَّة، ولهذا قلنا لكم إِنَّ الدُّعَاءَ مطلقاً ليس فيه ما هو جائز كالاستعانة والاستغاثة؛ الدُّعَاءُ كُلُّهُ شِرْكٌ، لَا تَدْعُ أَيَّ دُعَاءٍ سِوَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وقوله: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ لها معنيان - كما مرَّ معنا -:

• يُراد بها معنى: (مَعَ) ضُمِّنَتْ معنى المعية؛ أي: لَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ اشتراكاً، بمعنى أَنَّهُ يَدْعُو اللَّهَ وَيَدْعُو غَيْرَهُ مَعَهُ.

• وأيضاً تحمل معنى آخر وهو الانفراد، بمعنى أَنَّهُ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ استقلالاً: صنماً، حجراً، قبراً، شجراً، ملكاً، نبياً، صالحاً، إلخ.

هذا معنى: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾.

﴿مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ هذا الوصف هل هو قيدٌ أو وصفٌ كاشفٌ؟ بمعنى: هل هناك إله غير الله تعالى ينفع ويضر؟ لا؛ بلا شك، لَا يُفْهَمُ هَذَا مِنَ الْآيَةِ وَلَا يُتَطَرَّقُ لَهَا مِنْ أَيِّ وَجْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧] ومرَّ معنا في «الثلاثة أصول» أَنَّ هَذِهِ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ وَلَيْسَتْ صِفَةً مُقَيِّدَةً، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُوجَدُ أَحَدٌ يَمْلِكُ ضَرًّا أَوْ يَمْلِكُ نَفْعًا، وَلَا يُوجَدُ إِلَهٌ عِنْدَ مَعْبُودِهِ بُرْهَانٌ عَلَيْهِ، هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُسْتَحْضَرًا فِي جَمِيعِ مَا تَقْرَأُهُ مِنَ التَّوْحِيدِ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَفْهُومَ الْمَخَالَفَةِ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ - وَمَفْهُومَ الْمَخَالَفَةِ مَبْحَثٌ طَوِيلٌ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ وَلَهُ اسْتِثْنَاءَاتٌ لَكِنْ لَيْسَ هَذَا مَحَلُّهَا -.

هنا قال: ﴿مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ﴾ فيه كما سيأتي في المسائل أَنَّ الْإِنْسَانَ مَهْمَا كَانَ فِي الْمَقَامِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ إِذَا أَشْرَكَ مَعَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مَعَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَرٌّ أَنْبِيَاءَهُ وَرَسُولَهُ

إِلَّا أَنَّهُ وَجَّهَ إِلَيْهِمُ التَّحْذِيرَ لِيَكُونَ أَشَدَّ بَلَاغًا لغيرهم ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام، ٨٨]، وقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر] مع أَنَّ الله نَزَّهَهُم وَبَرَّاهُمْ.

فَالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس] لماذا قَالَ الظَّالِمِينَ ولم يقل مِنَ المشرِّكين مَعَ أَنَّ الشَّرْكَ موجودٌ؟ نَبَّهَ الشَّيْخُ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ إِلَى هذا المعنى وهو أَنَّ كَوْنَ هذا الفاعل مُشْرِكٌ هذا لا إشْكَالَ فِيهِ ولا يَرْتَابُ فِيهِ عَاقِلٌ؛ مَنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ أَوْ اسْتَغَاثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ عَبَدَ غَيْرَ اللهِ أَنَّهُ مُشْرِكٌ، لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَمْرًا زَائِدًا عَلَى الشَّرْكَ وَهُوَ أَنَّ فَعْلَهُ: ظَلَمٌ<sup>١</sup>، وَقَدْ سَمَّى اللهُ الشَّرْكَ ظُلْمًا وَسَمَّى الْكُفْرَ ظُلْمًا: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة] وَمَرَّ مَعَنَا فِي «بَابِ فَضْلِ التَّوْحِيدِ، وَمَا يُكْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ» قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] وَفَسَّرَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالشَّرْكَ، وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي خَبَرِ لَقْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان] وَبِهَذَا فَسَّرَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

● وَمُنَاسِبَةُ الْآيَةِ لِلْبَابِ ظَاهِرٌ وَجَلِيٌّ: أَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللهُ أَرَادَ أَنَّ دَعَاءَ غَيْرِ اللهِ وَمِنَهُ الْاسْتِغَاثَةُ -لَا نُنَا قُلْنَا إِنَّ الدُّعَاءَ أَعَمُّ: وَمِنَهُ الشَّفَاعَةُ وَمِنَهُ الْاسْتِعَاذَةُ، كُلُّ هَذَا دَاخِلٌ فِي الدُّعَاءِ-، أَنَّ دَعَاءَ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى شَرْكٌ بِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ قَوْلَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت] هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ.

﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ أَيِ ادْعُوا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَأَطْلُبُوهُ الرِّزْقَ، أَصْلُ الْكَلَامِ: ابْتَغُوا الرِّزْقَ عِنْدَ

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: {وَعَبَّرَ اللهُ يَقُولُهُ: {مِنَ الظَّالِمِينَ} وَلَمْ يَقُلْ: {مِنَ الْمُشْرِكِينَ} لِأَجْلِ أَنَّ يُبَيِّنَ أَنَّ الشَّرْكَ ظُلْمٌ، لِأَنَّ كَوْنَ الدَّاعِي لَغَيْرِ اللهِ مُشْرِكًا أَمْرٌ بَيِّنٌ، لَكِنَّ كَوْنَهُ ظَالِمًا قَدْ لَا يَكُونُ بَيِّنًا مِنَ الْآيَةِ "القول المفيد" (١٧٥)

الله، وذكرت لكم في أوّل الدُّروس أساليب الحصر المشهورة، وهي أربعة<sup>١</sup> التي يكثر تراددها في القرآن وفي السُّنة:

• إنَّها.

• تقديم ما حقّه التَّأخير.

• النِّفي والإثبات.

• تعريف المبتدأ والخبر.

هذا الَّذي نحن فيه مِنْ أيِّ الأنواع؟ تقديم ما حقّه التَّأخير، قدّم المعمول على العامل: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾ أي: فابتغوا الرِّزق عند الله، ليدلّ على الحصر وأنّ الرِّزق لا يُطلب إلَّا من الله جلّ وعلا، لأنّه قال جلّ وعلا عن نفسه: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا﴾ [العنكبوت: ٦٠] وفي آية هود: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ [هود: ٦] فدلّ هذا على أنّ الدُّعاء لا يُصرف إلَّا إلى الله تبارك وتعالى، والنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ علّم أصحابه أن يدعو الله حتّى يشبع نعالهم وملح طعامهم<sup>٢</sup> كما جاء في الأحاديث وهي أحاديث محتملة للتَّحسين، وكما في حديث ابن عبّاس: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»<sup>٣</sup> كما عند الترمذي.

هنا قال: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا اللَّهَ﴾ إذا عُدّي الشُّكر باللام - وهذا هو الأصل في القرآن -، فالمراد الاستحقاق والاختصاص، يعني أنّ الشُّكر لا يكون إلَّا لله على هذه الأشياء، فالله هو الَّذي يُشكر على الرِّزق وإعطائه تبارك وتعالى.

<sup>١</sup> نظّمها شيخنا مصطفى مبرم حفظه الله في بيتين؛ انظر الصَّفحة: ٣٣

<sup>٢</sup> عن أنسٍ رضي الله عنه قال: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ أَلْأَحَدُكُمْ رَبُّهُ خَاجَتُهُ كُلُّهَا، حَتَّى يَسْأَلَ شَيْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ) "سنن الترمذي" (٣٦٠٤)

<sup>٣</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٢٥١٦)

ثم ذكر المصنّف آية سورة الأحقاف وهي قوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿[الأحقاف].

هذه الآية الله جَلَّ وَعَلَا قال فيها: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ﴾ كل استفهام يُطلق مِنَ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّهُ استفهامٌ إمّا إنكاري وإمّا تقريرِي، ولا يأتي الاستفهام بمعنى طلب الجواب لأنَّ الله عالم بكلِّ شيءٍ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح] هذا تقريرِي لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يُنْكَرُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَهُ، وهنا قال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ﴾ هذا إنكاري تقريرِي، بمعنى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُنْكَرُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَقْرُون أَنَّ اللَّهَ هُوَ خَالِقُهُمْ وَرَازِقُهُمْ وَمُدَبِّرُ أَمْرِهِمْ ثُمَّ يَطْلُبُونَ الرِّزْقَ مِنْ غَيْرِهِ.

﴿مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٥] هذه مرَّت معنا مرارًا: (مَعَ) أو (اسْتِقْلَالًا).

﴿مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحقاف: ٥] ما يستجيب له ولا يسمعه ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر] وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾ [فاطر: ١٤] ما هناك سماع، فإذا قطع الله السَّماع كيف تحصل الإجابة! ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرْ كُفْرًا وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر، ١٤] ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَلُكُمْ قَادَعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [١٩٤] أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَلَا تُنْظِرُونِ ﴿[١٩٥] إِنَّ وَلِيِّ اللَّهِ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابُ وَهُوَ تَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف] هذا توحيد الله جَلَّ جَلَالُهُ الَّذِي أَنْزَلَ بِهِ كِتَابَهُ وَأَرْسَلَ بِهِ رُسُلَهُ، وإذا نظرت إلى أهل الباطل وأهل الشُّرك ترى أَنَّ قلوبهم مراجل من الاضطراب والتناقض، ولهذا لعلَّ من بدائع تبويب الشَّيْخ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّهُ

أراد أن يحتج على المشركين أيضاً الذين الأصل فيهم الإشراك وهم الذين يُخلصون الدُّعاء في الشدة ويشركون بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في الرِّخاء، فجمع بين الأمرين - بين الدُّعاء وبين الاستغاثة -.

﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ [الأحقاف] ما يدرون عنهم.

﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ﴾ اجتمع النَّاس يوم العرض، ﴿كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف] لا يملكون ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً.

وختم هذه الآيات بآية سورة النمل وهي قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢]. هذه الآية قبل أن ندخل فيها حصل خلاف بين بعض المفسرين في قوله: ﴿الْمُضْطَرَّ﴾ هل هذه للجنس أو للعهد؟ والصواب أنها للجنس وأن هذا عام في كل مضطرٍّ أكان مشركاً أم مسلماً، لماذا؟ لأن الآيات التي في القرآن في مواضع كثيرة: ﴿فَلَمَّا تَجَاجَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت]، ﴿فَلَمَّا تَجَاجَاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كُفُورًا﴾ [الإسراء] مما يدل على أن الله أيضاً يجيب دعوة المضطرِّ وإن كان مشركاً كافراً، وهذا الذي أذكر في ذهني أن الشوكاني رحمه الله بعد أن بحثه رجحه<sup>١</sup> - يعني من مدة -، وعلى كل حال هذا الظاهر من سياق القرآن ومن سياق الأئمة للآية.

﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ﴾ [النمل: ٦٢] هذا أيضاً فيه الاستفهام الإنكاري التقريري، يُقرِّرهم وينكر عليهم بأنهم يعلمون أنه لا يُجيب المضطرَّ إذا دعاه إلا الله جلَّ وعلا، ولهذا يُخلصون في حال

<sup>١</sup> قال الشوكاني رحمه الله: (وفي هذا دليل على أن الخلق لجُلُوع إلى الله في الشدائد، وأنَّ الْمُضْطَرَّ يُجَاب دُعَاؤُهُ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا) "فتح القدير" (٤٩٥/٢)، وقال في موضع آخر - من نفس الكتاب -: (والوجه في إجابة الْمُضْطَرِّ أَنَّ ذَلِكَ الْإِضْطِرَّازَ الْحَاصِلَ لَهُ يَتَسَبَّبُ عَنْهُ الْإِخْلَاصُ، وَقَطْعُ النَّظَرِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِأَنَّهُ يُجِيبُ دُعَاءَ الْمُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ وَإِنْ كَانُوا كَافِرِينَ) (١٦٩/٤)



الشَّدة ويُشركون في حال الرِّخاء، فالله عَزَّوَجَلَّ احتجَّ عليهم بما يُقرُّون على ما يُنكرون ويُخالفون، فيقول لهم: أنتم في قرارة أنفسكم تعلمون أنَّه لا يُجيب المضطرَّ إلا الله، ولا يُجيب المستغيث -الذي هو ملهوف- إلا الله، ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكَ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] تعرفون قصَّة عكرمة -أظنُّ أنَّي ذكرتها من قبل- عكرمة بن أبي جهل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -ذكرها كثيرٌ من العلماء- لَمَّا في عام الفتح هرب من النَّبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فلحقَّ بقوم يُريدون أن يركبوا البحر؛ فهاج البحر فطلبوا الدُّعاء، فقال بعضهم لبعض: (يا قومِ أَخْلِصُوا لِرَبِّكُمُ الدُّعَاءَ، فَإِنَّهُ لَا يُنَجِّي هَاهُنَا إِلَّا هُوَ) قال عكرمة: (وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ لَا يُنَجِّي فِي الْبَحْرِ غَيْرُهُ، فَإِنَّهُ لَا يُنَجِّي أَيْضًا غَيْرُهُ فِي الْبَرِّ، اللَّهُمَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدٌ لَئِنْ خَرَجْتُ لَا ذَهَبَنَ فَلَا ضَعْفَ يَدَيَّ فِي يَدِ مُحَمَّدٍ فَلَا جِدَنَّهُ رَوْوْفًا رَحِيمًا)<sup>١</sup> فنجاهم الله ورجع وباع وأسلم وحسن إسلامه وجاهد بعد ذلك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هنا الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ الَّذِي اضطرَّ ولجأ إلى الله، هذه هي الاستغاثة، هذا الشَّاهد على الاستغاثة.

والشَّاهد من الآيات واضح ظاهر، ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ قَلِيلًا مَا تَذْكُرُونَ﴾ [النمل] تجعلون إلهًا مع الله!

ثمَّ ختم المصنِّف هذا الباب بحديث، قال: «رَوَى الطَّبْرَانِيُّ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ» وهذا الحديث بهذا اللَّفظ عزاه الهيثمي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب «مجمع الزوائد ومنبع

<sup>١</sup> "تفسير ابن كثير" (٥٢٩/١٠)

الفوائد» إلى الطَّبْراني في «الكبير» وحسَّن إسناده<sup>١</sup>، وهذا الحديث رواه الإمام أحمد في «مسنده» من حديث عبادة بن الصَّامت، -طبعًا عند الهيثمي أيضًا ذكر أنَّه من حديث عبادة بن الصَّامت-؛ إِلَّا أَنْ لَفْظُهُ فِي «الْمُسْنَدِ»: «إِنَّهُ لَا يُقَامُ لِي، وَإِنَّمَا يُقَامُ لِلَّهِ»<sup>٢</sup>.

وهذا الحديث الهيثمي عزاه للطَّبْراني في «الكبير» والطَّبْراني له ثلاثة معاجم:

• الصَّغِير.

• الأَوْسَط.

• الْكَبِير.

هناك: سنن، ومسانيد، وصحاح، ومعاجم؛ هذه المعاجم يرويها المصنَّف على معاجم شيوخه، يعني يأتي إلى شيخه فيذكر أحاديثه، هذا المعجم -معجم الطَّبْراني «الكبير»- طُبِعَ إِلَّا أَنَّ أَحَادِيثَ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَفْقُودَةٌ، بِمَعْنَى أَنَّنَا صَرْنَا لَا نَعْرِفُ إِسْنَادَ هَذَا الْحَدِيثِ، لَكِنْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْبَكْرِيِّ» ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ وَأَقَرَّ بِضَعْفِهِ؛ وَنَاقَشَ الْبَكْرِي..

البكري هذا واحدٌ من معاصري شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِيهِ ابْنُ كَثِيرٍ تَلْمِيزُ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ وَأَيْضًا يَعْرِفُ الْبَكْرِي وَهُوَ لَخَّصَ كِتَابَ «الْإِسْتِغَاثَةِ»؛ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ صَاحِبُ «التَّفْسِيرِ» وَمُلَخَّصُ كِتَابِ «الْإِسْتِغَاثَةِ» -مَطْبُوعٌ فِي مَجْلَدَيْنِ-، وَهُوَ الَّذِي قَالَ فِي الْبَكْرِيِّ: (سَاقِيَةٌ ضَعِيفَةٌ كَدِرَةٌ لَا طَمَتْ بَحْرًا عَظِيمًا صَافِيًا)<sup>٣</sup> لَأَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ رَدَّ عَلَيْهِ بَعْدَ إِلْحَاحٍ -رَدَّ عَلَى الْبَكْرِيِّ وَالْكِتَابُ مَطْبُوعٌ وَأَيْضًا فِيهِ نَقْصٌ-.

<sup>١</sup> "مجمع الزوائد" رقم (١٧٢٧٦)

<sup>٢</sup> "مسند الإمام أحمد" رقم (٢٢٧٠٦)

<sup>٣</sup> قال ابن كثير رحمه الله: (وما مثاله إلا مثال ساقية ضعيفة كدرة لا طمت بحرا عظيما صافيا) لأن شيخ الإسلام رد عليه بعد إلحاح -رد على البكري والكتاب مطبوع وأيضا فيه نقص-.

• الأَوَّلُ: مِنْهُمْ مَنْ يُحَسِّنُ لَهُ مَطْلَقًا، وَهَذَا قَوْلٌ قَلِيلٌ.

٣ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ بْنُ زُعْبَةَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ هُبَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِجَاحٍ، عَنْ عُبَادَةَ، قَالَ....) - ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ - "جامع المسانيد" (٥٧٨٠)

• الثاني: منهم مَنْ يُحَسِّنُ له أو يُصَحِّحُ له إذا روى عنه العبادلة الأربعة - وبعضهم أوصلها إلى ثلاثة عشر -، ما العبادلة؟<sup>١</sup> يعني الرواة الذين رَوَوْا عنه قبل الاختلاط، قبل أن تحترق مكتبته فيختلط.

• والثالث: وهو قول أكثر الحفاظ والمحدثين وهو الذي كان يختاره شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ، أَنَّ ابن لهيعة قاضي مصر ضعيفٌ مطلقاً، ويُقبل حديثه في الشواهد والمتابعات، فإذا توبع حُسِّنَ حديثه.

وهذا الحديث من طريق ابن لهيعة عند أحمد وعند الطبراني، وأشار أيضاً الهيثمي في «مجمع الزوائد» إلى أَنَّهُ من طريق ابن لهيعة - وهو عبد الله بن لهيعة المصري رَحِمَهُ اللهُ -، فهذا الحديث ضعيفٌ، والجواب على ضعفه ما ذكرته لكم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، وقد ذكر نحو هذا الكلام - يعني الكلام الأخير كلام شيخ الإسلام - الشيخ صالح آل الشيخ في شرح «كتاب التوحيد» المسمَّى بـ «التمهيد»<sup>٢</sup>.

وهذا الحديث ظاهر الدلالة منه أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي» فمن أهل العلم مَنْ قال إِنَّهُ أراد أن يسدَّ هذا الباب مع أَنَّهُمْ لم يقصدوا الاستغاثة الشركية.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

فِيهِ مَسْأَلَةٌ:

الأولى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْإِسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ.

<sup>١</sup> العبادلة الذين رَوَوْا عنه: عبد الله بن المبارك، عبد الله بن وهب، عبد الله بن يزيد، عبد الله بن مسلمة.

<sup>٢</sup> «التمهيد شرح كتاب التوحيد» (١٨٤)

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦].

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا، مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنْ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضَلَّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي، لَا يَذَرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي، وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْخَامِسَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ، وَهُوَ إِقْرَارُ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللَّهُ،

وَلَا جُلْ هَذَا يَدْعُوْنَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُحْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللَّهِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْإِسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ» هذه المسألة الأولى وعرفناها في أوّل الترجمة: أَنَّ الدُّعَاءَ عُطِفَ عَلَى الْإِسْتِغَاثَةِ، وهذا الباب مِنْ باب عطف العام على الخاص، لأنّهم يعطفون أحياناً الخاص على العام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة] الاستعانة هنا أخص من العبادة -هي من العبادة- فعطف الخاص على العام، وأحياناً يعطفون العام على الخاص مثلما هاهنا.

«الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦]» هذه الآية ظهر لنا معناها وتفسيرها والشاهد منها في كلام المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ.

«الثالثة: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ» بلا شكّ وهذا إجماع من المسلمين لا خلاف فيه أَنَّ مَنْ دعا غير الله فهو مشرك كافر خارج عن الإسلام، وَأَنَّ مَنْ استغاث بغير الله فيما لا يقدر عليه إِلَّا الله فهو أيضاً مشرك كافر خارج عن الإسلام.

«الرابعة: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ» وهذا كما مرّ معنا أيضاً ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام]، ﴿إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة] مع أَنَّ الله قد برّأ أنبياءه ورسله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، لكن هذا يدلُّ على خطورة الشِّرك، ولهذا مرّ معنا في «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ» قول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامًا﴾ [إبراهيم: ٣٥].

«الخامسة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا» قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [يونس: ١٠٧]

«السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا، مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا» يعني الإنسان ما ينتفع بالشرك إِلَّا ما قد يحصل له من باب الفتنة، كما ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ فِي كتاب «الفرقان بين أولياء الرَّحْمَنِ وأولياء الشَّيْطَانِ» وكذلك فِي كتابه «قاعدة جليلة فِي التَّوَسُّلِ والوسيلة» أَنَّ بعضَ المشركين رَبًّا يُحْصِلُونَ ما يطلبون ويبتغونه مِنَ الدُّنْيَا:

• إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَافَقَ قَدْرًا -انته- قَدْ وَافَقَ قَدْرًا؛ مِثْلَ إِنْسَانٍ أَوْ امْرَأَةٍ تَذْهَبُ إِلَى صَاحِبِ الْقَبْرِ أَوْ الشَّجَرِ أَوْ الْحَجَرِ فَتَدْعُو بِالْوَلَدِ وَيَكُونُ الْأَمْرُ قَدْ وَافَقَ قَدْرًا أَنْ تُنْجِبَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَتَظُنُّ أَنَّ هَذَا مِنْ جِهَةِ هَذَا الْوَلِيِّ أَوْ الصَّالِحِ أَوْ الْقَبْرِ أَوْ الشَّجَرِ أَوْ الْحَجَرِ.

• وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ قِبَلِ الْفِتْنَةِ -نسأل الله العافية والسلامة- وهذا أشد، وَإِلَّا فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ لِأَحَدٍ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا.

«السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الثَّالِثَةِ» وَقَدْ عَرَفْنَاهَا -آيَةُ الْعَنْكَبُوتِ-.

«الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ» ما معنى «لَا يَنْبَغِي»؟ بعض المصطلحات صارت عند المتأخرين مُغْيِرَةً عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ، لَفْظُ الْكَرَاهَةِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ -أَتْبَاعُ الْمَذَاهِبِ- إِذَا أَطْلَقُوهَا أَرَادُوا بِهَا التَّنْزِيهَ، مَعَ أَنَّكَ إِذَا نَظَرْتَ فِي كَلَامِ الْأَثَمَةِ -وهو الَّذِي عَلَيْهِ أَسْلُوبُ الْقُرْآنِ- فَإِنَّهُمْ يَسْتَخْدِمُونَ الْكَرَاهَةَ فِي الْحُرْمَةِ: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء] بعد أَنْ ذَكَرَ الشَّرْكَ بِهِ وَقَتْلَ النَّفْسِ وَالزُّنَا وَأَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ وَالْمَشْيَ فِي الْأَرْضِ مْتَخِرًا قَالَ: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء]، وَهَذَا أَيْضًا كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْأَثَمَةِ يُنْصَوْنَ وَيَقُولُونَ: (أَكْرَهُ كَذَا) الْأَصْلُ إِذَا أَطْلَقَهُ الْأَثَمَةُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ التَّحْرِيمَ، وَكَذَلِكَ لَفْظُ: (لَا يَنْبَغِي) كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ يَسْتَعْمَلُ مِثْلَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِيهَا لَا يَحْتَمِلُ التَّحْرِيمَ وَيَحْتَمِلُ الْكَرَاهَةَ، مَعَ أَنَّ لَفْظَةَ:



(لَا يَنْبَغِي) مِنْ أَشَدِّ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّحْرِيمِ وَلِهَذَا اسْتُخْدِمَتْ حَتَّى فِي الشُّرْكِ: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم].

✱ أَقْصِدُ مِنْ هَذَا عِنْدَمَا ذَكَرْتَهُ: أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْتَنِيَ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْمِصْطَلَحَاتِ، فَإِذَا قَرَأَ مِثْلًا لِلشَّافِعِيِّ أَوْ لِأَحْمَدَ أَوْ لِمَالِكٍ: (وَلَا يَنْبَغِي فِعْلٌ كَذَا) يَنْبَغِي أَنْ يَنْظُرَ فِي الْقِرَائِنِ الْمُحِيطَةِ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - الْأَدَلَّةِ، عَدَمُ وَجُودِ الْخِلَافِ، هَلْ قَالَ أَحَدٌ غَيْرَهُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ - حَتَّى يَخْرُجَ لَهُ مُحْصَلٌ مِنْ كَلَامِ هَذَا الْإِمَامِ.

«التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ» آيَةُ الْأَحْقَافِ.

«الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضْلَ مَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ» هَذَا أَضْلُ الضَّالِّينَ وَأَكْفَرُ الْكَافِرِينَ - نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ -، أَشَدُّ الظُّلْمِ وَأَشَدُّ الشُّرْكِ وَأَشَدُّ الضَّلَالِ، هَذَا مَرَّةً مَعْنَا أَيْضًا: أَنَّ الْكُفْرَ شُعْبٌ، مَا الدَّلِيلُ؟ ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] مَا قَالَ: (كُفْرٌ) قَالَ: ﴿زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ هُنَاكَ كُفْرٌ وَهُنَاكَ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ - نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ -.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي، لَا يَدْرِي عَنْهُ» مَا يَدْرُونَ عَنْهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ فِي الْقُبُورِ ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النحل].

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي، وَعَدَاوَتِهِ لَهُ» يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ الْمَدْعُوُّ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ؛ وَإِلَّا فَإِنَّهُ قَدْ وَجَدَ فِي تَرَاجُمِ غُلَاةِ الصُّوفِيَةِ كَمَا ذَكَرَ النَّبْهَانِيُّ فِي «جَامِعِ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» وَكَمَا ذَكَرَ الشَّعْرَانِيُّ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» وَكَمَا ذَكَرَ الزَّبِيدِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْخَوَاصِّ أَهْلَ الصَّدَقِ وَالْإِخْلَاصِ» أَنَّ كَثِيرِينَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَشَايخِ - الَّذِينَ يَصِحُّ أَنْ يُطْلَقَ فِيهِمْ لَفْظُ الطَّاغُوتِ - كَانَ يَقُولُ لِمُرِيدِيهِ وَأَتْبَاعِهِ: (إِذَا حَصَلَتْ لَكُمْ

الْمَلَمَاتُ أَدْعُونِي؛ فَإِنِّي أَسْمَعُكُمْ وَأَسْتَجِيبُ لَكُمْ).

«الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ» لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ سَمَّاها عِبَادَةً وَهُوَ دَعَا  
غَيْرَ اللَّهِ - نَسَأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ -.

«الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ» مَا مَعْنَى هَذَا؟ يَعْنِي أَنَّ هَذَا الْمَدْعُوَّ إِذَا كَانَ  
صَالِحًا مُوَحِّدًا فَإِنَّهُ يَكْفُرُ بِعِبَادَةِ هَذَا الدَّاعِي: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي  
وَرَبَّكُمْ﴾ [البائدة: ١١٧].

«الخَامِسَةُ عَشْرَةَ: هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ» هَذَا وَاضِحٌ.

«السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْخَامِسَةِ» الَّتِي هِيَ آيَةُ النَّمْلِ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾.

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ، وَهُوَ إِقْرَارُ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللَّهُ،  
وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُوهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ» وَهَذَا مِنَ الْفَوَارِقِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ» وَفِي «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ» بَيْنَ  
شِرْكَ الْأَوَّلِينَ وَشِرْكَ الْمَتَأَخِّرِينَ: أَنَّ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يُخْلَصُونَ فِي الشَّدَةِ وَيُشْرَكُونَ فِي  
الرَّخَاءِ، وَلِهَذَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ اسْتَدَلَّ عَلَيْهِمْ بِإِخْلَاصِهِمْ فِي الشَّدَةِ عَلَى شِرْكِهِمْ فِي الرَّخَاءِ: فَإِذَا  
كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ فِي الشَّدَةِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، فَلِهَذَا لَا تَقُولُونَ هَذَا أَيْضًا فِي  
الرَّخَاءِ؟ - مِثْلًا فَعَلَ عِكْرَمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

«الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّادِبُ مَعَ اللَّهِ» لِأَنَّهُ  
قَالَ: «لَا يُسْتَغَاثُ بِي».

## سؤال وجواب

**السؤال:** هل يجوز الاستعانة بالجنّ المسلم؟

**الجواب:** لا يجوز الاستعانة بالجنّ المسلم أبداً إذا تيقنّا بأنّه مسلم ودون ذلك خرطُ القتاد؛ لأنّ الذين يستعينون بالجنّ يستعينون بهم بأحد جهتين:

• إمّا بالاستحضار على طريقة المشعوذين من الدّجاجة، فيستحضرون الجنّ بالذّبح لهم أو دُعائهم أو وضع البخور أو ما أشبه ذلك من الطُّرق التي يستعملونها وهو ما يُسمّى باستحضارهم؛ وهذا لا شك في كفر فاعله.

• أو أن يكون استعانتهم بهؤلاء الجنّ بأن يكونوا متلبّسين بهذا الإنسيّ، وهذا المتلبّس بهذا الإنسي ظالم ومجرم وفاسق ومعتدٍ على هذا البدن فكيف تُريد أن تستعين به وأن تجعله عوناً لك وهو من الظّالمين؟ هذا أقوله لو سلّمنا بأننا قد تيقنّا بأنّه مُسلم فإنّه عاصٍ يجب الإنكار عليه.

ما عدا هاتين الطّريقتين لا أعلم أنّ أحداً يستطيع أن يتواصل مع الجنّ لا عبر وسائل التّواصل الاجتماعي ما يُسمّونه بالتويتر أو الفيس بوك أو الجوّالات أو الواتساب أو هذه الرّسائل؛ لا يمكن أن يتواصل الإنسي مع الجنّي إلّا بإحدى هاتين الطّريقتين، وهاتان الطّريقتان أقلُّهما أنّك مُتعاون مع فاسقٍ ومجرمٍ وعاصٍ.

وما نُقل أنّ شيخ الإسلام يقول بجواز الاستعانة بالجنّي المسلم هذا خطأ وقد ردّه طوائف من أهل العلم، ولا يجوز للمسلم أن يستعين بالجنّ في أيّ حالٍ من الأحوال.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَيُّ شَيْءٍ كُنْ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ [الأعراف: ١٩٢] الآية.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾﴾ [فاطر] الآية.

في «الصحيح»: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «شُحَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟! فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» [آل عمران: ١٢٨].

وفيه: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ - يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا، بَعْدَمَا يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» [آل عمران: ١٢٨].

وفي رواية: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» [آل عمران: ١٢٨].

وفيه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾» [الشعراء]، قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةَ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

## قال شيخنا حفظه الله:

قد مر معنا جملة من الأبواب التي بوب بها رَحْمَةُ اللَّهِ على بيان أفراد التَّوْحِيد وبيان أفراد الشَّرْك، وبيان الأدلة الدالة على التَّوْحِيد والأدلة الدالة على الشَّرْك، ومن الأبواب الدالة على التَّوْحِيد هذا الباب.

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾<sup>(١٩١)</sup> وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ»<sup>(١٩٢)</sup> [الأعراف]

• مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» أنَّ من أعظم أدلة توحيد الإلهية واختصاص الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بأنه هو المعبود: ربوبيته، فالربوبية - كما يقول الحافظ ابن القيم - أعظم دليل على توحيد الإلهية<sup>١</sup>، أعظم دليل على إفراد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بالعبادة وأنه المعبود وحده لا شريك له: ربوبيته؛ بمعنى أنه الخالق المالك الرَّازِق المدبِّر جَلَّ جَلَالُهُ.

• وأما مُناسَبته للباب قبله: أنَّ المُستغاث به والمدعو لابدَّ وأن يكون مالكا قادرا حيا سميعا بصيرا، ولما كانت هذه الآلهة لا تملك هذه الأشياء - لا تملك نصرا - أكدَّ الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللَّهِ في هذا الباب أنَّ الاستغاثة لا تُطلب منهم وأنهم لا يُدعون؛ ولهذا في هذه السُّورة - سورة الأعراف - في نفس الوجه لأنَّ هذه الآية في أعلى الوجه وفي آخره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾<sup>(١٩٤)</sup> أَلْهُمْ أَرْجُلُ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَلَا تُنْظِرُونَ»<sup>(١٩٥)</sup> [الأعراف].

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (فتَّوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ أَكْبَرُ دَلِيلٍ عَلَى تَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ الْإِخْتِجَاجُ بِهِ فِي الْقُرْآنِ أَكْثَرَ مِمَّا وَقَعَ بغيرِهِ، لِصَحَّةِ دَلَالَتِهِ وَظُهُورِهَا، وَقَبُولِ الْعُقُولِ وَالْفُطَرِّ لَهَا، وَلَا غَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ) "طريق المجرتين" (٩٢/١)

وهنا قال: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾» وذكرنا في أول المجالس أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الكتاب تأثر تأثراً كبيراً بطريقة الإمام البخاري في سياقه للأبواب:

• فإنه أحياناً يُبوب بالآيات؛ فَيُبوب بالآية لِيُضْمَنَها الدَّلِيلُ والمدلول لأنَّ العلماء إذا ذكروا النَّصَّ يعني الآية أو الحديث فإنَّ هذا يتضمَّن الدَّلِيلَ الَّذي هو فاعيل بمعنى فاعل وهو الموصل إلى المطلوب الَّذي يدلُّ على الحكم، والمدلول الَّذي هو الحكم الموجود في النَّصِّ.

• أمَّا إذا ذكروا المسألة فإنَّ هذا هو المدلول ويحتاج إلى دليل، يحتاج هذا المدلول - الَّذي هو الحكم - إلى دليلٍ.

مثلاً عندما مرَّ معنا قول المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ» هذا هو المدلول، نحتاج إلى الدَّلِيلَ الدَّالَّ على هذا المدلول، لكن عندما يُبوبون بالنَّصِّ - بالآية، بالحديث - فإنَّهم يُعطونك في نفس الوجه وفي نفس المقام الدَّلِيلَ والمدلول.

فَيُبَيِّنُ لك أنَّ وجه الشَّاهد من الآية أنَّ هؤلاء الَّذِينَ لَا يَخْلُقُونَ وهم مخلوقون ولا يملكون لأنفسهم نصراً ولا لمن دعاهم؛ هذا هو الدَّلِيلُ وهو أيضاً المدلول الموجود في الحكم لأنَّه نفى عنهم هذه الأمور الَّتِي هي من أعظم خصائص الرُّبُوبِيَّةِ، فإذا كان هذا حالهم فكيف يُدْعَوْنَ؟ كيف يُطلب منهم النَّصْرُ؟ ولهذا ذكرتُ لكم أنَّ الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ يقول بأنَّ من أعظم أدلَّةِ توحيد الإلهية: توحيد الرُّبُوبِيَّةِ، والرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كما يقول الصَّنْعَانِي في «تطهير الاعتقاد» وكما قال غيره من أهل العلم ممَّنْ كان قبله -: أنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَحْتَجُّ عليهم بما أقرُّوا به على ما أنكروه ونفوه، فالرُّبُوبِيَّةُ دليلٌ على توحيد الألوهية، وهم مقرُّون

بالرُّبوبية ولهذا جاء في آيات كثيرة -مرَّ معنا بعضها- أنه قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [المؤمنون] ﴿فَأَنِّي تُسْخَرُونَ﴾ [المؤمنون] ﴿فَأَنِّي تُؤْفِكُونَ﴾ [فاطر: ٣] بعد أن يذكر لهم أنه هو الخالق والرَّازِق والملك والمدبِّر، وهذا كثيرٌ في القرآن.

هذا الباب: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾» ﴿مَا﴾ هذه نافية و ﴿شَيْئًا﴾ نكرة.

وَالنَّكَرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تُعْطِي الْعُمُومَ، أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ

كما مرَّ معنا مراراً، فنفى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يكون لهذه الآلهة شيءٌ من الخلق أبداً، فهم لم يخلقوا شيئاً، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ [الحج]، كذلك ربُّنا تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ [الطور] فهم لا يملكون خلقاً.

وتأمَّل في هذه الآية أن الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿أَيُّشْرِكُونَ﴾ وهذا استفهام إنكاري، والاستفهام الإنكاري ضابطه هو الذي لا يحتاج إلى جواب -يعني مُتَضَمِّنٌ لِلإِنْكَارِ والتَّقْرِيرِ-، فإذا جاء الاستفهام ولم يحتج إلى جواب فهذا هو الضَّابط له فإنه يكون استفهاماً إنكارياً أو تقريرياً، فالرَّب تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا كان هؤلاء المشركون يُقَرُّون بربوبيَّته وأنه الخالق الرَّازِق الملك المدبِّر وأنهم لا يخلقون شيئاً قال: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾ [الأعراف] هذان أمران: فهم مخلوقون وأيضاً لا يخلقون، ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ وهذا أمرٌ ثالثٌ، ﴿وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾ [الأعراف] والله جَلَّوَعَلَا قابل بين الأمرين بأنَّ مَنْ لم يستطع نفع



نفسه كيف ينفع غيره؟ ومن كان مخلوقاً مربوباً فكيف يخلق والحالة هذه؟! فهذه أربعة أدلة أبطل الله بها الشرك التي يتعلّق به المشركون.

• وهذه الآية وجه الدلالة منها ظاهرٌ على أنّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ أراد أن يُبين براهين التّوحيد، ومن أعظم براهين التّوحيد أنّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى نفى عن المشركين القدرة والخلق وأثبت لهم العجز والحاجة في آيات كثيرة من القرآن، أنظر إلى إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ماذا قال لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم]، وقول الله تعالى عن بني إسرائيل لَمَّا اتَّخَذُوا الْعِجْلَ: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُرْجَعُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ قَوْلًا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه] فإذا كان في نفوسكم أنّ هؤلاء لا يضرّون ولا ينفعون ولا يملكون شيئاً فما بالكم إذا تعبدونهم! هذا في الأصنام وفيمن عبد غير الله عموماً وكذلك من عبد الأولياء والصّالحين وسألهم حوائجهم - ومنهم الأنبياء والرّسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وعلى رأسهم وفي مقدّمهم: الرّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الغلاة فيه يجعلون إثبات الإلهية والرّبوبية لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وحده لا شريك له تنقّصاً في حقّ النّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولهذا قال البوصيري:

دَعُ مَا ادَّعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ      وَاحْكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدْحًا فِيهِ وَاحْتِكُمْ

يعني: إذا لم تقل إنّه ابن الله - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - فقل ما شئت بعد ذلك، ولذلك قال في أبياته:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا      وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ

نسأل الله العافية والسّلامة، الشّاهد من هذا أنّ أهل التّوحيد عندما يقولون بأنّ النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يملك شيئاً من خصائص الرّبوبية ولا من خصائص الإلهية فإنّهم في

هذه الحالة يُعْظَمُونَهُ وَيُنْزِلُونَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَتَعَالَى إِيَّاهَا، ولهذا ذكر المصنّف رَحْمَهُ اللَّهِ الدَّلِيلَ الَّذِي هُوَ مُتَضَمِّنٌ لِدَلِيلَيْنِ: مِنَ الْكِتَابِ وَمِنِ السُّنَّةِ، وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَهُ اللَّهِ يَقُولُ فِي «مَقْدَمَةِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ» أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ مَعْرِفَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ مَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ<sup>١</sup>، هذه قاعدةٌ مِنْ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ ذَكَرَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي «مَقْدَمَةِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ»، فإذا عرفت سَبَبَ النُّزُولِ عرفت تَفْسِيرَ الْآيَةِ.

ثُمَّ قَالَ الْمَصْنُفُ رَحْمَهُ اللَّهِ: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ﴾ [فاطر] لاحظ: يعني خالقكم ورازقكم، له ملك كل شيءٍ دون أن يكون لأحدٍ شَرَكَةٌ فِي مَلِكِهِ أَبَدًا.

﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر] تَوَجَّهْ إِلَيْهِمْ بِأَنْ صَرَفَكُمْ لِهَذِهِ الْعِبَادَةِ وَهَذِهِ الرَّغْبَةِ وَهَذَا الدُّعَاءِ لِهَذِهِ الْآلِهَةِ الَّتِي لَا تَمْلِكُ شَيْئًا وَاللَّهُ يَمْلِكُ كُلَّ شَيْءٍ: سَفَهُ فِي الْعُقُولِ وَضِياعٌ، لهذا يَخْتِمُ اللَّهُ آيَاتِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ بِمَاذَا؟ بِقَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [المؤمنون] يعني أَفَلَا تَتَّقُونَ الشَّرْكَ بِهِ فِي إِلَهِيَّتِهِ وَأَنْتُمْ تُقَرُّونَ بِرُبُوبِيَّتِهِ؟ وَفِي آيَاتٍ أُخْرَى يَقُولُ: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء] كَيْفَ يَكُونُ لَكُمْ عَقْلٌ! إِنَّكُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآلِهَةَ أَنْتُمْ صَنَعْتُمُوهَا بِأَيْدِيكُمْ وَصَنَعْتُمْ لَهَا مَكَانَةً فِي قُلُوبِكُمْ وَتَعَلَّقْتُمْ بِهَا، كَيْفَ تَرْزُقُكُمْ؟ وَكَيْفَ تَنْصُرُكُمْ؟ وَكَيْفَ تُؤْوِيكُمْ؟ وَكَيْفَ تَكْلُؤُكُمْ؟ وَكَيْفَ تُجِيرُكُمْ؟ وَكَيْفَ تُجِيبُ مُضْطَرَّكُمْ؟ لَا تَمْلِكُ شَيْئًا، لَيْسَ لَهَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَبَدًا.

• ﴿مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر] يعني اللَّفَافَةُ، التَّمْرَةُ إِذَا أَكَلْتُهَا وَكَانَ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْجَفَافِ وَالْيَبْسِ، فَإِنَّ هَذِهِ اللَّفَافَةَ -الْغِشَاءَ الْخَفِيفَ الْأَبْيَضَ عَلَى النَّوَاءِ- هُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِالْقِطْمِيرِ.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رَحْمَهُ اللَّهِ: (وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ يُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْآيَةِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ يُورِثُ الْعِلْمَ بِالْمُسَبَّبِ، وَلِهَذَا كَانَ أَصَحُّ قَوْلِي الْفُقَهَاءَ: أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعْرِفْ مَا نَوَاهُ الْمُخَالِفُ، رُجِعَ إِلَى سَبَبٍ يَبِينُهُ وَمَا هَيَّجَهَا وَأَنَارَهَا) "مَقْدَمَةُ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ" (١٦)

• والفتيل: أيضًا جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء] وهو الخيط الرفيع الذي يكون بين شق نواة التمر.

• والنقير: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء] هو النقرة التي تكون في خلف النواة.

وهذا من ضمن المنافع التي تكون في النخلة، فإنها كلها منافع في الدين والدنيا حتى في ضرب الأمثال، ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [١٢٤] تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم] ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ ما هي؟ النخلة، حتى مثل بها كلمة التوحيد، والنبي عليه الصلاة والسلام كما في «الصحيحين» من حديث ابن عمر جعلها كمثل المؤمن<sup>١</sup>.

﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ [فاطر: ١٤] لِمَ؟ لأنهم سألوهم أشياء لا يقدر عليها إلا الله: الولد، والرزق -وما أشبه ذلك-، فامتناع أن يكونوا سامعين هذا أمر واضح، ﴿وَلَوْ سَمِعُوا﴾ مع سمعهم فإنهم ليسوا قادرين على الشيء الذي لا يقدر عليه إلا الله؛ مرر معنا غير مرة أن المسألة بأنواعها: ضابط الشركي منها أن تسأل غير الله شيئاً لا يقدر عليه إلا الله، فهؤلاء السامعون يقول الله عز وجل: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ [فاطر: ١٤] لو أنهم سمعوا دعاءكم ما استجابوا لكم، لماذا؟ لعجزهم هم، فهم عندما يسألون الولد رباً يكون الواحد منهم عقيماً أو أصله في العقم -من هذه الأصنام والأوثان والتماثيل التي وضعوها لهم-، والفتنة بها عظيمة.

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرْ كَكُم﴾ [فاطر: ١٤] وهذا أشد؛ قال في كتابه الكريم: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ عُثْمَانَ: (قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ خَضِرَاءَ لَا يَسْفُطُ وَرْقُهَا وَلَا يَنْخَاثُ"، فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ: "هِيَ النَّخْلَةُ") متفق عليه، واللفظ للبخاري (٦١٢٢)

مَنْ دُونَ اللَّهِ أَوْ تَأَنَّا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ نَّاصِرِينَ ﴿١٥﴾ [العنكبوت].

ثم ذكر المصنّف رحمه الله حديث أنس في قصّة غزوة أحد، وغزوة أحد هي أوّل غزوة فاصلة بين الإيمان والنفاق، وغزوة بدر فاصلة بين الإسلام الظاهر والكفر وليس لازماً على أحدٍ استنفر أن يذهب فيها - لذلك كانت اختيارية -، أمّا غزوة أحد فإنّها أوّل غزوة فاصلة بين الإيمان والنفاق.

المسلمون حصل لهم في غزوة أحد ما حصل ممّا هو معروف - لا ندخل في تفاصيلها - لما نزل الرّماة ورجع خالد بن الوليد ومن معه من المشركين من خلف جبل الرّماة وأغاروا على المسلمين وأوقعوا فيهم السيّف، وأصاب النبي صلى الله عليه وسلّم أيضاً ما أصابه فسقط - كما حفر له أبو عامر الفاسق الحفرة - وكُسرت رباعيته - وهي الواقعة بين الشّية والنّاب -، وشُقّ جبينه وهُشمت البيضة على رأسه عليه الصّلاة والسّلام، وأبعد من هذا أنّه انتشر في صفوف المسلمين أنّ النبي عليه الصّلاة والسّلام قد قُتل، وحصل من الأحداث، وقال طائفة من الصّحابة موتوا على ما مات عليه رسول الله صلى الله عليه وسلّم، وقام آخرون يُبشّرون بأنّه لم يمت عليه الصّلاة والسّلام - في أحداث كثيرة حصلت في غزوة أحد -.

المهم أن الشّاهد من الحديث الذي ذكره المصنّف رحمه الله أنّ النبي عليه الصّلاة والسّلام قال: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟**» والشّج هو القطع في الرّأس؛ يعني الجرح في الرّأس، شجّوا نبيّهم وكسروا رباعيته.

«**فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾**» الفاء هذه فاء التّعقيب وهي أهم ضابط في معرفة

أسباب النُّزول، لأنَّ قول العلماء: (نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا) يَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ، مَا هُمَا؟

• يَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ التَّفْسِيرَ.

• وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ سَبَبَ النُّزُولِ.

لَكِنْ إِذَا عَقَّبُوهَا بِالْفَاءِ: «فَنَزَلَتْ» فَإِنَّهَا لَا تَحْتَمِلُ التَّفْسِيرَ وَإِنَّمَا تَحْتَمِلُ أَنَّهَا سَبَبٌ لِلنُّزُولِ.

✱ بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِسَبَبِ عَدَمِ فَهْمِ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِّرَاسَةِ السَّطْحِيَّةِ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ يَهْجُمُونَ عَلَى بَعْضِ الْأَثَارِ بِالتَّضْعِيفِ لِهَذَا السَّبَبِ، مَرَّةً أَحَدَهُمْ ذَكَرَ أَثَرًا لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيهِ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا) فَقَالَ هَذَا الشَّخْصُ: (الْحَسَنُ تَابِعِيٌّ وَالْأَثَرُ مَقْطُوعٌ فَالْحَسَنُ لَمْ يَشْهَدْ سَبَبَ النُّزُولِ!) وَرَحِمَ اللَّهُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ لِأَنَّهُ قَالَ إِنَّهُمْ يُطْلِقُونَ النُّزُولَ وَيُرِيدُونَ بِهِ التَّفْسِيرَ<sup>١</sup>، يَعْنِي أَنَّ هَذَا الصَّنْفَ مِنَ النَّاسِ دَاخِلٌ فِي هَذَا التَّفْسِيرِ؛ أَيَّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ فَعَلُوا كَذَا فَكُلُّ مَنْ فَعَلَ كَذَا فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِيهَا.

فَالضَّابِطُ الْمَهْمُ هُوَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: «فَنَزَلَتْ» هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا سَبَبَ النُّزُولِ، فَنَزَلَتْ لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُوا نَبِيَّهُمْ؟».

وَقَدْ أَسْلَمَ مِمَّنْ كَانَ فِي غَزْوَةِ أَحَدٍ مِنْ كِبَارِ الْمُشْرِكِينَ الْكَثِيرِ وَعَلَى رَأْسِهِمْ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَأَيْضًا: أَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ -الَّذِي هُوَ قَائِدُ الْمَعْرَكَةِ وَالَّذِي كَانَ يَقُولُ: (اعْلُ هُبْلُ)<sup>٢</sup>- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَجْمَعِينَ، وَغَيْرَهُمْ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِمَّنْ كَانَ فِي غَزْوَةِ أَحَدٍ إِمَّا بَعْدَهَا وَإِمَّا عَامَ الْفَتْحِ وَإِمَّا

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَوْلُهُمْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا، يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سَبَبُ النُّزُولِ، وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السَّبَبُ، كَمَا نَقُولُ: عُنِيَ بِهَذِهِ الْآيَةِ كَذَا) "مَقْدَمَةٌ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ" (١٦)

<sup>٢</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠٣٢)، مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قبل عام الفتح مَن أسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فلَمَّا قال الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (لَيْسَ) هذه مِن أخوات كان تطلب اسماً وخبراً، ﴿لَيْسَ لَكَ﴾ هذا خبرها، ﴿شَيْءٌ﴾ اسمها مؤخر؛ وهو هنا نكرة في سياق النفي لأنَّ (لَيْسَ) نافية فتفيد العموم، فنفي الله عن نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن يكون له أيُّ أمرٍ على مُقتضى وخلاف ما أَراده الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذا هو التَّوْحِيدُ لأنَّ ما أُوتِيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْأَمْرِ فَإِنَّمَا أُوتِيَهِ مِنْ جِهَتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ولهذا قال: ﴿لَيْسَ لَكَ﴾ واللام هذه لام الملك والاستحقاق و (أل) في ﴿الْأَمْرِ﴾ هذه للعهد: ليس لك أي أمرٍ بل الأمرُ كُلُّه لله فلا مُعَقَّبَ لحكمه ولا رادَّ لقضائه جَلَّ وَعَلَا.

• ومناسبة هذه الآية مع الحديث ظاهرة للباب: أَنَّهُ إِذَا كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَمْلِكُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْئاً؛ وَمَنْ كَانَ هَذَا حَالُهُ فَإِنَّهُ لَا يُعْبَدُ وَلَا يُدْعَى وَلَا يُسْتَغَاثُ بِهِ وَلَا تُطْلَبُ مِنْهُ الْحَوَائِجُ فَغَيْرُهُ مِنْ بَابِ أُولَى، أَلَيْسَ هُوَ أَكْرَمُ الْخَلْقِ وَأَشْرَفُ الْخَلْقِ وَأَعْظَمُ الْخَلْقِ وَأَجَلُّ الْخَلْقِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، النَّاسُ كُلُّهُمْ مُتَأَخَّرُونَ وَهُوَ الشَّافِعُ الْمَشْفَعُ وَالْوَسِيلَةُ لَا يَصِلُهَا عَبْدٌ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هَذَا مَا يَقُولُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَلِهَذَا الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ يَقُولُ:

لِلَّهِ حَقٌّ لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ      وَلِعَبْدِهِ حَقٌّ هُمَا حَقَّانِ  
لَا تَجْعَلُوا الْحَقَّيْنِ حَقًّا وَاحِدًا      مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ وَلَا فُرْقَانِ

فَإِذَا جَعَلْتَهُمَا حَقًّا وَاحِدًا أَثْبَتَ إِلَهَيْنِ وَهَذَا ضَلَالٌ وَشُرْكٌ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الله عَزَّ وَجَلَّ قال له: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨] وفعلاً تاب منهم

قوم كما سيأتي معنا في قصّة سهيل بن عمرو، هذه حكمة الله تعالى: أَنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ أَسْلَمُوا جَمِيعًا - وسيأتي موقفهم بعد ذلك: سهيل بن عمرو وَمَنْ مَعَهُ -، فالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى نفى أن يكون لنبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شيءٌ مِنَ الْأَمْرِ أَوْ الْمَلِكِ إِلَّا بِمَا آتَاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهُ، وهذا الحديث ذكرنا أَنَّ وجه الشَّاهد منه ظاهر مع الآية: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟».

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ حديث ابن عمر، فقال: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكَعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا» وفي الرواية الثانية: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ» وهذه الرواية علقها البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ والصَّحيح فيها أَنَّها مُرسلةٌ ضعيفةٌ وَأَنَّ سبب نزول الآية هو الحديث الأوّل - حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وهذا الحديث معلولٌ، وهذا ما ذكره غير واحدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ، وشيخنا مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر هذا أيضًا في «الصَّحيح المسند من أسباب النُّزول»<sup>١</sup>، وكذلك بحث هذه المسألة الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ وأطال فيها في كتابه «فتح الباري»<sup>٢</sup> وَأَنَّ الصَّحيح في سبب نزول هذه الآية هو قصّة أحد، وهذا لا ينفي أن يتعدّد السَّبَب في النُّزول؛ لأنَّ من قواعد التَّفْسِير أَنَّهُ قد يتعدّد سبب النُّزول، فقد تنزل الآية أكثر من مرّة والعكس قد تكون الآية واحدة ويتعدّد السَّبَب، وهذه قواعد موجودة في قواعد التَّفْسِير - ليس هذا محلّها -، والشَّاهد من هذا أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دعا على سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية والحارث بن هشام على هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ؛ وكلُّهم أَسْلَمُوا، وذكر العلماء أَنَّهُم كانوا من أحسن النَّاسِ إسلامًا؛ وكما

<sup>١</sup> "الصَّحيح المسند من أسباب النُّزول" (٤٩)

<sup>٢</sup> انظر "فتح الباري" (٢٢٧/٨)



ذكروا في ترجمة سُهيل بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وسهيل بن عمرو تعرفون أنه الذي كتب الصُّلح مع النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يوم الحديبية - سُهيل بن عمرو لما حصلت حروب الرِّدَّة في زمن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وارتدَّ أكثر قبائل العرب - نسأل الله العافية والسلامة فِتْنٌ - قام سُهيل بن عمرو في أهل مَكَّة في قريش خطيباً وتكلَّم وقال كلمته المشهورة: (يَا أَهْلَ مَكَّة، لَا تَكُونُوا آخِرَ مَنْ أَسْلَمَ وَأَوَّلَ مَنْ ارْتَدَّ)<sup>١</sup> قاتل مع أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هو ومن معه، وقاتل هؤلاء الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَتَّى قال العلماء: فحفظ الله عزَّ وجلَّ الإسلام في مَكَّة بسبب كلمة سهيل بن عمرو هذه، ولم يرتدوا.

هذا ما الشَّاهد منه؟ الشَّاهد منه:

• الأمر الأوَّل: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوَّلًا لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ، وهذا إذا كان في حَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فما بالك في الأولياء والصَّالحين؟ لذلك لم يَعْلَم هل هؤلاء سيُسلمون ومن الذي سيُسلم منهم.

• الأمر الثاني: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هو الدَّاعي: «اللَّهُمَّ ائِزَّنْ فُلَانًا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا» في قِصَّة رعل وذكوان أيضًا، والمؤمِّنون خيرة الخلق بعده أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ولكن لم يُغَيِّر هذا في قدر الله شيئاً، ولم يَعْلَمُوا بهذا أبداً بما كان غيباً لله جَلَّ جَلَالُهُ.

وأمر آخر أَنَّ هؤلاء أسلموا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وكانوا من أحسن النَّاس إسلاماً، فإذا كان النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا يَمْلِكُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ شَيْئاً فَإِنَّ غَيْرَهُ مِنْ بَابِ أَوَّلَى وَهَذَا حَقُّ اللَّهِ، توحيد الله جَلَّ وَعَلَا.

<sup>١</sup> "الكامل في التاريخ" لابن الأثير رحمه الله (١٨٦/٢)

ولهذا أكد المصنف رَحِمَهُ اللهُ ذلك بذكر حديث أبي هريرة في إخبار النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بما يدل عليه القرآن - لأنَّ السُّنة لا تُخالف القرآن -، النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا كان خلفه ابن عباس قال له: «يَا غُلَامُ! إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ» ماذا قال له؟ قال: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ»<sup>١</sup> ولم يأمره بأن يستعينه أو يسأله أو يستغيث به كما يفعله أئمة الطُّرقية من الطَّواغيت، وكتبهم فيها من هذا الشَّيء الكثير من أمرهم لمريديهم يقول القائل منهم: (إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ فَادْعُنِي، فَإِنِّي أَسْمَعُكَ) هذا كثير إذا نظرت كتاب «جامع كرامات الأولياء» للنَّبَهاني، «الطبقات الكبرى» للشَّعراني «طبقات الخواص أهل الصِّدق والإخلاص» للزبيدي؛ شيءٌ كثيرٌ من هذا، فالنَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ».

ماذا يقول النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لأقرب النَّاس إليه وأحبَّهم إليه: لفاطمة، لصفية بنت عبد المطلب التي هي عمته - كان يُحبُّها حبًّا شديدًا ويُجلُّها - ولعامَّة أهل بيته رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؟ النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بعدما خطب تلك الخطبة أخبرهم بأنَّه لا يملك شيئًا من أمر الله تعالى: «يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ» صفيَّة بنت عبد المطلب - عمته أخت أبيه -، «وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ» أليس هي التي قال فيها: «ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيْنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا»<sup>٢</sup> لَمَّا أراد عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يتزوَّج عليها!

قال: «وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُ» الدُّنيا أمامي أي شيء أملكه وتطلبينه فلن أرجع عنه، «يَا صَفِيَّةُ» نفس الشَّيء، «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» إذا كان النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول هذا المقال وهو رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي لا يتقدَّم أحدٌ على

<sup>١</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "السراج المنير" (٧١٠٣)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث المسور بن مخرمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (٢٤٤٩)

الإطلاق من أجل الشفاعة - التي هي المقام المحمود ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء] - فكيف بمن هو دونه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو بمن وراءه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! ويأتي بهذا مع أقرب الناس إليه.

جاء في «الصحيحين» - في هذه القصة - : «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء]» هذا ليس سبباً للنزول، هذا وقع بعد النزول، «حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء]» لأنَّ أمر الدعوة كان في البداية سرّاً.

«قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء]، قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ» عمّم لأنهم عشيرته وأقرب الناس إليه، فبدأ بهم لأنَّ العرب من أساليهم أنهم إذا أرادوا الاهتمام يعمّون ثمَّ يخصّون، فعمّم النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ» وبعدهم: «يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» هذا عمّه، «يَا صَفِيَّةُ» هذه عمته، «وَيَا فَاطِمَةَ» هذه ابنته، ما يُغني عن أحدٍ شيئاً على الإطلاق، ينفي النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هذه «لَا» كما مرّ معنا مراراً: نافية، و «شَيْئاً» نكرة أفادت العموم: ما يملك شيئاً النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لكن الله جعل له الشفاعة وهي الكرامة التي أكرمها بها وهي المقام المحمود، وجعل له الوسيلة؛ ولذلك لا يتقدّم أحدٌ بالشفاعة يذهبون إلى آدم يقول: «عَلَيْكُمْ يَا إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ» يذهبون إلى إبراهيم فيقول: «عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ» يذهبون إلى موسى يقول: «عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ» يذهبون إلى عيسى يقول: «عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ»، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَيَا تُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مُحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا»<sup>١</sup> فيلهمه الله من التسبيح والتحميد فيقال له: «يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، واللفظ البخاري (٧٥٠٦)

يُسْمَعُ لَكَ، وَسَلْ تُعْطِ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي» ابتداء كلهم جميعاً، فتُنصب الموازين وتأتي بعد ذلك أحداث القيامة، فهذه الشفاعة؛ فإذا كان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يتقدَّم للشفاعة قبل إذن الرَّبِّ له بها فكيف تُطلب منه؟ فالشفاعة - كما سيأتي معنا في باب الشفاعة - أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يتقدَّم حتَّى يأذن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى له.

«لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» لا غناء لكم إلَّا بالتَّوْحِيدِ، وهذا التَّوْحِيدِ ومنزلة التَّوْحِيدِ ومكانة التَّوْحِيدِ وراية التَّوْحِيدِ وعظم شأن التَّوْحِيدِ ما يُتساهل فيه، تخيَّل لو أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول لك مثل هذا الخطاب وأنت واقف تسمع بين يديه! كيف يكون حالك؟ تُسارع إلى التَّوْحِيدِ وإلى معرفته وإلى تعلُّمه وإلى حفظ أدلَّته وإلى ردِّ الشُّبهات المتعلقة به.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ.

الثَّانِيَّةُ: قِصَّةُ أَحَدٍ.

الثَّالِثَةُ: قُبُورُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلْفَةُ سَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي الصَّلَاةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ، مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيِّهِمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا: التَّمَثِيلُ بِالْقَتْلِ، مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ.

السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَأَمَّنُوا.

الثَّامِنَةُ: الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

الْعَاشِرَةُ: لَعْنُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: جِدُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» فَإِذَا صَرَخَ وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ، تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغُرْبَةُ الدِّينِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ» آيَةُ الْأَعْرَافِ وَآيَةُ فَاطِرٍ، آيَةُ الْبَابِ: ﴿يُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ

يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١] وَآيَةُ فَاطِرٍ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣].

«الثَّانِيَةُ: قِصَّةُ أَحَدٍ» وَهِيَ كَمَا قُلْتُ لَكُمْ مِنْ أَعْجَبِ الْقِصَصِ الَّتِي جَاءَتْ فِي السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ وَفِيهَا مِنَ الْأَحْدَاثِ وَفِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ وَفِيهَا مِنَ الْحِكَمِ وَفِيهَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالتَّوْحِيدِ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ، وَعَلِمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْغَيْبِ وَأَنَّ الصَّحَابَةَ لَا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ؛ فَالْرُّمَاءُ لَوْ كَانُوا

يعرفون أَنَّ خَالِدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّغِرُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا سَيِّزِلُونَ.

وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمَّا جَاءَ جَبْرِيلُ قَالُوا: (طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ) ويقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قال: (اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ)<sup>١</sup> وهؤلاء طواغيتهم وما يُسمُّونهم بالأولياء والصالحين يعرفون الغيب! بل يقول القائل منهم - كما قرأته بنفسي في كتاب «طبقات الخواص» للزبيدي وفي كتاب «الطبقات» للشعراني - أَنَّهُ يقول بَأَنَّ الشَّيْخَ يَدْخُلُ فِي قَلْبِ الْمُرِيدِ وَيَعْرِفُ مَا فِي نَفْسِهِ! - نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ -.

«الثَّالِثَةُ: قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الْأَوْلِيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي الصَّلَاةِ» المراد بالقنوت هنا: الدُّعَاءُ، لِأَنَّ الْقُنُوتَ أَوْصَلَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي مَعْنَاهُ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ مَعْنَى - فِيمَا جَاءَ فِي نصوص الشَّرِيعَةِ -؛ إِلَّا أَنَّ الْمَعْنَى الْجَامِعَ لَهُ هُوَ أَنَّهُ لُزُومُ طَاعَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمِنْهَا الصَّمْتُ<sup>٢</sup> لقوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة] السُّكُوتُ عَنِ الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامَ الصَّلَاةِ، وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ - كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ -.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ» لَأَنَّهُمْ كَفَّارٌ بِالْأَصَالَةِ، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دَعَا عَلَيْهِمْ، لَكِنْ هَلْ يُدْعَى عَلَى عَمُومِ الْكُفَّارِ؟ لَا؛ لَا يَجُوزُ، هَذَا لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا يَجُوزُ، وَلَئِنَّهُ تَدَخَّلَ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا اسْتِدْلَالُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِقِصَّةِ نُوحٍ؛ فَإِنَّ نُوحًا قَدْ أَخْبَرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ.

«الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ، مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيِّهِمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى

<sup>١</sup> رواه مسلم (٨)، من حديث عمر رضي الله عنه

<sup>٢</sup> "تفسير الطبري" (٣٧٩/٤)

قَتْلِهِ، وَمِنْهَا: التَّمَثِيلُ بِالْقَتْلِ، مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ» لَأَنَّهُمْ مَثَلُوا بِالْقَتْلِ حَتَّى قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: (وَتَجِدُونَ مُثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي)<sup>١</sup> لَأَنَّهُمْ مَثَلُوا بِالصَّحَابَةِ لَمَّا قَطَعُوا آذَانَهُمْ وَبَقَرُوا بَطُونَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، الْعَرَبُ تَعِيبُ هَذَا؛ يَعْنِي هُوَ يَقُولُ: سَتَجِدُ شَيْئًا يَا مُحَمَّدٌ لَمْ أَمُرْ بِهِ وَلَمْ يَسْؤُنِي، لَأَنَّهُمْ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَيْظِ وَالْحَنَقِ وَالْحَقْدِ عَلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَعْدَ غَزْوَةِ بَدْرٍ مَا لَمْ يَنْطَفِئْ فِي قُلُوبِهِمْ، هُنَا قَالَ: «فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ» وَلِهَذَا النَّاسُ لَا يَسْتَوُونَ فِي الظُّلْمِ وَالْبَغْيِ وَالْفُجُورِ وَالْكَفْرِ، حَتَّى أَهْلُ الْفِتَنِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ قَدْ يَفْعَلُونَ أَشْيَاءَ لَا يَفْعَلُهَا الْمُبْتَدِعَةُ الْآخَرُونَ، وَهَؤُلَاءِ فَعَلُوا أَشْيَاءَ فِي النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ.

«السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» [آل عمران: ١٢٨] وَهَذَا هُوَ سَبَبُ نَزُولِهَا.

وَلَمْ نَذْكُرْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ اعْتَنَوْا بِهَذَا الْبَابِ اعْتِنَاءً كَبِيرًا؛ صَنَّفُوا فِيهِ الْكُتُبَ الْمَفْرُودَةَ نَاهِيكَ عَمَّا يَذْكُرُونَهُ فِي الْكُتُبِ الْمُسْنَدَةِ الْمُصَنَّفَةِ فِي التَّفْسِيرِ: «تَفْسِيرُ» ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَ«تَفْسِيرُ» عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَ«تَفْسِيرُ» ابْنِ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ مَرْدُودِيهِ وَالسَّمْعَانِيُّ، وَغَيْرُهَا؛ وَبَعْدَ ذَلِكَ يُصَنَّفُونَ كِتَابًا مُسْتَقِلَةً فِي هَذَا الْعِلْمِ الْمُسْتَقِلِّ وَهُوَ عِلْمُ أَسْبَابِ النُّزُولِ كـ «أَسْبَابِ النُّزُولِ» لِلْوَاحِدِيِّ، وَ«أَسْبَابِ النُّزُولِ» لِلْسَيُوطِيِّ -عَلَى مَا فِيهِ-، وَأَيْضًا كِتَابُ شَيْخِنَا مُقْبِلِ رَحِمَهُ اللَّهُ «الصَّحِيحُ الْمُسْنَدُ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ».

«السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾» [آل عمران: ١٢٨]، فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَأَمَّنُوا» الَّذِينَ هُمُ الثَّلَاثَةُ.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٤٠٣٢)، من حديث البراء



«الثَّامِنَةُ: الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ» القنوت في النوازل جائز بإجماع أهل العلم، لكن من الذي يُقرّر هذا؟ أهل العلم وأيضاً ولاية الأمر فإنهم هم الذين يُقرّرون هذا ويُقدّرونه -يُقدّرون النازلة أنها نازلة ويأمرون به-، ولو أن كلّ إمامٍ دعا في النوازل التي يعتقد أنها لصار الأمر فوضى وكلّ طائفة ترى أنّ جماعتها مظلومة وأنهم يُدعى لهم، فلا بدّ من الرجوع في هذا لأهل العلم وولاية الأمر.

«التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ» وهذه مسألة اختلف فيها أهل العلم بعد ذلك:

- فمنهم من حمل النهي على الأمرين: على الدعاء وعلى التسمية.
- ومنهم من قال لا بأس أن تُسمّى إذا كان هناك مصلحةٌ يُحتاج فيها إلى التسمية.

«الْعَاشِرَةُ: لَعْنُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ» لعن المعين هذا أيضاً من المسائل التي اختلف فيها لأنهم أدخلوها أيضاً في النهي؛ قالوا إنّ الله عزَّ وجلَّ نهاه عن اللعن للمعین، ومسألة اللعن للمعین ذكرناها -ومرّت معنا- وأن قول الجمهور من أهل العلم أنّه لا يجوز لعن مُعَيَّن إذا كان حياً.

اختلفوا في الكافر والمسلم: لكن جمهور الجمهور على عدم جواز لعن المعين إذا كان مسلماً؛ وقال طائفة من أهل العلم: (وَلَوْ كَانَ كَافِرًا) وهذا سمعته من شيخنا مُقبل رَحْمَةُ اللَّهِ وهو الذي كان يختاره: أنّه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافراً لأنّ اللعن طردٌ من رحمة الله -كما مرّ معنا- ولا يدرى الإنسان لعله يُسلم.

«الْحَادِيَةُ عَشْرَةٌ: قِصَّتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء]»

كيف أنذرهم؟ أنذرهم بهذه الصورة: بتعليمهم التَّوْحِيدَ؛ وهذا هو الإنذار - الإنذار عن الشُّرك مع الأمر بالتَّوْحِيد -، فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذَكَرَ لَهُمْ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ شَيْئًا مِنَ الْأَمْرِ، لَيْسَ بِيَدِهِ شَيْءٌ وَأَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: جَدُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ» النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَرِدْهُ عَنِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْءٌ، أَنْتُمْ تَعْرِفُونَ قِصَّةَ أَبِي هُبَ - فِي «الصَّحَّاحِينَ» - وَفِي نَفْسِ هَذَا الْمَوْضِعِ لَمَّا ارْتَقَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَبَلَ الصَّفَا وَنَادَى فِي بَطُونِ مَكَّةَ وَشُعَابِهَا وَأَفْخَاذِهَا وَقِبَائِلِهَا فَاجْتَمَعُوا وَمَنْ لَمْ يَأْتِ أَرْسَلَ مَنْ يَنْوِبُهُ لِيُبْلِغَهُ بِمَا يَقُولُهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَلَمَّا جَاءُوا قَامَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا»<sup>١</sup> بعد كم؟ بعد أكثر من أربعين عامًا وهو الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ﴾ [يونس: ١٦] لَيْسَ جَدِيدًا عَلَيْكُمْ إِنَّمَا مِنْكُمْ؛ وَهَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَأُمِرَ بِالْإِنْذَارِ إِلَّا بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ كَمَا فِي «الصَّحَّاحِينَ» وَغَيْرِهِمَا، مَا أُمِرَ إِلَّا بِهَذَا، وَيَقُولُونَ لَهُ: (مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا) يَعْنِي أَنْتَ مَنَا وَمِنْ قَرِيشٍ وَتَقُولُ لَنَا بَأَنَّ جَيْشًا مُّصَبِّحَنَا وَمُمْسِينَا وَنَقُولُ لَكَ: لَا! فَقَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ» أَوَّلَ مَنْ قَامَ: عُمُّهُ أَبُو هُبَ - عَبْدُ الْعَزْزِيِّ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ، وَلُقِّبَ بِأَبِي هُبَ لِإِشْرَاقٍ فِي وَجْهِهِ كَانَ شَدِيدَ الْبَيَاضِ - فَقَالَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (تَبَّأَ لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَزَلْتُمْ): ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾<sup>٢</sup>، وَجَاءَ عَنْهُ كَمَا فِي حَدِيثِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَادٍ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عباس ؓ، واللفظ لمسلم (٢٠٨)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عباس ؓ، واللفظ للبخاري (٤٧٥١)

الدلي وهو في «الصحيح المسند»<sup>١</sup> و «مسند أحمد بن حنبل» رَحِمَهُ اللهُ أَنْ ربيعة هذا قال: (-رَأَيْتُ- وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ ذَا غَدِيرَتَيْنِ) يعني صفائر هكذا كانت عادة العرب يصفرون شعورهم (ذَا غَدِيرَتَيْنِ، يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ) قال: (فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ النُّبُوَّةَ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قَالُوا: عَمُّهُ أَبُو هَبٍ)<sup>٢</sup>، الشَّاهِدُ أَنَّ أَبَا هَبٍ كَانَ يَمْشِي وَرَاءَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَفْلِحُوا»<sup>٣</sup> وَأَبُو هَبٍ يَقُولُ: (إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ) خَارِجٌ عَنِ دِينِنَا، وَيَسْتَمِرُّ عَلَى هَذَا الْحَالِ، وَقَدْ قَالُوا فِيهِ مَجْنُونٌ وَشَاعِرٌ وَكَاهِنٌ، قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ: «وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ» الْأَسْمَاءُ وَالْأَلْقَابُ وَالتَّفْصِيلَاتُ تَتَغَيَّرُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَبِاخْتِلَافِ الْبَدْعَةِ وَبِاخْتِلَافِ الْكُفْرِ، فَهُمْ يُلَقَّبُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ بِمَا يُنَاسِبُهُ؛ فَدُعَاةُ التَّوْحِيدِ الْيَوْمَ يَقُولُونَ لَهُمُ: الْوَهَابِيَّةُ، وَيَقُولُونَ بَأَنَّ الْوَهَابِيَّةَ مَذْهَبٌ خَامِسٌ وَبَأَنَّهُمْ خَوَارِجٌ وَبَأَنَّهُمْ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ -إِلَى غَيْرِهِ-.

«الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: (لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) حَتَّى قَالَ: (يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) فَإِذَا صَرَّحَ وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ، تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغُرْبَةُ الدِّينِ» نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ؛ لَوْ نَظَرْتُ إِلَى قُلُوبِ بَعْضِ الْخَوَاصِّ الْيَوْمَ الَّذِينَ يَرْتَقُونَ الْمَنَابِرَ أَوْ يَكْتُبُونَ أَوْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ

<sup>١</sup> "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (٣٣٣)

<sup>٢</sup> "مسند الإمام أحمد" رقم (١٦٠٢٣)

<sup>٣</sup> "مسند الإمام أحمد" رقم (١٦٠٢٣)

يتحمسون للإسلام ولقضايا المسلمين - وإلى آخره - أنظر إلى موقفهم من التوحيد وأنظر إلى ما قر في قلوبهم من التوحيد وتعظيمه أو عدمه، فكيف بعامة الناس الذين لا يحسنون معرفة أفراد التوحيد وحقيقة التوحيد.

✱ ولذلك كلما عظم التوحيد في قلب العبد كلما كان أنشط في الدعوة إليه وكان أشدَّ خوفًا على توحيده فضلاً من توحيد غيره؛ كما مرَّ معنا في قول المصنّف: «**بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ**» ولهذا لما إذا قال إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامَكُمْ﴾ [إبراهيم]؟ كيف يقول هذا إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهو إمام الحنفاء وخليل الربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟ لأنَّه كلما صفا التوحيد في قلب العبد وعرف التوحيد وعرف حقيقته كلما كان أشدَّ خوفًا على هذا التوحيد.

هذا الذي ختم به المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هو خلاصة هذا الباب: فإذا كان النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَمَّ وخصَّص في أنَّه لا يملك شيئاً من أمر الله لأحدٍ من الخلق فإنَّ هذا يُحقِّق التوحيد في قلب الموحِّد ولا يلتفت قلبه إلى أحدٍ من الناس كائناً مَنْ كان، فما اختصَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى به نفسه من أمور التوحيد فإنَّه لا يجوز أن يُزاحم معه أحد تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيه.



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ].

في «الصحيح»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ، ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾» [سبأ]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يَدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةً كَذِبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

وَعَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ: رِعْدَةً شَدِيدَةً - خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَعِقُوا، وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، قَالَ: فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب هو «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾» [سبأ: ٢٢] وهذا الباب أيضًا بَوَّبَ له بنص الآية كما بَوَّبَ للباب الذي قبله بقول: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾» [الأعراف: ١٩١].

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد» أن من أعظم خصائص التوحيد هو الكمال والجلال المطلق للربِّ المعبود مُبَحَّانُهُ وَتَعَالَى، فمن أعظم خصائص الربوبية ومن أعظم خصائص الإلهية: كمال المعبود، ولهذا بين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن آلهة المشركين لا تملك شيئاً كما مرَّ معنا في الباب السابق في قول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، وكما في قوله تعالى عن بني إسرائيل لَمَّا اتَّخَذُوا الْعَجَل: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُ لَا يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٨]، إِذَا عَرَفْنَا الْآنَ مَا هُوَ الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا الْبَابِ لـ «كتاب التوحيد»، فالشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّنَ لَنَا أَنَّ أَكْبَرُ خِصَالِ الرُّبُوبِيَّةِ وَأَنَّ أَكْبَرُ خِصَالِ الْإِلَهِيَّةِ وَأَنَّ أَكْبَرُ خِصَالِ الْمَعْبُودِ: الْكَمَالُ، وَمِنْ كَمَالِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ يَقْضِي بِالْأَمْرِ الَّذِي يُرِيدُهُ، وَأَنَّ مَلَائِكَتَهُ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَعْلَمِ الْخَلْقِ بِهِ يَخَافُونَ وَيَقَعُ لَهُمُ الْوَجَلُ عِنْدَ سَمَاعِ مَا يَقْضِيهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

• وَأَمَّا مَنَاسِبَتُهُ لِلْبَابِ قَبْلَهُ فَهِيَ نَحْوُهَا مِنْ مَنَاسِبَةِ الْبَابِ لـ «كتاب التوحيد» لِأَنَّ مَا لَا يَمْلِكُ شَيْئًا وَأَمْرُهُ بِيَدِ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا، لَاحِظُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ فِيمَا سَاقَهُ الْمَصْنُفُ فِي الْبَابِ السَّابِقِ: ﴿يُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١] وَهَذَا قَالَ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٢] - كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَى تَفْسِيرُهَا وَبَيَانُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنَّ أَمْرَهُمْ

بيد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فهو الذي يأمر وهو الذي ينهى - ما الذي قضاه؟ ما الذي أمر به؟ -، فمن كان أمره في يد غيره كيف يكون معبوداً؟ كيف يكون مألوهاً؟ كيف يكون رباً؟ كيف تُسأل منه الحوائج وهو لا يملك حاجته؟!

وهنا قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ﴾» ما معنى فُزِعَ؟ ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ لاحظ أن الرّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى استعمل (عَنْ) الَّتِي تُفيد مجاوزة الشَّيْءِ، مع الفزع بلفظ: ﴿فُزِعَ﴾ مثل: تَحَرَّجَ، وهذا يقول اللُّغَوِيُّونَ إِنَّهُ يُفيد زوال الشَّيْءِ وذهابه لا حُصوله، فمعنى قوله: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ﴾ يعني حَتَّى إِذَا زال الفزع عن قلوبهم، بمعنى أَنَّهُمْ عندما سمعوا قضاء الرّبِّ وسمعوا صوت الرّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ وسمعوا كلامه حصل لهم الفزع والوجل والخوف، فلَمَّا زال الفزع وذهب وتجاوز عن قلوبهم، لَأَنَّ ﴿عَنْ﴾ كما قلتُ لك تُفيد المجاوزة، ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ أي زال الفزع عن قلوبهم وسكنت، وهذا فيه إثبات القلوب للملائكة، وهم خلقٌ مِنْ خلقِ الله تعالى، لأنَّهم هم المعنيون بهذه الآية عند جماهير السَّلفِ مِنَ المفسِّرين، كما نصَّ عليه ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ وقال بأنَّه هو التَّحْقِيقُ أو بهذا المعنى<sup>١</sup>.

﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ زال الفزع عن قلوبهم، ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ وهذا هو وجه الشَّاهد مِنَ الآية كُلِّهَا، الشَّاهد مِنَ الآية: أَنَّ جبريل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول للملائكة إِنَّ الرّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هو العليُّ الكبير وهو الذي قوله الحقُّ ﴿قَالُوا الْحَقُّ﴾ يعني قالوا: قال الحقُّ، ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ] جَلَّ جَلَالُهُ، والرّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قوله كُلُّهُ الحقُّ، وهو الحقُّ جَلَّ وَعَلَا، وأمره الحقُّ جَلَّ جَلَالُهُ.

<sup>١</sup> قال ابن كثير في "التفسير": (وقد اختار ابن جبريل القول الأول: أَنَّ الصِّمِيرَ غَائِدٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، هَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا مِرْيَةَ فِيهِ، لِصِحَّةِ الْأَخَادِيثِ فِيهِ وَالْآثَارِ) (٢٨٣/١١)



• وهذه الآية - كما قلت لكم - ظاهرة في الدلالة على أَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتَّصِفٌ بصفات الكمال والجلال والجمال، وأنَّ مَنْ كانت هذه صفاته فهو المعبود، وأمَّا آلهة المشركين فإنَّها مأمورة مخلوقة مربوبة لا تملك شيئاً فكيف تكون معبودة؟!

وساق المصنّف رَحِمَهُ اللهُ حديثين يُفسّران هذه الآية ويُبيّنان المراد بها، وهذا من نوع تفسير القرآن بالسُّنَّة، لأنَّ السُّنَّة تُفسّر القرآن وتُبيّنه وتوضّحه كما نصّ على ذلك أئمة الإسلام كالإمام أحمد وغيره، فالسُّنَّة تُفسّر القرآن، وأحسن طرق التفسير:

• تفسير القرآن بالقرآن.

• ثمّ تفسير القرآن بالسُّنَّة.

• ثمّ تفسيره بأقوال الصّحابة.

• ثمّ تفسيره بأقوال التابعين.

رَضِيَ اللهُ عن الجميع، فالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فسر لأصحابه جُملاً من القرآن كما جاء في «صحيح مسلم» أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قرأ قول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] قال: «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ»<sup>١</sup> وكما جاء أيضاً في «سُنن الترمذي» من حديث عدي بن حاتم أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قرأ قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاحة] قال: «الْيَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَالتَّصَارِيُّ ضَلَالٌ»<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٩١٧)

<sup>٢</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٢٩٥٤)، من حديث عدي بن حاتم

وهنا جاء النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالسِّيَاق الَّذِي يُفَسِّرُ بِهِ هَذِهِ الْآيَةَ: كَيْفَ يَقَعُ قَضَاءُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فقال: «**فِي الصَّحِيحِ**» ومراده بالصَّحِيح هاهنا: صحيح الإمام البخاري، فإن البخاري هو الَّذِي رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ وَانْفَرَدَ بِهِ عَنِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ» يعني أمر الله تبارك وتعالى بالأمر وتكلم به، وجاء عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ هَذَا وَقَعَ عِنْدَمَا أَوْحَى اللَّهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>١</sup>، لَأَنَّهُ كَانَ بَيْنَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَيْنَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ قَدْرَ سِتِّمِائَةٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ عَامٍ لَمْ يَنْزِلْ عَلَى الْخَلْقِ وَحْيٌ، فَلَمَّا سَمِعُوا هَذَا الْقَضَاءَ بِالْوَحْيِ، قَالُوا مَا قَالُوا - كَمَا سَيَأْتِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ -.

«ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ» وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَصَفَ الْمَلَائِكَةَ بِأَنَّهُمْ ﴿أُولَى أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعٍ﴾ [فاطر]، وجاء عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا وَصَفَ جَبْرِيلَ قَالَ: «رَأَيْتُ جَبْرِيلَ.. وَلَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ، وَقَدْ سَدَّ الْأُفُقَ»<sup>٢</sup>.

• فَالرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَظَمَتُهُ مِنْ عَظَمَةِ صِفَاتِهِ جَلَّ وَعَلَا.

• وَأَحْيَانًا نَأْخُذُ عَظَمَتَهُ مِنْ عَظَمَةِ خَلْقِهِ، انْتَبِهْ لِهَذِهِ فَإِنَّهَا مَهْمَةٌ، قَلَّ مَنْ يَنْتَبِهُ لَهَا.

ولهذا الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَجَّهَ قُلُوبَنَا وَأَسْمَاعَنَا وَأَبْصَارَنَا إِلَى بَعْضِ مَخْلُوقَاتِهِ فَقَالَ: ﴿لَخَلْقُ

<sup>١</sup> رَمَّا أَرَادَ شَيْخُنَا حَفْظُهُ اللَّهُ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ (كَانَ الْجِبُّ يَسْمَعُونَ الْوَحْيَ فَيَسْتَمِعُونَ الْكَلِمَةَ فَيَزِيدُونَ فِيهَا عَشْرًا، فَيَكُونُ مَا سَمِعُوا حَقًّا، وَمَا زَادُوهُ بَاطِلًا، وَكَانَتِ النُّجُومُ لَا يُرْمَى بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ أَحَدُهُمْ لَا يَأْتِي مَقْعَدُهُ إِلَّا رُمِيَ بِشِهَابٍ يُحْرِقُ مَا أَصَابَ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى إِبْلِيسَ، فَقَالَ: مَا هَذَا إِلَّا مِنْ أَمْرِ قَدْ حَدَثَ فَبِتَّ جُنُودُهُ، فَإِذَا هُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْنِ مُخَلَّةً، فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثَ فِي الْأَرْضِ) "مسند الإمام أحمد" (٢٤٨٢)

<sup>٢</sup> "جامع تراث الألباني" (٧/٧٤٤)، وجاء في الصَّحِيحِينَ بِلَفْظٍ: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: {مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى} قَالَ: رَأَى جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ) مِنْفَقٌ عَلَيْهِ، وَالْفَرْقُ لِمُسْلِمٍ (١٧٤)

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ [غافر]، ﴿قُلْ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُعْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾ [يونس]، ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٥﴾﴾ [يوسف] هذا وغيره من الآيات الكثيرة الَّتِي يُبَيِّنُهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى عَظَمَتِهِ بِعَظْمَةِ خَلْقِهِ.

وَأَقْسَمُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْعَصْرِ وَأَقْسَمُ بِالشَّمْسِ وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ، لماذا؟ لأنَّ هذه أشياء عَظِيمَةٌ وَعَظَمَتُهَا دَلِيلٌ عَلَى عَظْمَةِ خَالِقِهَا، فالاستدلال على عَظْمَةِ الْخَالِقِ بِعَظْمَةِ الْمَخْلُوقِ مِنَ الطَّرِيقِ الَّتِي وَجَّهَنَا الْقُرْآنُ إِلَيْهَا.

فالملائكة - مع عَظَمَتِهِمْ وَعَظْمَةِ مَا وَصَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَنَا مِنْ خَلْقِهِمْ - إِذَا سَمِعُوا قَضَاءَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَلَامَهُ ضَرَبَتْ وَخَضَعَتْ بِأَجْنَحَتِهَا «ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ».

«كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ» ما هو؟ السَّمْعُ الَّذِي يَحْصُلُ لَهُمْ لَا الْمَسْمُوعُ، وهذا مثل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ»<sup>١</sup> هذا تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي، وهنا أيضًا تشبيه للسَّمْعِ بِالْمَسْمُوعِ، يعني أَنَّ الَّذِي يَقَعُ لَهُوَاءٌ مِنْ شِدَّةٍ مَا سَمِعُوا مِثْلَ الَّذِي يَقَعُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا جُرَّتْ سِلْسِلَةٌ شَدِيدَةٌ عَلَى صِفَاةٍ مَلَسَاءٍ، لأنَّ قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «صَفْوَانٍ» الصَّفْوَانُ هُوَ الْحَجَرُ الْأَمْلَسُ - مَا زَالَ النَّاسُ يَعْرِفُونَهُ - فَيَقَعُ لَهُ الْخَوْفُ خُصُوصًا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَتَبِّهًا، «كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ».

إِذَا زَالَ الْفَزَعُ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَذَهَبَ - كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِي الْآيَةِ - ذَهَبَ الْفَزَعُ عَنْ قُلُوبِهِمْ مِنْ شِدَّةٍ

<sup>١</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْفَرْقُ لِلْبُخَارِيِّ (٧٤٣٤)

ما سمعوا، ماذا يقولون؟ ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ يعنون جبريل - لأن جبريل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هو الموكل بالوحي - «مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟» هم سمعوا الصَّوت لكن لم يعرفوا ما حقيقة ما قيل فيه، ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ] يعني الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ الْحَقُّ، وَمِنْ أَسْمَائِهِ: الْعَلِيُّ.

عُلُوٌّ قَهْرٍ وَعُلُوٌّ الشَّانِ جَلٌّ عَنِ الْأَضْدَادِ وَالْأَعْوَانِ  
كَذَا لَهُ الْعُلُوُّ وَالْفَوْقِيَّةُ عَلَى عِبَادِهِ بِلَا كَيْفِيَّةٍ

هذه ثلاثة أنواع للعلو جمعها الشَّيْخُ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَيْتَيْنِ، (عُلُوٌّ قَهْرٍ) هذا العلو الأول، (وَعُلُوٌّ الشَّانِ) يعني القدر، (كَذَا لَهُ الْعُلُوُّ وَالْفَوْقِيَّةُ) وهو علو الذات (عَلَى عِبَادِهِ بِلَا كَيْفِيَّةٍ).

• علو القهر.

• وعلو القدر.

• وعلو الذات.

وعُلُوُّ القهر والقدر هذا الَّذِي لم تختلف فيه الْأُمَّةُ بِكَافَّةٍ صُنُوفُهَا مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْأَشَاعِرَةِ وَالْمَاتَرِيَّةِ وَالْكَلايَّةِ كُلُّهُمْ يُثْبِتُونَ عُلُوَّ القهر وعلو القدر، وَإِنَّمَا وَقَعَ النِّزَاعُ مِنْهُمْ - أَوْ مِنْ مُتَأَخِّرِيهِمْ - فِي عُلُوِّ الذَّاتِ لِلَّهِ تَعَالَى وَأَنَّهُ فَوْقَ سَمَاوَاتٍ جَلَّ جَلَالُهُ، كَمَا أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ وَكَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ فَقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ: فِي أَكْثَرِ مِنْ أَلْفِ دَلِيلٍ أَثْبَتَ اللَّهُ عُلُوَّهُ<sup>١</sup> - وَسَيَأْتِي مَعْنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ بَعْضُ كِبَارِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ: فِي الْقُرْآنِ أَلْفُ دَلِيلٍ أَوْ أَزِيدُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَالٍ عَلَى الْخَلْقِ وَأَنَّهُ فَوْقَ عِبَادِهِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: فِيهِ ثَلَاثُمِائَةِ دَلِيلٍ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ) "مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" لِابْنِ قَاسِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٢٦/٥)

﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقٌ السَّمْعُ وهذا فيه دليلٌ على أن الجنَّ والإنس لا يعلمون الغيب قبل قضائه والكلام به، هذا أمرٌ معلومٌ.

﴿مُسْتَرِقٌ السَّمْعُ﴾ ما المراد بهم؟ الجنُّ - كما سيأتي وصفه -، قبل نزول جبريل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالوحي كانت الجنُّ ترتقي وتصعد وتسمع ما يُقضى في السَّماء فأحياناً تقذفهم الشُّهب، وأحياناً يفرُّون بهذا المقضي بهذا الصَّوت الَّذي سمعوه ممَّا يسمعون من الملائكة، فيرحلون به إلى الكهَّان ويخبرونهم ويزيدون فيها مائة كذبة، فلمَّا نزل الوحي انقطعت عنهم سُبُل السَّماء ولم يستطيعوا أن يصلوا، ولهذا قال الله جَلَّ وَعَلَا عنهم: ﴿وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَتْ حَرًّا شَدِيدًا وَشُهْبًا﴾ [الجن: ٨] لاحظ قالوا: اذهبوا وانظروا وابحثوا، فلمسوا فإذا بها قد أُرصدت الشُّهب للمسترقين للسَّمع وهم الجنُّ، فالجنُّ لا تعلم الغيب؛ سليمان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سخر الله له الجنَّ والشَّياطين والإنس والبحر والرياح وسخر له المُلْك؛ وكانت الجنُّ تخدمه، فلمَّا قضى الله عليه الموت لم تعرف بموته لأنَّه مات على عكازه -والأنبياء لا تبلى أجسادهم- فظنُّوه حيًّا، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿مَادَلَّهُمْ﴾ [سبأ: ١٤] يعني الجنُّ هؤلاء في الخدمة وفي الجري وراء طلبات سليمان في قضاء ما يريد، ﴿مَادَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ﴾ [سبأ: ١٤] عصاه، فأكلت العصا حتَّى سقط سليمان فشعروا أنَّه ميّت، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤] لو كانوا يعلمون الغيب لعلموا أنَّ سليمان ميّت، فالجنُّ لا يعلمون الغيب هذا يقينٌ ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥] و ﴿مَنْ﴾ هذه من ألفاظ العموم.

قال: «فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُّ السَّمْعِ» ما الذي يسمعه؟ يسمع القضاء، يسمع ما أمر به، ما نُهي عنه، ما سيقع.

كيف يَسْتَرِقُ السَّمْعَ؟ سَرِقَةً، يأخذ الكلمة فيجري بها، وهو يجري بهذه الكلمة قال: «فَرَبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا» فيقع فيه فيذهب هو وكلمته، لأنَّ النُّجُوم - كما أيضًا إن شاء الله سيأتي معنا - خلقها الله لثلاثة أغراض وكما قال قتادة: (فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بغيرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ)<sup>١</sup>:

• الأولى: أنها زينة للسماء.

• الثانية: أنها رُجُوم للشياطين.

• الثالثة: أنها علامات يُهْتَدَى بها.

هذه ثلاثة أغراض، فهي رُجُومٌ للشياطين، الجنُّ كانت تضحك على العرب وتضحك على هؤلاء بالكهانة بهذه الطريقة، كانوا يصعدون فيسمعون الأمر فينزلون فيقولون: (سُرِقَ كَذَا، وَقُتِلَ كَذَا) فيذهب هذا المسكين إلى العَرَّافِ أو إلى الكاهن ويظنُّ أنَّه يعلم الغيب وهو لا يعلم الغيب وإنما أخبرته الجنُّ بهذا الذي وقع له أو سيقع له لأنَّه لم يقع بعد، فكانوا يسترقون السَّمْعَ ويأخذ الواحد منهم الكلمة فيزيد عليها، ويُصَدِّقُ بعد ذلك بكذبه.

«فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُّ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُّ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -» ووصفه لنا شيخنا العلامة ابن عقيل هكذا بيده: بدَّدَ أَصَابِعَهُ

<sup>١</sup> "صحيح البخاري / كتاب بدء الخلق" (١٠٧/٤)

كَأَنَّهَا السُّلَمُ - لاحظ: كَأَنَّهَا سُلَمٌ -، الجُنُّ يقفون بهذه الصُّورة: واحد على الآخر حتَّى يصعد الأعلى فيسترق الكلمة، تأتي الشُّهب قد تصيبه وقد لا تصيبه، كُلُّ هذا بقضاء الله تعالى فتنةً للنَّاسِ - نسأل الله العافية والسَّلامة -، «وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ» التَّبديد معناه التَّفريق، وهكذا بدَّدها سفيان كما وصفتُ لكم ووُصِفَ لنا بهذه الصُّورة: كَأَنَّهَا بمثابة الدَّرَج أو السُّلَم.

«فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ» فالأعلى يلقيها إلى مَنْ تحته وهذا يلقيها إلى مَنْ تحته، يتهاربون بها، والجنُّ أعوان الشَّيْطَانِ وذريَّته يُريدون إغواء النَّاسِ وإقصاءهم عن الحقِّ.

«ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ» فيعطونها إيَّاه، يصفون له هذه الكلمة، يُعطونها إيَّاه ويضعون معها مائة كذبة.

«فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَه، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةً كَذِبَةً، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ» يُصَدِّق بهذا الذي قال، ومن هنا تحصل الفتنة للنَّاسِ ويحصل الشرُّ - نسأل الله العافية - وإلا لو اعتقد المسلم أنَّه لا يعلم الغيب أحدٌ من الخلق أبداً ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، حتَّى إنَّها تكون حجةً من النَّاسِ على بعضهم البعض: «فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ كَذَا وَكَذَا؟» فتحصل الدَّعاية لهذا الكاهن وهو كذاب، كاهنٌ، ساحرٌ، ولهذا يكذبون على النَّاسِ ومع هذا يُصدِّقهم كثيرٌ من النَّاسِ.

فالْحاصل من هذا أنَّ المصنِّف ساق هذا الحديث ليبيِّن هذه الآية، وأنَّ الملائكة يحصل لها



مِنَ الْخَوْفِ وَالْوَجَلِ وَالْفَزَعِ وَالشَّدَّةِ عِنْدَمَا تَسْمَعُ الْقَضَاءَ، مَا يُحْدِثُ فِي قَلْبِ الْمُوَحِّدِ الْخَوْفَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنَّ الرَّبَّ جَلَّ وَعَلَا الَّذِي هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ لَهُ الْعِظَمَةُ الْمَطْلُوقَةُ وَلَهُ الْكَمَالُ الْمَطْلُوقُ سُبْحَانَهُ.

ثُمَّ سَاقَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثَ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ<sup>١</sup> وَهُوَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْمُصَنِّفُ؛ رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» وَأَعْلَلَ بَعْلَتَيْنِ:

• الْعِلَّةُ الْأُولَى: أَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ نَعِيمِ بْنِ حَمَّادٍ الْخَزَاعِيِّ، شَيْخِ الْبُخَارِيِّ؛ إِلَّا أَنَّهُ أَخْرَجَ لَهُ فِي الْمَتَابِعَاتِ، وَقَالُوا بِأَنَّ فِيهِ ضَعْفًا، وَنَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ الْخَزَاعِيُّ هَذَا مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَاخْتِلَافُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ كَثِيرٌ.

• الْعِلَّةُ الثَّانِيَّةُ: قَالُوا بِأَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَقَدْ عَنَعَنَ فِيهِ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ مُدْلَسٌ -يُدْلَسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ-؛ وَإِذَا عَنَعَنَ الْحَدِيثَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَعْلُولًا.

لَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ يَشْهَدُ لَهُ الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ، وَإِنْ كَانَ أَيْضًا الْحَدِيثُ الَّذِي قَبْلَهُ أُعْلِلَ بِالْوَقْفِ، وَجَاءَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأُعْلِلَ بِالْوَقْفِ -بِأَنَّهُ مَوْقُوفٌ-، وَمَنْ أَعْلَلَ الْحَدِيثَ الْمَرْفُوعَ لَمْ يُعْلَلِ الْمَوْقُوفَ وَإِنَّمَا أَعْلَلَ الْمَرْفُوعَ بِالْوَقْفِ، وَقَالَ بِأَنَّ الْمَوْقُوفَ صَحِيحٌ، وَإِذَا كَانَ الْمَوْقُوفُ صَحِيحًا فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يُقَالُ مِنْ قَبِيلِ الرَّأْيِ وَإِنَّمَا هَذَا يُقَالُ مِنْ جِهَةِ الْوَحْيِ، وَأَحْيَانًا قَدْ يَرَوِي الْمَحْدُثُ الْحَدِيثَ فَيَرْفَعُهُ وَأَحْيَانًا يَقْتَصِرُ عَلَى بَعْضِ إِسْنَادِهِ، فَعَلَى كُلِّ حَالٍ لَوْ قِيلَ بِأَنَّهُ مَوْقُوفٌ بِجَمِيعِ رَوَايَاتِهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يُقَالُ مِنْ قَبِيلِ الرَّأْيِ.

<sup>١</sup> مِنْ بَابِ مَزِيدِ الْفَائِدَةِ: قَالَ شَيْخُنَا مُصْطَفَى مَبْرَمُ حَفْظَةُ اللَّهِ -بِي ضَبْطِ اسْمِهِ ۞-: «(النَّوَاسُ بْنُ سَمْعَانَ عَلَى وَجْهِهِ، وَقِيلَ الصَّوَابُ أَنَّهُ: «ابْنُ سَمْعَانَ» بِالْكَسْرِ، وَهَذَا الَّذِي رَجَّحَهُ الْأَكْثَرُ. وَهُوَ النَّوَاسُ بْنُ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيُّ الْكِلَابِيُّ ۞)، وَسَمْعَانُ هُوَ ابْنُ خَالِدٍ، فَقَبِيلُ الْوُجْهَانِ، لَكِنَّ الْأَفْصَحَ أَنَّهُ بِالْكَسْرِ، يَعْنِي: النَّوَاسُ بْنُ سَمْعَانَ، وَهَذَا الَّذِي سَمِعْنَاهُ عَلَى الشُّيُوخِ) اهـ»

وحديث النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ نحو حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ» وهذا فيه إثبات أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَتَكَلَّمُ مَتَى شَاءَ بِمَا شَاءَ كَيْفَمَا شَاءَ، لَا كَمَا تَقُولُ الْمُعْطَلَةُ الَّذِينَ عَطَّلُوهُ عَنْ صِفَاتِهِ، كَلَّمَ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَلَامًا أَسْمَعَهُ إِيَّاهُ، وَيُكَلِّمُ جِبْرِيلَ، وَكَلَّمَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ، وَالْعَوَّامَ وَكُلَّ النَّاسِ يَقُولُونَ الْقُرْآنَ كَلَامَ اللَّهِ: (قَرَأْتُ كَلَامَ اللَّهِ، وَاقْرَأْ كَلَامَ اللَّهِ) وَكُلَّهُ كَلَامَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] وَتَكْلِيمًا هَذِهِ مَصْدَرٌ: كَلَّمَ، يُكَلِّمُ، تَكْلِيمًا، وَالْمَصْدَرُ هَذَا أُريدَ بِهِ التَّوَكِيدُ، وَالتَّوَكِيدُ يُرَادُ بِهِ الْحَقِيقَةُ وَنَفْيُ الْمَجَازِ؛ وَأَنَّهُ لَا يُرَادُ بِهِ عِبَارَةٌ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ أَوْ حِكَايَةٍ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ، وَالْأَشَاعِرَةُ وَالْمَاتَرِيدِيَّةُ وَالْمُعْتَزَلَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ - جَمِيعُ فُرُوعِ الْجَهْمِيَّةِ - لَمْ يَنْصَرِفُوا مِنَ الْكَلَامِ مَا يُضْحِكُ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الصِّفَةِ لِلَّهِ تَعَالَى: مِنْ أَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ أَوْ حِكَايَةٍ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ، أَوْ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقًا سَمَّاهُ كَلَامًا! كَلَامٌ بَاطِلٌ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ مِنْ سُلْطَانٍ، ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] ﴿فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

هَذَا قَالَ: «تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ: رِعْدَةً شَدِيدَةً» فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: الْمَلَائِكَةُ يَخَافُونَ وَيَتَعَدَّوْنَ، وَهَذَا: السَّمَاوَاتُ يَأْخُذُهَا رَجْفَةٌ أَوْ رِعْدَةٌ مِنْ شِدَّةِ مَا سَمِعَتْ، «خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» يَخَافُونَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ، وَهَذِهِ هِيَ أَدَلَّةُ التَّوْحِيدِ: أَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الْعَظِيمُ وَهُوَ الْعَلِيُّ وَهُوَ الْكَبِيرُ جَلَّ وَعَلَا.

«فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَعِفُوا، وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟» هَذَا هُوَ الشَّاهِدُ «فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، قَالَ:

فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جَبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جَبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ» فجبriel سمع كلام الله.

كَلَّمَ مُوسَى عَبْدَهُ تَكْلِيمًا وَلَمْ يَزَلْ بِخَلْقِهِ عَلِيمًا

\*\*\*

جَلَّتْ صِفَاتُ رَبِّنَا الرَّحْمَنِ عَنْ وَصْفِهَا بِالْخَلْقِ وَالْحِذَانِ  
فَالصَّوْتُ وَالْأَلْحَانُ صَوْتُ الْقَارِي لَكِنَّمَا الْمَثَلُ قَوْلُ الْبَارِي  
مَا قَالَهُ لَا يَقْبَلُ التَّبْدِيلَ كَلَّا وَلَا أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلًا

فالرَّب تَبَارَكَ وَتَعَالَى تكلَّمَ بهذا القرآن، كَلَّمَ جبريل به، وجبريل نزل به على محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهؤلاء الأشاعرة يقولون إنَّما أخذه جبريل من اللّوح المحفوظ ما سمع كلام الله ما كَلَّمَهُ اللهُ، والله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١] والله عَزَّوَجَلَّ قال عنه: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ﴾ [الفتح: ١٥] وهذه الآية الَّتِي قال الله عَزَّوَجَلَّ في سورة التَّوْبَةِ: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ﴾ [التوبة: ٦] وهذا كلام الله الَّذِي نقرأه بين الدَفَّتَيْنِ مِنْ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة] إِلَى: ﴿مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [الناس] هذا كلام الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حفظه الله جَلَّ وَعَلَا على مدار هذه القرون مع أَنَّ العالم كُلَّهُ -شرقه وغربه، في جميع طبقاته- منذ نزول القرآن وهم يُريدون تحريفه ويريدون المساس به، ذَكَرَ بعض المترجمين قِصَّةَ عَجِيبَةٍ -أُظُنُّ أَنِّي ذَكَرْتُهَا مِنْ قَبْلُ، لكن نذكرها أيضًا- ذَكَرَهَا غير واحدٍ مِنَ المصنِّفِينَ في التَّأْرِيخِ: أَنَّ أَحَدَ الْيَهُودِ كَانَ يَسْكُنُ فِي بَلَدَةٍ فِيهَا مِنَ الْيَهُودِ وَفِيهَا مِنَ النَّصَارَى وَفِيهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ رَجُلًا خَطَّاطًا يُجِيدُ الْخَطَّ وَيَكْتُبُ لِلنَّاسِ، وَكَانَ يَكْتُبُ فَيَشْتَرِي النَّاسُ مِنْهُ، فَكُتِبَ التَّوْرَةُ وَدَسَّ فِيهَا -أَتَى مِنْ هُنَا وَمِنْ هُنَا

وَمِنْ هُنَا - ثُمَّ نَزَلَ وَبَاعَهَا فِي السُّوقِ، فَاشْتَرَاهَا الْيَهُودُ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ، وَكُتِبَ الْإِنْجِيلُ وَوُضِعَ مِنْ يُوحَنَّا وَمِنْ بَرْنَابَا وَمِنْ مَتَّى ثُمَّ نَزَلَ وَبَاعَهُ، فَاسْتَمَرَ عَلَى هَذَا زَمَنًا، ثُمَّ كُتِبَ الْقُرْآنُ فَزَادَ فِيهِ كَلِمَاتٌ وَأَحْرَفُ، وَنَزَلَ بِهِ لِيَبِيعَهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَلَمَّا تَصَفَّحُوهُ وَجَدُوا فِيهِ الزِّيَادَةَ وَالنُّقْصَانَ رَمَوْا بِهِ وَلَمْ يَشْتَرَوْهُ مِنْهُ؛ قَالَ: (فَعَلِمْتُ أَنَّ هَذَا كِتَابٌ مَحْفُوظٌ، فَكَانَ هَذَا سَبَبٌ إِسْلَامِي)<sup>١</sup> فهذا الكتاب محفوظ من الله تعالى، لذلك المسلمون حتى الآن - مع أن هذا قد يُعَاب - لكن أنظروا مثلاً إذا دخل إمامٌ فقرأ قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَامِئَةٍ وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا﴾ [الكهف: ٨٦] أنت وأمثالك وغيرك في المسجد سيضجُّون من هذا، مع أن هذه القراءة قراءة لعاصم الذي نقرأ لحفص عنه، وعاصم له راويان: شُعبة وحفص.

• أَقْرَأَ حَفْصًا بِهِذِهِ الرَّوَايَةِ: ﴿فِي عَيْنٍ حَامِئَةٍ﴾.

• وَأَقْرَأَ شُعْبَةً بِهِذِهِ الرَّوَايَةِ: ﴿فِي عَيْنٍ حَامِئَةٍ﴾.

فَالنَّاسُ سَيَسْتَنْكِرُونَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ أَنَّهَا ﴿حَامِئَةٍ﴾ مَعَ أَنَّ هَذِهِ قِرَاءَةٌ أُخْرَى ثَابِتَةٌ، وَمِثْلُهُ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ:

• ﴿أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ [الكهف: ٧٤].

• ﴿أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ [الكهف: ٧٣].

الشَّاهِدُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَفِظَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَوَكَّلَ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ حِفْظَ كِتَابِهِمْ امْتِحَانًا

<sup>١</sup> أورد القرطبي رحمه الله في "تفسيره" - قصّة رجل كان في مجلسي المأمون -؛ فقال: (...دَعَاهُ الْمَأْمُونُ وَقَالَ: أَلَسْتُ صَاحِبِنَا بِالْأَمْسِ؟ قَالَ لَهُ: بَلَى، قَالَ: فَمَا كَانَ سَبَبُ إِسْلَامِكَ؟ قَالَ: انصرفت من حضررتك، فأحببت أن أمتحن هذه الأديان، وأنت مع ما ترائي عليه من حسن الخط، فعمدت إلى التوزاة فكتبت ثلاث نسخ فودت فيها ونقصت، وأدخلتها الكنيسة فاشترت مني، وعمدت إلى الإنجيل فكتبت ثلاث نسخ فودت فيها ونقصت، وأدخلتها البيعة فاشترت مني، وعمدت إلى القرآن فعملت ثلاث نسخ وودت فيها ونقصت، وأدخلتها الوزراء فتنصتوها، فلما أن وجدوا فيها الزيادة والنقصان رموا بها فلم يشتروها، فعلمت أن هذا كتاب محفوظ، فكان هذا سبب إسلامي (٥/١٠)

لهم فقال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ [المائدة: ٤٤] وَأَمَّا الْقُرْآنُ  
فَقَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر] هذا كلام الله - ألف وأربع مائة سنة -، لو  
تقرأون في كتب التراجم وكتب التاريخ وحتّى كتب المستشرقين إلى يومك هذا ما وقفوا  
به للصّد عن القرآن، ومع هذا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى حفظه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَّةُ: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشَّرْكِ، خُصُوصًا مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ

الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشَّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ].

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ يُحْيِيهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «قَالَ كَذَا وَكَذَا».

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلِّهِمْ، لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْعَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ.

التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ.

- العاشرة: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ.
- الحادية عشرة: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ.
- الثانية عشرة: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.
- الثالثة عشرة: إِرْسَالُ الشَّهَابِ.
- الرابعة عشرة: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيَهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ.
- الخامسة عشرة: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ.
- السادسة عشرة: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةً كَذِبَةً.
- السابعة عشرة: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.
- الثامنة عشرة: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ! كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ؟
- التاسعة عشرة: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.
- العشرون: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ الْمُعْطَلَةِ.
- الحادية والعشرون: أَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ خَوْفٌ مِنَ اللَّهِ.
- الثانية والعشرون: أَنَّهُمْ يَخْرُونَ لِلَّهِ سُجَّدًا.

قال شيخنا حفظه الله:

«الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ» وعرفنا بيانها: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣] أي زال الفزع عن قلوبهم.

«الثَّانِيَّةُ: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصًا مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ» ماذا يُريد المصنّف؟ نحن لم نذكر هذا لأنّ المصنّف سيذكره الشّرح، ماذا يُريد المصنّف بهذا؟ بيّنّا لكم أنّ الشّيخ رَحِمَهُ اللهُ لا زال يُقيم دلائل التّوحيد يقول: إنّ من أخصّ دلائل التّوحيد أنّ هذا المعبود له صفات الكمال المطلق جَلَّ جَلَالُهُ، وهذه الآية التي هي: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ] هذه الآية من سورة سبأ، قبلها ماذا جاء؟ ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنْ ظَهِيرٌ﴾ [سبأ] أربع طرقٍ اجتثَّ الله بها عروق الشّرك كما يقول الحافظ ابن القيم<sup>١</sup> وعنه قاله شيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهّاب رَحِمَهُ اللهُ:

• الأول: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ ما يملكون في السّماوات ولا في الأرض شيئًا.

• الثاني: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ﴾ يعني أنّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ما أشركهم في خلق السّماوات ولا في خلق الأرض.

• الثالث: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنْ ظَهِيرٌ﴾ والظّهير: هو النّصير، يعني ما اتّخذ منهم معينًا ولا نصيرًا.

• الرابع: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣].

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (فالمشرك إذا يتخذ معبوده لما يحصل له به من النفع، والتفعل لا يكون إلا بمن فيه خصلة من هذه الأربعة: إما مالك لما يريد غايده منه، فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا للمالك، فإن لم يكن شريكًا له كان معينًا له وظهيرًا، فإن لم يكن معينًا ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده، فنفي سبحانه المراتب الأربع نفياً ممتزجاً مُنتَقِلاً مِنَ الْأَعْلَى إِلَى مَا دُونَهُ، فنفي الملك، والشركة، والمظاهرة، والشفاعة التي يطلبها المشرك؛ وأثبت شفاعة لا نصيب فيها للمشرك، وهي الشفاعة بإذنيه، فكفى بهذه الآية نوراً وبرهاناً ونجاةً، وتجرّيداً للتوحيد، وقطعاً لأصول الشّرك ومواذيه لمن عقلها) "مدارج السالكين" (٥٢٨/١)



هذه الأوجه الأربعة: إذا كانوا لا يملكون ولم يشترکوا ولم ينصروا ولا يملكون الشفاعة، فماذا بقي! حتى قال ابن القيم هذه الآية تحت عروق الشرك، وكذا قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ، هذه أدلة التوحيد، وهذه آية سبأ تحتاج إلى نظر في تفسيرها والكلام عليها.

«الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا الْحَقُّ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] يعني أن قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى الحق فهو الحقُّ جَلَّ وَعَلَا وأمره الحقُّ.

«الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ» ﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣] لأنهم سمعوا القضاء بالوحي.

«الخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: قَالَ كَذَا وَكَذَا» نعم.

«السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ» لأنَّه هو الموكل بالوحي، وهو الذي قال فيه اليهود: (ذَاكَ عَدُونَا) لأنَّه يأتي بالوحي الذي يُخَالِفُ أهواءهم -نسأل الله العافية-.

«السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلِّهِمْ، لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ» يعني الملائكة، وهم المعنيون بهذه الآية عند جماهير السلف.

«الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْعَشِيَّ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ» فلا يبقى منهم أحدٌ إِلَّا أخذته هذه الرعدة.

«التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ» سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ.

«الْعَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ» فهو الموكل بالوحي ونزوله، كما أن ميكائيل موكل بأرزاق الأبدان فإن جبريل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ موكل بأرزاق الأرواح، ورزق الأرواح أجل ولذلك جبريل أعظم الملائكة وأفضلهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ» يعني أَنَّ الشَّيَاطِينَ تَسْتَرِقُ السَّمْعَ لِأَنَّهَا عَدُوَّةٌ لِلْإِنْسَانِ لَا تَرِيدُ لَهُ الْخَيْرَ، تَرِيدُ أَنْ تُضِلَّ بَنِي آدَمَ.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا» كما وصفه سُفْيَانُ، ووصفناه لكم.

«الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: إِرسَالُ الشَّهَابِ» لِأَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَالِحِ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ لِأَجْلِهَا الشَّهَبُ؛ وَهِيَ أَنَّهَا رَجُومٌ لِلشَّيَاطِينِ ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥].

«الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيَهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ» يعني قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ ذَلِكَ الشَّهَابُ؛ فِتْنَةً، وَكُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

«الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ» وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - فِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ -: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ»<sup>١</sup> أَيِ صَدَقَكَ فِي هَذِهِ وَهُوَ كَذُوبٌ، ف «كَذُوبٌ» فَعُولٌ بِمَعْنَى: كَثِيرُ الْكَذِبِ، لَكِنْ هُنَا صَدَقَكَ، فَكَوْنُهُ يَصْدُقُ أحيانًا لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى صَدَقِهِ، وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ يَقُولُونَ: (اتَّقُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ وَحِكْمَةَ الْفَاجِرِ)<sup>٢</sup> الْأَمْرُ خَطِيرٌ لِأَنَّهُ أحيانًا قَدْ تُعْجَبُ بِبَعْضِ الْفَجْرَةِ لِكَلَامٍ مِنْ أَحْسَنِ مَا يَكُونُ، جَاءَ فِي حَدِيثٍ - كَانَ شَيْخُنَا مَقْبَلِ رَحْمَةِ اللَّهِ يُحْسِنُهُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تَضْعِيفِهِ -: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ»<sup>٣</sup> يَقُولُ كَلِمَةً طَيِّبَةً وَحِكْمَةً طَيِّبَةً.

«السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةً كَذْبَةً» أَيِ أَنَّهُ يَكْذِبُ وَيَزِيدُ عَلَى مَا سَمِعَ، لِمَاذَا؟

<sup>١</sup> رواه البخاري (٤٧٢٣)

<sup>٢</sup> بلفظ: (قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: "إِنَّ مِمَّا أَحْشَى عَلَيْكُمْ: زَلَّةَ الْعَالِمِ، وَجَدَالَ الْمُنَافِقِ بِالْقُرْآنِ"، وَعَنْ عُمَرَ: "ثَلَاثٌ يَهْدِمُنَ الدِّينَ: زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجَدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَأَثِمَةُ مُضِلُّونَ") "الموافقات"

لِلشَّاطِطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٣٢٨/٤)

<sup>٣</sup> "صحيح الجامع" لِلألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٣٩)، مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لأنَّه يعرف أنَّ النَّاسَ يُصَدِّقُونَ، وإذا أردتم أن تعرفوا حقيقة الكهَّان فانظروا إلى الإعلاميين -إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُمْ- كم يكذبون والنَّاسُ يُصَدِّقُونَ، وأكذبُ منهم: دعاةُ الحزبية.

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّيِّئِ» ولهذا لا تتصوَّروا أنَّ مَنْ عادى الحقَّ لا بدَّ أن يكون مُبْطَلًا مِنْ كُلِّ وَجْه؛ فقد قال الله جَلَّ وَعَلَا عن اليهود: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] فليس كُلُّ مَنْ خالف الحقَّ أو عارضه خالفه جهلاً به، بل قد يكون عارفاً له أكثر مِنْ معرفة خصمه الَّذي عاداه -يُنْتَبِه لهذا الباب- ولهذا قالوا: ﴿لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوَافِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: ٢٦].

«الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِبِأَيِّ؟» الله أكبر -نسأل الله العافية-، كلامٌ خطيرٌ جدًّا، فهذا الرَّجُلُ يكذب بالليل والنَّهار ويقع منه مِنَ الخطأ والضَّلَالِ والانحراف -وإن كان يُعجبك في بعض المواضع والمواطن- لكن اِجْمَعْ حاله ماذا سترى وماذا سيتبيَّن لك؟ سيتبيَّن الشَّيْءُ الكثير، لكن النَّاسَ يُوَلَّعُونَ بالعاطفة، والعاطفة مِنْ أَكْثَرِ ما يجني على الصَّالحين، كان يُقال قديمًا: (غَلَبَتْهُ غَفْلَةُ الصَّالِحِينَ) أمَّا اليوم نحن نحتاج إلى أن نقول -والعاطفة داخلةٌ في الغفلة-: (غَلَبَتْهُ عَاطِفَةُ الصَّالِحِينَ) يأتي إليك ويقول: (لَكِنْ هَذَا دَاعِيَةٌ، وَهَذَا لَهُ جُهُودٌ وَلَهُ جِهَادٌ، وَعِنْدَهُ دُرُوسٌ) طيِّب وماذا أفعل بهذا الضَّلَالِ الَّذي قاله؟! رجُلٌ يقول تعترض على الله عَزَّجَلَّ -مثلما قالها طارق السويدان- له أشرطةٌ وله كتبٌ -مع أنَّها ضلالات وانحرافات-، فلا ينفع هذا.

«التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا»

الله أكبر - نسأل الله العافية-، الجن وعندهم إسناد: كل واحد يأخذ من صاحبه، والعلم لا يُحفظ اليوم! العلم لا يُؤتى إلا بالحفظ.

وَبَعْدُ؛ فَالْإِنْسَانُ لَيْسَ يَشْرَفُ إِلَّا بِمَا يَحْفَظُهُ وَيَعْرِفُ

قال بعض السلف: (الْعِلْمُ مَا دَخَلَ مَعَكَ الْحَمَامُ)<sup>١</sup> الحمام الشامي المعروف في بلاد الشام؛ وليس الخلاء الذي هو دورة المياه، وقال الشافعي في أبياته:

عِلْمِي مَعِيَ حَيْثُمَا يَمُمْتُ يَضْحَبُنِي  
إِنْ كُنْتُ فِي الْبَيْتِ كَانَ الْعِلْمُ فِيهِ مَعِيَ  
قَلْبِي وَعَاءٌ لَهُ لَا بَطْنَ صُنْدُوقِ  
أَوْ كُنْتُ فِي السُّوقِ كَانَ الْعِلْمُ فِي السُّوقِ

ولهذا قال آخر:

اسْتَوْدَعَ الْعِلْمَ قِرْطَاسًا فَضَيَّعَهُ  
فَبِئْسَ مُسْتَوْدَعُ الْعِلْمِ الْقِرَاطِيسُ<sup>٢</sup>

ومما يروى أن ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ -صاحب «المحلّي»- كانت بينه معارك وبين المقلدة من الحنفية والهاكية الذين كانوا في زمانه؛ فأحرقوا كتبه، وكان حافظاً ويُلَقَّبُ بحافظ المغرب -واسع الحفظ رَحِمَهُ اللهُ-، فلما أحرقوا كتبه قال أبياتا مرتجلاً، قال:

فَإِنْ تَحَرَّقُوا الْقِرْطَاسَ لَا تَحْرِقُوا الَّذِي  
يَسِيرُ مَعِيَ حَيْثُ اسْتَقَلَّتْ رَكَائِبِي  
وَيَنْزِلُ إِنْ أَنْزَلَ، وَيَسْكُنُ فِي قَبْرِي  
وَقُولُوا بَعْلِمِ كَيْ يَرَى النَّاسُ مَنْ يَدْرِي  
وَكَمْ دُونَ مَا تَبْغُونَ لِلَّهِ مِنْ سِتْرِ  
دَعُونِي مِنْ إِحْرَاقِ رِقٍّ وَكَاغِدٍ  
وَالْأَفْعُودُوا فِي الْمَكَاتِبِ بَدَأَةً

<sup>١</sup> قال أبو هلال العسكري رحمه الله: (قال ابن جرير الموصلي: ينبغي أن يُؤخَّرَ الإنسانُ دَرَسُهُ لِلْإِخْتِبَارِ وَالْأَشْعَارِ لَوْفَتِ مَلِكُهُ، وَكَانَ أَبُو سَهْلٍ الصُّغْلُوكِيُّ إِذَا دَخَلَ الْحَمَامَ سَمِعَتْ لَهُ هَهْمَةً مِنَ الدَّرْسِ وَالْقِرَاءَةِ، وَيَقُولُ: كَانَ يُقَالُ الْعِلْمُ مَا دَخَلَ مَعَكَ الْحَمَامُ) "الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه" (٦٧)

<sup>٢</sup> "جامع بيان العلم وفضله" لابن عبد البر رحمه الله (١/٢٩٤) قال: (عن الأصمعي قال: سمع يونس بن حبيب رجلاً يُنشد..) ثم ذكر البيت.

قال بعض المترجمين إنَّ المالكيَّة في زمان ابن حزم ما كانوا يستطيعون أن يقفوا له، حتَّى جاء أبو الوليد الباجي فوقف لأبي محمَّد ابن حزم وانتصر للمذهب المالكيِّ وللمالكية وانتصر لغيرهم من الأئمَّة.

الشَّاهد من هذا كلُّه: أنَّ هؤلاء الجن معهم أسانيد - في الباطل -.

«العِشْرُونَ: إِبْثَاتُ الصِّفَاتِ، خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ الْمُعْطَلَةِ» وقد مرَّ معنا تعريضُ الشَّيخ بهم في مواضع أخرى؛ وأنَّ في بعض النُّسخ: «المُعْطَلَةُ» وهنا وصفهم بـ «الأَشْعَرِيَّةِ الْمُعْطَلَةِ»، والأئمَّة رَحِمَهُمُ اللَّهُ يُكثِّرون من الرَّدِّ على الأشاعرة لأنَّ تليسات الأشاعرة أشدَّ من تليسات غيرهم، ولأنَّ طالب العلم إذا أتقن الرَّدَّ على الأشاعرة فَمِنْ باب أولى أن يُتقن الرَّدَّ على المعتزلة الذين يقولون بأنَّ أسماء الله أعلامًا محضة، والجهمية الذين يقولون بنفي الأسماء والصِّفات، لأنَّهم على ثلاث درجات:

• الجهمية نفت الأسماء والصِّفات - ما في شيء اسمه أسماء وصفات ولا رب يُسمَّى ولا يوصف -.

• جاءت المعتزلة قالوا: لا هذا غير معقول؛ نحن نقبل الأسماء ونجعلها أعلامًا محضة ولا نثبت فيها الصِّفات، واستمرُّوا على هذا الباب.

• وجاءت الأشاعرة قالوا: (لَا يُمَكِّنُ) وبنفس الأصل الَّذي استدَلَّ به الجهمية استدَلَّت به المعتزلة، والَّذي استدَلَّت به المعتزلة استدَلَّ به الأشاعرة؛ قال الأشاعرة: (لَا يُمَكِّنُ؛ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَسْمَاءٌ وَلَهُ صِفَاتٌ) هذه الصِّفات ما هي؟ قالوا: الصِّفات النَّفسية - وهي السَّبع الَّتِي يُثْبِتونها: حيٌّ، سميعٌ، عالمٌ... - إلى آخر ما يقولون من الكلام باطل.

«الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ خَوْفٌ مِنَ اللَّهِ» لِأَنَّ هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ؛ كَمَا قُلْنَا لَكُمْ: مِنْ تَوْحِيدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا اسْتِشْعَارَ الْقَلْبِ لِعَظَمَتِهِ وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الرَّبُّ الْعَظِيمُ.

وَأَنَّهُ الرَّبُّ الْجَلِيلُ الْأَكْبَرُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ وَالْمُصَوِّرُ

«الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخْرُونَ لِلَّهِ سُجَّدًا» خَوْفًا مِنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذَا شَأْنُ الْمَلَائِكَةِ ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف] وَكَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل]، وَأَيْضًا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم] فَهَذَا حَالُهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا سَفِيْعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمْ مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنْ ظَهِيرٌ﴾ [سبا: ٢٣] الآية.

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: «نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ، أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أْذَنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَطْنُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُتَنَفِيَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ.

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقَالُ



لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ.

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: **مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ.**

فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ - بِإِذْنِ اللَّهِ -، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أَثَبَّتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ «انْتَهَى كَلَامُهُ».

### قال شيخنا حفظه الله:

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**بَابُ الشَّفَاعَةِ**» والشَّفَاعَةُ مصدر (شَفَعَ، يَشْفَعُ) وهي ضِدُّ الْوَتَرِ أو الْوَتَرِ.

• والوتر: لغة قُرَيْشٍ.

• والوتر: لغة تميم.

وبهما قرأ السَّبعة: ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ ۝٢٠﴾، ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ ۝٢١﴾، والشَّفَعُ يُعرف من جهة اللُّغَةِ بَأَنَّهُ ضِدُّ الْوَتَرِ، فَمَا كَانَ وَاحِدًا: فهو وتر، وما كَانَ زَوْجًا فِي الْعَدَدِ: فهو الشَّفَعُ، فَالشَّفَعُ: اثنان وأربعة وستة - وهكذا -.

والشَّفَاعَةُ فِي اصطلاح العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ يَقُولُونَ بِأَنَّهَا تَوْسُطٌ - أو وَسَاطَةٌ - مِنَ الْغَيْرِ فِي

جلب نفع أو دفع ضرر، هذه هي الشفاعة.

والشفاعة علماء السنة يذكرونها في كتب التوحيد المصنفة في بيان الإلهية - في بيان إفراد الله تعالى بالعبادة - لغرض الرد على المشركين الذين تعلّقوا بها وأثبتوها في آلهتهم وطلبوها من آلهتهم، ويذكرها العلماء رحمهم الله - وهذا هو مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد» -.

• فمناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد» هو بيان أن طلب الشفاعة من الله جلّ وعلا توحيداً وأنها لا تُطلب إلاّ منه تبارك وتعالى، وأن طلبها من غيره شرك به، والعلماء رحمهم الله يذكرون الشفاعة أيضاً في الكتب المصنفة في العقيدة وغرضهم من هذا الرد على من أنكر بعضها من أهل البدع: كالمعتزلة والخوارج، فإنّ المعتزلة والخوارج أنكروا أنواعاً من الشفاعة الثابتة في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

لأنّ أهل العلم:

- بعضهم يجعلها ثلاثاً.
- وبعضهم يجعلها خمساً.
- وبعضهم يجعلها ثمانية.
- وبعضهم يوصلها لاثني عشر نوعاً؛ كما فعل الحسين بن محمد المغربي في «البدر التمام» وتبعه على ذلك الصنعاني.
- والذي عليه أكثر أهل العلم: أنّها ثمان؛ وهو الذي ارتضاه شارح الطحاوية وسار عليه شيخنا مقبل رحمه الله في «الشفاعة».

وهذا الاختلاف في عدّ أنواع الشّفاعات يرجع إلى أحد أمرين:

• الأمر الأوّل: إمّا ثبوت نوعٍ من الشّفاعات عند القائل به لم يثبت عند الآخر، مثل الشّفاعات التي توقّف فيها الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في عامّة كتبه -وهي مشهورة-: الشّفاعات في قوم استوجبوا دخول النَّار واستحقّوه فيشفع لهم في عدم دخولها، هذه قال ما وجد لها دليلاً ظاهراً<sup>١</sup>، لكن بعض أهل العلم يستدلّ لها بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشّفاعَةُ»<sup>٢</sup> يعني من جنس الدّعاء.

• الأمر الثّاني: على جهة التّفصيل في الشّفاعات، شيخ الإسلام تحفظون في «الواسطيّة» ماذا قال؟ قال: (وَلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقِيَامَةِ ثَلَاثُ شَفَاعَاتٍ) ثمّ بعد ذلك ذكر الشّفاعات العامّة؛ وعلى هذا فإنّه يُنظر في العدد.

العلماء إذا ذكروا الشّفاعات في كتب العقائد يقصدون الرّدّ على المعتزلة والخوارج الذين نفوها عن أهل التّوحيد الذين تلطّخوا بالكبائر، فيذكرونها في هذا الموضع لغرض الرّدّ عليهم فيما أنكروه، وهم لم ينكروا جميع الشّفاعات لأنّ الشّفاعات الكبرى العظمى لا يُنكرونها -لا ينكرون هذا النوع من الشّفاعات-.

عرفنا مناسبة الباب لـ «كتاب التّوحيد» وأنّ طلبها من الله توحيداً وطلبها من غير الله شركاً، لهذا مرّ في «القواعد الأربع» -وهذا من فوائد الرّبط بين المتون، طالب العلم لا بدّ أن يستفيد هذه الفائدة لا تكن علاقتك بالمتن الذي تدرسه هو آخر مجلس دون أن تُذكره وأن تُطبّقه بمواضع أخرى-، لَمَّا ذكر الشيخ محمّد بن عبد الوهّاب في «القواعد الأربع»

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وهذا النوع لم أفت إلى الآن على حديث يدلّ عليه، وأكثُر الأحاديث صريحة في أنّ الشّفاعات في أهل التّوحيد من أرباب الكبائر إمّا تُكون بعد دُخولهم النَّار، وإمّا أنّ يشفّع فيهم قبل الدّخول فلا يَدْخُلُونَ. فلمْ أَظْفَرْ فِيهِ بِنَصٍّ) «تهذيب سنن أبي داود» (٣١٣/٣)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٣٨٤)، من حديث عبد الله بن عمرو ؓ

الشَّفَاعَةُ قَالَ: (وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةُ مَنْفِيَّةٍ، وَشَفَاعَةُ مُثَبَّتَةٍ، فَالشَّفَاعَةُ الْمُنْفِيَّةُ مَا كَانَتْ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ... وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ اللَّهِ) هذه الشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ وهذه الشَّفَاعَةُ الْمُنْفِيَّةُ وهذا ضابطها.

• أَمَّا مَنْسَبَةُ الْبَابِ لِلْأَبْوَابِ قَبْلَهُ: الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا زَالَ يَذْكُرُ الْأَبْوَابَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالطَّلَبِ وَالْدُّعَاءِ - ذِكْرُ الْإِسْتِغَاثَةِ وَدُعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ وَذِكْرُ الْإِسْتِعَاذَةِ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ -، وَمِنْ أَنْوَاعِ الدُّعَاءِ: طَلَبُ الشَّفَاعَةِ إِلَّا أَنَّهَا تَفْتَرِقُ عَنِ الدُّعَاءِ بِأَنَّهَا ضُمُّ صَوْتٍ أَوْ طَلَبٍ إِلَى صَوْتِ الطَّالِبِ لِعَدَمِ أَهْلِيَّتِهِ فِي التَّجَاوُزِ عَنْهُ، فَالْمَشْفُوعُ لَهُ لَيْسَ أَهْلًا لِهَذَا الْمَقَامِ فَيُشْفَعُ لَهُ - بَعْدَ إِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - مَنْ أَذِنَ اللَّهُ لَهُ وَرَضِيَ قَوْلُهُ فِي أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنْهُ، وَهِيَ نَوْعٌ مِنَ الدُّعَاءِ، نَوْعٌ مِنَ الطَّلَبِ.

وَالشَّفَاعَةُ مِنْ أَكْثَرِ الْأَبْوَابِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا انْحِرَافُ الْمُشْرِكِينَ بِسَبَبِ الْقِيَاسِ، فَإِنَّ الْقِيَاسَ هُوَ الَّذِي أَفْسَدَ عَقَائِدَ النَّاسِ، الْمُشْرِكُونَ قَاسُوا الْمَلِكَ الَّذِي قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى] عَلَى مُلُوكِ الْأَرْضِ الَّذِينَ يُشْفَعُ إِلَيْهِمْ بِسَبَبِ جَهْلِهِمْ وَعَدَمِ عِلْمِهِمْ بِحَالِ الْمَشْفُوعِ لَهُ، وَهَذَا قِيَاسٌ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْفَارَقِ، فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعَالِمُ بِأَحْوَالِ عِبَادِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يُعَلِّمُهُ بِهَا وَإِنَّمَا أَرَادَ إِكْرَامَ الشَّافِعِ وَالتَّجَاوُزَ عَنِ الْمَشْفُوعِ، كَمَا أَنَّ مُلُوكَ الْأَرْضِ يُشْفَعُ عَنْدهُمْ وَإِنْ لَمْ يُؤْذَنُوا لَكِنْ قَدْ يَرْضُونَ وَقَدْ لَا يَرْضُونَ، قَدْ يُجَاوِزُونَ الشَّفَاعَةَ وَقَدْ لَا يُجَاوِزُونَهَا، فَالْمُشْرِكُونَ كَانُوا مِنْ أَشَدِّ شُرَكَاهُمْ وَأَكْثَرِهِ: طَلَبُ الشَّفَاعَةِ - كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ ذَلِكَ فِي «الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ» أَيْضًا -، وَأَنَّ شُرَكَاهُمْ كَانُوا فِي الْوَسَاطَةِ وَفِي الشَّفَاعَةِ بِطَلَبِ الْوَسَاطَةِ وَطَلَبِ الشَّفَاعَةِ.

وَالْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَيْضًا يَذْكُرُونَ شُرُوطَ الشَّفَاعَةِ - وَتَأْتِي مَعَنَا فِي سِيَاقِ

المصنّف رَحِمَهُ اللهُ لِلآيَاتِ وَلِكَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ -: مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَقُولُ بِأَنَّهَا ثَلَاثَةٌ: الرِّضَا عَنِ الشَّافِعِ، وَالْإِذْنَ لَهُ، وَالرِّضَا عَنِ الْمَشْفُوعِ بِأَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ.

★ وَالصَّوَابُ: أَنَّ الشَّفَاعَةَ لَهَا شَرْطَانِ؛ مَا هُمَا؟

• الرِّضَا عَنِ الْمَشْفُوعِ.

• وَالْإِذْنَ لِلشَّافِعِ؛ الَّذِي مِنْ لَوَازِمِهِ أَنْ يَكُونَ مَرْضِيًّا عَنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَأْذَنُ لِمَنْ لَا يَرْضَى عَنْهُ - وَهَذَا سِيَاقِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

فالشَّفَاعَةُ إِذَا شَرَطَ هَا: الْإِذْنَ لِلشَّافِعِ وَالرِّضَا عَنِ الْمَشْفُوعِ.

المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «بَابُ الشَّفَاعَةِ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا سَفِيْعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]» الْإِنْذَارُ هُوَ أَمْرٌ مَعَ تَهْدِيدٍ وَوَعِيدٍ، ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ﴾ الضَّمِيرُ هُنَا عَائِدٌ عَلَى الْقُرْآنِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان] ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ﴾ لِأَنَّ الْإِنْذَارَ أُبْلَغُ مَا يَكُونُ أَنْ يَكُونَ بِكَلَامِ اللَّهِ ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنْذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ وَلَا يَسْمَعُ الصُّمُّ الدُّعَاءَ إِذَا مَا يُنْذَرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٧]، فَقَالَ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ٥١] لِأَنَّ الْإِنْذَارَ إِنَّمَا يَنْفَعُ مَنْ يَخَافُ اللَّهَ وَيُخْشَاهُ.

﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ مَا الَّذِي يَخَافُونَهُ؟ ﴿أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ الْحَشْرُ: مَعْنَاهُ الْجَمْعُ، أَيْ يُجْمَعُوا جَمِيعًا، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الْفَضِيحَةَ أَشَدَّ فِي الْجَمْعِ.

ما حالهم؟ ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١] ما لهم وليٌّ ولا لهم شفيعٌ؛ وإنَّما يُبَيِّنُ الشَّفِيعَ بَأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَرِضَاهُ.

• وهذا الشَّاهد مِنَ الْآيَةِ لِلْبَابِ - تُفَسِّرُهَا الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا -: وَهُوَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ لِلَّهِ تَعَالَى فَمَنْ لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ لَهُ بِالشَّفَاعَةِ وَلَمْ يَرْضَ عَنِ الْمَشْفُوعِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

قال: «وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]» قُلْ يَا مُحَمَّدٌ لِّجَمِيعِ مَنْ يَبْلُغُهُ، ﴿لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ هذا الجار والمجرور شبه الجملة خبر مقدَّم على العامل فيه وهو المبتدأ، والعرب إذا قَدَّمتِ المعمول على العامل -الأصل أَنَّ العامل هو الَّذِي يَتَقَدَّمُ لِيَعْمَلَ فِيهِما بَعْدَهُ- لكن العرب قد تُقَدِّمُ المعمول على العامل لإفادة الحصر، فأراد الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بهذا أَنَّ يُبَيِّنَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا لِلَّهِ.

★ فَإِنْ قُلْتَ: كيف الجمع بين كونها لله تعالى وقد جعلها للأنبياء والرُّسل والأولياء والصَّالحين والشُّهداء؟ نَقُولُ: لِأَنَّ هَذَا الْهَالِكُ يَأْذِنُ لِلشَّافِعِ بِأَنْ يَشْفَعَ فِي هَذَا الْمَشْفُوعِ لَهُ، فَهُوَ مَالِكُهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ الشَّفَاعَةَ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَهُوَ صَاحِبُ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ وَاللَّوَاءِ الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَآدَمَ فَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لَوَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا يَبْتَدِرُ الشَّفَاعَةَ مَبَاشَرَةً وَإِنَّمَا يَسْتَأْذِنُ الرَّبَّ جَلَّ وَعَلَا وَيُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْ طَلِبِهَا مِنَ الْمُحَامِدِ - كَمَا سَيَأْتِي - وَمِنَ الثَّنَاءِ مَا لَمْ يَكُنْ أَثْنَى بِهِ عَلَى رَبِّهِ مِنْ قَبْلِ - مَعَ كَثْرَةِ ثَنَائِهِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ثُمَّ يُؤْذِنُ لَهُ بِالشَّفَاعَةِ الْعُظْمَى وَكَذَلِكَ الشَّفَاعَاتُ الْأُخْرَى حَتَّى فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ كَمَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَاسْتَفْتِحَ فَيَقُولُ الْحَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ

أُمِرْتُ، لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ»<sup>١</sup>.

فهنا الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٢٥] يعني أَنَّ الشَّفَاعَةَ لله وحده، فهو الَّذِي يملكها، فهي ملكٌ لله تعالى، والله جَلَّ وَعَلَا هو مالِكها، فلا تقع إِلَّا بإِذنه مع الرِّضا عن المشفوع؛ لا تقع إِلَّا بشروطها، ولذلك قال في الآية الَّتِي بعدها لَأَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ رَبُّبِ الآياتِ ترتيبًا عجيبًا؛ خمس آيات إذا تاملتها تجد ترتيبها:

• نفي الشَّفَاعَةِ مطلقًا.

• بيان أَنَّ الشَّفَاعَةَ لله وحده.

• ثُمَّ يَبَيِّنُ فِي آيَةِ الْكَرْسِيِّ أَنَّ هَذِهِ الشَّفَاعَةَ يَأْذَنُ اللهُ بِهَا لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ.

فقال: «وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]» ابن عربي الطَّائِي المِلْحَد الصُّوفِي هو وَمَنْ مَعَهُ -انظروا إلى تلاعبهم بالقرآن وبكلام الله تعالى-: كيف فسَّر هذه الآية؟ يقول: (مَنْ ذَلَّ) وليس: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾، (مَنْ ذَلَّ) أَذَلَّ (ذِي) يعني نفسه وأسقطها وأهانها على طريقة التَّصَوُّفِ، (يَشْفَعِ) مِنَ الْمَرَضِ لَأَنَّهُ قَدْ أَذَلَّ نَفْسَهُ وَأَهَانَهَا، (عِ) فَعَلَ أَمْرٌ مِنْ وَعَى، فيقول: (مَنْ ذَلَّ ذِي يَشْفَعِ) هذا ضلالٌ مُبِينٌ؛ وأنا قد ذكرته لكم فقط من باب النَّظَرِ فِي تَفَاسِيرِ الْبَاطِنِيَّةِ.

هنا قال المصنِّف: «وَقَوْلُهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]» (مَنْ) هذه استفهامية مُفِيدَةٌ لِلْإِنْكَارِ: مَنْ هُوَ هَذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ بَدُونِ إِذْنِهِ؟ لَا أَحَدٌ يَشْفَعُ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا بِإِذْنِهِ لِلشَّافِعِ بِأَنْ يَشْفَعَ.

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٩٧)، من حديث أنس بن مالك



• والشاهد من هذه الآية ظاهرٌ وهو أنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِي هُوَ مَالِكُ الشَّفَاعَةِ يَأْذَنُ فِيهَا لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ مَعَ قَرَبِ مَلَائِكَتِهِ وَمَكَانَتِهِمْ وَمَنْزِلَتِهِمْ وَكَثْرَتِهِمْ، أَنَّهُمْ لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ؛ فَقَالَ الْمَصْنِفُ: «وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]» (كَمْ) هَذِهِ هُنَا خَبَرِيَّةٌ.

• تَأْتِي وَيُرَادُ بِهَا الْخَبَرُ وَتَفِيدُ التَّكْثِيرَ؛ وَيَأْتِي مَا بَعْدُهَا فِي الْغَالِبِ مَقْرُونًا بـ (مِنْ) وَمَجْرُورًا، يَعْنِي سِوَاءَ جَاءَتْ (مِنْ) أَوْ لَمْ تَأْتِ، يَأْتِي مَا بَعْدُهَا مُضَافًا، يَعْنِي: (كَمْ مَلَكٍ).  
• وَتَأْتِي اسْتِفْهَامِيَّةٌ؛ يُرَادُ بِهَا الْاسْتِفْهَامُ عَنِ الْخَبَرِ: (كَمْ كِتَابًا قَرَأْتَ؟).

وَهُنَا يُرَادُ بِهَا الْخَبَرُ، اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يُرِيدُ أَنْ يُكْثِرَ لَنَا الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: كَمْ عَدَدُ الْمَلَائِكَةِ، كَمْ خَلَقَ الْمَلَائِكَةَ، كَمْ وَجُودَ الْمَلَائِكَةِ.

﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [النجم: ٢٦] هَؤُلَاءِ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذَا الْقَرَبِ وَلَا يَعْبُودُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَجْرُؤُونَ عَلَى الشَّفَاعَةِ.

﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٦] (شَيْئًا) هُنَا نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، فَلَا تُغْنِي أَيَّ شَيْءٍ.

﴿إِلَّا مِن بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ﴾ [النجم] وَهَذَا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ؛ وَهُوَ الْإِذْنُ لِلشَّافِعِ لِيُكْرَمَ بِالشَّفَاعَةِ.

﴿إِلَّا مِن بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم] وَيَرْضَى عَنِ الْمَشْفُوعِ، وَهُوَ الْمَوْحِدُ الَّذِي خَالَطَ أَطْرَافًا مِنَ الذُّنُوبِ، تَلَوَّثَ بِأَطْرَافٍ مِنَ الْمَعَاصِي.

✽ أمّا الشّفاعَة الكبرى فلا يُشترط لها هذا الشرط، الشّفاعَة العظمى في أهل الموقف لا يُشترط لها شرط الرّضا، وإنّما تقع لجميع أهل الموقف: الكفّار وأهل الكتاب والمشركين، كلهم جميعاً يشفع النّبيّ عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام في حسابهم، فمُستثنى شرط الرّضا عن المشفوع في الشّفاعَة العظمى، الّتي لم يُنكرها أحدٌ من أهل القبلة من المعتزلة والخوارج وغيرهم.

فهنا قال: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ﴾ [النجم: ٢٦] بعد إذن الله ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النجم: ٢٦] أن يشفع، ﴿وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦] عن هذا المشفوع؛ وهو أن يكون من أهل التّوحيد، فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧].

ثمّ ذكر آيةً خامسةً في هذا الباب تُبيّن أنّ كلّ شافعٍ مهما زعمه صاحبه فالشّفاعَة عنه مُنتفية؛ فقال: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مَنْ ظَهِيرٌ﴾ [سبأ: ٢٣] ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣] كما مرّ معنا في الباب السّابق: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ: ٢٣].

فهنا قال الرّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا﴾ واسألوا واطلبوا، ادعواهم واسألوهم الشّفاعَة.

﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ [سبأ: ٢٢] زعتم أنّهم يشفعون فيكم وأنّهم شفعاؤكم.

ما حالهم؟ قال الله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢] وما الذّرة؟ لا شيء، فكيف يملكون الشّفاعَة الّتي هي منزلة لا ينالها إلّا الكرماء عند الله ولا ينالها الكرماء إلّا بعد إذنه؟ فكيف تكون لهم الشّفاعَة؟

• ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢] هذه واحدة.

• ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكَ﴾ [سبأ: ٢٢] ما لهم في هذه السماوات ولا في هذه الأرض شرك،

فإذا كانوا ليسوا شركاء فكيف يملكون شيئاً؟

• ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبأ] نصير.

• ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣] فهو لاء وإن زعمتم أنهم يشفعون لكم،

- وهم يُقرّرون هذا في كتبهم ويقولون بأنّ (هذا شفيعي فلان) و (شفيعي فلان) هذا لا يجوز-؛ فالشفاعة لا تكون إلا بعد إذن الله تعالى.

والشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فسّر الباب بما ذكره من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ لأنّ الشفاعة جاءت في كتاب الله تعالى منفية مطلقاً، وجاءت مثبتة بقيودها وشروطها، قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١] ما في شفيع؛ نفى الشفاعة كلها، ونفى الشفعاء كلهم، ما المراد بهذه الشفاعة؟ المراد بها الشفاعة الشريكة التي كان يعتقدونها أهل الجاهلية في آلهتهم، وأثبت الشفاعة لمن؟ مقيدة بأهل التوحيد الذين يأذن الله تبارك وتعالى بشفاعتهم.

والمقصود من الشفاعة:

• إكرام الشافع، الشافع مكرم عند الله.

• ونفع المشفوع له.

فالشافع تظهر منزلته ومكانته؛ لذلك ليست الشفاعة لكلّ أحد؛ إنّما: للأنبياء، للرسل، للملائكة، للشهداء، للفرط -الذي هو الابن- وما شابه ذلك.

ذكر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كلام أبي العباس ابن تيمية: «قَالَ أَبُو

الْعَبَّاسُ: نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ «كل ما يتعلّق المشركون ويتشبثون به من أنّهم لهم الشّفاعَة أو يشفعون عنده، «فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ» القسْطُ: الشّيء اليسير، قطعة منه، نصيب منه، ما لهم فيه من قسط؛ فلا ملك ولا قسط، لا يملكون الملك كلّ ولا يملكون قسْطاً منه، «فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ، أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ» يعني ظهيراً ونصيراً يملك هذه الشّفاعَة.

«وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ» فلا ملك ولا قسط ولا ظهير؛ ماذا بقي؟ الشّفاعَة، والشّفاعَة هذه كيف بيّنها الله تبارك وتعالى؟ قال: «فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أْذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٢]» مع وجودها إلا أنّها مُقَيَّدَةٌ بهذه الشُّروط.

«فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَطْنُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ» يظنون أنّ فلاناً يشفع فيهم وأنهم يطلبون منهم ويتوسّلون بهم ويتقرّبون بهم إلى الله تبارك وتعالى.

«وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ يَقَالَ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ» هذا في حديث الشّفاعَة الطّويل المتّفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَالِسًا، فَأَتَى بِذِرَاعٍ فَنَهَسَ نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>١</sup> ثُمَّ ذَكَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا يَكُونُ مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو مِنْ رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يَطِيقُونَ وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَذْهَبُونَ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: «أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا» فيتعذّر عنها، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى نُوحٍ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٤٦٩٣)، مسلم (١٩٤)

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَتَعَذَّرُ عَنْهَا بِأَنَّهُ دَعَا عَلَى قَوْمِهِ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَتَعَذَّرُ عَنْهَا، وَيَذْهَبُونَ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَتَعَذَّرُ عَنْهَا بِأَنَّهُ قَتَلَ تِلْكَ النَّفْسَ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَتَعَذَّرُ عَنْهَا ثُمَّ يَقُولُ: «اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ» فَيَأْتُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَقُولُونَ: «يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ» فَيَنْطَلِقُ فَيَأْتِي وَيَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَيُلْهِمُهُ اللَّهُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، حَتَّى قَالَ: «يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٍ قَبْلِي»<sup>١</sup> مِنْ أَجْلِ أَنْ يَشْفَعَ لِلنَّاسِ فِي نَصَبِ الْمَوَازِينِ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلَائِقِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: «يَا مُحَمَّدُ، ارْزُقْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ» فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمِّتِي يَا رَبِّ، أُمِّتِي يَا رَبِّ<sup>٢</sup> فَتُنْصَبُ الْمَوَازِينُ وَيَحَاسِبُ النَّاسَ.

فهذه هي الشَّفَاعَةُ الَّتِي تُسَمَّى ب: الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى أَوْ الشَّفَاعَةُ الْكُبْرَى، وَهِيَ الَّتِي - كَمَا قُلْتُ لَكُمْ - لَمْ يُنْكَرْهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ؛ كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَيْهَا، حَتَّى الْخَوَارِجُ - الَّذِينَ أَنْكَرُوا بَعْضَ الشَّفَاعَةِ - وَالْمُعْتَزِلَةُ لَا يَنْفُونَ هَذِهِ الشَّفَاعَةَ.

ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» هَذَا الْحَدِيثُ فِي الْبُخَارِيِّ.

\* النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا سَأَلَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ هَذَا السُّؤَالَ قَالَ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ»<sup>٣</sup> أَبُو هُرَيْرَةَ كَانَ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٤٦٩٣)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٤٦٩٣)

<sup>٣</sup> رواه البخاري (٦٥٧٠)

حريصاً على الحديث، حتى أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يسقط من شدة الجوع -لملازمة النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عند المنبر، فيأتي الرَّجُل ويضع رجله على رقبته يظنُّ أن به جنوناً من شدة الجوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>١</sup>، وبسط له النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رداءه، وكان يلزم النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على مِلء بطنه<sup>٢</sup>، وأحياناً قد لا يجد كما أن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قد لا يجد؛ فيمر الشهر والشهران والثلاثة ما يُوقد في بيته نار، وتعرفون أنه جاء في «صحيح البخاري» أن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جلس يوماً بطريقهم يُريد مَنْ يُطعمه، فلقي أبا بكر فسأله عن آية قال: (مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي) فأجابه فانصرف، ثم لقي عمر فأجابه ثم انصرف<sup>٣</sup>، ثم لقي النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقال: «أَبَا هِرٍّ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الْحَقُّ» فلحقه ودخل المنزل فجاء النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وفي بيته قدحٌ من لبن فلما رآه أبو هريرة ما الظَّن؟ الظَّنُّ أن يقوله اشرب وسدِّ مجاعتك، قال له: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي» وأهل الصُّفَّةِ من قبائل العرب قال أبو هريرة: (وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلِ، وَلَا مَالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ) كانوا أضياف الإسلام في المسجد حتى جاء في حديث آخر أن أصحاب المزارع كانوا يأتون فيعلِّقون القنو من التمر فيأتي أهل الصُّفَّةِ ويأكلون منه<sup>٤</sup>، ما عندهم شيءٌ وكانوا يربطون ثيابهم بالشوك -الحالة التي هي معروفة

<sup>١</sup> عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَحَّطَ، فَقَالَ: بَخِ بَخِ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَحَّطُ فِي الْكَتَّانِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَلِيَّ لَأَجْرٍ فِيمَا بَيْنَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْنِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى غَنَظِي، وَيَرَى أَيْ جُنُونٍ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ) رواه البخاري (٧٣٢٤)

<sup>٢</sup> قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: (كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءٍ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَاوُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغُلُ الْخَوَافِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ أَمْرًا مَشْكِيئًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ، أَعْبَى جِبْنٍ يَنْسُونُ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ مَحْدُوثُهُ: "أَنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ"، فَبَسَطْتُ ثَمَرَةً عَلَيَّ، حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا تَبَسَّيْتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٢٠٤٧)

<sup>٣</sup> قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: (اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمْ الَّذِي يُخْرَجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ... رواه البخاري (٦٤٦٠)

<sup>٤</sup> (عَنِ الْبَرَاءِ... كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِنْ تَحْلِيهِ عَلَى قَدَرِ كَثْرَتِهِ وَقَلْبَتِهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي بِالْقَنُو وَالْقَنُونِ فَيَعْلِقُهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ، فَكَانَ أَخَذُهُمْ إِذَا جَاعَ أُنْثَى الْقَنُو، فَضَرَبَهُ بَعْضُهُمْ فَيَسْطُطُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ فَيَأْكُلُنَ) "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٢٩٨٧)



في أهل الصُّفَّة-، أبو هريرة قال -في الحديث نفسه-: (وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ! كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا) فذهب ودعا أهل الصُّفَّة بكمالهم من المسجد، فجاءوا وجلسوا، وبعد هذا يقول له النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ» سقاهم واحداً واحداً؛ كلما سقى واحداً يشرب حتى يشبع واللبن مكانه، حتى أتى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ، قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَفْعُدْ فَأَشْرَبْ، فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: اشْرَبْ، فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: اشْرَبْ، حَتَّى قُلْتُ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا»<sup>١</sup> شبع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبَوَّبَ البخاري على هذا الحديث: (بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ)<sup>٢</sup>.

هنا ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث في مضمون كلام شيخ الإسلام: «مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» مَنْ الَّذِي يَسْتَحِقُّ شَفَاعَتَكَ ويسعد بها ويكون من السُّعَدَاء بسببها؟ قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» (خَالِصًا) هذه حال؛ يعني حال كونه مُحْلَص القلب -قلبه خالِصٌ- وهي من الحال التي لا يُقال فيها بأنها فضلة لأنها شرط في قول (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، النَحْوِيُّونَ يقولون: (الْحَالُ فَضْلَةٌ) زائدة على الكلام؛ لكن هذا ليس على إطلاقه ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ﴾ [الأنبياء] لا عِبِينَ: هذه حال، هل نقول إنها فضلة؟ لا؛ لا يجوز، ينبغي أن يُقَيَّدَ هذا: في أن الحال ليس فضلة على الإطلاق.

شيخ الإسلام علّق على هذا الحديث؛ قال: «فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ -بِإِذْنِ اللَّهِ-، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ» فالمشرك لا تناله الشَّفَاعَةُ، والذي يطلب الشَّفَاعَةَ من غير الله ويزعمها في أوثانه وأصنامة ومعبوديه لا ينالها.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٦٤٦٠)

<sup>٢</sup> "صحيح البخاري / كتاب الأطعمة" (٦٩/٧)



«وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ» هذه حقيقة الشفاعة، بواسطة أي شيء؟ «بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ» بهذه الوساطة تقع لهم الشفاعة.

«لِيُكْرِمَهُ وَيُنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ» المنزلة العظيمة، ولذلك فسر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ المقام المحمود في الحديث المتقدم بأنه الشفاعة ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٤٩] معنى محمودًا؟ يعني المقام الذي يحمدك عليه كل الناس، فالناس قد يحمدون بعضهم البعض على شيء ويختلفون، لكن أهل الموقف كلهم يحمدون هذا الموقف من النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، «وَيُنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ» وهذا هو المقام المحمود الذي فسر به.

«فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أَثَبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ» انتهى كلامه» يعني ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو كلامٌ عظيمٌ في غاية التحقيق رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو مأخوذٌ من كتاب «الإيمان»<sup>١</sup> لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ.

<sup>١</sup> «الإيمان» (٦٧)

الثَّانِيَّةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُنْفِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبِتَةِ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.

الخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ شَفَعَ.

السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِهَا؟

السَّابِعَةُ: أَتَمَّا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ» تفسير الآيات الخمس التي ذكرها رَحِمَهُ اللَّهُ، لَأَنَّهُ عقد الباب

وذكر فيه خمس آيات، وذكر حديثين ضمن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

«الثَّانِيَّةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُنْفِيَّةِ» ما هي صفتها؟ هي الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا الْمُشْرِكُونَ فِي

آلهتهم.

«الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبِتَةِ» وهي الَّتِي توفَّرت شروطها:

• إِذْنُ اللَّهِ لِلشَّافِعِ.

• وَرِضَاهُ عَنِ الْمَشْفُوعِ.

«الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ» ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا

مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] هذا هو المقام المحمود الَّذِي يحمده عليه الخلق.

«الْخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أُذِنَ لَهُ شَفَعَ»  
لا يبدأ ويبادر بالشَّفاعة فضلاً عن أن يُمَلِّكها أحداً كما يفعل المشركون، فالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يسجد تحت العرش يُسَبِّح، يُحَمِّد، يُكَبِّرُ، يُهَلِّلُ، يُثْنِي على الله، ثُمَّ يُؤْذَنُ لَهُ بِالشَّفَاعَةِ.

«السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِهَا؟» يعني الَّذِي سَأَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«السَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ» فَمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَدْ انْتَفَتْ عَنْهُ الشَّفَاعَةُ، فَلَوْ تَوَفَّرَ الْإِذْنُ لِلشَّافِعِ وَلَمْ يَتَوَفَّرِ الرِّضَا عَنْ الْمَشْفُوعِ لَمْ تَقَعْ الشَّفَاعَةُ؛ إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ -وَلَيْسَتْ شَفَاعَةً تَامَّةً-: وَهِيَ شَفَاعَتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي أَبِي طَالِبٍ -وَالَّذِي سَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي الْبَابِ بَعْدَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ-، لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ خَصَائِصِهِ أَنَّهُ يَشْفَعُ فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ مَعَ أَنَّهُ مُشْرِكٌ، لَكِنْ لَا يَشْفَعُ لَهُ بِمَعْنَى أَنَّهُ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ وَإِنَّمَا يُخَفِّفُ عَنْهُ مِنَ الْعَذَابِ.

فهذه الشَّفَاعَةُ فِيهَا خُصُوصِيَّاتٌ زَائِدَةٌ:

• أَوَّلُهَا: أَنَّهَا خَاصَّةٌ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ.

• وَثَانِيهَا: أَنَّهَا خَاصَّةٌ فِي أَبِي طَالِبٍ، لَيْسَتْ فِي كُلِّ أَحَدٍ مِمَّنْ كَانَتْ لَهُ جُهُودٌ إِنْ كَانَ قَدْ مَاتَ عَلَى الشِّرْكِ، حَتَّى أَنْ إِبْرَاهِيمَ يُمْنَعُ مِنَ الشَّفَاعَةِ فِي أَبِيهِ، كَمَا جَاءَ أَيْضًا ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَاهُ<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزٌ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تُعْصِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَأَلَيْتُمْ لَا أَغْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خَزْيٍ أُخْزِيَ مِنْ أَبِي الْأُبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي خَزَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا نَحْتُ رَجُلَيْكَ؟ فَيَنْطَرُ، فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ) رواه البخاري (٣٣٥٠)

• وثالثها: أنَّها شفاعَةٌ مخصوصةٌ بتخفيف العذاب فقط لا بالخروج من النَّار، فالمشرك لا يخرج من النَّار أبدًا -والعياذ بالله-، فهذه الشَّفاعَةُ مخصوصةٌ فقط في تخفيف العذاب. فتبيَّن بهذا أنَّ فيها ثلاث خصوصيات.

«الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا» بيان حقيقة الشَّفاعَةِ: ما هي الشَّفاعَةُ المُثَبَّتة؟ قلنا هي الوساطة في طلب نفعٍ أو دفعِ ضرٍّ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]

في «الصَّحِيحِ»: عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: **يَا عَمَّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ**، فَقَالَ لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟! فَأَعَادَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لَا سَتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْكَ**، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى﴾ [التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

قال شيخنا حفظه الله:

• هذا الباب مناسبتة لـ «كتاب التَّوْحِيدِ» مثل مناسبة الباب قبله: وهو أَنَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الْمُلْكَ كُلَّهُ لِلَّهِ وَأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ شَيْئًا فَإِنَّ التَّوْحِيدَ: أَنْ يُطْلَبَ الْمُلْكُ مِنْ مَالِكِهِ وَأَنْ مَنْ يَطْلُبُ مِمَّنْ لَا يَمْلِكُ شَيْئًا مِنْ مُلْكِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّهُ مُشْرِكٌ وَكَافِرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، كَمَا أَنَّ الْعَاقِلَ لَا يَطْلُبُ فِي الدُّنْيَا - فِي مَطَالِبِهِ - مِمَّنْ لَا يَمْلِكُ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا أَنْ يُعْطِيَهُ

إِيَّاهُ، وهذا أمر واضح ظاهرٌ في العقول، لكن هؤلاء لما ضلُّوا عن سواء السَّبِيل سُلِبُوا هذه المعاني، فمناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» هو أنَّ الهداية ملك لله تعالى لا تُطلب إلَّا منه، ولهذا علَّمنا طلبها فقال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة].

• ومناسبتُهُ للباب قبله كما تقدَّم أيضًا: أنَّ هذه الهداية الَّتِي لا يملكها إلَّا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا تُطلب إلَّا منه، فهي أيضًا نوعٌ من مطالب الدُّعاء بل هي أعظم مطالبه، فإنَّ أعظم ما يدعو به المسلم ربُّه هي هدايته -مزيد الهداية- ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة].

وبَوَّبَ المصنِّف رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى هذا الباب بِالآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصاص: ٥٦] وقلنا مرارًا بأنَّ المصنِّف رَحْمَةُ اللَّهِ:

• إمَّا أَنْ يُبَوَّبَ بِالذَّلِيلِ.

• وَإِمَّا أَنْ يُبَوَّبَ بِالْمَدْلُولِ.

فإذا بَوَّبَ بِالذَّلِيلِ دخل فيه المدلول فحَصَلَتِ الدَّلِيلُ والمدلول -وهذه نعمةٌ كبيرةٌ جدًّا-، وهذا المسلك سلَّكه البخاريُّ وسلَّكه غيره من أهل العلم وعَنَهُم أخذ الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللَّهِ.

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ هذه الآية شاهدها للباب ظاهرٌ من جهة أَنَّكَ إذا علمت أنَّ الهداية ملك لله تعالى فإنَّها لا تُطلب إلَّا منه.

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصاص: ٥٦] إِنَّكَ لا تهدي مَنْ أَحْبَبْتَهُ أو لا تهدي مَنْ أَحْبَبْتَ هدايته، والثَّانِي هو الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالَّذِي قَطَعَ بِهِ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» -إمام المُفَسِّرِينَ-<sup>١</sup>، وقطع به غير واحدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ وَمِنْهُمْ شَيْخُ مَشَايِخِنا الْعَلَامَةُ

<sup>١</sup> انظر "تفسير الطبري" (٢٨٢/١٨)

محمّد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ وهو الَّذِي أَيْضًا قَطَعَ به شيخنا العلامة الفوزان حَفِظَهُ اللهُ في مواضع، وهو الَّذِي عَلَيْهِ أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، ما الفرق؟ الفرق بين القولين:

• التفسير الأول: ﴿مَنْ أَحَبَّتْ﴾ بمعنى أَنَّكَ تُحِبُّهُ وهو مشرْكٌ، وَمَنْ قال بهذا القول قالوا إنّما هذه المحبة هي المحبة الطَّبيعية من جهة القرابة؛ كمحبة الابن لأبيه بقطع النظر عن دينه، وأبو طالب كان عمًّا للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

• والتفسير الثاني -وقلنا لكم بأنّه هو الصحيح الَّذِي قَطَعَ به المحقّقون من المفسّرين -: ﴿مَنْ أَحَبَّتْ﴾ أي مَنْ أَحَبَّتْ هدايته، بمعنى أَنَّكَ تُحِبُّ هدايته وتُحِبُّ له الهداية ولا يلزم أن تكون محبًّا له، لا تهدي مَنْ أَحَبَّتْ هدايته ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾.

والهداية أكثر العلماء يذكرون أنّها تنقسم قسمين:

• الأول: هداية توفيق وإعانة؛ وهي المقصودة في هذه الآية، وهذه لا يملكها إلَّا الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا، لا يملكها نبيٌّ مرسلٌ ولا مَلَكٌ مقربٌ فضلًا عن عبدٍ صالح.

• والثاني: هداية الدلالة والإرشاد؛ وهذه واقعةٌ بالكتاب وواقعةٌ بالرَّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ واقعةٌ بأهل العلم:

\_\_ أمّا الكتاب فقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

\_\_ وأمّا الرّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ الرَّبَّ جَلَّ وَعَلَا قال فيه: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى].

\_\_ وأمّا أهل العلم والدُّعاة وَمَنْ دعا إلى خيرٍ فقد جاء في «صحيح مسلم» أنّه



عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى»<sup>١</sup> فهو يهدي.

وأكثر أهل العلم يذكرون هذين القسمين: هداية التوفيق والإعانة وهذه ملكٌ لله تعالى محلُّها القلوب، وهداية الدلالة والإرشاد والبيان: توضح له الطريق، تُبين له الحق، تُبين له الصواب ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [يونس].

وذكر ابن القيم رحمه الله أنَّ الهداية تنقسم إلى أربعة أقسام في كتاب «بدائع الفوائد»<sup>٢</sup>، والهدايتين اللتين ذكرهما ابن القيم هما:

• الثالثة: هداية غريزية؛ وهي هداية الخلق إلى مصالحهم، وهذه لا تختص بالملكفين فتقع في الحيوانات وبهائم الأنعام، وعليها حمل قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى] وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه].

• الرابعة: الهداية إلى الجنة وإلى النار:

\_ هداية أهل الجنة إلى منازلهم: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ﴾ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ﴿٦﴾ [محمد] حتى جاء في الحديث أنَّ الواحد منهم يكون أهدى إلى منزله في الجنة منه إلى منزله في الدنيا<sup>٣</sup>.

\_ وهداية أهل النار إلى مداركهم: ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات].

لكن هذان النوعان من الهداية لا تعلّق لهما بالخطاب الشرعي، يعني ليس للعبد فيها قدرة

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٦٧٤)، من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٢</sup> انظر "بدائع الفوائد" (٣٥/٢)

<sup>٣</sup> قال رسول الله ﷺ: (فَوَالَّذِي نَفْسِي مُحَمَّدٍ ﷺ يَدُوهُمُ لَأُخَذَهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَذُلُّ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا) رواه البخاري (٢٣٠٨)، من حديث أبي سعيد الخدري ؓ

ولا طاقة، فالنملة تخرج من جحرها لتبحث عن طعامها ولا تأخذ كل ما رآته في طريقها وإنما تأخذ ما يصلح من طعامها، وهكذا جميع الحيوانات وجميع الدواب، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود].

هذا ما يتعلق بالهداية وما ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الباب، فالهداية لا تُطلب إِلَّا من الله.

ثم ذكر قصّة وفاة أبي طالب، وأبو طالب مات على الكفر وهذه الآية نزلت فيه بإجماع أهل السُنّة والجماعة، وقد صنّف بعض الرافضة كُتُبًا في إثبات إسلام أبي طالب بل إنَّ أحد الرافضة قال: (أَنَا لَا أُؤْمِنُ بِرَبِّ يُدْخِلُ أَبَا طَالِبٍ النَّارَ وَيُدْخِلُ أَبَا سُفْيَانَ الْجَنَّةَ) - ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء]-، هذا قاله واحد من معاصري الرافضة.

هذه القصّة وهي قصّة أبي طالب يرويها: المسيّب بن حَزَن - صحابيٌّ - ويرويها عنه ابنه الإمام الكبير: سعيد بن المسيّب تابعيٌّ، ووالد المسيّب - حَزَن بن أبي وهب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هو الَّذي لَمَّا جاء النَّبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: حَزَنُ، قَالَ: أَنْتَ سَهْلٌ، قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّيْتَنِي بِهِ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسيّبِ: فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ<sup>١</sup> الصُّعُوبَةُ يعني.

فالمسيّب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحكي قصّة وفاة أبي طالب قال: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ» يعني أَنَّهُ قد أيقن بالموت وأيقن جلساؤه به، ومع هذا يقول له النَّبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» استشكل بعض أهل العلم هذا مع قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ

<sup>١</sup> رواه البخاري (٥٨٣٦)

السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴿[النساء: ١٨]﴾ وأجابوا بأجوبة، والذي ارتضاه الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ هذا من خصائص النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي أَبِي طَالِبٍ، ولذلك قال: «كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ» ولم يقل: (تَنْفَعُكَ عِنْدَ اللهِ) وإنما قال: «أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ» يُحَاجُّ عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بهذه الكلمة.

قال: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» في هذا جواز زيارة المُشْرِكِ مِنْ أَجْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وعرض الإسلام عليه.

«وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ» عنده هؤلاء، أنظر إلى أثر المجلس السيِّئ في الحياة وعند الممات؛ إلى أن يُردِّيه ﴿قَالَ تَاللهِ إِنْ كِدْتَ لَتُرْدِينَ﴾ وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٥٧﴾ [الصافات].

فلَمَّا كانوا عنده النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل عليه وهو يُحْتَضِرُ وعلى سياق الموت فقال: «يَا عَمَّ» أو «يَا عَمَّ» يجوز هذا وهذا، فقال: «يَا عَمَّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بعض العلماء - وكثير من الفقهاء - يقولون إِنَّهُ لَا يُقَالُ عند التَّلَقُّينِ: «قُلْ» وإنما تُذَكَّرُ له كلمة التَّوْحِيدِ، وبعض النَّاسِ يقول إِنَّهُ يجوز أن تقول: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» ويستدلون بهذا الحديث ويستدلون أيضًا بحديث الشَّابِّ الْيَهُودِي - الَّذِي عند النَّسَائِيِّ - لَمَّا قال له النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، فَنَظَرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ: قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ»<sup>١</sup>

★ والجواب عن هذا: أَنَّ هذا جاء في حقِّ المُشْرِكِ الْكَافِرِ - فِي أَبِي طَالِبٍ وَفِي هَذَا الْيَهُودِي -، أَمَّا الْمُسْلِمُ فَإِنَّ الصَّحِيحَ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لَا يُؤْمَرُ بِهَا لِأَنَّهُ قَائِلٌ لَهَا وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ بِهَا، وَهَذَا الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

<sup>١</sup> "سنن النسائي" (٧٤٥٨)، من حديث أنس رضي الله عنه، -وأصله في الصحيحين-.

فقال: «يَا عَمَّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً» كلمة: هذه بدل من «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ما إعراب (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؟ الجملة كلها في محل نصب مفعول به مقول القول «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» في محل نصب مفعول به وهي مقول القول من الجمل التي لها إعراب.

قال: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً» ويصحُّ الرِّفْعُ: «كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» كان حريصاً عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على إسلام أبي طالب ولكن الله يهدي مَنْ يَشَاءُ.

قال الجلّساء: «أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟» أبتعد عن ملة عبد المطلب؟ اتّباع الآباء والأسلاف - كما سيأتي في المسائل -.

«فَاعَادَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أبى ولم يرض بها.

✽ هنا فائدة مهمة جداً في الردّ على أهل الأهواء والبدع: بأنّ أبا طالب مات على الكفر والشرك وعلى دين آباءه، وقد صنّف في هذا طائفتان: غالية من الرافضة وغالية من الصوفية؛ فصنّفوا كتباً ووضعوا أحاديث في أنّ أبا طالب قد أسلم، وهذا من التّكذيب للقرآن وللسنة ووضع الأحاديث، ومن أحسن من ردّ عليهم من العلماء المتأخّرين: الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتابه «الإصابة» فإنّه استوفى الردّ عليهم بما يصلح جزءاً - الردّ على من قال بإسلام أبي طالب ومعارضته للقرآن ومعارضته للسنة -، وكتب أيضاً طائفة من المعاصرين في هذا وأنّ أبا طالب مات على دين قومه.

«فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يعلم بقرب هداية

الحارث بن هشام وصفوان بن أمية وسهيل بن عمرو؛ وقال الله عز وجل فيهم: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران] وهذا الأمر مما يُحقق لك التوحيد، وأنت تعرف ما هو حق الله تبارك وتعالى عليك وما حق الرسول صلى الله عليه وسلم عليك، هذه الهداية القلبية التي لا يملكها الرسول صلى الله عليه وسلم؛ جعل الله له أنه لا يقع الوصول إليها إلا ببيانه - انتبه لهذا - إلا من جهته فهو الذي أنزل عليه القرآن وهو الذي أيضاً شرع الله عز وجل على لسانه الأحكام، وهذه منزلة عظيمة، فأنت عندما تعرف التوحيد وتعرف ما اختص الله به نفسه لا يلزم من هذا أنك تنتقص نبياً أو رسولاً أو ولياً أو صالحاً أو عالماً، فإن ما لله لله عز وجل، وما للرسول للرسول صلى الله عليه وسلم، ونكرر عليكم دائماً آيات ابن القيم:

لِلَّهِ حَقٌّ لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ      وَلِعَبْدِهِ حَقٌّ هُمَا حَقَّانِ  
لَا تَجْعَلُوا الْحَقَّيْنِ حَقًّا وَاحِدًا      مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ وَلَا فُرْقَانِ

❖ لماذا قال الراوي: «هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»؟ هذا يُسمى عند البلاغيين: الالتفات، يعني الالتفات من الخطاب إلى الغيبة أو من الغيبة إلى الخطاب، هو يأتي بالكلام في صيغة الخطاب ثم ينقله إلى الغيبة، قالوا: (كره الراوي أن ينقل اللفظ).

ففيه: كراهة السلف نسبة الكفر إلى أنفسهم ولو على سبيل الحكاية في ضمير التكلم، فإن المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب سمع أبا طالب وهو يتوجه بالخطاب إلى نفسه: (أنا..) لكن لما حكاها عنه لم يقل أنه قال: (أنا..) على سبيل الحكاية، وإنما قال: «هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» كراهة أن يحكي هذا بضمير التكلم وإنما اكتفى بضمير الخطاب.

«فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا سْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحِ عَنْكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]» هذه الآية في سورة التوبة، نزلت في المدينة، وقد استشكل بعض أهل العلم أيضًا هذا الموضع وقالوا الحادثة حصلت في مكة والآية نزلت في المدينة؟ والذي أجاب به الحافظ ابن حجر وغيره من أهل العلم: أنه لا مانع من تأخر نزول الآية عن سببها لمدّة تأتي مناسبتها، ولذلك الله عزَّوَجَلَّ ماذا قال في هذه الآية؟ قال: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣] لأنهم أخذوا في الاستغفار لأقربائهم فنهاهم الله عن ذلك.

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] فهذه الآية نزلت في أبي طالب ونزلت أيضًا في المشركين الذين ماتوا على الشرك وأراد أقربائهم أن يستغفروا لهم.

«وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]» فالنبي عليه الصلاة والسلام ترك بعد ذلك الاستغفار، وقد كان رحمة مهداة عليه الصلاة والسلام.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

**الثَّالِثَةُ:** وَهِيَ الْمُسْأَلَةُ الْكُبْرَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ.

**الرَّابِعَةُ:** أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمَ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ.

**الخَامِسَةُ:** جِدُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُبَالِغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ.

**الْسَّادِسَةُ:** الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ.

**السَّابِعَةُ:** كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُبِيٍّ عَنْ ذَلِكَ.

**الثَّامِنَةُ:** مَضَرَّةُ أَصْحَابِ الشُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ.

**التَّاسِعَةُ:** مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ.

**الْعَاشِرَةُ:** اسْتِدْلَالُ الْجَاهِلِيَّةِ بِذَلِكَ.

**الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ:** الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ، لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

**الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ:** التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ، لِأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ

إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالِغَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَكَرُّرِهِ، فَلَأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

**قال شيخنا حفظه الله:**

«الْأُولَى: تَفْسِيرُ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]» وقد عرفنا

تفسيرها وأنَّ المراد: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ هِدَايَتَهُ.



«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة] نعم.

«الثَّالِثَةُ: وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكُبْرَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: (قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ» هذه ما المراد بها؟ لأنَّ أبا طالب وأهل الجاهليَّة وأهل الشُّرك يعلمون أنَّهم إذا قالوها بأنَّهم ينفون كلَّ آلهة يعبدونها، أمَّا الَّذي يدَّعي العلم اليوم -من القبوريين- ويصنِّف الكتب يقول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ويستغيث بالقبور ويدعوها ويطلب منها الحوائج! وأبو طالب وأبو جهل وعبد الله بن أبي أمية أبوا أن يقولوها لأنَّها تلزمهم بحقيقة عبادة الله وحده.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ: (قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمَ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ» يعني الشَّيخ يتألَّم من حال الَّذين عاصروهم ممَّن يدافعون عن الشُّرك وأهله، يقول: قَبَّحَ اللَّهُ مَنْ كان أبو جهل الكافر المشرك أعلم منه وأفقه منه بـ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فهذا يقول: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ويدعو غير الله ويستغيث بغير الله ويذبح لغير الله ينذر لغير الله -نسأل الله العافية والسلامة-.

«الخَامِسَةُ: جِدُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُبَالِغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ» يعني أنَّه كان يُحِبُّ إسلامه ويُحِبُّ هدايته.

«السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ» وقد صنَّفوا في هذا كُتُبًا وهي كتب الضَّلال.

«السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ» قد نُهي عن

ذلك، وكما بَيَّنَّ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَيْضًا انتفاء الاستغفار للمنافقين: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠].

«الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ» وما أشدَّ مضرَّتَهم؛ وكم مِنْ إنسان كان على خيرٍ وصلاحٍ ودينٍ وإيمانٍ وسُنَّةٍ ما شعر بنفسه إِلَّا وقد صار حربًا لمن كان يُسالم ونقمة لمن كان عليهم نعمة، وهذا هو الضَّلال المبين، لا يستهين الإنسان بالصُّحبة «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»<sup>١</sup> كما عند الترمذي مِنْ حديث أبي هريرة، وحديث أبي موسى الأشعري في «الصَّحيحين»: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ»<sup>٢</sup> كُلُّنا يعرف هذا الحديث، فينتبه الإنسان، أنظر مَنْ تُخَالِلُ، أنظر مَنْ تُصَاحِبُ وأنظر إلى أثره عليك: إن أخذكَ إلى طاعة الله ولزوم الكتاب والسُّنة والعلم والهداية ولزوم الصُّراط المستقيم فَعُضَّ عليه بالنَّواجذ فَإِنَّه كَالذَّهَبِ الْأَحْمَرِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ.

«التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ» نعم هذه مضرَّة وقد نسب الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى المشركين إلى الكفر بسببها وهي التَّقْلِيد، وفي «مسائل الجاهلية» ذكرها شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ بهذا التَّنْصِيصِ ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

«الْعَاشِرَةُ: اسْتِدْلَالُ الْجَاهِلِيَّةِ بِذَلِكَ» يعني استدلالهم بما عليه أسلافهم وأجدادهم والمتقدِّمون منهم: (كَيْفَ تَتْرُكُ مِلَّةَ عَبْدٍ الْمُطَّلَبِ وَتَكُونُ أَهْدَى مِنْ أَيْيِكَ؟) سبحانه الله.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ، لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ» الأعمال بالخواتيم

<sup>١</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٢٣٧٨)، من حديث أبي هريرة

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري، واللفظ لمسلم (٢٦٢٨)

وهذا جاء عند البخاري من حديث سهل بن سعد الساعدي: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ»<sup>١</sup> وإن كانت الرواية معلولة؛ لكن هذا هو الواضح من أن الإنسان يُبعث على ما مات عليه، فالأعمال بالخواتيم، وقد جاء في «الصَّحِيحِينَ» في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - : «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا»<sup>٢</sup>.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّامُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الصَّالِّينَ، لِأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَكَرُّرِهِ، فَلَا جُلَّ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا» اعتبروها شيئاً كبيراً جداً ما ناقشوه على (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وأن الله خلق السماوات والأرض وأن مصير من أطاعه دخول الجنة، لا؛ دخلوا عليه بهذه العصبية، وهو الذي قال:

وَعَرَضْتُ دِينًا قَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّهُ      مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا  
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارِي سُبَّةً      لَوْجَدْتَنِي سَمَحًا بِذَاكَ مُبِينًا

ومن أروع ما قيل في النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما قاله عمُّه أبو طالب في «لاميته» الَّتِي قَالَ فِيهَا ابْنُ كَثِيرٍ بِأَنَّهَا أَشْعَرُ وَأَفْضَلُ مِنَ الْمَعْلَقَاتِ السَّبْعِ<sup>٣</sup>، يَقُولُ فِيهَا بَيْتًا - أَهْيَبُ بِكُمْ أَنْ تَحْفَظُوهُ - يَقُولُ فِيهَا فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذَّبَ لَدَيْنَا      وَلَا يُعْنَى بِقَوْلِ الْأَبَاطِلِ

<sup>١</sup> رواه البخاري (٦٦٠٧)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (٢٦٤٣)

<sup>٣</sup> قال ابن كثير رحمه الله: (هذه قصيدة عظيمة فصيحةً بليغةً جداً؛ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا إِلَّا مَنْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ، وَهِيَ أَفْخَلُ مِنَ الْمَعْلَقَاتِ السَّبْعِ، وَأَبْلَغُ فِي تَأْوِيلِ الْمَعْنَى مِنْهَا جَمِيعًا، وَقَدْ أُوْرَدَهَا الْأُمَوِيُّ فِي "مَعَاذِهِ" مَطْوَلَةً بِرِيَازَاتٍ أُخْرَى) "البداية والنهاية" (١٤٢/٤)

ذكرها ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في «البداية والنهاية»<sup>١</sup>، ولهذا لما جاء عُتْبَةُ إلى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما ناقشه بشيء؛ ناقشه بهذا: (إِنَّكَ قَدْ أَتَيْتَ قَوْمَكَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ فَرَّقْتَ بِهِ جَمَاعَتَهُمْ وَسَفَّهْتَ بِهِ أَحْلَامَهُمْ وَعَبْتَ بِهِ أَهْلَهُمْ وَدِينَهُمْ)<sup>٢</sup> -نسأل الله العافية والسلامة-، فهذه شبهة كبيرة، اليوم إذا دعوت إلى التَّوْحِيدِ يُقال لك: (طَيِّب، وَالَّذِينَ كَانُوا قَبْلُ؟)، ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ١٣٤] أنت الآن بلغتك الحُجَّة، يجب عليك أن تُطِيعَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

## سؤال وجواب

**السؤال:** ما حكم قراءة سورة «يس» على المحتضر؟

**الجواب:** لم يثبت هذا الحديث: «اقْرَأُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ (يس)» لم يثبت سواء كان عند الاحتضار أو بعد موت الميت أو بعد دفنه، فإنَّ الحديث المَرْوِي في هذا حديثٌ ضَعْفُهُ الحُفَافُ؛ «اقْرَأُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ (يس)» أو «اقْرَأُوا (يس) عَلَى مَوْتَاكُمْ» فيه عللٌ ولهذا ضَعْفُهُ جَمْعٌ مِنَ الحُفَافِ فلا يثبت.

وإن كان قد اشتهر عند أكثر النَّاسِ؛ لكن ما كُلُّ حديثٍ اشتهر فإنَّه يكون مُقَرَّرًا للحُكْمِ، وهذا الحديث -كما قلتُ لكم- ضَعِيفٌ لا يصح، والله أعلم.



<sup>١</sup> «البداية والنهاية» لابن كثير رحمه الله (١٣٤/٤)

<sup>٢</sup> «السيرة لابن هشام» (٢٩٣/١)

قال المصنف رحمه الله:

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ  
وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١].

في «الصحيح»: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح] قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ وَنُسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ».

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ».

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُظَرُونِي كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» أَخْرَجَاهُ.

وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ».

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا.

قال شيخنا حفظه الله:

لَمَّا فَرَّغَ مِنْ «بَابِ الشَّفَاعَةِ» بدأ في ذكر الأبواب المتعلقة بأسباب وقوع الشرك في الأمة، والمراد بالأمة هنا: الخلق جميعاً، لأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصف الخلق بالأمة فقال: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]، وهذا الباب قال فيه المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ».

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد» هو أن «كتاب التوحيد» عُقد لبيان الكفر والشرك الذي يُناقض التوحيد وبيان أسبابه ووسائله، ما أعظم أسباب وقوع الشرك؟ جوابه في هذا الباب: ألا وهو الغلو في الصالحين.

• علاقته بالأبواب قبله: فإن المصنّف رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا ذكر بعض أبواب الشرك وأفراده وبعض آحاده وعرفه المسلم وعرفه القاصي والداني أراد أن يُعرّفك ما هو السبب الذي أوقع الناس في هذا الشرك الذي تقدّم ذكر بعض أبوابه وأفراده، ما سببه؟

وهذا الباب يدل على أن الشرك طارئ في الخلق -انتبه فإنها مسألة مهمة-، يدل على أن الشرك طارئ في الخلق وأنهم خُلِقُوا على الفطرة التي هي التوحيد، وقد جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عند الطبري<sup>١</sup> وغيره بإسنادٍ صحيح أنه قال: (كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ عَشْرَةُ قُرُونٍ، كُلُّهَا عَلَى الْإِسْلَامِ)<sup>٢</sup> وهذا سيأتي الكلام عليه زيادة في الكلام على حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

<sup>١</sup> عند الطبري رحمه الله في "تفسيره" بلفظ: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ نُوحٍ وَآدَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَشْرَةُ قُرُونٍ، كُلُّهُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ) (٦٢١/٣)  
<sup>٢</sup> "مصنّف ابن أبي شيبة" (٣٦٢٠٦)

ومَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشِّرْكَ طَارِئٌ وَعَلَى أَنَّ الْخُلُقَ خُلِقُوا عَلَى الْفِطْرَةِ: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخُلُقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي الْمُرَادِ بِالْفِطْرَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَفِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهَا، لَكِنِ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ آثَارُ السَّلَفِ وَانْتَصَرَ لَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ وَتَلْمِيزُهُ ابْنُ الْقَيِّمِ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْفِطْرَةِ: التَّوْحِيدَ، وَأَنَّهُمْ خُلِقُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] وَيُؤَكِّدُ هَذَا مَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجَّسَانِهِ»<sup>١</sup> كُلُّ مَوْلُودٍ، لِأَنَّ (مَا) هُنَا نَافِيَةٌ -كَمَا مَرَّ مَعَنَا مَرَارًا- وَ (مِنْ) اسْتِغْرَاقِيَّةٌ وَ (مَوْلُودٍ) نَكْرَةٌ، وَالنَّكَرَةُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ مَعَ دُخُولِ (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةِ تُفِيدُ الْعُمُومَ: كُلُّ مَوْلُودٍ -كَمَا جَاءَ فِي الرِّوَايَاتِ الْأُخْرَى-<sup>٢</sup> «يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ» الَّتِي هِيَ التَّوْحِيدُ، الَّتِي هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى، يَعْنِي أَنَّ الشِّرْكَ طَرَأَ عَلَيْهِ، وَمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَيْضًا صَرِيحًا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمَجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ: «وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا»<sup>٣</sup> هَذِهِ الْأَدَلَّةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَصْلَ الْخُلُقِ خُلِقُوا عَلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَلَى الْإِقْرَارِ بِرَبُوبِيَّتِهِ، وَذَكَرْتُ لَكُمْ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ نُوحٍ وَبَيْنَ آدَمَ عَشْرَةَ قُرُونٍ كُلُّهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ؛ وَهَذَا ثَبَتَ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، فَإِذَا عَرَفْنَا هَذَا وَتَقَرَّرَ فَإِنَّ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١٣٥٩)

<sup>٢</sup> قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجَّسَانِهِ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (١٣٨٥)

<sup>٣</sup> رواه مسلم (٢٨٦٥)



الشيخ أراد في هذا الباب - وهو «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ» - أراد أن يُبين السَّبَبَ النَّاقِلَ لِلخَلْقِ مِنَ الْأَصْلِ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ - ألا وهو التَّوْحِيدُ - إِلَى الشَّرْكَ الَّذِي هُوَ طَارِئٌ عَلَيْهِمْ، مَا هُوَ هَذَا السَّبَبُ؟ قَالَ: «هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ» حَتَّى إِنَّ بَعْضَ الشُّرَاحِ لَمَّا تَكَلَّمَ عَلَى قَوْلِهِ: «هُوَ» قَالَ: هَذَا الضَّمِيرُ لِيُؤَكِّدَ الْإِخْتِصَاصَ، يَعْنِي أَنَّ هَذَا السَّبَبَ هُوَ السَّبَبُ الْمُتَعَيَّنُ فِي خُرُوجِ بَنِي آدَمَ عَنِ التَّوْحِيدِ الَّذِي خُلِقُوا عَلَيْهِ إِلَى الشَّرْكَ.

فَالْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ» يَعْنِي مِنَ النُّصُوصِ وَالْأَخْبَارِ «أَنَّ سَبَبَ» السَّبَبَ الَّذِي هُوَ الْمَوْصِلُ إِلَى الشَّيْءِ ﴿فَلْيَمْدَدْ سَبَبٌ إِلَى السَّمَاءِ﴾ [الحج: ١٥] يُرِيدُ وَصْلَةَ السَّبَبِ الَّذِي أَوْصَلَهُمْ إِلَى الشَّرْكَ، «كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ» كَفَرُوا وَتَرَكُوا دِينَهُمْ، وَهَذِهِ لَفْظَةٌ مِمَّا تَدُلُّكَ عَلَى مَا ذَكَرْتَهُ لَكَ قَبْلَ قَلِيلٍ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الدِّينِ إِلَّا أَنَّهُمْ تَرَكُوهُ بِسَبَبِ الْغُلُوفِ فِي الصَّالِحِينَ.

«هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ» الْغُلُوفُ مَأْخُودٌ مِنَ الْمَجَاوِزَةِ؛ فَ (غَلَى الشَّيْءُ) بِمَعْنَى ارْتَفَعَ وَجَاوَزَ حَدَّهُ، هَذَا الْغُلُوفُ، فَإِذَا عَرَفْنَا أَنَّ الْغُلُوفَ هُوَ مَجَاوِزَةُ الْحَدِّ: مَعْنَاهُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ جَاءَتْ بِوَضْعِ حَدٍّ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الصَّالِحِينَ.

وَقَوْلُ الْمَصْنَفِ هُنَا: «فِي الصَّالِحِينَ» الصَّالِحِينَ هَذَا جَمْعٌ لِلْمَذْكُورِ السَّالِمِ، وَالْمَذْكُورِ السَّالِمِ إِذَا أُفْرِدَ فَإِنَّهُ يَكُونُ اسْمَ فَاعِلٍ، يَعْنِي عِنْدَمَا تَقُولُ: (الصَّالِحُ، الصَّالِحُونَ) الصَّالِحُ اسْمُ فَاعِلٍ الصَّلَاحُ يَعْنِي الَّذِي قَامَ بِهِ الصَّلَاحُ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا: الْمَلَائِكَةُ وَيَدْخُلُ فِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ وَيَدْخُلُ فِيهِمُ الْعُلَمَاءُ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ لِكُلِّ لُجْمَةٍ حُدُودًا يَنْتَهُونَ إِلَيْهَا فِي مُعَامَلَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ:

لِلَّهِ حَقٌّ لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ      وَلِلْعَبْدِ حَقٌّ هُمَا حَقَّانِ  
لَا تَجْعَلُوا الْحَقَّيْنِ حَقًّا وَاحِدًا      مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ وَلَا فُرْقَانٍ

يعني أَنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا جعلَ له حَقًّا وَحَدًّا يُنتَهَى إِلَيْهِ، وجعلَ لهؤلاءِ الخلقِ حَدًّا وَحَقًّا ينتهونَ إِلَيْهِ، فَمَنْ تجاوزَ حَدَّ المخلوقِ دخلَ في حَدِّ الخالقِ، فلا يُنسبُ إلى هذا العبدِ مهما كانَ صالحًا -ملكًا أو رسولًا أو نبيًّا أو عبدًا صالحًا- إذا تجاوزَ به (مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ وَلَا فُرْقَانٍ). فَمَنْ جاوزَ حَدَّ المخلوقِ إلى حَدِّ الخالقِ نقولُ هذه هي أوَّلُ درجاتِ الغلوِّ أو هو الغلوُّ، ولهذا كما سيأتي معنا في حديثِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا تُظَرُونِي كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» فإذا خرجَ مِنْ كَوْنِ الإنسانِ عبدًا عموماً وَمِنْ كَوْنِ الرَّسُولِ رسولاً مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فقد جاوزَ به العبدَ حَدَّهُ وقد ينسبُ إِلَيْهِ الرُّبُوبِيَّةُ أو الإلهيَّةُ أو يُضَفَّى عليه بعضُ الأسماءِ والصِّفَاتِ كعلمِ الغيبِ أو ما شابهَ ذلك، هذا هو الغلوُّ في الصَّالِحِينَ، لَمَّا قَالَ البوصيري:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَالِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ      سَوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمَمِ  
فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا      وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ

وقال:

لَوْ نَاسَبَتْ قَدْرَهُ آيَاتُهُ عِظَمًا      أَخْيَى اسْمُهُ حِينَ يُدْعَى دَارِسَ الرَّمَمِ

يعني ما أبقى مِنْ صفاتِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شيئاً! فالغلوُّ لهذه الدَّرَجَةِ هو الَّذِي يُخرجُ النَّاسَ عن عبادةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إلى عبادةِ غيره، وَلَمَّا كانتِ النُّفُوسُ أيضاً فيها ضعف - النُّفُوسُ البشريَّةُ فيها ضعفٌ وتعلُّقٌ بِمَنْ ترى له مكانة - كانَ مِنَ الأسبابِ الوقوعَ في

الشَّرْكُ بهذه الصُّورَةِ فيطلبون البركة مِنَ الصَّالِحِ ويلتمسون البركة إمَّا مِنْ رِيقِهِ أَوْ أَثَرِهِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وهذا هو سبب وقوع الشَّرْكِ فِي الْأُمَمِ، وَقَدْ أَرْجَعَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ شَرْكَ الْبَشَرِيَّةِ جَمِيعًا إِلَى أَصْلَيْنِ - ذَكَرَ هَذَا فِي «قَاعِدَةِ الْجَلِيلَةِ فِي التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ»<sup>١</sup> وَفِي غَيْرِهَا مِنْ كُتُبِهِ -:

• الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: شَرْكُ قَوْمِ نُوحٍ؛ وَهُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ.

• الْأَصْلُ الثَّانِي: شَرْكُ قَوْمِ إِبْرَاهِيمَ؛ وَهُوَ عِبَادَةُ النُّجُومِ وَالْكَوَاكِبِ وَالْأَفْلَاقِ السَّمَاوِيَةِ.

فَجَمِيعُ شَرْكِ الْبَشَرِيَّةِ رَاجِعٌ إِلَى هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ، وَجَمِيعُ الضَّلَالِ الَّذِي وَقَعَ فِي الْبَشَرِ رَاجِعٌ إِلَى هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ أَكْثَرَ وَأَعْظَمَ فِي الْأُمَمِ: أَلَا وَهُوَ الْمَغَالَاةُ فِي الصَّالِحِينَ.

الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ هُنَا: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ» يَعْنِي أَنَّكَ تَغْلُو فِي هَذَا الصَّالِحِ تُنْزِلُهُ مِنْزِلَةَ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَتَجْعَلُ لَهُ أَثَرًا فِي هَذَا الْكَوْنِ، كَمَا تَقُولُ الصُّوفِيَّةُ فِي كُتُبِهِمْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَبْدَالِ وَالْأَوْتَادِ وَالْأَقْطَابِ وَالْأَغْوَاتِ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ؛ وَقَبْلَهُمُ الرَّاغِبَةُ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذَا الْعَالَمَ أَبَدًا لَا أَقْطَابًا وَأَنَّهُمْ يَتَقَاسَمُونَ الْعَالَمَ أَثْلَاثًا أَوْ أَرْبَاعًا أَوْ أَسْبَاعًا وَكُلُّ قُطْبٍ يَقُومُ عَلَى جِهَةٍ مِنْهُ، وَهَذَا هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ، لَاحِظْ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» لِأَنَّهُ عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ وَرَسُولٌ لَا يُكَذَّبُ، هَذَا الْبَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِالْمُتَرَكِّينَ أَصْلَهُمْ صِنْفَانِ: قَوْمُ نُوحٍ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ، فَقَوْمُ نُوحٍ كَانَ أَصْلُ شِرْكِهِمُ الْغُلُوُّ عَلَى قُبُورِ الصَّالِحِينَ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِلَهُمْ، ثُمَّ عَبَدُوهُمْ، وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَصْلُ شِرْكِهِمْ عِبَادَةُ الْكَوَاكِبِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. وَكُلٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ يَعْبُدُونَ الْحَيَّ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ قَدْ تُخَاطِبُهُمْ وَتُعِينُهُمْ عَلَى أَشْيَاءَ، وَقَدْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ وَإِنْ كَانُوا فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ الْحَيَّ؛ فَإِنَّ الْحَيَّ هُمُ الَّذِينَ يُعْبُونَهُمْ وَيَرْضَوْنَ بِشِرْكِهِمْ) «قَاعِدَةُ الْجَلِيلَةِ فِي التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ» (١٢٦)

ثُمَّ قَالَ: «وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّجَلَّ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾» [النساء: ١٧١] «هذا النداء لأهل الكتاب، والكتاب: آل هنا فيه للجنس، فليس المراد كتابًا واحدًا وإنما المراد الأمم التي نزلت عليها الكتب؛ وأشهرها: اليهود والنصارى فهم أهل الكتاب، فإذا جاءت في قوله تعالى في الآيات أو في أحاديث النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (أَهْلُ الْكِتَابِ) فَإِنَّهُ لَا يَخْتَصُّ بكتابٍ واحدٍ وإنما المراد الأمم التي نزلت عليها الكتب؛ وأشهرها:

• أتباع موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِينَ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِمُ التَّوْرَةُ.

• وأتباع عيسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِمُ الْإِنْجِيلُ.

فهم أهل التَّوْرَةِ وأهل الْإِنْجِيلِ.

﴿لَا تَغْلُوا﴾ لا تتجاوزوا الحدَّ في أنبيائكم وصالحكم، وقد بيَّن الله لنا هذه المجاوزات فقال في اليهود: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقال في النصارى: ﴿وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقال في الطائفتين: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُّوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهُ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]، هذه بعض صور الغلوِّ التي وقع فيها أهل الكتاب، والنصارى أشدُّ غلوًّا وجهالة بسبب جهلهم وزعموا أنَّ عيسى هو ابن الله وأنَّه جزءٌ من الله -تعالى الله عما يقول الظَّالمون علوًّا كبيرًا- وأنَّ مريم صاحبة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى -تعالى الله عما يقول الظَّالمون علوًّا كبيرًا-، وهذه أنواعٌ من الغلوِّ وليس محصورًا فيه، والبوصيري في برده التي ذكرت لكم ثلاثة أبياتٍ منها لما أراد أن يُعرِّضَ بأهل التَّوْحِيدِ الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْغُلُوِّ قَالَ:

دَعُ مَا ادَّعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ      وَاحْكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدْحًا فِيهِ وَاحْتِكِمْ

لاحظ يقول: إذا لم تقل محمد هو ابن الله فقل بعد ذلك ما شئت؛ هذا قوله، وهؤلاء لهم اعتناء بكتب «البردة» - الصوفية - منذ صنفها البوصيري وهو جاهل لا يعرف بعلم ولا بملازمة علماء ولا بشيء من العلم على الإطلاق، شاعر ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء] ولو رأيت كم للعلماء الذين لو كان البوصيري حياً ما صلح أن يكون من طلابهم ممن أعرب وبيّن الوجوه البلاغية في هذه «البردة»؛ مجلّدات مطبوعة رأيتها ووقفت عليها بعيني من علماء بلاد شتى في إعراب «البردة»، في بيان وجوه بلاغاتها - إلى ما شابه ذلك -، وهو يقول فيها:

دَعُ مَا ادَّعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ      وَاحْكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدْحًا فِيهِ وَاحْتِكُمْ

لا تقل بأنّه ابن الله وقل ما شئت بعد ذلك، وهل الغلو محصور في أن يكون هو ابن الله تبارك وتعالى!

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ يعني لا تغالوا في دينكم، الله عز وجل أوضح لهم الدين وأوضح لنا الدين فإذا غلونا في هذا الدين خرجنا عن سواء السبيل، وفي كل طريق يسيره العبد لا بد من جهتين: وسط وجهتين - إفراط وتفريط - والوسط هو الحق والعدل، الحافظ ابن القيم له أبيات دائماً يستشهد بها: (كِلَا طَرَفٍ قَصْدِ الْأُمُورِ ذِمِيمٌ)<sup>١</sup> فلا إفراط ولا تفريط، لا نغلو في الصالحين وفي الأنبياء وفي الملائكة وفي الرسل حتى نُنزّلهم منزلة رب العالمين، ولا نجفوهم حتى نسلبهم المنزلة والمكانة التي آتاهم الله إيّاها.

• ووجه الشاهد من هذه الآية ظاهر: وهو أن الله تبارك وتعالى نهى أهل الكتاب عن الغلو في الدين.

<sup>١</sup> "روضة المحبين" (٣١٩)

❖ **فإن قلت:** (هذه في أهل الكتاب) قلنا لك: قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»<sup>١</sup> كما في «الصَّحِيحِينَ»، فبيّن النبي عليه الصلاة والسلام أَنَّ هذه الأُمَّة تَتَّبِعُ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَهَا، وهذا سيذكره الشيخ فيما يُستقبل من الأبواب الآتية.

**فوجه الشاهد من الآية:** أَنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى نهى عن الغلو في الدين وكذلك نهى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنه، وهذه الآية - كما تبين لكم - وجهها وشاهدها ظاهر؛ فإذا كان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى نهى أهل الكتاب عن أن يغلو في هذا الدين وفيما أمر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى به ورسوله وهو مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ الْمَشْرُوعِ، فكلُّ ما جاوز به العبد حدَّ المشروع فَإِنَّ هذا يُدْخِلُهُ فِي الغلو.

ولمّا كان الباب معقوداً في بيان السبب الذي أوقع الناس في الكفر ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللهُ الدَّلِيلَ الدَّالَّ عَلَى ذَلِكَ وهو أثر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: (أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ) فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ وَنَسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ» صَوَّرُوا لَهُمُ التَّصَاوِيرَ وَوَضَعُوا لَهُمُ التَّمَاثِيلَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تُذَكِّرُهُمْ بِهِمْ لِيَجْتَهِدُوا فِي الْعِبَادَةِ، فَالْغُلُوُّ جَاءَ قَبْلَ نَصْبِ التَّمَاثِيلِ، وَقَعَ الْغُلُوُّ فِي قُلُوبِهِمْ فَتَرَجَمُوهُ بِنَصْبِ التَّمَاثِيلِ وَالصُّورِ، فَبَدَأَ الْغُلُوُّ ابْتِدَاءً بِمَا قَامَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ تَعْظِيمِ هَؤُلَاءِ وَأَنْتَهُمْ كَانُوا صَالِحِينَ وَكَانَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْجَاهِ وَالْمَكَانَةِ وَالْوَسَاطَةِ مَا يَجْعَلُنَا نَتَأَسَّى بِهِمْ،

<sup>١</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَالْفُظُّ لِلْبَخَارِيِّ (٧٣٢٠)

قالوا: (نَتَأَسَّى بِهِمْ) كيف نتأسى بهم؟ يتأسسون بهم بأن يجعلوا لهم تلك التّصاویر وتلك التّمائیل، فلمّا ذهب العلم وزال وتنسخ عبدوهم من دون الله تعالى.

هذا الأثر رواه البخاري في «صحيحه» من طريق هشام عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عبّاس، واختلف فيه الحفاظ فمنهم من أعلّه بسبب أنّ (عطاء) هنا جاء مُهملاً فلم يُبيّن البخاري فيه: هل هو عطاء الخراساني أو هو عطاء بن أبي رباح؟ -لأنّ عطاء بن أبي رباح روى التفسير عن ابن عبّاس مباشرة، وعطاء الخراساني لم يروه عن ابن عبّاس مباشرة- والبخاري هنا أهمل.

• فمن العلماء من قال إنّ المراد بعطاء هنا: ابن أبي رباح، فصَحّ هذا الحديث.  
• ومنهم من قال: الخراسانيّ، فمال إلى تضعيف الحديث، كما هي طريقة أبي مسعود الدمشقي وابن رجب وجماعة.

• ومنهم من قال إنّ الظنّ بالبخاريّ حين أطلق هنا أنّه يعلم أنّ هذا ممّا لم يُصرح فيه بأنّه عطاء مع أنّ المراد هو ابن أبي رباح، وهذه الطّريقة هي التي انتصر لها الحفاظ ابن حجر<sup>١</sup>، وهذا هو الرّاجح الصّحيح.

وقد كتب أحد إخواننا رسالة أو كتاباً في هذا -لم يصلني حتّى الآن- في الدّفاع عن حديث ابن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هذا، وأيضاً ذكرنا هذا الأثر في كتاب «الأربعين»<sup>٢</sup> وأجبنا بشيءٍ من الاختصار عمّا أُعلّ به هذا الحديث.

على كلّ حالٍ هذا الأثر صحيحٌ عن ابن عبّاس والشّرك وقع في قوم نوح.

<sup>١</sup> انظر "فتح الباري" (٦٦٧/٨)

<sup>٢</sup> انظر "الأربعين في التحذير من فتنة القبورين" ص ١٤



وبعض أهل العلم أيضًا تعرّض لهذا الحديث من جهة المتن؛ لكن هذا يطول ذكره لأنّه لا إشكال فيه على اعتبار أنّ أوّل الرُّسل هو نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا الأثر يدلُّك على ما سبق وقدّمنا به للدّرس من أنّ الشّرك طارئٌ في الخلق وأنّ الأصل فيهم هو التّوحيد، لماذا؟ لأنّ الرّبّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أخبرنا وأخبرنا رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بأنّ أوّل رسول أرسل إلى البشر هو نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣]، وفي «الصّحيحين» من حديث أبي هريرة أنّ النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في قصّة الشّفاعَة أنّهم يأتون إلى نوح فيقولون: (يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أوّل الرُّسلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ)¹.

ولم يذكر لنا الرّبّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رسولاً قبل نوح، ولم يذكر لنا أمّة وقعت في الشّرك أرسل إليها رسولاً قبل أمّة وقوم نوح، هذا ممّا يدلُّ على أنّ أوّل ما وقع الشّرك في عهد نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فلمّا وقع الشّرك فيهم أرسل إليهم نوحًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فلبث فيهم ألف سنة إلّا خمسين عامًا.

• ووجه الدلالة من هذا الأثر ظاهرة في أنّ هؤلاء الذين كانوا من قوم نوح لمّا كان فيهم أمثال هؤلاء الصّالحين ورأوا فيهم العظمة وإجابة الدّعاء - وما شابه ذلك - غلوا فيهم ورأوا أنّهم كانوا يُجابون في دعواتهم، فلمّا وقع الغلو في قلوبهم نصبوا إليهم ووضعوا لهم الصُّور والتّمائيل وظلّت القلوب متعلّقة بهذه الصُّور وبهذه التّمائيل، حتّى نقل عمرو بن لُحي الخُزاعي الأصنام من جُدّة إلى البيت الحرام، ولمّا دخله النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كم كان فيه؟ ثلاثمائة وستون صنمًا²، فهذه الأصنام وهذه الصُّور وهذه التّمائيل هي التي كانت تُعبد من دون الله،

¹ متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٤٧٩٣)

² عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، وَخَوَّلَ الْكُفَّةَ ثَلَاثِمِائَةً وَسِتُّونَ نُسْبًا، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: {جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ}) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٢٣٤٦)

مِمَّا يَدُلُّكَ عَلَى خَطُورَةِ هَاتَيْنِ الْفِتَنِ:

• الفتنَةُ بِالصَّالِحِينَ.

• والفتنة بالصُّورِ والتَّمَاثِيلِ وتعظيمها.

وَكُلُّ مَنْ عَبْدَ شَيْئًا مِنْ دُونِ اللَّهِ يَتَّخِذْ لَهُ صُورَةً أَوْ تَمَثَّلًا يَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ذكر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ تعليقًا لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ أَخَذَهُ مِنْ كِتَابِ «إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ»<sup>١</sup>؛ قَالَ: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاتِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ» وهكذا يحصل الشُّرْكُ، فلا يأمن الإنسان على نفسه، وقد مرَّ معنا في «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشُّرْكِ» أَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَخْبَرَ عَنْ نَبِيِّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ إِلَّا صَنَامَكُمْ﴾ [إبراهيم].

وذكرتُ أَنَّ ظَاهِرَ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ حِكَايَةَ الْإِجْمَاعِ عَلَى مَضْمُونِ هَذَا التَّفْسِيرِ وَأَنَّ السَّلَفَ فَسَّرُوا هَذِهِ الْآيَةَ بِتَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>٢</sup>، وَحُكِيَ قَوْلُ شَاذُّ عَنِ الْوَاقِدِيِّ شَذَّذَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ - وَشَذَّذَهُ غَيْرُهُ - أَنَّهَا لَيْسَتْ لِرَجَالٍ صَالِحِينَ قَالَ: وَدَّ وَسَوَاعٍ لِبَشَرٍ وَيَغُوثٍ لِأَسَدٍ - وَذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ بَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ -، قَالَ الْحَافِظُ: (وَهَذَا شَاذُّ)<sup>٣</sup> وَحَقِيقَةُ أَنَّهُ شَاذُّ لِأَنَّهَا أَسْمَاءُ لِرَجَالٍ صَالِحِينَ.

«قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ» هَذِهِ الْعِبَارَةُ إِذَا قَالُواهَا يَكَادُونَ يَجْزَمُونَ بِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ، يَعْنِي أَنَّهَا عِبَارَةٌ مُشَبَّهَةٌ لِلْإِجْمَاعِ أَوْ لِلاتِّفَاقِ، لَكِنْ قَدْ يَتَوَرَّعُ الْعَالَمُ فِي

<sup>١</sup> «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ» (١٨٤/١)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَدْ اسْتَفَاضَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَفِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَقَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا} أَنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا قَوْمًا صَالِحِينَ فِي قَوْمِ نُوحٍ فَلَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاتِيلَهُمْ فَعَبَدُوهُمْ) "مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" (١٦٧/١).

<sup>٣</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَحُكِيَ الْوَاقِدِيُّ قَالَ: "كَانَ وَدٌّ عَلَى صُورَةِ رَجُلٍ، وَسُوَاعٌ عَلَى صُورَةِ امْرَأَةٍ، وَيَغُوثٌ عَلَى صُورَةِ أَسَدٍ، وَيَعُوقُ عَلَى صُورَةِ فَرَسٍ، وَنَسْرٌ عَلَى صُورَةِ طَائِرٍ"، وَهَذَا شَاذُّ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى صُورَةِ الْبَشَرِ، وَهُوَ مُفْتَضًى مِمَّا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَثَارِ فِي سَبَبِ عِبَادَتِهَا) "فَتْحُ الْبَارِي" (٦٦٩/٨)

حكاية الإجماع أو الاتفاق، على أنَّ ظاهر كلام بعض أهل العلم أنَّ ابن عباس لا يخالف له في هذا التفسير، ولو نشط طالب العلم في تتبع آثار السلف في هذا الباب -ولو على الأقل في التفسير- لخرج بشيء عظيم في هذا الباب.

ثم ذكر المصنّف رحمه الله حديث عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تُظْرُونِي كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» الإطراء: هو المجاوزة في المدح، لذلك قال: «لَا تُظْرُونِي» فمجرد المدح النبي عليه الصلاة والسلام أهل له، أن يمدح بما مدحه الله به، وكفاه أن الرب تبارك وتعالى قرن اسمه باسمه؛ فلا شهادة لعبد بأن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن محمداً رسول الله، جعله خاتم النبيين وإماماً للمرسلين، وصاحب اللواء المحمود، وصاحب الحوض المورود، والذي أمم الأنبياء والرسل عليهم السلام ليلة الإسراء والمعراج، والناس -كما مر معنا- كلهم تحت لوائه عليه الصلاة والسلام في الشفاعة، لكنه نهى عليه الصلاة والسلام أن يطرى فوق منزلته التي أنزله الله إياها.

فقال: «لَا تُظْرُونِي كَمَا» الكاف للتشبيه «كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ» النصارى لما أطروا وغلوا في مدح عيسى ابن مريم، النبي عليه الصلاة والسلام ينهانا عن ذلك وعن كل إطراء يخرج عن النبوة والرسالة والعبودية لذلك قال: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» جاءت في نصوص كثيرة؛ وأحسن ما ينبغي أن يحفظ في تفسيرها ما قاله المصنّف رحمه الله -الشيخ محمد بن عبد الوهاب- في بعض كتبه قال: (عَبْدٌ لَا يُعْبَدُ وَرَسُولٌ لَا يُكَذَّبُ)، جمع الله تبارك وتعالى له بين هذين الوصفين: بين العبودية والرسالة، ليرد على طائفتين:

• الطائفة الأولى: الذين غلوا فيه حتى أخرجوه عن مقام العبودية إلى مقام الربوبية

والألوهية.

• والطائفة الثانية: الَّذِينَ جَفَوْه وَنَفَوْا رِسَالَتَهُ وَأَنَّهُ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،  
وَالْمُنْصَفُ مِنْهُمْ - وَلَا يُدْخِلُهُ فِي الْإِسْلَامِ هَذَا الْإِنْصَافُ - كَالْمُتَفَلِّسَةِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَائِينَ  
وَالْمُفَكِّرِينَ الَّذِينَ يُلقِبُونَهُ بِالْعَبْقَرِيِّ وَيُصَنِّفُونَ الْكُتُبَ فِي عِبْقَرِيَّتِهِ وَلَا يَجْعَلُونَهُ رَسُولًا وَإِنَّمَا  
يَجْعَلُونَهُ عَبْقَرِيًّا.

فهذا ردُّ على هاتين الطائفتين: ردُّ على الغلاة وردُّ على الجفاة، نردُّ على الغلاة بقوله: «عَبْدُ  
اللَّهِ»، ونردُّ على الجفاة بقوله: «رَسُولُهُ».

ثم ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ حديث ابن عَبَّاسٍ؛ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ،  
فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ**» (إِيَّاكُمْ) هذا منصوبٌ على فعل محذوف: أَحْذَرُ أَنْفُسَكُمْ.

متى قال هذا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ قاله في حَجَّةِ الْوَدَاعِ لَمَّا أَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ بِأَنْ  
يَلْقُطَ لَهُ الْحَصَى لِيَرْمِيَ الْجُمَرَاتِ، أَشْكَلَ عَلَى بَعْضِهِمْ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَمَا فِي  
الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ - قَدَّمَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ الضَّعْفَةِ<sup>١</sup>، وَهُوَ مُشْكَلٌ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ  
لَأَنَّهُ قَدَّمَهُ مَعَ الضَّعْفَةِ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى لِيَرْمُوا الْجُمَارَ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ إِذَا صَحَّ وَهُوَ  
صَحِيحٌ؛ وَقَدْ صَحَّحَهُ طَائِفَةٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَغَيْرُهُ كَثِيرٌ: صَحَّحَهُ  
الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ وَالشَّيْخُ مُقْبِلٌ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ يُصَحِّحُونَ هَذَا الْحَدِيثَ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي لَقِطَ الْحَصَى؛ فَلَمَّا لَقِطَ الْحَصَى جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
فَقَالَ: «**بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ**» يَعْنِي الْحَصَى «**وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ**» هَذَا  
قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي عِبَادَةِ عَمَلِيَّةٍ وَهِيَ رَمْيُ الْجُمَارِ وَفِي عِبَادَةٍ تَأْتِي عَلَى النَّاسِ فِي كُلِّ  
عَامٍ، وَلِهَذَا أَفَادَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ عَامٌّ فِي كُلِّ غُلُوٍّ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ، قَوْلِي

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، الْبُخَارِيُّ (١٦٧٨)، مُسْلِمٌ (١٢٩٣)

وعملي، وهذا معنى كلامه رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «اقتضاء الصِّراط المستقيم» بأنه يعمُّ كلَّ غلوٍّ في الدِّين<sup>١</sup>.

النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ**» أي كان سبباً في هلاك مَنْ كان قبلكم الغلو، وهذا هو الشَّاهد مِنَ الحديث، يعني أَنَّهُ مِنْ أسباب هلاك الأُمَم، وأعظم هلاك ما هو؟ الوقوع في الشُّرك والكفر؛ هذا أعظم فتنة.

«**أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ**» وهذا الحديث رواه أحمد<sup>٢</sup> وابن حَبَّان<sup>٣</sup> وأصحاب السُّنن، وهو حديثٌ صحيحٌ.

قال: «وَلِمُسْلِمٍ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**» المتنطَّع هو المتشدِّق المبالغ في الحدِّ في أيِّ شيءٍ، والنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال هذا الحديث ثلاثاً: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**» والتَّنَطُّع نوعٌ مِنَ الغلوِّ، في أيِّ شيءٍ يتنطَّع الإنسان مِنْ قولٍ أو فعلٍ أو أيِّ شيءٍ مِمَّا يُتَنَطَّع فيه، فالرَّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أخبر بأنَّ المتنطَّع هالكٌ، وهذه الشَّريعة جعلها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَمِحةً وَخَصَّهَا بخصائص عظيمة ووضع الآصار والأغلال عن أصحابها وأتباعها وأهلها، فَمَنْ غلا في أيِّ شيءٍ مِنْ أمور الدِّين فَإِنَّهُ ينحرف عن الصِّراط المستقيم، والأحاديث في هذا كثيرةٌ جداً، وهذا هو الشَّاهد مِنَ الباب.

✽ هنا فائدة: المصنِّف قال: «**قَالَهَا ثَلَاثًا**» وهذه تأتي في كثيرٍ مِنْ كُتُب الحديث و التَّفْسير يقول المصنِّفون: (قَالَهَا ثَلَاثًا)، (قَالَهَا مَرَّتَيْنِ) فيأتي القارئ مثلاً وهو يقرأ على مَنْ يقرأ عليه

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَقَوْلُهُ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ» غَاثٌ فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْغُلُوِّ، فِي الْإِغْتِيَادِ وَالْأَعْمَالِ) «اقتضاء الصِّراط المستقيم» (٣٢٨/٢)

<sup>٢</sup> «مسند الإمام أحمد» (٣٢٤٨)

<sup>٣</sup> «صحيح ابن حَبَّان» (٥٤٧٠)

أو يقرأ بنفسه، فيقرأ: (قَالَهَا ثَلَاثًا) وهذا خطأ في القراءة والأداء للكتب، هذا خطأ؛ وإنما جرت عادة المصنِّفين كما ذكر ابن خزيمة وغيره أنهم يختصرون في بعض الأحاديث فبدلاً من أن يكتبها: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» يقول: «قَالَهَا ثَلَاثًا» لكن أنت إذا قرأتها تقرأ الحديث، وهذه: «قَالَهَا ثَلَاثًا» قول المصنِّف، فتقول: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» وهذا في كثير من الأحاديث تأتي بمثل هذه الصورة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

**الأولى:** أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَيَّنَّ بَعْدَهُ تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيلِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

**الثانية:** مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَرِكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

**الثالثة:** أَوَّلُ شَيْءٍ غَيَّرَ بِهِ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.

**الرابعة:** قَبُولُ الْبِدْعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطْرِ تَرُدُّهَا.

**الخامسة:** أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ؛ فَالْأَوَّلُ: حَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ

أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا، فَظَنُّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

**السادسة:** تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

**السابعة:** جِبَلَةُ الْآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالْبَاطِلُ يَزِيدُ.

**الثامنة:** فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ الْبِدْعَ سَبَبُ الْكُفْرِ.

- التاسعة:** معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة، ولو حسن قصد الفاعل.
- العاشر:** معرفة القاعدة الكلية وهي النهي عن الغلو ومعرفة ما يؤول إليه.
- الحادية عشرة:** مضرّة العكوف على القبر لأجل عمل صالح.
- الثانية عشرة:** معرفة النهي عن التماثيل، والحكمة في إزالتها.
- الثالثة عشرة:** معرفة شأن هذه القصة، وشدة الحاجة إليها مع الغفلة عنها.
- الرابعة عشرة:** وهي أعجب وأعجب: قراءتهم إياها في كتب التفسير والحديث ومعرفة أنهم بمعنى الكلام وكون الله حال بينهم وبين قلوبهم، حتى اعتقدوا أن فعل قوم نوح أفضل العبادات، فاعتقدوا أن ما نهى الله ورسله عنه فهو الكفر المبيح للدم والنال.
- الخامسة عشرة:** التصريح بأنهم لم يريدوا إلا الشفاعة.
- السادسة عشرة:** ظنهم أن العلماء الذين صوروا الصور أرادوا ذلك.
- السابعة عشرة:** البيان العظيم في قوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم» فصلوات الله وسلامه على من بلغ البلاغ المبين.
- الثامنة عشرة:** نصيحته إيانا بهلاك المتطعين.
- التاسعة عشرة:** التصريح بأنها لم تُعبد حتى نسي العلم، ففيها بيان معرفة قدر وجوده ومضرّة فقدّه.
- العشرون:** أن سبب فقد العلم موت العلماء.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: أن من فهم هذا الباب وبابين بعده تبين له غرّة الإسلام، ورأى من قدرة الله



وَتَقْلِيهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبُ» يقول المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَهِيَ أَوَّلُ الْمَسَائِلِ بِأَنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ هَذَا الْبَابَ وَتَفَقَّهْتَ فِيهِ وَدَرَسْتَهُ - طَبْعًا نَحْنُ هَذَا شَرْحٌ مُخْتَصَرٌ يُبَيِّنُ أَهَمَّ مَا فِي الْكِتَابِ أَوْ فِي الْأَبْوَابِ أَوْ فِي الْأَحَادِيثِ وَالْآيَاتِ -، يَقُولُ إِذَا تَأَمَّلْتَ فِي هَذَا الْبَابِ وَفِي الْبَابِينَ بَعْدَهُ وَدَرَسْتَهَا دِرَاسَةً صَحِيحَةً فَسَيَبَيِّنُ لَكَ أَوَّلًا غُرْبَةَ هَذَا الدِّينِ وَأَنَّ كَثِيرِينَ مِنَ النَّاسِ يَقْعُونَ فِي الْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ وَيَقْعُونَ بِسَبَبِ غُلُوهِمْ فِي الصَّالِحِينَ فِي الشَّرْكِ وَلَا يَتَنَبَّهُونَ لِهَذَا، وَلِذَلِكَ أَنْظَرُوا إِلَى الَّذِينَ يَحْجُونَ فِي كُلِّ عَامٍ إِلَى الْأَضْرَحَةِ وَالْقُبُورِ فِي أَصْقَاعِ الْأَرْضِ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ؛ بِالْمَلَايِينِ، وَهَذِهِ غُرْبَةٌ فَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ<sup>١</sup> وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»<sup>٢</sup>، يَقُولُ الشَّيْخُ حَافِظُ الْحَكَمِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ»:

يَا غُرْبَةَ الدِّينِ وَالْمُسْتَمْسِكِينَ بِهِ  
الْمُقْبِلِينَ عَلَيْهِ عِنْدَ غُرْبَتِهِ  
كَقَابِضِ الْجُمُرِ صَبْرًا وَهُوَ يَتَّقِدُ  
وَالْمُصْلِحِينَ إِذَا مَا غَيْرُهُمْ فَسَدُوا

وَابْنُ الْقَيِّمِ يَقُولُ فِي «الْمِيمِيَّةِ»:

وَأَيُّ اغْتِرَابٍ فَوْقَ غُرْبَتِنَا الَّتِي  
لَهَا أَضْحَتِ الْأَعْدَاءُ فِينَا تَحَكُّمٌ

فَيَتَبَيَّنُ لَهُ غُرْبَةُ الدِّينِ، وَالنَّاسُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ لَا يَتَبَيَّنُ لَهُمْ غُرْبَةُ الدِّينِ بِسَبَبِ جَهْلِهِمْ، وَكَلَّمَا أَزْدَادَ الْإِنْسَانَ عِلْمًا كَلَّمَا تَبَيَّنَتْ لَهُ غُرْبَةُ الدِّينِ، وَكَذَلِكَ تَعْرِفُ الْأَسْبَابَ الَّتِي أَوْقَعَتْ النَّاسَ فِي الْبِدْعِ وَفِي الْأَهْوَاءِ وَتَقَلَّبَتْ فِيهَا الْقُلُوبُ وَتَرَكَ النَّاسُ الدِّينَ وَالسُّنَّةَ بِسَبَبِ الْغُلُوِّ

<sup>١</sup> بلفظ: (عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، وهو يَأْرُرُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرُرُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا) رواه مسلم (١٤٦)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

في أي شيء.

«الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ» هذه شبهة وقعت في القلب، وأول الشُّبه نكتة فإذا استسلم لها العبد أسست بُنيانها وارتفعت وصار لها شأو، فالعبد يتوقَّف عند ورود الشُّبه ولا يغلو في الصَّالِحِينَ، يُنْزِلُهُمْ منازلهم الَّتِي أَنْزَلَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِيَّاهَا: مِنَ الْإِحْتِرَامِ وَالتَّقْدِيرِ «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُجَلِّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفَ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ»<sup>١</sup> كما قال نبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وأيضًا المصنِّف يقول لك بأنَّ هذا هو أول أسباب وقوع الشُّرك: المغالاة في الصَّالِحِينَ وإنزالهم فوق منزلتهم.

«الثَّالِثَةُ: أَوَّلُ شَيْءٍ غَيْرَ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَّبَ ذَلِكَ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ» ذكرتُ لكم في الشَّرح أنَّ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ عَشْرَةُ قُرُونٍ، كُلُّهَا عَلَى الْإِسْلَامِ)<sup>٢</sup> وهذا الَّذِي غَيَّرَ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَغَيَّرَ النَّاسَ عَنِ الْفِطْرَةِ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؛ فَالْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ لَيْسَ أَمْرًا هَيِّنًا، وَأَنْتُمْ أَنْظَرُوا إِلَى النَّاسِ كَيْفَ يَتَنَافَسُونَ عَلَى التَّبَرُّكِ بِفُلَانٍ وَالتَّمَسُّحِ بِفُلَانٍ وَرَبِّمَا قَتَلُوهُ بِزَعْمِ التَّبَرُّكِ بِهِ.

✱ ذكرتُ قِصَّةَ ذِكْرِهَا أَحَدَ الْأَدْبَاءِ: قَالَ بِأَنَّهُ ذَهَبَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَى بَعْضِ قُرَى الصَّيْنِ النَّائِيَةِ وَكَانَتْ هَذِهِ الْبِلَادُ مِنَ الْبِلَادِ الْمُنْتَسِبَةِ لِلْإِسْلَامِ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ تَكَلَّمَ مَعَهُمْ وَعَرَفُوا أَنَّهُ عَرَبِيٌّ وَأَنَّهُ حَجَّ وَأَنَّهُ زَارَ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَتَنَازَعُوا فِي إِكْرَامِهِ فَكَيْفَ يَكْرُمُونَهُ؟ فَانْتَهَوْا إِلَى أَنَّ أَعْظَمَ إِكْرَامِهِ بِأَن يَذْبَحُوهُ وَيَضْعُونَهُ لَهُ ضَرْيَاً وَقَبَّةً وَبَعْدَ ذَلِكَ يَتَوَسَّلُونَ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَنْعَمَ بِهِذِهِ! الْعَرَبُ إِذَا أَكْرَمُوا شَخْصًا

<sup>١</sup> حَشَنهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "صَحِيحِ الْجَامِعِ" (٥٤٤٣)، مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٢</sup> "مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ" (٣٦٢٠٦)

ذبحوا له وهذا ذبحوه.

«الرَّابِعَةُ: قَبُولُ الْبِدْعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطْرِ تَرَدُّهَا» يعني الإنسان إذا خرج من طور الشريعة إلى الغلوّ يقبل أيّ شيء، والناس قبلوا هذه البدع وقبلوا هذه الخرافات بسبب إعراضهم عن الشريعة مع أنّ الفطر تأبأها؛ فلو استسلم الإنسان لفطرته يأبأها ويستنكرها، لكن مألوفات الأجداد والأسلاف والقبائل والعشائر؛ وإلاّ بعض الناس لم يُدعَ إلى السنّة في بعض البلاد التي تنتشر فيها الموالد وضرب الدُّفوف في المساجد وأكل المأكولات في المساجد -بمثل هذه الصُّورة التي عليها الصُّوفية- لكنّه أنكر هذا في نفسه ويرى أنّ هذا تُنزّه عنه المساجد، ولكن أين العلم! -نسأل الله العافية والسلامة-.

«الخامسة: أنّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ؛ فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا، فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ» ولا بدّ أن تعرف أنّ هذا من أهمّ القضايا التي ينتبه لها المسلم هو أنّ الباطل لا يأتي محضاً صرفاً أبداً، لا يمكن أن يأتي الباطل صرفاً خالصاً لا شوب فيه ولا امتزاج من جهة الصُّورة على الأقلّ الظاهرة بأنّه يُشبه الحقّ؛ بعكس الحق فالحقُّ صورته واضحةٌ بيّنةٌ جليّةٌ، أمّا الباطل فإنّها تختلط فيه الأمور ولذلك قال الله عن اليهود: ﴿وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢] لا تخلطوه، ما يأتيك صاحب الباطل بباطل محضٍ صرفٍ ليس فيه أدنى شبهةٍ من لبوس الحقّ ولو أنّ يُلبسه ثوباً شفافاً من الحقّ ما يُمكن أن تُدركه إلاّ بالمجهر -كما يقولون- يأتيك بصور من الباطل، وهذا الذي يُدخل الباطل على الناس.

وكلّ من خالفك في الحقّ فإنّه لا يكون على الباطل من كلّ وجهٍ -هذه أيضاً تنتبه لها- تكلمنا عن إيش؟ عن الحقّ نفسه والباطل نفسه، والآن عن صاحب الحقّ وصاحب

الباطل: صاحب الباطل لا يُمكن أن يكون مبطلاً في كلِّ شيءٍ بل لابدَّ وأن يكون عنده نوعٌ من الحقِّ؛ ولذلك بعض النَّاسِ تلبس عليه بعض الأمور؛ يقول: (والله يا أخي ذاك الشَّيْخُ -سُبْحَانَ اللَّهِ- عِنْدَهُ أَخْلَاقٌ، وَعِنْدَهُ مُعَامَلَةٌ، وَعِنْدَهُ كَرَمٌ) ولو رآه يسجد عند القبر لظَلَّ في قلبه ذلك الإكرام والإحسان؛ وهذه مُصِيبَةٌ يُصاب بها كثيرٌ من النَّاسِ: من جهة الرَّافضة، من جهة الصُّوفيَّة، من جهة الجماعات، من جهة الأحزاب، وبعضهم يقول: (هَذَا عِنْدَهُ غَيْرَةٌ عَلَى الدِّينِ، وَهَذَا كَذَا، وَهَذَا كَذَا) إلى آخره.

فيكون المسلم متنبهاً لهذا الأمر:

• فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي الْبَاطِلَ مُحْضًا صِرْفًا.

• وَلَا يَكُونُ صَاحِبُ الْبَاطِلِ فِي كُلِّ مَا يَفْعَلُهُ وَيَقُولُهُ وَيَعْتَقِدُهُ عَلَى الْبَاطِلِ.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ أَنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا، فَظَنُّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ» هم أَرَدُوا به خيراً لكن (كَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ)<sup>١</sup> كما جاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الدَّارِمِيِّ وغيره بسندٍ صحيحٍ في قِصَّتِهِ مع أصحاب التَّسْبِيحِ الَّذِينَ انْتَهَوْا إِلَى التَّدْبِيحِ - سُبْحَانَ اللَّهِ - مِنْ مَسْبُوحِينَ إِلَى مُدْبَحِينَ، تعرفون هذا الأثر: أثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أَبِي مُوسَى فِي قِصَّتِهِ لَمَّا دَخَلَ أَبُو مُوسَى مَسْجِدَ الْكُوفَةِ فَرَأَى أَنَسًا حَلَقًا - هُنَا حَلَقَةٌ وَهُنَا حَلَقَةٌ - عَلَى كُلِّ رَأْسٍ حَلَقَةٌ رَجُلٌ يَقُولُ: سَبَّحُوا كَبَّرُوا هَلَّلُوا، فَلَمَّا رَأَى هَذَا أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ الْأَكْبَارِ وَأَرْسَلَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى أَسَافِلِ الْيَمَنِ قَاضِيًا وَآمِيرًا وَحَاكِمًا، لَكِنْ كَانَ فِي الْبَلَدِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ: وَهُوَ ابْنُ

<sup>١</sup> "مسند الدارمي" (٢١١)

مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو من السابقين الأولين المهاجرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ذهب إليه وقال: (يا أبا عبد الرحمن، إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ أَنْفًا أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ، وَلَمْ أَرَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنَّ عِشْتَ فَسْتَرَاهُ) قَالَ: (رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حَلَقًا جُلُوسًا يَتَتَبَرَّحُونَ الصَّلَاةَ، فِي كُلِّ حَلَقَةٍ رَجُلٌ، وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصَى فَيَقُولُ: كَبَّرُوا مِائَةً، فَيَكْبَرُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: هَلَّلُوا مِائَةً، فَيَهَلِّلُونَ مِائَةً، وَيَقُولُ: سَبَّحُوا مِائَةً فَيَسَبِّحُونَ مِائَةً) الصُّورَةُ الظَّاهِرَةُ الْآنَ صُورَةٌ حَقٌّ لَكِنَّهَا بَاطِلٌ؛ هَذَا الَّذِي انْتَبَهَ لَهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ: (فَمَاذَا قُلْتَ لَهُمْ؟) قَالَ: (مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا أَنْتَظَرُ رَأْيَكَ) فذهب معه، (حَتَّى أَتَى حَلَقَةً مِنْ تِلْكَ الْحَلَقِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَأَكُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصَى نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ، قَالَ: فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ، وَيُحْكَمَ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَسْرَعَ هَلَكْتَكُمْ، هَؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ وَأَنْبِئْتُهُ لَمْ تُكْسَرْ، وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُفْتَحِي بَابِ ضَلَالَةٍ، قَالُوا: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ) قَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الرَّأْيِيُّ لِلْأَثَرِ -: (رَأَيْنَا عَامَّةَ أَوْلِيكَ الْحَلِيقِ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ الْخَوَارِجِ)<sup>١</sup> يُقَاتِلُونَ الصَّحَابَةَ، مِنَ التَّسْبِيحِ إِلَى التَّدْبِيحِ - نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -.

«السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ» الَّتِي ذَكَرْنَاهَا لَكُمْ: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ﴾.

«السَّابِعَةُ: جِبِلَّةُ الْآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالْبَاطِلُ يَزِيدُ» هَذِهِ جِبِلَّةٌ فِي الْإِنْسَانِ وَخُصُوصًا إِذَا لَمْ يَنْتَبِهْ لِنَفْسِهِ؛ فَإِذَا رَأَى نَفْسَهُ أَنَّهُ يَبْعَدُ عَنِ السُّنَّةِ وَيَبْعَدُ عَنِ الصَّرَاطِ

<sup>١</sup> "مسند الدارمي" (٢١١)

المستقيم ويبعد عن الإسلام ويستمر في هذا الطريق؛ فهذا يُضيِّعه، فالحق ينمو والباطل ينمو، كُلُّها تنمو، فانظر إلى نفسك.

«الثَّامِنَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ الْبِدْعَ سَبَبُ الْكُفْرِ» كما جاء عن بعض السلف: (الْبِدْعُ بَرِيدُ الْكُفْرِ)<sup>١</sup> وجاء عن مُحَمَّد بن سيرين أَنَّهُ قَالَ: (أَسْرَعَ النَّاسِ رِدَّةً أَهْلُ الْبِدْعِ)<sup>٢</sup> -نسأل الله العافية والسلامة-.

«التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَوَوَّلَ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ، وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ» ولذلك هي من أحسن الأعمال عند الشيطان، ولهذا جاء الإجماع وانعقد كما حكاها شيخ الإسلام ابن تيمية على ما تضمَّنه أثر سُفيان بن سعيد الثوري أَنَّهُ قَالَ: (الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ الْمُعْصِيَةِ، فَإِنَّ الْمُعْصِيَةَ يُتَابُ مِنْهَا، وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا)<sup>٣</sup> وهذا أمرٌ مجمعٌ عليه عند السلف -كما ذكره شيخ الإسلام- أَنَّ الْبِدْعَةَ أَشَدُّ مِنَ الْمُعْصِيَةِ<sup>٤</sup> -نسأل الله العافية-.

«الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ وَمَعْرِفَةُ مَا يُؤْوَلُ إِلَيْهِ» هذه قاعدةٌ عامَّةٌ أَنَّ الشَّرِيعَةَ تَنْهَى عَنِ الْغُلُوِّ؛ لِأَنَّ الْغُلُوَّ لَا بَدَّ وَأَنْ يُفْضَى إِلَى بَاطِلٍ، فَالْقَاعِدَةُ الْعَامَّةُ أَنَّ كُلَّ غُلُوٍّ فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ تَنْهَى عَنْهُ وَتَرُدُّهُ وَتُبْطِلُهُ سِوَاءَ ظَهَرَ الْآنَ أَثَرُ هَذَا الْغُلُوِّ أَوْ لَمْ يَظْهَرْ.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ» وهذا سيأتي إن شاء الله الكلام عليه في الباب الَّذِي بَعْدَ هَذَا: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟» والمصنّف ذكر هذه المسألة هنا بسبب أَنَّهُمْ عَكَفُوا عَلَى

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (٥٥٢/٥)

<sup>٢</sup> بلفظ: (أَسْرَعَ النَّاسِ رِدَّةً أَهْلُ الْأَهْوَاءِ) "الإبَانَةُ" لابن بطة رحمه الله (٦٢٠/٢)

<sup>٣</sup> "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٤٧٢/١١)

<sup>٤</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَالْبِدْعَةُ شَرٌّ مِنَ الْمُعْصِيَةِ) "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٤٧٢/١١)

قبور أولئك الصالحين.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا» وَأَنَّهَا مِنْ أَسْبَابِ الشَّرِكِ؛ بل أعظم أسباب الشَّرِكِ، وقد جاء في «صحيح مسلم» عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ: (أَنْ لَا تَدَعَ تَمَثُّلًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ)<sup>١</sup>.

«الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَشِدَّةُ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا» يَعْنِي أَنَّ الْحَاجَةَ شَدِيدَةً إِلَى مَعْرِفَةِ قِصَّةِ أَوَّلِ الشَّرِكِ الَّذِي حَصَلَ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي وَدٍ وَسَوَاعٍ وَيَغُوثٍ وَيَعُوقٍ وَنَسْرٍ، وَأَنَّهُ لَا بَدَّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي هَذِهِ الْقِصَصِ وَأَنْ لَا يَقُولَ: (أَنَا الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّوْحِيدِ وَأَنَا عَرَفْتُ التَّوْحِيدَ وَأَنَا دَرَسْتُ الثَّلَاثَةَ الْأُصُولَ وَكِتَابَ التَّوْحِيدِ وَقَرَأْتُ كُتُبَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ) لَا يَأْمَنُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ كَمَا مَرَّ مَعْنَا فِي «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِكِ».

«الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ: قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ وَكَوْنُ اللَّهِ حَالٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ، حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ، فَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِّ وَالْهَالِ» هُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الَّذِينَ عَاصَرَهُمُ وَالَّذِينَ جَاءَ فِيهِمْ وَوُجِدَ فِيهِمْ؛ مِنَ الَّذِينَ لَهُمْ عُلُومٌ وَلَهُمْ فَهَوْمٌ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَسْتَعْمِلُوهَا عَلَى مَرَادِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قَرَأُوا كُتُبَ التَّفْسِيرِ وَقَرَأُوا كُتُبَ الْحَدِيثِ وَفِي ضَمْنِهَا جَمِيعًا هَذَا التَّفْسِيرُ لِهَذِهِ الْآيَةِ وَهَذِهِ الْقِصَّةُ وَأَنَّ أَوَّلَ الشَّرِكِ وَقَعَ بِسَبَبِ الْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ وَمَعَ هَذَا يَغْلُونَ هُمْ فِي الصَّالِحِينَ وَيُرُونَ أَنَّ هَذَا الْغُلُوَّ الَّذِي يَفْعَلُونَهُ -هُوَ عِبَادَةُ الْقُبُورِ- هُوَ التَّوْحِيدُ، وَأَنَّ الْبَيَانَ بِأَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرِكُ: هُوَ الْكُفْرُ الَّذِي يُجْلُّ الدَّمُ وَالْهَالُ وَالْعَرَضُ -وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ-، وَهَذَا هُوَ الضَّلَالُ الْمُبِينُ -نَسْأَلُ

<sup>١</sup> رواه مسلم (٩٦٩)



الله العافية والسَّلامة-، فالعلم وحده إذا لم يكن معه توفيق من الله ثمَّ إنصاف من النَّفس ليس كافياً في أن يكون هادياً لهذا الإنسان، فإنَّك ربَّما تجد من هؤلاء من يجري في حفظ القرآن مجرى السَّهم بقراءاته ورؤاياتها وشواذها ومتواترها ويعرف رسمه وحروفه ويعرف فواصله لكنَّه يذبح للسَّيدة زينب والسَّيدة نفيسة وللحسين -نسأل الله العافية والسَّلامة-، اسألوا الله العافية فإنَّ من وفَّقه الله لمعرفة طريق الرُّسل والتَّوحيد فقد فاز فوزاً عظيماً.

«الخامسة عشرة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ» هم يقولون بأنهم لم يُريدوا إلا الشَّفاعة، لكن قد تقدَّم معنا أنَّ هذا في حدِّ زعمهم وإلا فإنَّهم قد أخطأوا الطَّرِيق، ولو أرادوا أن يصلوا إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لوصلوا إليه من طريق الرُّسل، هؤلاء الَّذِينَ قالوا: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] يُريدون أن يتقرَّبوا بهم إلى الله: ﴿مَا عَبَدُوهُمْ إِلَّا لِيُقَرَّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] وهل هذا ممَّا يُقرَّبهم إلى الله؟ لا؛ بلا شكَّ، الَّذي يُوصلهم إلى الله هو اتِّباع الرُّسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

«السادسة عشرة: ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذَلِكَ» العلماء هؤلاء بدأوا وصَّروا هذه الصُّور وكان هذا خطأ، ولهذا جاء عن بعض السَّلف -وهذه نافعة لكم- جاء عن بعض السَّلف وذكر هذه القاعدة شيخ الإسلام والحافظ ابن كثير وغيره من أهل العلم أنَّه قال بعض السَّلف: (لَا تَنْظُرْ إِلَى عَمَلِ الْفَقِيهِ وَلَكِنْ سَلِّهِ يَصْدُقْكَ)<sup>١</sup> هذا ممَّا يدفع عنك الغلوَّ أيضاً لأنَّ بعض النَّاس يرى أنَّ الشَّيخ فلان فعل هذا الشَّيء وهو ما يعرف دليله ولا سمع فيه شيئاً، فهذه يُكرِّرها شيخ الإسلام في كتبه وذكرها

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (٢٢٧/٢٢)

الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» فيما أذكر يقول: (سَلِ الْعَالَمَ يَصْدُقْكَ وَلَا تَقْتَدِرْ بِفِعْلِهِ الْغَرِيبَ، وَلَكِنْ سَلُهُ عَنْهُ يَصْدُقْكَ)<sup>١</sup> يعني قد يكون عَمَلُ هَذَا الْعَمَلِ بِسَبَبِ مَرَضٍ، بِسَبَبِ عَذْرِ، بِسَبَبِ عَادَةٍ مَأْلُوفَةٍ، وَأَنْتَ تَظُنُّ أَنَّ هَذَا مِنَ الشَّرِيعَةِ؛ إِسْأَلُهُ: (لِإِذَا فَعَلْتَ هَذَا يَا شَيْخُ؟) أَوْ بِصُورَةِ أَأَدَبٍ مِنْ هَذَا: (هَلْ هَذَا الَّذِي فَعَلْتَ مِنَ السُّنَّةِ؟ رَأَيْتُكَ تَفْعَلُ كَذَا) إِسْأَلُهُ يَصْدُقْكَ يَقُولُ لَكَ مِثْلًا: (لَا أَنَا مَا فَعَلْتُ هَذَا عَلَى أَنَّهُ سُنَّةٌ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ السُّنَّةِ، وَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا مِنْ بَابِ كَذَا وَمِنْ بَابِ كَذَا) فَهَؤُلَاءِ صَوَّرُوا أَوَّلًا التَّصَاوِيرَ وَلَمَّا جَاءَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ عَبَدُوا تِلْكَ التَّصَاوِيرَ.

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ: (لَا تُظَرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ) فَصَلَّوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى مَنْ بَلَغَ الْبَلَاحَ الْمُبِينُ» وما ترك شيئاً يوصلنا إلى الله من الخير إلا ودلنا عليه؛ كما جاء في حديث عبد الله بن عمرو في «صحيح مسلم» أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرُهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»<sup>٢</sup> وجاء من حديث ابن مسعود أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُقَرِّبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقَرِّبُكُمْ إِلَى النَّارِ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ»<sup>٣</sup>.

«الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ الْمُتَنَطِّعِينَ» يعني لا تتنطع، -خَلِّكَ عَادِي كَمَا يَقُولُونَ- الإنسان يكون سمحاً يعيش حياته التي ألفها في كلامه، لكن بالنسبة للعلم وضبط العلم وقواعد العلم وأن يتكلم الإنسان إذا تكلم في العلم بلغة العلم هذا يُعَابِ فِيهِ الْإِنْسَانُ

<sup>١</sup> «البداية والنهاية» لابن كثير رحمه الله (٢٩٣/٩)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٨٤٤)، من حديث عبد الله بن عمرو ؓ

<sup>٣</sup> «المُتَّفَقُ وَالْمُفْتَرَقُ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٨٢٧)، من حديث ابن مسعود ؓ

أَن يَتَكَلَّمَ بِعَامِيَّتِهِ وَدَارِجِيَّتِهِ وَلَهْجَتِهِ هَرُوبًا مِّنْ أَن يُقَالَ بِأَنَّهُ مُنْتَطَعٌ وَمُتَشَدِّقٌ، لَا؛ تَكَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى سَلِيْقَتِكَ وَطَبِيعَتِكَ كَأَنَّكَ تَتَكَلَّمُ كَلَامًا عَادِيًّا، وَأَنْتُمْ رَبَّمَا تَجِدُونَ بَعْضَ النَّاسِ يَتَفِيهَقُونَ.

«التَّاسِعَةُ عَشْرَةٌ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِي الْعِلْمُ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وَجُودِهِ وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ» واللّٰهُ مَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَنَافِعِ الَّتِي لِلْعِبَادِ إِلَّا وَهِيَ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَذَهَابِ الْعِلْمِ بِذَهَابِ أَهْلِهِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ أَخَذَ النَّاسُ رُؤُسَاءَ جُهَاً لَا فَسَّيْلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»<sup>١</sup>.

الْأَرْضُ تَحْيَا إِذَا مَا عَاشَ عَالِمُهَا مَتَى يَمُتْ عَالِمٌ مِنْهَا يَمُتْ طَرَفُ

وَفَسَّرَ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الرعد: ١٠] قَالَ: (مَوْتُ الْعُلَمَاءِ)<sup>٢</sup>، وَمَوْتُ الْعَالِمِ ثَلَمَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ، وَأَنْتُمْ أَنْظَرُوا كُلَّمَا قَلَّ الْعُلَمَاءُ كُلَّمَا كَثُرَتِ الْبِدْعُ وَالضَّلَالَاتُ وَالْفِتَنُ وَارْتَقَى الْمَنَابِرُ أَقْوَامٌ لَيْسُوا فِي عَيْرٍ وَلَا نَفِيرٍ.

«الْعِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ» هَذَا هُوَ الَّذِي تَحَدَّثْنَا عَنْهُ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ مَعَنَا.



<sup>١</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صفة الفتوى" (٧) بهذا اللفظ، -وأصله في الصحيحين-.

<sup>٢</sup> "الدر المنثور" للسيوطي رحمه الله (٦٦٦/٤)، عن مجاهد رحمه الله.



قال المصنف رحمه الله:

**بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِي مَنْ عَبَدَ اللَّهَ  
عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟**

فِي «الصَّحِيحِ»: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ -أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ- بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ».

فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةُ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ.

وَهُمَا: عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ -وَهُوَ كَذَلِكَ-: **لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ** -يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْ لَا ذَاكَ أَبْرَزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا-» أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: **إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَا تَتَّخِذُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنَهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**».

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ.  
وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ - وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ مَسْجِدًا - وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: (خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ  
مَسْجِدًا) فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا.  
وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ أُتِّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى  
مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا».  
وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ: مَنْ تَدْرِكُهُمُ  
السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

### قال شيخنا حفظه الله:

إِذَا قُرِئَ فِي الْمَتُونِ فَإِنَّ الْأَصْلَ أَنْ يَتَّقِيَ الطَّالِبُ بِالنُّسخةِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا كَانَ فِي  
اللَّفْظَةِ وَجْهٌ آخَرُ فَإِنَّهُ يَبْقَى عَلَى الْقِرَاءَةِ وَيَقْرَأُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيُنَبِّهُ فِي الشَّرْحِ  
عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا إِلَّا وَجْهٌ وَاحِدٌ فَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ يُضْبَطُ حَالُ قِرَاءَةِ  
الْقَارِئِ، فَيُنَبِّهُ عَلَى أَنَّ هَذَا هُوَ الْوَجْهُ الْوَاحِدُ.

هَذَا الْبَابُ قَالَ فِيهِ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ  
رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟».

• هَذَا الْبَابُ مُنَاسِبَتُهُ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَنَّ عِبَادَةَ غَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَرٌّ بِهِ، وَالشِّرْكُ  
مَنَافٍ لِلتَّوْحِيدِ، وَمِنْ صُورِ الْغُلُوفِ فِي الصَّالِحِينَ عِبَادَتُهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا كَمَا ذَكَرْنَا

شرك أكبر مخرج من الملة، وأيضا له مناسبة أخرى: وهو أن من أمور التوحيد أن تُسدَّ الوسائل المُفضية إلى الشرك، والشيخ رحمه الله ذكر هذين الأمرين في هذا الباب.

• وأما مناسبة هذا الباب للباب الذي قبله: فإنَّ الشيخ رحمه الله لما ذكر أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين؛ ذكر أعظم صور هذا الغلو ألا وهو عباد الرجل الصالح أو عبادة قبره أو عبادة الله عزَّ وجلَّ عند قبره ظناً من هذا العابد أن عبادته لله تبارك وتعالى عند هذا القبر أفضل.

والشيخ رحمه الله أكثر في باب ما يتعلَّق بالقبور؛ أكثر من غيرها من الأبواب، لماذا؟ لأنَّ الفتنة بها عظيمة وللتنوع عند القبوريين في الوقوع في الشرك أو في وسائله، فذكر الشيخ رحمه الله أبواباً عدَّة لها نفس التعلُّق فيما يتعلَّق بمسألة القبور والفتنة بها.

والأدلة في هذا الباب فيما يتعلَّق بالفتنة من هذه الناحية كثيرة جداً، وقد يسر الله تبارك وتعالى وجمعنا فيها رسالة في أربعين حديثاً كُلُّها في النهي عن الغلو في القبور<sup>١</sup>، وهذا الباب بابٌ خطيرٌ وليس بالأمر السَّهل ولا الهَيِّن، وفي الباب الذي قبله ذكر لكم أن الغلو في الصالحين والذي منه الفتنة بالقبور أدَّى بالنَّاس إلى ترك الدِّين - عياداً بالله -، وكما تركوا دينهم قديماً بعد أن كانوا على التَّوحيد والإيمان ترجع هذه السَّنن تتجدَّد مرَّةً أخرى - وسيذكر الشيخ رحمه الله هذا في أبواب أخرى، يعني أن النَّاس يعودون إلى الشرك، عياداً بالله -.

قال هنا رحمه الله: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ» التَّغْلِيظُ مِنَ الْغِلْظَةِ وهي نوعٌ من التَّشديد في

<sup>١</sup> بعنوان: "الأربعين في التحذير من فتنة القبوريين" مطبوع.

الأمر ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحریم: ٩]، والتَّغْلِيظُ الَّذِي جَاءَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: مِنْهُ اللَّعْنُ لِفَاعِلِ ذَلِكَ وَهُوَ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ التَّغْلِيظِ وَأَشَدُّ أَسَالِيْبِهِ - كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَاهُ -، لِأَنَّ اللَّعْنَ مَعْنَاهُ الطَّرْدُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ الْوَاسِعَةِ، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ - كَمَا سَيَذْكُرُ الْمُصَنِّفُ الْأَحَادِيثَ فِي هَذَا -، وَمِنْ التَّغْلِيظِ: النَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَهَا، حَتَّى قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ - كَمَا سَيَأْتِي - بِأَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي فِيهِ قَبْرٌ بَاطِلَةٌ وَلَا تَصِحُّ كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي مَذْهَبِ الْحَنَابِلَةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ - وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ -.

فَإِذَا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَابُ مَا جَاءَ» (مَا) هَذِهِ مَرَّتْ مَعْنَاهُ مَرَارًا وَأَنَّهَا اسْمٌ مُوصُولٌ بِمَعْنَى الَّذِي، يَعْنِي: الَّذِي جَاءَ؛ بِمَعْنَى أَنَّهَا قَدْ جَاءَتْ نِصُوصٌ كَثِيرَةٌ فِي الْكِتَابِ وَفِي السُّنَّةِ تَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّغْلِيظِ، يَعْنِي عَلَى هَذَا التَّشْدِيدِ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

«بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ» يَعْنِي أَنَّهُ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي شَرَعَهَا لِعِبَادِهِ، لَكِنْ مَا وَسِيلَتُهُ فِي هَذَا التَّقَرُّبِ؟ قَالَ: «عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ» وَالْغَالِبُ أَنَّ الَّذِينَ يَفْعَلُونَ هَذَا يَعْتَقِدُونَ بَرَكَةَ الْبَقْعَةِ وَأَنَّ بَرَكَتَهَا تَنْتَقِلُ إِلَى فَاعِلِهَا، وَأَيْضًا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْعِبَادَةَ عِنْدَ هَذَا الْقَبْرِ أَوْ عِنْدَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ عَلَى قَبْرِ أَوْ قَبْرِ فِيهِ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّهَا مَرْجُوَّةُ الْقَبُولِ - هَذَا إِذَا لَمْ يَقْطَعُوا بِأَنَّهَا مَقْبُولَةٌ -، وَهَذَا مِنَ الْفِتْنَةِ لِلْمَتَعَلِّقِينَ بِهَذِهِ الْقُبُورِ.

الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ» عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فِيمَا يَعْتَقِدُهُ هَذَا الْعَابِدُ؛ وَإِلَّا فَإِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ قَدْ لَا يَكُونُ صَالِحًا، وَهَذَا وَجَدٌ وَبِكثْرَةٍ، بَلْ بَعْضُ الْقُبُورِ الْمُنْتَشِرَةِ فِي بِلَادِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ لَا يُوجَدُ فِيهَا شَيْءٌ وَإِنَّمَا هِيَ أَوْهَامٌ وَظُنُونٌ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ -، وَلَوْ عَايَنْتَ فَقَطْ قَضِيَّةَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،



فإنَّ الحسين له أكثر من أربعة قبور: قبرٌ في مصر، وقبرٌ في العراق، وقبرٌ هنا، وقبر هناك - في مشارق الأرض ومغاربها-، وكذلك بالنسبة لقبور بعض الصَّحابة كعليّ بن أبي طالب وغيره، ففي أيّ واحدٍ من هذه القبور يكون قبره؟ لا شكَّ أنَّه في مكانٍ واحدٍ، فهذا من الفتنة بالقبور، فهذه قبورٌ فارغةٌ ليس فيها شيءٌ وإِنَّمَا فيها مجرد الاسم، بل بعض المؤرِّخين وبعض العلماء ذكر قبورًا ربَّما يُوجد فيها حيواناتٌ كما وُجد في بعض العالم الإسلامي وفي بعض القبور التي نُبشت، وبعضها -كما قلتُ لكم- لا يُوجد فيها شيءٌ، فهذا في ظنِّ الفاعل أنَّه رجلٌ صالحٌ، ولهذا الشيخ محمد رَحِمَهُ اللهُ ذكر في «كشف الشُّبهات» من أوجه الفوارق بين المشركين الأوَّلين والمشركين المتأخِّرين: هو أنَّ شرك المتأخِّرين أغلظ من شرك المتقدمين<sup>١</sup>، ذكر في «القواعد الأربع» سببًا واحدًا، ما هو؟ (لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شُرُكُهُمْ دَائِمًا فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَةِ) هذا الذي ذكره في «القواعد الأربع»، وفي «كشف الشُّبهات» أضاف سببًا آخر وهو: أنَّ الأوَّلين يعبدون الصَّالحين الذين تواتر أو تواطأ صلاحُهم: إمَّا الأنبياء وإمَّا الرُّسل وإمَّا بشهادة مَنْ عاصرهم أنَّهم من الصَّالحين، أمَّا المتأخِّرون فقد وُجد في معبوديهم من الفسَّاق وأهل المجون وأهل الفتن ما لا يعلمه إلَّا اللهُ<sup>٢</sup>، وهذا موجودٌ بكثرةٍ؛ عندكم مثلاً: النَّبَهاني في «جامع كرامات الأولياء» وقبله الشَّعراني في «الطبقات الكبرى» ومثلها أيضًا الزبيدي في «طبقات الخواص أهل الصِّدق والإخلاص» يذكرون من الأولياء مَنْ يُسمَّى بالعريان، لماذا؟ لأنَّه كان لا يمشي إلَّا عاريًا كما خلقه ربُّه وربَّما كان خطيبًا للنَّاس على هيئته، هكذا

<sup>١</sup> قال الشَّيخ مُجَدِّدُ بَنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ: (فَاعْلَمْ أَنَّ شُرُكَ الْأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شُرُكَ أَهْلِ زَمَانِنَا) "كشف الشُّبهات" (١٠٤)

<sup>٢</sup> قال الشَّيخ مُجَدِّدُ بَنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ: (وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مُفَرِّقِينَ عِنْدَ اللَّهِ؛ إِمَّا مَلَائِكَةً وَإِمَّا أَنْبِيَاءَ وَإِمَّا أَوْلِيَاءَ، أَوْ يَدْعُونَ أَشْجَارًا وَأَخْجَارًا مُطِيعَةً لِلَّهِ لَيْسَتْ عَاصِيَةً. وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ: هُمُ الَّذِينَ يَحْكُمُونَ عَنْهُمْ الْفُجُورَ مِنَ الزِّنَا، وَالشَّرْقَةِ، وَتَرْكِ الصَّلَاةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَالَّذِي يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ وَالَّذِي لَا يَعْصِي -مِثْلَ الْخَشَبِ وَالْحَجَرِ- أَهْوَاؤَ مَنْ يَعْتَقِدُ فِيمَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ وَفَسَادَهُ وَيَشْهَدُ بِهِ) "كشف الشُّبهات" (١٠٧)

يذكرون في كتبهم؛ ومنهم مَنْ يُسَمَّى بالمحشش لأنَّ كرامته كانت في مضغ الحشيشة، ومنهم مَنْ اسمه السكران لأنَّه كان لا يُرى إِلَّا سكرانًا، وكم ستذكر من مثل هذا! وممَّا علق في ذهني قبل ثمانية عشر عامًا أو سبعة عشر عامًا عندما قرأتُ الكتاب «طبقات الخواص» أنَّه ذكر كرامةً لرجلٍ منهم كانت أنَّه إذا لقي أحدًا كشف له عورته، نحن نذكر هذه الأشياء التي يستقبحها النَّاسُ؛ وإلَّا فالشُّرك أعظم من هذا كلِّه، لكن النَّاسُ يستقبحون مثل هذه الأشياء، وهذا كثيرٌ لو قرأتَ -مع أنَّني لا أنصح بالقراءة- كتاب «الطبقات الكبرى» للشَّعراني، وفي كتاب «جامع كرامات الأولياء» للنَّبْهاني، وغيرها من الكتب الكثير، مطبوعةٌ وتُباع وبأفخر الطُّبعات -نسأل الله العافية والسَّلامة-! ناهيك عن حال السيِّد البدوي وعن حال غيره كابن الفارض وابن عربي وابن سبعين والتلمساني جمعوا حشفاً وسوء كيلة -كما يُقال-.

المصنَّف رَحِمَهُ اللهُ قال: «عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ» لأنَّ هذا هو الَّذي يعتقده الفاعل هذه الجهة، الجهة الثَّانية: أنَّ هذا هو الغالب عند النَّاسِ، يعني الغالب أنَّ النَّاسَ يتعبَّدون عند هذه القبور لأنَّ هذا الرَّجل رجلٌ صالحٌ؛ لكن وُجد خلاف ذلك.

قال رَحِمَهُ اللهُ بعد ذلك: «فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟» يعني كيف إذا عبد ذلك الرَّجل أو عبد ذلك القبر؟ بمعنى أنَّ الصُّورة شركٌ أكبر مخرَجٌ عن الإسلام، فالباب فيه مسألتان؛ مَنْ عبد غير الله لا نحتاج إلى تقرير هذا، لأنَّه معلوم أنَّ مَنْ عبد غير الله فهو مشركٌ، فإذا عبد القبر أو عبد صاحب القبر أو عبد شجرةً أو حجرًا أو ملكًا أو جنًّا أو شمسًا أو قمرًا فإنَّ هذا مشركٌ كافرٌ خارجٌ عن الإسلام.

«بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللهُ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟» قال

العلماء والشُّراح من شُراح «كتاب التَّوحيد» ومنهم الشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسن في «فتح المجيد» ومنهم الشَّيخ صاحب «التَّيسير» ومنهم الشَّيخ عبد الله بن حميد، وغيرهم: أنَّ هذا من الوسائل المُفضية إلى الشُّرك.

• فالمسألة الأولى: وسيلة إلى الشُّرك.

• والمسألة الثانية: شركٌ.

لأنَّ مَنْ فعل هذا نهايته هي أنَّه يعبد هذا الرَّجل الصَّالح أو هذا العبد الصَّالح.

وقول المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هنا: «فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟» يُسَمَّى عند الأصوليين بالاستدلال الإشاري أو الاستدلال بالقياس الأوَّلوي، بمعنى أنَّ الأحاديث الظَّاهرة الَّتِي جاءت هي في النَّهي عن عبادة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عند قبور الصَّالحين، فإذا تجاوز الأمر إلى عبادة هؤلاء الصَّالحين أو إلى عبادة قبورهم كان شركًا أكبر.

«بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللهُ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ» إذا كان هذا التَّغْلِيظُ والشُّدَّةُ واللَّعن في عابد الله عند القبر أو في المسجد الَّذِي فيه قبر، فالتَّغْلِيظُ فِيمَنْ عبده أشدُّ، ولذلك قال المصنِّف: «فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟» فإذا عبده صار مشركًا، وإذا عبد الله عند قبره صار مرتكبًا لوسيلةٍ من وسائل الشُّرك وفاعلاً لمعصيةٍ من كبائر الذُّنوب.

طبعًا هذه الأبواب الَّتِي نحن بصددِها -الباب الَّذِي مرَّ معنا وهذا الباب- تُعتبر من أهمِّ أبواب «كتاب التَّوحيد»، لا بدَّ من فهمها ومعرفتها ووجه الاستدلال من هذه الجهات -.

فالشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ يقول: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللهُ عِنْدَ قَبْرِ» صَلَّى اللهُ عِنْدَ قَبْرِ، ذبح لله عند قبرٍ، نذر لله عند قبرٍ، تصدَّق لله عند قبرٍ، «فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟» بأنَّ

يصرف له أي نوع من أنواع العبادة.

• فالأول: مرتكبٌ لوسيلةٍ من وسائل الشُّرك.

• والثاني: فاعلٌ للشُّرك - عيادًا بالله -.

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ خمسة أحاديث - مع الحديث الضَّمني -، وذكر كلامًا نفيسًا في هذا الباب له؛ قَعَدَهُ لفهم معنى المسجد إذا قُصِدَت العبادة عنده، وهو من نفائس هذا الباب الَّتِي ينبغي على طالب العلم أن يُركِّز عليها.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «**في الصَّحيح**» يعني: البخاري ومسلم.

«**عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا**» أم المؤمنين المبرّاة من ربِّ العالمين تَبَارَكَ وَتَعَالَى، والرَّافضة في هذا العصر مطبقون على الطَّعن فيها؛ لا وجود لرافضي لا يطعن في عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ولا بارك الله في الإخوان المسلمين فإنهم جسر الرّوافض في العالم العربي في هذه الأيام، والسُّودان الَّتِي لم يكن يُعرف فيها شيعيٌّ صارت فيها حُسينيات ببركة دعوة الإخوان المسلمين ودولة عمر البشير، وكان آخر الحوادث أن رجلاً من أهل السُّنة في «دارفور» قتل رجلاً من أهل بلده طعن في عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وحدثت بسببها ضجّة ونُشرت في الجرائد، فكان خروج بعض الكتّاب وبعض المثقفين وبعض النَّاس من أهل البلد يتكلّمون على أن التَّشيع والرّفْض لم يُوجد إلّا في عهد دولة البشير في السُّودان، وهذا أمرٌ معلوم، وكذلك في مصر عندما تولّى الإخوان المسلمون، على كلّ حالٍ هذا على ذكر عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وهناك مقالٌ في جريدة «مكّة» - أظنُّ أنّه العدد قبل أمس أو أمس - أعطاني إيّاه أحد الإخوان من جماعة المسجد لم يكن قاصداً أن يعطيني إيّاه من أجل هذا المقال، لكن هو

يعمل في هذه الشُّركة قال: (هَذَا عَدَدٌ جَدِيدٌ) أَخَذَتْهُ فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ هَذَا الْمَقَالُ فِي الْكَلَامِ عَلَى التَّشْيِيعِ فِي السُّودَانِ بَعْدَ دَوْلَةِ الْإِخْوَانِ بِقِيَادَةِ عَمْرِ الْبَشِيرِ، عَلَى كُلِّ حَالٍ الْأَمْرُ هَذَا وَهُوَ التَّشْيِيعُ وَانْتِشَارُهُ، لَا شَكَّ أَنَّ جَسْرَهُ فِي الْبِلَادِ الَّتِي لَمْ يَكُنْ فِيهَا هُمْ الْإِخْوَانُ الْمُسْلِمُونَ فِي هَذَا الْعَصْرِ، بِسَبَبِ دَوْلِهِمْ، وَهَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ لَا يَجْهَلُهُ إِلَّا مَكَابِرُ مُعَانِدٍ أَوْ لَا يُعَانِدُ فِيهِ إِلَّا مَكَابِرُ مُعَانِدٍ.

يَقُولُ: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ» كِلَاهُمَا مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأُمُّ سَلَمَةَ اسْمُهَا: هِنْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأُمُّ سَلَمَةَ هَاجَرَتْ إِلَى الْحَبْشَةِ مَعَ زَوْجِهَا أَبُو سَلَمَةَ، وَلَمَّا رَجَعُوا مِنَ الْحَبْشَةِ رَجَعَتْ إِلَى قَوْمِهَا، فَأَمْسَكَهَا قَوْمُهَا وَأَبَوْا أَنْ يَسْمَحُوا لَهَا بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَهَاجَرَ أَبُو سَلَمَةَ وَتَرَكَهَا، ثُمَّ هَاجَرَتْ بَعْدَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَمِمَّا رَأَتْهُ فِي الْحَبْشَةِ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ» هُنَا رَوَايَةٌ صَحَابِيَّةٌ عَنْ صَحَابِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ جَمِيعًا، وَكِلَاهُمَا أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ.

«ذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبْشَةِ» (رَأَتْهَا) تَحْتَمِلُ هَذِهِ الرُّؤْيَا أَنْ تَكُونَ رُؤْيَا خَارِجِيَّةً، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ رُؤْيَا دَاخِلِيَّةً -أَنَّهَا دَخَلَتْهَا-.

✱ وَهَلْ يَجُوزُ دُخُولُ الْكُنَائِسِ الَّتِي فِيهَا صُورٌ؟ اخْتَلَفُوا:

• فَبَعْضُهُمْ أَجَازَ.

• وَبَعْضُهُمْ مَنَعَ.

مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ وَطَبَعًا هَذَا حَيْثُ تُؤْمَنُ الْفِتْنَةُ، وَحَتَّى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يُرَخِّصُ فِي الصَّلَاةِ فِي الْكَنِيسَةِ كَمَا هُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ عَمْرِ إِذَا كَانَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا صُورٌ أَوْ فِيهَا

تماثيل<sup>١</sup>، وفي هذه الأعصار الفتنة قائمة والجهل عامٌ في الناس.

«كَنِيسَةً رَأَتْهَا» هذه الكنيسة وصفتها للنبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أين رأتها؟ «بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ» الحبشة كانت بلاد أصحمة النجاشي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لأنَّها كانت بلاد نصارى؛ كانوا أهل كتاب، كان عندهم الكنائس، وهو الَّذي استقبل الصَّحابة وقال بأنَّهم سُيُوم وأنَّ مَنْ آذاهم فقد آذاه -إلى آخره-، وقد أسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويُعَدُّ في التَّابعين لأنَّه لم ير النَّبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولم يلقه، ولهذا يُلغز بعض العلماء فيقولون: (صَحَابِيٌّ أَسْلَمَ عَلَى يَدِ تَابِعِيٍّ) وهو عمرو بن العاص، لأنَّه لَمَّا رَجَعَ في المَرَّةِ الثَّانِيَةِ بعد أن حاول أن يردَّ المسلمين دعاه النجاشي إلى الإسلام وعرض عليه الإسلام -في حديثٍ طويلٍ عند الإمام أحمد في «مسنده» بسندٍ حسنٍ<sup>٢</sup>-، وصَلَّى عليه النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صلاة الغائب لأنَّه لم يُصَلِّ عليه في بلده لعدم وجود المسلمين.

فهي تقول بأنَّها رأت هذه الكنيسة في الحبشة، ماذا في هذه الكنيسة؟ قالت: «وَمَا فِيهَا مِنْ الصُّورِ» وهذا ممَّا يدلُّك على أَنَّ مِنْ أعظم الفتنة الواقع بسببها الشُّرك: الصُّور وتعلُّق القلوب بها، وسيأتي معنا إن شاء الله في «كتاب التَّوحيد» في آخره: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ» وسيذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ النُّصوص الواردة في ذلك.

«فَقَالَ: أَوْلَيْكَ» بكسر الكاف لأنَّ المخاطب بالتَّأْنِيث، «أَوْلَيْكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ» وهم أهل الكتاب، هذه سُنتهم وطريقتهم «أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ» هذه مِنْ أفعالهم يموت فيهم الرَّجُلُ الصَّالِحُ فيَتَّخِذُونَ عنده المسجد،

<sup>١</sup> (عن بكرٍ قال: كَتَبْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ نَجْرَانَ: لَمْ يَجِدُوا مَكَانًا أَنْظَفَ وَلَا أَحْوَدَ مِنْ بَيْعَةٍ، فَكَتَبَ: انْصَحُوا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَصَلُّوا فِيهَا) "مصنَّف ابن أبي شيبة" (٤٨٦١)

<sup>٢</sup> (قال النجاشي: ... وَنَجَلْتُ يَا عَمْرُو، أَطِيعْنِي وَاتَّبِعْنِي، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَعَلَى الْحَقِّ، وَلَيُظْهَرَنَّ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ كَمَا ظَهَرَ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ وَخُنُودِهِ، قَالَ -عمرو-: قُلْتُ: فَبَايَعْنِي لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ: نَعَمْ، فَبَسَطَ يَدَهُ وَبَايَعْنَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي وَقَدْ خَالَ رَأْيِي عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ... انظر "مسند أحمد بن حنبل" (١٧٧٧٧)

ويضعون فيه تلك الصور.

وصفهم النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بقوله: «أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» فهم شرار الخلق عند الله بسبب شركهم وكفرهم بالله، والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قد أخبر أَنَّ الأُمَّةَ تَتَّبِعُ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَهَا<sup>١</sup>، وهنا قال بأنهم إذا مات فيهم الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوَّلَ مَا يَبْتَدِرُونَهُ أَنَّهُمْ يَبْنُونَ عَلَيْهِ مَسْجِدًا ثُمَّ يَضَعُونَ لَهُ تِلْكَ التَّصَاوِيرَ وَالتَّمَاثِيلَ وَالرُّمُوزَ الدَّالَّةَ عَلَيْهِ، وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «الاستغاثة فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَكْرِيِّ» -وهو مطبوع- ذكر عن شيخ الرَّافِضَةِ الْمَفِيدِ أَنَّهُ وَضَعَ لَهُمْ كِتَابًا سَمَّاهُ «مَنَاسِكُ الْمَشَاهِدِ»<sup>٢</sup>، أَنْتَ عِنْدَكَ كِتَابُ الْمَنَاسِكِ فِي الْحَجِّ وَمَا يَفْعَلُهُ الْحَاجُّ وَأَيْنَ يَغْتَسِلُ وَمِنْ أَيْنَ يُحْرَمُ وَمَاذَا يَفْعَلُ، وَعِنْدَ الرَّافِضَةِ وَعِنْدَ الْمُتَصَوِّفَةِ كُتُبٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَنَاسِكِ الْمَشَاهِدِ وَمَا يَفْعَلُونَهُ مِنْ أَجْلِ زِيَارَةِ هَذِهِ الْقُبُورِ، وَهَذَا الْكِتَابُ مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ الرَّافِضَةِ.

وَأَخْبَرَنِي مَنْ ذَهَبَ إِلَى إِيْرَانِ إِلَى بِلَادِ الرَّافِضَةِ -مِنَ الثَّقَاتِ مِنْ طُلَّابِ شَيْخِنَا مُقْبِلِ رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّهُ عِنْدَ أَمَاكِنِ الْأَجْرَةِ يُنَادَى لِقَبْرِ أَبِي لَوْلُؤَةَ وَلِقَبْرِ الْخَمِينِيِّ ب: (الْحَرَمُ، الْحَرَمُ) وَلَهُمْ مَكَانٌ هُنَاكَ يُحْرَمُونَ مِنْ عِنْدِهِ.

• هَذَا الْحَدِيثُ وَجْهُ الشَّاهِدِ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّى الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْمَسَاجِدَ عَلَى قُبُورِ الصَّالِحِينَ وَيُصَوِّرُونَ فِيهَا الصُّورَ بِأَنَّهُمْ: شِرَارُ الْخَلْقِ، وَهَذَا مِنَ التَّغْلِيظِ؛ إِذَا جَاءَ الْوَصْفُ بِأَنَّهُ هَؤُلَاءِ شِرَارُ الْخَلْقِ فَإِنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ اتَّصَفُوا بِصِفَاتِ الشَّرِّ -عِيَاذًا بِاللَّهِ-، وَهَذَا مِنَ التَّغْلِيظِ، بَلْ هُوَ مِنْ أَشَدِّ التَّغْلِيظِ؛ إِذَا كَانُوا شِرَارَ الْخَلْقِ فَمَعْنَاهُ أَنَّ صِفَاتِ الشَّرِّ فِيهِمْ.

<sup>١</sup> قَالَ ﷺ: (لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَيْئًا شَبِيهًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ نَبَعْتُمُوهُمْ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٧٣٢٠)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَطَائِفَةٌ صَنَّفُوا كِتَابًا وَسَمَّوْهُ «مَنَاسِكُ حَجِّ الْمَشَاهِدِ»، كَمَا صَنَّفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ الْمُلَقَّبُ بِالْمَفِيدِ -أَخَذَ شُيُوخَ الْإِمَامِيَّةِ- كِتَابًا فِي ذَلِكَ، وَذَكَرَ فِيهِ مِنَ الْحِكَايَاتِ الْمَكْتُوبَةِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مَا لَا يَحْفَى كَذِبُهُ عَلَى مَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالتَّقْلِ) "الاستغاثة" (٣٠٥)



الشَّيْخُ قَالَ: «فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةُ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ» يَعْنِي أَنَّهُمْ وَقَعُوا فِي هَاتَيْنِ الْفِتْنَتَيْنِ، وَهَذَا الْكَلَامُ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي كِتَابِ «إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ»<sup>١</sup> وَنَقَلَهُ عَنْ شَيْخِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ لَهُ كَلَامٌ بِنَحْوِ هَذَا الْكَلَامِ -لَيْسَ نَصًّا- فِي كِتَابِهِ «اِقْتِضَاءُ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ»<sup>٢</sup> وَفِي كِتَابِهِ «الرَّدُّ عَلَى الْبَكْرِيِّ»<sup>٣</sup>.

فَأَخْبَرَ أَنَّ هَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ:

• بَيْنَ فِتْنَةِ الْقُبُورِ وَالتَّعَلُّقِ بِهَا.

• وَبَيْنَ فِتْنَةِ الْغُلُوفِ فِي الصَّالِحِينَ وَالتَّصَاوِيرِ وَالتَّمَاثِيلِ الَّتِي يَضَعُونَهَا لَهُمْ.

قَالَ: «وَلَهُمَا» هَذَا الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ؟ إِلَى اسْمِ الْجِنْسِ الَّذِي هُوَ: «فِي الصَّحِيحِ»، لِأَنَّا قُلْنَا مِنْ قَبْلُ -وإن كنت نسيته فأعيده-: أَنَّ الشَّيْخَ لَهُ طُرُقٌ فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الصَّحِيحِ، لَيْسَ لَهُ اصْطِلَاحٌ مُحَدَّدٌ مُعَيَّنٌ وَاحِدٌ تَمَثَّلَ عَلَيْهِ فِي عَامَّةِ الْكِتَابِ:

• فَقَدْ يَقُولُ: (فِي الصَّحِيحِ) وَيُرِيدُ بِهِ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

• وَقَدْ يَقُولُ: (فِي الصَّحِيحِ) وَيُرِيدُ بِهِ الْبَخَارِيُّ.

• وَقَدْ يَقُولُ: (فِي الصَّحِيحِ) وَيُرِيدُ بِهِ مُسْلِمٌ.

فَيُنْظَرُ فِي مَصْدَرِ الْكِتَابِ، لَكِنْ هُنَا قَالَ: «وَلَهُمَا» ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «أَخْرَجَاهُ» كَرَّرَ، «وَلَهُمَا» عَائِدٌ عَلَى اسْمِ الْجِنْسِ يَعْنِي: لِصَاحِبِي الصَّحِيحِ -الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمِ-.

قَالَ: «وَلَهُمَا: عَنْهَا» يَعْنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ» يَعْنِي الْمَوْتَ،

<sup>١</sup> "إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ" (٣٣٣)

<sup>٢</sup> "اِقْتِضَاءُ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ" (١٩١/٢)

<sup>٣</sup> "الاسْتِغَاثَةُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَكْرِيِّ" (٣١١)

لأنّه مات في بيت عائشة وبين سحرها ونحرها واختلط ريقه بريقها<sup>١</sup>، وقد جاء عن عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)<sup>٢</sup> هذا ما يدلُّك على أَنَّهَا ماتت مرضياً عنها، والنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي مَرَضٍ مَوْتُهُ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَيُطَوِّفُ بِهِ بَيْنَ نِسَائِهِ وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُومَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى أَنَّهُ كَانَ يَسْأَلُ: «أَيُّنَا أَعْدَا؟»<sup>٣</sup> مِنْ أَجْلِ أَنْ يَصِلَ إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، فَطَنَّ لَهُ فَأَذِنَ لَهُ أَنْ يَتَمَرَّضَ فِي بَيْتِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، لِيَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِنِسَائِهِ هُوَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، امْرَأَةٌ لَهَا هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ - لَا بَارَكَ اللَّهُ فِي الرَّافِضَةِ وَقَاتِلِهِمُ اللَّهُ - عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ وَعِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ؛ اتَّخَذُوهَا عَدُوَّةً لِأَنَّهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ وَأَعْدَاءُ رَسُولِهِ وَأَعْدَاءُ أَصْحَابِهِ وَأَعْدَاءُ أَزْوَاجِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَعَائِشَةُ هَذَا حَالُهَا مَاتَ بَيْنَ سَحَرِهَا وَنَحْرِهَا، وَاخْتَلَطَ رَيْقُهُ بِرَيْقِهَا لِأَنَّهَا قَضَمَتِ السَّوَاكَ ثُمَّ أَعْطَتْهُ إِيَّاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>٤</sup>.

«لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، طَفِقَ بِمَعْنَى أَخَذَ، «طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ» الخميصة: نَوْعٌ مِنَ الْكِسَاءِ أَوْ الْقِمَاشِ، «فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا» اشْتَدَّ بِهِ الْغَمُّ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَإِذَا اغْتَمَّ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ نَزَعَهَا وَوَضَعَهَا، كَشَفَ وَجْهَهُ. «فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ» يَعْنِي وَهُوَ فِي هَذِهِ الْحَالِ: بَيْنَ أَنْ يَضَعَ الْخَمِيصَةَ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ شِدَّةِ الْكَرْبِ ثُمَّ إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ يَنْزَعَهَا، يُرَدِّدُ هَذَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)<sup>٥</sup> لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ

<sup>١</sup> قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيَّنَ نَحْرِي وَسَحَرِي، وَخَالَطَ رَيْقُهُ رَيْقِي) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَالْفِظُ لِلْبُخَارِيِّ (٤٤٣٠)

<sup>٢</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٠١)

<sup>٣</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، الْبُخَارِيُّ (٣٧٧٤)، مُسْلِمٌ (٢٤٤٣)

<sup>٤</sup> قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَيَبْدُو السَّوَاكَ، وَأَنَا مُشْبِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يُنْظَرُ إِلَيَّ، وَغَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: أَخَذَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَلَيْتَنِي... مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَالْفِظُ لِلْبُخَارِيِّ (٤٤٣٠)

<sup>٥</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤٤٦)

يُضَاعَفُ لَهُمُ الْأَجْرُ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، «طَفِقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا» هذا الحال عند الموت والحال عند السَّيِّاق.

«فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ» في هذا الحال بين وضع الخميصة وكشفها، قال: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» اللَّعْنُ مَرَّةً مَعْنَا؛ وَهُوَ الطَّرْدُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَقُلْتُ لَكُمْ أَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ بَأَنَّهُ يَقَعُ مِنَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَفْظًا - يَعْنِي يَلْعَنُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ<sup>١</sup> -.

وَاللَّعْنُ فِيهِ وَجْهَانِ - لِأَنَّ الصَّيْغَةَ صَيْغَةُ خَبَرٍ -، فَهَلْ يُرَادُ بِهِ ظَاهِرُ الْخَبَرِ أَمْ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ يُرَادُ بِهِ الْإِنْشَاءُ الَّذِي هُوَ الدُّعَاءُ؟ هَذَا فِيهِ وَجْهَانِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ:

• مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بَأَنَّهُ خَبَرٌ أُريدُ بِهِ الْإِنْشَاءُ، يَعْنِي كَأَنَّهُ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ الْعَنِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى).

• وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ خَبَرٌ عَلَى ظَاهِرِهِ: (لَعَنَ اللَّهُ) وَيُخْبِرُ أَنَّهُ قَدْ لَعَنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى.

وَلَا مَانِعَ مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ؛ وَخُصُوصًا فِي بَعْضِ الْأُمُورِ الَّتِي فِيهَا شَيْءٌ مِنَ التَّغْلِيظِ.

هِنَا قَالَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى» فَهَمَّ مَلْعُونُونَ مِنْ جِهَةِ الْعُمُومِ، وَمَرَّةً مَعْنَا أَحْكَامُ اللَّعْنِ، فَاللَّعْنُ مِنْ جِهَةِ الْعُمُومِ لَمَنْ ثَبِتَ لَعْنُهُ فِي الشَّرِيعَةِ لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَهَذَا اللَّعْنُ يُسَمَّى: لَعْنُ الْوَصْفِ، إِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي لَعْنِ الْأَفْرَادِ - اللَّعْنُ الْمُعَيَّنُ -: وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَعْنُ الْمُعَيَّنِ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا، وَهَذَا الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْ شَيْخِنَا مُقْبِلَ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَهُوَ الَّذِي يُرَجِّحُهُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ -، لِأَنَّ اللَّعْنَ شَدِيدٌ حَتَّى جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النَّهْيُ عَنْ لَعْنِ

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "فَتَاوِيهِ": (تَفْسِيرُهُ عِنْدَ كَثِيرٍ هُوَ الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ عَنْ مِطَابَرِ الرَّحْمَةِ. وَهَذَا مِنَ التَّفْسِيرِ بِاللَّازِمِ، وَإِلَّا فَلَا مَانِعَ مِنْ وَفُوعِهِ مِنَ اللَّهِ لَفْظًا كَمَا قَالَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَلْعَنُ مَنْ يَسْتَحِقُّ اللَّعْنَ، فَإِذَا لَعَنَ اللَّهُ أَحَدًا هَذَا اللَّعْنُ فَمِنْ الْمَعْلُومِ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الطَّرْدِ وَالْإِبْعَادِ عَنْ مِطَابَرِ الرَّحْمَةِ) (٢٠٨/١)

إبليس<sup>١</sup>.

«لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» هذه الجملة التعليلية، لأنَّ البلاغيين يقولون لا يُشترط أن يذكر حرف العلة فقد تكون الجملة نفسها علة للحكم، ما علة اللعن؟ «اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

«يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا» عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقول: لا تظنوا أنَّه ذكر هذا فقط من باب الخبر، أنظر إلى فقه الصحابة، حتَّى لا يُظن أن هذا فقط من باب الخبر وإنما هو من باب الخبر المتضمَّن للتحذير، وبهذا يفهم الكثير من النصوص الواردة في أشرار الساعة:

• فإنَّ منها ما يكون خبراً محضاً لا تعلق في أفعال المكلفين فيه.

• ومنها ما يكون خبراً متضمناً للتحذير وإن كان جاء في باب الخبر، فبعض الناس يقول لك: (هذا من أشرار الساعة) وإذا كان من أشرار الساعة فإنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أخبر ليحذر منه، وقد يكون هذا عليه دليل خاص من وجه آخر.

فعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقول: «يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا» يعني يُحَذِّرُ الَّذِي صَنَعُوا وهو اتَّخَذَ قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ مَسَاجِدَ، فيُحَذِّرُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا صَنَعُوا، وقد جاء في «صحيح مسلم» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدَّلَ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرُهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»<sup>٢</sup> وجاء كما عند الخطيب في «الفتاوى والمتفق»<sup>٣</sup> -وعند غيره- بسند حسن أنَّ النَّبِيَّ

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَفِي الْحَدِيثِ: "لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ لَعَنَ اللَّهُ الشَّيْطَانَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا سَمِعَهَا تَعَاظَمَ حَتَّى يَصِيرَ كَالْجَبَلِ، وَلَيُثَلُّ أَعْوُدُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَهَا تَضَاءَلْ وَتَضَاعَزَ"، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ خَرَّجَهُ النَّسَائِيُّ) "القيس" (١٩٦)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٨٤٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٣</sup> بلفظ: (عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ خُنْطَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا تَزَكَّتْ شَيْئًا بِمَا أَمَرْتُكُمْ اللَّهُ بِهِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَا تَزَكَّتْ شَيْئًا بِمَا نَهَاكُمْ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينُ قَدْ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوِي رِزْقَهَا فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ) "الفتاوى والمتفق" (٢٧٠/١)

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يقول: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُقَرِّبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقَرِّبُكُمْ إِلَى النَّارِ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ»<sup>١</sup> هذا أعظم وأبرز مزايا الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُمْ ناصحون، وأتباعهم إذا لم يكونوا على هذا الحال فلم يسيروا على طريقهم، فَمَنْ يقول: (اسْكُتْ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ، وَاتْرُكِ النَّاسَ عَلَى عَقَائِدِهِمْ، وَاتْرُكِ النَّاسَ عَلَى دِيَانَتِهِمْ، وَلَيْسَعَكَ مَا وَسِعَ الْمَلَلُ وَمَا وَسِعَ الدِّيَانَاتِ، وَلَا بُدَّ مِنْ احْتِرَامِ الْآخِرِ وَاحْتِرَامِ الرَّأْيِ الْآخِرِ) هذا تضييعٌ للدِّينِ وتضييعٌ لجهود وجهاد الأنبياء.

قالت: «وَلَوْ لَا ذَاكَ أُبْرَزَ قَبْرُهُ» ما معناه؟ يعني لو وضع حيث تُوضع قبور النَّاسِ فُيُدفن في مقابر المسلمين -وأعظمها وأجلُّها وأفضلها: مقبرة البقيع ومقبرة شهداء أحد-، ومع هذا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا مات كان ممَّا وقع بين الصَّحابة من الخلاف: أين يُدفن؟ فأخبرهم أبو بكر الصِّديق -أعلم هذه الأمة على الإطلاق بعد النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أخبرهم بأنَّه سمع النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول: «مَا مَاتَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ»<sup>٢</sup> فدفنوه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حيث مات، وذلك في بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهذا من فضائلها وكرامة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لها، ما زال حتَّى بعد موته في بيتها الَّذي كان يُعاشرها فيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فضائلها كثيرةٌ جدًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ما يتسع المقامات ولا الكتب؛ وهذا من خدلان الله تعالى للرافضة، فقد جاء عنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قالت: (انْقَطَعَ عَنْهُمْ الْعَمَلُ فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ لَا يَقْطَعَ عَنْهُمْ الْأَجْرُ)<sup>٣</sup> -أي الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-.

قالت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَلَوْ لَا ذَاكَ أُبْرَزَ قَبْرُهُ» ليس معنى: «أُبْرَزَ» أَنَّهُ يُرْفَع ويكون بارزًا ويكون

<sup>١</sup> "التَّفَقُّقُ وَالْمُفْتَرَقُ" للخطيب البغدادي رحمه الله (١٨٢٧)، من حديث ابن مسعود ؓ

<sup>٢</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٥٦٧٠)

<sup>٣</sup> "منهاج السنة" لابن تيمية رحمه الله (٢٢/٢)

عليه ضريحٌ أو قبةٌ أو بناءٌ، لا؛ إنَّما: أُخرج من البيت، لأنَّه إذا أُخرج من بيته طالته الأيدي وتعبَّد النَّاسُ عنده بأنواع من العبادات.

«غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ» وفي لفظ: «خَشِيَ» وهذان الوجهان ذكرهما الحافظ<sup>١</sup> وغيره من الشُّراح.

• «خَشِيَ» هذا المبني لما لم يُسمَّ فاعله؛ يدخل فيها النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ويدخل فيها الصَّحابة باعتبار أنَّ هذا الدَّفن كان اجتهادًا من الصَّحابة، لكنَّه قد جاء النَّصُّ أنَّ هذا الدَّفن يكون في بيته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

• وإذا قلنا على اللَّفظ الثَّاني: «خَشِيَ» يكون هذا إخبارًا من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ خَشِيَ، فتُخبر عن شيء سمعته منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

والوجهان جاءت بهما الرواية المسندة في «صحيح الإمام البخاري» رَحِمَهُ اللَّهُ.

«خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا» أَنْ يَتَّخَذَ هذا المكان مسجدًا يُسجد عنده، والمسجد مرَّ معنا معناه، وهو أنَّ فيه وجهين في ضبط مفردة (مَسْجِد) و (مَسْجَد):

• فعلى القول بالكسر: (مَسْجِد) يكون هو الموضع الَّذي يُصَلَّى فيه.

• وعلى الفتح: (مَسْجَد) يكون هو الأعضاء الَّتِي يُسجد عليها أو الَّتِي يسجد بها.

كما ذكر ذلك غير واحدٍ من أهل العلم.

وسيشرح لنا الشَّيخ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ ما معنى اتَّخَذَ المسجد، وأنَّه ليس فقط المسجد هو الَّذي يُبنى له جدران وله سقفٌ وله مداخل ومخارج، لا؛ حيث قُصدت الصَّلَاة فهو مسجد، يُسمَّى مسجدًا لأنَّه يُسجد فيه على هذه الأعضاء، فتقول بأنَّه خشي

<sup>١</sup> "فتح الباري" (٢٠٠/٣)

أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا يَتَعَبَّدُ النَّاسُ فِيهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثَ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: «وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ» بِخَمْسِ لَيَالٍ، فَهُوَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» وَالْخَلَّةُ هِيَ أَرْفَعُ دَرَجَاتِ الْمَحَبَّةِ لِأَنَّهَا تَتَخَلَّلُ صَاحِبَهَا، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رَوْضَةِ الْمُحِبِّينَ» أَنَّ دَرَجَاتِ الْمَحَبَّةِ عَشْرٌ<sup>١</sup> وَأَعْلَاهَا: الْخَلَّةُ، وَهَذِهِ الْخَلَّةُ مِنْ خَصَائِصِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمِنْ خَصَائِصِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء]، «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا».

• مَا وَجَّهَ الشَّاهِدُ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي قَوْلِهِ: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ»؟

• الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ الشَّاهِدُ مِنْهُ: «أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»

• الْحَدِيثُ الثَّانِي الشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

• الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ الشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ».

قَالَ: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَا تَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا» أَبُو بَكْرٍ هَذَا هُوَ أَبُو عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، هُوَ أَفْضَلُ وَأَحَبُّ الرِّجَالِ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَابْنَتُهُ أَحَبُّ النِّسَاءِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: (إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ) اِخْتَلَفُوا عَلَى شَيْءٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَمْرٍ كَلِمَةً

<sup>١</sup> وَقَدْ نَظَّمَهَا شَيْخُنَا مُصْطَفَى مَبْرَم - حَفِظَهُ اللَّهُ - فِي أَبِياتٍ؛ انْظُرِ الصَّفْحَةَ: ١٠٥، أَوْ كِتَابَ "مَنْظُومَاتِ الشَّيْخِ مُصْطَفَى مَبْرَم".



أَغْضَبْتَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ) <sup>١</sup> فَكَرَّرَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَقْبَلْ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ شَمَّرَ عَنْ ثَوْبِهِ حَتَّى بَدَتْ رَكْبَتُهُ <sup>٢</sup>، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ» <sup>٣</sup> قَالَ الشُّرَّاحُ: يَعْنِي دَخَلَ فِي غَمْرَةِ الْخُصُومَةِ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَذَا لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ لَيْسُوا مَعْصُومِينَ، لَكِنْ وَإِنْ حَصَلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فَالْحُلُولُ عَنْدهُمْ مَوْجُودَةٌ وَالنُّفُوسُ مُتَقَبِّلَةٌ، وَنَحْنُ تَقَعُ بَيْنَنَا هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَالْحُلُولُ مَوْجُودَةٌ وَالنُّفُوسُ - إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ - غَيْرُ مُتَقَبِّلَةٍ، هَذَا الْفَرْقُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَحَصَلَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ عَنْدهُ؛ قَالَ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ» دَخَلَ فِي غَمْرَةِ الْخُصُومَةِ، اشْتَدَّ الْأَمْرُ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا دَارَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» <sup>٤</sup> فَندِمَ عُمَرُ وَأَخَذَ يَبْحَثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَمَا وَجَدَهُ إِلَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَغْضَبًا، فَجَثَا أَبُو بَكْرٍ - كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ - عَلَى رَكْبَتَيْهِ وَقَالَ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ) خَشِيَ عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟» <sup>٥</sup> ذَكَرَ شَيْئًا كَثِيرًا مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعُمَرَ عَلَى حَالَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٣٦٦١)

<sup>٢</sup> قال أبو الدرداء رحمه الله: (أقبل أبو بكرٍ أخذاً بطرف ثوبه، حتى أبدي عن ركبتيه) رواه البخاري (٣٦٦١).

<sup>٣</sup> رواه البخاري (٣٦٦١)

<sup>٤</sup> رواه البخاري (٣٦٦١)

<sup>٥</sup> رواه البخاري (٣٦٦١)

• الشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا» وهذه الخلَّة أرفع درجات المحبة.

وَالشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ أَيْضًا قَالَ: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنَهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ» فهذا أيضًا نوعٌ مِنَ التَّغْلِيظِ فِي اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، فَنَهَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ اتِّخَاذِ هَذِهِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ كَانَتْ مِنْ كَانَ صَاحِبِهَا، وَإِذَا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَا يَجُوزُ اتِّخَاذُ قُبُورِهِمْ مَسَاجِدَ فَالْأَمْرُ أَشَدُّ فِيمَنْ دُونَ ذَلِكَ.

«فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ وَهُوَ فِي السِّيَاقِ مَنْ فَعَلَهُ» النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي سِيَاقِ الْمَوْتِ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَعَبَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ.

«وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ» الصَّلَاةُ عِنْدَ هَذِهِ الْقُبُورِ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ - مِنْ هَذَا الْفِعْلِ -، «وَإِنْ لَمْ يُبَيَّنْ مَسْجِدٌ» يُبَيِّنُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ لَا بَدَأَ أَنْ يُبْنَى مَسْجِدٌ وَأَنْ يُرْفَعَ مَسْجِدٌ، لَا؛ إِذَا ذَهَبَ عِنْدَ قَبْرِ فِي صَحْرَاءٍ أَوْ فِي عَرَاءٍ وَعَبَدَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَهُ فَإِنَّ هَذَا دَاخِلٌ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ.

«وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: (خُشْيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا) فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لَيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتْ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ اتُّخِذَ مَسْجِدًا» أَيُّ مَكَانٍ، قُلْتُ لَكُمْ حَتَّى وَلَوْ كَانَ فِي الصَّحْرَاءِ أَوْ فِي الْفَلَاةِ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ -.

«بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ

**مَسْجِدًا وَظُهُورًا**» وهذا الحديث في «الصَّحِيحِينَ» من حديث جابر بن عبد الله.

قال المصنّف: «وَلَا أَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ: مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» يعني أنّ هؤلاء من أشرار أصناف الناس:

• الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ.

• وَالَّذِينَ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ تَأْتِي عَلَيْهِمْ رِيحٌ طَيِّبَةٌ فَتَقْبِضُ أَرْوَاحَهُمْ وَلَا يَبْقَى إِلَّا شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ<sup>١</sup>.

«وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» هذا لا تَعْلُقُ لَهُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ حُصُولِ السَّاعَةِ - وَقَبْلَ حُصُولِ الْقِيَامَةِ -.

«وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ» المراد بأبي حاتم هنا: ابن حبان؛ أبو حاتم البستي صاحب «الصَّحِيحِ»، وهذا الحديث قد صحَّحه شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>٢</sup> وابن كثير<sup>٣</sup> والشَّوكاني<sup>٤</sup>، والألباني<sup>٥</sup>، والشَّيْخُ مُقْبِلُ ذَكَرَهُ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>٦</sup>، وبعض ألفاظه عند البخاري مُعَلَّقًا.

✱ **قد يقول قائل: أليس قبر النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المسجد؟ والجوابُ عن هذا من أربعة وجوه - انتبه لها -:**

<sup>١</sup> (...فَيُبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمَسْكِ، مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ وَثْقَالٌ حَبَّةٌ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ) رواه مسلم (١٩٢٤)

<sup>٢</sup> "مجموع الفتاوى" (٣٤/٢٧)

<sup>٣</sup> "البداية والنهاية" (٢٨٢/١٩)

<sup>٤</sup> "الفتح الرَّبَّانِي" (٣٢٤/١)

<sup>٥</sup> "صحيح ابن حبان" للألباني رحمه الله (٦٨٠٨)

<sup>٦</sup> "الصحيح المسند" للشيخ مقبل رحمه الله (٨٢٤)

• الوجه الأول: أَنَّ مسجد النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُبنَ على القبر، والذي بنى المسجد مَنْ؟ هو رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو مسجدٌ في حياته وقبل موته وبعد موته.

• الوجه الثاني: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يُدفن في المسجد وإنما دُفن في حُجرة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا باتِّفاق أهل العلم وباتِّفاق الأُمَّة ولا خلاف في هذا ولا نزاع، ولم تكن حُجرة عائشة ولا بيت عائشة في المسجد حتَّى يُقال إِنَّ القبر في المسجد.

• الوجه الثالث: أَنَّ الَّذِينَ عاصروا هذه الحادثة مِنْ أَفاضل التَّابِعِينَ نَهَوْا الْأُمَرَاءَ عَنْ ذَلِكَ واشتَدَّ إنكارهم عليهم -يعني إدخال الحُجرة في المسجد- كسعيد بن المسيَّب المتوفى سنة أربع وتسعين، فَإِنَّ سعيد بن المسيَّب أنكر هذا واشتدَّ نكيره عليه.

• الوجه الرَّابِع: أَنَّكَ إِذَا نظرت إلى حال المسجد وحال القبر رأيتَ أَنَّهُ مَهْمَا صَلَّى الْإِنْسَانُ إِلَى الْقِبْلَةِ لَا يُمكن أَنْ يَسْتَقْبِلَ القبر، ولهذا قال الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نَوَائِطِهِ»:

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ

مَنْ تَأَمَّلَ هَذَا وَنَظَرَ إِلَى الْخَرَائِطِ وَنَظَرَ إِلَى كَلَامِ الْعُلَمَاءِ وَإِلَى شَرْحِ «النُّوَيْتَةِ» يَجِدُ هَذَا وَاضِحًا ظَاهِرًا.

• زِدْ وَجْهًا خَامِسًا ذَكَرَهُ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ -ذَكَرْتُهُ الْآنَ-: وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ مَسَائِلُ دُولِيَّةٍ وَلَيْسَتْ دَلِيلِيَّةً، لِأَنَّهَا مِنْ فِعْلِ الْأُمَرَاءِ وَلَيْسَتْ لَا فِي الْكِتَابِ وَلَا فِي السُّنَّةِ.

وَأَهَمُّ هَذِهِ الْوُجُوهِ هُوَ الْوَجْهُ الرَّابِعُ بِأَنَّهُ لَا يُمكن أَنْ يَقَعَ اسْتِقْبَالُ الْقَبْرِ، وَلَيْسَ الْقَبْرُ فِي الْمَسْجِدِ وَلَمْ يُنْقَلِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِنَّمَا أُدْخِلْتُ الْحُجْرَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ.

هذا - على كلِّ حالٍ - ما تيسَّر بالكلام على هذا الباب، نقرأ المسائل.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

**الأولى:** مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَمُنُ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبَدُ اللهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الْفَاعِلِ.

**الثَّانِيَةُ:** النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَغِلْظُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ.

**الثَّالِثَةُ:** الْعِبْرَةُ فِي مَبَالِغَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، كَيْفَ بَيَّنَّ لَهُمْ هَذَا أَوَّلًا، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ.

**الرَّابِعَةُ:** نَهْيُهُ عَنِ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ.

**الخَامِسَةُ:** أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ.

**السَّادِسَةُ:** لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

**السَّابِعَةُ:** أَنَّ مُرَادَهُ تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ.

**الثَّامِنَةُ:** الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

**التَّاسِعَةُ:** فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِدًا.

**الْعَاشِرَةُ:** أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنْ اتَّخَذَهَا وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشَّرِّ قَبْلَ وَقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ.

**الحَادِيَةَ عَشْرَةَ:** ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ: الرَّدُّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشَرُّ أَهْلِ

الْبِدْعَ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الثَّنَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمْ الرَّافِضَةُ وَالْجُهْمِيَّةُ،  
وَبَسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشَّرْكُ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.  
الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.  
الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ.  
الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّضْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمُحَبَّةِ.  
الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّضْرِيحُ بِأَنَّ الصَّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.  
السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَمْنُ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ  
صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الْفَاعِلِ» ولو كانت نيته صحيحة ولم يرد إلا الخير، فكم من مُريد  
للخير لم يُصِبه، فلا بدَّ مِنَ التَّقِيدِ بِالشَّرِيعَةِ وَالتَّقِيدِ بِالنُّصُوصِ وَالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلِزُومِ  
الأدلة، وَكُلُّ مَا عِنْدَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ هُوَ الشُّبُهَاتِ.

«الثانية: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَغَلَطُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ» وهذا واضحٌ لَأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
نَهَى عَنِ التَّمَاثِيلِ وَغَلَطَ فِيهَا.

«الثالثة: الْعِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، كَيْفَ بَيَّنَّ لَهُمْ هَذَا أَوَّلًا، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ  
بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ» لم يكتفِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
بِمَا تَقَدَّمَ مَعَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ دَحَرَ الشَّيْطَانَ وَدَحَرَ الْمُشْرِكِينَ وَصَارَتْ مَكَّةُ دَارَ إِسْلَامٍ وَصَارَتْ

المدينة دار إسلام ودخل الناس في دين الله أفواجًا، والصَّحابة أبعد الناس عن الشُّرك، ومع هذا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَذَّرَ عَنِ الشُّرْكِ وَعَنِ مَسَائِلِهِ.

«الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ» النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كما سيأتي معنا في أبواب أخرى - نهى عن اتِّخَاذِ قَبْرِهِ عِيدًا وهذا قبل أن يكون هناك قبر، لِيَحْذَرَ النَّاسُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَجَزَى اللَّهُ الْقَائِمِينَ عَلَى هَذِهِ الدَّوْلَةِ خَيْرًا فِيمَا يَفْعَلُونَهُ مِنْ حِمَايَةِ قُبُورِ الصَّالِحِينَ وَتَسْوِيتِهَا وَبَقَائِهَا عَلَى أَصْلِهَا كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ - نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْتُبَ أَجْرَهُمْ -.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ» وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَهَى عَنْ اتِّبَاعِ سُنَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ: «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»<sup>١</sup>.

«السَّادِسَةُ: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ» فَهَم مَلْعُونُونَ عَلَى هَذَا وَعَلَى غَيْرِهِ، لَكِنْ مِنْ ضَمَنِ أَسْبَابِ اللَّعْنِ أَنَّهُمْ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ.

«السَّابِعَةُ: أَنَّ مُرَادَهُ تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ» أَيَّ أَنَّهُ أَرَادَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ التَّحْذِيرَ، وَإِلَّا مَا فَائِدَةُ ذِكْرِ الْإِخْبَارِ عَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَعَنِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ إِلَّا أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَحْذَرْنَا حَتَّى لَا نَقَعَ فِي سُنَنِهِمْ.

«الثَّامِنَةُ: الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ» وَهِيَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

«التَّاسِعَةُ: فِي مَعْنَى اتَّخَاذِهَا مَسْجِدًا» وَهُوَ أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ عِنْدَهَا وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدًا.

«الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنْ اتَّخَذَهَا وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الدَّرِيعَةَ إِلَى الشُّرْكِ

<sup>١</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْفَلْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٧٣٢٠)



قَبْلَ وَقُوعِهِ مَعَ خَاتَمَتِهِ» لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذَكَرَ بِدَلَالَةِ الْاِقْتِرَانِ أَنَّ الَّذِينَ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ مِنْ شَرَارِ الْخَلْقِ وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ.

«الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ: ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ: الرَّدُّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشْرُ أَهْلِ الْبِدْعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الشُّتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمْ الرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ، وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشَّرْكُ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ» الرَّدُّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ:

• الطَّائِفَةُ الْأُولَى: الرَّافِضَةُ فَقَدْ تَبَيَّنَ وَظَهَرَ، فَالرَّافِضَةُ لَا شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ وَخُرُوجِهِمْ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَأَقْلَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْمَكْفَرَاتِ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ وَهُوَ الطَّعْنُ فِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِمَّا بَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ، فَلَا تَجِدُ رَافِضِيًّا إِلَّا وَيَطْعُنُ فِي عَائِشَةَ بِهَذَا الطَّعْنِ، وَمَنْ فَعَلَ هَذَا فَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِ وَخُرُوجِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّهُ مُنْكَرٌ لِمَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، مُنْكَرٌ لآيَاتٍ فِي الْقُرْآنِ وَهِيَ بَرَاءَةُ عَائِشَةَ، فَكَيْفَ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْقُبُورَ وَهُمْ الَّذِينَ أَقَامُوا سُوقَهَا! وَكَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ أَنَّ الْمَفِيدَ لَهُ كِتَابٌ فِي «مَنَاسِكَ الْمَشَاهِدِ»، هَذِهِ الطَّائِفَةُ الْأُولَى.

• الطَّائِفَةُ الثَّانِيَّةُ: الْجَهْمِيَّةُ، وَمِنْ أَيْنَ نَأْخُذُهَا؟ ذِكْرُ: الْخَلَّةُ، لِأَنَّ الْخَلَّةَ نَوْعٌ مِنَ الْمَحَبَّةِ، وَأَوَّلُ صِفَةٍ أَنْكَرْتَهَا الْجَهْمِيَّةُ هِيَ الْمَحَبَّةُ - كَمَا ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَأَوَّلُ مَنْ نَطَقَ وَتَفَوَّهَ بِهَا: هُوَ الْجَعْدُ بْنُ دِرْهَمٍ - قَبْلَ الْجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ -، حَتَّى أَنَّ خَالِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيَّ لَمَّا ذَكَرَ عِلَّةَ قَتْلِهِ لِلْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ قَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ ضَحُّوا تَقَبَّلَ اللَّهُ ضَحَايَاكُمْ فَإِنِّي مُضَحِّ بِالْجَعْدِ بْنِ دِرْهَمٍ، إِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَتَّخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَمْ

يُكَلِّمُ مُوسَى تَكْلِيمًا، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الْجَعْدُ عُلوًّا كَبِيرًا<sup>١</sup> قَصَّته رُويت بطرقٍ وأفراد، وإذا نظرت إلى آحادها رأيت فيها ضعفًا وعللاً، لكن لم يُضعَّفها أهل العلم لأنَّها من حوادث التَّاريخ التي لا نكير فيها، وإن جاءت من جهة الأفراد في أسانيدِها مقال، ويُخطئ بعض طلبة العلم في التَّعامل مع هذه الأسانيد -للأسف الشديد-، وأوَّل مَنْ تعرَّض لهذه القِصة -على مدار أربعة عشر قرنًا-: الشَّيخ جمال الدِّين القاسمي رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو في هذا الباب -في باب الأشعريَّة والتَّجهم- لا يخلو من مقال، ثمَّ تبعه بعض الباحثين: كمشهور حسن سلمان -وما شابه ذلك- على تضعيف هذه القِصة، وهذه القِصة تناقلها العلماء بما يُغني عن أسانيدِها كما يذكر الحافظ ابن عبد البر؛ وهذه الطَّريقة مُستفادةٌ منه، فأبو عمر ابن عبد البر المالكي رَحِمَهُ اللَّهُ يذكر في بعض الأشياء وبعض الأحداث يقول: (شُهْرَةٌ يُسْتَعْنَى بِهَا عَنِ الْإِسْنَادِ)<sup>٢</sup> يعني أَنَّهُ مشهور في الأُمَّة ومتعارفٌ عليه ومعروفٌ.

الشَّاهد أَنَّ الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر الطَّائفة الثَّانية: الجهميَّة؛ والجهميَّة الَّذِينَ يُنكرون أسماء الله وصفاته إنكارًا محضًا أيضًا كُفَّار، وقد حكى الطَّبري اللالكائي -صاحب كتاب «أصول اعتقاد أهل السُّنة والجماعة»- أكثر من خمسين عالمًا كلُّهم كُفَّروا الجهميَّة الخالصة، وهذا إجماع، ولهذا يقول الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلَقَدْ تَقَلَّدَ كُفْرَهُمْ خَمْسُونَ فِي  
وَاللَّكَايِي الْإِمَامُ حَكَاهُ عِنْدَ  
عَشْرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الْبُلْدَانِ  
هُم بَلَّ حَكَاهُ قَبْلَهُ الطَّبراني

<sup>١</sup> "منهاج السنة" لابن تيمية رحمه الله (٣٠٩/١)

<sup>٢</sup> "التمهيد" (٢٩٠/٢٤)

وَلَقَدْ تَقَلَّدَ كُفْرَهُمْ خَمْسُونَ فِي... عَشْرٍ) يعني خمسمائة عالم، حكاهم الطبراني وحكاهم غيره، وصنّف فيها كتب عن كُفر الجهميّة.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ» نسأل الله أن يلفظ بنا.

«الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَا أَكْرَمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ» وهذه منزلة نالها هو وأبوه -أبو الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ-: إبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ» ما فيه شك، والمحبة لها أفرادٌ وآحادٌ، وابن القيم كما ذكرت لكم ذكر مراتبها وأنها عشرة ومنها: الخلّة أعلاها.

«الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصَّدِيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ» وأفضل الأئم بعد الأنبياء بالإجماع، ليس أفضل من الصحابة فقط، بل ليس في أصحاب الأنبياء من هو كأبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فليس بعد منزلة الأنبياء إلا منزلة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ» لَأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمَرَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وأمر بسدّ كلّ خوخة إلا خوخته التي كانت المدخل إلى المسجد<sup>١</sup>، وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»<sup>٢</sup>، لأنّ هذا واقعٌ ببعض روايات الحديث إلا أنّ الشيخ لم يذكره.

## سؤال وجواب

<sup>١</sup> قَالَ ﷺ: (لَا يَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ خُوخَةٌ إِلَّا خُوخَةُ أَبِي بَكْرٍ) متفقٌ عليه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٣٩٠٤)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

**١ مسألة:** ما حكم الصَّلَاة في المسجد الَّذِي فِيهِ قَبْرٌ أَوْ فِيهِ قُبُورٌ؟

**قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:** المشهور في مذهب الحنابلة وهو مذهب الظَّاهِرِيَّة وهو اختيار عامَّة مشايخنا في هذا العصر على أَنَّ الصَّلَاةَ باطِلَةٌ لَا تَصِحُّ، وَأَنَّ عِلَّةَ النَّهْيِ هِيَ أَنَّهُ وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكَ.

• وبعض أهل العلم يرى أَنَّ الصَّلَاةَ مكروهة.

• وبعضهم يرى أَنَّهَا محرَّمة.

وبعضهم يقول بَأَنَّ عِلَّةَ النَّهْيِ هِيَ النَّجَاسَةُ الَّتِي تَحْصُلُ بِسَبَبِ وجود المقبورين عند تحلُّل أجسادهم، وهذا ليس بصحيح.

والكلام على هذا يطول.

**٢ السؤال:** ما حكم المسجد الَّذِي فِي سَاحَتِهِ قَبْرٌ؟

**الجواب:** إذا كانت في أصل المسجد وفي حدوده فَإِنَّهَا دَاخِلَةٌ فِيهِ وَلَوْ كَانَتْ فِي الضَّاحِي، الشَّرْطُ أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدُ مُسْتَقِلًّا عَنِ الْقَبْرِ اسْتِقْلَالًا تَامًّا لَا فِي أَمَامِهِ وَلَا فِي خَلْفِهِ، لِأَنَّهُ فِي الْمَسْجِدِ؛ وَحُكْمُ الصَّرْحِ وَالضَّاحِي أَنَّهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ مَفْصُولًا بِجِدَارٍ إِمَّا مِنْ الْأَمَامِ أَوْ مِنَ الْخَلْفِ لَا يَدْخُلُ فِيهِ أَنَّهُ فِي الْمَسْجِدِ.

**٣ السؤال:** ما حكم الصَّلَاة في مكانٍ دَاخِلِ الْمَقْبَرَةِ إِذَا كَانَتْ الْقُبُورُ فِي جِهَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَيُوجَدُ فَرَاغٌ فِي جِهَةٍ أُخْرَى؛ فَيُصَلِّي الشَّخْصُ فِي الْجُزْءِ الْخَالِي مِنَ الْقُبُورِ؟

**الجواب:** لا؛ نهى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن الصَّلَاةِ في المقبرة: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ»<sup>١</sup> كما عند التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِلَى نَسَانِ يَتَنَحَّى وَيُبْعَدُ، وَقَدْ جَاءَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى أَنَسًا يُصَلِّي إِلَى قَبْرِ فَقَالَ: (الْقَبْرُ الْقَبْرُ) وَأَنَسٌ لَا يَدْرِي أَنَّ أَمَامَهُ قَبْرًا كَانَ يَظُنُّ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُ: (الْقَمَرُ الْقَمَرُ)<sup>٢</sup> فَظَنَرَ أَنَسٌ؛ فَلَمَّا أَنهى الصَّلَاةَ أَخْبَرَهُ بِأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْقَبْرِ، وَهَذَا مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَى الْقُبُورِ.



<sup>١</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٣١٧)، من حديث أبي سعيد الخدري

<sup>٢</sup> "صحيح البخاري / كتاب الصلاة" (٢٥٢/١) بلفظ: (وَرَأَى عُمَرُ: أَنَسٌ بْنُ مَالِكٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: الْقَبْرُ الْقَبْرُ) اهـ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْأَثَرُ الْمَذْكُورُ عَنْ عُمَرَ زَوَيْنَاهُ مُؤْصُولًا فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ وَلَفْظُهُ: بَيِّنَمَا أَنَسٌ يُصَلِّي إِلَى قَبْرِ نَادَاهُ عُمَرُ: "الْقَبْرُ الْقَبْرُ"، فَظَنَّ أَنَّهُ يَعْنِي الْقَمَرَ، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ يَعْنِي الْقَبْرَ جَازَ الْقَبْرَ وَصَلَّى، وَلَهُ طَرُقٌ أُخْرَى يَبَيِّنُهَا فِي "تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ" مِنْهَا مِنْ طَرِيقِ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ: "فَقَالَ بَعْضُ مَنْ يَلِينِي: إِنَّمَا يَعْنِي الْقَبْرَ، فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ") "فتح الباري" (٥٢٤/١)



قال المصنف رحمه الله:

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ

يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

وَلابن جرير بسنده: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: «أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ» [النجم] قَالَ: «كَانَ يَلْتُمُ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ».

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوَزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كَانَ يَلْتُمُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ» رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا هو الباب الثالث من الأبواب التي عقدها في بيان ما جاء من الفتنة بالقبور، وقلنا في الباب السابق أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ نَوَّعَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - كما ذكر الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي «التَّيْسِيرِ»<sup>١</sup> - مِنْ شِدَّةِ الْفِتْنَةِ بِهَا، فَلشِدَّةِ الْفِتْنَةِ بِالْقُبُورِ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَبَوَابًا

<sup>١</sup> قال الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (نَوَّعَ الْمَصْنُفُ التَّحْذِيرَ مِنَ الْإِفْتِنَانِ بِالْقُبُورِ، وَأَخْرَجَهُ فِي أَبْوَابٍ مُخْتَلِفَةٍ، لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي الْقُلُوبِ، وَأَحْسَنَ فِي التَّعْلِيمِ، وَأَعْظَمَ فِي التَّزْهِيهِ، فَإِذَا كَانَ قَصْدُ قُبُورِ الصَّالِحِينَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ عِنْدَهَا فِيهِ مِنَ التَّنْهِي وَالْوَعِيدِ مَا سَيَفُتُّ بِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَكَيْفَ بِعِبَادَةِ أَزْيَانِهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَاعْتِبَادِهَا لِذَلِكَ فِي الْيَوْمِ وَالْأَسْبُوعِ وَالشَّهْرِ مَرَّاتٍ كَثِيرَةٍ؟) "تيسير العزيز الحميد" (٢٦٦)

متنوعة، ولم ينته بعد بل لا زال يذكر أبواباً وسيذكر أبواباً أخرى، وهذه الأبواب كلها متعلّقة بشدّة الفتنة في القبور، وتذكرون أنّ الباب الذي مضى معنا قبل باب هو: «**بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ**» والباب الذي يليه هو: «**بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟**».

• وهناك ذكرنا خمسة أوجه في الجواب على شبهة القبر النبويّ:

• **أوّلاً:** أنّه لا يمكن أن يقع استقبال للقبر في المسجد أبداً، وهذا يشهد له الواقع في كلّ زمان.

• **ثانياً:** أنّ النبيّ عليه الصّلاة والسّلام قُبر في حُجرة عائشة ولم يُقبر في المسجد بالإجماع، ولم تكن الحُجرة في المسجد، وليس لها حكم المسجد.

• **ثالثاً:** أنّ العلماء الذين عاصروا هذه الحادثة لم يرضوا بها ولم يقبلوها ونهوا عنها، ومن أشهرهم: سعيد بن المسيّب المتوفّى سنة أربع وتسعين.

• **رابعاً:** أنّها مسألة دوليّة وليست مسألة دليّة، وإنّما هذه من أفعال الملوك، وأفعال الملوك لا يُستدلُّ بها.

• **خامساً:** أنّ مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلّم لم يُبن على القبر، فهو مسجدٌ في حياته وقبل موته وبعد موته.

هذا الباب قال فيه المصنّف رحمه الله: «**بَابُ مَا جَاءَ**» يعني من النصوص الواردة في الكتاب والسنة.

«**أَنَّ الْغُلُوفَ**» الغلو - مرّ معنا تعريفه - : وهو مجاوزة الشّيء حدّه.



«فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ» لفظ القبر هنا أغلبي؛ وإلا فإنه قد لا يكون مقبوراً ويكون عند الناس فيه من الغلو في الصالحين، كأن يكون في تابوت أو في ضريح أو في غرفة أو في مشهد، لكن لما كان الأصل في الناس أنهم يُدفنون في قبورهم ذكر القبر، ولأن الفتنه بها أكثر من غيرها.

«الصَّالِحِينَ» الصالحين: جمع تصحيح أو جمع مذكّر سالم، لأي شيء؟ للصالح، والصالح هو اسم فاعل الصلاح -الذي قام به الصلاح-، وهذا هو الذي كان عليه المشركون الأولون في الأمم السابقة، وأمّا المتأخرون فقد عبدوا الصالحين وغير الصالحين كما ذكر شيخ الإسلام محمد بن وهّاب في «كشف الشبهات» -وهذا تقدّم معنا-.

«أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ» ما الذي يجعلها؟ قال: «يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ» يعني أنها تصير بدل أن كانت قبوراً تكرمةً للأموال؛ تصير أوثاناً تُعبد من دون الله.

«أَوْثَانًا» الأوثان جمع وثن، وجمهور أهل العلم على أن الوثن ما كان على صورة وغير صورة، فهو أعظم من الصنم:

• الصنم: ما وُضع على هيئة صورة؛ هذا يُسمّى صنماً.

• والوثن: أعظم؛ فيشمل الصورة، ويشمل القبر، ويشمل الشجر، ويشمل الحجر.

هذا ما عليه أكثر أهل العلم، وبعض أهل العلم يقول بأنهما بمعنى واحد: الصنم وثن، والوثن عندهم صنم.

قال: «أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ» والوثنية ملازمة للعبودية، فإذا كلمة: «مِنْ دُونِ اللَّهِ» هذه فيها نوع من التفسير الزائد، وقلنا بأن كلمة: «مِنْ دُونِ اللَّهِ» حيث وردت في القرآن تحتمل

معنيين:

• المعنى الأول: مع الله.

• والمعنى الثاني: دون الله استقلالاً.

بمعنى أن قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] حيث وردت:

• تحتل التشريك؛ بمعنى أنه يعبد الله ويعبد غيره معه.

• وتحتل الاستقلال؛ بمعنى أنه يعبد غير الله استقلالاً.

• مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن التوحيد إخلاصُ العبادة لله تعالى، وعبادة غير الله -ومنها الأوثان- شركٌ به، وهذا الكتاب معقودٌ لبيان التوحيد وبيان ما يُضادُّه، ومما يُضادُّ التوحيد: أن يعبد الإنسان غير الله.

• وأما مناسبة هذا الباب للباب قبله -وهو «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهُ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟»-: أن هذا الباب فيه زيادة تفسيرٍ أو ذكر بعض صور عبادة هذا القبر أو صاحب هذا القبر، هذه مناسبة الباب للباب قبله وللأبواب التي قبله.

والمصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ قال هنا: «رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ» مالك روى هذا الأثر عن عطاء بن يسار مُرسلاً -وعطاء بن يسار من التابعين-، وجاء هذا الحديث أيضاً مرفوعاً<sup>١</sup> وقد صحّحه جمعٌ من الأئمة: كابن أبي شيبه<sup>٢</sup> وشيخ الإسلام وابن القيم والألباني<sup>٣</sup>، لأنهم اعتبروه في الشواهد والمتابعات وجعلوه من الأحاديث المرسلة التي وُصِلَتْ في «موطأ»

<sup>١</sup> بلفظ: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) "مسند الإمام أحمد" (٧٣٥٨)

<sup>٢</sup> "مصنف ابن أبي شيبه" (٧٧٥٢)

<sup>٣</sup> "التمر المستطاب" (٣٦١/١)

الإمام مالك».

وقول النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هنا: «اللَّهُمَّ» هذه حيث جاءت هي بمعنى: يا الله.

إِنِّي إِذَا مَا حَدَّثَ الْمَا أَقُولُ: يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا

فحذفوا الياء وعوضوا عنها الميم: (اللَّهُمَّ) فهي دعاء.

وقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هنا: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ» يعني يقصده الناس للعبادة،

جزم شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>١</sup> وتلميذه ابن القيم وجميع أئمة الدعوة مثل الشيخ سليمان

بن عبد الله في «التيسير»<sup>٢</sup> والشيخ عبد الرحمن بن حسن في «الفتح»<sup>٣</sup> وهو الذي

سمعتُ شيخنا العلامة الفوزان حفظه الله يُقرّره مرّاتٍ: بأن الله تعالى أجاب دعاء

نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فلم يُعبد قبره قط، ولهذا قال الحافظ ابن القيم في «نونيته»:

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ

فهؤلاء العلماء قطعوا بأن الله جَلَّ وَعَلَا قد أجاب دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلم يُعبد قبره

ولم يستطع أحدٌ أن يتعبد قبر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو أن يتخذَه وثنًا.

«لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ» بأي نوعٍ من أنواع العبادة: من دعاءٍ أو استغاثةٍ أو ذبحٍ أو نذرٍ -

أو ما شابه ذلك -.

ثم بين النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حالة عبّاد القبور من الأمم السابقة وممن يتبعهم من هذه

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (واستجاب الله دعاءه رغم أنف المشركين الصّالين الذين يُستَهْجَونَ قَبْرَ غَيْرِهِ بِقَبْرِهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يَجْعَلُوهُ وَثَنًا يُحْجَى إِلَيْهِ وَيُدْعَى مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَاللَّهُ قَدْ أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ أَنْ يَصِلَ إِلَّا إِلَى مَسْجِدِهِ الَّذِي هُوَ بَيْتُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي بُنِيَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ وَخِذْهُ، لَا يَصِلُ إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْتِ) "الإخنائية" (٣٨٨)

<sup>٢</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (قد استجاب الله دعاء رسولِهِ ﷺ فَمَنَعَ النَّاسَ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى قَبْرِهِ لِئَلَّا يُعْبَدَ اسْتِجَابَةً لِدُعَاءِ رَسُولِهِ ﷺ) "تيسير العزيز الحميد" (٢٨٥)

<sup>٣</sup> "فتح المجيد" (٢٤٥)

الأُمَّة، فقال: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» مرَّ معنا في أحاديث الباب الماضي أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، ومرَّ معنا أيضًا في الباب الماضي أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وصفهم بأنَّهم شرار الخلق، وهذا كُلُّهُ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ الْقُبُورِ فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهَا، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ شِدَّةِ تَحْذِيرِهِ مِنَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَبَّهُ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَهَذَا الدُّعَاءُ مُتَضَمِّنٌ لِلنَّهْيِ -انْتَبِهْ لِهَذَا- لِأَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ» هَذَا فِيهِ تَضَمِينُ النَّهْيِ لِأَنَّهُ أَخْبَرَ بِدُعَائِهِ رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَنْ لَا يَجْعَلَ قَبْرَهُ وَثَنًا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قال المصنّف: «وَلَا بَنَ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ» وهو مجاهد بن جبر المكي -أبو الحجاج-، قال فيه سفيان الثوري: (إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ)<sup>١</sup> يعني أَنَّهُ يَكْفِيكَ، مع أَنَّهُ قَدْ لُوْحِظَ عَلَى مُجَاهِدٍ بَعْضُ الْمَخَالَفَاتِ فِي التَّفْسِيرِ، نَبَّهَ عَلَيْهَا الْحَافِظُ ابْنُ جَرِيرٍ وَنَبَّهَ عَلَيْهَا الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَكِنْ يُمَيِّزُ تَفْسِيرَ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ عَرَضَ الْمَصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَسْتَوْفِقُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَغَيْرُهُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ<sup>٢</sup>.

فالمصنّف يقول: «وَلَا بَنَ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ» وهذا الإسناد حسنٌ إلى مجاهد بن جبر المكي، «عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾» [النجم] قَالَ: كَانَ يَلْتُمُ لَهُمُ السَّوِيْقَ، فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ» وهذا التفسير لا يستقيم إلا مع هذه القراءة، فهذه الآية فيها قراءتان متواترتان للقراء السبعة:

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (١٥٩/٥)

<sup>٢</sup> قال مجاهد رحمه الله: (عَرَضْتُ الْمَصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، أَوْفَقْتُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ، وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا) (تفسير ابن جرير الطبري) (٨٥/١)

• القراءة الأولى: التَّخْفِيف ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم] وهي القراءة الَّتِي نَقَرَأُ بِهَا

حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ، وَشُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ، مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ.

• القراءة الثانية: التَّشْدِيدُ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم] عَلَى أَنَّهُ اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ اللَّتِّ

بِمَعْنَى أَنَّهُ الَّذِي كَانَ يَلْتُ لَهُمْ سَوِيقًا، وَالسَّوِيقُ نَوْعٌ مِنَ الطَّعَامِ، فَكَانَ هَذَا رَجُلًا صَالِحًا.

وَكَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِقُرُونٍ وَإِلَى أَنْ بُعِثَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعَظِّمُونَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ تَعْظِيمًا أَوْصَلَهُمْ إِلَى الْمُبَالَغَةِ وَالْغُلُوِّ وَالْخُرُوجِ عَنْ شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عِرَاءَ، هَلْ هَذَا إِهَانَةٌ لِلْبَيْتِ؟ فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ إِهَانَةٌ لَكِنْ فِي نِيَّتِهِمْ وَفِي قَصْدِهِمْ هُمْ أَنَّهُمْ يَرِيدُونَ تَعْظِيمَ الْبَيْتِ، فَقَالُوا إِنَّهُمْ لَا يَرِيدُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ بِمَلَابِسٍ عَصَا اللَّهَ بِهَا، انْظُرْ إِلَى هَذَا التَّعْظِيمِ مَعَ الْجَهْلِ، فَكَانُوا يَتَجَرَّدُونَ مِنْ هَذِهِ الْمَلَابِسِ وَيَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذَا: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف] يَعْتَقِدُونَ أَنَّ طَوَافَهُمْ بِالْبَيْتِ عِرَاءَ هُوَ التَّعْظِيمُ لِلْبَيْتِ.

وَلِهَذَا لَمَّا جَاءَ السَّيْلُ قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهَدَمَ الْبَيْتَ أَرَادُوا بِنَاؤَهُ، فَقَالُوا: (لَا تُدْخِلُوا فِي بِنَائِهَا مِنْ كَسْبِكُمْ إِلَّا طَيِّبًا، لَا يَدْخُلُ فِيهَا مَهْرٌ بَغِيٍّ، وَلَا بَيْعُ رَبِّاءٍ، وَلَا مَظْلَمَةٌ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ)<sup>١</sup> حَتَّى يَبْنُوا الْبَيْتَ، فَلَمَّا جَمَعُوا هَذَا الْمَالَ وَبَدَأُوا بِنَاءَ الْبَيْتِ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ مِنَ الْمَالَ الْحَلَالِ - مَا وَجَدُوا مَالًا حَلَالًا إِلَّا هَذَا -، فَاجْتَزَّؤُوا مِنَ الْبَيْتِ جِزَاءً وَأَخْرَجُوهُ وَبَنَوْهُ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ؛ وَهَذَا الْجِزَاءُ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِحِجْرِ إِسْمَاعِيلَ، وَهَذِهِ

<sup>١</sup> "السيرة لابن هشام" (١٩٤/١)

التَّسْمِيَةُ صَحِيحَةٌ؟ بَاطِلَةٌ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ إِسْمَاعِيلَ لَمْ يَرِ الْحِجْرَ أَصْلًا وَلَمْ يُوضَعْ فِيهِ وَلَمْ يَعْرِفْهُ وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَيْهِ، فَهُوَ يُسَمَّى الْحِجْرَ، وَلِهَذَا إِذَا طَافَ الْإِنْسَانُ فِي دَاخِلِهِ بَطْلَ طَوَافِهِ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ مِنْ دَاخِلِ الْبَيْتِ.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا أَنَّهُمْ كَانُوا يُعْظَمُونَ الْبَيْتَ، وَمِنْ تَعْظِيمِهِمْ لِلْبَيْتِ: تَعْظِيمُهُمْ لَزَوَارِهِ، فَكَانُوا يَتَنَافَسُونَ فِي وَضْعِ الْقَرَبِ مِنْ أَجْلِ الْحُجَّاجِ؛ خُصُوصًا بَعْضُهُمْ: فَبَعْضُهُمْ كَانَ فِي السَّقَايَةِ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ يَصْنَعُ الطَّعَامَ لِلْحَجَّاجِ وَمِنْ هَؤُلَاءِ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ يُسَمَّى بِاللَّاتِ.

❖ كَمَا ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ قَاعِدَةً فِي الْقِرَاءَاتِ: أَنَّ الْقِرَاءَتَيْنِ يُحْمَلَانِ عَلَى آيَتَيْنِ، إِذَا جَاءَ فِي الْآيَةِ قِرَاءَتَانِ فَهَذِهِ لَهَا حَكْمٌ وَلَهَا تَفْسِيرٌ، وَهَذِهِ لَهَا حَكْمٌ وَلَهَا تَفْسِيرٌ: ﴿وَجَدَهَا تَعْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦]، و﴿وَجَدَهَا تَعْرُبُ فِي عَيْنٍ حَامِيَةٍ﴾، هَذِهِ آيَةٌ وَهَذِهِ آيَةٌ - هَذَا تَفْسِيرٌ وَهَذَا تَفْسِيرٌ -، ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ﴾ و﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ﴾ يُحْمَلُ هَذَا عَلَى مَعْنَى وَهَذَا عَلَى مَعْنَى، و﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] و﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾ فَهَذَا حَكْمٌ وَهَذَا حَكْمٌ؛ وَهَكَذَا.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ يُعْظَمُ الْبَيْتَ وَيَصْنَعُ الطَّعَامَ لِأَهْلِهِ، فَلَمَّا مَاتَ مِنْ شِدَّةِ غُلُوِّهِمْ فِيهِ وَتَعَلَّقَ قُلُوبُهُمْ بِهِ اتَّخَذُوا لَهُ صَنْمًا وَعَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مَا عِبَادَتُهُمْ لَهُ؟ عُكُوفُهُمْ عِنْدَهُ، وَالْعُكُوفُ: هُوَ اللَّزُومُ، فَعُكِفُوا عِنْدَ قَبْرِهِ، وَهَذَا مِنْ صُورِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ: «وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ يُلْتَمَسُ السَّوِيْقُ لِلْحَاجِّ» وَهَذَا

الأثر رواه البخاري في «صحيحه» عن أبي الجوزاء -المصنف رحمه الله لم يُخرجه-، وهو بمعنى أثر مجاهد بن جبر المكي في تفسيرهم: ﴿اللَّاتُ﴾، فهذا فيه تنبيه إلى أن الغلو في الصالحين يُصيرهم معبودين من دون الله تبارك وتعالى.

• والشاهد من هذين الأثرين للباب أن من صور الغلو في الصالحين: أن يُعكف عند قبورهم وأن تُلزم عتباتهم، وإذا نظرت إلى مظاهر الغلو وصوره التي ذكرنا بعضها في الباب السابق والذي قبله -لأنها كثيرة-، الحافظ ابن كثير والحافظ الذهبي رحمهم الله تكلّموا -هذا في «السّير»<sup>١</sup> وهذا في «البداية والنهاية»<sup>٢</sup> -بكلامٍ متقارب جدًّا على قبر السيّدة نفيسة وأن لجهلة المصريين وعوامهم فيها من الشّرك ما يُخالف الشريعة من الذّبح والنذر والاستغاثة والدعاء والتمسّح عند الأعتاب، المظاهر القبورية هذه كثيرة جدًّا.

قال رحمه الله: «وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ) رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ» وهذا الحديث تكلّم فيه بعض أهل العلم وضعّفوه، والحديث محتملٌ للتّحسين مع غيره من الروايات والطّرق -يعني الشّواهد التي تشهد له-.

• ووجه الشّاهد منه أن النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام لعن زائرات القبور وأيضًا المتّخذين عليها المساجد وأيضًا المتّخذين عليها الشُّرج، واتّخاذ المساجد مرّ معنا في أحاديث كثيرة حتّى قطع بعض أهل العلم بأنّ أحاديث النّهي عن اتّخاذ القبور مساجد متواترة.

<sup>١</sup> قال الذهبي رحمه الله: (ولجهلة المصريين فيها اعتقاد يتجاوز الوصف، ولا يجوز بما فيه من الشّرك، وتُسجدون لها، وتُلمسُون منها المغفرة، وكان ذلك من دسائس دعاة العبيديّة) سير أعلام النبلاء (١٠٦/١٠)

<sup>٢</sup> قال ابن كثير رحمه الله: (وإلى الآن قد بالغ الغامّة في اعتقادهم فيها وفي غيرها كثيرًا جدًّا، ولا سيّما عوامٌ مصر فإنهم يُطلّقون فيها عباراتٍ بشيعةٍ مجازفةٍ تُؤدّي إلى الكُفر والشّرك، وألفاظاً كثيرةً تُنبغي أن يُعرفوا أنّها لا يجوز، وبما نسبها بعضهم إلى زَيْنِ العابدين وليست من سلالته، والذي ينبغي أن يُعتَقَد فيها ما يُلِيْقُ بِمُثْلِهَا مِنَ التّسَاءِ الصّالِحَاتِ، وأصلُ عبادة الأصنام من المَعَالاة في القُبُورِ وأصحابها، وقد أمر النّبيّ ﷺ بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ وَطَمْسِهَا، والمَعَالاة في البَشَرِ حَرَامٌ) «البداية والنهاية» (١٠٦/١٠)



والنَّهْي عن الإسراج جاء في هذا الحديث وقد ذكره طوائف كثيرة من أهل العلم بأنَّه من مظاهر الغلوِّ في القبور - حتَّى وإن لم يثبت هذا الحديث -، كابن حجر الهيتمي<sup>١</sup> وعامَّة أئمة الدَّعوة وشراح «كتاب التَّوحيد» أنَّ هذا من مظاهر الغلوِّ.

✽ بقي معنا مسألة زيارة النِّساء للقبور:

وهذه المسألة فيها ما هو محلُّ إجماع وفيها ما هو محلُّ خلاف، لكن قبل أن ندخل في محلِّ الإجماع وفي محلِّ الخلاف لا بدَّ من تقرير أمر تُفهم عليه المسائل إذا بُحثت: وهو أنَّ النَّظر إلى الأحكام الشرعيَّة لا بدَّ أن يُنظر من جهتين:

• من جهة الأصالة في الحُكم وبقائه دون نسخ.

• ومن جهة عُروض النَّسخ له.

فإذا فُهم هذا، فإنَّ الزِّيَّارة للقبور نهى النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنها نهياً مُطلقاً، كما جاء في «صحيح مسلم» أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ»<sup>٢</sup> هذا إخبارٌ منه عن نهيه عن زيارة القبور، فزيارة القبور نُهي عنها؛ ثمَّ بعد ذلك رخص فيها النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقال: «فَزُورُوا الْقُبُورَ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»<sup>٣</sup> وَبَيَّنَّ الْعِلَّةُ فِي زِيَارَتِهَا الَّتِي مَن تَجَاوَزَهَا تَجَاوَزَ حَدَّ الشَّرْعِ إِلَى الْغُلُوِّ، وَكُلُّ مَنْ تَجَاوَزَ حَدَّ الْمَشْرُوعِ فَهُوَ غَالٍ فِيهَا فَعَلَ.

جهات الإجماع:

• الجهة الأولى: أنَّ العلماء - كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ - أجمعوا على أنَّ

<sup>١</sup> انظر "الزَّواجر عن اقتراف الكبائر" (٢٧٣/١)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٩٧٧)

<sup>٣</sup> رواه مسلم (٩٧٦)

زيارة القبور إذا اشتملت على مخالفاتٍ ومنكراتٍ فإنَّها محرَّمة ولا تجوز؛ وهي منهيٌّ عنها، وهذه جهةٌ.

• الجهة الثانية: أنَّ شيخ الإسلام حكى إجماع أهل العلم على أنَّه لم يقل أحد منهم باستحباب زيارة القبور للنساء، لا تجد قائلًا يقول بالاستحباب في طبقات الأئمة - الفقهاء الأربعة، أتباع المذاهب الأربعة - لم يقل أحدٌ بأنَّ زيارة النساء للقبور مستحبة<sup>١</sup>. وإنَّما اختلفوا في إباحتها: هل هي مباحةٌ أو مكروهةٌ أو محرَّمةٌ؟

• القول الأوَّل: نسب القرطبي الكراهة إلى جماهير أهل العلم، وهو رواية عن الإمام أحمد، ورواية عن الإمام مالك رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وهذا نسبه إليهم القرطبي على أنَّها مكروهة<sup>٢</sup>.  
• القول الثاني: أنَّ زيارة النساء للقبور مباحة، وهذا قولٌ عند بعض المالكية وبعض الشافعية وهو مذهب الحنفية، أنَّها مباحة.

• القول الثالث: أنَّها محرَّمة ولا تجوز مطلقًا، وهذا قول طائفةٍ من الشافعية، وقول المالكية، وهو الذي اختاره النووي<sup>٣</sup> أصالةً، وقالوا بأنَّه يحرم زيارة النساء للقبور، ما دليهم على هذا؟ دليهم بقاء الأصل في حقِّ النساء، ما هو الأصل؟ «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ» وأنَّ النساء لم يدخلن في الرخصة بسبب هذه الأحاديث ونحوها.  
• ومن أهل العلم - طبعًا من المعاصرين - من قال بأنَّ النهي جاء عن التكرار -

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وما عَلِمْنَا أَنَّ أَحَدًا مِنْ الْأَئِمَّةِ اسْتَحَبَّ هُنَّ زِيَارَةَ الْقُبُورِ وَلَا كَانَ الْبَسَاءُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ يُخْرِجْنَ إِلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ كَمَا يُخْرِجُ الرِّجَالُ) "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٣٤٥/٢٤)

<sup>٢</sup> قال القرطبي رحمه الله: (وقولها: "هَيْبَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعَزَمْ عَلَيْنَا"، أي: لَمْ يُحَرِّمْ عَلَيْنَا وَلَمْ يُشَدَّدْ عَلَيْنَا، وظاهر كلامها أَنَّهُمْ تُحِينَ عَنْ ذَلِكَ نَهْيَ تَنْزِيهِ وَكَرَاهَةٍ، وَإِلَى مَنَعِ ذَلِكَ صَارَ جُهُولُ الْعُلَمَاءِ لِهَذَا النَّهْيِ، وَلِقَوْلِهِ ﷺ: "ارْجِعْنَ مَا زَوَّارَاتٍ غَيْرَ مَا زَوَّارَاتٍ"، وَإِلَيْهِ دَهَبَ ابْنُ حَبِيبٍ، وَكَرِهَهُ مَالِكٌ لِلشَّائِبَةِ، وَفِي الْأَمْرِ الْمُسْتَنَكِرِ..)" "المفهم" (٥٩١/٢)

<sup>٣</sup> قال النووي رحمه الله: (فِيهَا خِلَافٌ لِلْعُلَمَاءِ وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَوَّلُهَا لِأَصْحَابِنَا: أَحَدُهَا تَحَرُّمُهَا عَلَيْهِمْ لِجَدِيدٍ: "لَعَنَ اللَّهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ"، وَالثَّانِي: يُكْرَهُ، وَالثَّالِثُ: يُبَاحُ وَيُسْتَدَلُّ لَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَيُحَدِّثُ: "كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرَّوْزُهَا"؛ وَبِحَاجٍ عَنْ هَذَا بِأَنَّ "نَهَيْتُكُمْ" ضَمِيرُ دُكُورٍ فَلَا يَدْخُلُ فِيهِ الْبَسَاءُ عَلَى الْعَذَمَةِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَارِ فِي الْأَصُولِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "شرح صحيح مسلم" (٤٥/٧)

الكثرة - استدلالاً بحديث: «لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ»<sup>١</sup> هكذا بعضهم ضبطها: «زَوَّارَاتٍ»، والصَّحيح أنها بضمِّ الزَّاي والمعنى مختلف: «زَوَّارَاتٍ» فُعَلَّات؛ هذه يُراد بها الصَّيْغة المفردة دون مبالغة، وهذا قول كثيرٍ من أهل العلم نصُّوا عليه، وهناك جزءٌ في رسالة للشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ تكلَّم على هذه المسألة بكلامٍ فيه تحقيقٌ، الشَّاهد من هذا أنَّه (زَوَّارَات) هذه هي بمعنى (زَائِرَات) لا بمعنى صيغة المبالغة، هكذا رُويت اللَّفظة وهكذا أُريد بها.

واستشكل بعض أهل العلم حديثين:

• الحديث الأوَّل: ما جاء في «الصَّحيحين» من حديث أنس بن مالك أنَّ النَّبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مرَّ على امرأة وهي عند قبرٍ تبكي، فقال: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي»<sup>٢</sup>.

• الحديث الثَّاني: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَتِ الْقُبُورَ مَاذَا تَقُولُ؟ فَأَرْشَدَهَا النَّبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى أَنْ تَقُولَ الدُّعَاءَ المشهور: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ...»<sup>٣</sup> إلى آخره.

وقد ناقش العلماء هذين الدَّلِيلَيْنِ نقاشاً طويلاً، وأطال شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان توجيه هذين الحديثين؛ خلاصته: أَنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ نَهْيِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلنِّسَاءِ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَقَالُوا بِأَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهَذَا الْجَوَابُ لَوْ صَحَّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَصَحَّ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ لِأَنَّ النَّبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ الَّذِي رَأَى الْمَرْأَةَ وَلَمْ يَنْهَها عَنْ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُ جَاءَ فِي «الصَّحيحين» فِي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةٍ أَنَّهَا قَالَتْ:

<sup>١</sup> "صحيح الجامع" للألباني رحمه الله (٥١٠٩)

<sup>٢</sup> متَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (١٢٨٣)

<sup>٣</sup> رواه مسلم (٩٧٤)

(نُهِنَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا)<sup>١</sup>.

خلاصة الأمر في هذه المسألة: أنه إذا ترتب على زيارة النساء شيء من المنكرات تُمنع، كما اشترط بعض أهل العلم: أن تخرج تَفْلَةً -يعني غير متزينة، غير متطيبة- وأن لا تقول هُجْرًا -وهو القول الفاحش- أو تفعل بعض المنكرات؛ لأن قلوب النساء فيها من الضعف والخور الشيء الكثير الذي يؤدي بهن إلى التعلّق بالقبور، وهذا حاصل بكثرة.

فعلى كل حال المسألة هذه سمعتم الخلاف فيها والإجماع:

- الإجماع الأول: إذا كان هناك مخالفات أو منكرات أو أخطاء فإنه لا يجوز.
- والإجماع الثاني: أنه لم يقل أحد من أهل العلم باستحباب زيارة النساء للقبور.

✱ وعلى هذا فلا تُعرض المسلمة نفسها إلى زيارتها وليست مستحبة في حقها، بل قال المنذري في «الترغيب» أن قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا»<sup>٢</sup> إن هذا من خصائص الرجال ولا تدخل في هذا الخطاب النساء<sup>٣</sup>.

قال المصنف رحمه الله:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْأَوْتَانِ.

<sup>١</sup> متفق عليه، البخاري (١٢٧٨)، مسلم (٩٣٨).

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٩٧٧).

<sup>٣</sup> قال المنذري رحمه الله: (نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ نَهْيًا عَامًّا لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، ثُمَّ أُذِنَ لِلرِّجَالِ فِي زِيَارَتِهَا وَاسْتَمَرَ النَّهْيُ فِي حَقِّ النِّسَاءِ) "الترغيب والترهيب" (١٩٠/٤).

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا مِمَّا يُخَافُ وَقُوعَهُ.

الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذُ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللَّهِ.

السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهْمِّهَا: صِفَةُ مَعْرِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَوْثَانِ.

السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.

الْعَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.

قال شيخنا حفظه الله:

«الْأَوَّلَى: تَفْسِيرُ الْأَوْثَانِ» ما تفسيرها؟ على ما ذكرنا لكم: أَنَّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَرَى أَنَّ

الوثن والصنم بمعنى واحد، ومنهم مَنْ يقول:

• الصنم ما كان على صورة.

• والوثن أعم منه، على صورة أو على غير صورة.

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ» والعبادة مر معنا تفسيرها وبيانها في أول الكتاب.

ثُمَّ الْعِبَادَةُ هِيَ اسْمُ جَامِعٍ لِكُلِّ مَا يَرْضَى إِلَاهُ السَّامِعُ

كما قال الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللهُ، وشيخ الإسلام يقول: (الْعِبَادَةُ هِيَ اسْمُ جَامِعٍ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ، مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ)<sup>١</sup>.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا بِمَا يُخَافُ وَقُوعَهُ» لماذا ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللهُ هذه المسألة؟ لأنَّ من أشدَّ الشُّبُهَاتِ والمنازعات التي نازعه فيها القبوريون أَنَّهُم قالوا: (لَا يُمْكِنُ أَنْ تَرْجِعَ الْأُمَّةُ إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ) هذا الأصل في قولهم، كما قاله أحمد زيني دحلان -وغيره من المدافعين هذا الأمر-، ثُمَّ قال بعض المعاصرين والمتأخِّرين: (إِنَّهَا تَرْجِعُ وَتَعْبُدُ الْأَوْثَانَ لَكِنْ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ بِقَلِيلٍ) وهذا الحدُّ الزَّمَنِيُّ مِنْ أَيْنَ جَاءُوا بِهِ؟ لا دليل عليه وسيأتي الكلام على هذا والردُّ على هذه الشُّبُهَةِ في بابٍ سيعقده المصنِّف -بابٌ مستقلٌ: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ تَعْبُدُ الْأَوْثَانَ»- فهو ذكر هذه المسألة ليردَّ هذه الشُّبُهَةَ، لماذا استعاذ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ اتِّخَاذِ قَبْرِهِ عِيدًا؟ لماذا دعا الله عَزَّوَجَلَّ؟ لأنَّ هذا ممكن الوقوع، والشَّيْءُ إِذَا اسْتُعِيدَ مِنْهُ أَوْ دُعِيَ بِطَلْبِهِ أَوْ بَعْدَ طَلْبِهِ فَإِنْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى إِمْكَانِيَّةِ وَقُوعِهِ.

«الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ» يعني أنَّ قبور الأنبياء اتُّخِذَتْ مَسَاجِدَ، أَمَّا هُوَ فَقَدْ دَعَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ لَا يُجْعَلَ قَبْرُهُ عِيدًا.

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ

على ما مضى.

«الْخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللهِ» في قوله: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (١٤٩/١٠)

أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» أشد الغضب - نسأل الله العافية -.

«السادسة: وَهِيَ مِنْ أَهْمِّهَا: صِفَةُ مَعْرِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَوْثَانِ» وهي العكوف عند قبره ولزوم قبره، صور العبادة للقبور وأصحاب القبور والغلو فيهم كثيرة جدًا: الذبح، النذر، الاستغاثة، التبرك، أكل أتربتهم - وما أشبه ذلك -، ومنها: العكوف عند قبورهم، ولزوم قبورهم، وذكرنا لكم أَنَّ المفيد الرَّافِضِي صَنَّفَ لِلرَّافِضَةِ كِتَابًا سَمَّاهُ «مناسك المشاهد»!

«السابعة: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ» هذا الرَّجُلُ رَجُلٌ صَالِحٌ عَلَى الْقَوْلِ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ، فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ﴾ فعلى هذه القراءة يكون اسمًا لرجلٍ صالحٍ.

«الثامنة: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ» هناك قاعدة يُرَدِّدُهَا بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ يَقُولُونَ: (الْأَسْمَاءُ لَا تُعَلَّلُ) ما معناها؟ يقولون: (الْإِسْمُ لَيْسَتْ لَهُ حَقِيقَةٌ وَلَا يُعَلَّلُ) - طبعًا في غير أسماء الله وأسماء رسوله وأسماء القرآن والأسماء التي جاءت شرعية - ولكن هذه القاعدة فيها نظرٌ، وإن كان قد رَدَّدَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَفَاضِلِ وَالْمَشَايخِ، إِلَّا أَنَّهَا قَاعِدَةٌ فِيهَا نَظَرٌ، وَإِذَا قَرَأْتَ كَلَامَ الْحَافِظِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ مِنْ كِتَابِهِ «زَادَ الْمَعَادَ» تَبَيَّنَ لَكَ هَذَا النَّظَرُ مِنْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ لَهَا أَثَرٌ عَلَى أَصْحَابِهَا، وَلِذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ تَسْمِيَةِ: (رَبَاحٍ) وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَبَعْضُهُمْ أَخَذَ رِسَالَةَ جَامِعِيَّةٍ فِي الْمَاجِسْتِيرِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَلْقَابِ.

«التاسعة: لَعْنُهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ» يعني أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَعَنَهُنَّ.

فإذا قلت: (هَذِهِ زِيَارَةٌ وَلَيْسَتْ عِبَادَةً؟) الجواب: أَنَّهَا تُفْضِي بِهِنَّ إِلَى هَذَا لِمَا يَقَعُ فِي



قلوبهنَّ مِنَ الضَّعْفِ، فهو وسيلة.

«الْعَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا» يعني لعنه مَنْ أَسْرَجَ هذه القبور: وضع عليها الشُّرُج والقناديل والمصابيح -وما شابه ذلك-، لكن إذا دَفَنَ النَّاسُ بِاللَّيْلِ واحتاجوا إلى المصابيح فإنَّ هذا جائز.

### سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

١ **السُّؤَالُ:** ما حُكْمُ الشُّرُجِ الَّتِي تَوْضَعُ فِي الشُّوَارِعِ أَوِ الْمَنَازِلِ الْمُطَلَّةِ عَلَى الْمَقَابِرِ؟

**الْجَوَابُ:** العلماء عندهم قاعدة يقولون: (يُثْبِتُ تَبَعًا مَا لَا يَثْبُتُ إِسْتِقْلَالًا).

وَمِنْ مَسَائِلِ الْأَحْكَامِ فِي التَّبَعِ يَثْبُتُ لَا إِذَا اسْتَقَلَّ فَوْقَ

فهذه الإنارات وهذه الإضاءة والأعمدة لم تُتَّخَذْ لأجل المقابر ولا لأجل القبور لكنَّها دخلت فيها ضمناً، طبعاً القبور كانت في القديم لا تدخل في المدن ولا تدخل في القرى وإنَّما يكون بينها وبين المنازل وبين المساجد مفازة -تكون بعيدة-، وهذا الَّذِي أدركناه في بلادنا إلى قريب، ثُمَّ الْآنَ لَمَّا تَوَسَّعَتِ النَّاسُ وَكَثُرَتِ الْمَنَازِلُ دخلت المقابر في أوساط المدن، فإذا اتَّخَذَ النَّاسُ الشُّرُجَ أَوْ وَضَعُوا سُرُجًا عَلَى مَنَازِلِهِمْ أَوْ عَلَى سَقُوفِ بَيْوتِهِمْ أَوْ عَلَى الْأَعْمَدَةِ الَّتِي تَتَّخِذُهَا الْحُكُومَاتُ مِنْ أَجْلِ إِضَاءَةِ الطُّرُقِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا أَبَدًا.

٢ **السُّؤَالُ:** هل يُقَالُ دُعَاءُ زِيَارَةِ الْمَقَابِرِ لِمَنْ مَرَّ بِهَا غَيْرِ قَاصِدٍ زِيَارَتِهَا؟

**الْجَوَابُ:** المسألة فيها خلاف بين أهل العلم فيما إذا كان مَرًّا هَلْ يَقُولُ الدُّعَاءُ أَوْ لَا

يقوله؟ وسمعتُ شيخنا الفوزان يقول بأنَّه يقول الدُّعاء ولو لم يكن قاصداً للزيارة.

**٣ مسألة:** القبة الخضراء على قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

**قال شيخنا حفظه الله:** هذه عملها المتأخرون -العبيديون- تقريباً سنة سبعمائة وشيء، وهناك رسالة للشيخ مقبل رحمه الله وهي من أوَّل مؤلفاته -مطبوعٌ ضمن «الطليعة»- حول القبة المبنية على قبر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

**وقال في ورث لآخر:** قال الصنعاني في «تطهير الاعتقاد» لما تكلم على مسألة القبر والمسجد والقبة قال: (هذه أمورٌ دُولِيَّةٌ لَا دَلِيلِيَّةٌ)<sup>١</sup> لأنَّ الدليل في الكتاب والسنة؛ فلا تحتج بفعل أميرٍ ولا مسؤولٍ على شيءٍ؛ لا.



<sup>١</sup> قال الصنعاني رحمه الله: (فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا قَبْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَمِرَتْ عَلَيْهِ قُبَّةٌ عَظِيمَةٌ أُنْفِقَتْ فِيهَا الْأَمْوَالُ؟ قُلْتُ: هَذَا جَهْلٌ عَظِيمٌ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْقُبَّةَ لَيْسَ بِنَاوِيهَا مِنْهُ ﷺ، وَلَا مِنْ أَصْحَابِهِ، وَلَا مِنْ تَابِعِيهِمْ، وَلَا تَابِعِي التَّابِعِينَ، وَلَا مِنْ عُلَمَاءِ أُمَّتِهِ وَأَتَمَّةِ مِلَّتِهِ، بَلْ هَذِهِ الْقُبَّةُ الْمَعْمُولَةُ عَلَى قَبْرِ ﷺ مِنْ أَتْبَاعِهِ بَعْضُ مُلُوكِ مِصْرَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَهُوَ فَلَاوُونُ الصَّالِحِي، الْمَعْرُوفُ بِالْمَلِكِ الْمَنْصُورِ، فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، ذَكَرَهُ فِي "تَحْقِيقِ النُّصَرَةِ بِتَلْخِيصِ مَعَالِمِ دَارِ الْهِجْرَةِ"، فَهَذِهِ أُمُورٌ دُولِيَّةٌ لَا دَلِيلِيَّةٌ يَتَّبَعُ فِيهَا الْآخِرُ الْأَوَّلُ) "تطهير الاعتقاد" (٨٤)



قال المصنف رحمه الله:

**بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ  
التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشَّرِّكَ**

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] الْآيَةُ.  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا،  
وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ  
حَسَنٍ، رَوَاهُ ثِقَاتٌ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاةُ، وَقَالَ: «**أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي  
أَيْنَمَا كُنْتُمْ**» رَوَاهُ فِي «الْمُخْتَارَةِ».

قال شيخنا حفظه الله:

في باب السابق قال رحمه الله: «**بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوفَ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا  
تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ**» ثم ذكر هذا الباب، وقلنا في الدُّرُوسِ الْمَاضِيَةِ أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي  
هَذَا الْكِتَابِ - كما ذكر حفيده الشَّيْخُ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - نَوَّعَ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْقُبُورِ

والتَّحذِيرُ مِنَ الْفِتْنَةِ فِيهَا لَشِدَّةِ الْفِتْنَةِ الْوَاقِعَةِ بِهَا، وَمِنْ هَذَا التَّنْوِيعِ أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَذْكُرُ هَذِهِ الْأَبْوَابَ بَابًا تَلُو الْبَابَ، وَالشَّرِيعَةُ قَاعِدَتُهَا الْعَامَّةُ أَنَّهُ كُلَّمَا تَظَافَرَتِ الْأَدَلَّةُ وَتَكَاثَرَتِ كُلَّمَا دَلَّ ذَلِكَ عَلَى الْعَنَاءِ وَالرَّعَايَةِ لِهَذَا الْبَابِ، وَهَذَا الْبَابُ قَالَ فِيهِ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَابِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشَّرِّ».

«بَابُ مَا جَاءَ» يَعْنِي بَابُ مَا جَاءَ مِنَ النُّصُوصِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

«فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَابِ التَّوْحِيدِ» حِمَايَةُ: مَأْخُوذَةٌ مِنَ الْحِمَى، وَهِيَ مَا يَحْمِي بِهِ الْإِنْسَانُ مَالَهُ أَوْ سُلْطَانَهُ، كَمَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: «أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ»<sup>١</sup> فَهَذِهِ الْحِمَى مَا يُحْمَى بِهَا الشَّيْءُ، فَالْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ بَأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَمَى جَنَابِ التَّوْحِيدِ.

وَالْجَنَابُ: هُوَ النَّاحِيَةُ مِنَ الشَّيْءِ، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَمَى جَنَابِ التَّوْحِيدِ يَعْنِي نَاحِيَةَ التَّوْحِيدِ.

«الْمُصْطَفَى» هَذَا الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَبَّرَ بِهَذَا التَّعْبِيرِ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ اسْمُ الْمُصْطَفَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّهُ وَصِفٌ لَهُ، وَهَذَا لَا إِشْكَالَ وَلَا شَكَّ فِيهِ لِأَنَّ الْمُصْطَفَى هُوَ الْمَخْتَارُ، الصَّفْوَةُ مِنَ الشَّيْءِ يُقَالُ لَهَا: مُصْطَفَى، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُصْطَفَى بَلَا شَكٍّ اخْتَارَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾ [النمل: ٥٩]، لَكِنْ هَلْ ثَبَّتَتْ تَسْمِيَتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهَذَا؟ جَاءَ فِي «الْمُسْنَدِ» مِنْ حَدِيثِ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْفَرْقُ لِلْمُسْلِمِ (١٥٩٩)

عوف بن مالك أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لليهود: «وَأَنَا النَّبِيُّ الْمُصْطَفَى»<sup>١</sup> وهذا الحديث يُصَحِّحُه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «صَحِيح السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ»، فَهُوَ اسْمٌ لَهُ وَوَصْفٌ لَهُ.

ولهذا سُئِلَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ الْفُوزَانُ: هَلِ الْمُصْطَفَى مِنْ أَسْمَائِهِ أَوْ هُوَ صِفَةٌ لَهُ؟ قَالَ: (هُوَ اسْمٌ وَصِفَةٌ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ)، أَمَّا الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ فَقَدْ سُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: (لَيْسَ اسْمًا مِنْ أَسْمَائِهِ وَلَكِنَّهُ مِنْ أَوْصَافِهِ يُوصَفُ بِهِ) وَإِذَا ثَبِتَ حَدِيثُ عُوفِ بْنِ مَالِكٍ فَإِنَّهُ فَيَصِلُ فِي هَذَا الْبَابِ.

«جَنَابُ التَّوْحِيدِ» قُلْنَا: هُوَ النَّاحِيَةُ، «وَسَدَّهُ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشَّرِّ» كُلَّ طَرِيقٍ دُونَ اسْتِثْنَاءٍ.

- هَذَا الْبَابُ مَنَاسِبُهُ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَنَّ الْوَسَائِلَ الْمُقْضِيَةَ إِلَى الشَّرِّ الْأَكْبَرِ:
- إِمَّا أَنْ تَكُونَ شَرَكًا أَصْغَرَ عَلَى حَدٍّ مَا ضَبَطَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرٍ السَّعْدِيُّ، فَإِنَّهُ ضَبَطَ الشَّرَّكَ الْأَصْغَرَ بِأَنَّهُ كُلُّ وَسِيلَةٍ أَوْصَلَتْ إِلَى الشَّرِّ الْأَكْبَرِ.
- وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنَ الْكِبَائِرِ، كَمَا قَطَعَ بِهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ فِي «فَتْحِ الْمَجِيدِ»، فَإِنَّهُ قَالَ بِأَنَّ الْوَسَائِلَ الْمُقْضِيَةَ إِلَى الشَّرِّ الْأَكْبَرِ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَهَذَا أَيْضًا ظَاهِرٌ.

فَكُلُّ مَا أَوْصَلَ إِلَى الشَّرِّ الْأَكْبَرِ فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ شَرَكًا أَصْغَرَ أَوْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَالْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا كَانَ الشَّرُّ قَدْ لَا يُقْصَدُ بِذَاتِهِ - أَنْ يُشْرَكَ الْإِنْسَانُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنْ يُوَاقَعَ الشَّرُّ بَعِينَهُ - وَلَكِنَّهُ يَفْعَلُ أَفْعَالًا تُفْضِي بِهِ إِلَى الْوُقُوعِ فِي الشَّرِّ

<sup>١</sup> قَالَ ﷺ: (فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَنَا الْحَاشِرُ وَأَنَا الْعَاقِبُ وَأَنَا النَّبِيُّ الْمُصْطَفَى، آمَنْتُمْ أَوْ كَذَبْتُمْ) "صَحِيحُ السَّيْرَةِ" لِلْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ (٨٠).

الأكبر ذكر هذا الباب، وهذا الباب من أعظم وأجل أبواب «كتاب التوحيد» بل لو قلنا بأنه أجمع أبوابه ما بالغنا، لماذا؟ لأنه راجع إلى قاعدتين فقهيّتين عظيمتين:

• القاعدة الأولى: هي قاعدة سدّ الذرائع، وهذه القاعدة اعتنى بها العلماء اعتناءً كبيراً، وذكر لها الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تسعةً وتسعين دليلاً، هذه الأدلة كلّها تدلُّ على رعاية الشريعة لسدّ الذرائع المفضية إلى مخالفة الشرع، وأعظمها وأجلها: مخالفة ومناقضة التوحيد أو ما يُنقص التوحيد، فذكر تسعةً وتسعين دليلاً<sup>١</sup>، ثم قال: (بَابُ سَدِّ الذَّرَائِعِ أَحَدُ أَرْبَاعِ التَّكْلِيفِ، فَإِنَّهُ أَمْرٌ وَنَهْيٌ، وَالْأَمْرُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا مَقْصُودٌ لِنَفْسِهِ، وَالثَّانِي وَسِيلَةٌ إِلَى الْمَقْصُودِ، وَالنَّهْيُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا مَا يَكُونُ الْمُنْهَى عَنْهُ مَفْسَدَةً فِي نَفْسِهِ، وَالثَّانِي مَا يَكُونُ وَسِيلَةً إِلَى الْمَفْسَدَةِ، فَصَارَ سَدُّ الذَّرَائِعِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى الْحَرَامِ أَحَدُ أَرْبَاعِ الدِّينِ)<sup>٢</sup>.

هذه القاعدة -قاعدة سدّ الذرائع- دلّ عليها الكتاب والسنة والإجماع في الجملة، لأنّ الشافعيّة رَحِمَهُمُ اللهُ يُنازعون فيها من جهة التنظير لكن من جهة التطبيق لا يُخالفون فيها، ومن تأمل مذهب الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ عرف هذا، وأمّا الإمام مالك فمذهبه هو أصل قاعدة سدّ الذرائع، فأعظم المذاهب اعتناءً بقاعدة سدّ الذرائع: هو مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ، وكذلك مذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ، كما نصّ عليه ابن بدران قال: (سدّ الذرائع هو قول مالك وأصحابنا)<sup>٣</sup>، أمّا الحنفية فلا يُراعون هذا الباب، فالأئمة من حيث الجملة مجمعون على استعمال قاعدة سدّ الذرائع، وذكرت لكم أنّ ابن القيم أوصل أدلتها إلى تسعةً وتسعين دليلاً ممّا يدلُّ على تضافر أدلتها وكثرتها.

<sup>١</sup> انظر "إعلام الموقعين" (١١٠/٣)

<sup>٢</sup> "إعلام الموقعين" (٦٦/٥)

<sup>٣</sup> "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد" لابن بدران رحمه الله (٢٩٦)

وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَسَمَ الْكَلَامَ عَلَى قَاعِدَةٍ سَدَّ الذَّرَائِعَ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ، لَكِنْ لَوْ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهَا مِنْ نَاحِيَةِ أُصُولِيَّةٍ وَقَوَاعِدِ فِقْهِيَّةٍ سَنُخْرِجُ مِنْ أَصْلِ الدَّرْسِ، الْمُهْمُّ أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ اعْتِنَاءَهُ بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ أَبْوَابِ الشَّرِيعَةِ، فَإِذَا كَانَتْ الشَّرِيعَةُ حَرَّمَتْ بَيْعَ الْعَنْبِ لِمَنْ يَتَخَذُهُ خَمْرًا فَلَيْنَ جَاءَتْ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ الْمَوْصِلَةَ إِلَى الشَّرِّكَ وَعِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ هَذَا مِنْ بَابِ أَعْظَمِ وَأَوَّلَى.

• الْقَاعِدَةُ الثَّانِيَّةُ الَّتِي يَرْجِعُ إِلَيْهَا هَذَا الْبَابُ وَهِيَ رَاجِعَةٌ أَيْضًا إِلَى قَاعِدَةِ سَدِّ الذَّرَائِعِ - وَمَشْرُكَةٌ مَعَهَا -: هِيَ أَنَّ الْوَسَائِلَ لَهَا أَحْكَامُ الْمَقَاصِدِ، فَوْسِيلَةُ الْوَاجِبِ وَاجِبَةٌ، وَوَسِيلَةُ الْمَحْرَمِ مُحْرَمَةٌ، وَوَسِيلَةُ الْمَكْرُوهِ مَكْرُوهَةٌ، فَالْعَبْدُ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا يُفْضِي بِهِ إِلَى ارْتِكَابِ مُحْرَمٍ أَوْ تَرْكِ وَاجِبٍ فَإِنَّهُ قَدْ أَتَى بِحِيلَةٍ، وَهَذَا يُسَدُّ عَلَيْهِ الْبَابَ، وَتَطْبِيقَاتُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ كَثِيرَةٌ جَدًّا وَكَبِيرَةٌ لِلْغَايَةِ، حَتَّى أَنَّ الشَّاطِطِي رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ أَنَّ مِنَ الْوَاجِبِ تَرْكُ بَعْضِ الْأُمُورِ الْمَشْرُوعَةِ بِسَبَبِ أَنَّهَا تَصِيرُ وَسِيلَةً إِلَى الْمَحْرَمِ - وَأَطَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْكَلَامِ عَلَيْهَا فِي كِتَابِهِ «الْمُوَافَقَاتُ» -<sup>١</sup>.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا أَنَّ هَذَا الْبَابَ بَابٌ عَظِيمٌ: فَكُلُّ طَرِيقٍ أَوْصَلَ إِلَى الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ يَجِبُ أَنْ يُسَدَّ، وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ يَحْتَاجُهَا طَالِبُ الْعِلْمِ خُصُوصًا فِي هَذَا الْعَصْرِ الَّذِي مُلِيَ بِالْجَهْلِ وَتَنَوَّعَتْ فِيهِ قَضِيَّةٌ تَسْيِيسُ هَذَا الْجَهْلَ بِزَعْمِ أَنَّهُ نُصْرَةٌ لِلدِّينِ مِثْلَ بَرْنَامَجِ: (إِحْيَاءُ آثَارِ النَّبِيِّ ﷺ) هَذِهِ عَنَاوِينَ بَرَّاقَةٍ، لَكِنْ مَا حَقِيقَتُهُ؟ حَقِيقَتُهُ مُخَالَفَةٌ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّرِيعَةُ فِي سَدِّ الذَّرَائِعِ الْمَوْصِلَةِ إِلَى الشَّرِّكَ، عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَطَعَ الشَّجَرَةَ الَّتِي بَايَعَ تَحْتَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ، لِمَاذَا؟ لَمَّا رَأَى النَّاسُ يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهَا وَيَقْصِدُونَهَا فَقَطَعَ تِلْكَ

<sup>١</sup> انظر "الموافقات" (١٧٩/١)



الشَّجَرَةُ إِعْمَالًا لِهَذِهِ الْقَاعِدَةُ<sup>١</sup> -قاعدة سد الذرائع المفضية إلى الشُّرك-، وهذا له نظائر كثيرة، أنت إذا قرأت كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ ماذا تتوقع من تسعة وتسعين دليلاً يسوقها بأمثلتها لأجل تطبيق هذه القاعدة! ومن أعظم هذا ما ذكرته لكم من جهة التطبيق:

• عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا رَأَى النَّاسَ يَتَهَاوَنُونَ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تحتها، قطع هذه الشَّجَرَةَ.

• بل جاء في «مسند الدارمي» في قِصَّة (حَنِينِ الْجَذَعِ)، أنتم تعرفون حديث جابر بن عبد الله في «البخاري»<sup>٢</sup> لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَخْطُبُ وَيَتَكَيُّ عَلَى جَذَعٍ، فَلَمَّا جَاءَهُ رَجُلٌ وَأَشَارَ عَلَيْهِ بِأَنْ يَتَّخِذَ مَنبَرًا، وَاتَّخَذَ ذَلِكَ الْمَنبَرَ وَتَرَكَ الْجَذَعَ، فَحَنَّ الْجَذَعَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حَتَّى قَالَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: (حَارَ الْجَذَعُ كَحُورِ الثَّوْرِ)<sup>٣</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ: (فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاحَ الصَّبِيِّ)<sup>٤</sup>؛ حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَمْسَكَ عَلَيْهِ وَأَخَذَ يُسَكِّنُهُ كَمَا يُسَكِّنُ الصَّبِيَّ<sup>٥</sup>، هَذَا الْجَذَعُ مَا مَصِيرُهُ؟ جَاءَ فِي «مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ» فِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -وَأَذَكَرَ أَنَّهُ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ»<sup>٦</sup> لِلشَّيْخِ مَقْبُولٌ- أَنَّ هَذَا الْجَذَعَ قَامَ الصَّحَابَةُ بِدَفْنِهِ<sup>٧</sup>، دَفَنُوهُ، لَا يُعْرِفُ مَكَانَهُ؛ وَهَكَذَا هَذِهِ الْآثَارُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُتْلَفَتْ إِلَيْهَا إِذَا كَانَتْ سَتَصِيرُ وَسِيلَةً إِلَى مَخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ أَوْ مُفْضِيَةً إِلَى الشُّرْكِ.

«وَسَدَّهُ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشُّرْكِ» فلا يوجد طريقٌ يُفْضِي إِلَى الشُّرْكِ إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّهُ النَّبِيُّ

<sup>١</sup> (عَنْ نَافِعٍ قَالَ: بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ نَاسًا يَأْتُونَ الشَّجَرَةَ الَّتِي بُويعَ تَحْتَهَا، قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا فُقِطَتْ) "مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ" (٧٥٤٥)

<sup>٢</sup> رَقْم (٣٥٨٠)

<sup>٣</sup> "مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ" (٤٢)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

<sup>٤</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٨٠)، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

<sup>٥</sup> قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، فَقَرَأَ أُنَيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّنُ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٨٠)

<sup>٦</sup> "الصَّحِيحُ الْمُسْنَدُ" رَقْم (٩٣)

<sup>٧</sup> قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُدِّنَ) "مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ" (٤٢)

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يَدُلُّ عَلَى هَذَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فِي خُطْبَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا الْفِتْنُ؛ قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيَّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ»<sup>١</sup>، وَجَاءَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُقَرِّبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا وَقَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقَرِّبُكُمْ إِلَى النَّارِ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ»<sup>٢</sup>.

ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْبَابِ آيَةً وَحَدِيثَيْنِ لِيَدُلَّ بِهِمَا عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ وَعَلَى هَذَا الْبَابِ؛ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتْرَكْ بَابًا يُوصِلُ إِلَى الشَّرِّ بِاللَّهِ تَعَالَى إِلَّا وَقَدْ أَوْصَدَهُ وَلَا طَرِيقًا يُوصِلُ إِلَى الشَّرِّ إِلَّا وَقَدْ سَدَّهُ.

فَقَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] ﴿لَقَدْ﴾ هَذِهِ اللَّامُ قِيلَ هِيَ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ الْمُؤَكَّدَةُ وَقِيلَ هِيَ اللَّامُ الْمُوطَّئَةُ لِلْقَسَمِ، وَهَذَا أَرْجَحُ، يَعْنِي كَأَنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ -وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى -: (وَاللَّهِ قَدْ جَاءَكُمْ)، وَ (قَدْ) هَذِهِ حَرْفُ التَّحْقِيقِ، فَصَارَ هَذَا الْخَبَرُ مُؤَكَّدًا، بِمَاذَا؟ بِمُؤَكَّدَيْنِ:

- الْقَسَمُ الَّذِي وَطَّأَتْ لَهُ اللَّامُ.
- وَ (قَدْ) الَّتِي تُفِيدُ التَّحْقِيقَ.

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ قَالَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِهِذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ جَعَلَ نَبِيَّهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْهَا لِيَتَأَسَّوْا بِهِ وَلِئَلَّا يَشُقَّ عَلَيْهِمْ أَفْعَالُهُ الَّتِي يَفْعَلُهَا، فَهُوَ بَشَرٌ كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ.

<sup>١</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٨٤٤)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٢</sup> "الْمُتَّفَقُ وَالْمُفْتَرَقُ" لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٨٢٧)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ما حال هذا النَّبِيِّ؟ قال: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾ أي يعزُّ عليه ويشقُّ، ﴿مَا عِنْدَهُ﴾ والعنت هو المشقة ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٥] العنت هو المشقة، فالربُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُخَبِّرُ بَأْنَ حال النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ يشقُّ عليه ما يكون وسيلةً إلى الحرج عند هذه الأمة، ولذلك مِنْ كرامة الله تعالى على هذه الأمة أَنَّهُ وضع عنها الأغلال والآصار الَّتِي كانت على الأمم الَّتِي كانت مِنْ قبلها.

★ سمعتُ شيخنا ابنَ غديان رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: (أَبْلَغُ آيَةٍ فِي الدَّلِيلِ عَلَى رَفْعِ الْحَرْجِ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ١٧٨]) هذه أبلغ آية، والآيات كثيرةٌ لكن هذه أبلغها، لماذا؟ مرَّ معنا هذا الأسلوب مرارًا: العموم، ﴿مَا﴾ مع ﴿مِنْ﴾ مع النكرة: ﴿حَرَجٍ﴾، و (مَا) هذا يُسمِّيهِ الأصوليون: ظهور في العموم؛ كونه ظاهر العموم قد يدخله التخصيص، لكن إذا دخلت عليه (مِنْ) الاستغراقية فإنه لا يمكن أن يحتمل التخصيص، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ ف (مِنْ) هذه هي الاستغراقية، و (مَا) هي النافية، و (حَرَج) هنا جاء مُنْكَرًا فدلَّ على عموم رفع الحرج عن هذه الأمة.

والشيخ ابن غديان رَحِمَهُ اللهُ له لمساتٌ عجيبةٌ في تفسير القرآن؛ سمعته مرةً أيضًا يقول: (أَبْلَغُ آيَةٍ فِي أَنَّ الْكُفَّارَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ خَيْرٌ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥]) لا يمكن أن يأتي خيرٌ مِنْ جهة الكفار.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ فهو حريصٌ على ما فيه نجاتنا في الدنيا وفي الآخرة.

المُصَنِّفُ لماذا عقد هذا الباب؟ عقد هذا الباب لِيُبَيِّنَ علاقة التَّوْحِيدِ بِاتِّبَاعِ النَّبِيِّ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فالأمر ليس سهلاً، جاء في حديث أبي هريرة وجابر أن النبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا فَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا فَأَنَا أَخَذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا»<sup>١</sup> وفي رواية: «وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدَيَّ»<sup>٢</sup> وهذا من شِدَّةِ حرصه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على أُمَّتِهِ، وأعظم الحرص أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْصَدَ كُلَّ الطَّرِيقِ وَسَدَّ كُلَّ الطَّرِيقِ الْمُقْضِيَةِ إِلَى الْوَصُولِ إِلَى الشَّرْكِ.

• فظهر من هذه الآية وجه الدلالة عند المصنّف رَحِمَهُ اللهُ وَأَنَّهُ أراد أن يُدَلِّلَ بهذه الآية على الباب فيما يتعلق بكون النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يترك باباً من الأبواب الموصلة إلى الشَّرْكِ إِلَّا وقد أَوْصَدَهُ ونهى عنه وبيّن حكمه عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ بعد ذلك حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» أين الشاهد في الحديث؟

• الشاهد في الحديث -والله أعلم لأن بعض الشُّرَّاح كبير القدر قال بأنَّ الشاهد في قوله: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا» - لكن الظاهر والعلم عند الله أَنَّ الشاهد في قوله: «وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا» لماذا؟ كما مرَّ معنا في الباب الذي قبله أَنَّ العيد مأخوذٌ من العود، والعيد إمَّا أن يكون زمنيًّا وإمَّا أن يكون مكانيًّا، وكون النَّاسِ يَتَّخِذُونَ قبر النبيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عيدًا هذا يُفْضِي إلى الوقوع في الشَّرْكِ، وذكرنا في الباب السَّابِق: هل وقع

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٦٤٨٣)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٢٨٥)، من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

الشُّرْكُ بِقَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ؟ لَمْ يَقَعْ، مَنْ الَّذِي جَزَمَ بِهَذَا؟ شَيْخُ الْإِسْلَامِ  
وَابْنُ الْقَيِّمِ وَأُئِمَّةُ الدَّعْوَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُونِيَّتِهِ»:

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ

فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ الشُّرْكُ بِقَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَأَجَابَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا  
دُعَاءَهُ.

مَا وَجَّهَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»؟ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَقَابِرَ وَعَلَى  
أَنَّ الْقُبُورَ لَيْسَتْ مُحَلًّا لِلْعِبَادَةِ - لَيْسَتْ مَكَانًا لِلْعِبَادَةِ -، وَإِلَّا مَا وَجَّهَ التَّشْبِيهَ؟ النَّبِيُّ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَنْهَى عَنْ أَنْ تُشَابَهَ الْبُيُوتُ بِالْمَقَابِرِ فَتُحْلَى مِنَ الْعِبَادَةِ، يَعْنِي الْبُيُوتُ تُحْلَى  
مِنَ الْعِبَادَةِ: مِنَ الصَّلَاةِ، مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، مِنْ أَفْعَالِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ؛ فَإِذَا خَلَّتْ مِنَ الْعِبَادَةِ  
شَابَهَتْ الْقُبُورَ وَالْمَقَابِرَ، فَإِذَا شَابَهَتْ الْقُبُورَ وَالْمَقَابِرَ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَقَابِرَ وَهَذِهِ الْقُبُورَ لَيْسَتْ  
مَكَانًا لِلْعِبَادَةِ، كَمَا جَاءَ فِي التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ»<sup>١</sup>، وَكَذَلِكَ جَاءَ مِنْ حَدِيثِ  
أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ وَالْبَيْتِ  
الَّذِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»<sup>٢</sup> هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَمَاكِنَ الْأَمْوَاتِ وَعَلَى أَنَّ الْقُبُورَ  
لَيْسَتْ مُحَلًّا لِلْعِبَادَةِ، فَهِيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ تُجْعَلَ الْبُيُوتُ كَالْمَقَابِرِ.

«لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا» تَعُودُونَهُ وَتَتَرَدَّدُونَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا نَهَى  
الْإِمَامُ مَالِكٌ وَنَهَى الْأُئِمَّةُ مِنْ أَنْ يُكْرَّرَ وَيُعَاوَدَ النَّاسُ زِيَارَةَ قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي

<sup>١</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٣١٧)، من حديث أبي سعيد الخدري

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري، واللفظ لمسلم (٧٧٩)

المدينة<sup>١</sup>، ورخصوا في فعله لقادم من السفر، وقد أطال شيخ الإسلام رحمه الله في الكلام على هذه المسألة في كتابه «الإخائية» أو «الرد على الأخنائي» وكذلك في كتابه «الرد على البكري» وفي كتاب «اقتضاء الصراط المستقيم» على أنه لم يكن من هدي السلف ولا من هدي الصحابة رضي الله عنهم أنهم كلما دخلوا المسجد ذهبوا إلى قبر النبي عليه الصلاة والسلام للسلام عليه<sup>٢</sup>.

«وَصَلُّوا عَلَيَّ» أبلغوه الصلاة، «فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ».

هذا الحديث المصنف رحمه الله ماذا قال فيه؟ قال: «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ» وهذا الحديث لم يتعرض له أحد من أهل العلم بتضعيف - بعد بحث - وقد ذكرناه في كتاب «الأربعين في التحذير من فتنة القبوريين» -، إلا عند بعض المعاصرين القائلين بدعة التفريق بين منهج المتقدمين والمتأخرين، وإلا فإن هذا الحديث نعم جاء من طريق عبد الله بن نافع، وعبد الله بن نافع أشار ابن عبد الهادي في «المحرر» إلى شيء من الضعف فيه؛ ومع هذا فقد حسن هذا الحديث، وحسنه أو صححه شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>٣</sup> وابن القيم<sup>٤</sup> وتلميذه ابن عبد الهادي<sup>٥</sup> وابن حجر<sup>٦</sup> وابن كثير<sup>٧</sup> والسخاوي<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَكَرِهَ مَالِكٌ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ كُلَّمَا دَخَلَ إِنْسَانُ الْمَسْجِدَ أَنْ يَأْتِيَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّ السَّلَفَ لَمْ يَكُونُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ) "مجموع الفتاوى" (٣٨٦/٢٧)  
<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَأَمَّا السَّلَامُ عِنْدَ الْقَبْرِ فَقَدْ عُرِفَ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ الْمُقِيمِينَ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَكُونُوا يَفْعَلُونَهُ إِذَا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ وَخَرَجُوا مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ هَذَا كَالسَّلَامِ عَلَيْهِ لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانُوا يَفْعَلُونَهُ كُلَّمَا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ وَخَرَجُوا مِنْهُ..) "الإخائية" (٢٩٤)

<sup>٣</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، فَإِنَّ رُوَاتَهُ كُلَّهُمْ ثِقَاتٌ مَشَاهِيرُ، لَكِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نَافِعٍ الصَّائِفَ الْفَقِيهَ الْمَدَنِيَّ صَاحِبَ مَالِكٍ فِيهِ لَيْنٌ لَا يَفْطَحُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: "هُوَ ثِقَةٌ"، وَحَسْبُكَ بَابُنْ مَعِينٍ مُؤْتَقًا، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: "لَا بَأْسَ بِهِ"، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: "لَيْسَ بِالْحَافِظِ، وَهُوَ لَيْنٌ، تُعْرِفُ جَفْظُهُ وَتُنْكَرُ" فَإِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَاتِ مِنْهُمْ تُنْزِلُ حَدِيثَهُ مِنْ مُرْتَبَةِ الصَّحِيحِ إِلَى مُرْتَبَةِ الْحَسَنِ، إِذْ لَا خِلَافَ فِي عَدَالَتِهِ وَفَقْهِهِ، وَأَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِ الضَّبْطُ، لَكِنَّ قَدْ يَغْلُطُ أَخْيَانًا، ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ يَمَّا يُعْرِفُ مِنْ جَفْظِهِ...) "اقتضاء الصراط المستقيم" (١٧٠/٢)

<sup>٤</sup> "إغاثة اللفهان" (٣٤٦/١)

<sup>٥</sup> "الصبار المنكي في الرد على السبكي" (١٢١)

<sup>٦</sup> "نتائج الأفكار في تخریج أحاديث الأذكار" (١٧/٤)

<sup>٧</sup> "تفسير ابن كثير" (٤١٩/٦)

<sup>٨</sup> "المقاصد الحسنة" (٦٢٣)

والعلامة الألباني<sup>١</sup>، والعلامة الوادعي، والعلامة ربيع المدخلي في «التَّوَسُّلُ والوسيلة»<sup>٢</sup>، فقد صحَّح هذا الحديث جمعٌ من أهل العلم أو حسَّنوه، فمنهم مَنْ حسَّنه ومنهم مَنْ صحَّحه، ومنهم مَنْ قال: (حَدِيثٌ جَيِّدٌ) كما قال الشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»<sup>٣</sup>.

• وبيننا وجه الشاهد منه: وهو قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا» لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا اتَّخَذُوا قَبْرَهُ عِيدًا فَسَيُفْضِي بِهِمْ إِلَى الْوُقُوعِ فِيهَا يُخَالِفُ نَهْيَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاةُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا» هذا موافقٌ لحديث أبي هريرة، فيُعتبر أيضًا شاهدًا لحديث أبي هريرة فيشهد له؛ وأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ نَهَى أَنْ يُتَّخَذَ قَبْرُهُ عِيدًا -وكما مرَّ معنا أيضًا في أحاديث متقدمة في الباب الَّذِي قَبْلَهُ-.

وَتَمَّ أَيْضًا أَمْرٌ بِمَا أَمَرَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ: وَهُوَ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْأُمَّةِ تَجَاهُهُ مِنْ جِهَةٍ حَقَّةً أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِ، الْيَوْمَ وَقَعَ الْجَهْلُ حَتَّى أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ مِنْ أَقَاصِي الْأَرْضِ شَرْقًا وَغَرْبًا يُرْسِلُونَ سَلَامَهُمْ فِي أَوْرَاقٍ صَغِيرَةٍ -بِقِصَاصَاتٍ- ثُمَّ تُلْفُ وَتُرْمَى مِنْ جِهَةِ الشَّبَكِ الَّذِي عَلَى قَبْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ.

<sup>١</sup> "صحيح الجامع" (٢٤٨٢)

<sup>٢</sup> تحقيق "التَّوَسُّلُ والوسيلة" (١٥٥)

<sup>٣</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (هَذَانِ الْحَدِيثَانِ جَيِّدَانِ، حَسَنَا الْإِسْنَادَيْنِ، أَمَّا الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ الصَّانِعِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... فَذَكَرَهُ. وَرَوَاهُ ثَعَالَتْ مَشَاهِيرُ) "تيسير العزيز الحميد" (٢٩٩)



✽ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى رَفْعِ الْحَرَجِ عَنْهَا وَرَفْعِ الْأَصَارِ وَالْأَغْلَالِ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَأَتَّى الْحُجَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَلَا الْعُمْرَةَ، فَجَعَلَ اللَّهُ صَلَاتَهُ عَلَى نَبِيِّهِ -الَّتِي لَا يُحْرَمُ مِنْهَا مُسْلِمٌ وَهِيَ مِنْ حَقُوقِهِ عَلَى أُمَّتِهِ- فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَلَوْ كَانَتِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ لَا تَكُونُ إِلَّا عِنْدَ قَبْرِهِ لَكَانَ الْمَصْلُوكُونَ وَالْمُسْلَمُونَ عَلَيْهِ أَعْشَارًا مِنْ أُمَّتِهِ، وَهَذَا مِنْ مَنَافِ لَمَّا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ، وَمِنْ مَنَافِ لِرَفْعِ الْحَرَجِ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى سِيَاقِ الْمُصَنِّفِ لِهَذِهِ الْآيَةِ، فَالْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، يُصَلُّونَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي صَلَاتِهِمْ، فِي أَذَانِهِمْ، فِي أَدْعِيَتِهِمْ، فِي أَبْوَابِ كَثِيرَةٍ جَدًّا مِمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّرِيعَةُ، وَقَدْ جَمَعَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ -بِخَيْلِهِ وَرَجُلُهُ- هَذَا الْبَابَ فِي كِتَابِ سَمَاءِهِ: «جَلَاءُ الْأَفْهَامِ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ الْأَنْبَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْفَضْلِ عَظِيمَةٌ وَكَثِيرَةٌ جَدًّا».

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسْأَلَاتُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةٍ.

الثَّانِيَّةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

الْخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الْإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ.

السَّادِسَةُ: حُتُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعْدَ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ.

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَرْزَخِ تُعَرِّضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ.

### قال شيخنا حفظه الله:

«الأوَّلَى: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةٍ» وعرفنا وجهها وتفسيرها، وأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بهذه الشَّرِيعَةِ رَافِعَةً لِلْحَرَجِ كُلِّهِ، وَأَنَّهُ لَا يَأْتِي مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَا مِنْ الْأَمْرِ وَلَا مِنَ النَّهْيِ - مَا يَشُقُّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبَدًا، حَتَّى إِنَّهُ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَوْلَا أَنِّي أَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>١</sup> مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَمْرَهُ يَدُلُّ عَلَى الْوُجُوبِ كَمَا اسْتَدَلَّ بِهِ الْأَصُولِيُّونَ، فَمِنْ أَصْرَحِ الْأَدَلَّةِ أَنَّ الْأَمْرَ يَقْتَضِي الْوُجُوبَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [طه: ٩٣] فَالْأَصْلُ أَنَّ الْأَمْرَ لِلْوُجُوبِ، حَتَّى فِي كَلَامِ النَّاسِ الْأَصْلُ أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ لِلْوُجُوبِ.

«الثَّانِيَّةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ» فَنَهَايَهُمْ عَنْ أَنْ يُعَاوِدُوا زِيَارَةَ قَبْرِهِ وَيَجْعَلُوهُ عِيدًا، وَهُوَ أَفْضَلُ الْقُبُورِ وَأَشْرَفُهَا لِأَنَّهَا تَضُمُّ أَفْضَلَ جَسَدٍ وَأَعْظَمَ جَسَدٍ.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (٢٥٢)

«الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ» وكلُّ أوامره تدلُّ على هذا، حتَّى أنّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كما جاء في «الصَّحِيحِينَ» - كان يُحِبُّ أَنْ تُؤَخَّرَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ إِلَى آخِرِ وَقْتِهَا، وَقَالَ: «لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ»<sup>١</sup>، حتَّى إِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ الصَّلَاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأُخَفِّفُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ»<sup>٢</sup> كما جاء في «الصَّحِيحِينَ»، كُلُّ هَذَا وَكَمْ سَتَجْمَعُ مِنْ أدَلَّةٍ، يَعْنِي لَوْ جَمَعَ الْإِنْسَانُ شَفَقَةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَحْمَتَهُ بِأُمَّتِهِ مِنْ جِهَةِ الصُّورِ وَالنَّمَاذِجِ وَالتَّطْبِيقَاتِ لَخَرَجَ بِكِتَابٍ عَظِيمٍ حَافِلٍ فِي هَذَا الْبَابِ.

«الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ» لَكِنَّهُ نَهَى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الزِّيَارَةُ مَخْصُوصَةً، وَلَآئِنَّهُ قَدْ نَهَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ تُشَدَّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ»<sup>٣</sup> وَرَوَايَةُ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: «لَا تُشَدُّوا الرِّحَالَ»<sup>٤</sup>، مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ؟ الْأَوَّلَى نَهْيٌ وَالثَّانِيَةُ نَهْيٌ، وَالنَّفْيُ مُتَضَمِّنٌ لِلنَّهْيِ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ وَلِذَلِكَ قَالَ: «لَا تُشَدُّوا» وَجُزِمَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا لِأَنَّهَا نَاهِيَةٌ.

«الْخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الْإِكْتَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ» لَا يَجْعَلُ الْإِنْسَانُ دَأْبَهُ وَدِيدَنَهُ كُلَّمَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْقَبْرِ وَيُسَلِّمَ عَلَى الْقَبْرِ، نَاهِيكَ عَمَّا يُقْتَدَى بِهِ فِيهِ وَيُتَأَسَّى بِهِ فِيهِ وَيُزَاحِمُ فِيهِ النَّاسَ، وَكَمْ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ - بِسَبَبِ جَهْلِهِمْ - يَذْهَبُونَ إِلَى الْقَبْرِ وَيُزَاحِمُونَ النَّاسَ عَلَى السَّلَامِ، وَالْمَشْرُوعُ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ - وَهُوَ فَقِيهُ الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِهِ وَالْعَالِمِ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن عباس ؓ، واللفظ للبخاري (٧٢٣٩)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أنس ؓ، واللفظ لمسلم (٤٧٠)

<sup>٣</sup> متفق عليه، من حديث أبي هريرة ؓ، البخاري (١١٨٩)، مسلم (١٣٩٧)

<sup>٤</sup> رواه مسلم (٨٢٧)، من حديث أبي سعيد الخدري ؓ.

بأحوال أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا قَدِمَ مِنَ السَّفَرِ تَقَدَّمَ إِلَى الْقَبْرِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ مَا شَاءَ مِنَ السَّلَامِ وَالْدُّعَاءِ<sup>١</sup>.

«السَّادِسَةُ: حُثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ» بل أفضل النفل ما كان في البيت، لأنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ»<sup>٢</sup> وهذا العامُّ مخصوصٌ ببعض النوافل:

• فَإِنَّ صَلَاةَ التَّرَاوِيحِ نَافِلَةٌ بِالْإِجْمَاعِ لَكِنْ هَلْ صَلَاتُهَا فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ أَمْ فِي الْمَسْجِدِ؟ فِي الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ وَفِي جَمَاعَةٍ.

• عِنْدَ الْجُمْهُورِ صَلَاةُ الْاسْتِسْقَاءِ سُنَّةٌ؛ وَلَا تُصَلَّى فِي الْبُيُوتِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ.

• كَذَلِكَ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ صَلَاةَ الْكُسُوفِ سُنَّةٌ؛ وَلَا تُصَلَّى فِي الْبُيُوتِ وَإِنَّمَا تُصَلَّى فِي الْمَسَاجِدِ.

وهكذا، يعني على الأقلَّ على حسب ما يُقَرَّرُهُ الْجُمْهُورُ.

«السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ» هذا الَّذِي أَشْرْنَا إِلَيْهِ - وَهُوَ مَهْمٌ - وَهُوَ أَنَّ نَفُوسَ الصَّحَابَةِ مُتَقَرَّرٌ فِيهَا أَنَّ مَحَلَّ الْقُبُورِ - حَيْثُمَا قُبُرُ النَّاسِ - لَيْسَتْ مَكَانًا لِلْعِبَادَةِ، وَلَا يُشْرَعُ بِجَانِبِهَا إِلَّا صَلَاةُ الْجَنَازَةِ فِي الْمَصَلَّى، وَقَدْ كَانَ بَيْنَ الْمَقْبَرَةِ وَبَيْنَ مَصَلَّى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَسَافَةٌ، لِأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْمَوْتَى فِي الْمَصَلَّى، مَعَ أَنَّهُ صَلَّى أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءٍ وَأَخِيهِ، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لَمَّا أَرَادَتْ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى سَعْدٍ فَخَرَجُوا بِهِ إِلَى الْمَصَلَّى، فَقَالَتْ: (مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ

<sup>١</sup> قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلَا تَأْسُ لِمَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوْ خَرَجَ إِلَى سَفَرٍ أَنْ يَقِفَ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَيَدْعُو لَهُ وَلِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ) "مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" (٢٣١/١)

<sup>٢</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبُخَارِيُّ (٦١١٧)، مُسْلِمٌ (٧٨١)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءٍ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ<sup>١</sup>، وَأَمَّا حَدِيثُ: «لَا يُصَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ» فَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَعَلَى قَوْلِ مَنْ حَسَّنَهُ فَإِنَّهُمْ حَمَلُوهُ عَلَى الْكَمَالِ، يَعْنِي أَنَّ الْأَكْمَلَ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهَا فِي الْمَصَلَّى، وَإِنْ صَلِّيَ عَلَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا بَأْسَ.

«الثَّانِيَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعْدَ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ» اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَكُلَّ مَلَائِكَةٍ يُبَلِّغُونَهُ سَلَامَ أُمَّتِهِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَتَكَلَّفَ الْإِنْسَانُ وَكَلَّمَا ذَهَبَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَذَهَبَ إِلَى الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ أَوْ سَافَرَ مِنْ عِنْدِهِ شَخْصٌ يُرْسِلُ سَلَامَهُ إِلَيْهِ؛ مَا يَجُوزُ هَذَا.

«التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَرْزَخِ تُعَرِّضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ» وَهَذَا مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ، وَقَدْ تَكَلَّمَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - كَمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ فِي الْكُتُبِ الْمَتَقَدِّمَةِ -.

## سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

١ **السُّؤَالُ:** مَا حُكْمُ السَّفَرِ لِقَصْدِ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

**الجَوَابُ:** مَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَنْوِيَ فِي سَفَرِهِ قَصْدَ الْقَبْرِ أَبَدًا، وَإِنَّمَا يَقْصِدُ الْمَسْجِدَ، وَتَأْتِي زِيَارَةُ الْقَبْرِ تَبَعًا، هَذَا مَا قَالَهُ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ»<sup>٢</sup> كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِي حَدِيثِ «الصَّحَّاحِينَ».

<sup>١</sup> رواه مسلم (٩٧٣)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (١١٨٩)، مسلم (١٣٩٧)

٢ السؤال: هل المقبور يعرف زائره؟

**الجواب:** لا؛ لم يثبت أنَّ المقبور يعرف زائره، ما ثبت عنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والأحاديث في هذا الباب جاءت كثيرة لشدة الفتنة فيها، وإذا أراد طالب العلم أن يتعرّف عليها، فأحسن كتاب لهذا الباب هو كتاب ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللَّهُ «الصَّارِمُ المنكي في الرَّدِّ على السُّبكي» وهذا الكتاب مطبوع عدّة طبعات، وقد سمعتُ الشَّيْخَ مقبل يقول بأنَّ هذا الكتاب هو أفضل كتاب في هذا الباب، وكذلك الاستفادة من كتاب «صيانة الإنسان عن وسوسة الشَّيْخِ دحلان» لعلامة الهند ومحدثها الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بشير السهسواني، وهذا الكتاب أيضًا مطبوع عدّة طبعات، فقد زاد على ما ذكره ابن عبد الهادي في «الصَّارِمِ المنكي»، وهناك أحد المعاصرين -نسيتُ اسمه الآن<sup>١</sup>، طبعًا ليس معاصرًا موجودًا تُوفي رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ سنوات - سَمَّى كتابه «تكملة الصَّارِمِ المنكي» وتكلَّم على بعض المواضع الَّتِي لم يتكلَّم عليها ابن عبد الهادي، هذا أيضًا مع كتب شيخ الإسلام الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا وَأَعْظَمُهَا «الأخانيَّة» و «الاستغاثة في الرَّدِّ على البكري»، وقد لَخَّصَ «الاستغاثة» الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابٍ سَمَّاهُ «تلخيص الاستغاثة» وهو مطبوع في مجلدين.

٣ السؤال: هل يسمع الميت الأحياء وهو في قبره؟

**الجواب:** هذه المسألة اختلف فيها العلماء إختلافًا كثيرًا، وصنّف فيها العلامة الآلوسي كتابًا سَمَّاهُ «الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات» وحقَّقه الشَّيْخُ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ. وُخْلاصة القول في ذلك: أَنَّ الأموات لا يسمعون كلام الأحياء؛ وأنَّ ما جاء مِنَ السَّماع

<sup>١</sup> رُبَّمَا أراد شيخنا حفظه الله: "الكشف المبدئي لتمويه أبي الحسن السبكي تكملة الصارم المنكي" لمُحَمَّد بن حسين بن سليمان بن إبراهيم الفقيه رحمه الله.

لبعض الأحوال فإنه محمولٌ عليها كما في قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَأَنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ»<sup>١</sup> ولم يُخبر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا بهذا، ولم يخبر بأنه يسمعهم وهم يستغفرون له أو يدعون له أو يعظون - كما يفعله بعض الناس -؛ وهذا مما يدلُّ على أَنَّهُ إِنَّمَا يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ:

• إِمَّا لِفَوَاتِ الاستئناس بهم.

• وَإِمَّا لِلتَّحَسُّرِ عَلَى ذَهَابِهِمْ وَبِقَائِهِ.

أَمَّا مَا جَاءَ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمَعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ﴾ [الروم: ٥٢] فَإِنَّ الْمُرَادَ بِالْمَوْتَى هَاهُنَا: الْكُفَّارَ الْمَعْرِضِينَ عَنِ اللَّهِ، فَإِذَا قُلْتَ: فَلِمَ إِذَا سَمَّاهُمْ بِالْمَوْتَى؟ قُلْنَا لَكَ: هَذَا هُوَ الْحُجَّةُ فِي أَنَّ اللَّهَ شَبَّهَهُمْ بِالْمَوْتَى لِأَنَّ الْمَوْتَى لَا يَسْمَعُونَ.

وَلِلْعَلَامَةِ الشَّنْقِيطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا كَلَامٌ مُهِمٌّ فِي هَذَا؛ يُرَاجِعُ فِي الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ الْآيَاتِ وَعَلَى نَحْوِهَا مِنْ كِتَابِ «أَضْوَاءِ الْبَيَانِ».



<sup>١</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبُخَارِيُّ (١٣٧٤)، مُسْلِمٌ (٢٨٧٠)





قال المصنف رحمه الله:

**بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ**

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَنَهُ اللَّهُ لِيَكُنْ مِنَ الْإِثْمِ﴾ [النساء: ٥١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِمَّنْ دَلَّكَ مَثُوبَةُ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوِ الْقِدَّةِ بِالْقِدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ!» أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتْ الْكَزْنَ - الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ -، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِذَا قَضَيْتَ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ، وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَفْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ

عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنًا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانِ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

### قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب بَوَّبَ به المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ لغرض الردّ على شبهات القبوريين التي عرَضت له في خلال دعوته إلى التَّوْحِيدِ.

وقوله رَحِمَهُ اللَّهُ هنا: «بَابُ مَا جَاءَ» يعني من النُّصوص في الكتاب وفي السُّنَّةِ، «أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ» ولم يقل: (أَنَّ هذه الْأُمَّةَ) لِأَنَّ الْأُمَّةَ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، كَمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «إِنَّ أُمَّتِي لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالَةٍ»<sup>١</sup> وَإِنَّمَا الَّذِي يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ هُمْ بَعْضُ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

المراد بِالْأُمَّةِ هنا عند الشُّرَّاحِ: أُمَّةُ الْإِجَابَةِ، لِأَنَّ الْأُمَّةَ - كَمَا تَقَدَّمَ معنا في الأبواب الماضية - تُطْلَقُ عَلَى إِطْلَاقَيْنِ:

• الإِطْلَاقُ الْأَوَّلُ: أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، وَهَمَّ كُلُّ مَنْ بُعِثَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَدْخُلُ فِيهِ سَائِرُ الْأُمَمِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْمُسْلِمِينَ، هَذَا الْإِطْلَاقُ عَامٌ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> "مسند الشاميين" للطبراني رحمه الله (٢٠٦٩)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٥٣)، من حديث أبي هريرة

• الإِطْلَاقُ الثَّانِي: أُمَّةُ الإِجَابَةِ، وَهُمْ الَّذِينَ أَجَابُوا دَعْوَتَهُ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «تَفْتَرِقُ

أُمَّتِي»<sup>١</sup> فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهَا أُمَّةُ الإِجَابَةِ.

فَقَوْلُ الْمَصْنُفِ هُنَا: «بَعْضُ هَذِهِ الْأُمَّةِ» الْمُرَادُ بِهَا أُمَّةُ الإِجَابَةِ، هَذَا الَّذِي قَطَعَ بِهِ الشُّرَاحُ، بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَالَ: (الصَّابِطُ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْأُمَمَيْنِ هُوَ حَيْثُ جَاءَ ذِكْرُ الْأُمَّةِ مَعَ الشَّنَاءِ فَلَمُرَادُ بِهَا أُمَّةُ الإِجَابَةِ، وَحَيْثُ جَاءَ مَعَ الذَّمِّ فَلَمُرَادُ بِهَا أُمَّةُ الدَّعْوَةِ) وَهَذَا يُشْكَلُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ الَّذِي قَدَّمَاهُ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي»<sup>٢</sup>، وَلِهَذَا كَانَ التَّرْكِيزُ فِي تَدْقِيقِ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي أَلْفَاظِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِي لَمَّا رَوَى حَدِيثَ الْخَوَارِجِ قَالَ: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ»<sup>٣</sup> وَهَذَا فِي «الصَّحِيحِينَ»، لِأَنَّ أَبَا سَعِيدٍ كَانَ يَرَى كُفْرَ الْخَوَارِجِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْبُخَارِيِّ وَمَذْهَبُ ابْنِ مَنبِّهٍ -وَلَيْسَ هَذَا مُحَلَّاهُ-، لَكِنْ مِنْ دَقَّةِ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَمِنْ دَقَّةِ الصَّحَابَةِ فِي الْأَلْفَاظِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: «يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا»<sup>٤</sup>، لِيَسْتَدَلَّ عَلَى كُفْرِهِمْ.

فَالْمُرَادُ هُنَا بِالْأُمَّةِ: أُمَّةُ الإِجَابَةِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا أُمَّةُ الدَّعْوَةِ، لِمَاذَا؟ هُنَاكَ وَجْهٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ أُمَّةَ الدَّعْوَةِ أَصْلًا عَلَى الشَّرْكَ -الَّذِينَ هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسُ وَالْمَشْرِكُونَ- فِي جَمِيعِ طَوَائِفِهِمْ هُمْ عَلَى الشَّرْكَ.

وَقَوْلُ الْمَصْنُفِ: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ» (يَعْبُدُ): تَقَدَّمَ مَعْنَا تَعْرِيفِ الْعِبَادَةِ، وَأَنَّ الْعِبَادَةَ كَمَا قَرَّرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: (هِيَ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ، مِنْ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ)<sup>٥</sup>، وَأَجْمَلَهَا شَيْخُ مَشَايخِنَا حَافِظُ الْحَكَمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

<sup>١</sup> "صحيح ابن حبان" للألباني رحمه الله (٦٢١٤)، من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٢</sup> "صحيح ابن حبان" للألباني رحمه الله (٦٢١٤)، من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري ؓ، البخاري (٦٩٣١)، مسلم (١٠٦٤)

<sup>٤</sup> متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري ؓ، البخاري (٦٩٣١)، مسلم (١٠٦٤)

<sup>٥</sup> "مجموع الفتاوى" (١٤٩/١٠)

بقوله:

ثُمَّ الْعِبَادَةُ هِيَ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يَرْضَى إِلَهُ السَّامِعِ

فقوله: «يَعْبُدُ» هنا ليس المراد: الصَّلَاةُ أو الحج أو بعض أفراد العبادة؛ مِنْ أعظمها وأجلّها: الدُّعاء، والاستغاثَة، ومنها الذَّبْحُ، والنَّذْرُ - كما تقدّم معنا في الأبواب الماضية -، فكلُّ ما أمر الله جَلَّ وَعَلَا به ورضيّه مِنْ الأقوال أو الأعمال الظَّاهِرة أو الباطنة صُرِفَ لغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّ هَذَا الصَّرْفَ يُسَمَّى عِبَادَةً، وتقدّم معنا في كتاب «الثَّلاثَة الأصول» التَّنبيه لهذه الفائدة العزيزة الَّتِي ذكرها شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب في مسألة تمييز الشُّرك وهو أَنَّ الشُّرك يُعرَف مِنْ حيث العموم أَنَّ كُلَّ عِبَادَةٍ صُرِفَتْ لغير الله تعالى فَإِنَّهَا تكون شركًا.

هنا قال: «يَعْبُدُ الْأَوْثَانُ» الوثن: ما عُبدَ مِنْ دون الله على هيئةٍ أو غير هيئةٍ، هذا الَّذِي عليه جماهير أهل العلم، وفرّقوا بين الوثن والصَّنم - لَأَنَّ بينهما عموم وخصوص - فقالوا: كُلُّ صنمٍ وثنٌ، ولا عكس، فقالوا:

• الوثن: ما كان على صورةٍ أو هيئةٍ أو غير صورةٍ أو هيئةٍ.

• والصَّنم: ما كان على هيئةٍ وتشخيصٍ وصورةٍ.

هذا الَّذِي عليه جماهير أهل العلم، والحافظ أبو عمر بن عبد البر النمري المالكي القرطبي رَحِمَهُ اللهُ يَرى أَنَّهُ لا فرق بينهما وَأَنَّ الوثن هو الصَّنم والصَّنم هو الوثن، لكن الَّذِي عليه جماهير أهل العلم هو التَّفريق بين الوثن وبين الصَّنم على ما ذُكِرَ سابقًا، وهذا الَّذِي عليه عامة الشُّراح في «كتاب التَّوحيد».

«يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ» قلنا بأنَّ هذا يدخل فيه جميع أنواع العبادات: قد يذبح ولا يسجد، وقد يستغيث ولا يذبح، وقد يذبح ولا يستغيث؛ فأنت تُنزِلها منزلة العبادة.

• ما مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد»؟ أشار شيخ مشايخنا العلامة عبد الرَّحْمَنِ السَّعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنَّ مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» راجعة إِلَى «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ»<sup>١</sup> يعني أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مِنَ مَظَاهِرِ التَّوْحِيدِ الَّتِي تَقُومُ فِي قَلْبِ الْمُوحِّدِ أَنَّهُ يَخَافُ مِنَ الشِّرْكِ، فَإِذَا عَلِمَ أَنَّ بَعْضَ الْأُمَّةِ سَيَعْبُدُ الْأَوْثَانَ وَسَيَقَعُ فِي الشِّرْكِ فَإِنَّهُ يَخَافُ عَلَى تَوْحِيدِهِ، وَهَذِهِ مَنَاسِبَةٌ قَوِيَّةٌ وَعَظِيمَةٌ مِنَ الْبَابِ لـ «كتاب التَّوْحِيد» لِأَنَّ الْمُوحِّدَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَخَافَ عَلَى تَوْحِيدِهِ وَأَنْ يَخَافَ عَلَى إِيْمَانِهِ، فَمَنْ عَلِمَ أَنَّ بَعْضَ الْأُمَّةِ سَيَعْبُدُ الْأَوْثَانَ فَإِنَّهُ يَخَافُ عَلَى تَوْحِيدِهِ، وَخَوْفُهُ عَلَى تَوْحِيدِهِ وَالْوُقُوعِ فِي الشِّرْكِ يَحْمِلُهُ عَلَى تَعَلُّمِ التَّوْحِيدِ وَتَعَلُّمِ أَفْرَادِهِ، وَعَلَى تَعَلُّمِ الشِّرْكِ وَتَعَلُّمِ أَفْرَادِهِ - كَمَا سَبَقَ مَعْنَا -.

• أَمَّا مَنَاسِبَتُهُ لِلْأَبْوَابِ الَّتِي قَبْلَهُ: فَإِنَّ هَذَا الْبَابَ بِمِثَابَةِ التَّأَكِيدِ لِلْأَبْوَابِ الَّتِي قَبْلَهُ، وَأَنْتُمْ تَذْكُرُونَ أَنَّ مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي مَرَّتْ مَعْنَا: «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدَّهُ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ»، وَمِنْهَا: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»، هَذَا الْمَعْنَى وَهُوَ «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ» لَهُ عِلَاقَةٌ وَصَلَةٌ بِهَذِهِ الْأَبْوَابِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ وَهِيَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ سَيُصِيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ لَيْسَ مُنْقَطِعًا، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ وَاقِعًا فِي بَعْضِ الْأُمَمِ ثُمَّ يَنْتَهِي وَيَزُولُ وَإِلَّا لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ فَائِدَةٌ لِإِخْبَارِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْأُمَمُ السَّابِقَةُ مِنَ الْغُلُوِّ فِي الْقُبُورِ وَالْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِينَ.

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ سَعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَقْصُودُ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ الْخَذُّ مِنَ الشِّرْكِ وَالْخَوْفُ مِنْهُ، وَأَنَّهُ أَمْرٌ وَاقِعٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا تَحَالَةٌ..) "القول السديد" (٩١)

★ انتبهتم للرّبط بين الأبواب؟ لأنّ هذه مهمّةٌ ويعتني به المصنّفون رَحْمَهُمُ اللَّهُ، ولا يُؤبّون الأبوابُ جُزأً فإل يُرتّبونها على حسب التّرتيب؛ حتّى كُتب الحديث، وهذا الشّرح هو لـ «كتاب التّوحيد» لكن أحياناً طالب العلم يحتاج إلى الفوائد المسلكية: إذا نظرت إلى كتب الحديث وإذا نظرت إلى أبوابها - مثل الكتب الستّة - وإذا ركّزت مع الباب الذي قبل والباب الذي بعد علمت أنّ العالم لم يأت بهذا التّقديم وهذا التّأخير عرضاً أو جزافاً، وهذه الفائدة استفدناها من شيخنا العلامة ابن غديان رَحْمَهُ اللَّهُ؛ كنّا نحضر عليه في «سُنن النسائي» فذكر - عند كلام النسائي في كتاب الطّهارة - حديث الكلب ثمّ ذكر حديث الهرّ ليبيّن أنّ الهرّ ليس حكمه حكم الكلب.

فالشّاهد من هذا أنّ هذا الباب علاقته بالأبواب التي قبله على هذا المعنى.

«بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ» وقلنا سابقاً: بأنّ مراد المصنّف رَحْمَهُ اللَّهُ الرّدُّ على شبّهات القبوريّين في قولهم أنّ هذا الشّرك الذي تُفني عمرك في التّحذير منه وهذا التّوحيد الذي تدعو إليه لا حاجة للنّاس فيه، لماذا؟ لأنّ عندهم أماناً من أن يقعوا في الشّرك! وهذا سيأتي الجواب عليه بعد أن ننتهي من الباب، لأنّ الأصل أوّلاً في العلم هو تقرير الحقّ، ثمّ الرّدُّ على الشُّبّهات، وهذا الذي يجب أن يكون عليه إذا احتاج الأمر وإلّا فإن الأصل أن لا يُعرض للشُّبّهات وأن تموت مع أصحابها، لكن إذا احتيج إلى هذا فإنّه لا يُقدّم على تقرير الحقّ.

المصنّف رَحْمَهُ اللَّهُ احتجّ لهذا الباب بثلاث آياتٍ وبحديثين.

فقال رَحْمَهُ اللَّهُ: «وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَمْ تَرَوْا إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾»

﴿الْكِتَابِ﴾ هنا (أَل) حيث وردت في القرآن المراد بها أَل الجنسية فيدخل فيها اليهود والنصارى، فلا تختصُّ لا باليهود ولا تختصُّ بالنصارى، لأنَّها أَل الجنسية فيدخل فيها اليهود ويدخل فيها النصارى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٦٤] على نفس هذا الفهم. واليهود والنصارى يشتركون في هذا الوصف وفي الغلو في الصالحين وفي إشادة القبور والأوثان، وإن كانت في النصارى أبرز من اليهود كما جاء في الأحاديث -وقد تقدَّمت معنا هذه الفائدة-.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ ما حالهم؟ ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ من أهل العلم مَنْ قال: (الْجِبْتُ هُوَ الطَّاغُوتُ، وَالطَّاغُوتُ هُوَ الْجِبْتُ) وهذا القول خطأ وينبغي أن يُهَجَرَ ويُلغى في هذا الموضوع وفي جميع مواضع القرآن، وهو راجع إلى مسألة لغوية اختلف فيها اللُّغَوِيُّونَ وهي مسألة وجود التَّرادف، ما هو التَّرادف؟ اختلاف اللَّفْظ واتِّحاد المعنى، فهؤلاء يقولون بالتَّرادف -بمعنى أَنَّهُ يَأْتِي لَفْظَانِ وَالْمَعْنَى وَاحِدًا-، وهذه المسألة فيها ثلاثة أقوال -مِنْ باب الفائدة- وشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ تعرَّضَ لها في أكثر كتبه؛ وَمِنْ أَحْسَنِهَا كِتَابُ «مَقَدِّمَةُ أَصُولِ التَّفْسِيرِ» ونفى أن يكون في لغة العرب أو في القرآن ترادفٌ وإِنَّمَا يَحْصُلُ التَّكَافُؤُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَفِي لُغَتِهِمْ<sup>١</sup>، وهذا الَّذِي عَلَيْهِ أَبُو هَلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لَا وَجُودَ لِلتَّرادفِ، وَأَنَّهُ إِذَا اختلف اللَّفْظُ فَلَا بَدَّ وَأَن يَخْتَلِفَ الْمَعْنَى وَلَوْ بِحَيْثِيَّةٍ يَسِيرَةٍ، وَلِهَذَا شَيْخُ الْإِسْلَام رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ أَثَرَ عَمْرٍ عِنْدَ كَلَامِهِ عَنِ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَأَنَّهُ قَالَ: (الْجِبْتُ: السَّحَرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ) ثُمَّ بَنَى عَلَى هَذَا أَنَّ الْجِبْتَ يُرَادُّ بِهِ الْأَفْعَالُ وَالْأَقْوَالُ، وَالطَّاغُوتُ يُرَادُّ بِهِ الذَّوَاتُ -أَوْ نَحْوَ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (...وَمِنَ الْأَقْوَالِ الْمُوجُودَةِ عَنْهُمْ وَيَجْعَلُهَا بَعْضُ النَّاسِ اخْتِلَافًا أَنْ يُعَيِّرُوا عَنِ الْمَعَانِي بِاللَّفَاطِ مُتَّفَاوِتَةً لَا مُتَرَادِفَةً، فَإِنَّ التَّرادفَ فِي اللَّغَةِ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِي اللَّفَاطِ الْقُرْآنِ فَلَيْسَ نَادِرٌ وَإِنَّمَا مَعْلُومٌ، وَقَدْ أُنْ بُعِبَرُ عَنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَعْنَاهُ، بَلْ يَكُونُ فِيهِ تَقْرِيبٌ لِمَعْنَاهُ، وَهَذَا مِنْ أَسْتَنْبَاطِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ...) "أصول التفسير" (١٧)



ذكره شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ -<sup>١</sup>، وسيأتي في باب السَّحر الكلام على هذه المسألة بأكثر من هذا الموضع لأنَّ المصنَّف سيذكر أثر عمر وأثر جابر في تفسير الجبت وتفسير الطَّاغوت عند البخاري وعند غيره.

• ما وجه الشَّاهد من الآية؟ كثيرٌ من النَّاس سيقول بأنَّ هذه الآية نزلت في أهل الكتاب اليهود والنَّصارى فما علاقتها بالمسلمين؟ علاقتها بالمسلمين يوضِّحها الحديث الَّذي سيذكره المصنَّف وهو حديث أبي سعيد: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» فكما أنَّ اليهود والنَّصارى آمنوا بالجبت والطَّاغوت فسيكون في هذه الأُمَّة مَنْ يُؤمن بالجبت والطَّاغوت لا محالة، لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» - كما سيأتي معنا-، فإذا كان في اليهود والنَّصارى مَنْ آمن بالجبت والطَّاغوت -وهو الَّذي وقع- فإنَّه سيكون في هذه الأُمَّة مَنْ يُؤمن بالجبت ويؤمن بالطَّاغوت، وهذه هي مناسبة الآية للباب: وهي وقوع الشُّرك في هذه الأُمَّة بإيمان هذا البعض بالجبت والطَّاغوت، وإذا فسَّرنا الجبت بالسَّحر وفسَّرنا الطَّاغوت بالشَّيْطان فإنَّ كثيرًا من النَّاس مَن ينتسب إلى الإسلام يُؤمن بمثل هذه الأعمال السَّحريَّة والكهانات -وما شابه ذلك-.

ثمَّ ذكر قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَوْسَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠] يعني: وَمَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَنْ عَبْدَ الطَّاغُوتَ، هذه قراءة عاصم من رواية شعبة ورواية حفص، وهناك قراءات أخرى لن نعرِّض لها الآن، لماذا؟ لأنَّ المصنَّف ساقها على مقتضى هذا الفهم وهذا المعنى رَحِمَهُ اللهُ.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (فإنَّ الطَّاغُوتَ هُوَ الطَّاغِي مِنَ الْأَغْيَانِ، وَالْجِبْتُ: هُوَ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ؛ كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: الْجِبْتُ السِّحْرُ وَالطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ) "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٢٨/٢٠٠)

ومعنى الآية عند أهل التفسير أن (مَن) هذه لم تكرر وهي بالمعنى، ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ وَمَن عبد الطَّاغُوت ﴿أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [البائدة].

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ جعل: بمعنى صيّر، لا كما تقول المعتزلة بمعنى خلق؛ وهذا ضلالٌ وباطلٌ -وتفنيده ليس في هذا الكتاب-، ولكن معناها: صيّر، ولا يخفأك (جَعَلَ) أنَّها تتعدى إلى مفعولٍ وتتعدى إلى مفعولين.

﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ الطَّاغُوت -مرَّ معنا الكلام عليه في الأبواب المتقدمة- أنه من الطُّغيان وهو مجاوزة الحدِّ، وذكرنا قول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ الَّذِي يتردَّد في كتب الأئمة وقد ذكره في أوَّل «إعلام الموقعين» فقال: (الطَّاغُوتُ: كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبِعٍ أَوْ مُطَاعٍ)<sup>١</sup> هذا كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، وعليه دار كلام العلماء في بيان معنى الطَّاغُوت، وقد شرحناه في الأبواب الماضية.

فإذا كان في الأمم السابقة وفي أهل الكتاب مَن عبد الطَّاغُوت وَمَن هو شرٌّ مكانًا فإنه سيكون في هذه الأمة مَن هذا حاله: فيعبدون الطَّاغُوت ويغلون فيه ويطغون فيه.

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ آية سورة الكهف المتعلقة بقصة أصحاب الكهف رَحِمَهُمُ اللَّهُ وغفر لهم، وهي قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف] الَّذِي عليه المحققون من أهل العلم -كابن كثير وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم رَحِمَهُمُ اللَّهُ- أَنَّ الَّذِينَ قالوا ذلك هم أصحاب الغلبة والملْك؛ هُم الَّذِينَ قال الله فيهم: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا

<sup>١</sup> «إعلام الموقعين» (٤٠/١)

عَلَى أَمْرِهِمْ لَنْتَخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا ﴿١١﴾ [الكهف].

والمفسرون ذكروا عند قوله تعالى: ﴿فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ﴾ [الكهف: ٢١] وأن الذين قالوا بعد ذلك: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنْتَخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا ﴿١١﴾﴾ [الكهف] ذكروا قولين في التفسير:

• منهم من قال بأن الذين قالوا هذا القول هم الكفار من تلك الأمة التي كانت حاضرة لقصة أصحاب الكهف.

• ومنهم من قال: إن المراد بهم المسلمون، يعني أن المسلمين قالوا هذه المقالة من أهل الكتاب - من النصارى أو من اليهود - الذين كانوا في ذلك العهد الذي أيقظ الله فيه أصحاب الكهف.

والجميع من أئمة السنة وأئمة التفسير على أن هذا المساق سيق في باب الذم لهم، ما الذي يدل عليه؟ أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن اتخاذ القبور مساجد، وهذا لا شك في أنه مذموم شرعاً، ومن أراد التوسع في الكلام على هذه الآية فقد تكلم عليها الشيخ الألباني رحمه الله في كتاب «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» وجعلها الشبهة الأولى التي يشبه بها من يتخذ القبور مساجد.

﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنْتَخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا ﴿١١﴾﴾ [الكهف] لو سلم بأن الذين قالوا هذه المقالة وفعلوها ممن كان ينتسب إلى الإسلام فإن هذا يكون من شرع من قبلنا وقد جاء في شرعنا النهي الشديد عن اتخاذ القبور مساجد.

ثم ذكر المصنف رحمه الله حديث أبي سعيد الذي يشرح لك الآيات الماضية - وذكر هذا

الحديث في هذا الموضع مهمٌ جداً - وهو قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ» وضُبطت: «سَنَنَ» والشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ يُرَجِّحُ أَنَّهَا: سَنَنٌ، ويجوز الضَّم والفتح.

«لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوِ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ!»، المصنَّف رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «أَخْرَجَاهُ» والشيخان أخرجوا هذا الحديث لكن ليس فيما بين أيدينا من نُسَخِ البخاري ومما قرأناه وسمعناه على الشُّيوخ من رواية أبي ذر الهروي ومن رواية الفربري لفظة: «حَذْوِ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ» هذه ليست في «الصَّحِيحِينَ»، وإنَّما تتابع المخرجون على ذكرها بعد الحافظ النَّووي - والله أعلم -، كما أيضًا وقع في حديث «مسلم»: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ...».

فنحن مخاطبون بما بين أيدينا، وليس نفياً إلى أَنَّهُ لم يروها البخاري أو لم يروها مسلم وإنَّما هذه طريقة أهل العلم، فالنَّووي عندما يشرح في «صحيح مسلم» إذا أتى على بعض الألفاظ وبعض الأحاديث يقول: (هَذَا لَيْسَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا) و (هَذَا لَيْسَ فِي نُسَخِ الْمَشَارِقِ) لأنَّهم كانوا يقسمون المسلمين بهذه الصُّورة: المغاربة والمشاركة، كان هذا مصطلحاً شائعاً بين العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ، يقول: (لَيْسَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا).

فعلى كُلِّ حالٍ هذه اللَّفْظَةُ: «حَذْوِ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ» إذا نظرت إلى مطبوعات البخاري أو ما تيسَّر لك من مخطوطاته فإنَّك لا تجد هذه اللَّفْظَةَ، وقد تكون في بعض نُسَخِ البخاري وقد تكون في بعض رواياته، لأنَّ هناك فوارق في بعض الروايات كما هو معلوم.

«لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوِ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ» وجه الشَّاهد من هذا الحديث أَنَّ اتِّبَاعَ سَنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ لَا بَدَّ وَأَنْ يَقَعَ.

قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَتَتَّبِعَنَّ» هذه اللَّامُ هي الموطئة للقسم، ما معنى اللَّام الموطئة للقسم؟ يعني اللَّام القائمة مقام القسم فكأنَّ القائل الَّذي قال هذه العبارة يقول: (وَاللَّهِ) كقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] وأنتم تعرفون أنَّ أساليب التَّوكيد عند العرب كثيرةٌ جدًّا:

• وَمِنْ أَشْهَرِهَا: القسم.

• وَمِنْ أَشْهَرِهَا أَيْضًا: التكرار.

• وَمِنْ أَشْهَرِهَا: نون التَّوكيد الثَّقيلة.

فأكَّد النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هذا الاتِّباع بِاللَّامِ الموطئة للقسم وبإلحاق النُّون للفعل المضارع: «لَتَتَّبِعَنَّ» فأكَّد بهذين التَّوكيدين على اتِّباع بعض المسلمين لسنن اليهود والنَّصارى.

«حَذَوِ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ» نحن نشرح «كتاب التَّوحيد» ولا «صحيح البخاري»؟ لأنِّي أريد أن أنبِّه على حيثيَّة مهمَّة جدًّا في التَّعامل مع الكتب: لو كنَّا نشرح «صحيح البخاري» أو «صحيح مسلم» هل يلزمنا أن نشرح: «حَذَوِ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ» على اعتبار ما بأيدينا؟ لا؛ لكن لأنَّنا نشرح «كتاب التَّوحيد» وقد ذكر هذه اللَّفظة فإنَّ الموجب العلمي أنَّك تشرح هذه اللَّفظة وإن كنت ترى أنَّها ليست صحيحة وليست ثابتة، وهذا الَّذي جرى عليه العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَنَّهُمْ يشرحون على مقتضى الكتاب وإن كانوا يدينون بأنَّ هذا الحديث ضعيف أو بأنَّ هذا الحديث ليس موجودا فإنَّهم يشرحون، أنظر إلى جميع كتب العلماء الَّتِي شرحت الأحاديث يشرحونها ويبيِّنون ما يرون أنَّه ضعيف.

«حَذَوِ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ» القُدَّةُ هي الرِّيشَةُ؛ ريشة الصَّقر أو النَّسر أو شيء من ريش الطُّيور، كانوا يأخذونها ويجعلونها في الرِّماح، فالريشة نفس الرِّيشة إذا وَضَعْتَ قُدَّةً وَقُدَّةً فهذه حذو هذه؛ ليست هذه ريشة وهذه عصا، فالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَبَّهَ اتِّبَاعَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ جِهَةِ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ كَالْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ مَعَ الرُّمَحِ فِي التَّسَاوِي وَعَدَمِ السَّبْقِ، وهذا أمرٌ خطير ليس أمرًا سهلاً بل هو شديدٌ؛ حَتَّى إِنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» وَأَنْتَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى أَحْوَالِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي بَابِ الشُّبُهَاتِ وَبَابِ الشَّهَوَاتِ رَأَيْتَ أَنَّهُمْ قَدْ اتَّبَعُوا سَنَنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى: هَذِهِ الْجَمَاعَاتُ، وَهَذِهِ الْفِرَقُ، وَهَذِهِ الْأَحْزَابُ، وَهَذِهِ الْجَمْعِيَّاتُ، وَهَذِهِ الثَّوَرَاتُ، وَهَذِهِ الْإِنْقِلَابَاتُ، وَهَذِهِ الْمَظَاهِرَاتُ، هَذِهِ الْأَعْمَالُ لَيْسَتْ مِنْ أَعْمَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَالَّذِينَ يَفْعَلُونَهَا مَمَّنْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ يَعْتَرِفُونَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ بَضَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَإِنَّمَا جَاءَتْهُمْ مِنْ قِبَلِ الْغَرْبِ وَمِنْ قِبَلِ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَالْدِّيمَقْرَاطِيَّةِ وَكُلِّ مَا يَنْدَرِجُ تَحْتَهَا.

فهذا الحديث عامٌّ في جميع ما يُتَّبَعُ فِيهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَسَائِرُ الْأُمَمِ.

«حَذَوِ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ» وما أكثر هذا في النَّاسِ الْيَوْمَ مَمَّنْ تَعَلَّقَ بِالْغَرْبِ أَوْ بِالْأَوْرُوبِيِّينَ أَوْ بِالْكَفَرَةِ أَوْ يَمْدَحُ أَخْلَاقَهُمْ أَوْ مَعَامِلَاتَهُمْ وَيَنْسَى نَجْسَهُمْ رَجْسَهُمْ، وَمِنْ الْمَسَاوِي الَّتِي يُرَبِّي عَلَيْهَا الْجِيلُ: تَعْظِيمُ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ وَمَدْحُهُمْ حَتَّى أَنَّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ إِذَا أَخَذَ مَوْعِدًا قَالَ: (مَوْعِدٌ إِنْجِلِيزِيٌّ) يَقُولُونَ هَكَذَا، وَإِذَا قَالَ: (أُرِيدُ مِنْكَ وَعْدًا) يَقُولُ: (وَعْدٌ إِنْجِلِيزِيٌّ) سُبْحَانَ رَبِّي!

إِلَى أَنْ وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى قَوْلِهِ: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، وَفِي حَدِيثٍ خَارِجٍ

«الصَّحِيحِينَ» عند الطَّبْرَانِي<sup>١</sup> وَالشَّيْخِ نَاصِرِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُحَسِّنُهُ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ - لَيْسَ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ هَذَا الْحَدِيثُ لَكِنْ فِي أَحَادِيثٍ أُخْرَى - حَتَّى قَالَ: «حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ»<sup>٢</sup> الْأَمْرُ لَيْسَ هَيِّنًا، الْأَمْرُ شَدِيدٌ وَشَدِيدٌ جَدًّا، وَلِهَذَا الْمُسْلِمُ يَكُونُ حَذَرًا فِي قَضِيَّةِ التَّشَبُّهِ بِالْكَفَّارِ فِي أَعْمَالِهِمْ، فِي أَقْوَالِهِمْ، فِي مَعْتَقَدَاتِهِمْ.

«لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» أَعْجَبْتَنِي كَلِمَةُ لِبَعْضِ الْمُخَالَفِينَ - وَهَذَا مِنْ بَابِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ»<sup>٣</sup> - كَانَ يَتَكَلَّمُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَيَتَكَلَّمُ عَمَّا أُضِيفَ مِنَ الْبَاطِلِ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا بِشَيْءٍ بَاطِلٍ وَأَرَادُوا أَنْ يُدْخِلُوهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَضَافُوا إِلَيْهِ كَلِمَةَ (إِسْلَامِي): الْحَزْبُ الْإِسْلَامِيُّ، الْأَنَاشِيدُ الْإِسْلَامِيَّةُ، التَّمَثِيلُ الْإِسْلَامِيُّ، الْفَنُّ الْإِسْلَامِيُّ، وَخُذْ مِنْ هَذَا! قَالَ: حَتَّى إِذَا مَا وَصَلُوا إِلَى جُحْرِ الضَّبِّ دَخَلُوا مَعَهُمْ وَلَكِنْ لَا أَقُولُ دَخَلُوا فِي نَفْسِ الْجُحْرِ وَإِنَّمَا يَحْفَرُونَ بِجَانِبِهِ جُحْرًا؛ وَيَقُولُونَ: (هَذَا جُحْرُ الضَّبِّ الْإِسْلَامِيِّ)! وَهَذِهِ بَلِيَّةٌ وَمُصِيبَةٌ، أَنْتَ تَتَّبِعُ هَؤُلَاءِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَأْمُرَهُمْ بِأَنْ يَتَّبِعُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ!

أَنْتُمْ تَرَوْنَ النَّاسَ يَتَسَارِعُونَ - كَأَنَّهُمْ الْفَرَاشُ وَالْجُنَادِبُ عَلَى النَّارِ أَوْ النَّوْرِ - وَرَاءَ الْغُرْبِ فِي عَقَائِدِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ وَتَقَالِيدِهِمْ وَطَرَقِهِمْ فِي الْحَيَاةِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَالْحَرَصِ عَلَى الذَّهَابِ إِلَى بِلَدَانِهِمْ - وَإِلَى آخِرِهِ -، أَمَّا حَذَرُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ هَذَا؟ شَيْخُ الْإِسْلَامِ صَنَّفَ كِتَابَهُ الْعَظِيمَ الْفَذَّ وَهُوَ مَطْبُوعٌ فِي مَجْلَدَيْنِ فِي غَايَةِ مِنَ النَّفَاسَةِ «اِقْتِضَاءُ الصَّرَاطِ

<sup>١</sup> "المعجم الكبير" للطبراني رحمه الله، برقم (١٤٦٤٦)

<sup>٢</sup> "السراج المنير" للألباني رحمه الله (٤١٣٣)، من حديث عبد الله بن عمرو ؓ

<sup>٣</sup> رواه البخاري (٤٧٢٣)



المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم»، وهذا من أوضح الواضحات؛ هذا من أعلام النبوة ودلائلها على الحال الذي تكون فيه الأمة من الذنبيّة -يعني الذنب الذي يكون تابعا لأصل الشيء- إلا من رحم الله لا نقول إن الأمة كلها تكون على هذا الحال، لكن هؤلاء المتهافتون المتهالكون تهالك الفراش والجنادب على النار يقعون في هذا التقليد الأعمى وهذا الاتباع الأعمى لحضارات الشرق والغرب.

«قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ!».

- على هذا الرفع خبر لمبتدأ محذوف: (هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟).
- وضبطت أيضًا: «الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟» يعني كأنه قال: (أَتَعْنِي الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟) فيكون منصوبًا بفعلٍ محذوفٍ.

ومثل هذا في دعاء الرفع من الركوع لك أن تقول: (أَهْلُ الشَّائِ وَالْمُجْدِ) يعني: (أَنْتَ أَهْلُ الشَّائِ وَالْمُجْدِ) وضبطت أيضًا: (أَهْلُ الشَّائِ وَالْمُجْدِ) يعني: (يَا أَهْلَ الشَّائِ وَالْمُجْدِ).

- ظهر لنا وجه الشاهد من الحديث، بل هو المفسر للآيات الماضية، كيف ستفهم الآيات الماضية؟ بهذا الحديث: أن بعض هذه الأمة تتبع في الإيمان بالجبت والطاغوت وفي بناء المساجد على القبور -وما شابه ذلك- بهذا الحديث: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ».

ثم ذكر المصنف رحمه الله حديث ثوبان الذي رواه الإمام مسلم، أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ» زوى بمعنى: جمع، يُقال الشيء المنزوي بمعنى المجموع، حتّى جاء في حديث النخامة التي في المسجد؛ أنه قال: «إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنْ

التَّخَامَةِ<sup>١</sup> يعني كأنَّ المسجد اجتمع مِن شِدَّةِ سوء هذه الفعلة وهي التَّنَحُّمُ في المسجد،  
فقوله: «زَوَى» بمعنى جمع، بمعنى أَنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قارب له الأرض.

قال: «فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا» رأى المشرق ورأى المغرب، «فَرَأَيْتُ» هل هي رؤيا أو  
رؤية؟ الفرق بين اللَّفْظَيْنِ ظاهرٌ ولهذا يُخْطِئ بعض النَّاسِ يقول: (الْبَارِحَةُ رَأَيْتُ رُؤْيَا) -  
يجعل معها هاء- وهذا خطأ، وإِنَّمَا الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ: (رَأَيْتُ رُؤْيَا).

• لِأَنَّ الرُّؤْيَا: لِلْعَيْنِ.

• وَالرُّؤْيَا: لِلْقَلْبِ.

هذا هو المعنى السَّائدُ أو المصطلح السَّائدُ في الاستعمال.

|                                |                                              |
|--------------------------------|----------------------------------------------|
| رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا | رَأَيْتُ بِالْعَيْنِ رُؤْيَا                 |
| رَأَيْتُ فِي الْفِقْهِ رَأْيَا | مَيَّزَ إِذِ الْعِلْمِ دُرْبَهُ <sup>٢</sup> |

فهل كانت هذه رؤيا أو كانت رؤية؟ قولان لأهل العلم، وأكثر العلماء مِنَ الشَّرَاحِ مِنَ  
المذاهب على أَنَّهَا كانت رؤية -يعني رؤية عَيْنٍ وَحَقٌّ-، ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ:

• فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا رؤية كانت في ليلة الإسراء والمعراج.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَلْ كَانَتْ رؤيةً مُسْتَقَلَّةً.

فَرَأَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، ثُمَّ أَخْبَرَ بِأَنَّ مُلْكَ أُمَّتِهِ سَيَبْلُغُ مَا  
زُوي له مِنَ الْأَرْضِ -يعني مِنَ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ- وَهَذَا لِسَعَةِ مُلْكِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمَنْ

<sup>١</sup> "مصنف ابن أبي شيبة" (٧٤٧٢)

<sup>٢</sup> مِنْ نَظْمِ شَيْخِنَا مُصْطَفَى مَرْيَمَ حَفِظَهُ اللهُ.

نظر إلى العهد الماضي علم إلى أين وصل مُلك المسلمين -أسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها-، أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنَّ مُلك أُمَّتِهِ سيبلغ ما زُوي له مِنْ هذه الأرض كما جاء في الحديث الآخر: «بِعَزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ»<sup>١</sup> عَزَا يُعْزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ وَذَلًّا يُذِلُّ بِهِ الشَّرْكَ، فسيبلغ ملك هذه الأُمَّة ودخول النَّاسِ في الإسلام ما بلغ اللَّيْل والنَّهَار، ومشارق الأرض ومغاربها.

✱ وهنا يَرُدُّ إشْكَالٌ؛ وهو: لِمَ لَمْ يذكر الشَّمال والجنوب؟ وهذا الإشْكَال النَّظَرِيَّةُ فِيهِ مَهْمٌ جَدًّا.

• طبعًا طائفةٌ مِنْ شُرَّاح الحديث -يعني الَّذِينَ شرحوا مسلمًا مِنَ القديم والحديث-، يقولون: لأنَّ الإسلام لم يبلُغ في الشَّمال والجنوب كما بلغ في الشَّرق والغرب؛ وهذا جواب عامَّتِهِمْ.

• وما زِلْتُ أنظر في هذه المسألة منذ زمنٍ -ولكن لا بدَّ أن تعلموا أنَّ العلم فتحٌ يفتحه الله على مَنْ يشاء مِنْ عِبَادِهِ-، حتَّى وقفتُ على شرح الشَّيْخ العلامة صالح بن محمَّد اللحيدان -طُبِعَ مؤخَّرًا وأهداه إليَّ بعض الطُّلَّاب مِنَ المدينة-، نظرتُ فيه فإذا بالشَّيْخ رَحِمَهُ اللَّهُ يذكر فائدةً تُشَدُّ إليها الرَّحَالُ في فهم هذا الحديث -انتبه لها- قال: هنا في هذا الحديث ذَكَرَ الْمُلْكَ، وهناك فَرَقٌ بَيْنَ الْمُلْكِ وما تملكه الأُمَّة وبين وصول الإسلام، فهِمَّتْ؟ مجرَّد فتح هذا الباب أَمَامَكَ يُفْهَمُكَ هذا المعنى، يعني أنَّ مُلك المسلمين وتولَّيَهُمْ على البلاد جهة الشَّرق وجهة الغرب أمرٌ غير مُنْكَرٍ؛ أُقيمت الخلافة: خلافة بني أُمَيَّةٍ في جهة الغرب الإسلامي -الأندلس وما وراء النَّهر-، إلى الحدِّ الَّذين قالوا بأنَّه بحر

<sup>١</sup> قال ﷺ: (لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْإِسْلَامَ بِعَزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ) "صحيح ابن حبان" للألباني (٦٦٦٤)، من حديث المقداد بن الأسود

الظُّلُمَات - كما يُعَبَّرُون عنه-، وكان كثيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ لَيْسَ وَرَاءَ هَذَا الْبَحْرِ وَجُودٌ وَلَا خَلْقٌ وَلَا شَيْءٌ وَيُسَمُّونَهُ بَحْرَ الظُّلُمَاتِ؛ حَتَّى جَاءَ خَشْخَاشُ بْنُ سَعِيدٍ فِي قِصَّةٍ مَعْرُوفَةٍ رَحَلَ فِي سَفِينَةٍ لِمُدَّةِ سَنَةٍ -مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ التَّارِيخِ، وَدَرَسْنَا لَيْسَ فِي التَّارِيخِ-، وَالَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ عِنْدَهَا كُلُّ مُسْلِمٍ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَالَ فِي ذِي الْقَرْنَيْنِ لَمَّا سَأَلُوهُ عَنْهُ؛ قَالَ: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦] يَعْنِي جِهَةَ بَرَكَاتٍ، وَهَذَا مَغْرِبُ الشَّمْسِ، وَهَذَا أَيْنَ يَقَعُ الْآنَ؟ الْبِلَادُ الَّتِي يَقُولُونَ لَهَا: جَزْرُ هَاوَايَ؛ الْبَحَارُ الَّتِي هُنَاكَ وَالْجِبَالُ، بِلَادُ بَرَكَاتٍ.

الْمُهْمُ نَحْنُ فِي الْمُلْكِ؛ فَالْمَشْرِقُ مِنْ جِهَةِ فَارَسَ إِلَى أَقَاصِي إِنْدُونِيسِيَا، كُلُّهَا قَامَتْ فِيهَا مَمَالِكُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا لَمْ يَحْصُلْ فِي الشَّامِ، لَكِنْ لَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَصِلْ إِلَى شَمَالِ الْأَرْضِ وَإِلَى جَنُوبِهَا، وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ جَاءَ فِي بَيَانِ مَا يَبْلُغُهُ مُلْكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ دَخُولُهُمْ تَحْتَ سُلْطَتِهَا وَتَحْتَ الْمُلْكِ، وَهَذَا أَكْثَرُ.

• جِهَةٌ أُخْرَى أَشَارَ إِلَيْهَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ قَالَ: بَأَنَّ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ نَاسَهَا أَكْثَرُ، وَالَّذِينَ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ أَكْثَرُ مِنَ الشَّامِ وَالْجَنُوبِ، وَأَيْضًا شَيْخُنَا الشَّيْخُ صَالِحُ الْفُوزَانِ سَمِعْتَهُ فِي شَرْحِهِ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» -الدُّرُوسُ الَّتِي كَانَتْ مَنَعْقِدَةً فِي دُرُوسِ الْفَجْرِ-، قَالَ: لِأَنَّ شَمَالَ الْأَرْضِ غَالِبًا مَتَجَمِّدَةً، وَنَاسَهَا قَلِيلٌ.

وَلَكِنْ الْجَوَابُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ صَالِحُ اللَّحِيدَانِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ -وَحَتَّى أَنَّنِي أَخَذْتُ الْكِتَابَ فَرَفَعْتُ صَوْتِي بِالترَّحُّمِ عَلَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ-، الْحَدِيثُ مَذْكُورٌ فِيهِ: «وَأَنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا» وَلَمْ يَقُلْ: (سَيَبْلُغُ الْإِسْلَامُ) فَرَّقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ اسْتَشْكَلَ هَذَا الْمَوْضِعَ وَقَالَ: لِمَاذَا لَمْ يَذْكُرِ الشَّامَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْجَنُوبَ؟ هَلْ مَعْنَى هَذَا أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ وَالْجَنُوبِ لَا

يدخلون الإسلام؟ مع أنَّ الحديث جاء في المُلْك: «وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُويَ لِي مِنْهَا» أي ما جُمع له منها؛ ولهذا قال: «فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا» وملك الإسلام لا شكَّ أنَّه أكبر مُلْكٍ ظهر؛ وأنتم تعرفون أنَّ ما يُسمَّى بإسبانيا والبلغار وروسية - كانت تُسمَّى الروسية في الكتب القديمة، في رحلة ابن فضلان والصَّقالبة - كُلُّها قامت فيها ممالك عظيمةٌ جدًا للمسلمين، وهذا يدلُّ على انتشار الإسلام في هذه المواطن.

«وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُويَ لِي مِنْهَا» هذا الحديث في الجملة قائمٌ على علامات النبوة؛ لأنَّه كله أخبارٌ غيبيةٌ، الخبر الغيبي الأول: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنَّمَا كَانَ فِي زَمَانِهِ فَتَحَ مَكَّةَ وَالْوُفُودَ - فَتَحَ مَكَّةَ كَانَ فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ، وَالْوُفُودَ كَانَ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ -، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ:

• الفتح: هو الَّذِي ذَهَبَ لِفَتْحِهِ.

• الْوُفُودُ: دُخُولُ قِبَائِلِ الْعَرَبِ وَمَدَنِ الْعَرَبِ فِي الْإِسْلَامِ.

فَهَذَا عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النَّبُوءَةِ وَهُوَ وَصُولُ الْإِسْلَامِ إِلَى الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ وَالشَّامِ وَالْجَنُوبِ، وَأَنَّ مُلْكَ الْأُمَّةِ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ؛ وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ هُوَ الْأَقْوَى وَالْأَكْثَرُ وَالْمُلْكُ هُنَاكَ فَالشَّامُ وَالْجَنُوبُ سَتَأْتِي بِالتَّبَعِيَةِ، وَلِذَلِكَ تَجِدُهُمْ تَابِعُونَ لِهَذِهِ الْمَمَالِكِ.

«وَأُعْطِيتُ الْكَزْنَينِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ» الْكَزْنَانِ الْمُرَادُ بِهِمَا هُنَا:

• الْأَحْمَرُ: هُوَ الذَّهَبُ وَيُقَالُ فِيهِ الدِّينَارُ، وَهُوَ عَامَّةُ مُلْكِ الرُّومِ - يَعْنِي قَيْصَرَ وَبِلَادِ

الرُّومِ -.

• الأبيض: هو الفضّة، ويُقال فيه الورق، ويُقال فيه الدرهم، هو عامّة مُلك الفرس وأكاسرتهم.

فأعطى النبي عليه الصّلاة والسّلام الكنزين: الأحمر والأبيض، وجاء في حديث أبي مُؤيّهة في «مُسند الإمام أحمد» أنّه أوتي مفاتيح كنوز الدُّنيا وخير بين الدُّنيا والخلد فيها وبين الآخرة فاختار الآخرة صلى الله عليه وسلّم<sup>١</sup>، وأخبر في أحاديث كثيرة منها حديث أبي هريرة وحديث جابر بن سمرة عن كنوز كسرى وكنوز قيصر وأنها ستُنفق في سبيل الله تعالى<sup>٢</sup>، وهذا ممّا يُفسّر هذا الحديث.

قال: «وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي» المراد بها أمة الإجابة، لأنّه لا يُدعى لغير هذه الأمة بمثل هذه المعاني؛ وإنّا يُدعى لهم بالهداية.

«وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ» السّنة: المراد بها الجذب والقحط، فدعا النبي عليه الصّلاة والسّلام أن لا يقع القحط والجذب في هذه الأمة حتّى يكون سبباً لهلاكها.

«وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيَضَّتِهِمْ» يعني أن لا يُسلّط الله تبارك وتعالى على هذه الأمة من أعدائهم تسليطاً كاملاً يطبق عليهم فيه، وإنّا قد يقع هذا التّسليط في أماكن دون بعض.

«فَيَسْتَبِيحَ بِيَضَّتِهِمْ» البيضة: قيل هي الأصل، وقيل السّاحة التي تكون أمام البلد أو أمام الدّولة، وقيل الحوزة يعني ما يحوزه الإنسان، والحمى التي يحميها، وقيل أقوال غير هذا؛

<sup>١</sup> قال ﷺ: ("يَا أَيُّهَا مُؤَيَّهَةُ، إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الدُّنْيَا، وَالْخُلْدِ فِيهَا، ثُمَّ الْجَنَّةِ، وَخَيْرُتُ بَيْنَ ذَلِكَ، وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةِ". قَالَ: قُلْتُ: يَا أَيُّهَا مُؤَيَّهَةُ، فَخُذْ مَفَاتِيحَ الدُّنْيَا، وَالْخُلْدِ فِيهَا، ثُمَّ الْجَنَّةِ، قَالَ: "لَا وَاللَّهِ يَا أَيُّهَا مُؤَيَّهَةُ، لَقَدْ احْتَرْتُ لِقَاءَ رَبِّي، وَالْجَنَّةِ" "مسند الإمام أحمد (١٥٩٩٧)

<sup>٢</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) متفق، واللفظ للبخاري (٦٦٣٠). ومن حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه: ("إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ" وَذَكَرَ وَقَالَ: "لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ") متفق عليه، واللفظ للبخاري (٣٦١٩)

فالمقصود أنه لا يأتي العدو على أهل الاسلام باستئصال الشأفة جملةً وتفصيلاً أبداً.

«وَأَنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا أَسْلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيَضَتَهُمْ» وهذا أجاب الله دعاءه فيه «وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» فيقع السيف فيهم في أنفسهم، وأكثر ما يُصاب به المسلمون من جهة أنفسهم، وأنتم ترون اليوم ما سمّوه بالرّبيع العربي، والرّبيع كان عند العرب يُثمر أزهاراً، والرّبيع اليوم ما ثمرته؟ دماء وأشلاء والخراب والدمار، ويخربون أمنهم ويوتهم بأيديهم -نسأل الله السّلامة والعافية-، كأن لا وجود للظلم في بلاد الكفر ولا وجود للفقر في بلاد الكفار ولا وجود للمرض في بلاد الكفار، كثير من بلاد الكفار أسوأ وأضر وأضلّ حالاً من بلاد المسلمين، أعني من إيش؟ من النّاحية المادية الدنيويّة، لأنّ هؤلاء الذين خرجوا وسمّوا خروجهم بالرّبيع العربي، لماذا خرجوا؟ للدنيا بلا شكّ، كلّهم يشهدون بهذا أنّهم أخذوا أموالهم وتسلّطوا عليهم والكهرباء تنقطع والماء وظروف النّاس وأحوال النّاس والبطالة والعطالة -هذه حُججهم-، كثير من بلاد الكفار حالهم أسوأ حالاً من هذا ومع هذا ليسوا حقلاً للتّجارب وإنّما يُجربون في بلاد المسلمين.

«حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» هذا ما أخبر به النّبيّ ﷺ عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام وهذا واقع في كثير من الأمّة وخصوصاً إذا اجتمع الأمران:

• اجتمع مرض الشبهة.

• ومرض الشهوة.

فطائفة خرجت لأجل الدّنيا وأخرى -وهم الخوارج والرافضة- خرجوا لأجل الدّين،



فإذا اجتمع الداءان كيف سيكون الحال؟ - نسأل الله العافية والسلامة -.

قال: «وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» وَزَادَ: وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» لهذا لما جاء في حديث حذيفة بن اليمان عند البخاري ومسلم، لما قال لعمر: (إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَيَكْسُرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا) <sup>١</sup> - نسأل الله العافية والسلامة -، وهذا في الفتن، والمسلم يكون حذرًا من مثل هذه الفتن ومن الوقوع فيها والاستشراف لها، لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كما سيأتي معنا - قال: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ».

«وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» هذا طبعًا إخبار بالقدر وليس نهيًا عن مدافعتة - انتبه لهذه الحقائق - ما يقل قائل: (خَلَاصٌ؛ الْأُمَّةُ سَتَبَقَى مُتَقَاتِلَةً) لا؛ لا بدَّ أن ندعو النَّاسَ إِلَى التَّوْحِيدِ وَإِلَى الْوَحْدَةِ وَإِلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِلَى لَزُومِ أَوَامِرِ اللَّهِ وَلَزُومِ شَرْعِهِ وَلَزُومِ دِينِهِ وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ؛ حَتَّى تُدَافِعَ الْقَدْرَ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِهَا.

قال: «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنًا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ» هذا هو الشَّاهد من الحديث للباب.

«وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ» لا يقع قيام الساعة حَتَّى يقع هذا في الأمة، وقد جاء في «الصَّحِيحِينَ» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرَّ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخُلْصَةِ» <sup>٢</sup> «أَلْيَات» يعني العجائز - ليس العجائز جمع عجوز، إنما العجائز جمع عجيزة -، «حَتَّى تَضْطَرَّ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ» من شِدَّةِ الزَّحَامِ، «عَلَى ذِي الْخُلْصَةِ»

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٥٢٥)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٦٦٩٩)

وذو الخلصة كما جاء تفسيره في «البخاري»: طاغية دوس، يعني صنمٌ كانت تعبد دوس في الجاهلية، يرجع بالناس عهدهم حتى يُعيدوا ذا الخلصة وحتى يعبدوا هذا الصنم وهذا الطاغية، ليس بمفرده لكنه من الأشياء المشهورة التي كانوا يعبدونها، وجاء في «صحيح مسلم» في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى»<sup>١</sup>، والمصنّف لم يذكر هذين الحديثين وهما من أصرح الأدلة على وقوع الشُّرك في بعض هذه الأمة كما بيّنه المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ.

✱ فتحفظ هذه الثلاثة الأحاديث:

• رواية البرقاني رَحِمَهُ اللَّهُ.

• ورواية الشيخين حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

• ورواية مسلم في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قال: «وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي» هذه المسألة تكلم فيها العلماء من جهة كثرة المدّعين للنُّبوة.

• والذي عليه المحققون من الشُّراح أَنَّ المراد: مَنْ قامت لهم دعوة وشوكة مع ادّعاء النُّبوة، هذا هو المراد بالثلاثين إذا قلنا بأنَّ العدد هنا له مفهوم، فإذا قلنا بأنَّ العدد له مفهوم فيكون الحصر وارداً بمعنى أَنَّهُم ثَلَاثِينَ، لكن أَشْكَل على طائفةٍ من العلماء كثرة المُدّعين للنُّبوة، ولهذا نبّه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «فتح الباري» فقال: (لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ مَنْ ادَّعَى النُّبُوَّةَ مُطْلَقًا، فَإِنَّهُمْ لَا يُحْصَوْنَ كَثْرَةً لِكَوْنِ غَالِبِهِمْ يَنْشَأُ لَهُمْ ذَلِكَ عَنْ

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٠٧)

جُنُونٍ أَوْ سَوْدَاءٍ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مَنْ قَامَتْ لَهُ شَوْكَةٌ وَبَدَتْ لَهُ شُبْهَةٌ<sup>١</sup> إِنَّمَا هَذَا الْحَالُ مِثْلُ حَالِ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ كَانَتْ لَهُ شَوْكَةٌ وَقِتَالٌ عِنْدَمَا ارْتَدَّتْ طَوَائِفُ مِنَ الْعَرَبِ، فَهَذَا إِذَا قُلْنَا بِأَنَّ الْعَدَدَ لَهُ مَفْهُومٌ.

• وَمَنْ قَالَ بِأَنَّ الْعَدَدَ لَا مَفْهُومَ لَهُ قَالَ: إِنَّ هَذَا هُوَ أَقْلُ الْمُرَادِ، كَبَعْضِ الشُّرَاحِ وَالشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ قَالَ بِأَنَّ هَذَا أَقْلٌ عَدَدٍ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَقَعَ وَقَدْ يَزِيدُونَ عَلَى الثَّلَاثِينَ.

فَالشَّاهِدُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَ بِأَنَّ هَؤُلَاءِ يَدَّعُونَ النُّبُوَّةَ وَيَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ أَنْبِيَاءٌ - عِيَاذًا بِاللَّهِ -، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هَذِهِ الشُّبْهَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ؟ أَنْظِرْ إِلَى رَدُودِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْعُقْلَانِيِّينَ وَطَرِيقَتِهِمْ فِي الرَّدِّ وَالنَّقْضِ حَتَّى يُخْرِجُوكَ عَنِ الْمُرَادِ! رَدَّ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالنَّصِّ فَقَالَ: «وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] وَقُرِئَتْ: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ وَاسْمِ الْمَفْعُولِ، فَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَرَدَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ بِأَنَّهُ يَعْتَقِدُ الْمُسْلِمُ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ نَبِيٌّ بَعْدَهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ «لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

ثُمَّ ذَكَرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمَامَ هَذَا الظُّلْمِ وَهَذَا الظَّلَامِ وَهَذِهِ الْفِتْنِ وَاتِّبَاعِ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ لِعُبَادِ الْأَوْثَانِ وَوُجُودِ التَّفَرُّقِ وَالْقَتْلِ فِي الْمُسْلِمِينَ، ذَكَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النُّورَ السَّاطِعَ وَهُوَ قَوْلُهُ: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» هَذِهِ هِيَ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ، وَكُلُّكُمْ تَحْفَظُونَ قَوْلَ

<sup>١</sup> "فتح الباري" (٦١٧/٦)

الإمام أحمد رحمه الله بأنه قال: (إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ فَلَا أَذْرِي مَنْ هُمْ)<sup>١</sup>،  
والبخاري رحمه الله قال في «صحيحه»: (هُمُ أَهْلُ الْعِلْمِ)<sup>٢</sup> والمقصود أهل العلم من كل  
علوم الشريعة؛ ففيهم: المفسر، وفيهم: المحدث -إلى آخره-.

• فالمقصود لما قال: (هُمُ أَهْلُ الْعِلْمِ) يعني وإن كانوا ليس لهم معرفة بالحديث.  
• ومقصود الإمام أحمد وغيره عندما قالوا: (هُمُ أَهْلُ الْحَدِيثِ) يعني الذين سلكوا  
طريقة النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وهنا يجتمع لك الأمران؛ لأنه قد يكون الإنسان عنده علمٌ بالحديث لكنه جهمي، ومن  
رؤوس هؤلاء في هذا العصر: الكوثري، فإنه مشهودٌ له بعلم الحديث مثلما قال الشيخ  
الألباني في مقدمة الطحاوية، لكنه جهميٌ جلد؛ بل هو رأسُ الجهمية في هذا العصر،  
وأحياناً قد يكون الإنسان سلفياً ومن الطائفة المنصورة ومن أهل العقيدة لكن ليست له  
معرفةٌ دقيقةٌ بتفاصيل علم الحديث من جهة الرواية.

• فالإمام أحمد عنى الطريقة؛ يعني طريقة الحديث التي كان عليها النبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
• والبخاري عنى الطريقة وإن لم يكن من أهل الحديث وإنما هو من أهل العلم: من  
أهل التفسير، من أهل الفقه، من أهل الأصول -إلى آخره-.

ولهذا استحسّن شيخنا مُقبل رحمه الله -لما سألته في الأشرطة المسجلة- قول بعض شُراح  
مسلم -النَّووي وغيره- من أنهم أهل العلم في كل طائفةٍ من العلوم إذا كانوا ملتزمين ما  
كان عليه النبي ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

<sup>١</sup> "جامع المسائل" لابن تيمية رحمه الله (٤٢/٢)

<sup>٢</sup> قال البخاري رحمه الله في "صحيحه": (بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ" وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ) (٣١٢/٦)

وقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هنا: «وَلَا تَزَالُ» هذا يُفيد الاستمرار، الزَّمانِي أو المَكَانِي؟ الزَّمانِي؛  
تنبهوا لهذه لأنها أشكلت على كثيرٍ من أهل العلم عندما ذكروا الأحاديث التي جاءت  
بأنهم في أكناف بيت المقدس<sup>١</sup>، وجاءت بعض الروايات بأنهم في الشَّام<sup>٢</sup>.

فهذا الاستمرار استمرارٌ زَمَانِيٌّ، وأمَّا من جهة المكان فإنهم قد يتخلفون عن بعض  
الأماكن حتَّى لا يبقى منهم أحدٌ -نسأل الله العافية والسلامة-، فلا يلزم أن يكونوا في  
مكانٍ مُعَيَّن على الدَّوام، وهذا قولٌ بعيدٌ لا يُقال به، وإنَّما أراد النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ  
يستمرون ولا يزولون من جهة الزَّمان، فتتصل أسانيدهم بهذا الدِّين من جهة الرواية  
ومن جهة الدَّراية وبقاء العلم وبقاء الحق إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وتطلع  
الشَّمْس من مغربها وإلى أن تقبض أرواحهم الرِّيح الطَّيبة، هؤلاء هم الَّذِينَ لا يزالون على  
الحقَّ «ظَاهِرِينَ» كما في الرواية الأخرى في «الصَّحَّاحِينَ»<sup>٣</sup>، وهنا قال: «عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً»  
منصورةٌ من جهة العلم ومن جهة العمل.

«لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ» مَنْ هو منهم أو ينتسب إليهم أو يرى أَنَّهُ يحبهم، «وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ»  
مَنْ يُنَاقِضُهُمْ أو يُبْغِضُهُمْ، ولهذا ينبغي عليك أن تكون فَطِنًا في مثل هذا الباب: فليس كل  
مَنْ قال أَنَّهُ معكَ يكون ناصراً لك -حتَّى لا تنقطع في الطَّرِيق- بل ربَّما يكون أوَّل مَنْ  
يقف في وجهك مَنْ تتوقع نُصْرته، وهذه فتنٌ والمسلم يكون حذراً منها.

«حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» وهذه رواية البرقاني في «صحيحه» وقد أخرجها أبو نُعَيْم في  
«الحلية»<sup>٤</sup> وغيرهم من أهل العلم، وذكرنا لكم حديث أبي هريرة وحديث عائشة

<sup>١</sup> (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَنْوَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ) "تخرج أحاديث فضل الشام" للألباني رحمه الله (٦٢)

<sup>٢</sup> (لَا تَزَالُ عَصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَنْوَافِ الشَّامِ) "تخرج أحاديث فضل الشام" للألباني رحمه الله (٦٣)

<sup>٣</sup> قَالَ ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْفَرْقُ لِلْبُخَارِيِّ (٦٨٨١)

<sup>٤</sup> "حلية الأولياء" (٢٨٩/٢)

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِلِحُوقِ بَعْضِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَةِ الْأَوْتَانِ.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهْمُهَا: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ؟ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةُ بُطْلَانِهَا؟

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

السَّادِسَةُ: وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالترَّجُمَةِ: أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

السَّابِعَةُ: التَّضَرُّيخُ بِوُقُوعِهَا -أَعْنِي عِبَادَةَ الْأَوْتَانِ- فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ.

الثَّامِنَةُ: الْعَجَبُ الْعُجَابُ: خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، مِثْلَ الْمُخْتَارِ، مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَضَرُّيحه بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ، وَفِيهِ: أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدِّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ، مَعَ التَّضَادِّ الْوَاضِحِ، وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِتْنَامٌ كَثِيرَةٌ.

التَّاسِعَةُ: الْبَشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيهَا مَضَى، بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ.

الْعَاشِرَةُ: الْآيَةُ الْعُظْمَى: أَنَّهُمْ مَعَ قَلَّتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِنَّ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ؛ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَزْنَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الْاِثْنَتَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّلَاثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفُهُ عَلَى أُمَّتِهِ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ، وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَعْدٍ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ.

الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: حَصْرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ» وهذه عرفتها: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] عندما يقول المصنّف: «فِيهِ مَسَائِلٌ: تَفْسِيرٌ..» هذا مرّ معنا في أبواب كثيرة؛ يعني: أَنَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْهَمَ هَذَا الْبَابَ وَأَرَادَ أَنْ يَفْهَمَ أَدَلَّتْهُ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى التَّفْسِيرِ، فَهُوَ يَقُولُ لَكَ: فَسِّرْ هَذِهِ الْآيَاتِ حَتَّى تَفْهَمَهَا.

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ» عرفنا ذلك، ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠].

«الثَّلَاثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ» ﴿لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف].

«الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهْمُهَا: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ؟ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ أَوْ هُوَ



مُؤَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةُ بَطْلَانِهَا؟» هذه المسألة في الحقيقة أَنَّهَا مِنَ المسائل المشكلة جدًّا، لكن إذا فَهَمْنَاهَا على مُراد المصنّف رَحِمَهُ اللهُ فَإِنَّهُ سَيُزَوِّلُ إشْكَالَهَا، أَنْتُمْ طلبة علم وإذا قرأتم بعد ذلك في كتب الشُّروح -لأنَّ المقصود من هذه الدُّروس هو معرفتك بتفكيك عبارات الكتاب ومُراد المصنّف من أبوابه-، لكن عندما تقرأ يكون عندك اطلاع على أكثر الشُّروح وما ذكره المصنّفون رَحِمَهُمُ اللهُ.

فالأمر الأوَّل لا إشْكال فيه: من جهة أن مَنْ وافقهم من النَّاحِيَةِ الْقَلْبِيَّةِ فَإِنَّهُ فِي حُكْمِهِمْ ويدخل فيهم.

لكن مَنْ وافقهم من جهة العمل وإن كان مبغضًا لحالهم هنا مورد الإشْكال؛ ولهذا قال بعض العلماء: إنَّ هذا فيه تفصيلٌ، وهذا التَّفْصِيلُ في النَّاحِيَةِ الثَّانِيَةِ: وهو ما إذا وافقهم من جهة العمل مع بغضه لهذا الأمر، فإذا نظرت إلى «حاشية كتاب التَّوْحِيد» للشيخ ابن قاسم رَحِمَهُ اللهُ رأيت أَنَّهُ يقول: (كَفَعِلِ عُلَمَاءِ السُّوءِ مَعَ أَهْلِ الْحَقِّ، حِرْفَةً يَهُودِيَّةً، وَوَرَاةً غَضَبِيَّةً)<sup>١</sup> فَإِنَّ عُلَمَاءَ السُّوءِ يَقْعُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ، لِأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَرُدَّ عَلَى عُلَمَاءِ السُّوءِ الَّذِينَ يُتَابِعُونَ هَذِهِ الْوَثْنِيَّةَ وَيَقْعُونَ فِيهَا وَإِنْ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهَا خَطَأٌ وَأَنَّهُمْ يُبْغِضُونَ هَذِهِ الْأَفْعَالِ.

«الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» هَذَا الَّذِي قَالَهُ الْيَهُودُ، لِأَنَّهُمْ عِنْدَمَا ذَهَبُوا إِلَى مَكَّةَ وَرَأَوْا الْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ لَهُمُ الْمُشْرِكُونَ: مَنْ أَهْدَى سَبِيلًا؟ قَالُوا: ﴿هُوَ لَا يَهْدِي مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ ﴿النِّسَاءُ: ٥١﴾ فَاللهُ عَزَّوَجَلَّ شَهِدَ بِأَنَّ قَوْلَهُمْ هَذَا شَهَادَةٌ بِمَاذَا؟ بِالْإِيْمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ.

<sup>١</sup> «حاشية ابن قاسم على كتاب التَّوْحِيد» (١٧٦)

«السَّادِسَةُ: وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالتَّرْجَمَةِ: أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ» لَأَنَّهُ أَقْسَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَكَّدَ بِنُونِ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةِ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» فلا بدَّ وأن يقع هذا -نسأل الله العافية والسلامة-.

«السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهَا -أَعْنِي عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ- فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ» لَأَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ ثوبانَ فِي رِوَايَةِ الْبِرْقَانِيِّ: «وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنَامُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانُ» -نسأل الله السلامة والعافية-.

«الثَّامِنَةُ: الْعَجَبُ الْعُجَابُ؛ خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، مِثْلَ الْمُخْتَارِ، مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَصْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ، وَفِيهِ: أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدِّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الْوَاضِحِ، وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِتْنَامُ كَثِيرَةٌ» الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ الثَّقَفِيِّ، لَكِنَّهُ رَجَعَ وَتَابَ ثُمَّ صَارَ مُطَالِبًا بِدَمِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ الْكَذَّابُ الَّذِي أَشَارَتْ إِلَيْهِ أَسْمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ ذَكَرَ لَهُمْ: «كَذَّابًا وَمُبِيرًا»- فَلَمَّا كَلَّمَتِ الْحَجَّاجُ قَالَتْ: (فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ) وَهُوَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ الثَّقَفِيِّ، (وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالَكَ إِلَّا إِيَّاهُ)<sup>١</sup> يَعْنِي الْمُبِيرُ: كَثِيرُ الْقَتْلِ.

«التَّاسِعَةُ: الْبَشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ» يَقْصِدُ الْمَصْنُفُ فِي الْأُمَمِ السَّابِقَةِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِيهِمْ طَائِفَةٌ مَنْصُورَةٌ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَلَوْ جِئْتُ تُفْتِّشُ مِنَ الْمَنْصُورِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَا تَجَدَّ، لَكِنْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا بُدَّ مِنْ بَقَاءِ الْحَقِّ بِيَدِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ الظَّاهِرَةِ.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٥٤٥)، من حديث أسماء بنت أبي بكر

«الْعَاشِرَةُ: الْآيَةُ الْعُظْمَى: أَنَّهُمْ مَعَ قَلَّتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ» يعني مع كثرة المخالفين والمناوئين من خارجهم والمخذلين من بينهم؛ ومع هذا لا يضرهم ذلك، بل هم منصورون منتصرون.

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ» نعم.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِنَّ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ؛ مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الْاِثْنَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّلَاثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفُهُ عَلَى أُمَّتِهِ الْأَيُّمَةِ الْمُضِلِّينَ، وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَّبِعِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَعْدٍ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ» لماذا؟ لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا بُعِثَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ الْأُمِّيَّةِ يعني العرب ولم يكن لهم مُلْكٌ ولا سُلْطَانٌ ولم يكونوا كفارس ولا كالرُّومِ؛ ومع هذا الذي يسمع مثل هذا الكلام في ذلك الوقت كان يتساءل، حتَّى جاء في «الصَّحِيحِ» في حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لَهُ: «يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ؟» يعني بلد جهة العراق، قال: «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ» الظَّعِينَةُ هي المرأة، فقال: (قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَارُ طَيِّئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ!)<sup>١</sup> ثُمَّ لَمَّا فُتِحَتْ فَارِسُ وَفُتِحَتْ الرُّومُ ودخل النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا رَأَى ذَلِكَ عَدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَخْبَرَ الصَّحَابَةَ بِمَا رَأَى، يعني هذه

<sup>١</sup> رواه البخاري (٣٥٩٥)

الأمر التي يُعبّر عنها بعض العلماء بـ «المعجزات» وكان يُعبّر عنها بـ «الدلائل»، لفظ المعجزة هذه كما نبّه عليه شيخ الإسلام ابن تيمية لم ترد لا في الكتاب ولا في السنة وإنما كان يُعبّر عنها بالبينات والبراهين والدلائل - كما نبّه شيخ الإسلام رحمه الله -<sup>١</sup>، فهذه الأمور وقعت على مقتضى ووفق ما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

«الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: حَضَرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَثَمَةِ الْمُضِلِّينَ» وهذا ما ذكرناه في الشرح، يعني الأئمة المضللين يخاف منهم النبي عليه الصلاة والسلام على أُمَّته، وجاء في حديث آخر أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمٍ اللَّسَانِ» كان شيخنا مُقبل رَحِمَهُ اللهُ يُحَسِّنُ هذا الحديث ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَتَرَاوَعُ عَنْ تَحْسِينِهِ، وَخَوْفَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَثَمَةِ الْمُضِلِّينَ الَّذِينَ هُمْ دَعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ لَا أَنَّهُمْ يَدْعُونَ وَيَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى الْحَقِّ وَهُمْ إِنَّمَا يَدْعُونَ إِلَى الْبَاطِلِ.

«الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ» ما هو؟ ما حقيقته؟ وذكرنا لكم أَنَّهُ لَيْسَ مُحْصُورًا فِي السُّجُودِ وَلَا فِي الرُّكُوعِ، وَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغَاثَةُ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ -.

## شبهة وجولها

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب من أكثر الأبواب التي عرضت له الشبهة، والقاعدة المطردة في الشريعة أَنَّ الشُّبْهَ عَارِضٌ يَقَعُ لِلْعَبْدِ الَّذِي يُعْبَّرُ عَنْهُ الْأَصُولِيُّونَ بِ: الْمَكْلَفِ، وهذا التعبير -مُكْلَفٌ أَوْ

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ: (لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَفْظُ الْمُعْجَزَةِ وَخَزَقُ الْعَادَةِ، وَلَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تَغْلِيْقُ الْحُكْمِ بِهَذَا الْوَصْفِ، بَلْ وَلَا دَكْرُ خَزَقِ الْعَادَةِ، وَلَا لَفْظُ الْمُعْجَزِ، وَإِنَّمَا فِيهِ آيَاتٌ وَبَرَاهِينٌ) "النبوات" (٢١٥/١)

التَّكْلِيفُ - كما نَبَّه عليه شيخ الإسلام<sup>١</sup> وتلميذه ابن القيم<sup>٢</sup> لم يرد لا في الكتاب ولا في السُّنَّة؛ لَأَنَّهُ يُشْعِرُ بَأْنَ الشَّرْعِ أَغْلَالَ وَقُيُودَ، وَالشَّرْعُ كُلُّهُ رَحْمَةٌ وَسَمَاحَةٌ وَمَحَبَّةٌ، هَذَا مِنْ بَابِ التَّنْبِيهِ.

فهذه الشُّبْهَةُ إِنَّمَا تَعْرُضُ لِلْعَبْدِ؛ يَتَوَهَّمُ أَنَّ هُنَاكَ تَعَارُضًا بَيْنَ هَذِهِ النُّصُوصِ، وَهَذِهِ الطَّرِيقَةِ هِيَ طَرِيقَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧] أَمَّا الشَّرِيعَةُ فَلَيْسَ فِيهَا أَيُّ تَعَارُضٍ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مُتَحَدِّيًا مَنْ يَقُولُ هَذَا بَأَنَّهُ يُؤْتِي لَهُ بِحَدِيثَيْنِ يُوْهِمُ ظَاهِرُهُمَا التَّعَارُضَ لِيَجْمَعَ بَيْنَهُمَا<sup>٣</sup>، وَبَعْضُ عُلَمَاءِ الْمَصْطَلَحِ يَذْكُرُونَ هَذَا، مِثْلَمَا ذَكَرَهُ الْجَعْفَرِيُّ فِي «رِسُومِ التَّحْدِيثِ» وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ وَيُرَدُّ عَلَى ابْنِ خَزِيمَةَ هَذَا الْقَوْلُ، وَهَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ بَلَا شَكٍّ - قَوْلُ ابْنِ خَزِيمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ -، لِمَاذَا؟ لَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ التَّعَارُضُ إِلَّا فِي نَفْسِ الْعَبْدِ أَمَّا الشَّرِيعَةُ فَلَيْسَ فِيهَا تَعَارُضٌ.

فَالْجَوَابُ الْعَامُّ عَلَى كُلِّ شُبْهَةٍ كَمَا يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَتَبِعَهُ عَلَى هَذَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ» - كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَا إِذَا أَنْتَهَيْنَا مِنْ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» -، يَعْنِي الْجَوَابُ الْإِجْمَالِيُّ: الْجَوَابُ الْعَامُّ وَالْجَوَابُ الْخَاصُّ لِكُلِّ شُبْهَةٍ عَلَى عَمُومِهَا.

• الْجَوَابُ الْإِجْمَالِيُّ: هُوَ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ تَعَارُضٌ فِي هَذِهِ الشَّرِيعَةِ أَوْ فِي نَصُوصِهَا

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (لَمْ يَجْعَلْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ إِطْلَاقَ الْقَوْلِ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ أَنَّهُ تَكْلِيفٌ كَمَا يُطْلَقُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُنْتَظَمَةِ؛ وَإِنَّمَا جَاءَ ذِكْرُ التَّكْلِيفِ فِي مَوْضِعِ الثَّقْفِي؛ كَقَوْلِهِ: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}) "مجموع الفتاوى" (٢٥/١)

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا سَمَّى أَوَامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ: وَصِيَّةً، وَعَهْدًا، وَمَوْعِظَةً، وَرَحْمَةً، وَلَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهَا اسْمُ التَّكْلِيفِ إِلَّا فِي جَانِبِ الثَّقْفِي؛ كَقَوْلِهِ: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}) "مدارج السالكين" (١٩/٤)

<sup>٣</sup> قال ابن كثير رحمه الله: (كَانَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ حُرَيْثَةَ يَقُولُ: لَيْسَ بَيْنَ حَدِيثَيْنِ مُتَعَارِضَيْنِ مِنْ حَلٍّ وَجْهِ، وَمَنْ وَجَدَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلْيَأْتِنِي لِأَوْفَرِ لَهُ بَيْنَهُمَا) "الباعث الحثيث" (١٧٥)

- في نصوص الكتاب والسنة -، فمن أتى بشيء خلاف ما دلت عليه الأدلة المحكمة نقول له: (عِنْدَنَا هَذِهِ الْمُحْكَمَاتُ، وَهَذِهِ شُبُهَةٌ أَنْتَ قُلْتَ بِهَا) حَتَّى أَنْ هَذَا الْأَمْرُ جَعَلَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِمِثَابَةِ السَّلَاحِ فِي يَدِ الْعَامِّيِّ، يَقُولُ لَكَ: إِذَا جَاءَكَ حَتَّى الْعَالَمِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَجَاءَ لَكَ بِشُبُهَةٍ، فَقُلْ لَهُ: هَذَا الْأَمْرُ مُحْكَمٌ وَأَنَا لَا أَدْرِي مَا الَّذِي تَقُولُ؟ فَكُلُّ شُبُهَةٍ يَجِبُ أَنْ يُجَابَ عَلَيْهَا بِهِذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ.

هم يقولون بأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال كما في «صحيح مسلم» من حديث جابر بن عبد الله: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»<sup>١</sup> وكذلك ما جاء من نحوه في كلِّ حديثٍ نفى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه وقوع الشُّركِ في الأُمَّةِ، والجواب عن هذا الحديث -حديث جابر- جوابان: الجواب الأوَّلُ علميٌّ، وتحتة -كما سيأتي- وجوهٌ تتبهن لها، والجواب الثَّاني عمليٌّ أو واقعيٌّ -كما يقولون-.

✱ أمَّا الجواب العلمي فهو كما ذكرتُ قبل قليل على وجوه:

• الوجه الأوَّل: هو أنَّهم يعمِّمون نفى الشُّركِ في الأُمَّةِ مع أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث -لأنَّهم يستدلُّون به- خصَّ الدَّفْعَ فيما يتعلَّقُ بجزيرة العرب، فقال: «آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» وهم يقولون: لا يمكن أن يقع الشُّركُ في الأُمَّةِ، وجزيرة العرب معروفةٌ والمسلمون دولهم مترامية الأطراف في مشارق الأرض ومغاربها وشمالها وجنوبها.

• الوجه الثَّاني: أنَّ المراد به أنَّ الأُمَّةَ لا تجتمع على الوقوع في الشُّركِ، كما أجاب بهذا الجواب الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «التفسير» عند قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَتَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٨١٢)

دِينِكُمْ<sup>[المائدة: ٣]</sup> ذكر هذا الجواب ثم أشار إلى حديث جابر<sup>١</sup>، وذكر هذا الجواب أيضًا الحافظ ابن رجب الحنبلي<sup>٢</sup> وذكره الحافظ ابن حجر<sup>٣</sup>، وبه أجاب كثير من الأئمة ومنهم الشيخ أبا بطين رَحِمَهُ اللهُ في رسالة له في الجواب عن هذا الحديث.

• الوجه الثالث: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ عَنْ حَالَةِ الشَّيْطَانِ النَّفْسِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الإِخْبَارِ عَنْهُ هُوَ لَا أَنَّ هَذَا مِنْ جِهَةِ خَبَرِ اللهِ أَوْ خَبَرِ رَسُولِهِ - وهذه المسألة تتبَّه لها لأنها مهمّة - لماذا؟ لَأَنَّهُ لَمْ يَبْنِ الْفِعْلَ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ وَإِنَّمَا جَعَلَ الْفَاعِلَ مَعْلُومًا، يَعْنِي نَصَ الْحَدِيثِ هَكَذَا كَمَا فِي الرَّوَايَاتِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَفِي غَيْرِهِ وَهُوَ الَّذِي سَمِعْنَاهُ مِنَ الشُّيُوخِ وَهُوَ الَّذِي مَضْبُوطٌ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»<sup>٤</sup> وَلَمْ يَقُلْ: (قَدْ أَيْسَ) وَفَرَّقَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، هُنَا إِخْبَارٌ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ يَيْسُ بِسَبَبِ أَنَّهُ قَدْ رَأَى انْتِشَارَ الْإِسْلَامِ وَدُخُولَ النَّاسِ فِي دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا وَظُهُورَ التَّوْحِيدِ، وَلَكِنْ لَمْ يَمْنَعَهُ هَذَا بِأَنْ يُعِيدَ الْجَهْدَ فِي إِعَادَةِ النَّاسِ إِلَى الشَّرِّ، وَالشَّيْطَانُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَهُوَ رَأَى التَّوْحِيدَ وَرَأَى انْتِشَارَهُ فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ دَخَلُوا فِي الدِّينِ وَوَحَّدُوا اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَكِنْ لَأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ لَمْ يَمْنَعَهُ ذَلِكَ مِنْ أَنْ يُعِيدَ الْجَهْدَ لِإِقْقَاعِ النَّاسِ فِي الشَّرِّ مِنْ جَدِيدٍ.

• الوجه الرابع: أَنَّ طَائِفَةً مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَمَلُوا (أَل) فِي قَوْلِهِ: «الْمُصَلُّونَ» عَلَى أَنَّهَا عَهْدِيَّةٌ، وَهَذَا الْعَهْدُ مِنْ جِنْسِ الْعَهْدِ الذَّهْنِيِّ أَوِ الذِّكْرِيِّ؟ هُوَ يُخَاطَبُ مَنْ الْآنَ؟ يُخَاطَبُ

<sup>١</sup> انظر "تفسير ابن كثير" (٤٥/٥)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ: (..فَلَمَّا أَتَى أَنْ تَعُودَ أَتَتْهُ كُلُّهُمْ إِلَى الْبَيْتِ الْكَبِيرِ) "الطائفة المعارف" (٣٢١)

<sup>٣</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (قَوْلُهُ: «مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا» أَيُّ عَلَى تَجْمُوعِكُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ وَقَعَ مِنَ الْبَعْضِ، أَغَادَتَا اللهُ تَعَالَى) "فتح الباري" (٢١١/٣)

<sup>٤</sup> رواه مسلم (٢٨١٢)



الصَّحَابَةُ «قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» فقالوا: (أَل) هذه للعهد، على هذا الوجه يكون النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قصد بالمصلِّين هنا مَنْ؟ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، طبعًا هذا الوجه فيه ما فيه؛ لكنَّه فيه نوع من الاحتمال من جهة إذا قدرنا أمرًا زائدًا وهو الصَّحَابَةُ وَمَنْ سار على طريقتهم، فَمَنْ كان على التَّوْحِيدِ الَّذِي كان عليه الصَّحَابَةُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قد أَيْسَ أَنْ يَتَعَبَّدَهُ.

• الوجه الخامس: بعض أهل العلم أجاب -وطبعًا أنا أخَّرت بعض الأجوبة لضعفها- بأنَّ الشَّيْطَانَ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ هو أمَّا كونه يجتهد في أن يعبدوا الأحجار والأشجار والأوثان -وما شابه ذلك- فهذه عبادة لهذه الأصنام وهذه الأوثان، ولم يعبدوه هو حقيقة، لكن هذا يُشكل عليه قوله تعالى: ﴿لَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ [يس: ٦٠] وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٩]، فكلُّ عبادة صُرِفَتْ لغير الله فَإِنَّ حَقِيقَتَهَا أَنَّهَا صُرِفَتْ لِلشَّيْطَانِ وهو الَّذِي أمر بها: ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ أَذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ [النساء: ١١٩].

• الوجه السادس: مِنَ الْأَجُوبَةِ الَّتِي أَيْضًا يُجَابُ عَنْهَا الْعِلْمِيَّةُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِمَّا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ بَأَنَّهُ مُشْتَبِهٌ مَعَ الْمَحْكَمِ الصَّرِيحِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -كَمَا مَرَّ معنا-: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءٍ دَوَّسٍ عَلَى ذِي الْخُلَصَةِ»<sup>١</sup> وهذا الحديث متَّفِقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَيْضًا مَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى»<sup>٢</sup> فإذا قالوا بالتَّعْمِيمِ فِي الْأُمَّةِ بَعْدَ وَجُودِ الشَّرْكِ فَإِنَّا نَقُولُ لَهُمْ: كَيْفَ نَفْعَلُ بِهِذِهِ الْأَحَادِيثَ الْمَحْكَمَةَ

<sup>١</sup> متَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٦٦٩٩)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٩٠٧)

الَّتِي بَيْنَ فِيهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِحُوقِ فَنَامٍ مِنْ أُمَّتِهِ وَأَنَّهُ يَرْجِعُ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ بِذِي الْخَلَصَةِ؟

هذه الأجوبة التي هي الأجوبة العلمية - كما نبهنا عليها - تردُّ على الاستدلال؛ نحن لا نردُّ الدليل وإنَّا نردُّ الاستدلال، وهذه مسألة مهمّة، وعبارة: (الرَّدُّ عَلَى هَذَا الدَّلِيلِ) هذا استعمالٌ خاطئٌ وليس بصحيحٍ، وإنَّا نقول: (الرَّدُّ عَلَى هَذَا الْإِسْتِدْلَالِ) أمّا الدليل فلا يُردُّ؛ لكن لا بدَّ أن نوجّهه وأن نفهمه على الفهم الصحيح.

✱ مِنْ نَاحِيَةِ عَمَلِيَّةٍ وَاقِعِيَّةٍ - وهو الجواب الذي قلنا عنه بأنّه العمليُّ أو الواقعيّ -:

وقوع الشُّرك في هذه الأُمَّة بصنوفٍ مختلفة:

• وأوّل ذلك: الرَّدَّةُ الَّتِي حَصَلَتْ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْ جِهَةِ الَّذِينَ قَالُوا بِنُبُوَّةِ مُسَيْلَمَةَ أَوْ أَنْكَرُوا اسْتِمْرَارَ الشَّرَائِعِ وَمِنْهَا الزَّكَاةُ، فَإِنَّ هَذِهِ الرَّدَّةُ الَّتِي وَقَعَتْ فِي الْأُمَّةِ فِي الْعُصُورِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَكَانَ لِأَصْحَابِهَا شَوْكَةٌ وَقِتَالٌ، هُوَ لَاءٌ مَرْتَدُّونَ وَتُسَمَّى حُرُوبَهُمْ بِحُرُوبِ الرَّدَّةِ، وَالْعُلَمَاءُ عَقَدُوا فِي جَمِيعِ كُتُبِهِمُ الْحَدِيثِيَّةِ وَالْفَقْهِيَّةِ - عَلَى اخْتِلَافِ طَرَقِهَا فِي التَّصْنِيفِ - كِتَابًا يَسْمُونَهُ ب: «كِتَابُ الرَّدَّةِ» وَهَذِهِ الرَّدَّةُ تَقَعُ بِمَوْجِبِ الشُّرْكِ أَيْضًا - الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ تَعَالَى -.

• وَمِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى: الْقُبُورُ الَّتِي عُبِدَتْ وَأُسْرِجَ عَلَيْهَا، ذُبِحَ لَهَا، نُذِرَ لَهَا، اسْتَغِيثَ بِهَا، هَذَا مَوْجُودٌ أَيْضًا مِنْ جِهَةِ وَاقِعِيَّةٍ وَتَارِيخِيَّةٍ فِي الْأُمَّةِ، وَلَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ وَاقِعًا، فِي النَّاسِ: مَنْ يَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ وَيَدْعُو الْأَصْنَامَ وَالْأَوْثَانَ وَالْقُبُورَ، وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الشَّرَكِيَّةِ.

فإذا تقرر هذا وعلم فحتاج إلى ما ذكره شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: أن من لم يعرف الشرك أو قال بأن هذا ليس شركاً فإننا نطالبه أن يفسر لنا: ما هو الشرك؟ إذا كان دعاء غير الله الذي يقول: يا عيروس، يا سيد البدوي، يا سيّدة زينب، يا فلان، - كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿أَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف]-.

فهذه أهمّ الأجوبة التي تتحصّل على الاستدلال بحديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عدم وقوع الإشراف في الأُمَّة.

• ثمّ أيضاً يُقال: إن قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»<sup>١</sup> أن لفظ: «المُصَلُّونَ» هنا ما الذي يُراد به؟ - بغضّ النظر عن أن نقول: أن هذه (أل) عهديّة أو جنسيّة -، يعني إذا قلنا: إنّها عهديّة فالمقصود به الصّحابة، وإذا قلنا: جنسيّة فالمقصود به عموم الأُمَّة، سلّمنا بهذا أو بذاك، هذا الوصف لا يصدق إلّا على من قام بالصّلاة على مقتضى المأمور به شرعاً، ومن عبد غير الله عزّ وجلّ -دعا غيره، استغاث بغيره، وذبح لغيره - هذا لا يُسمّى مُصَلِّياً وإن صَلَّى اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ كُلَّهُ، لماذا؟ لأنّ العبادة كما في متن «القواعد الأربع» ماذا قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ؟ (إِذَا دَخَلَ الشُّرْكُ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ، كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ) فانتبه لهذه فإنّها أيضاً توجيّه مهمّ من هذه الوجوه.



<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٨١٢)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وَقَوْلُهُ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قَالَ عُمَرُ: «الْجِبْتُ: السَّحَرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ».

وَقَالَ جَابِرٌ: «الطَّاغُوتُ: كُفَّانٌ، كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ» أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ: ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ.

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ».

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ. وَكَذَلِكَ: صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ.

قَالَ أَحْمَدُ: «عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب عقده المصنّف رَحِمَهُ اللهُ في بيان ما جاء في السّحر، فقال: «**بَابُ مَا جَاءَ فِي السّحْرِ**» تقدّم معنا الكلام على «**بَاب**» أكثر من مرّة، وعلى قوله: «**مَا**» بأنّها اسمٌ موصول بمعنى: الذي، وأنّ المراد بـ «**جَاءَ**»: من نصوص الكتاب والسّنة، ولا يُشترط عندهم فيما ثبت أصله بالشرع أن يكون الوارد في السّنة صحيحاً لا خلاف فيه - كما نبّهنا على هذا في أوّل شرح الكتاب - فإنّهم قد يذكرون في الباب ما له شواهد أو ما يعتضد بغيره وإن كان فيه من الضّعف الشّيء اليسير - كما سيأتي معنا -، كما أنّه يدخل أيضاً في الأمور التي لا مجال للدّخول في الغيب فيها قد يذكرون الموقوفات والآثار التي تأتي عن الصّحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

«**بَابُ مَا جَاءَ**» يعني: من التّهديد والوعيد في النّصوص.

«**فِي السّحْرِ**» والسّحر ما يقرب معناه في اللّغة: هو ما لطف وخفي سببه، ويدخل فيه السّحر لأنّه يقع في الظّلام، فما لطف وخفي سببه هذا سحر في أصل المعنى اللّغوي. وحمل بعضهم هذا المعنى على قوله عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام في الصّحيح من حديث ابن عمر: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**»<sup>١</sup> على قول من حمّله على الدّم - كما سيأتي معنا إن شاء الله في الأبواب المقبلة -.

والسّحر في الشريعة عبارة عن تعاويز ورُقَى تُستعمل إمّا للصّرف أو للعطف، وهذا أيضاً سيأتي معنا في «**بَابِ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السّحْرِ**» لأنّه سيذكره المصنّف رَحِمَهُ اللهُ.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٥٧٦٧)

والسَّحَر حَقِيقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ خِلَافًا لِلْمَعْتَزِلَةِ كَأَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ حَزْمٍ وَمَنْ شَابِهَهُ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِأَنَّ السَّحَرَ لَا حَقِيقَةَ لَهُ وَيَسْتَدِلُّونَ بِمِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦] فنقول: هَذَا نَوْعٌ مِنَ السَّحَرِ الْحَقِيقِيِّ وَهُوَ السَّحَرُ التَّخِيلِيُّ.

وَبِالنِّسْبَةِ لِأَنْوَاعِ السَّحَرِ سَيَأْتِي مَعْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَوْصَلَهُ إِلَى ثَمَانِينَ نَوْعًا؛ وَلَكِنْ أَشْهَرُ أَنْوَاعِهِ الْمُسْتَعْمَلَةُ عِنْدَ النَّاسِ -أَعَاذَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ-: هُوَ سِحْرُ الصَّرْفِ وَالْعَطْفِ.

• سِحْرُ الصَّرْفِ: بِمَعْنَى أَنْ يَصْرِفَ الْإِنْسَانُ عَنْ مُحَابَّهِ وَمُرَادَاتِهِ.

• وَسِحْرُ الْعَطْفِ: أَنْ يَعْطِفَهُ إِلَى مَا لَا يَرِغِبُ فِيهِ.

وِغَالِبًا مَا يُسْتَعْمَلُ هَذَا فِي الْعِلَاقَاتِ الزَّوْجِيَّةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا هُوَ أَكْثَرُ أَنْوَاعِ السَّحَرِ الْوَاقِعَةِ فِي النَّاسِ -نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ-.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ» مَا حَقِيقَتُهُ؟ عَرَفْنَاهَا، مَا حُكْمُهُ؟ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ سَاقَ الْأَدَلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى كُفْرِ السَّاحِرِ.

✽ فَإِنْ قُلْتَ: الْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ؛ فَكَيْفَ جَعَلْتَ هَذِهِ الْأَدَلَّةَ دَالَّةً عَلَى كُفْرِ السَّاحِرِ؟  
نَقُولُ: هَذَا مُرَادُ الْمَصْنُفِ، وَلِذَلِكَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمَسَائِلِ -كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَا-: «أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ» وَالسَّحَرُ كُفْرٌ وَفَاعِلُهُ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَمَنْ لَمْ يَنْصُ أَوْ يَقِلْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِكُفْرِ السَّاحِرِ فَإِنَّهُمْ لَا يُخَالِفُونَ أَنَّ مَنْ تَعَلَّمَ السَّحَرَ بِمَوْجِبِ الْكُفْرِ -وَهُوَ الَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ لَا يَكُونَ- فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِكُفْرِهِ، وَالْمَعْلُومُ الْمَقْطُوعُ بِهِ أَنَّ السَّاحِرَ لَا يَتَعَلَّمَ

السَّحَر حَتَّى يَكْفِر بِاللَّهِ.

وأنواع الكفر التي يقع فيها السَّحرة كثيرة جداً: منها السُّجود للجني الذي يُعَلِّمه السَّحَر، ومنها تمزيق القرآن ووضعه في النَّجاسات -وما أشبه ذلك-، وهذا كُلُّه بشهادة مَنْ تعلَّم السَّحَر فضلاً عَمَّن ينقله عنه، وهذا كثير في كلام أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فالسَّحَر كفرٌ وخروجٌ عن الإسلام كما سيأتي في التعليق على الأدلة التي ذكرها الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ما وجه هذا التَّكفير؟ قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾﴾ [البقرة: ١٠٢] من عادات المصنِّفين رَحِمَهُمُ اللَّهُ في الكتب الكبيرة والصَّغيرة أَنَّهُمْ يجتزئون من الدَّلِيل ما يدلُّ عليه، يعني أقوى ما يدلُّ على المدلول مع عدم الممانعة أن يكون الدَّلِيل من أوَّله إلى آخره دالًّا على المراد، فهذه الآيات جاءت في سورة البقرة: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، كُلُّ مقطعٍ منها فيه دلالةٌ على كفر السَّاحِر، إلَّا أن أقوى -كما يقول الشَّيخ حافظ الحكمي بمعنى كلامه، وغيره من أهل العلم-: أقوى ما يُجْتَبَّح به على كفر السَّاحِر هو هذا الموضع من الآية: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ستتكلَّم على وجه الدَّلالة في هذا الموضع من الآية ثمَّ نرجع إلى جميع الآية:

هنا الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ اللَّامُ ممكن أن تكون ابتدائية وممكن أن تكون موطئة للقسم وهو الأقرب والأرجح، يعني: أَنَّهُ تنوب مناب قَسَم: (وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا) فهذا تأكيدٌ، وأكَّدها بأيُّ شيءٍ أيضًا؟ بحرف التَّحْقِيق: (قد)، لأنَّ (قد) من حروف التَّحْقِيق فأكدت باللام الموطئة للقسم وبـ (قد) ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾.



﴿لَمَنْ اشْتَرَاهُ﴾ لفظ الشراء: هذا من الألفاظ المشتركة - كما يقول الأصوليون واللغويون وغيرهم -، يعني: التي تصدق على المتضادين، فيقال: شري وباع، والمراد بها هنا هل الشراء أو البيع؟ البيع ﴿لَمَنْ اشْتَرَاهُ﴾ يعني: مَنْ باع، باع أي شيء؟ باع دينه وتوحيده وإخلاصه لله تعالى؛ علموا لمن باع دينه بتعلم السحر.

﴿مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ (مَا) هذه نافية - انتبهوا لأننا قد كررنا هذه الفائدة لأهميتها في معرفة الألفاظ -: ﴿مَا﴾ هذه نافية، و﴿خَلَقٍ﴾ نكرة، و﴿مِنْ﴾ استغراقية، والنكرة إذا جاءت في سياق النفي أو النهي تُفيد ظاهر العموم، فإذا دخلت عليها (مِنْ) الاستغراقية أفادت التخصيص في العموم، يعني أنه لا يحتمل إلا هذا، لا يدخله التخصيص - لا يقع فيه التخصيص -.

﴿لَهُ﴾ هذه لام الملك أو لام الاستحقاق، يعني: أنه لا يستحق في الآخرة خلافاً.

﴿خَلَقٍ﴾ الخلاق ما معناه؟ النصيب، فمن باع دينه بتعلم السحر فإنه لا نصيب له في الآخرة من الرحمة والمغفرة والجنة، فهذه الآية دلالتها ظاهرة، واضحة، جلية على كفر السّاحر.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ بالتحقيق والتأكيد، ﴿لَمَنْ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ ما له في الآخرة من نصيب - أي نصيب، أي رحمة، أي مغفرة، أي جنة، ليس له فيها نصيب -، مع الاستدلال بالحديث الذي ذكره المصنّف - حديث أبي هريرة - لكن هذا سيأتي في محله.

المصنّف رحمه الله ذكر الدليل الثاني من القرآن، وهو قوله تعالى: ﴿يَوْمُنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] وهذه الآية مرّت معنا بنصّها في الباب الذي قبل هذا وتكلّمنا عليها

بشيءٍ من الاختصار، إِلَّا أَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ أورد هنا تفسير عمر وتفسير جابر، فعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «الْجِبْتُ: السَّحَرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ» ومرر معنا في أوَّل الدُّروس أَنَّ الطَّاغُوتَ فعلوت من الطُّغيان وهو مجاوزة الحدِّ، وأنَّ ابن القيم عرّفه كما في مقدّمة «إعلام الموقعين» فقال: (الطَّاغُوتُ: كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبُوعٍ أَوْ مُطَاعٍ)<sup>١</sup>، وأنَّ المصنّف في «الثلاثة الأصول» تبعًا لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (وَالطَّوَاغِيتُ كَثِيرَةٌ، وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ) وأوّل ما ذكر ذكر الشَّيْطَانِ، هذه جهةٌ مهمّةٌ جدًّا ينبغي لطالب العلم والمعتني بالعلم أن يتنبّه لها في فهم كتب «التفسير» وهو ما يُحكى من الاختلاف اللَّفظي في التفسير عن السلف لا يُراد به حقيقة؛ لأنَّ السلف جرّوا على التعريف بالمثال أو بالنوع وهو الَّذي يُسمّيه المناطقة بالحدِّ الناقص - هذا عندهم، أمّا عند مَنْ عرف علم السلف وقيمة كلام السلف فإنّه تعريفٌ فوق الكامل، لكن المناطقة لهم تحكّم في مسائل التعريف -.

وَعِنْدَهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَرْدُودِ أَنْ تَدْخُلَ الْأَحْكَامُ فِي الْحُدُودِ

يشترطون أن يكون الحدُّ جامعًا مانعًا، السلف لم يكونوا يلتفتون لهذا كما ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «الرّد على المنطقيين» وفي «مقدّمة في أصول التفسير» وإنّما غايتهم أنّهم كانوا يُعرّفون بالمثال أو بالنوع، فإذا عرّفوا بالمثال، فإنّهم لا يُريدون به حصر هذا اللَّفظ في التفسير: «الطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ» هل يخرج الأربعة الأخرى؟ لا؛ لا يخرجها، وهذه المسألة ناقشها شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وفصّل فيها، واستعملها تلميذه ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره»، وطبّق عليها هذا في كتاب «مقدّمة في أصول التفسير» الَّذي لخّصه

<sup>١</sup> «إعلام الموقعين» (٤٠/١)

الحافظ ابن كثير في أوّل كتاب «التفسير» له على أنّ السلف كانوا لا يُعرّفون بالحدّ المطابق الذي يُطابق المحدود في عموميه وخصوصه - هكذا قال شيخ الإسلام<sup>١</sup> -، السلف ما كانوا يلتفتون إلى هذا، فلمّا قال: «وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ» هذا ليس دليلاً على إخراج ما عدا الشَّيْطَان، لكن لما كان الشَّيْطَان هو رأس الطَّواغيت وأكبر الطَّواغيت - لأنّ حتّى الشَّيْخ رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «الثلاثة أصول» قال: (وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللهُ) هو أوّل هذه الطَّواغيت.

هذا الأثر - أثر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - علّقه البخاري في «صحيحه»، ما معنى المعلق؟ يعني أن يحذف المصنّف ما بينه وبين القائل من الإسناد، مثلاً البخاري هنا في «صحيحه» قال: «قَالَ عُمَرُ» هذا معلق لأنّه حذف ما بينه وبين عمر، وقد يحذف ما بينه من دون عمر أو من فوق عمر - يعني من النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ورضي الله عن عمر وعن سائر أصحاب رسول الله.

هذا هو المعلق، وبعد ذلك ينقسم إلى أنواع:

• مجزوم به.

• وغير مجزوم به.

مسائل متعلّقة بالمصطلح.

هنا علّقه البخاري ووصله ابن جرير الطّبري بإسنادٍ صحيح، فهذا الأثر عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إسناده صحيح، وتقدّم معنا المراد به

<sup>١</sup> "الرد على المنطقيين" (٨٦)

جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «الطَّوَاعِيتُ: كُفَّانٌ» سيأتي معنى الكلام على الكاهن في الأبواب المستقبلية.

«كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ» رجع إلى القول الأول لأنه رأس الطَّوَاعِيتِ، «فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ» وهذا الأثر رواه الحافظ ابن جرير الطَّبْرِي في «تفسيره»<sup>١</sup>، ورواه ابن أبي حاتم أيضًا في «تفسيره»<sup>٢</sup> بإسنادٍ حسنٍ إلى جابر بن عبد الله.

والجبت تقدّم معنا أنه قال: «السَّحَرُ» ومنهم مَنْ قال: بأنَّ لفظ الطَّاعُوت ولفظ الجبت واحد في المعنى - وهذا ذكرناه في الدرس الماضي -، شيخ الإسلام يعترض على هذا ويقول بأنَّ الطَّاعُوت في الأقوال والجبت في الأفعال<sup>٣</sup>.

• ووجه الشَّاهد من هذه الآية مع تفسير عمر وتفسير جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى جعل أتباعهم للسَّحَر إيمانًا فقال: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] يعني: يؤمنون بالسَّحَر، وَمَنْ آمَنَ بالسَّحَر فلا شكَّ في كفره، وَمَنْ آمَنَ بما عليه أهل السَّحَر فلا شكَّ في كفره، وَمَنْ تأمَّل في قصَّة أصحاب فرعون علم أيضًا هذه الحقيقة وأنَّه قال: ﴿آمَنَّا لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ﴾ [طه: ٧١] طبعًا مع إيمانهم بنبيِّ الله موسى وكفرهم بفرعون، وهذا أيضًا كفروا بما كانوا عليه من السَّحَر: ﴿وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السَّحَرِ﴾ [طه: ٧٣]

ذكر المصنّف بعد ذلك حديث أبي هريرة المتَّفَق عليه في الموبقات: «اجْتَنِبُوا» الاجتناب: البعد؛ ليس فقط النَّهْي، قال الأصوليون والمفسِّرون: إِنَّ لفظ الاجتناب أشدُّ من لفظ

<sup>١</sup> بلفظ: (قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ فِي جَهَنَّمَ وَاحِدٌ، وَفِي أَسْلَمَ وَاحِدٌ، وَفِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ، وَهِيَ كُفَّانٌ يَنْزِلُ عَلَيْهَا الشَّيْطَانُ) "تفسير الطبري" (٥٥٨/٤)

<sup>٢</sup> بلفظ: (قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُمُ كُفَّانٌ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ شَيْطَانٌ) "تفسير ابن أبي حاتم" (٩٧٦/٣) رقم (٥٤٥٢)

<sup>٣</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَإِنَّ الطَّاغُوتَ هُوَ الطَّاغِي مِنَ الْأَعْيَانِ، وَالْجِبْتُ: هُوَ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ، كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: الْجِبْتُ السَّحَرُ، وَالطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ) "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٢٠٠/٢٨)

النَّهْي.

«اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» والسَّبْعُ هنا العدد لا مفهوم له كما هو مقرر عند أهل العلم، لأنَّ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جاء عنه أَنَّهُ قَالَ: (هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى السَّبْعِ)<sup>١</sup> لكنَّ إِنَّمَا ذُكِرَتْ هذه السَّبْعُ لكثرة وجودها في النَّاسِ أو مِمَّنْ يكون مِن أَهل التَّوْحِيدِ فيُخْشَى عليه أَن يقع فيها.

«الْمُوبِقَاتِ» جمع موبقة، وهي الأمر المهلك، «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟» سنأخذ الشَّاهد: «قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ» الشِّرْكُ بالله عرفناه في أكثر مِن مناسبة، «وَالسَّحَرُ» الواو هنا الَّتِي كُنَّا نُنبِّه عليها قبل الدَّرْسِ: الواو عند اللُّغَوِيِّينَ يجعلون الأَصْلَ في معناها أو المراد بها: التَّغَايِرُ؛ يعني: تَغَايِرَ بين المتعاطفين، لكن ليس هذا هو المعنى الوحيد الَّذي تتضمَّنُه الواو وإِنَّمَا تقع الواو عاطفة مِن باب عطف العامِّ على الخاصِّ أو الخاصِّ على العامِّ - يعني: عكس بالعكس -، وهنا مِن عطف الخاصِّ على العامِّ لأنَّ السَّحَرُ نوعٌ مِن الشِّرْكِ، وهذا له نظائر في القرآن وفي السُّنَّةِ كما قلت لكم قبل الدَّرْسِ في قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَّوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَّوْا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر] أهل السُّنَّةِ يقولون: العمل مِن الإِيْمَانِ - داخل في مسمَّى الإِيْمَانِ - فإذا قلنا إِنَّ الواو للمغايرة أخرجنا العمل عن مسمَّى الإِيْمَانِ! ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة] الاستعانة مِن العبادة؛ فهذا مِن عطف الخاصِّ على العامِّ لمزيد الاعتناء، فحتَّى لا يُظَنَّ أَنَّ السَّحَرُ ليس مِن الشِّرْكِ ذكره على هذا المعنى، وهذا هو الشَّاهد مِن الحديث: أَنَّ السَّحَرُ مِن المهلكات والموبقات.

<sup>١</sup> "الزَّوْجَرُ عَنْ اقْتِرَافِ الْكِبَائِرِ" لابن حجر الهيتمي رحمه الله (١٤/١)

هناك تفاصيل لأهل العلم في مسائل تتعلق بحكم السحر إذا قتل أو إذا أمرض - أو ما شابه ذلك -، طبعاً ليس هذا محلها في درس «كتاب التوحيد».

• هذا الحديث وجه الشاهد منه: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جعل السحر من الموبقات المهلكة وعطفه على الشرك من باب عطف الخاص على العام، وذكر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قتل النفس، وذكر أيضاً الزنا، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ بعد ذلك: «وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعاً» المرفوع ما انتهى إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَدُّ السَّاحِرِ: ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» وهذا الحديث قال: «رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مُوقُوفٌ»:

• الموقوف: ما انتهى إلى الصحابي، هذا هو الموقوف.

• والمرفوع: ما انتهى إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

• والمعلق: ما حذف فيه المصنّف إسناده إلى القائل.

فهذه ثلاثة أنواع من علوم المصطلح أخذتموها الليلة: الموقوف، والمرفوع، والمعلق، وهذه تُسمّى ألقاب الحديث أو أنواع الحديث.

هذا الحديث أو هذا الأثر قال فيه: «وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعاً» يدلُّ على أَنَّ المصنّف لا يُرجّح قول الترمذي، لماذا؟ لأنّه صدر القول بالمرفوع وعقب بقول الترمذي ليُشير إليك بوجود الخلاف في هذا الحديث ووقفه؛ وأنّه يميل إلى أنّه مرفوع إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الشيخ رَحِمَهُ اللهُ له مشاركة في هذا العلم وهو من أهل الحديث رَحِمَهُ اللهُ وغفر له.

قال: «حَدَّثَ السَّاحِرُ: ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» وفي الضَّبْطِ الثَّانِي: «ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» إذا قلنا: أَيُّهَا أَبْلَغُ «ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» أو «ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ»؟ «ضَرْبُهُ»، لأنَّ «ضَرْبَهُ» قد تُصِيبُ وقد لا تُصِيبُ، ولهذا الأَفْصَحُ في ضَبْطِهِ: «حَدَّثَ السَّاحِرُ: ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ» أرادَ أَنَّهُ يُقْتَلُ، وعُبرَ هنا بالحدِّ -مع أَنَّا نقولُ بَأَنَّ السَّحَرَ كُفْرٌ وشُرْكٌ باللهِ تعالى- لأنَّه من الألفاظِ المشتركة:

• يُطْلَقُ على ما هو حَدٌّ من جهة الرَّدَّةِ .

• أو حَدٌّ من جهة الكَفَّارَةِ في الذَّنْبِ .

وهذا الحديث لو قلنا بترجيح الترمذي على أَنَّهُ موقوف فإنَّ الجماهير من أهل العلم يقولون في مثل هذا الباب بَأَنَّهُ من قبيل ما لا مدخل للرأي فيه، ولهذا صحَّ -كما ذكر المصنِّفُ وسيأتي- صحَّ القتل للسَّاحِرِ عن جماعةٍ من الصَّحابةِ ولا يخالف لهم، يعني: مَنْ لم يُنْقَلِ عنه من الصَّحابةِ فَإِنَّه لا يُخالف في أصل الحكم لأنَّه قد لا يكون حصل ذلك في زمانه.

هذا الحديث كما ذكرنا: رواه الترمذي، وقد صحَّحه جماعةٌ من أهل العلم مرفوعاً، ومنهم مَنْ صحَّحه موقوفاً.

قال: «وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ: عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ» المصنِّفُ صدره بقوله: «وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» المحققون والدارسون لهذا الكتاب والمخرِّجون له نبَّهوا -ومن أولهم أول شارح للكتاب وهو الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ وهو حفيد المصنِّفِ في «التَّيسِيرِ»- على أَنَّ هذا الحديث ليس في «صحيح البخاري» وإنما رواه الإمام



أحمد في «مسنده»<sup>١</sup>، فحديث بجمالة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقع وهمٌ فيه في عزوه للبخاري وإنما هو في «مسند الإمام أحمد»؛ وهو حسنٌ بمجموع الطرق والشواهد.

أصل الأثر في «صحيح البخاري» لكن ليس فيه ذكر قتل للسّواحر، فالإنسان ما يعتمد على مثل هذه التّحقيقات في الغالب، هذا من سوء التّعليق على الكتب: المحقّق أشار في آخر التّعليق بوضع رقم ثمّ قال: (أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ الْجَزِيَّةِ، بَابُ الْجَزِيَّةِ وَالْمُؤَادَعَةِ!) لكن ليس فيه: «**أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ**» فليس فيه ذكر قتل السّواحر<sup>٢</sup>؛ وإنما رواه أحمد وغيره من أهل العلم، والأثر إلى عمر إسناده صحيحٌ؛ ولهذا جزم الإمام أحمد وقطع بصحّته - كما يأتي معنا -.

لهذا المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ أجمل القول بعد ذلك، قال: «**وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ**» وهذا عند عبد الرزّاق في «المصنّف»<sup>٣</sup> وإسناده صحيحٌ إلى أمّ المؤمنين حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولذلك قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «**وَكَذَلِكَ: صَحَّ عَنْ جُنْدُبٍ، قَالَ أَحْمَدُ**» يعني ابن حنبل «**عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» يعني أن هذا الحكم صحّ عن ثلاثة من أصحاب النبي عليه الصّلاة والسّلام - من جهة القول والفعل - وإلاّ فإنّه لا ناقل لما يُخالفه عن أصحاب النبي عليه الصّلاة والسّلام، من هم؟ جندب، وحفصة، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، هؤلاء هم الثلاثة الذين قال الإمام أحمد في حقّهم بأنّه صحّ عنهم ذلك.

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (١٦٥٧)

<sup>٢</sup> "صحيح البخاري/كتاب الجزية والمواذعة" (٣١٥٧) بلفظ: (عَنْ بَجَالَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِرَجُلٍ مِنْ مُعَاوِيَةَ، عَمِ الْأَخْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: فَرَفَعُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَخْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ، وَلَا يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجَزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ)

<sup>٣</sup> "مصنف عبد الرزاق" (١٨٧٤٧)

قال المصنف رحمه الله:

### فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية البقرة.

الثانية: تفسير آية النساء.

الثالثة: تفسير الجنت والطاغوت، والفرق بينهما.

الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس.

الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي.

السادسة: أن الساحر يكفر.

السابعة: أنه يقتل ولا يستتاب.

الثامنة: وجود هذا في المسلمين على عهد عمر، فكيف بعده؟

### قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تفسير آية البقرة» أي تفسير الشاهد منها وإلا فإن الآية طويلة -آية السحر-:

﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ ليش؟

﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرَاءَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ [البقرة: ١٠٢] إلى آخر الوجوه

التي ذكرت في هذه الآية، لأنه قال في آخرها: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ

كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة]

«الثانية: تفسير آية النساء» مرّت معنا مرّتين في الباب الذي سبق وفي هذا الباب.

«الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الْجَبْتِ وَالطَّاغُوتِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا» ما الفرق بينهما؟ الجبت: السَّحَر، الطَّاغُوت: الشَّيْطَان.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ» الطَّاغُوت كما مرَّ معنا في كتاب «الثَّلاثَةُ الْأُصُولُ» وَأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ رُؤُوسَهُمْ خَمْسَةٌ: (إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ).

«الخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمُبَقَّاتِ الْمُخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ» قلنا خُصَّتْ بِالنَّهْيِ لِأَنَّهَا الْأَكْثَرُ اشْتَهَارًا - نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ -.

«السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ» هذا هو الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ فِي بَدَايَةِ الْبَابِ، وَهَذَا هُوَ وَجْهُ إِيرَادِ الْمُصَنِّفِ لِهَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ عَنِ الصَّحَابَةِ، أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ وَأَنَّ كُفْرَهُ مُخْرِجٌ لَهُ عَنِ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ.

«السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ» هذه الْمَسْأَلَةُ فِيهَا خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْخِلَافُ فِيهَا كَثِيرٌ، وَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى حُكْمِ قَتْلِ الزَّنْدِيقِ - يَسْمُونَهُ الزَّنْدِيقَ عَمُومًا، وَالزَّنْدِيقَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَجْعَلُونَهُ مُرَادِفًا لِلْمُنَافِقِ -، هُنَاكَ بَعْضُ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّائِبِينَ لَا يَسْقُطُ مَعَ التَّوْبَةِ فِيهَا الْحَدُّ: مِثْلُ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَدْ حَكَى شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْإِجْمَاعَ عَلَى قَتْلِهِ وَإِنْ تَابَ فِي «الصَّارِمِ الْمَسْلُوبِ»<sup>١</sup> لِأَنَّ الْقَتْلَ حَقٌّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَتَنَازَلُ عَنْهُ لِأَنَّهُ قَدْ مَاتَ، وَمِنْهَا هَذِهِ الْمَسَائِلُ الَّتِي تَدْخُلُ فِي بَابِ حُكْمِ الزَّنْدِيقِ؛ فَقَالُوا: السَّاحِرُ وَإِنْ تَابَ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ وَتَوْبَتُهُ لَهُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذَا الْمَذْهَبُ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَعِنْدَ الْإِمَامِ

<sup>١</sup> انظر "الصارم المسلوب" (٣١١)

مالك؛ لأنَّ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قتلوا ولم يستتيبوا كما يُستتاب غيره من المرتدِّين وأصحاب الذُّنوب والمعاصي أمَّا اليوم فإنَّه يطلع في القنوات ويفتح له مواقع ويُخبر بما فعل وما ترك -أسأل الله العافية-.

«الثَّامِنَةُ: وَجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟» وجود هذا في عهد عمر الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي كَانَ الْبَابُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْفِتَنِ، مَا الدَّلِيلُ؟ حديث حذيفة في «الصَّحِيحِينَ»: (أَيَكْسُرُ أَمْ يُفْتَحُ؟)<sup>١</sup> معناه قتل عمر، ومع هذا ظهرت هذه الأشياء، فلا يُتساهل فيها، الشَّيْخُ مَا أَرَادَ إِشَانَةَ ذَلِكَ الْعَهْدِ كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمَفْكَرِينَ وَبَعْضُ الدُّعَاةِ فِي ذِكْرِ مَا يَحْصُلُ فِي تِلْكَ الْعُهُودِ، لَا؛ أَرَادَ أَنْ يُنْتَبَهَ لِهَذَا: فَإِذَا كَانَ هَذَا قَدْ وَقَعَ فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي فَكَيْفَ يَأْمَنُ الْمُسْلِمُ عَلَى إِيْمَانِهِ وَيَأْمَنُ عَلَى نَفْسِهِ؟ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَرَّى، وَالنَّاسُ الَّذِينَ يَقُولُونَ -كَمَا نَبَّهَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ»- : (التَّوْحِيدُ فَهَمَّنَاهُ) هَذَا لَا يَقُولُهُ إِلَّا جَاهِلٌ لِأَنَّهُ مَا تَأْمَنُ عَلَى إِيْمَانِكَ.

## سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

١ **السُّؤَالُ:** إِذَا عَلِمَ مَنْ هُوَ السَّاحِرُ؛ هَلْ يُبْلَغُ الْجِهَاتُ الرَّسْمِيَّةُ لِيُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ؟

**الْجَوَابُ:** هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُ الْحَقُّ فِي إِسْقَاطِ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ ذَكَرُوا فِي بَابِ الْحِرَابَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٣٣] بِأَنْ مَن قَامَ بِشَيْءٍ مِّنْ أَفْعَالِ الْحِرَابَةِ الَّتِي فِيهَا الْفُسَادُ الظَّاهِرُ فِي النَّاسِ فَإِنَّهُ لَا يَسْقُطُ مِّنْ حَقِّ وَلِيِّ الْأَمْرِ الْقَتْلُ لَهُ، وَإِنَّمَا يَسْقُطُ حَقُّ الْعَفْوِ فِي الْآخِرَةِ بِالنِّسْبَةِ لِهَذَا

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث حذيفة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٢٥)

الشَّخْصَ، أَمَّا الَّذِي يُفْسِدُ -مِثْلَ السَّاحِرِ- فَإِنَّهُ لَا يَسْقُطُ الْحَدُّ عَلَيْهِ، وَيَجِبُ إِبْلَاغُ الْجِهَاتِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ، وَالْمُجَرَّبِ أَيْضًا فِي هَؤُلَاءِ أَنَّهُ قَلَّ مَنْ يَصْدُقُ مِنْهُمْ فِي تَوْبَتِهِ، وَإِنَّمَا تَكُونُ نَوْعًا مِنَ التَّقِيَّةِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

**٢ السؤال:** هل يجوز للأفراد إقامة الحدِّ على السَّاحِرِ في الدُّول الَّتِي فِيهَا فَوْضَى وَلَيْسَ لَهَا حَاكِمٌ أَوْ وَالٍ؟

**الجواب:** مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ -إِلَّا فِي الْمَوَاطِنِ الَّتِي اخْتَلَفُوا فِيهَا- أَنَّ مِنْ صِلَاحِيَّاتِ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَخَصَائِصِهِ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُقِيمُ الْحُدُودَ أَوْ نَائِبُهُ؛ هَذَا مَا نَصُّوا عَلَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي بَعْضِ الْجَزْئِيَّاتِ وَهِيَ إِقَامَةُ الْحَدِّ عَلَى الْمَمْلُوكِ -الْمَمْلُوكُ طَبْعًا اسْمُ جَنْسٍ يَدْخُلُ فِيهِ الْأَمَّةُ وَالْعَبْدُ إِذَا زَنَى أَوْ سَرَقَ- لِأَنَّهُ جَاءَتْ أَحَادِيثُ إِحَالَةِ إِقَامَةِ الْحَدِّ إِلَيْهِ، مَا عَدَا هَذَا فَلَا؛ تَحْصُلُ الْفَوْضَى، حَتَّى وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَعْضُ الْبِلَادِ فِيهَا حُكُومَاتٌ قَائِمَةٌ -أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ-، فَإِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَقُومَ مَصَالِحُ النَّاسِ إِلَّا بِجَمَاعَةٍ لَهَا أَمِيرٌ، وَإِلَّا فَإِنَّ هَذَا سَيَقْتُلُ هَذَا وَيَقُولُ: (إِنَّمَا قَتَلْتَهُ بِمُوجِبِ السَّحْرِ) أَوْ (عِنْدَهُ كِهَانَةٌ) وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ طَرِيقَةٌ فَوْضَوِيَّةٌ، مَعَ عَلَمِنَا بِأَنَّ بَعْضَ الْمَشَايخِ مِمَّنْ لَهُ قَدَمٌ رَاسِخَةٌ فِي الْعِلْمِ يُفْتِي بِبَعْضِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ فِي حُدُودِ ضَيِّقَةٍ وَيُقَيِّدُهَا بِعَدَمِ وَجُودِ الْفِتْنَةِ؛ وَمِنْ الْفِتْنَةِ عِنْدَهُ: (أَنْ لَا يُؤْخَذَ بِهِ) لِأَنَّ السَّاحِرَ كَافِرٌ، وَأَيُّ بَلَدٍ الْيَوْمَ لَيْسَ فِيهَا قَانُونٌ -وإن كَانَ قَانُونُ الْغَابَاتِ-؟ لَا يُوجَدُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبَدًا أَرْضٌ لَيْسَ فِيهَا مَلِكٌ وَلَا سُلْطَانٌ وَلَا قَانُونٌ -وَلَوْ حَتَّى قَانُونُ الْغَابَاتِ-، هُمْ سَيَأْخُذُونَكَ بِهِ.

هَذِهِ فِتْنَةٌ وَشَرٌّ، وَالسَّيْرُ عَلَى مَا سَارَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَتَرَكَ بَعْضُ الْفَتَاوَى الَّتِي

صدرت؛ لأنِّي أعرف أنَّ بعض طلبة العلم يُناقش -وقد نُوقِشنا في هذا-؛ يقول: (الشَّيْخُ فُلَانٌ يَقُولُ بِهَذَا) قلتُ له: أنا أعلمُه وأعلمُ فتواه وأعلمُ موضعها وتحت رقم أيِّ حديثٍ قال هذه الفتوى، لكن نحن نُجيب بما ندين الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى به في هذا الباب، وفيما يتَّفق مع أصول أهل السُّنَّة.

والفتوى دائماً إذا كثرت فيها القيود والشُّروط فهذا ممَّا يُضعفها، كلِّمَّا أفْتِيت بفتوى وقلت: (إِنْ لَمْ يَكُنْ، وَإِنْ كَانَ) هذا يدلُّ على ضعف هذه الفتوى، وهذه القاعدة ذكرها لنا شيخنا ابن عقيل عن شيخه الشَّيْخ عبد الرَّحْمَنِ بن سعدي رَحِمَهُ اللهُ، لَمَّا تكلَّم على مسألة: الماء إذا خلت به المرأة وأنَّه لا يجوز لرجلٍ أن يتوضَّأ بما خلت به أجنبيَّة، هذا قول عند الحنابلة، المشهور والمذهب وعندهم في الزَّاد، وذكروا شروطاً، فالشَّيْخ ذكر هذه القاعدة.

وهذه القاعدة نجرها في هذا الباب: كلِّمَّا كانت الفتوى فيها من القيود والشُّروط هذا يدلُّ على عدم انضباطها، ومثل هذه الفتاوى أيضاً التي فيها سفك دماء وفيها قتل وفيها ما يُسمَّى اليوم بالعنف أو الإرهاب أو تشويه صورة الإسلام، ما كلَّفك الله بهذا؛ ائتنا بدليلٍ على أنَّ الله كلَّفك أن تقتل كلَّ ساحرٍ؟ ما في دليل، الحمد لله الأدلَّة على أنَّ الذي يُقيم الحدَّ هو السُّلطان، والله أعلم.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قُطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجَبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: «الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ، وَالْجَبْتُ - قَالَ الْحَسَنُ -: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ» إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَلِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ»: الْمُسْنَدُ مِنْهُ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَلِلنَّسَائِيِّ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ».

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا هَلْ أُنبِئُكُمْ مَا الْعُضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَهُمَا: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا».



قال شيخنا حفظه الله:

كان الباب الماضي «مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ» وتكلّمنا فيما سبق على هذا الباب وما ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللهُ مِنْ أدلّته وأنّ السّاحر كافرٌ، ولَمَّا كان السّحر كثير الأنواع وكثير الشُّعب فإنّ العبد يحتاج إلى أن يتعرّف إلى بعض أنواعه مِنْ جهة ما يصدق عليه اسمُ السّحر وإن لم يكن كافرًا - كما هو في حديث ابن عمر الَّذي ختم به المصنّف الباب - أو كان هذا السّحر ممّا له الحكم الشرعيّ الَّذي يصل بصاحبه إلى الكفر، فذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هذه الأنواع وهذه الأقسام، وحكمها ليس واحدًا؛ يعني لا تحمل نفس الحكم كما تبين لنا مِنْ حديث ابن عمر الَّذي ذكره المصنّف في آخر الباب - وسيأتي الكلام عليه -.

- ومناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» هي ما سبق في الباب الَّذي قبله، وهو أنّ السّحر مناقضٌ للتَّوْحِيد والسّاحر لا يمكن أن يصل إلى السّحر حتّى يتقرّب إلى غير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ الجِنَّ والشَّيَاطِينِ بأنواعٍ مِنَ العبادات - كما ذكرنا ذلك في الدّرس الماضي -.
- وهذا الباب مرتبطٌ ارتباطًا تامًّا بالباب الَّذي قبله، لأنّه بمثابة الشّرح للباب الَّذي قبله مِنْ جهة ذكر الأنواع، فقال المصنّف: «بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ» فمناسبتة للكتاب ظاهرة، ومناسبتة للباب الَّذي قبله أظهر، لماذا؟ لأنّه لَمَّا ذكر السّحر احتاج إلى أن يذكر أنواعه حتّى يُبين حكم هذه الأنواع.

وقول المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ» أراد أن يُنبّهك هنا بقوله: «شَيْءٍ» الّتي هي نكرةٌ مع «مِنْ» بأنّ السّحر له أنواعٌ كثيرةٌ وإنّما سيذكر بعضها.

وهذا الباب بابٌ مهمٌّ جدًّا، اعتنى به العلماء اعتناءً كبيرًا، وهو مِنْ الأبواب الّتي يقع

الخلط بسببها في عدم التفريق بين كرامات الأولياء وخوارق عادات السحرة والكهنة، فيلبس أمر الكاهن والساحر والمشعوذ على كثيرٍ من الناس ويظنُّ أنَّ ما يحصل له من خوارق العادات هو من جنس ما يحصل لأولياء الله الصالحين من الكرامات، لأنَّ أهل السُّنَّة - كما تعرفون - يؤمنون بالكرامات خلافاً للمعتزلة ومن شايعهم، فإنَّ المعتزلة لا يؤمنون بالكرامات بل ولا يؤمنون حتَّى بكثيرٍ من المعجزات، وكتب العقائد طافحة في الرَّدِّ عليهم؛ ولذلك صنَّف شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ كتابه «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشَّيْطان» ليعالج هذه القضية، وذكر تلميذه ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «إغاثة اللِّهْفَان» أشياء كثيرة زادها على ما ذكره شيخه في كتاب «الفرقان»، وهذا الفرقان هو الَّذي يفرق لك بين كرامة الوليِّ وخارق العادة أو السَّحر أو السَّعوذة الَّتِي تقع من السَّاحر أو المشعوذ، وهذا الباب من هذا النوع؛ فَإِنَّهُ ليس كُلُّ خارقٍ للعادة - كما يُعبَّر عنها علماء العقيدة - يُعدُّ كرامة، وقد قيل للشافعي: (أَتَدْرِي مَا قَالَ صَاحِبُنَا - يَعْنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ -: لَوْ رَأَيْتَ صَاحِبَ هَوَى يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَلَا تَغْتَرَّبُ بِهِ) فقال الشَّافعيُّ: (لَقَدْ قَصَرَ اللَّيْثُ، لَوْ رَأَيْتَ صَاحِبَ هَوَى يَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ فَلَا تَغْتَرَّبُ بِهِ)<sup>١</sup> لأنَّ هؤلاء يستعينون بالجنِّ والشَّياطين.

والكلام كثيرٌ في هذا الباب، كما ذكرتُ لكم ذكره شيخ الإسلام في كتابٍ كاملٍ مستقلٍّ في قضية التفريق بين كرامات الأولياء ومخرقة المشعوذين والكهَّان والعُرافين والسَّحرة، وأكثر ما وقع من الشُّرك في هذه الأُمَّة بالأولياء وقع بسبب هذا الباب، فظنُّوا أنَّ هذه الخوارق الَّتِي تحصل لهؤلاء الَّذين يُسمُّون أنفسهم بالأولياء أنَّها من جهة كرامات

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (٤٦٧/١١)

الأولياء، فيتعبدون لهم من دون الله تعالى، ولهذا اعتنى الصُّوفِيَّةُ الضُّلال بإظهار هذا الأمر أعظم اعتناء وصنّفوا فيه الكتب الكثيرة، مثل: «جامع كرامات الأولياء» للنَّبَهَانِي، و«الطُّبَقَات» للشَّعْرَانِي، و«طبقات الخواص» للزبيدي؛ وغيرها، ويذكرون من طرق المشعوذين والسَّحرة الشَّيء الكثير ثم يجعلونه من جنس الكرامات.

فالمصنّف رَحِمَهُ اللهُ أراد هذين الأمرين:

- أراد أن يبيّن لك بعض أنواع السَّحر والشَّعوذة والعِرافة والكِهانة.
- وأراد أن يجعل لك فرقاً بين كرامات الأولياء وبين مخرقة المشعوذين والسَّحرة والكهّان، هذا الأمر مهمٌّ جدّاً؛ لا بدّ أن يكون عند الإنسان فيه فرقان.

هنا قال: «**بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ**» يعني من الأنواع التي تدرج تحت السَّحر.

وليس من عادة المصنّف رَحِمَهُ اللهُ أن يذكر أسانيد الأحاديث لكنّه في هذا الباب ذكر إسناد أحمد، فما العلة في هذا؟ العلة في هذا -والله أعلم- أنّه لما كان الحديث وقع فيه تفسير بعض ألفاظه من بعض الرواة ذكر الإسناد كاملاً، لأنّ عوف بن أبي جميلة الأعرابي فسّر بعض ألفاظ هذا الحديث، فاحتاج المصنّف أن يذكره.

فقال: «**قَالَ أَحْمَدُ**» وهو الإمام أحمد بن حنبل، في «مسنده»، «**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ**» وهو غُنْدَر المشهور، إمام ثقة، قال: «**حَدَّثَنَا عَوْفٌ**» وهذا عوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي، أيضاً إمام ثقة، قال: «**عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ**» هذا فيه شيء من الكلام والجهالة، قال: «**حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَيْصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ) قَالَ عَوْفٌ: (الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ، وَالْجِبْتُ - قَالَ**

**الحَسَنُ:-** رَتَّةُ الشَّيْطَانِ، إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ» هذا حكم شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللهُ، وهذا الحديث قال فيه بعد ذلك: «وَلِأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»: الْمُسْنَدُ مِنْهُ» يعني اللَّفْظَةُ الْمُسْنَدَةُ، بمعنى أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَلَا عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَلَا عِنْدَ ابْنِ حَبَّانَ تَفْسِيرَ عَوْفٍ وَتَفْسِيرَ الْحَسَنِ، وَإِنَّمَا رَوَوْا الْحَدِيثَ الْمَرْفُوعَ فَقَطْ إِلَى قَوْلِهِ: «مِنْ الْجَبْتِ».

ولهذا ساق المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ روايةَ أحمد وساق الإسنادَ معها وحكم عليه بأنَّ إسناده جيِّدٌ، والحديث رواه أبو داود وسكت عليه، وقاعدة أبي داود في «سننه» أَنَّهُ إِذَا رَوَى الْحَدِيثَ وَسَكَتَ عَلَيْهِ فَإِنَّ إِسْنَادَهُ حَسَنٌ عِنْدَهُ<sup>١</sup>، هذا ما نصَّ عليه أبو داود في كتابه «رسالة إلى أهل مكة» وكذلك نصَّ عليه طوائف من الحفاظ بعد أبي داود كأبي عمر بن عبد البر وابن حجر -جماعات كثيرة-، وأيضاً النسائي رَحِمَهُ اللهُ كما أشار الحافظ ابن حجر الغالب في أمره أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْقِبْ الْحَدِيثَ وَيُبَيِّنْ عِلَّتَهُ فَإِنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَهُ حَجَّةٌ وَصَحِيحٌ<sup>٢</sup>، كما أَنَّ «سنن النسائي» هي أَصَحُّ كِتَابٍ بَعْدَ «الصَّحِيحَيْنِ»، وأحاديثها الضَّعِيفَةُ أَقْلٌ مِنْ سَائِرِ الْكُتُبِ، كما أَنَّ النَّسَائِيَّ فِي «سننه» لَمْ يَرَوْ فِيهَا عَنْ شَيْخٍ ضَعِيفٍ مُبَاشِرٍ -ليس في شيوخ النسائي مَنْ هُوَ ضَعِيفٌ- وَإِنَّمَا قَدْ يَقَعُ الضَّعْفُ فِيمَنْ فَوْقَ شَيْخِهِ.

وهذا الحديث صحَّحه وحسَّنه جمعٌ من الأئمة والحفاظ، ولا أعلم أحداً ضعَّفه من الأئمة. وهذا الحديث -مع تفسير عوف بن أبي جميلة الأعرابي وكان أيضاً إماماً في اللُّغة معتنيّاً بها- في بيان بعض أنواع السَّحر، وبعض ما ذُكِرَ في هذا الحديث سيذكره المصنِّفُ في

<sup>١</sup> قَالَ الْقَارِي رَحِمَهُ اللهُ: (بِمَا يَذَلُّ عَلَى حُسْنِ إِسْنَادِهِ سُكُوتُ أَبِي دَاوُدَ بَعْدَ إِيزَادِهِ) "مرقاة المفاتيح" (١٢٩٩/٤)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَّا النَّسَائِيُّ فَسَكَتَ عَلَيْهِ، فَافْتَضَى أَنَّهُ لَا عِلَّةَ لَهُ عِنْدَهُ) "نتائج الأفكار" (٤٠٣/١)

أبواب مستقلة فلا نطيل بالكلام عليه.

قال فيه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْحَبِثِ» ثُمَّ فَسَّرَ عَوْفُ الْعِيَافَةِ فقال: «زَجْرُ الطَّيْرِ» وهذه هي الطَّيْرَةُ وسيعقد لها المصنّف باباً مستقلاًّ سَمَّاهُ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطْيِيرِ»، والطَّيْرَةُ كانت من عادات أهل الجاهليّة، كما أنّها أيضاً من عقائد وعادات أعداء الرُّسل من الأمم قبلهم، كما تعرفون قصّة موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مع فرعون ومن معه: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيِّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وكذلك قصّة أصحاب القرية قالوا: ﴿قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ﴾ [يس: ١٨]، فالطَّيْرَةُ - كما سيأتي معنا - هي زجر الطَّيْرِ، بمعنى أنّهم كانوا يأتون إلى الطَّائِر فيزجرونه:

• فإذا اتَّجِهَ يميناً قالوا: سانح؛ يعني أنّ الحظَّ حليفهم.

• فإذا ذهب يسرة قالوا: بارح؛ يعني هذا أنّ الشُّوم حليفهم.

وهذا من عادات أهل الجاهليّة، والكلام على هذا سيأتي.

لكن هنا المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ» يعني التَّطْيِيرُ بالطَّائِر، والتَّطْيِيرُ لا يختصُّ بالطَّائِر.

«وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ» معناه أنّهم كانوا يتعرّفون على نوع الكهانة والغيب بخطّ في الأرض يتفق مع ما يتعلّمونه من السّحر وسير النُّجوم، فيخطّون خطّاً، هذا الخطُّ هو نوع من الكهانة.

فإن قلت: ألم يأت في «صحيح مسلم» من حديث معاوية بن الحكم السُّلمي أنّ النبيّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ، فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ فَذَاكَ»<sup>١</sup>؟ قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخْبَرَ عَنْ هَذَا الْخَطِّ فِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ وَأَنَّهُ مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي عَلَّمَهُ اللَّهُ لِهَذَا النَّبِيِّ وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ هَذَا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ أَيْضًا سِيَّاتِي مَعْنَا فِي بَابِ الْكُهَّانِ أَنَّهُ قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ، قَالَ: فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ»<sup>٢</sup> وَهُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

الْخَطُّ عَلَى الرَّمْلِ أَوْ فِي الْكَفِّ، وَكُلُّ هَذَا مِنْ أَنْوَاعِ السَّحَرِ الَّذِي يَفْعَلُهُ الْكُهَّانُ وَالْعَرَّافُونَ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ وَهُوَ مِنْ ادِّعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ، لَكِنْ سِيَّاتِي مَعْنَا حَكَمَ تَصْدِيقَهُ فِي الْبَابِ الَّذِي بَعْدَ هَذَا: هَلْ هُوَ كُفْرٌ مَخْرُجٌ مِنَ الْمِلَّةِ أَمْ أَنَّهُ كُفْرٌ أَصْغَرُ؟

انْتَهَى مِنْ تَفْسِيرِ عَوَفٍ لِهَاتَيْنِ اللَّفْظَتَيْنِ؛ اللَّتَيْنِ هُمَا: الْعِيَاةُ وَالطَّرْقُ.

«وَالْجِبْتُ - قَالَ الْحَسَنُ -: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ» وَهَكَذَا نَسَبَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ الْحَدِيثَ كَامِلًا إِلَى «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، وَالنُّسخُ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا مِنْ «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» وَالَّتِي سَمِعْنَاهَا عَلَى الشُّيُوخِ لَيْسَتْ فِيهَا لَفْظَةُ: «رَنَّةُ الشَّيْطَانِ» وَلِهَذَا نَبَّهَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ - حَفِيدُ الشَّيْخِ - فِي «تَيْسِيرِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» بِأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ هَذِهِ اللَّفْظَةَ أَوْ لَمْ يَرَهَا - أَوْ بِهَذَا الْمَعْنَى -<sup>٣</sup>، نَبَّهَ عَلَى عَدَمِ وَجُودِ كَلِمَةِ: رَنَّةٌ.

أَمَّا تَفْسِيرُ الْجِبْتُ بِالشَّيْطَانِ فَهَذَا فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» لَكِنْ كَلِمَةُ: رَنَّةٌ، مِنْ أَيْنَ؟ تَعْرِفُونَ أَنَّ بَعْضَ الْكُتُبِ لَهَا نَسْخٌ عَدِيدَةٌ يَقَعُ فِيهَا نَوْعٌ مِنَ السَّقَطِ أَوْ التَّصْحِيفِ أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ،

<sup>١</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٣٧)

<sup>٢</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٣٧)

<sup>٣</sup> قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَمْ أَجِدْ فِيهِ كَلَامًا) "التَّيْسِيرُ" (٥٤١)

فالشَّيْخُ سَلِيمَانُ نَبَّهَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَالنُّسْخُ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا الْمَطْبُوعَةُ: الَّتِي هِيَ طَبْعَةُ الرَّسَالَةِ وَطَبْعَةُ الْمَكْتَزِ وَطَبْعَةُ الْمَنْهَاجِ وَطَبْعَةُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، لَيْسَ فِيهَا هَذِهِ الْكَلِمَةُ: «رَنَّةٌ» وَإِنَّمَا فِيهَا تَفْسِيرُ الْحَسَنِ.

فَقَالَ: «الْجَبْتُ رَنَّةُ الشَّيْطَانِ» وَمَعْنَى هَذَا أَنَّهُ جَاءَ تَفْسِيرُ جَابِرٍ لَفْظَةِ «الْجَبْتُ» بِأَنَّهُ الْكَاهِنُ، وَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى.

وَذَكَرْنَا لَكُمْ فَائِدَةً مُهِمَّةً جَدًّا فِي مَسْأَلَةِ فَهْمِ التَّفْسِيرِ، عَلَى أَنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يَكُونُوا يُعْرِفُونَ بِالْحَدِّ الْمُنَاطِقَ لِلْمَحْدُودِ فِي خُصُوصِهِ وَعُمُومِهِ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْمُنْطَقِيِّينَ» وَفِي «مَقْدَمَةِ أَصُولِ التَّفْسِيرِ» وَإِنَّمَا كَانُوا يَعْرِفُونَ بِالْمِثَالِ وَهُوَ الَّذِي يُعْبَّرُ عَنْهُ الْمُنَاطِقَةُ بِالْحَدِّ النَّاقِصِ، وَهَذَا الْحَدُّ النَّاقِصُ هُوَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ مَا كَانُوا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْحَدِّ التَّامِّ؛ فَيُعْرِفُونَ بِالْمِثَالِ وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يُعْرِفُونَ الْجَبْتَ بِأَنَّهُ السَّحَرُ، فَتَدْخُلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ كُلُّهَا فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى الْجَبْتَ فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا.

• وَوَجْهُ الشَّاهِدِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ لِلْبَابِ ظَاهِرٌ: أَنَّهُ ذَكَرَ بَعْضَ أَنْوَاعِ السَّحَرِ وَهُوَ الطَّيْرَةُ، أَوْ قُلُوبُ الطَّرَقِ، وَهَذَا أَظْهَرَ لِأَنَّهُ مِنْ أَفْعَالِ الْكُفَّانِ وَالْمَشْعُودِينَ.

قَالَ: «وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ التُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ، زَادَ مَا زَادَ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ» وَهَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا صَحَّحَهُ جَمْعٌ مِنَ الْأَثَمَةِ: مِنْهُمْ النَّوَوِيُّ<sup>١</sup> وَالْمُنْذَرِيُّ<sup>٢</sup>، وَصَحَّحَهُ أَيْضًا الْعَلَامَةُ

<sup>١</sup> "رياض الصالحين" (١٦٧١)

<sup>٢</sup> "الترغيب والترهيب" (٣٧/٤)



الألباني رَحِمَهُ اللهُ<sup>١</sup>، وذكره شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ في «الصَّحيح المسند ممَّا ليس في الصَّحيحين»<sup>٢</sup> فهو حديثٌ صحيحٌ.

وقوله: «مَنْ اقْتَبَسَ» الاقتباس هو الأخذ، «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ» والتَّنجيم سيذكر له المصنِّف بابًا مستقلًّا، سيأتي معنا الكلام على علم النُّجوم من جهة التأثير أو من جهة التَّسيير - ما حكم هذا وما حكم هذا -.

والمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هنا أجمل في هذا الباب، بمعنى أنَّه ذكر أنواعًا من السَّحر وسيعقد لبعضها - كما تقدَّم - أبوابًا تعرف أحكامها من تلك الأبواب أعم ممَّا تُعرف من هذا الباب لأنَّه أراد الإشارة فقط.

فقال: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ» لأنَّ علم النُّجوم الَّذي هو اعتقاد التأثير نوعٌ من السَّحر، أمَّا علم النُّجوم الَّذي هو نوعٌ من التَّسيير - بمعنى أنَّها علامات في هذا الكون ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦] - فهذا ليس من السَّحر لكن من اعتقد تأثيرها بأنَّ اجتماعها أو افتراقها أو ظهورها أو اختفاءها من العلامات على وجود الأشياء وعدم وجودها فهذا هو السَّحر وهذا هو نوع من السَّحر الَّذي كانت عليه أهل الجاهليَّة.

وقوله: «زَادَ مَا زَادَ» يعني كلَّما زاد من تعلُّم اقتباس النُّجوم زاد من شُعب السَّحر، وكلَّما زاد من شُعب السَّحر زاد في الكفر - عيادًا بالله -، وهذه مسألةٌ مهمَّةٌ: وهي أنَّ الكفر شُعب كما أنَّ الإيمان شُعب، كما نصَّ على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في كتابه

<sup>١</sup> "صحيح الجامع" (٦٠٧٤)

<sup>٢</sup> "الصَّحيح المسند" (٦٤٢)

«قاعدة جلييلة في التَّوسل والوسيلة» واستدلَّ بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] فكما أنَّ الإيمانُ شُعب ومراتب ومنازل كذلك الكفرُ شُعب ومنازل ومراتب<sup>١</sup>، فإذا زاد في تعلُّم السَّحر فقد زاد في الكفر - عيادًا بالله -.

ثمَّ قال المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ: «وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» عزاهُ المصنِّف إلى النسائي، وهذا الحديث فيه شيءٌ من الضَّعف، ولهذا ضَعَفَهُ العلامةُ الألباني رَحِمَهُ اللهُ، وضعَّفه غيره من أهل العلم، وهو - كما ذكرتُ لكم في أوَّل الكتاب، في أوَّل الشَّرح - أنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ يذكر الأحاديث الكثيرة لأنَّها تدلُّ على هذا الأصل، ولأنَّها تدخل في باب الشُّواهد التي تدلُّ على هذا الباب وعلى ما فيه من الأحكام، ولم يستدلَّ بحديثٍ ضعيفٍ كفرِد.

وهذا الحديث واضح لأنَّه قال: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً» لأنَّهم كانوا يستخدمون السَّحر على طريقة العقد، فيعقدون العقدة ثمَّ ينفثون فيها من أنفسهم الخبيث ويقولون معها كلماتٍ من الاستغاثات بالجنِّ والسَّحر فيرتبط السَّحر في هذه العقدة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق]، بعض أهل العلم قال: (النَّفَّاثَاتُ هُنَّ النِّسَاءُ) واستدلَّ على هذا بأنَّ الغالب في وجود السَّحر والشَّعوذة والكِهانة أنَّها من النِّسَاء وأنَّهنَّ أكثر ولعًا، لكنَّ الَّذي يدلُّ عليه كلام طوائف من أهل العلم وهو الَّذي انتصر له ابن القيم أنَّ المراد: الأنفُس الخبيثة، سواء كانت من ذكرٍ أو من أنثى.

فالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَنْ» وهذا عموم، «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ»

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (الْكُفْرُ يَتَفَاعَلُونَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَتَفَاعَلُ أَهْلُ الْإِيمَانِ فِي الْإِيمَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾) «قاعدة جلييلة في التَّوسل والوسيلة» (٣)

يعني وقع في السّحر، وهم كانوا يقولون ألفاظاً مع عقدهم لهذه العقد، ولهذا جاء في «الصّحيحين» في حديث سحر لبيد بن الأعصم للنبيّ عليه الصّلاة والسّلام<sup>١</sup>، وجاء جبريل فحلّ العقد، قال: (فَجَعَلَ كُلَّمَا قَرَأَ آيَةً انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ)<sup>٢</sup> فكانوا يعقدون على هذا السّحر - عياداً بالله -.

قال المصنّف رحمه الله: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَلَا هَلْ أَتَبْتُكُمْ مَا الْعِضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ» النّميمة ليست كفراً والمصنّف رحمه الله ذكر هذا الحديث في «بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ» ليبيّن أنّ أثر النّميمة المعنوي هو أثر السّحر الحسيّ، ولهذا جاء عن الإمام يحيى بن أبي كثير - ومن أشهر أقواله كما في «صحيح مسلم» أنّه قال: (لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ)<sup>٣</sup> لما جمع طرق حديث المواقيت -، يحيى بن أبي كثير يقول: (يُفْسِدُ النَّهْمُ فِي سَاعَةٍ مَا لَا يُفْسِدُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ)<sup>٤</sup> وهذا الأثر رواه عنه أبو نعيم في «الحلية» وإسناده محتمل، وهذا الذي ذكره طوائف من أهل العلم لأنّ أثر النّميمة في التّفريق ﴿فَيَتَعَامُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] فآثر النّميمة في التّفريق بين النّاس؛ لأنّ النّهم ما وظيفته؟ جنديّ من جنود إبليس للتّفريق، ومن أعظم مقاصد الشّيطان التّفريق والفرقة، ولهذا لا يسعى

<sup>١</sup> في «الصحيحين» بلفظ: (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ أَوْ ذَلِكَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَسْعَزْتُ أَنْ اللَّهُ أَتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلَ، فَقَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجَفْتُ طَلْعَ نَخْلَةٍ ذَكَرْتُ، قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَقْرِ دُرَّوَانَ. فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةُ الْحَيَاءِ أَوْ كَأَنَّ زُرُوسَ نَخْلِهَا زُرُوسُ الشَّيَاطِينِ، فَلَسْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا اسْتُخْرِجْتُهُ، قَالَ: قَدْ عَافَانِي اللَّهُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَوَزَّ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا، فَأَمَرَ بِمَا قَدْ فُتِنْتُ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٥٧٦٣)

<sup>٢</sup> جاءت هذه الزيادة في «تفسير ابن كثير»؛ بلفظ: (ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَابْنَهُ وَعَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ، فَزَحُوا مَاءَ الْبُيْرِ كَأَنَّهُ نِقَاعَةُ الْحَيَاءِ، ثُمَّ زَفَعُوا الصَّخْرَةَ، وَأَخْرَجُوا الْجُفَى، فَإِذَا فِيهِ مُشَاطَةٌ رَأْسِهِ وَأَسْنَانٌ مِنْ مُشْطِهِ، وَإِذَا فِيهِ وَتَرٌ مَعْقُودٌ، فِيهِ اثْنَتَا عَشْرَةَ عُقْدَةً مَعْرُوزَةً بِالْإِبْرِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى السُّورَتَيْنِ، فَجَعَلَ كُلَّمَا قَرَأَ آيَةً انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَقَّةً حِينَ انْحَلَّتِ الْعُقْدَةُ الْآخِرَةُ، فَقَامَ كَأَنَّمَا نَشِطَ مِنْ عَقَالٍ، وَجَعَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: بِاسْمِ اللَّهِ أَزِيدُكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ حَاسِدٍ وَعَيْنٍ، اللَّهُ يَنْفِيكَ) (٥٣٨/٨)

<sup>٣</sup> «صحيح مسلم» (٤٢٨/١)

<sup>٤</sup> «حلية الأولياء» (٧٠/٣)

الشَّيْطَانُ فِي شَيْءٍ فِي الْمُسْلِمِينَ - وَخُصُوصًا أَهْلَ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ - بِقَدْرِ مَا يَسْعَى بَيْنَهُمْ فِي التَّحْرِيشِ كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ فِي «مُسْلِمٍ»: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»<sup>١</sup>، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» حَدِيثُ نَصَبِ الْعَرْشِ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ مِنْ جُنُودِهِ فَيَقُولُ: «فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا..» فَإِذَا جَاءَ الشَّيْطَانُ الْكَبِيرَ الَّذِي بَذَلَ جَهْدًا قَالَ: «مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، فَيَذْنِبُهُ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ»<sup>٢</sup> لِأَنَّ الطَّلَاقَ تَفْرِيقَ.

وَهَذَا النَّمِيمَةُ وَهِيَ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ أَسْوَأِ الْأَخْلَاقِ، وَهِيَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَرَاذِلِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا أَنَّهُ يَتَشَبَّهُ بِهَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ بَعْضُ الرِّجَالِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الصَّلَاحِ! بِمَجَرَّدِ أَنْ يَسْمَعَ الْكَلِمَةَ وَيَلْتَقِطُهَا فَيَذْهَبُ وَيَقْرُقِرُ فِي أُذُنِ الْآخَرِ حَتَّى يُحْدِثَ الْفُرْقَةَ بَيْنَهُمَا، كَمَا يَقْرُقِرُ الْجَنِيُّ فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ - كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِي حَدِيثِ الطَّبَّاقِ: يَرْتَقُونَ حَتَّى يَصْعَدُوا إِلَى الْأَعْلَى -، فَكَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: (يُفْسِدُ النَّمَامُ فِي سَاعَةٍ مَا لَا يُفْسِدُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ)<sup>٣</sup> لِأَنَّ مَقْصُودَ السَّاحِرِ هُوَ التَّفْرِيقُ؛ وَالنَّمَامُ يَقُومُ بِهَذَا الدَّوْرِ، الْإِنْسَانُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْحَرَ شَخْصًا أَوْ يَسْعَى فِي سَحَرِهِ يَذْهَبُ وَيَأْخُذُ الْأَمْوَالَ وَرَبَّمَا لَا يَعِثُرُ عَلَى سَاحِرٍ فِي بَلَدِهِ لَكِنِ النَّمَامُ بِمَجَرَّدِ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنَ اثْنَيْنِ لِيَنْقُلَ كَلَامَ هَذَا إِلَى هَذَا وَكَلَامَ هَذَا إِلَى هَذَا يُحْدِثُ هَذِهِ الْفُرْقَةَ.

وَوَجْهُ الشَّاهِدِ مِنَ الْحَدِيثِ لِلْبَابِ هُوَ مَا ذَكَرْتُهُ لَكُمْ، وَلِذَلِكَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ فَقْهِهِ - كَمَا ذَكَرْنَا هَذَا أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ فِي دُرُوسٍ مَاضِيَةٍ - أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْحُكْمُ مُخْتَلَفًا فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ

<sup>١</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨١٢)

<sup>٢</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨١٣)، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

<sup>٣</sup> "حَلِيَّةُ الْأَوَّلِيَاءِ" (٧٠/٣)

أو كان الحكم مختلفاً من جهة الشريعة فإنه يُجمل في الترجمة، ما الفرق بين الاثنين؟

• إن كان الحكم مختلفاً فيه بين العلماء يعني الدليل واحد لكن اختلف العلماء، فمنهم من يقول حكمه كذا، ومنهم من يقول حكمه كذا، فيُجمل المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ فِي التَّرْجَمَةِ، وهذه طريقة الإمام البخاري في كثير من أبوابه.

• أو كان الحكم مختلفاً في الشريعة بمعنى أن هذه المسألة لها أكثر من حكم في الشريعة أو ألفاظها لها حكم في الشريعة أخرى؛ مثل حديث ابن عمر الذي سيذكره المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّى الْبَيَانَ الَّذِي هُوَ بِلَاغَةُ اللَّفْظِ سَمَاءً: سَحْرًا، لكن هل هو بمعنى أن الإنسان إذا كان بليغاً أو عنده بيان يكون كافراً؟ لا، فالمصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: «بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ» ليذكر هذا وهذا، ليذكر هذه الأحكام.

قال: «وَلَهُمَا: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» قول المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَلَهُمَا» هذا يدل على أن الحديث قد اتفق عليه الشَّيْخَانِ.

• لأن اصطلاح جمهور أهل العلم في المتفق عليه: هو أن يأتي الحديث متناً واحداً - وإن اختلفت بعض ألفاظه - عن نفس الصحابي، كما قطع به الحافظ ابن حجر في «الفتح» وابن الصلاح وغيرهما من الأئمة، وهذا هو التعبير السائد بين العلماء؛ إذا قالوا: (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) فإنهم يريدون: اتفق الشَّيْخَانِ على المتن عن نفس الصحابي وإن اختلف المتن في بعض ألفاظه أو تقديمه أو تأخيرهِ أو زيادة أو نقص، هذا المتفق عليه.

• والمجد ابن تيمية في «المنتقى» يصطلح على ما اتفق عليه الشَّيْخَانِ ويزيد مع البخاري ومسلم: أحمد، فإذا قال المجد في «المنتقى»: (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) فإنه يقصد: أحمد

والبخاري ومسلم.

• وابن منده كتبه يُصنّفها «المتَّفِق والمفترق» يقصد: ما اتَّفَق عليه الشَّيْخَان في الرَّسْم، وما رواه غير الشَّيْخَيْن.

هذه على كُلِّ حال اصطلاحات.

فإذا نزلنا هذا اللَّفْظ: «وَلَهُمَا» على ما ذكره المصنّف رأينا أنَّ البخاري روى الحديث عن ابن عمر، ومسلم رواه عن عَمَّار بن يَاسِر، فهل يكون الحديث متَّفَقًا عليه على هذه الطَّرِيقَة؟ لا يكون متَّفَقًا عليه، وهذه تقع للأئمَّة؛ ولهذا قال الحافظ الذَّهبي رَحِمَهُ اللهُ في «الموقظة»: (لَيْسَ مِنْ حَدِّ الثَّقَّةِ أَنَّهُ لَا يَغْلَطُ وَلَا يُخْطِئُ، فَمَنْ الَّذِي يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُ الْمُعْصُومِ الَّذِي لَا يُقَرَّرُ عَلَى خَطَأٍ!)<sup>١</sup>، وأبو داود رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا سألَه الأَجْرِي في مسائله عن الرِّجَال سألَه عن سليمان ابن بنت شر حبيل، فقال أبو داود: (ثَقَّةٌ، يُخْطِئُ كَمَا يُخْطِئُ النَّاسُ)<sup>٢</sup> ولهذا العلماء في علم المصطلح يقولون: (تَوْهِيْمُ الثَّقَّةِ خِلَافُ الْأَصْلِ) يعني إذا جاء محدِّثٌ فقال: (وَهُم شُعْبَةٌ) نقول: (تَوْهِيْمُ الثَّقَّةِ خِلَافُ الْأَصْلِ) معناه أنَّ شُعْبَةً قد يَهِيمُ، ولهذا نصُّوا أيضًا فقالوا: (قَدْ يَهِيمُ الثَّقَّةُ)، وذكرتُ لكم في أوَّل الكتاب أنَّ المصنّف كتب كتابه في البصرة، يعني وهو في طلب العلم، في رحلة، كما ذكر تلميذه عبد الرَّحْمَنِ بن حسن وحفيده، لكن لَمَّا رجع إلى نجد هدَّب الكتاب ورَتَّبَه وزاد فيه ونقص، كما هي عادة أهل العلم.

هنا قال: «وَلَهُمَا: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» البيان هو الفصاحة والبلاغة، ولهذا من علوم اللُّغة العربية علمُ البيان.

<sup>١</sup> "الموقظة" (٧٨)

<sup>٢</sup> "سؤالات أبي عبيد الأَجْرِي أبا داود السجستاني" رقم (١٥٦٦)

وهذا الحديث فيه قصّة: وهو أنّه جاء أعرابيان فخطبَا فأعجب النَّاسُ بكلامهما، فقال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**»، ويوضّح هذا أيضًا ما جاء في «الصَّحَّاحِينَ» من حديث أبي هريرة في حديث حمل بن النَّابغة الهذلي لَمَّا تشاجرت امرأتان كانت إحداهما حبلى فرمتها المرأة الأخرى فأسقطت جنينها، فقضى النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجنين بغرّة عبد، فجاء حمل بن النَّابغة الهذلي - وكان من قوم القاتلة - فقال: (يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَغْرَمَ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطْلُ) فقال النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «(إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ) - لِسَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَهُ-»<sup>١</sup> كما وقع في إدراج الرواية، سمّاه من إخوان الكُهَّان، وإخوان الكُهَّان سحره - كما سيأتي في الباب الذي بعده -.

فالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**» لأنَّ البيان لحن في الحُجَّة، واللَّحن من الألفاظ المتضادّة:

• يُطلق اللَّحن ويُراد به الخطأ في الكلام.

• ويُطلق اللَّحن ويُراد به تجميل الكلام وتحسينه.

ولذلك النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضَى لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ»<sup>٢</sup> فالشَّاهد أنَّ هذا اللَّحن الذي يستخدمه صاحب البيان قد يصل به إلى تغيير الحقائق، كما جاء في الحديث الذي ذكرناه قبل قليل.

فِي زُخْرَفِ الْقَوْلِ تَزْيِينٌ لِبَاطِلِهِ وَالْحَقُّ قَدْ يَغْتَرِيهِ سُوءُ تَعْبِيرِ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة ؓ، واللفظ لمسلم (١٦٨١)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أم سلمة ؓ، واللفظ للبخاري (٦٧٤٨)



وهذا معنى قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضَى لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ»<sup>١</sup> يكون عنده لحنٌ وفصاحةٌ وبلاغةٌ، ولهذا اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذا الحديث: هل قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» ذمٌّ أو مدحٌ؟

• فمنهم مَنْ أطلق القول بالذم.

• ومنهم مَنْ أطلق القول بالمدح.

• ومنهم مَنْ فَصَّلَ فقال: إن قصد به نُصرة الحقِّ وتعلُّم البلاغة والبيان في الدَّعوة إلى الله والتَّعليم والعلم فهذا شيءٌ محمودٌ ولا شكَّ فيه، وإن كان لغرض الباطل فإنه مذمومٌ.

وإن كان فيما لم تتسنَّ لي المراجعة لكنَّه مقيَّدٌ عندي في فوائد سماع «المسند»: أنَّ ابن عمر حمَّله على الذمِّ وأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قال ذلك أراد به ذمَّ البيان، لكن هذا - كما قلت لكم - محمولٌ عند أهل العلم على ما إذا كان فيه صرفٌ للحقِّ كما أراد حمل بن النَّابغة لَمَّا قال: (كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ؟)<sup>٢</sup>.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأوَّلَى: أَنَّ الْعِيَاةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ الْعِيَاةِ وَالطَّرْقِ.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، واللفظ للبخاري (٦٧٤٨)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (١٦٨١)

الثَّالِثَةُ: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ مِنْ نَوْعِ السَّحْرِ.

الرَّابِعَةُ: الْعَقْدُ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ النَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ الْفَصَاحَةِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: أَنَّ الْعِيَاةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ» عرفنا هذا؛ الجبت نوعٌ من السَّحر أو الكهانة.

«الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الْعِيَاةِ وَالطَّرْقِ» ما تفسيرها؟ فسرها لنا عوف بن أبي جميلة الأعرابي.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ مِنْ نَوْعِ السَّحْرِ» علم النُّجوم الذي هو التأثير - كما سيأتي معنا في الباب الذي سيعقده المصنّف -، الذي هو علم التأثير: أَنَّ لها أثرًا في سير الأحداث، وأمّا علم التَّسيير فلا إِنَّها هو داخلٌ في العلامات - كما سيأتي في أثر قتادة -.

«الرَّابِعَةُ: الْعَقْدُ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ» العقد مع النفث نوعٌ أيضًا من السَّحر، مع ما يقوله العاقد وينفث فيه من النفس الحبيثة - عياذاً بالله -.

«الخَامِسَةُ: أَنَّ النَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ» لأنَّها نوعٌ من التَّفريق - كما عرفنا هذا في الباب -.

«السَّادِسَةُ: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ الْفَصَاحَةِ» لذلك المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هنا في المسائل قال: «بَعْضُ الْفَصَاحَةِ» فليس كلُّ فصاحةٍ سحرًا، هي سحرٌ من جهة اللَّفْظ العامِّ لأنَّها تسلب

الألباب - تُغَيَّرُ حَقِيقَةُ الْأَبَابِ -، لَكِنَّهَا لَيْسَتْ سَحْرًا مِنْ جِهَةِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ - كَمَا سَبَقَ مَعْنَا -.

## سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

**السؤال:** كيف يُجْمَعُ بَيْنَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالتَّمِيمَةِ»<sup>١</sup> وَبَيْنَ كَوْنِ النَّمِيمَةِ مِنَ الْكِبَائِرِ؟

**الجواب:** اختلف العلماء في توجيهه وتفسيره، قالوا: «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» يعني فيما يظهر للناس يروونه شيئاً صغيراً نقل كلاماً لفلانٍ وانتهى الأمر، أو دخل لقضاء الحاجة - أكرمكم الله - ولم يستنزهِ مِنَ الْبَوْلِ؛ فهو في نظر الناس ليس بكبير وإنَّه لكبير، هذا قول قاله طائفةٌ من أهل العلم، وَلَمْ يُرِدِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَنْفِي أَنَّهُ مِنَ الْكِبَائِرِ.



<sup>١</sup> عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: أَمَّا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالتَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ) مَنْفَقٌ عَلَيْهِ وَالْفَلْظُ لِمُسْلِمٍ (٢٩٢)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»: عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ - وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا -: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُهُ: مَوْفُوفًا.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى...» إِلَى آخِرِهِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: «الْعَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمُسْرُوقِ،

وَمَكَانِ الصَّلَاةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ».

وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ.

وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمَغِيبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «الْعَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمُ، وَالرَّمَّالُ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ».

### قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب قال فيه المصنّف: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ» لَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِي حَكْمِ الْكَاهِنِ أَيْضًا: الْعَرَّافُ - كَمَا ذَكَرَ فِي كَلَامِ الْبَغُويِّ وَكَمَا ذَكَرَهُ فِي كَلَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ -.

«بَابُ مَا جَاءَ» يَعْنِي مِنَ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«فِي الْكُفَّانِ» وَسَيَأْتِي نَقْلُ الْمَصْنَفِ لِتَعْرِيفِ الْكَاهِنِ فِي كَلَامِ الْبَغُويِّ وَفِي كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

«وَنَحْوِهِمْ» أَرَادَ الْعَرَّافَ، وَالرَّمَّالَ، وَقَارِئَ الْكُفِّ، وَقَارِئَ الْفَنَجَانِ، وَأَصْحَابَ الْأَبْرَاجِ

الَّذِينَ يَنْتَشِرُونَ فِي الصُّحُفِ وَالْمَجَلَّاتِ وَعَلَى مَوَاقِعِ الشَّبَكَاتِ.

• مناسبة الباب لهذا الكتاب ظاهرةً كمُناسبة البابين قبله، لأنَّ هذا نوعٌ مِنَ الكُفْرِ، وهل هو كفر أكبر أو أصغر؟ هذا سيأتي إن شاء الله تعالى بيانه والتفصيل فيه.

• ومناسبته للباب قبله: أنَّ هؤلاء الكَهَّانَ يحملون نفس طريقة السَّحرة، فلا يُمكن أن يصل إلى الكِهانة -وهي الإخبار عن المغيَّبات- إلَّا بطريق الجنِّ والشَّياطين الَّتِي تُعينهم وتمدُّهم بهذا الأمر.

✱ وأيضًا مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» وللأبواب قبله -وهذه مناسبةٌ دقيقةٌ ومهمَّةٌ جدًّا نبَّه عليها الشَّيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي «القول السَّديد»<sup>١</sup>:- هي أنَّ هذه الكِهانة نوعٌ مِنَ ادِّعاء علم الغيب، ولَمَّا كَانَ علم الغيب مِنَ خصائص الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّ ادِّعاءه مشاركةٌ لِلرَّبِّ تَعَالَى فِي خصائصه: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل] فادِّعاء علم الغيب كفرٌ وخروجٌ عن دائرة الإسلام، وكما تعرفون فيما يذكره العلماء مِنَ نواقض الإسلام: ادِّعاء علم الغيب، فَمَنْ ادَّعى علم الغيب كان كافرًا مشرِّكًا بالله العظيم، فذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هذا الباب لِيُبينَ أَنَّ ادِّعاء علم الغيب الَّذِي يفعلُه الكَهَّانَ والعَرَّافون والمشعوذون -وَمَنْ إِلَيْهِمْ فِي حكمهم- أَنَّهُ نوعٌ مِنَ ادِّعاء علم الغيب، وَمِنْ ثَمَّ فَإِنَّ مَنْ صدَّقهم فِي ادِّعائهم علم الغيب يكفر بكفرهم كما هو محلُّ الإجماع.

ولكن وقع الخلاف فِي مَنْ أَتى كاهنًا فصدَّقه بما يقول لا مِنْ جهة أَنَّهُ يدَّعي علم الغيب

<sup>١</sup> قال الشَّيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ: (وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْمُنْفَرِدُ بِعِلْمِ الْغَيْبِ، فَمَنْ ادَّعى مُشَارَكَةَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِكِهَانَةٍ أَوْ عِرَافَةٍ أَوْ غَيْرِهَا أَوْ صَدَّقَ مَنْ ادَّعى ذَلِكَ فَقَدْ جَعَلَ لِلَّهِ شَرِيكًا فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِ، وَقَدْ كَذَّبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) «القول السَّديد» (١١٢)

ولكن من جهة أنه عرف هذا الغيب من جهة الجن فلم يكن علمه للغيب علمًا مطلقًا، هنا اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ، أمّا مَنْ قال بأنَّ هذا الإنسان أو هذا الجان يعلم الغيب فهذا كفرٌ، وكفره مخرجٌ عن الملة بإجماع العلماء. المسألة التي اختلف فيها العلماء مسألةٌ دقيقة: هي مسألة تصديقه فيما أخبر به أو ما أخبر به هو.

هنا قال: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ» كما عرفنا ما المقصود بنحوهم.

وهذا الباب هو جزءٌ من الباب الذي قبله لأنَّه نوعٌ من تصرُّفات السَّحرة، وسيعرض المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ إلى الفرق بين الكاهن والعرَّاف، هل هما مترادفان من جهة المعنى الشرعي؟ أمّا من جهة المعنى اللُّغوي: ليس هناك ترادفٌ، العربيَّة ما تعرف شيئًا اسمه (تَرَادُفٌ) إلاَّ النَّزْرَ اليسير لو قيل به، وقد يكون هذا النَّزْرَ اليسير من جنس اللُّغات وليس من جنس التَّرادف - وهذا ذكرناه من قبل - كما قرَّره وحرَّره شيخ الإسلام<sup>١</sup>، وهو مذهب البصريين، وصاحب كتاب «الفروق» أبو هلال العسكري ما صنَّف كتابه إلاَّ لردِّ هذا الأمر، ما يمكن أن يقع لفظان مختلفان: اللَّيْلُ والظُّلْمَةُ والدُّلْجَةُ؛ ثمَّ نقول: اللَّيْلُ هو الظُّلْمَةُ، والظُّلْمَةُ هي الدُّلْجَةُ! لا يمكن؛ لا يقع هذا في كلام العرب، لكن لا بدَّ أن يلتبس فرقا دقيقا بينهما.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ» ما حكمه؟ قال: «رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»: عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (التَّرادُفُ في اللَّغَةِ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِي أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ فَمَا نَادِرٌ وَإِنَّمَا مَعْدُومٌ، وَقَدْ أُنْ بُعِبَرُ عَنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ يُلْفِظُ وَاحِدٌ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَعْنَاهُ، بَلْ يَكُونُ فِيهِ تَفْرِيقٌ لِمَعْنَاهُ، وَهَذَا مِنْ أَشْبَابِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ..) "مقدمة في أصول التفسير" (١٧)



«فَصَدَّقَهُ» نَبَّهَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ -وهذا الكتاب كتاب «تيسير العزيز الحميد» في المباحث الحديثية هو أحسن كتاب من الكتب التي شرحت «كتاب التَّوْحِيد» فيه تنكيّات حديثية دقيقة جدًا يحتاجها طالب العلم- فنبّه على أنّ هذه اللَّفْظَةُ ليست موجودة في نسخ «صحيح مسلم»<sup>١</sup>: «فَصَدَّقَهُ»، وإنّا الحديث رواه مسلم هكذا: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

وقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هنا: «مَنْ أَتَى» (مَنْ) هذه من الأسماء المبهمة التي تدلُّ على العموم، فتعمُّ كلَّ مَنْ أَتَى إلى هذا الكاهن أو العَرَّاف.

«مَنْ أَتَى عَرَّافًا» والمصنّف بَوَّبَ بالكاهن، وسيذكر في كلام شيخ الإسلام أنّ الكاهن والعَرَّاف شيء واحد، وفي كلام البغوي:

• أنّ الكاهن هو الَّذِي يُخْبِرُ عن المَغِيَّات وعن شيءٍ لم يحصل ولم يقع بعد.

• والعَرَّاف الَّذِي يُخْبِرُ عن أمورٍ ماضية حصلت، ثُمَّ يَعْرِفُ بها أين وقعت وما موقعها وَمَنْ السَّارِقُ وَمَنْ الَّذِي سَحَرُ وما فعل.

فقال هنا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» النَّفْيُ للقبول -كما ذكر الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ- إمّا أن يكون لانتفاء شرطٍ من شروط العبادة أو أن يقارن العبادة فعل محرَّم، وعلى هذا:

• فإن كان المعنى هو الأوّل -انتفاء شرطٍ من شروط هذه العبادة- فإنَّ هذه العبادة لا تصح ولا يترتّب أثرها الَّذِي هو الثَّوَاب.

<sup>١</sup> انظر "تيسير العزيز الحميد" (٣٤٧)

• فإن كان المعنى الثاني وهو صحتها بتوفر شروطها ومقارنة فعلٍ محرّم معها يُصحّ هذه العبادة وينفي ثوابها، وعلى هذا حمل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ»<sup>١</sup> وأيضا هذا الحديث: فَإِنَّ هَذَا الَّذِي يَأْتِي الْعَرَّافَ، لا نقول له أعد الصَّلَاةَ لأنَّ شروطها متوفرة، لكن صلاته صحيحة وليس له أجرٌ عليها بسبب فعله ذلك.

وليس معنى هذا أننا لا نطالبه بفعل العبادة، لأنّه يقول: (مَا دَامَ أَنَا رُحْتُ عِنْدَ عَرَّافٍ، فَإِنِّي لَا أَفْعَلُ الْعِبَادَةَ) لا؛ هذا ليس بصحيحٍ ولم يقله أحدٌ، يجب عليه أن يُصَلِّيَ لكنّه معدوم الثواب، وهذا له نظائر في الشريعة مثل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَمَنْ لَعَا فَلَا جُمُعَةَ لَهُ»<sup>٢</sup> هل معناها أنّه لم يُصَلِّ الجمعة نقول له: صَلِّ الظُّهْرَ؟ لا؛ ليس له ثوابٌ مترتبٌ على هذا الفعل وهذه العبادة التي فعلها، هذا معنى الأحاديث التي جاءت.

ومثلاً عن النوع الأوّل: قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»<sup>٣</sup>، «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ»<sup>٤</sup> هذا معناه أنّه انتفى شرطٌ فانتفت الصّحة وانتفى الثواب.

فإذا توفّرت الشُّروط وقارن العبادة معصيةً تنفي القبول - ليس كل معصيةٍ وإنما التي ثبت فيها نفي القبول - نقول: صحّت العبادة وانتفى ثوابها.

نَفِي الْقَبُولِ يَا ذَوِي الْأَفْهَامِ      فِي السُّنَةِ الْغَرَاءِ وَالْأَحْكَامِ  
نُوعَانِ: نَفِيٌّ لِلْجَزَا وَالْإِجْرَا      فَاحْرِصْ وَزَاحِمٌ بِالذِّكَا لِتُهْدَى

<sup>١</sup> رواه مسلم (٧٠)، من حديث جرير بن عبد الله

<sup>٢</sup> "مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ" (٥٤٢٠)

<sup>٣</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة، واللفظ للبخاري (٦٩٥٤)

<sup>٤</sup> رواه مسلم (٢٢٤)، من حديث ابن عمر

يَعْنُونَ بِالْجَزَا انْتِفَا الثَّوَابِ كَذَلِكَ بِالْإِجْزَا انْتِفَا الْخِطَابِ<sup>١</sup>

«لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» معناه أنه لا ثواب له على هذه الصَّلَاة الَّتِي صَلَّاهَا.

وهذا الحديث أيضًا رواه الإمام أحمد وليس فيه: «فَسَأَلَهُ»<sup>٢</sup>، ورواية مُسْلَم هي الَّتِي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِيهَا: «فَصَدَّقَهُ» - كما تقدَّم -.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وهذا الحديث تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» وَجَمَعَ طَرِيقَهُ وَخَلَّصَ بِأَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَكْثَرُ الْحَفَاطِ عَلَى ضَعْفِهِ، وَأَوَّلَ مَنْ ضَعَّفَهُ: الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «التَّأْرِيخِ» وَأَعْلَاهُ بِأَبِي تَيْمَةَ الْهَجِيمِيِّ وَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يَتَابَعَ عَلَيْهِ)<sup>٣</sup> كَذَلِكَ فِيهِ اخْتِلَافٌ عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ، لَكِنْ إِذَا نَظَرْتَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بِمَجْمُوعِهَا مَعَ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهَا تَكُونُ حَسَنَةً مَعَ هَذِهِ الطَّرِيقِ، عَلَى أَنَّ أَكْثَرَهَا مَعْلُولٌ.

وَسِيَائِي الْكَلَامَ عَلَى حَكَمِ إِتْيَانِ الْكُهَّانِ.

«وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ - وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِهِمَا -: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمِ، لَكِنْ هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَقَعْ فِي السُّنَنِ الْأَرْبَعِ - كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ سَلِيمَانُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ -<sup>٤</sup> وَهَذَا وَهْمٌ أَيْضًا، وَالْوَهْمُ يَقَعُ فِي كُتُبِ الْمُصَنِّفِينَ، وَهَذَا

<sup>١</sup> مِنْ نَظْمِ شَيْخِنَا مُصْطَفَى مَبْرَمَ حَفَظَهُ اللَّهُ.

<sup>٢</sup> بَلْفُظ: (عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا) "مسند الإمام أحمد" (١٦٦٣٨)

<sup>٣</sup> قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يَتَابَعَ عَلَيْهِ، وَلَا نَعْرِفُ لِأَبِي تَيْمَةَ سَمَاعًا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) "التَّأْرِيخُ الْكَبِيرُ" (٣٥٣/٣)

<sup>٤</sup> قَالَ الشَّيْخُ سَلِيمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَعَلَى هَذَا فَعَزَّوْهُ الْمُصَنِّفُ إِلَى الْأَرْبَعَةِ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَأَطْلَعَهُ تَبَعَ فِي ذَلِكَ الْحَافِظُ، فَإِنَّهُ عَزَاهُ فِي "الْفَتْحِ" إِلَى أَصْحَابِ السُّنَنِ وَالْحَاكِمِ فَوَهْمٌ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ الَّذِي قَبْلَهُ) "تيسير العزيز الحميد" (٣٤٩)

نَبِّهناكم عليه مرارًا وينبغي أن يتنبَّه له طالبُ العلم دائمًا، وذكرنا أَنَّ الشَّيخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ كَتَبَ كتابه هذا وهو في رحلته في طلب العلم إلى البصرة، ثُمَّ أَجْرَى عليه قلم التَّعْدِيلِ عندما رَجَعَ إلى نجد، وهذا ذكره حفيده وتلميذه الشَّيخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنٍ فِي كِتَابِ «المَقَامَاتِ».

تَقَعُ هَذِهِ الْأَوْهَامُ، وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَلِمَةً حَبْدًا لَوْ تَحْفَظُونَهَا فِي كِتَابِ «المَوْقِظَةِ» عِنْدَمَا قَالَ: (لَيْسَ مِنْ حَدِّ الثَّقَةِ أَنَّهُ لَا يَغْلُطُ وَلَا يُخْطِئُ)<sup>١</sup> هَذَا كَلَامُ الذَّهَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعِنْدَمَا قَالَ عُلَمَاءُ الْمِصْطَلَحِ بِأَنَّ الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ عَدَلٍ تَامٍّ الضَّبْطُ؛ لَا يَعْنُونَ بِقَوْلِهِمْ: (تَامَّ الضَّبْطُ) أَنَّهُ لَا يَقَعُ لَهُ وَهْمٌ، وَمَنْ ذَا الَّذِي لَا يَهِمُّ؟ كَمَا قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ لَمَّا تَعَقَّبَ الْبُخَارِيُّ فِي عَدَمِ إِخْرَاجِهِ لِحَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ؛ قَالَ فَإِنْ كَانَ تَرَكَهُ لِأَنَّهُ يَهِمُّ فَمَنْ ذَا الَّذِي لَا يَهِمُّ؟<sup>٢</sup>، وَكَذَلِكَ قَالُوا: (تَوْهِيمُ الثَّقَةِ خِلَافُ الْأَصْلِ) مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْأَصْلَ قَدْ يَخْرُجُ عَنْهُمْ الثَّقَةُ، حَتَّى شُعْبَةُ الَّذِي هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ كَانَتْ لَهُ أَوْهَامٌ وَكَانَتْ أَوْهَامُهُ غَالِبًا فِي الرِّجَالِ - يَهِمُّ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ -، كَذَلِكَ الْخَطِيبُ صَنَّفَ كِتَابَ «مَوْضُوحِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ» فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ؟ عَلَى الْبُخَارِيِّ فِي أَوْهَامِهِ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ».

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْأُئِمَّةِ، فَكُونَ الْعَالِمُ بِهِمْ أَوْ يَقَعُ لَهُ سَبْقُ لِسَانٍ فَيَذْكُرُ حَدِيثَ فُلَانٍ عَنْ فُلَانٍ وَيَخْطِئُ فِيهِ، فَأُولَئِكَ الْقَوْمُ كَانُوا يَحْفَظُونَ مِائَاتَ الْأَلْفِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَسَانِيدِ وَالطَّرُقِ وَالرِّجَالِ، وَتَعْرِفُونَ قِصَّةَ الْبَرْقَانِيِّ - تَلْمِيزُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ

<sup>١</sup> «المَوْقِظَةُ» (٧٨)

<sup>٢</sup> بَلْفَظُ: (قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: فَإِنْ كَانَ تَرَكَهُ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ يُخْطِئُ، فَعَبَّرَهُ مِنْ أَقْرَانِهِ مِثْلَ الثَّوْرِيِّ وَشُعْبَةَ وَذَوْنَهُمَا وَكَانُوا يُخْطِئُونَ؛ فَإِنْ زَعَمَ أَنَّ خَطَأَهُ قَدْ كَثُرَ مِنْ تَغْيِيرِ حِفْظِهِ فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ فِي أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ مُؤْجِدًا، وَأَيْ يَنْبُلُ أَبُو بَكْرٍ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ؟) «النَّقَاتُ» (٢١٧/٦)

عنه كتاب «العِلل» - وذكر بآئه أملى عليه كتاب العِلل من حفظه، الذَّهَبِيُّ عندما ذكر هذا توقَّف عنده وقال: (إِنْ كَانَ كِتَابُ «العِللِ» الْمَوْجُودُ قَدْ أَمْلَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ حِفْظِهِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْحِكَايَةُ، فَهَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ)<sup>١</sup> يعني أن مثل هذا يُملَى مِنَ الحفظ - كتاب «العِلل» اختلاف الرُّوَاة وكيف اختلفوا على الرَّاوي -.

★ **المهمُّ الشَّاهد من هذا أنه ليس عيباً أن نقول: إنَّ هذا العالم وهم أو حصل له وهمٌ في هذا الحديث أو في هذه الرُّوَاية أو في هذا الكلام، هذا يحصل في الأئمَّة الكبار، وقَلَّ أحدٌ من العلماء إلَّا ووقعت له أوهام، كذلك عندما قالوا: (قَدْ يَهْمُ الثَّقَّةُ) كما ذكر هذا غير واحدٍ من أهل العلم ومنهم القشيريُّ ابن دقيق العيد صاحب كتاب «إحكام الأحكام»<sup>٢</sup>، فقد يهْم الثَّقَّة هذا واقع.**

فالمصنَّف رَحِمَهُ اللهُ قال: «وَلِلْأَرْبَعَةِ» والحديث عند الحاكم وغيره.

«وَالْحَاكِم - وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا -» ما معنى على شرطهما؟

• (عَلَى شَرْطِهِمَا) بمعنى أن يكون الإسناد كاملاً عند البخاريّ وعند مسلم.

• فإذا قالوا: (رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ) فلا يُشترط أن يكون نفس الإسناد بنفس السِّيَاق، يعني قد يكون هذا الرَّجُل هنا وهذا الرَّجُل هناك، المهمُّ المجموع أنَّه روى له البخاريُّ أو مسلم، وبشرط أن يكون روى له البخاريُّ أو مسلمٌ في الأصول - يعني في الاحتجاج، احتجُّوا بحديثه -.

<sup>١</sup> "سير أعلام النبلاء" (٤٥٥/١٦)

<sup>٢</sup> قال ابن دقيق رحمه الله: (تَوْهِيْمُ الرَّاوي الثَّقَّةَ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ) "إحكام الأحكام" (٢٤٥/١)

ثم أيضًا ليس كل حديث قال فيه الحاكم أو غيره من أهل العلم: (على شرطهما) يكون صحيحًا، لماذا؟ لأن البخاري ومسلمًا يعتنون بأحاديث الرواة ينتقون منها صحيحها، فقد يكون نفس الإسناد إذا نظرت فيه لكن له علة خفية، فهم ينتقون أحاديث المحدث، فيكون طالب العلم في الحكم على الأحاديث حذرًا، وبالنظر إلى كلام الأئمة وكلام الحفاظ يستطيع أن يتوصل إلى النتيجة التي يستريح بها في الحكم على الحديث.

أنتم تعلمون أن هذا العصر عصر فتن، والهجمة على علم الحديث وعلى أهله كبيرة جدًا، والكتب المصنفة في هذا كثيرة، ودعاة التفريق بين منهج المتقدمين والمتأخرين التي اتكأ عليها كثير من المحققين في هذا العصر من الفتن العظيمة جدًا، والمسألة أمرها سهل يستطيع أن يربطها طالب العلم بما قال ابن أبي حاتم: (اتَّفَقُ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى شَيْءٍ يَكُونُ حُجَّةً)<sup>١</sup> معنى هذا أنهم إذا اختلفوا فإننا ننظر في اختلافهم ولا نحتاج أننا نُسنع على كثير من العلماء وكثير من الأئمة بأنهم خالفوا منهج المتقدمين.

وأسقط كتاب ابن الصلاح وأسقط كتاب «نزهة النظر» و«تقريب التهذيب» وأنها لا تصلح لطالب العلم وصنّفوا كتبًا في هدم هذه الكتب؛ هذا باطل بلا شك.

المهم من هذا أن الأوهام تقع في كلام الحفاظ وتقع في كلام الأئمة.

بعد ذلك قال المصنف رحمه الله - لأن الأحاديث مفادها واحد - : «وَلَا بِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُهُ: مَوْفُوفًا» وهذا إسناده صحيح.

ولفظه: «جَيِّدٌ» هذه عند علماء المصطلح:

<sup>١</sup> "المراسيل" (١٩٢)

• منهم مَنْ يُرادف بها الحسن، إذا قالوا: (جَيِّدٌ) فَإِنَّهُمْ يُرادفون بها الحسن، فيكون معناها معنى: الحديث الحسن.

• لكن الَّذِي اختاره شيخنا الشَّيْخُ مُقْبِل رَحْمَةُ اللَّهِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ (جَيِّدٌ) لَفْظَةٌ تُقال فوق مرتبة الحسن لذاته ودون مرتبة الصَّحِيح، يعني أَنَّ هذا الحديث نظافته وتجويد الرُّوَاة له ولذلك أحياناً يقولون: (جَوْدُهُ فُلَانٌ) لِأَنَّهُ رَوَاهُ عَلَى الْجَادَّةِ عَلَى وَجْهِهِ الصَّحِيح، مثلما قالوا في حديث بَرٍّ بُضَاعَةَ: (جَوْدُهُ أَبُو أُسَامَةَ)<sup>١</sup> الْأَثَمَةُ عِنْدَمَا تَكَلَّمُوا عَلَيْهِ، هذا معنى قولهم: (جَيِّدٌ).

فَإِذَا قُلْتَ: جَيِّدٌ أَوْ حَسَنٌ فَإِنَّ الْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ.

وَالْمَصْنَفُ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: «وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُهُ: مَوْقُوفًا» يعني مَوْقُوفٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَهَذَا مِمَّا يَقْوِي هَذَا الْحَدِيثَ وَالَّذِي قَبْلَهُ، لِأَنَّ قَوْلَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» لَيْسَ مِمَّا يُقَالُ مِنْ قَبِيلِ الرَّأْيِ وَلَمْ يَكُنِ الصَّحَابَةُ يَتَجَاوِزُونَ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَى الْقَوْلِ بِأَرَائِهِمْ، وَالْجَمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ إِذَا قَالَ فِي حَدِيثٍ مَا مِمَّا لَا يُقَالُ مِثْلُهُ مِنْ قَبِيلِ الْاجْتِهَادِ أَوْ الرَّأْيِ فَإِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ، وَمَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّ الْمَحْدَثَ أحياناً قَدْ يَنْشِطُ فَيَرْفَعُ الْحَدِيثَ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كُتُبِ الْأَثَمَةِ - فِي الْبَخَارِيِّ وَغَيْرِهِ -، لَا نَقُولُ بِأَنَّهُ مَرْفُوعٌ بَلْ نَقُولُ: (حُكْمُهُ حُكْمُ الرَّفْعِ) لَكِنْ أحياناً قَدْ يُرْسَلُ وَقَدْ يَصِلُ وَقَدْ يَنْشِطُ فَيَرْفَعُ الْحَدِيثَ، وَهَذَا وَقَعَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرٍ مِنَ الْأَثَمَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

<sup>١</sup> "التلخيص الحبير" (١٣/١)



فهذا الأثر إسناده صحيحٌ إلى ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثم ذكر حديث عمران بن حصين أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ» قلنا سابقاً بأنَّ المصنّف سيعقد باباً مستقلاً للطِّيرة ويأتي الكلام عليها هناك.

«أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ» وهذا هو الشَّاهد من الحديث للباب، «أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ» أيضاً داخلٌ في هذا الباب، لأنَّ الكهانة نوعٌ من السَّحر، «وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وهذا الحديث أيضاً رواه البزار؛ قال: «رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ» وهذا الحديث أيضاً في إسناده ضعفٌ.

ثم قال: «وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: دُونَ قَوْلِهِ: (وَمَنْ أَتَى...) إِلَى آخِرِهِ» هذه الأحاديث كلها فيها مسألة حكم إتيان الكهَّان وأيضاً حكم الكهَّان، أمَّا الكهَّان فقد عرفنا حكمهم في «بَابِ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ» لأنَّ الكاهن والعَرَّاف والرَّمَّال وقارئ الفنجان وضارب الحصى -وما أشبههم- كلها أسماء راجعةٌ إلى السَّاحر، فحكمهم جميعاً الكفر، وقد نصَّ الإمام أحمد على قتل الكاهن<sup>١</sup>، فعرفنا حكم الكاهن، من أين أخذنا حكمه؟ أخذنا حكمه من هذه النصوص ومن عمومات الشريعة على أَنَّ علم الغيب من خصائص الربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَنْ ادَّعَى شَيْئاً مِنْ خصائص الربوبية على وجهها في الربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فهو كافرٌ، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل] فَمَنْ ادَّعَى علم الغيب

<sup>١</sup> قال أحمد رحمه الله: (السَّاحِرُ وَالْكَاهِنُ يُقْتَلَانِ إِذَا تَبَيَّنَ أُمُومُهُمَا) "أحكام أهل الملل" للخلال رحمه الله (٤٦٩)

فهو كافرٌ، وأخذتم في «الثلاثة الأصول» الطواغيت الخمسة التي ذكرها الشيخ رحمه الله في آخر الكتاب؛ ومنها: (مَنْ ادَّعى شَيْئاً مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ) فَمَنْ ادَّعى علم الغيب فهو كافر خارج عن الإسلام، ولو لم تأتِ مثل هذه النصوص - مثل حديث أبي هريرة: «فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ» - لكان الكاهن والعَرَّافُ وَمَنْ شابههم كَفَّاراً، بأيِّ دليل؟ بادِّعائهم علم الغيب لأنَّ مَنْ ادَّعى علم الغيب كفر بما أنزل على مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

يبقى معنا حكم مَنْ أتى كاهناً أو عَرَّافاً؛ لأنَّه سيأتي معنا الخلاف في هل الكاهن والعَرَّاف لفظ مترادفٌ؟ -مرَّ معكم في أكثر من مناسبة ما معنى التَّرادف والتَّباين والمشكَّك والمُشترك-.

يأتي الحكم على مَنْ أتى كاهناً، هذا له صورٌ عند أهل العلم:

• الصورة الأولى: أن يأتيه لا سائلاً ولا مصدِّقاً؛ وإنَّما هو إتيانٌ عامٌّ، قد يكون عند بعض النَّاس نوعٌ من الفضول، فهذا لا يجوز ومحَرَّم لما رواه مسلم في «صحيحه» من حديث معاوية بن الحكم السُّلمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا قَالَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ مِنَّا رَجُلًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ، قَالَ: فَلَا تَأْتِيهِمْ»<sup>١</sup> والسُّؤال كان عامًّا، فلم يسأله هل سيسألونه ويصدِّقونه أو لا يصدِّقونه؟ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قطع الباب، ولأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا قَالَ كَمَا فِي السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -وهذا في كُلِّ الدَّجاجة-: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلْيَنْتَهِ عَنَّهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ» والحديث في «صحيح الجامع»<sup>٢</sup> للألباني وفي «الصَّحيح مسند»<sup>٣</sup> لشيخنا مقبل

<sup>١</sup> رواه مسلم (٥٣٧)

<sup>٢</sup> «صحيح الجامع» للألباني رحمه الله (٢١١٩)

<sup>٣</sup> «الصحيح المسند» للشيخ مقبل رحمه الله (١٠١٩)

رَحْمَهُمُ اللَّهُ، وهو حديثٌ صحيحٌ، واستدلَّ به العلامة ابن عُثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح «لمعة الاعتقاد» على هجر أهل البدع وعدم مجالستهم استدلالاً بهذا الحديث، ودلالته ظاهرة: «مَنْ سَمِعَ بِالْذَّجَالِ فَلْيُنَأْ عَنْهُ» والدَّجَل لا يُشترط أن يكون مرتبةً واحدةً، كُلُّ مَنْ تكلَّم بخلاف ما قرَّرتَه الشريعة في أمرها فإنَّها يتكلَّم بالدَّجَل والمخرقة والكذب، فلا يجوز الجلوس إليه، هذه الحالة الأولى.

• الصورة الثانية: أن يأتيه مُصدِّقاً له في ادِّعائه في علم الغيب وأنَّه يعلم الغيب، وهذا كافرٌ كُفراً مُخرِجاً عن الملة بإجماع أهل العلم لما تقدَّم بيانه من أن مَنْ ادَّعى علم الغيب فإنَّه كافرٌ بالله العظيم؛ صدَّقه فيما يقول في هذه المسألة أو لم يصدِّقه، لأنَّ بعض النَّاس ربَّما يأتي إلى الكاهن فيقول له: (غداً موْتُكَ) يقول: (لَا؛ أَنْتَ كَذَّابٌ) لأنَّه ما يريد أن يموت غداً، فيُحاول أن يتفادى بنفسه، لكن هو جاءه وهو يؤمن بأنَّ هؤلاء الكهَّان يعلمون الغيب وإلاَّ ما سأله.

• الصورة الثالثة: هي أن يأتيه يسأله ممتحناً له ومختبراً ومبيناً لباطله، هذه الصورة اختلف فيها أهل العلم، واختار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ والعلامة ابن عُثيمين جوازها للعالم إذا أراد أن يُبين حالة هذا الكاهن، واستدلُّوا بما في «الصَّحيحين» من إتيان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ابن صيَّاد لما سأله فقال: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»<sup>١</sup> وابن صيَّاد كان كاهناً بإجماع العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وإنَّما اختلفوا: هل هو الدَّجَال الذي أخبر به النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام؟ فقطع جابر وعمر وحفصة وابن عمر وجماعةٌ من الصَّحابة بأنَّه الدَّجَال، وهذا اختيار النووي واختيار

<sup>١</sup> متَّفَقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واللفظ للبخاري (١٣٦٣)

جماعة من أهل العلم، مسألة خلافة كبيرة جدًا ليست من المسائل الصغار بل هي من المسائل الكبيرة التي صُنفت فيها المصنّفات، ومن أهل العلم من توقّف، ومنهم من قال: ليس هو الدجال، وأيضًا على مذهب أنه الدجال: أبو سعيد الخدري كما في قصّته معه في «صحيح مسلم»<sup>١</sup>.

ابن صياد كان من الكهّان وأتاه النبي عليه الصلاة والسلام لأنه قال: (يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ)<sup>٢</sup> فقالوا: إذا كان هذا الإتيان من العالم ليبيّن خبره مثلما أيضًا فعل شيخ الإسلام تطبيقًا عمليًا مع الرفاعيّة البطائحيّة فإنّهم سحرة؛ عندما ناظرهم على الدّخول في النار، وهذا ذهب إليه أيضًا طوائف من أهل العلم قالوا: إذا كان من العالم ليبيّن ما هو عليه من الضلال وما هو عليه من الكذب والمخرقة فإنّ هذا لا بأس به ويجوز فعله.

• الصورة الرابعة: وهي ما إذا أتاه وصدّقه في هذه القضية لا مع تصديقه له في علم الغيب لكن لأنّ له رأيًا من الجنّ، وهذه المسألة مع كونها دقيقة جدًا في التّفريق لأنّه أشار إلى ذكرها المناوي في «فيض القدير»<sup>٣</sup> والشيخ صالح آل الشيخ دون نسبة الكلام إلى المناوي في «التمهيد»<sup>٤</sup> أشاروا إلى هذا المعنى؛ المناوي يقول بأنّه إذا أتاه يزعم أنّه يعلم الغيب فهذا كافرٌ مخرّجًا من الملة أمّا إذا أتاه لأنّه يزعم أنّ له رأيًا من الجنّ وأنّه

<sup>١</sup> عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (خرجنا حجاجًا أو عمارًا، ومعتا ابن صائد، فنزلنا منزلاً فتفرّق الناس وبقيت أنا وهو، فاستوحشت منه وخشيت شديدهً بما يُقال عليه. وجاء متاعيه فوضعه مع متاعي، فقلت: إنّ الحرّ شديد، فلو وضعته تحت تلك الشجرة. ففعل، فرفعت لنا غنم، فانطلق فجاء بعسي فقال: اشرب أنا سعيد، فقلت: إنّ الحرّ شديد واللبن حارّ، ما بي إلّا أنّي أكره أن أشرب عن يده -أو قال: أخذ عن يده-. فقال: أنا سعيد، لقد هممت أن أخذ خنلاً فأعلقه بشجرة ثم أختبئ بما يقول لي الناس يا أنا سعيد، من خفي عليه حديث رسول الله ﷺ ما خفي عليكم معشر الأنصار، ألسنت من أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ: هو كافر، وأنا مسلم، أوليس قد قال رسول الله ﷺ: هو عقيم لا يولد له؛ وقد تزكّت ولدي بالمدينة، أوليس قد قال رسول الله ﷺ: لا يدخل المدينة ولا مكره؛ وقد أقبلت من المدينة وأنا أريد مكة. قال أبو سعيد الخدري: حتى كذبت أن أعذره، ثم قال: أمّا والله إنّني لأعرفه، وأعرف مؤلده، وأين هو الآن. قلت له: تبا لك سائر اليوم) رواه مسلم (٢٩٢٧)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، البخاري (١٣٦٣)، مسلم (٢٩٣١)

<sup>٣</sup> قال المناوي رحمه الله: (مضائق الكاهن إن اعتقد أنّه يعلم الغيب كفر، وإن اعتقد أنّ الجنّ تُلقِي إليه ما سمعته من الملائكة وأنّه يُلهم صدقه من هذه الجهة لا يكفر) "فيض القدير" (٢٣/٦)

<sup>٤</sup> انظر "التمهيد لشرح كتاب التوحيد" (٣٠٩)

يُصدِّقه في هذا الأمر الذي جاء به فهذا لا يكفر، واستدل القائلون بهذا بأصح حديث في الباب؛ ما أصح حديث مرَّ علينا؟ حديث: «**مَنْ أَتَى عَرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**» فقالوا: لو كان كافرًا لم يذكر النبي عليه الصلاة والسلام أنها لن تُقبل له صلاة أربعين يومًا لأنها لن تُقبل له حياته حتَّى يُراجع الإسلام، فقالوا إنَّ هذا لا يكفر.

وهذه المسألة: لفظ الكفر هنا في الحديث فيها ثلاثة مذاهب للعلماء، بغض النظر عن القول بالتفصيل في هذه المسائل وفيما شابهها أيضًا مثل: «**كُفِّرَ تَبْرُؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ**»<sup>١</sup> ومثل قوله عليه الصلاة والسلام: «**سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»<sup>٢</sup> ومثل هذا الحديث: «**مَنْ أَتَى عَرَافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» من أهل العلم مَنْ يقول -في هذه المسألة بخصوصها: مسألة الكاهن-:

- من أهل العلم مَنْ يقول بأنه كفرٌ أكبرٌ، ولا يفصل في الأمر.
- ومنهم مَنْ يقول إنه كفرٌ أصغر لا يخرج من الملة.

وهاتان روايتان عن الإمام أحمد.

• وعن الإمام أحمد روايةٌ ثالثةٌ اختارها شيخنا العلامة ابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ وهو أن هذه الألفاظ لا تُفسَّر وإِنَّمَا تُروى كما هي: «**فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**» ما الكفر؟ لا نُفسِّره، وهذا في أحاديث الوعيد؛ لكن قال طائفةٌ من أهل العلم بأنه إذا كان الأمر عامًّا -يعني يخطب الإنسان- فإنه يسوق الأحاديث على حسب مقتضاها وما جاءت به، لكن في مجالس العلم وطلبة العلم والمباحثة التي يعرض لها الشُّبهات فإنه لا بدَّ من التفصيل، لأنكم تعلمون أنَّ الخوارج أخذوا أحاديث الوعيد، والمرجئة أخذوا أحاديث الوعد،

<sup>١</sup> "صحيح الترغيب" للألباني رحمه الله (١٩٨٧)، من حديث عبد الله بن عمرو

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن مسعود، البخاري (٧٠٧٦)، مسلم (٦٤)

وأهل السنّة نزلوا كلّ حديثٍ منزلته وجمعوا بين الأحاديث وهذا هو الصّراط المستقيم الذي ساروا عليه -نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم-.

بعد ذلك ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تفسير البغوي للعرّاف والكاهن وكذلك تفسير شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ.

كلام البغوي صاحب «شرح السنّة» و «معالم التّنزيل» في التّفسير؛ الإمام الكبير الحسين بن مسعود البغوي رَحِمَهُ اللهُ فيه التّفريق بين العرّاف وبين الكاهن، ماذا قال في العرّاف؟ قال: «العرّاف: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمُسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ؛ وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ» فالعرّاف هو الَّذِي يُخْبِرُهُ عَنْ أُمُورٍ حَاصِلَةٍ فَائِتَةٍ مَاضِيَةٍ: (مَنْ الَّذِي سَرَقَ؟) مثل الَّذِي يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: (أَيْنَ ذَهَبَ فُلَانٌ؟ أَيْنَ كَانَ الْبَارِحَةَ؟) هَذَا يُسَمَّى بِالْعَرَّافِ عِنْدَ مَنْ يَفَرِّقُ.

• فَمَنْ كَانَ يَدَّعِي عِلْمَ الْمَاضِيَاتِ فَهَذَا عَرَّافٌ.

• وَالْكَاهِنُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلَةِ.

عِنْدَ مَنْ يُفَرِّقُ.

شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ يجعل العرّاف هو اللَّفْظُ الْعَامُّ وَيَدْخُلُ تَحْتَهُ كُلُّ مَنْ ادَّعَى عِلْمَ الْغَيْبِ وَاسْتَعْمَلَ هَذِهِ الطَّرِيقَ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ، فَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «الْعَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنْجِمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ؛ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ» فَمَنْ تَكَلَّمَ بِنَفْسِ طَرِيقَةِ الْكُهَّانِ فَإِنَّهُ يُسَمَّى عَرَّافًا؛ الرَّمَّالُ، وَالَّذِي يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ الْمُنْجِمِ، وَقَارِئُ الْفَنَاجَانِ، وَقَارِئُ الْكُفِّ -وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ-، وَكَمْ لَهُمُ الْيَوْمَ

صفحات في الصُّحف ويُغْنَى لهم ويُطرب لهم - نسأل الله العافية والسَّلامة -، هذه مصيبةٌ وبليةٌ كبيرةٌ، والمسلمون يقول لك: (أَبْرَاجُ الْحُطِّ) وهذا لا يجوز لأنَّها داخلةٌ في علم التنجيم - كما مرَّ وكما سيأتي معنا -، وكما مرَّ في حديث ابن عباس: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ».

فالعرَّاف اسمٌ يصدق على هذه الأصناف كلّها، وقد عرفنا حكم كلّ نوعٍ من هذه الأحكام.

✱ ويدخل أيضًا في هذه الأحكام: النَّظر في القنوات التي تبتُّ برامج السَّحرة فإنَّ هذا أيضًا من إتيانهم ويرجع إلى التفاصيل التي ذكرناها في أحكام إتيان الكهَّان، كما أنَّه داخلٌ في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكَ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠] فهذه الأدلة دالةٌ على عدم جواز النَّظر في قنوات السَّحرة وقنوات الكهَّان مع ما يقع من المفساد والشُّرور بالنَّظر إليهم.

بعد ذلك ذكر المُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قومٍ يكتبون «أبا جاد»؛ فقال: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ» وهذا الحديث رواه الطَّبْراني في «الكبير»<sup>١</sup>، وجاء عند عبد الرزَّاق ما يُفسِّر هذه الواو؛ لأنَّه قال: (يَحْسِبُونَ أَبَا جَادٍ وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ)<sup>٢</sup> وأنَّ المقصود بها أنَّهم يتعلَّمونها مع نظرهم في النُّجوم، لأنَّ أبا جاد هذا الذي يُسمَّى حساب

<sup>١</sup> بلفظ: (عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَبُّ مُعَلِّمِ حُرُوفِ أَبِي جَادٍ دَارِسٍ فِي النُّجُومِ لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلْقٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) "المعجم الكبير" (١٠٩٨٠)

<sup>٢</sup> عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (إِنَّ قَوْمًا يَحْسِبُونَ أَبَا جَادٍ وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ، وَلَا أَرَى لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ خَلْقٍ) "مصنف عبد الرزاق" (٢٠٨٦٥)



الجُمَّل عند العرب: (أَبْجَدُ، هَوَزُ، حُطِّي، كَلِمَنْ، سَعْفَصُ) إلى آخره، وكلُّ لفظةٍ مفردةٍ أو مركبةٍ لها حسابٌ عندهم في العدد، فإذا كانت تُستعمل لمجرد معرفة العدد فهذا جائز؛ واستعملها أهل العلم في كتبهم وفي منظوماتهم وفي شروحاتهم، واستخدموا العدد وكانوا لا يعرفون العدد -العرب- إلَّا بها يستخدمونها في حسابهم في الأعداد المفردة أو الأعداد المركبة، وإنَّما المقصود من كلام ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَنْ يتعلَّم هذه الألفاظ ويقرنها بمخاطبة النُّجوم وتعلُّم الكهانة، وبهذا نعرف أنَّ قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ» أنَّ هذه الواو تُسمَّى واو الحال، يعني: حال كونهم ينظرون في النُّجوم، فَمَنْ تكلم بـ «أبا جاد» أو غيرها من الألفاظ، يعني عندهم ألفاظٌ يستخدمونها مع نظرهم في النُّجوم وأنَّ سيرها وإقبالها وإدبارها واختفاءها وظهورها هو الَّذي يؤثر في حركات هذا الكون -وباب التنجيم بابٌ مُستقلُّ ذكره المصنِّف وستكلم عليه إن شاء الله بما يُناسب في وقته- لكن هذا الَّذي ذكره ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مقرون مع ما إذا كان مع النَّظر في النُّجوم وتأثيرها -كما قلتُ لكم- وسيرها وإقبالها وإدبارها وظهورها واختفاءها؛ فإنَّ هذا هو التنجيم وهو داخلٌ في قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ».

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأوَّلَى: لَا يَجْتَمِعُ تَصَدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ.

- الثَّانِيَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ.
- الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُكْهَنُ لَهُ.
- الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُطِيرُ لَهُ.
- الخَامِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ.
- السَّادِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ.
- السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ.

#### قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: لَا يَجْتَمِعُ تَصَدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ» لماذا؟ لأنَّ القرآنَ ذكرَ أَنَّ الْغَيْبَ مِنْ خِصَائِصِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل] وما الدَّلِيلُ أَيْضًا؟ ﴿وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتَ مِنَ الْخَيْرِ﴾ [الأعراف: ١٨٨] أَيْضًا تَأَمَّلُوا فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ فائدتان عظيمتان قُلَّ مَنْ يَذْكُرُهُمَا فِي «شرح النووي» أو في غيرها:

• أمَّا الفائدة الأولى فهي ظاهرة - يذكرها كثيرٌ من أهل العلم -: وهي أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَجَبْرِيلَ لَا يَعْلَمَانِ مُطْلَقَ الْغَيْبِ وَعُمُومَ الْغَيْبِ؛ لَأَنَّهُ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»<sup>١</sup>.

• لكن هناك فائدةٌ دقيقةٌ أَيْضًا - عند الَّذِينَ يَقُولُونَ بِأَنَّ أَوْلِيَاءَهُمُ وَالصَّالِحِينَ مِنْهُمْ يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ -: وهي أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَعَلَى رَأْسِهِمْ عَمْرٌ قَالَ: (طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (٤٧٥٨)، مسلم (١٠).

شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ<sup>١</sup> دليلٌ على أَنَّ أولياء الله عَزَّوَجَلَّ وعلى رأسهم وفي مقدمتهم الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومنهم الفاروق عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ، وهذا أمرٌ متقررٌ في الشريعة ومعلومٌ من الدين بالضرورة أَنَّ الْغَيْبَ مِنْ خِصَائِصِ الرَّبِّ تَعَالَى.

«الثَّانِيَّةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ» يعني إتيان الكهَّان على التَّفصيل الَّذِي تقدَّم.

«الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُكْهَنَ لَهُ» قوله: «لَيْسَ مِنَّا» وهذا لفظ البراءة «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيَّرَ لَهُ، أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ» وهذه براءة، لكن هل يلزم من هذه البراءة أن يكون الفاعل كافرًا؟ لا؛ مجردة؟ لا؛ لا بدَّ من النَّظر في القرائن، لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» ومثل هذا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ»<sup>٢</sup> إلى آخره من الأحاديث.

«الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ مَنْ يُطَيَّرَ لَهُ» كما سيأتي معنا في «بَابِ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ» بمعنى أَنَّهُ يُطَيَّرُ لَهُ تُسْتَعْمَلُ لَهُ الطَّيْرَةُ فَيُصَدَّقُ بِهَا، فلا يجوز سواء تَطَيَّرَ هو أَوْ تُطَيَّرَ لَهُ.

«الخَامِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ» كذلك سيأتي معنا في الباب الَّذِي بعده، الَّذِي هو «بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ» الكلام عليه.

«السَّادِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ» حال كونه ينظر في النُّجُوم، هذا الَّذِي قاله أهل العلم، أَمَّا تَعَلَّمَ «أَبَا جَادٍ» لأجل الحساب فهذا جائز.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب ؓ

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن مسعود ؓ، واللفظ للبخاري (١٢٩٤)

«السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ» هل هناك فرق أم هما لفظان مترادفان؟ ذكرنا في أكثر من مناسبة أنَّ التَّرادفَ المطلق لا يقع في كلام العرب كما هو مذهب البصريين واختيار المحققين من النُّحاة واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ؛ هو أنَّ كُلَّ لفظين اختلفا فلا بدَّ أن يقع بينهما اختلافٌ في المعنى ولو دقيق، لا بدَّ؛ علمه من علمه وجهله من جهله، ولهذا صنَّف أبو هلال العسكري كتابه «الفروق» لمعالجة هذه القضية، وهذه المسألة عليها نحاة البصرة والمحققون من النُّحاة - كما قلت لكم -.

• والتَّرادف عرفناه: اختلاف اللَّفْظ واتِّحاد المعنى.

• والتَّبَّايْن: اختلاف المعنى واتِّحاد اللَّفْظ، مثل (الْعَيْن): للبصرة ولعين الماء وللجاسوس.

• وهناك لفظ عبَّر عنه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ بالتَّكافؤ، وهو الواقع بين المترادف والمتباين، عبَّر عنه شيخ الإسلام بأنَّها الألفاظ المتكافئة، وإن كان هذا اللَّفْظ ليس مصطلحاً عليه في كتب اللُّغة - إذا بحثت ما تجد أنَّهم يستعملون هذا اللَّفْظ -، لكن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ فسَّر مراده به، وهو الواقع بين أسماء الله الحسنى وصفاته؛ فقد عرَّفه. ولهذا - انتبهوا يا إخوة - إذا أشكلت عليك مسألة فإنَّك ترجع إلى مستعملها لماذا يصطلحُها؟ لأنَّ الاصطلاحات منها ما هو اصطلاحٌ عامٌّ شائع بين العلماء مثل: التَّبَّايْن والتَّرادف، أمَّا التَّكافؤ هذا اصطلاح قد يكون خاصاً عند بعض أهل العلم، ولهذا الشَّيخ العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ - وإمامته في اللُّغة والنحو لا تقلُّ عن إمامته في الفقه والعقيدة - ومع هذا لما شرح «مقدِّمة أصول التفسير» أشكلت عليه هذه اللَّفْظة ولم يدرِ

معناها، هذا ليس عيباً لأنه ليس مصطلحاً عاماً سائداً، لكن عندما تنظر في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ - منها «مقدمة أصول التفسير» ومنها كتاب «النبوات» ومنها كتب أخرى له - تجد أنه يبين مراده باللفظ المتكافئ وأنه الواقع بين المتباين والمترادف، كأسماء الله الحسنى وصفاته:

• فهي من جهة دلالتها على الذات مترادفة.

• ومن جهة معناها ودلالتها مُتباينة؛ فالرحمة ليست هي العزة.

ذاكر هذا، وتأمل فيه، وارجع إلى «مقدمة أصول التفسير» وشروحها ستفهمها فإنها مسألة مهمة.

## سؤال وجواب

**السؤال:** حكم الذهاب إلى السَّاحِر إذا كان من الأقارب؛ للزيارة؟

**الجواب:** مع الإنكار عليه وإقامة الحُجَّة عليه، أمَّا مجرد الزيارة كرحم لا؛ لكن لأجل إقامة الحُجَّة عليه ودعوته إلى الإسلام - هو أو غيره -.



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»  
رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ وَقَالَ: «سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا  
كُلَّهُ».

وَفِي «الْبُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ: «قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ، أَوْ يُؤَخِّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؛ أَيُحِلُّ  
عَنْهُ أَوْ يُنَشَّرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِضْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يَنْفَعْ مِنْهُ عَنْهُ» انْتَهَى.  
وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ: «لَا يَحِلُّ السَّحَرُ إِلَّا سَاحِرٌ».

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النُّشْرَةُ: حَلُّ السَّحَرِ عَنِ الْمُسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:  
• أَحَدُهُمَا: حَلُّ بِسَحَرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ  
-فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنَشِّرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمُسْحُورِ-.  
• وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالِدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب مكمل للأبواب الثلاثة قبله، ما هي؟

• «بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحَرِ».

• «بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ».

• «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ».

هذا الباب الرابع في نفس النسق والسياق؛ لأنَّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ - كما ذكرنا لكم مرارًا في هذا الكتاب وفي أكثر كتبه - متأثر بطريقة أهل الحديث عمومًا وبطريقة البخاري خصوصًا، وهي أنَّه في كثيرٍ من التَّراجم والأبواب إذا أتى إلى بابٍ لا يقطع فيه بحكم أو وقع فيه الخلاف فإنَّه يُجمل في التَّرجمة فلا يقطع بحكمٍ فيها، ومنها أيضًا ما بَوَّبَ به البخاري على هذا الحكم وهو: (باب: هَلْ يَسْتَخْرِجُ السَّحَرَ؟)<sup>١</sup>.

فالمصنّف رَحِمَهُ اللهُ قال: «بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ» يعني من النُّصوص في النُّشْرَةِ.

و النُّشْرَةُ هي الحُلُّ والْفَكُّ، مأخوذةٌ من الانتشار - انتشار الشيء الذي هو حُلٌّ وثاقه وفكُّ وثاقه -، هذا معنى النُّشْرَةِ من النّاحية اللُّغويّة، أمّا من النّاحية الشرعيّة أو الاصطلاحية فإنَّها تُعرف ممّا ذكره الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ جمعًا بين الأدلّة والآثار الواردة في هذا الباب، وهي أنَّه ذكر بأنَّ النُّشْرَةَ قسمان: نُشْرَةُ شَرِكِيَّةٍ ونُشْرَةُ شَرِيعَةٍ.

• فالرُّقِيَّةُ الشَّرِيعِيَّةُ بالآيات والأحاديث هذه تُسمّى نُشْرَةُ عند طوائفٍ من أهل العلم من الصَّحابة والتَّابعين وغيرهم.

• والنُّشْرَةُ الَّتِي هي حُلُّ السَّحْرِ عن المسحور بسحرٍ مثله أيضًا تُسمّى نُشْرَةُ.

فلا يُطلق القول في تعريف النُّشْرَةِ اصطلاحًا شرعيًّا؛ مثلاً لا يُقال: (النُّشْرَةُ شَرْعًا حُلُّ السَّحْرِ بِالسَّحْرِ) لا؛ هذا ليس بصحيح، لأنَّك إذا نظرت إلى كلام الأئمّة وقع فيها نوع

<sup>١</sup> "صحيح البخاري / كتاب الطب" (١٦١/٥)



مِنَ الإشْكَالِ، ولهذا ابنُ القِيَمِ حَقَّقَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَدَقَّقَ فِيهَا فِي كِتَابِ «زَادَ الْمَعَادُ» الْمَجْلَدَ الرَّابِعَ، وَفِي «الطَّبِّ النَّبَوِيِّ» مَا يَتَعَلَّقُ بِالطَّبِّ، فَذَكَرَ أَنَّ النُّشْرَةَ عَلَى هَذَيْنِ النُّوعَيْنِ أَوْ عَلَى هَذَيْنِ الْقَسْمَيْنِ.

المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ» يَعْنِي: مَا حَكَمَهَا؟ هَلْ هِيَ جَائِزَةٌ أَوْ مُحَرَّمَةٌ؟ وَهَذَا مَا سَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» يَعْنِي أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَعَلَ هَذِهِ النُّشْرَةَ مِنَ الشَّيْطَانِ، هَذَا الْحَدِيثُ صَحَّحَهُ وَحَسَّنَهُ وَجَوَّدَ إِسْنَادَهُ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ اعْتِمَادًا عَلَى ظَاهِرِ الْإِسْنَادِ، وَتَصْحِيحِهِمْ لِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَلُّ احْتِجَاجٍ عِنْدَهُمْ وَعِنْدَ مَنْ تَابَعَهُمْ عَلَيْهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الْوَادِعِيِّ فِي كِتَابِ «أَحَادِيثُ مُعَلَّةٌ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ»<sup>١</sup> يَعْنِي الْأَحَادِيثَ الَّتِي يَظْهَرُ صَحَّتُهَا فِي جِهَةِ النَّظَرِ الْأَوَّلِ لَكِنَّهَا مُعَلَّةٌ، وَقَدْ صَحَّحَ إِسْنَادَهُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الْأَلْبَانِيِّ<sup>٢</sup>، وَحَسَّنَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَالْمُصَنِّفُ هُنَا قَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ» عَلَى مَا تَقَدَّمَ مَعْنَى الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ.

«هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» أَطْلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكَلَامَ عَلَى النُّشْرَةِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي اسْتِعْمَالِهَا أَنَّهَا لِحُلِّ السَّحْرِ بِالسَّحْرِ، هَذَا الْأَصْلُ اعْتِمَادًا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَعَلَى أَكْثَرِ الْآثَارِ.

لَكِنْ لَمَّا جَاءَ أَثَرُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ اسْتَوْقَفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالْبُخَارِيِّ وَابْنُ الْقِيَمِ -كَمَا

<sup>١</sup> «أَحَادِيثُ مُعَلَّةٌ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (٨٨)

<sup>٢</sup> قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِسْنَادُ صَحِيحٍ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشُّيُخَيْنِ) «الْبَيْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» (٢٧٦٠)

ذكرت لكم- وفهم منه طائفة من أهل العلم أنه يُجَوِّز النُّشْرَةَ الَّتِي هِيَ حُلُّ السَّحَرِ عَنِ الْمَسْحُورِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ، وهذه المسألة فيها قولان لأهل العلم - كما سيأتي بيانه -.

المصنّف قال: «وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ» أَوْ «لِابْنِ الْمُسَيَّبِ» ضُبِطَتْ بِهَذَا وَبِهَذَا.

«رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ، أَوْ يُؤَخِّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؛ أَيَحُلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشِّرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ»:

• الحافظ ابن حجر في شرحه على البخاري في «فتح الباري» فهم من صنيع البخاري في إطلاق الترجمة وتصدير الكلام فيها بأثر سعيد بن المسيّب أنه يرى جواز النُّشْرَةَ الَّتِي هِيَ حُلُّ السَّحَرِ عَنِ الْمَسْحُورِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ؛ وهاتان روايتان عن الإمام أحمد، وهذا الذي فهمه من كلام سعيد بن المسيّب الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ أَيْضًا فِي شَرْحِهِ عَلَى «الْبُخَارِيِّ» وَفِي شَرْحِهِ عَلَى «بَلُوغِ الْمَرَامِ» وَفِي شَرْحِهِ عَلَى «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الشُّرُوحِ -.

• وعامة أئمة الدَّعوة من الشيخ محمّد بن عبد الوهّاب وَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أئمة الدَّعوة - وهذا كلام ابن القيم أيضًا قبلهم وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية - على أن أثر سعيد بن المسيّب لَا يُؤَخِّذُ مِنْهُ أَنَّهُ يُجَوِّزُ حُلَّ السَّحَرِ بِسِحْرِ مِثْلِهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ النُّشْرَةَ الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى الرُّقِيَّةِ، وَلِأَنَّ الْأَصْلَ أَنَّ يَصْبِرُ الْمُسْلِمُ اسْتِدْلَالًا بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَتْ تُصْرَعُ فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ»<sup>١</sup> فهذا الحديث مع أثر سعيد بن المسيّب مع حديث جابر بن عبد الله مع الآثار المتكاثرة عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، البخاري (٥٦٥٢)، مسلم (٢٥٧٦)

وهو الَّذِي قطعت به عائشة وابن مسعود وابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ آثارُ صحيحةٌ عنهم بعدم جواز حلِّ السَّحر بسحرٍ مثله، وإذا نظرت أيضًا وبحثت فإنَّك لا تجد قولاً منسوباً لصحابيٍّ يقول بما فهم من كلام سعيد بن المسيَّب، وهذا ممَّا يُقوِّي القول بعدم الجواز: وهو أنَّنا لا نعلم أحداً من الصَّحابة قال بهذا القول، لكن إذا نظرت إلى عكسه كما ذكرتُ لكم عن عائشة وعن جماعة من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ رُوي عنهم بأسانيد صحيحة أنَّهم يمنعون من حلِّ السَّحر بسحرٍ مثله وإنزاله منزلة الرُّقية الشرعيَّة.

فأثر سعيد بن المسيَّب هذا محلُّ إشكالٍ كبيرٍ مع صنيع البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ له في كتابه على استقراء الحافظ ابن حجر لطريقة البخاري أنَّه إذا أجمل في التَّرجمة -انتبه- إذا أجمل بالتَّرجمة ثمَّ صدرَ بأثرٍ أو بحديثٍ -وإن علَّقه- فإنَّه يميل إلى هذا القول، وهذا استقراء الحافظ ابن حجر وقد يُوافق عليه وقد لا يُوافق عليه رَحِمَهُ اللَّهُ.

وهذان القولان السَّابقان هما روايتان عن الإمام أحمد، ولهذا ذكر في «زاد المستقنع» جواز النُّشرة، وهذا القول قال به طائفة من أهل العلم.

✱ لكن الَّذي عليه جماهير أهل العلم -ويسعنا ما وسع الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-: أنَّه لا تجوز النُّشرة ولا يجوز حلُّ السَّحر بسحرٍ مثله إطلاقاً، لأنَّا قرَّنا سابقاً بأنَّ السَّحر كفرٌ والدَّهَاب إلى السَّاحر إقرارٌ له على هذا الكفر؛ يعني لا نقول هذا من باب اللاَّزم لا نقول بهذا لأنَّ المسألة كبيرة، وأيضاً ما قرَّره أهل العلم بأنَّ السَّاحر يُقتل وفي الدَّهَاب إليه إبقاءٌ عليه! الَّذين يقولون بذلك يقولون: (لَا بَأْسَ مِنْ إِسْتِعْمَالِهِ فِيمَا هُوَ نَافِعٌ) لا يمكن؛ ولأنَّ السَّاحر أصلاً -كما ذكر ابن القيم في «إغاثة اللُّهفان» وفي غيرها من كتبه وغيره من أهل العلم- لا يمكن أن يتعلَّم السَّحر إلَّا إذا كفر بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، هو يصل بهذا الكفر إلى

تعلم السحر، كما سبق.

قال: «وَرُويَ عَنِ الْحَسَنِ: لَا يَحُلُّ السَّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ» يعني بسحرٍ مثله، هل يُمكن أن نقول لشخص: (حُلْ هَذَا السَّحْرَ بِسَحْرِ) وهو ليس بساحرٍ؟ لا يُمكن؛ حتَّى يكون ساحرًا.

ثمَّ لَمَّا كَانَتِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا هَذَا الْإِجْمَالُ، ذَكَرَ الْمَصْنَفُ رَحْمَةُ اللَّهِ كَلَامَ ابْنِ الْقَيْمِ، قَالَ: «قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: النَّشْرَةُ حُلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمُسْحُورِ» هذا هو اللَّفْظُ الْعَامُ (النَّشْرَةُ): حُلُّ السَّحْرِ، فَكُ السَّحْرِ، إِخْرَاجُ السَّحْرِ، عِلَاجُ السَّحْرِ، هَذَا اللَّفْظُ - لَفْظُ النَّشْرَةِ - مَا هُوَ؟ «حُلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمُسْحُورِ».

«وَهِيَ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: حُلُّ بِسَحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» لحديث جابر المتقدم، «وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ» يعني: «لَا يَحُلُّ السَّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ»، «فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ» الَّذِي هُوَ السَّاحِرُ «وَالْمُنْتَشِرُ» الَّذِي هُوَ طَالِبُ حُلِّ السَّحْرِ «إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيَبْطُلُ عَمَلُهُ عَنِ الْمُسْحُورِ» لِأَنَّ الْمَعْلُومَ أَنَّ الَّذِي يَذْهَبُ إِلَى السَّاحِرِ مِنْ أَجْلِ حُلِّ السَّحْرِ يَأْمُرُهُ بِأَشْيَاءَ شَرَكِيَّةٍ: بِأَنْ يَذْبَحَ دِيكًا أَسْوَدَ، كَبْشًا أَسْوَدَ؛ يَرْمِيهِ فِي الْمَزَابِلِ أَوْ يَرْمِيهِ فِي الْبَرَارِي - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ - تَقَرُّبًا إِلَى هَذَا الْجَنِّ وَهَذَا الشَّيْطَانِ، فَلَا يُمكنُ أَنْ يَقَعَ لَا مِنَ النَّاشِرِ وَلَا مِنَ الْمُنْتَشِرِ أَنْ يَحُلَّ هَذَا السَّحْرَ إِلَّا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ.

«وَالثَّانِي: النَّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالِدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ» مرَّ معنا في «بَابِ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّهَائِمِ» وَذَكَرْنَا شُرُوطَ الرُّقِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ كَمَا سَبَقَ بِهَا لَا حَاجَةَ لِإِعَادَتِهِ، فَإِذَا كَانَتِ الرُّقِيَّةُ بِالْقُرْآنِ أَوْ الْأَدْعِيَةِ أَوْ الْأَذْكَارِ فَهَذِهِ تُسَمَّى نُشْرَةً؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْتَشِرُ يَعْنِي: يَنْفُكُ وَيَنْحَلُّ عَنْهُ عَقْدُ السَّحْرِ، وَأَكْثَرُ مَا يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَنِيَ بِهَذِهِ

الأمر هو بنفسه، يعني أن يرقى نفسه إن كان ممن ابتلي بهذا الأمر -أو بما شابهه- بما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ الشُّرَّةِ.

الثانية: الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ وَالْمُرْخَّصِ فِيهِ مِمَّا يُزِيلُ الْإِشْكَالَ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: النَّهْيُ عَنِ الشُّرَّةِ» وهذا ظاهرٌ من حديث جابر بن عبد الله: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» وهذا نهْيٌ، من أين أخذنا النهي؟ كونه من عمل الشيطان، لأن القاعدة المقررة عند كثير من أهل العلم -وإن كان هذا يقلُّ ذكره في كتب الأصوليين المختصرة والمتوسطة- هي أنَّ من صيغ التحريم أو النهي أن يكون العمل من عمل الشيطان، ولهذا المحققون من أهل العلم على أنَّ الأخذ بالشَّمال والأكل بالشَّمال والإعطاء بالشَّمال -وما أشبه ذلك- أنَّه محرَّم، مثلما هو مذهب ابن كثير ومذهب جماعة من أهل العلم، لماذا؟ لأنَّها من عمل الشيطان: الشيطان يأخذ بشماله، ولو لم نقل بهذا فإنَّهم جميعاً يقولون بأنَّ العمل إذا نُسب إلى الشيطان فإنَّه منهْيٌ عنه، هل هو محرَّم أو ليس بمحرَّم؟ هذا شيءٌ

آخر.

«الثَّانِيَّةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ وَالْمُرْخَصِ فِيهِ مِمَّا يُزِيلُ الْإِشْكَالَ» أي إشكال؟ الإشكال الواقع في أثر سعيد المسيب وهو أعلى ما يقع من الإشكال في هذا الباب، أمّا عن الصحابة فلا شيء - هذا الذي نعلمه، والذي وكل الله إلينا حُجَّتَهُ هو ما نعلمه -، فلا يُوجد عن الصحابة ما يُوافق قول ابن المسيب إن فهمنا منه أنّه أراد النُّشْرَةَ الَّتِي هِيَ حُلُّ السَّحَرِ بِسَحَرٍ مِثْلِهِ.

ومثل هذه المسائل مسائل كبيرة، فشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ يُشير إليك في المسائل لأنها فقه الباب؛ يقول: إذا أردت أن تُزيل الإشكال الواقع في أثر سعيد بن المسيب فتأمّل إلى التّفصيل في النُّشْرَةَ - وهو التّفريق الواقع في كلام ابن القيم - فنُزِّل قول سعيد بن المسيب على الرُّقِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَأَنَّهَا جَائِزَةٌ وليست واجبة، فَالْتَّطَبُّبُ ليس واجبًا لا في السَّحَرِ ولا في غيره؛ ما قال أحدٌ من أهل العلم بأنّه واجب، ليس هناك قولٌ في مذاهب العلماء بأنّ التّدَاوِي واجبٌ، إنّما عامَّتْهُمْ وجمهورهم على أنّه مباح.

فابنُ المسيب يقول: جائزٌ، فيُحْمَلُ على مسألة الرُّقِيَةِ، لأنَّ الإنسان قد يصبر فيكون له الأجر على ذلك، فإذا أردت أن يزول الإشكال عنك فيما جاء عن ابن المسيب رَحِمَهُ اللهُ - التَّابِعِي الكبير - فإنّك تنظر إلى ما قُرِّرَ لك في التّفصيل في أنواع النُّشْرَةِ.

**السؤال:** هل يُعذر مَنْ يستدلُّ بقول سعيد بن المسيَّب ويذهب لحلَّ النُّشْرة بالسَّحر؟

**الجواب:** لا؛ ما يُعذرون، مجرَّد الاستدلال بقول عالمٍ من العلماء ليس عذراً عند الله تعالى، والخلاف ليس حُجَّة تُتعلَّل بها الأحكام - كما قال المحقِّقون من أهل العلم، كشيخ الإسلام وابن القيم وغيرهم -؛ لا تُعلَّل الأحكام بالخلاف، وهذه مسألةٌ مهمَّةٌ، اليوم كلُّما تأتي حتَّى لبعض طلبة العلم يقول لك: (المسألةُ اِخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ) طيَّب: إذا اختلفوا فبقول مَنْ نأخذ؟ لا شكَّ أنَّكَ ستخرج من هذا الخلاف بهواك! لا يُمكن؛ إذا اتَّبَعَ الإنسان اختلاف العلماء - حقًّا وباطلاً، صحَّةً وفساداً، خيراً وشرًّا، حلاًّ وتحريضاً - لمجرَّد اختلافهم فإنَّه في الغالب سيأخذ ما يُوافق هواه، والأحكام لا تُتعلَّل بالخلاف أبداً.

فكونه يتَّخذه حُجَّة نقول له: لا، لأنَّنا نعلِّمه ما الحُجَّة وهي أنَّها كتاب الله وسنَّة رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وما أجمع عليه أهل العلم، فإذا قال بأنَّه يذهب إلى هذا السَّاحر لأجل النُّشْرة، نقول له: (بِأَيِّ حُجَّةٍ أَخَذْتَهَا؟) فغاية ما يُستدلُّ في هذا الباب أنَّه رواية في مذهب الإمام أحمد ويُفهم من كلام ابن المسيَّب (يُفْهَمُ) وهذا الفهم حتَّى الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمَّد بن عبد الوهاب في «التيسير» نبَّه على أنَّ هذا لا يُفهم من كلام سعيد بن المسيَّب وبين الحُجَّة<sup>١</sup>، وأيضاً كلام الشيخ محمَّد بن عبد الوهاب عندكم هنا في أنَّه يُزيل الإشكال بما علَّم من كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ وَمِنْ كَلَامٍ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ.



<sup>١</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ يُفْنِي بِجَوَازِ قَصْدِ السَّاحِرِ الْكَافِرِ الْفَأْمُورَ بِقَتْلِهِ لِيَعْمَلَ السِّحْرَ، فَلَا يُظَلُّ بِهِ ذَلِكَ، خَاشَاءَ مِنْهُ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: "إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ" فَأَيُّ إِصْلَاحٍ فِي السِّحْرِ؟! بَلْ كَلَّمَهُ فَسَادٌ وَكُفْرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "تيسير العزيز الحميد" (٣٥٨)





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف].

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩] الآية.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةً، وَلَا صَفَرَ» أَخْرَجَاهُ.

زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوَّءَ، وَلَا غَوْلَ».

وَلَهُمَا: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَذْهَبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَلِأَحْمَدَ: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا:

فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ: مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

### قال شيخنا حفظه الله:

في الباب السابق أخذنا «بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ» وهذا الباب - أعني باب النُّشْرَةِ - ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ بعد «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ» و «بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ» وكان الباب الذي قبلهم هو أمُّ هذه الأبواب وما يليها؛ هو «بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ»، وهذا التَّرتيب من المصنِّفين رَحِمَهُمُ اللَّهُ لا يأتي اعتباراً دون قصد وإنَّما هم يقصدون إلى ذلك لَأَنَّهُ مُعَيَّنٌ عَلَى التَّفْهِيمِ وإِلْحَاقِ النَّظِيرِ بِنَظِيرِهِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ كِتَابَ أئِمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمَصْنُفَةِ فِي الْحَدِيثِ وَفِي غَيْرِهِ يَجِدُ هَذَا وَاضِحاً ظَاهِراً: الْكُتُبُ السَّتَّةُ - وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي هِيَ مَصْنُفَةٌ عَلَى الْأَبْوَابِ - فَإِنَّهُمْ يُلْحَقُونَ الْبَابَ بِنَظِيرِهِ لِيَكُونَ أَفْهَمَ فِيمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ الْإِسْتِثْنَاءِ أَوْ مِنْ بَابِ التَّخْصِصِ أَوْ مِنْ بَابِ النِّسْخِ أَوْ مِنْ بَابِ التَّقْيِيدِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ وَخُصُوصاً فِي كِتَابِ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ذَكَرَ التَّطْيِيرَ، وَفِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ ذَكَرَ شَيْئاً مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ، وَسَيَأْتِي الرِّبَاطُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَبْوَابِ.

• وَمُنَاسِبَةُ الْبَابِ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَنَّ الطَّيْرَةَ لَمَّا كَانَتْ نَوْعاً مِنَ الشَّرْكَ الْمُنَافِي لِكَمَالِ التَّوْحِيدِ ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ حُكْمَهَا وَلِيُبَيِّنَ أَثَرَهَا عَلَى التَّوْحِيدِ وَأَنَّهَا مُنْقَصَةٌ لَهُ وَلِئَمَّا لَهُ مِنَ التَّعَلُّقِ أَيْضاً بِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي يُقَدِّرُ مَقَادِيرَ

العباد، ولما لهذا الباب أيضاً من التعلُّق بالتَّوَكُّل وتفويض الأمر إلى الله، ولأنَّ التَّطَيُّر فيه نوعٌ من التَّطَلُّع إلى علم الغيب؛ لأجل هذه الأمور كلَّها ذكر المصنِّف هذا الباب في «كتاب التَّوحيد»، وهذه أمورٌ أربعةٌ على التَّقريب:

• لأنَّه شركٌ منافٍ لكمال التَّوحيد.

• ولأنَّه تدخُّلٌ في قدر الله تعالى.

• وتطلُّعٌ إلى علم الغيب.

• ومنافاةٌ للتَّوَكُّل على الله وتفويض الأمر إليه.

• أمَّا مناسبتُهُ للأبواب قبله: فإنَّ أنواع السَّحر الَّتِي هي طلب التَّأثير على نفس الإنسان منها هذا التَّطَيُّر الَّذِي يقع في قلبه ويُضعفه ويُصوِّر له الأمور على غير حقيقتها فناسب أن يذكره المصنِّف في هذا الموضع.

وقوله رَحِمَهُ اللهُ هنا: «**بَابٌ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ**» يعني مِنَ النُّصُوص؛ لأنَّ (مَا) هنا - كما مرَّت معنا مراراً -: اسمٌ موصولٌ بمعنى (الَّذِي) فهو يقول بأنَّه عقد هذا الباب للنُّصُوص الواردة في التَّطَيُّر وبيان حكمه.

والمصنِّف هنا لم يجزم بحكم، وهذا يقع في «كتاب التَّوحيد».

• فأحياناً يقطع بالحكم «**مِنَ الشَّرْكِ..**» - أو ما أشبه ذلك -.

• وأحياناً لا يقطع بالحكم، إمَّا لعدم ظهور الدَّلِيل أو لدخول بعض الصُّوَر الَّتِي

يحصل فيها نوعٌ مِنَ المعارضة؛ كما سيأتي معنا في هذا الباب في الفرق بين الطَّيِّرة والفأل: وهل الفأل مِنَ الطَّيِّرة ويكون مُسْتَشْنَى أم أنَّه لا مدخل له أصلاً في الطَّيِّرة؟

«التَّطِيرُ» التَّطِيرُ تَفْعُلُ مِنْ زَجَرِ الطَّيْرِ، واستعمل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ أسلوب المضعف الذي يدلُّ على المبالغة ليبيِّن أنَّ حال أهل الجاهليَّة ومَن تشبَّه بهم من أهل الإسلام مُلَازِمٌ لطلب الطَّيِّرة فلا يكادون يقضون في أمرٍ إلَّا وينطلقون فيه من التَّطِيرِ، وليس حالات مُستثناة وإنَّما هو مُلَازِمٌ لهم، فكلَّمَا قصد أحدهم أن يعمل أو يفعل شيئًا انطلق فيه من باب التَّطِيرِ سنوحًا أو بروحًا - كما سيأتي -.

والتَّطِيرُ مأخوذٌ من زجر الطَّيْرِ، وكانت العرب إذا أرادوا أن يعملوا شيئًا زجروا الطَّيْرَ فإن ذهب يمينًا قالوا: (هَذَا سَانِحٌ) فتيَمَّنُوا به ومضوا في حاجتهم، وإن ذهب شمالًا قالوا: (هَذَا بَارِحٌ) وتشاءموا به وأحجموا عن حاجتهم، ومن هنا لَمَّا كان الغالب في هذا هو زجر الطَّيْرِ سُمِّيَ هذا الباب باب التَّطِيرِ، وإلَّا فإنَّهم كانوا يتطيَّرون ببعض الأيام وبعض الشُّهور وبعض النَّاس أو بسبب صفاتٍ عارضةٍ في النَّاس؛ مثل: عَوْرٍ أو عَرَجٍ - أو ما شابه ذلك -، فيتشاءمون بهم، لكن كان غالب تشاؤمهم هو الطَّيْرِ.

وأمرٌ آخر: هو أنَّهم يقصدون إلى العمل، ومن أسماء العمل أنَّه يُسَمَّى: طائر، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلَزَمَتَاهُ طَائِرَةٌ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣] يعني: عمله وكسبه، وهم يريدون العمل، ومن هنا سُمِّيَ هذا التَّشاؤم بأنَّه تطيرٌ، وإلَّا فإنَّه ليس محصورًا في زجر الطَّيْرِ إنَّما يقع على كلِّ ما يتشاءمون به.

هذا ما يتعلَّق بمعنى الباب وما يتعلَّق أيضًا بمناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» وما يتعلَّق بمناسبته للباب والأبواب قبله.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطِيرِ» يعني ما حكمه: هل هو حرامٌ أم مكروهٌ أم شركٌ؟ - إلى ما يتعلَّق

بهذه الأحكام-، وظاهر النصوص التي ذكرها المصنف رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ الطَّيْرَةَ شَرَكٌ كَمَا فِي حَدِيثِ الْبَابِ: «الطَّيْرَةُ شَرَكٌ» فَسَمَّاها النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرْكًا، وَهَذَا الشَّرَكُ -عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ شُرَّاحِ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» وَغَيْرِهِمْ- عَلَى أَنَّهُ شَرَكٌ أَصْغَرٌ لَا يُخْرَجُ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -كَمَا سَيَأْتِي فِي حَدِيثِ الْبَابِ-: «وَمَا مِنَّا إِلَّا» يَعْنِي: يَقَعُ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ «وَلَكِنَّ اللَّهَ يَذْهَبُهُ بِالتَّوَكُّلِ».

استدل المصنف رَحِمَهُ اللهُ عَلَى هَذَا الْبَابِ بِأَيَّتَيْنِ وَجُمْلَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]» ﴿أَلَا﴾ هَذَا حَرْفٌ اسْتِفْتَاحٌ، حَيْثُمَا مَرَّ مَعَكَ مَعْنَاهُ: اسْتِفْتَاحٌ يَدُلُّ عَلَى الْإِهْتِمَامِ بِمَا بَعْدَهُ، وَالْعَرَبُ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تُبَيِّنَ أَهْمِيَّةَ مَا يُلْقَى مِنْ كَلَامٍ قَالُوا: (أَلَا) مِثْلُ: (أَلَا إِنَّ زَيْدًا كَرِيمٌ) فَيَسْتَفْتَحُونَ بِهَا، وَهَذِهِ الْآيَةُ جَاءَتْ بَعْدَ آيَاتٍ تَدُلُّ عَلَى سَبَبِ سِيَاقِهَا، يَعْنِي لَا تُفْهَمُ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَّا بِمَا قَبْلُهَا، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ أَإِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١] هَذَا فِي قِصَّةِ فِرْعَوْنَ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَإِنَّ قَوْمَ فِرْعَوْنَ يَقُولُونَ إِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ: ﴿لَنَا هَذِهِ﴾ يَعْنِي: نَحْنُ مُحَقِّقُونَ بِهَا وَأَصْحَابُهَا، كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي آخِرِ الْأَبْوَابِ فِي قَوْلِ الْمَشْرُكِينَ: (مِنْ عِنْدِي) وَ (لِي).

﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ نَازِلَةٌ وَمُصِيبَةٌ وَشَدَّةٌ، ﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ فَيَجْعَلُونَ سَبَبَ وَقُوعِ هَذِهِ الْمُصِيبَةِ وَهَذَا الْأَمْرَ الَّذِي وَقَعَ هُوَ ذُنُوبُ مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ وَسَيِّئَاتُ مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ -كَمَا قَالَ الْمَفْسَّرُونَ-، فَيَقُولُونَ بَأَنَّ السَّبَبَ هُوَ مُوسَى، فَاللَّهُ عَزَّجَلَّ قَالَ هُنَا: ﴿إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ظَاهِرُ سِيَاقِ الْآيَةِ أَنَّهُ عَمَلُهُمْ وَكُسْبُهُمُ الَّذِي هُوَ تَقْدِيرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا -انْتَبِهْ-، يَعْنِي أَنَّ مَا يَقَعُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ فَاللَّهُ هُوَ الَّذِي قَدَّرَهُ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

قدَّر مقادير الخلائق كلها؛ فهي أقدار الله جَلَّ وَعَلَا التي تقع على العباد، وهذه الأقدار لها أسباب وهي أعمال العباد وكسبهم.

• ووجه الشاهد من الآية: أَنَّ هذه الآية بَيَّنَّت أَنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى هو الَّذِي بيده الأمر والملك وأنه ما يقع شيء إلا بأمره تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ الآية التي تليها -وهي مُفسّرة للآية التي قبلها وإن تباعدت في السّورة-، فقال: «وَقَوْلُهُ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩]» هناك قال: ﴿طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١] وهنا قال: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩] الذي هو كسبكم وأعمالكم، فما يقع لكم من السيئات وما يقع لكم من المصائب هو بأعمالكم وبكسبكم فلا علاقة لما تتطيرون به، لأنّ التّطير يقع من إيش؟ خارج الإنسان؛ فالإنسان ربّما يكون أعور ويتطيّر بأعور آخر ولا يتطيّر بنفسه! فالله عزّ وجلّ يقول: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ كسبكم وعملكم معكم، أنتم الذين تعملون وتتسبّبون فيه وتوقعون أنفسكم في أسباب الهلكة.

وهذه الآية أيضًا لها سياق سابق في ذكر الطيرة: ﴿قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ إِنَّ دُرُكَكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿١٩﴾ [يس] فإذا تبَيَّن معنى هاتين الآيتين لم يكن هناك أيُّ علاقة لما يتطيّر به الإنسان، وإنّما الإنسان دائر بين عمله وتقدير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فكلُّ شيء بقدر كما بيّن النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في «صحيح مسلم»: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ»<sup>١</sup> فعجز الإنسان وكيسه كلّهُ بتقدير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ثمّ هذا العبد انصرافه إلى أحد المقدرين تقدير من الله تعالى كما جاء في

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٦٥٥)، من حديث ابن عمر

«الصَّحِيحِينَ» فِي قِصَّة طَاعُونَ عَمَوَاسَ لَمَّا أَرَادَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَدْخُلَ الشَّأْمَ، فَجَمَعَ أَهْلَ الشُّوْرَى مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَمَنْ خَرَجَ مِنَ الشَّأْمِ كَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَهُوَ أَحَدُ الَّذِينَ مَاتُوا بِطَاعُونَ عَمَوَاسَ -، فَاسْتَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جُلَسَاءَهُ، فَاخْتَلَفُوا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: (نَرْجِعُ) وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: (نَدْخُلُ) ثُمَّ قَرَّرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا يَدْخُلَ الشَّأْمَ وَلَا يَدْخُلَ أَرْضَ الطَّاعُونَ - وَلَمْ يَسْمَعْ شَيْئًا عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي ذَلِكَ -، فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: (أَفِرَّارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! نَعَمْ، نَفَرْتُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟) ضَرْبٌ لِهَذَا الْمَثَلِ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي هَذَا؛ فَقَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»<sup>١</sup> فَفَرَحَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَجَعَ بِقَوْمِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، الشَّاهِدُ أَنَّ هَذَا تَقْدِيرُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَلَا يَقَعُ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ حَرْجٌ إِذَا تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ مِمَّا قَدَّرَهُ، فَإِذَا بَذَلَ الْأَسْبَابَ وَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَفَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ اسْتَسْلَمَ لِلْقَدَرِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي يُحْيَى صُهِيبِ بْنِ سَنَانٍ الرُّومِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مِنْ أَقْحَاحِ الْعَرَبِ وَأَهْلِهَا إِلَّا أَنَّهُمْ مَنَّ سُبُورًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَنُسِبَ إِلَى الرُّومِ -، لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»<sup>٢</sup>.

• فَالشَّاهِدُ مِنَ الْآيَتَيْنِ هُوَ مَا ظَهَرَ فِي هَذَا التَّفْقِيرِ الَّذِي سَبَقَ.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، البخاري (٥٧٢٩)، مسلم (٢٢١٩)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٩٩٩)



قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا عَدَوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ» قال: «أَخْرَجَاهُ» يعني في «الصَّحِيحِينَ»: البخاري ومسلم، قال: «زَادَ مُسْلِمٌ: وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُولَ» هذه مجموعةٌ مِنَ الألفاظ، سنتكلّم على الألفاظ ثُمَّ نرجع إلى المعنى، وهذا الحديث يذكره علماء المصطلح -تبعًا لابن الصّلاح رَحِمَهُ اللهُ في الكتاب المشهور بـ «مقدمة ابن الصّلاح» وهو كتاب علوم الحديث- يذكرونه في باب المقبول في باب التّعارض؛ يعني ما يُوهم ظاهره التّعارض مع غيره -وسنذكر هذا إن شاء الله-.

هنا قال: «لَا عَدَوَى» العدو هو انتقال المرض من مريض إلى مُصَحٍّ.

«وَلَا طَيْرَةَ» الطّيرة هي التّشاؤم -كما سبق معنا في أوّل الباب-.

«وَلَا هَامَةَ» الهامة اختلفوا في معناها:

• فقيل: الهامة نوعٌ من طُيور اللَّيل يُسمّى عند بعض العرب بالبومة، قالوا إنّ العرب كان إذا وقع الطّائر من هذا النوع على بيته قال: (إِنَّمَا نَعَتْ إِلَيَّ نَفْسِي أَوْ بَعْضَ أَهْلِي) كما قال مالك رَحِمَهُ اللهُ وابن الأعرابي، فيتطيرون بها، فرجع المعنى إلى التّطير ويكون هذا من باب عطف الخاصّ على العامّ.

• ومن الشّراح والعلماء مَنْ قال: إنّ الهامة هي أنّ الرّجل كان إذا قُتل ولم يُطلب بثّاره يخرج من هامته شيءٌ ويتشكّل ثمّ يصير شيئاً يُسمّى بالهامة، وهذا راجع إلى عقيدة التّناسخ التي أخذتها العرب من حضارات غيرها وإلاّ فالعرب لم يكن عندهم اعتقاد في مسألة التّناسخ للأرواح، فقالوا هذا معناه أنّه يظلّ يحوم على مَنْ له ولاية على دمه حتّى

يؤخذ بدمه، وسموا هذا: الهامة.

وكلُّ هذا لا معنى له ولا حقيقة له، وذكرُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ له لنفي ما يعتقدونه؛ أكان هذا الذي هو الطَّائر أو أكان الهامة الذي هو شيء يخرج من رأس الإنسان أو من هامته ثمَّ يسمونه: هامة.

«وَلَا صَفَرٌ» صفر فيه قولان لأهل العلم:

• أشهرها؛ وهو قول الأكثر منهم: أنَّه مخلوقٌ يُوجد في البطن، وهذا قول سفيان بن عُيينة والبخاري وجماعات من أهل العلم؛ أنَّها مخلوقٌ يُشبه الدُّودة يكون في بطن الإنسان فيقتله وينتقل إلى آخر، فنفي هذا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الذي كانوا يعتقدونه، وهذا قول أكثر أهل العلم.

• وقال بعض أهل العلم: إنَّ المراد بصفر: شهر صفر، قالوا: إنَّهم كانوا يتشاءمون به -من جملة الأيام التي كانوا يتشاءمون بها-، فنفي النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كلَّ ذلك.

«وَلَا نَوءٌ» والنَّوء منزلةٌ من منازل القمر -ثمانٍ وعشرين منزلةً عند الحسابيين معروفة- فكانوا ينظرون إلى هذا النَّوء ويربطون كل ما يحصل لهم بحضوره وأفوله، وقيسون هذا على مسار القمر -وما شابه ذلك-، وسيأتي المزيد عليه في «بَاب مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» عند حديث زيد بن خالد الجهني إن شاء الله -وهو قريبٌ-.

قال بعد ذلك: «وَلَا غُولٌ» والغول أيضًا ممَّا اختلف فيه العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ:

• فقالوا: إنَّ الغول كانت العرب تعتقد أنَّه نوعٌ من الشَّياطين كان يعرض لها في أسفارها، فإذا مشى الواحد منهم في سفره في البرية أو في الصَّحراء يعرض له هذا الغول،

ويتشكّل ويتلوّن ويُغيّر حاله حتّى يذهب به إلى غير طريقه الَّذي يُريد، فيضلل ثمّ يهلك.

• ومنهم مَنْ قال: إنّهُ نوعٌ مِنَ الحيوانات، كانوا أيضًا يتشاءمون به إذا رأوه.

وأيّا كانت هذه الأمور المتقدّمة فإنّها راجعةٌ إلى ما كان يعتقده أهل الجاهليّة، وأهل الجاهليّة عندهم مِنَ الخرافات -العرب خصوصًا- ما يطول المجلس بذكره لو ذكرته لكم، خذوا مثلاً: (التّعشير) وما أدراك ما التّعشير! مع عزّة العرب في نفوسهم إلّا أنّ العقل إذا ذهب تسلّط عليه الخرافة، فكيف إذا ذهب العقل والدين؟ -نسأل الله العافية والسّلامة-، هذا التّعشير كانوا لا يفعلونه إلّا إذا دخلوا المدينة بما فيها خير، معروفٌ أنّ المدينة كانت موبوءة -يعني فيها الوباء- والنّبيّ عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام ذكر الصّبر عليها والصّبر على لأوائها وما لصاحبها مِنَ الأجر، حتّى لَمَّا نزل فيها المهاجرون رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وعلى رأسهم أبو بكرٍ ومَنْ معه أُصيب أبو بكرٍ بالحمّى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأُصيب بلالٌ بها فقال أبياته المشهورة:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً      بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيلُ  
وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ      وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

إلى آخر ما قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، هو يتحسّر ويتألّم الآن على ماذا؟ على مكّة ومقامه فيها، فلمّا أصابته الحمّى واشتدّت به إذا انجلت كان يقول هذه الأبيات: (أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً) وين؟ (بَوَادٍ) أيّ وادٍ؟ وادي مكّة.

العرب قبل الإسلام كانوا إذا أرادوا أن يدخلوا المدينة عملوا التّعشير، ما هو التّعشير؟ يضرب أحدهم وينهق عشر نهقات -أكرمكم الله- كما ينهق الحمار، ثمّ يدخل؛ ويرى أنّه إذا دخل وقد فعل هذا لا يصيبه وباء المدينة ولا لأواءها.

وعندهم من هذه الخرافات الشيء الكثير، مَنْ قرأ في كتب الأدب وكتب التاريخ والسِّير يجد شيئاً كثيراً من هذا.

الشَّاهد أنَّ هذا الحديث قال فيه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا عَدْوَى» وهذا الحديث -قلتُ لكم- من الأحاديث التي يذكرها علماء المصطلح وعلماء أصول الفقه فيما يُسمَّى بباب التَّعارض.

★ ما هو التَّعارض؟ التَّعارض: كأنَّ الدَّلِيلَ ماشٍ في خطٍّ مستقيمٍ لا يعرض له شيءٌ، وبينما هو يمشي -في ذهن المجتهد- يعرض له عارضٌ آخر -حديثٌ آخر أو نصٌّ آخر من القرآن أو من السُّنة- فيعترضه كأنَّه يقول: (أَيْنَ تَذْهَبُ وَكَيْفَ سَتَفْعَلُ بِهَذَا؟)، هذا التَّعارض لا يوجد في الشَّريعة -لا بدَّ أن يكون عندك هذا الأصل- وإنَّما هو نظرٌ للمجتهد الناظر في هذا الدَّلِيلِ؛ ينظر في هذا الدَّلِيلِ فيبينما هو ناظرٌ في هذا الدَّلِيلِ عَرَضَ له هذا العارض، ومن ثمَّ صنَّف العلماء كتباً مستقلةً:

• أشهرها: «اختلاف الحديث» للإمام الشَّافعي، فَمَنْ أراد هذا الباب ويتقوَّى على معرفة الجمع وكيف يجمع بين الأدلَّة وكيف يتفهَّم هذا الأمر فإنَّ أشهرها «اختلاف الحديث» للشَّافعي، وإن كان لم يستوعب -كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ-

• ثمَّ يأتي بعده كتاب: «مختلف الحديث» للإمام ابن قتيبة الدِّينوري، وعاب عليه بعض أهل العلم أنَّه يأتي بالأحاديث الضَّعيفة ثمَّ يجمع بينها وبين أحاديث صحيحة، وهل هذا صحيح؟ لا؛ ليس بصحيحٍ، هو صحيح من جهة أنَّه يأتي بأحاديث ضعيفة، لكن ليس صحيحاً أنَّه لا ينبغي أن يُجمع بينها لأنَّ هذه الأحاديث الضَّعيفة قد تكون في نظر هذا

المجتهد ضعيفة لكنها في نظر الآخر صحيحة فتحتاج إلى جواب، فإن قلتم مع التسليم بأن هذا الحديث ضعيف فإنه يُجاب عنه بهذا الجواب لأنه لا يمكن أن يُنسب شيء إلى الشريعة.

• ومن أهم الكتب أيضًا في هذا الباب كتاب «مشكل الآثار» للإمام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله.

• وابن خزيمة رحمه الله له اعتناء بهذا الباب في كتاب «التوحيد» وفي كتاب «الصحيح» له عناية فائقة، حتى قال كلمته المشهورة: (لَيْسَ ثَمَّ حَدِيثَانِ مُتَعَارِضَانِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، وَمَنْ وَجَدَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلْيَأْتِنِي لِأُؤَلِّفَ لَهُ بَيْنَهُمَا)<sup>١</sup> أي حديثين إذا ثبتا عن النبي عليه الصلاة والسلام.

ومن ثم أتى علماء السنة بما يُسمّى بـ درء تعارض العقل والنقل، العقل هو نظر المجتهد والنقل هو النصوص أو ما يُسمّى بموافقة صريح المعقول لصحيح المنقول، وفيه كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله «درء تعارض العقل والنقل» مطبوع في أكثر من عشرة مجلدات.

الشاهد من الكلام: أن العلماء يذكرون هذا الحديث عند باب التعارض ويجمعون بطرق أوصلها بعضهم إلى ما يقارب العشرة أوجه -ولسنا نريد أن ندرسها الآن لأننا إذا ذكرنا كل وجه لا بد أن نرد على ما يُقابله-، والذي عليه طوائف من المحققين من أهل العلم واختاره أبو عمرو بن الصلاح وشيخ الإسلام وابن القيم وابن رجب والشيخ سليمان بن عبد الله في كتاب «التيسير» وعامة شراح «كتاب التوحيد»: على أن المراد نفي ما كانت

<sup>١</sup> "الباعث الحفيظ" لابن كثير رحمه الله (١٧٥)، عن الإمام أبي بكر بن خزيمة رحمه الله

تعتقده الجاهلية من تأثير العدوى في المصحح وأنها فاعلة بنفسها لا أنها راجعة إلى تقدير الله تعالى.

التعارض جاء في رواية عند البخاري أنه قال: «وَفَرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ»<sup>١</sup> هذا في تمام الحديث في رواية عند البخاري في «كتاب الطب»، وأيضاً ذكرنا حديث: «لَا يُورَدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصَحِّحِ»<sup>٢</sup>، وذكرنا حديث: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا»<sup>٣</sup>، وبحديث: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»<sup>٤</sup> وهو حديث الجمل لما جاء أعرابي فقال: «أَرَأَيْتَ الْإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمَالِ أَمْثَالَ الظَّبَّاءِ، فَيَأْتِيهِ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَتَجْرَبُ؟ قال: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»<sup>٥</sup> فسكت طبعاً لأن الحجة واضحة، فهذه هي الأحاديث التي يظهر للمُجتهد أن فيها نوعاً من التعارض.

إذا نظرت إلى سياق الحديث تجد أن الحديث ينفي أموراً وعادات كانت عليها أهل الجاهلية، هذا أمر، وإن كنا لا نقول بما يقول به الحنفية من دلالة الاقتران لأنها أضعف الدلالات، يعني ما يأتي قائل بعدين ويقول: (هَذَا وَاجِبٌ) لماذا؟ لأنه قرن في مكان واحد، لا؛ القرائن هي التي تدلُّ على صحّة دلالة الاقتران أو عدمها، الجمهور لا يرونها، قد يفارق الحكم مع العطف ويفترق الحكم - هذا واجب، وهذا مستحب، إلى آخره -، فلا نقول بدلالة الاقتران حتى لا يُتصوّر هذا، لكن من معنى الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «لَا عَدْوَى» - إلى آخر الحديث - طبعاً هذا كله نفي، قال ابن القيم:

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٣٨٠)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (٢٢٢١)

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٧٢٨)

<sup>٤</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (٥٧٧٥)، مسلم (٢٢٢٠)

<sup>٥</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٧٧٥)

(النَّفْيُ فِي هَذَا أَبْلَغُ مِنَ النَّهْيِ، لِأَنَّ النَّفْيَ يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ وَعَدَمِ تَأْثِيرِهِ)<sup>١</sup> هَذَا النَّفْيُ يَتَضَمَّنُ نَفْيَ الْوُقُوعِ وَالنَّهْيِ عَنْهُ، هُوَ أَصْلًا مَا هُوَ وَاقِعٌ، وَأَيْضًا يَنْهَى عَنْهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«لَا» هَذِهِ النَّافِيَةُ لِلْجِنْسِ الَّتِي تَعْمَلُ عَمَلُ (إِنَّ).

عَمَلُ (إِنَّ) أَجْعَلْ لَ (لَا) فِي نَكِرَةٍ مُفْرَدَةً جَاءَتْكَ أَوْ مُكْرَرَةً

و (لَا) النَّافِيَةُ لِلْجِنْسِ تَعْمَلُ عَمَلُ (إِنَّ): تَنْصِبُ الْأِسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ عَلَى أَنَّهُ هَذَا اسْمٌ لَهَا وَهَذَا خَبَرُهَا، وَاسْمُهَا لَا بَدَّ وَأَنْ يَكُونَ نَكِرَةً، وَهُوَ هُنَا نَكِرَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَبْوَابِ: «لَا عَدْوَى» «لَا طَيْرَةً» «لَا هَامَةً» «لَا صَفَرَ» «لَا نَوَّءَ» «لَا غَوْلَ» كُلُّهَا نَكَرَاتٌ.

(لَا) النَّافِيَةُ الْأَصْلُ فِي بَابِهَا أَنَّ خَبَرَهَا يَكُونُ مَحْذُوفًا هَذَا شَائِعٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، لَكِنَّ الْأَصْلَ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مَوْجُودًا، وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْأَلْفِيَّةِ فِي الْخِلَاصَةِ:

وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الْخَبَرِ إِذَا الْمُرَادُ مَعَ سُقُوطِهِ ظَهَرَ

فَقَوْلُهُ: «لَا عَدْوَى» قَدَّرَ الْخَبَرَ مَا شِئْتَ: مُؤَثَّرَةٌ، مَوْجُودَةٌ، حَاصِلَةٌ، وَاقِعَةٌ، كُلُّ هَذَا يَصِحُّ أَنْ تُقَدَّرَ خَبَرًا لَ (لَا) النَّافِيَةُ فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَفَى الْعَدْوَى وَالطَّيْرَةَ وَالْهَامَةَ وَالصَّفَرَ وَالْغَوْلَ وَالنَّوَّءَ الَّذِي كَانَ يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مَا اعْتَقَادَهُمْ؟ اعْتَقَادَهُمْ فِي هَذِهِ الْمُؤَثَّرَاتِ أَنَّهَا فَاعِلَةٌ بِنَفْسِهَا، وَهَذَا لَا يَقَعُ.

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: «وَلَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةً» يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ: النَّفْيَ وَإِبْطَالَ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تُعَانِيهَا، وَالنَّفْيُ فِي هَذَا أَبْلَغُ مِنَ النَّهْيِ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ وَعَدَمِ تَأْثِيرِهِ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْمَنْعِ مِنْهُ.) "مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ" (١٤٨٤/٣)



وَمِنْ ثَمَّ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: بَأَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ تُخَاطِبُ الْمُؤْمِنَ فَمَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ يُقَالُ لَهُ: «لَا عُدُوِي وَلَا طَيْرَةٌ» وَمَنْ ضَعُفَ إِيمَانُهُ يُقَالُ لَهُ: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ» وَهَذَا الْقَوْلُ مَعَ اسْتِحْسَانِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَهُ إِلَّا أَنْ فِيهِ مَا فِيهِ مِنَ الضَّعْفِ.

وَهُنَاكَ مَنْ جَمَعَ جَمْعًا آخَرَ فَيَكُونُ مَا يُسَمَّى بِالْحَجَرِ الصَّحِّيِّ الْوَاقِعِ الْآنَ؛ وَحَدَّثَنِي شَخْصٌ مَعَ هَذِهِ الْأَوْبَةِ الْمَشْهُورَةِ الْآنَ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ وَيَعَافِينَا وَإِيَّاكُمْ وَيُصْلِحُ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ - يُخْبِرُنِي أَحَدَ الْعَمَّالِ وَالْمُوظَّفِينَ الْإِدَارِيِّينَ فِي وَزَارَةِ الصَّحَّةِ بِأَنَّهُ رَبَّنَا يَجِدُونَ فِي الْبَيْتِ الْوَاحِدِ حَالَاتٍ مِمَّا يُسَمَّى بِكَوْرُونَا وَرَبَّنَا يُصَابُ بِهَا أَحَدُ الْجِيرَانِ وَلَا يَكُونُ فِي الْبَيْتِ هَذَا شَخْصٌ آخَرٌ مُصَابٌ! وَهَذَا وَقَعَ مَعَ أَنَّهَا مَرُضٌ مُعَدٌّ بِالْإِجْمَاعِ، وَالْمَرَضُ الْآخِرُ الَّذِي ظَهَرَ فِي إِفْرِيقِيَا - نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَعَافِيَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْأَوْبَةِ وَالْأَدْوَاءِ فَهُوَ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ -، الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ هَذِهِ الْعُدُوِي يُفَسِّرُهَا قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟»<sup>١</sup> فَهَذَا الْبَيَانُ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْعُدُوِي لَيْسَتْ قَادِرَةً عَلَى فَعْلِ شَيْءٍ وَلَا مُؤَثِّرَةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَكِنَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَشِيئَتِهِ وَهَذَا مَعْنَى: ﴿طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

وَجِهَ الدَّلَالَةِ مِنَ الْحَدِيثِ قَوْلُهُ: «لَا طَيْرَةٌ» مِنْ جِهَةِ الظُّهُورِ، أَمَّا مِنْ جِهَةِ الْإِشَارَةِ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى التَّطْيِيرِ؛ حَتَّى الْعُدُوِي هِيَ نَوْعٌ مِنَ التَّطْيِيرِ، أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى مَرِيضٍ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ - يَكُلُّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ إِذَا احتَاجَ إِلَى الدُّخُولِ لَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّنَا نَقُولُ لَهُ اذْهَبْ مَعَ تَحْذِيرِ الْأَطْبَاءِ! لِأَنَّ هَذِهِ أُمُورٌ يُرْجَعُ فِيهَا إِلَى الْأَطْبَاءِ كَمَا سَمِعْتُمْ فَتَوَى الشَّيْخُ قَبْلَ أَيَّامٍ عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْ تَغْسِيلِ الْمَوْتَى بِهَذَا الْمَرَضِ، فَقَالَ: (يُمَمُّونَ إِذَا لَمْ يُسْتَطَعْ)

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (٥٧٧٥)، مسلم (٢٢٢٠).

بسبب أن الأطباء قرّروا بأنه مرضٌ ينتقل بسرعة فإنهم يُوضعون في التّابوت ويُدفنون ولا يُغسلون، الضّرورات تبيح المحظورات.

✱ ومن أهمّ ما ينبغي أن تتنبّه له في مسألة الطّيرة ومعارضتها للقدر: أنّ القدر تقدير الله سبحانه وتعالى وهذه الأشياء التي يتطرّب بها النّاس من الأيام والشّهور أو الأزمان أو الأمكنة أو الألوان كلها لا تأثير لها أبداً - انتبه - وإن وافقت القدر؛ فإنّ الإنسان أحياناً قد يتشأم بالشّيء فتقع له به مصيبة، فالمصيبة ها هنا مُنزلة منزلة وقوع القدر لا أنّها بسبب هذا التشاؤم، والأشياء التي تقع في موافقة القدر إذا فهمتها زال عنك كثير من الإشكالات التي تقع حتّى للنّاس بسبب أنّهم يتّخذون أسباب غير شرعيّة ولا قدريّة فيحصل لهم بها منافع ومصالح - كما ناقش هذا شيخ الإسلام رحمه الله في كتاب «قاعدة جليلة في التّوسّل والوسيلة» وفي كتاب «الفرقان بين أولياء الرّحمن وأولياء الشّيطان» - فإنّ شيخ الإسلام بيّن أنّ الدّاعي قد يدعو عند القبر أو قد يفعل بعض الأفعال فيقع له بعض ما فيه مصلحة له أو بعض المطالب لكن هذا من جهة مُوافق القدر ومن جهة وقوع الفتنة - عياداً بالله -.

قال المُصنّف رحمه الله: «ولهمّا» يعني: للشيخين، «عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ» وقد جاء هذا الحديث أيضاً في «الصّحيحين» بلفظٍ مقارب: «الْكَلِمَةُ الصّالِحَةُ»<sup>١</sup>، والطّيرة عرفناها.

وقوله: «وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ» فسره النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام بالكلمة الطّيبة، قال الأئمة منهم

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (٥٧٥٤)، مسلم (٢٢٢٣)

شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ شَرَحَ هذا بتوسُّعٍ<sup>١</sup>: بأنَّه الكلمة الطَّيِّبَةُ للفعل مع التَّوَكُّلِ والتَّفْوِيضِ والإِقْدَامِ على العمل؛ هذا كلام أشبه المتن، ما حقيقته؟ إنسانٌ مثلاً يُريد أن يذهب إلى الجهاد، وهو خارجٌ مِنْ بيته سمع شخصاً يُنادي شخصاً: (يَا مَنْصُورُ) فيتفائل ويذهب بهذه الكلمة الموافقة لتوكُّله وتفويضه إلى الله عَزَّوَجَلَّ وعزمه على الفعل؛ لا أَنَّهُ لَمَّا سمع إنساناً يقول: (يَا مَنْصُورُ) قال: (هَذَا إِذَا يَوْمُ الْجِهَادِ، مِنْ الْآنِ أَنَا أَعْقِدُ الْعَزْمَ وَأَذْهَبُ) لا؛ ومثله أن يُقدِّم الإنسان على زواجٍ مثلاً وهو داخل إلى بيت المرأة التي يطلبها يُنادي شخصٌ يقول: (يَا سَعِيدُ) فيتفائل بهذا؛ ذكروا: (يَا سَعِيدُ) و (يَا مَنْصُورُ) و (يَا أَفْلَحُ) و (يَا نَاجِحُ) هذه الأسماء يذكرونها؛ ذكرها شيخ الإسلام<sup>٢</sup> وذكر بعضها الخطَّابي<sup>٣</sup> وذكرها غيرهم مِنَ الأئمَّة، وفَسَّرُوا بهذا المعنى: بمعنى أَنَّ الإنسان يتفائل بالشَّيء هو مع عزمه وتوكُّله ومع تفويضه إلى الله عَزَّوَجَلَّ مناسب لهذا الفأل لا أَنَّهُ يُقدِّم عليه لمجرَّد أَنَّهُ سمعه لأنَّ هذا معارض للتَّوَكُّلِ وتفويض الأمر إلى الله تعالى.

قال: «وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ» ولهذا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يُغَيِّرُ الأسماء القبيحة، وهذا باب واسع ذكر منه البخاري رَحِمَهُ اللهُ في «صحيحه» - في كتاب الأدب - أشياء، وذكر في «الأدب المفرد» أشياء، وذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في المجلد الرَّابِعِ مِنْ «زاد المعاد» أشياء نوعاً ما كثيرة مِمَّنْ غَيَّرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَسْمَاءَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ وغيرهم، وتذكرون حديث سعيد بن المسيَّب لَمَّا قال: (فَمَا زَالَتِ الْحُرُوءَةُ فِينَا بَعْدُ)<sup>٤</sup>.

• سعيد بن المسيَّب هذا بعض العلماء يقول بأنَّه أَفْضَلُ التَّابِعِينَ على الإطلاق وهذه

<sup>١</sup> انظر "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٨٠/٤)

<sup>٢</sup> "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٦٦/٢٣)

<sup>٣</sup> "غريب الحديث" (١٨٣/١)

<sup>٤</sup> رواه البخاري (٥٨٣٦)

المسألة فيها خلاف كبير والجمهور على هذا.

- ورجح طوائف من أهل العلم أن أفضل التابعين: أويس القرني، لماذا؟ لأن النبي عليه الصلاة والسلام شهد له بذلك، والحديث في «صحيح مسلم»<sup>١</sup>.
- لكن لما رأوا إمامة سعيد بن المسيب وفضله وروايته وحتى قالوا بأن المراسيل لا يُحتج بها إلا مُرسل سعيد، وأن أقوى المراسيل مُرسل سعيد - إلى آخره -.
- سعيد بن المسيب هذا من جدّه؟ حزن، حزن هذا النبي عليه الصلاة والسلام غير اسمه، فقال: (لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي)<sup>٢</sup> ما غير اسمه، فقال سعيد بن المسيب: (فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ)<sup>٣</sup> يعني الصُّعُوبَةُ في الأمور.

فالشاهد أن الكلمة الطيبة كانت هي الفأل الذي كان يُعجب النبي صلى الله عليه وسلم.

قال: «وَلَا بِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» هكذا قال المصنف رحمه الله وهكذا وقع هذا الاسم عند ابن السني: «عُقْبَةُ»<sup>٤</sup> وأيضًا وقع هذا في كتاب «الأذكار» للنووي<sup>٥</sup>، وفي كتاب «الوابل الصيب»<sup>٦</sup> لابن القيم أن صحابي الحديث هو عقبة بن عامر، وهذا وهم وإن كان في جميع نسخ «كتاب التوحيد» وقع هكذا، قد نبّه على هذا الوهم الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في كتاب «تيسير العزيز الحميد»<sup>٧</sup> وهو في جميع مصادر الحديث التي خرّجته ليس عن عقبة بن عامر؛ وإنما هو: عن عروة بن عامر.

<sup>١</sup> عَنْ عُمرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَفْغِرْ لَكُمْ) رواه مسلم (٢٥٤٢)

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٥٨٣٦)

<sup>٣</sup> رواه البخاري (٥٨٣٦)

<sup>٤</sup> "عمل اليوم والليلة" (٢٩٣)

<sup>٥</sup> "الأذكار" (٥١٣)

<sup>٦</sup> "الوابل الصيب" (٣٧٤)

<sup>٧</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (قَوْلُهُ: "عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ" هَكَذَا وَقَعَ فِي نُسَخِ التَّوْحِيدِ، وَصَوَائِهِ عُرْوَةُ بْنُ عَامِرٍ، كَذَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُمَا) "تيسير العزيز الحميد" (٣٧٣)

هذا الحديث رواه أبو داود في «سُنَّه» مِنْ طريق حبيب بن أبي ثابت عن عُرْوَةَ بن عامر عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعْلَلَ بَعْلَتَيْنِ:

✱ **العلَّة الأولى:** تدليس حبيب بن أبي ثابت؛ فَإِنَّه وإن كان ثقةً إِلَّا أَنَّهُ كان يُدَلِّسُ، وهو مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ، والطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ حديثها متوقَّفٌ فيه إلى أن يُصَرِّحَ هذا المحدث بالتَّحْدِيثِ في طريق أخرى أو يُتَابِعَهُ غيره وإِلَّا فَإِنَّ الحديث يكون معلولاً ضعيفاً.

وكم طبقات المدلِّسين؟ خمس:

• **الطَّبَقَةُ الْأُولَى والثَّانِيَّة:** احتملوا تدليسها لكِبَرِهِمْ ولِكثَرَةِ ثِقَاتِهِمْ، ولأنَّ عامَّةَ أحاديثهم فيما يروونه عن الثَّقَاتِ، فاحتملوا تدليسهم حتَّى وإن لم يأتِ الحديث مِنْ طريق آخر مُصَرِّحٌ بالتَّحْدِيثِ يقبلونه.

• **والطَّبَقَةُ الثَّالِثَةُ:** هم الَّذِينَ أَكثَرُوا مِنَ الرِّوَايَةِ عن غير الثَّقَاتِ مع كونهم هم في أَنفُسِهِمْ إمَّا ثِقَاتٌ وإمَّا دون الثَّقَاتِ، وهؤلاء لا بدَّ وأن يُصَرِّحُوا بالتَّحْدِيثِ ولا يُقْبَلُ تدليسهم إِلَّا مع التَّصْرِيحِ.

• **الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ:** دون الثَّالِثَةِ، هي أَقْلٌ في الضَّبْطِ وأكثرُ مِنَ الرِّوَايَةِ عن الضُّعَفَاءِ.

• **الطَّبَقَةُ الْخَامِسَةُ:** اجتمع فيها الأمران: الضَّعْفُ والتَّدْلِيْسُ، وهذه مردودةٌ بالإجماع لضعف راويها ولتدليسه.

هذا ما ذكره الحافظ ومشي عليه العلماء.

فحبيب بن أبي ثابت نصَّ الحافظ على أَنَّهُ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ الَّتِي لا بدَّ مِنْ تصريحها بالتَّحْدِيثِ، وإن كان كثير مِنْ العلماء -إذا نظرت في كتب التَّخْرِيجِ وكتب المتون-

يذكرون تدليس حبيب بن أبي ثابت ولا يذكرون طريقاً آخر ويُصَحِّحون حديثه، وشيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ في «الصَّحيح المسند ممَّا ليس في الصَّحيحين» مشَّى تدليس حبيب بن أبي ثابت، وفي «نشر الصَّحيفة» أعلَّ بعض الأحاديث بسبب تدليس حبيب بن أبي ثابت، وهذا يحتاج إلى دراسةٍ ونظرٍ، والكلام في طريقة الشَّيخ، وربَّما لأنَّ أصول هذه الأحاديث في «الصَّحيحين» -العلم عند الله-.

✱ **العلَّة الثانية** التي أعلَّ بها الحديث: هي الخلاف في صحبة عروة بن عامر، طبعاً عقبة بن عامر صحابيُّ لو كان الحديث عنه لمشى الأمر، لكن الخلاف في صحبة عروة بن عامر، وعروة بن عامر أكثر أهل العلم من الأئمة على أنَّه تابعيٌّ وليس بصحابيٌّ.

✱ **ثم هناك علَّة ثالثة** أشار إليها الحافظ في «التَّهذيب» وهي أنَّ رواية حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر منقطعة -والانقطاع غير التَّدليس- لم يحصل بينهم سماع، وعلى هذا يدخل في باب المرسل الخفي.

فعلى كلِّ حال هذا الحديث صحَّحه المصنِّف -كما ترون- وصحَّحه الحافظ النووي رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «الأذكار»، وكثيرٌ من أهل العلم على ضعفه بسبب هذه العلل.

هذا الَّذي قام على هذه الطَّبعة من المسيئين إلى كتب العلماء<sup>١</sup>، لماذا؟ لأنَّ من الأمانة العلميَّة أن تنسب الكتاب لصاحبه كما صنَّفه، وليس من البرِّ به أن تُصلح كتابه على الجادَّة وإن كان قد أخطأ؛ حتَّى يتبيَّن طالب العلم وجود هذا الخطأ ووجود هذا الوهم في هذا الكتاب، وإلَّا فإنَّ جميع النُّسخ المخطوطة لهذا الكتاب والتي نبَّه عليها الشَّيخ سليمان -

<sup>١</sup> غَيَّرَ الحَقِيق -في أصل المتن- اسم عُقْبَةَ إلى عُرْوَةَ..

وهو أول شارح لـ «كتاب التوحيد» - نبّه عليها وقال بأنّه هكذا في نُسخ الكتاب، وهذا الدكتور دغش العجمي الذي حقّق الكتاب على ثلاثين نسخة خطيّة - وهذه فيها ما فيها لكن الحمد لله؛ إذا وجد طالب العلم أنّه يُحقّق على ثلاثين نسخة خطيّة، ما علينا - فقال بأنّه في جميع النُسخ هكذا: عقبة بن عامر، ومّا يدلّ على هذا أنّه وُجد في بعض المصادر الّتي يغلب على الظنّ أنّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ ينقل منها مثل كتاب «الوابل الصيّب» لابن القيم و «الأذكار» للنووي و «عمل اليوم والليلة» لابن السّني كذلك ذكروه عن عقبة بن عامر؛ ممّا يدلّ على التّابع في هذا الوهم.

الشّاهد من هذا الكلام: أنّه إذا وقع خطأ في كتابٍ لأحد المصنّفين فإنّه يبقى على ما هو عليه وتجري التعديل إمّا في يمين الكتاب أو في أسفلّه على ما جرت عليه العادة؛ وتقول: (كذا في النّسخ، والصّوابُ كذا) هذه هي الأمانة العلميّة، وهذه الّتي جرى عليها أهل العلم؛ حتّى مع الكتب الكبار مثل «البخاري»: أنتم إذا نظرتُم إلى كتاب الجياني رَحِمَهُ اللهُ «تقييد المهمل» كم يذكر في نسخ «البخاري» الّتي في بلده: (كذا في نُسخة كذا، وكذا في نُسخة كذا) و (لَيْسَ هَذَا فِي نُسخة الْقَابِسيّ) و (لَيْسَ هَذَا فِي نُسخة أَبِي ذَرٍّ) والحافظ ابن حجر نفسه في «الفتح» يُنبّه على هذا، فالحاصل أنّه من الأمانة العلميّة أن يبقى الكتاب على ما هو عليه، تُريد أن تُعدّل عدل في الأسفل، ومن الأشياء الّتي حصلت في كتب الأئمّة في هذا العصر ما هو مقرّر ومُقرّر من بعض المحقّقين: أحدهم أخرج كتاب «شرح السّنة» للبرهاري وصاغه صياغة عصريّة مستقلّة كاملة ورَتَبَهُ! المصنّف له مقاصد في هذا التّرتيب في التّقديم وفي التّأخير وفي التّكرار وفي الإعادة، ومرّ معي في شرح - «العقيدة الطّحاويّة» عندما كان الإخوان يقرؤون - أن ابن أبي العزّ لمّا تكلم على مسألة



القدر قال: (فإنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ لَمْ يَجْمَعْ الْكَلَامَ فِي الْقَدْرِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، بَلْ فَرَّقَهُ، فَأَتَيْتُ بِهِ عَلَى تَرْتِيبِهِ)<sup>١</sup>، وآخر جاء إلى كتاب «الآجُرُومِيَّة» وأعاد صياغته صياغةً كاملةً وحذف وقدم وأخر - وهذه الكتب مطبوعة -، وآخر جاء إلى منظومة الشَّيْخ عبد الرَّحْمَنِ السَّعْدِي «القواعد الفقهيَّة» ونظمها نظمًا جديدًا، وقال: (مَنْظُومَةُ الشَّيْخِ السَّعْدِيِّ) وليس فيها للشَّيْخِ السَّعْدِيِّ إِلَّا الاسم والفكرة وإِلَّا هي منظومة فلان! وآخر قام بتحقيق مخطوطة لـ عَلم الدِّين السَّخَاوِي صاحب القراءات - تلميذ الشَّاطِبي - منظومة له في التَّجْوِيد أو في الرَّسْم وأعاد صياغتها وعدَّل فيها وجعل هذا في الأصل.

أنتم أنظروا إلى طريقة العلماء من قديم مع «ألفيَّة ابن مالك» ومع «ألفيَّة الشَّاطِبي» التي هي «حرز الأمانِي» الشُّرَّاح القُدَامِي والَّذِينَ عَمِلُوا عَلَى الْكِتَابِ؛ ماذا يفعلون؟ يأتون إلى البيت كما هو، ويقولون في الأسفل: (لَوْ قَالَ كَذَا) ويجعلونها بالخطِّ الأحمر تمييزًا لما فعلوه، وهذا أيضًا ما حصل في «ألفيَّة ابن مالك» وسُمِّيَ هذا الفعل بالاحمرار، وهكذا كما قلتُ لكم ذكروا في قضيَّة الشَّاطِبي، ومن أوَّل وأكثر المعارضين والمعترضين على منظومة «حرز الأمانِي» للشَّاطِبي: أبو شامة المقدسي، وهو من أوَّل شُرَّاحها؛ فإنه يقول: (لَوْ أَنَّهُ قَالَ كَذَا) لكن لا يُدْخِل هذا في الأصل وإنما يجعله في الحاشية أو يجعله بالخطِّ الأحمر.

لو فعل طالب العلم هذا الشَّيْء وغير اسم الكتاب وسَمَّاه مثلاً بـ «تهذيب» أو «اختصار» هذا كتابه لا بأس إذا سَمَّاه بغير اسم مُصنِّفه وأحال على أَنَّهُ قام باختصاره أو بتهذيبه أو بترتيبه لا بأس مثلاً: «ترتيب كذا»، لكن «شرح السُّنَّة» ثمَّ تنظر فإذا الكتاب جمع أبواب القدر في مكان وجمع أبواب المعاملات في مكان - لأنَّ البرهاري رَحِمَهُ اللهُ ذكر بعض

<sup>١</sup> "شرح العقيدة الطحاوية" (١٤٨)

المسائل التي هي فقهية - مسائل عبادات -.

قال رَحِمَهُ اللهُ بعد ذلك: «ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ» وهذا تقدّم معنا؛ فيكون بمثابة الشاهد لهذا اللفظ، فإنّه وإن ضُعِفَ الحديث فإنّ هذه اللفظة لها شواهد من جهة المتن.

«وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»، «اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ» كما في قوله: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩] ومثل هذا الآية التي في سورة الأعراف<sup>١</sup>، فالحسنات كلّها والسّيئات تقديرًا وخلقًا من عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ومرر معنا كلام على «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»<sup>٢</sup>.

ثم قال: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ» يعني: لا حول على التحوّل إلا بحولك وقوّتك، فهذا معنى لا حول ولا قوّة إلا بالله، لا تحوّل ولا قوّة عليه إلا بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذه الكلمة كما أخبر النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حديث أبي موسى في «الصّحيحين» أنّها كنزٌ من تحت العرش: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللّهِ؛ فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»<sup>٣</sup>.

قال: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «(الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ) وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ» هذا الحديث أيضًا صحّحه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «السلسلة الصحيحة»<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> قوله تعالى: {فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ۗ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [الأعراف: ١٣١]

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٧٧١)، من حديث علي بن أبي طالب ؓ

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري ؓ، واللفظ للبخاري (٦٣٨٤)

<sup>٤</sup> "السلسلة الصحيحة" (٤٢٩)

والشيخ مُقبل في «الصَّحيح المسند ممَّا ليس في الصَّحيحين»<sup>١</sup>، وهو حديثٌ صحيحٌ وإن كان بعض العصريين الذين يقولون بالتفريق بين مذهب المتقدمين والمتأخرين يُضعفون هذا الحديث بحُجَّة التفرد، وكم لهم من هذا الخلط والخطب في هذا الباب! وإذا استمرُّوا على هذا الطريق الذي يسرون عليه فلن يسلم لهم حتَّى البخاري ومسلم وإن كانوا يتحجَّجون بتخصُّص البخاري ومسلم وتقدُّمهما - وما أشبه ذلك -، فهذا القول باطلٌ بلا شك، وليس كلُّ تفردٍ يحمل على إعلال الحديث فقد يُقبل التفرد وقد يُردُّ، على كلِّ حالٍ هم يقولون بأنَّه معلولٌ بتفرد راويه، وهذا الحديث حديثٌ صحيحٌ.

كما ذكرنا أنَّ النَّبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ» كرَّرها للتأكيد، «وَمَا مِنَّا إِلَّا» هذا يقول المصنِّف بأنَّ الترمذي قال بأنَّه من قول ابن مسعود، فيكون هذا من أيِّ أنواع الحديث؟ مُدرج.

وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

وهذا القول حكاة الترمذي عن البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ عن شيخه سليمان بن حرب<sup>٢</sup>، فهذا مُدرجٌ من قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأمَّا أبو الحسن ابن القطان فإنه جعل الحديث كله مرفوعاً<sup>٣</sup>، وهذا ليس بصواب بل كلام الحفاظ أنَّ هذه الزيادة مُدرجة من قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«وَمَا مِنَّا إِلَّا» يعني: ويقع له شيءٌ من ذلك، «وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» فهذه الزيادة

<sup>١</sup> "الصحيح المسند" للشيخ مقبل رحمه الله (٤٥١٣)

<sup>٢</sup> قال الترمذي رحمه الله: (سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَرْبٍ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ "وَمَا مِنَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ" قَالَ سُلَيْمَانُ: هَذَا عِنْدِي قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَسْعُودٍ: "وَمَا مِنَّا") "سنن الترمذي" (١٦٠/٤) رقم (١٦١٤)

<sup>٣</sup> انظر "بيان الوهم والإيهام" لابن القطان رحمه الله (٣٨٧/٥)

مُدرّجة، وتقدّم معنا في أوّل الباب قول العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ أَنَّ الطَّيْرَةَ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ الْأَصْغَرِ.

ثُمَّ إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَنَا بِالْعِلَاجِ لِلتَّطَيُّرِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «(الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ)»

وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل

عمران: ١٥٩]، وما دمت قد عزمْتَ فلا يردُّكَ إِلَّا ما ظهر مِنْ نهي الشَّرْعِ عن هذا الفعل، أمَّا

القدر فلا يردُّكَ لِأَنَّ القدر لا يعلمه إِلَّا اللهُ تعالى ولأنَّكَ لا تعلم غيب الله عَزَّوَجَلَّ ما

يكون في هذا الأمر، فإذا كان راجعًا إلى الشَّرْعِ فنعم وإلا فلا.

✱ فَأَعْظَمُ وَأَنْفَعُ أَدْوِيَةِ الطَّيْرَةِ: التَّوَكُّلُ وَالْمُضِي فِي الْأَمْرِ بَعْدَ الْعَزْمِ، فَإِنَّ الطَّيْرَةَ لَا تُدْفَعُ

إِلَّا بِالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، فَإِذَا نَظَرْتَ فِي الْأَدَلَّةِ الَّتِي جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ رَأَيْتَ أَنَّهُ لَا

دَافِعَ لِلطَّيْرَةِ وَلِلتَّشَاوُمِ وَلِضَعْفِ الْإِيْمَانِ إِلَّا بِالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ أَنْ تَمْضِيَ

فَقَطْ؟ لَا؛ إِنَّهَا التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ أَنْ تَأْخُذَ بِالْأَسْبَابِ، مِثْلًا إِنْسَانٌ يُرِيدُ أَنْ يُثْبِتَ أَنَّهُ مُتَوَكِّلٌ

وَمَرَّ طَائِرٌ ذَاتَ الشَّيْءِ وَهُوَ لَيْسَ مُسَافِرًا وَيَعْلَمُ أَيْضًا أَنَّ عَجَلَاتِ السَّيَّارَةِ لَهَا عَشْرِينَ سَنَةً،

ثُمَّ يَقُولُ: (حَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ؛ أَنَا سَأَمْضِي مَا دُمْتُ رَأَيْتُ هَذَا الطَّائِرَ) لَا هَذَا لَيْسَ تَوَكُّلًا؛

التَّوَكُّلُ: أَنْ تَذْهَبَ وَتُغَيِّرَ هَذِهِ الْعَجَلَاتِ وَتَنْظُرَ فِي زَيْتِ السَّيَّارَةِ -إِلَى آخِرِهِ-، لِأَنَّ بَعْضَ

النَّاسِ يَظُنُّ أَنَّهُ إِذَا مَضَى فِي الشَّيْءِ فَإِنَّهُ هُوَ الْمُتَوَكِّلُ وَهَذَا غَلَطٌ؛ التَّوَكُّلُ أَصْلُهُ:

• الْإِيْمَانُ بِالْقَدَرِ.

• وَالْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ.

تُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ وَتَأْخُذُ بِالْأَسْبَابِ؛ فَإِنْ وَقَعَ خِلَافُ مَا تُحِبُّ فَعِنْدَكَ الْعِلَاجُ الْآخِرُ الَّذِي لَا

يُسْقِطُكَ مِنَ الْأَجْرِ: (قَدَرُ اللَّهِ وَشَاءَ فَعَلَ) إِذَا مَضَيْتَ وَأَخَذْتَ بِالْأَسْبَابِ وَلَكِنْ حَصَلَ

الحادث للسيارة ووقع شيءٌ من هذا القبيل.

قال: «وَلِأَحْمَدَ: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا» يعني عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

قوله: «وَلِأَحْمَدَ» يعني في «المسند»، هو من طريق عبد الله بن لهيعة المصري، وعبد الله بن لهيعة مختلفٌ فيه، والخلاف فيه اختلافٌ شديدٌ ليس بالسَّهل.

✱ فَمِنْ الْحِفَاطِ مَنْ يَقْبَلُ حَدِيثَهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الرَّاويَ عَنْهُ رَوَى قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ، فَيَجْعَلُونَ لابن لهيعة حاليين: قبل الاختلاط وبعده، لأنَّه لَمَّا احترقت كتبه كان يُحَدِّثُ مِنْ حَفْظِهِ فَيُخْطِئُ وَيَهْمُ، وَخَصُّوا ذَلِكَ بِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ، وَأَشْهَرُهُمُ الْعِبَادَةُ الَّذِينَ هُمْ:

• عبد الله بن وهب المصري.

• وعبد الله بن يزيد المقرئ.

• وعبد الله بن المبارك.

• وزاد الذهبي: عبد الله بن مسلمة القعنبي، إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ -وَحَكَى هذا عنه الشَّيْخُ مَقْبِلَ رَحْمَتِهِ اللَّهُ جَمِيعًا- قَالُوا بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيَّ كَانَ صَغِيرًا وَيَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الطَّبَقَةِ الَّتِي رَوَتْ عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ، وَذَكَرَ الشَّيْخُ مَقْبِلَ رَحْمَتِهِ اللَّهُ بِأَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بَحْثُهَا الطُّلَابُ عِنْدَمَا زَارَهُمُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِي -فِي الْمَدِينَةِ- وَعَرَضُوا بَحْثًا مُسْتَوْعِبًا وَعَرَضُوهُ عَلَى الشَّيْخِ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: (هُوَ كَذَلِكَ) وَقَالَ الشَّيْخُ مَقْبِلَ: (كَانَ يَنْبَغِي عَلَى الذَّهَبِيِّ أَنْ يَذْكُرَ مَصْدَرَهُ فِي ذَلِكَ)، وَبَعْدَ ذَلِكَ اسْتَقْرَأَ

الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ جَمَلَةً مِنَ الرُّوَاةِ عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ قَالَ بَأْتَهُمْ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ.

✱ وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ بِأَنَّ ابْنَ لَهْيَعَةَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ أَنَا كَانَ -هُوَ فِي أَصْلِهِ- بِسَبَبِ حِفْظِهِ، وَيُصْلِحُ حَدِيثَهُ فِي الشُّوَاهِدِ وَالْمَتَابِعَاتِ، وَهَذَا الَّذِي كَانَ يُرْجِّحُهُ الشَّيْخُ مَقْبُولٌ وَيَقُولُ: (رَوَايَةُ الْعَبَادِلَةِ عَنْهُ أَصَحُّ، لَكِنَّهَا لَيْسَتْ صَحِيحَةً) لِأَنَّهُ لَا زَمَّ أَنْ تَقُولَ: (أَصَحُّ) بِاعْتِبَارِ مَا يُقَابَلُهَا، فَهِيَ أَحْسَنُ مِنْ رَوَايَةِ غَيْرِهِمْ، فَإِذَا قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ اِخْتَلَفَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيِّ فِي الرُّوَايَةِ عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ مَنْ نُرَجِّحُ؟ ابْنُ الْمُبَارَكِ؛ مِثْلَ هَذَا فَهِيَ أَصَحُّ مِنْ غَيْرِهَا.

فَالْحَدِيثُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَعْلَى بِهَذَا الطَّرِيقِ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ»<sup>١</sup> يُصَحِّحُهُ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّهُ مِنْ رَوَايَةِ الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ.

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنَ الْحَدِيثِ: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» فَهُوَ مِثْلُ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ» وَيُفَسِّرُهَا بِأَنَّهَا شِرْكٌ إِذَا رَدَّتْهُ أَمَّا إِذَا مَضَى وَسَارَ فِي طَرِيقِهِ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ شِرْكَاً لِأَنَّهُ قَدْ اعْتَمَدَ التَّوَكُّلَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَفَوَّضَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ.

وَفِيهَا ذِكْرُ الْعِلَاجِ: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

ثُمَّ قَالَ: «وَلَهُ: مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ» وَهَذَا ضَابِطُهَا، وَهَذَا الْأَثَرُ فِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ مُسْلِمَةَ وَالْفَضْلِ.

قَالَ (المصنف) رَحِمَهُ اللَّهُ:

<sup>١</sup> "السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ" (١٠٦٥)

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأولى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾.

الثَّانِيَّةُ: نَفْيُ الْعَدَوَى.

الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطَّيْرَةِ.

الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الْهَامَةِ.

الخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفْرِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ الْفَاعِلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْفَاعِلِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ لَا يَضُرُّ، بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالتَّوَكُّلِ.

التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.

الْعَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شَرَكٌ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ.

### قَالَ شَيْخُنَا حَفِظَهُ اللَّهُ:

«الأولى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾» هذا يعني:

بأنَّه يُعْلَمُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ وَالنَّظَرِ إِلَى كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهَا، فَهُوَ مَعَ أَنَّه صَنَّفَ هَذَا الْمَتْنَ يَقُولُ لَكَ: لَسْتُ فِي غِنَى عَنْ أَنْ تَعْرِفَ مَا قَالَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَفِي أَمْثَالِهَا.

«الثَّانِيَّةُ: نَفْيُ الْعَدَوَى» نَفْيُ الْعَدَوَى وَأَنَّهَا لَا تَأْثِيرَ لَهَا وَلَا قُدْرَةَ لَهَا عَلَى التَّأْثِيرِ، وَمِثْلُ هَذَا

يَقَعُ كَثِيرًا فِي نصوصِ الشَّرْعِ؛ كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَا فِي «بَابِ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ» وَأَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى



تسيير وتأثير، وأنَّ التأثير فهو الَّذِي نُفِي واعتقدته الجاهليَّة، وأمَّا التَّسيير فإنَّه حقيقة وكائن لا يُنكر، -وسياقي الكلام عليه إن شاء الله في بابه-.

«الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطَّيْرَةِ» وأنها لا تردُّ الإنسان ولا تؤثر على ما قدَّره الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، مع أنَّه قد يقع للإنسان نوعٌ من الابتلاء فيوافق قدره ما تطير به فيفتن أكثر بها -نسأل الله العافية-.

«الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الْهَامَةِ» على ما عرفنا من تفسيرها فيما سبق وأنها إمَّا أن تكون الطَّائر أو تكون التَّناسخ الرُّوحي الَّذِي يقولونه، وكلُّ هذا باطل ما أنزل الله به من سلطان.

«الخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفَرِ» على تفسيره: أنَّه إمَّا أن يكون شيء من الدَّاء والدُّود الَّذِي يوجد في البطن لا يتمكَّنون منه أو على أنَّه الأيام والشَّهر الَّذِي في حسابهم.

«السَّادِسَةُ: أَنَّ الْفَأَلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ مُسْتَحَبٌّ» ليس الفأل من الطَّيرة، هذا ما أراده المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ، وهو اختيار ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ وشيخ الإسلام وغيرهم من أهل العلم، ومن أهل العلم من قال بأنَّه نوعٌ من الطَّيرة إلَّا أنَّه مُسْتَشْنَى، وهذا قال به جماعة من أهل العلم.

«السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْفَأْلِ» ما تفسيره؟ فسره النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بقوله: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ» أو «الصَّالِحَةُ» أو «الحَسَنَةُ».

«الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ لَا يَضُرُّ، بَلْ يُذْهِبُهُ اللهُ بِالتَّوَكُّلِ» هذا ما يعرض للمؤمن: تعرض له الوسوسة، يعرض له التَّطْيِيرُ، يعرض له أشياء، هذا لا يقدر في إيمانه؛ بل النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال لَمَّا شكوا إليه ما يجدون في نفوسهم -كما في

«صحيح مسلم» - «وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ»<sup>١</sup> وفي رواية أنه قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوسَةِ»<sup>٢</sup> فلا يضعف المؤمن لأن الشيطان حريص على الصالح منه على الفاسد، ويحرص على أن يوقع المؤمن في أنواع من الأمور التي تضعف قلبه، فإن ركن إليها واستسلم زاده منها إمّا إلى إفراط وإمّا إلى تفريط، فإذا وجد المؤمن مثل هذا فإنه داخل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنْ طَائِفِ أُمَّةٍ قَالُوا هَذَا الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ بِهِ قَالُوا بَلْ هُوَ آيَاتُ الْوَسْوَاسِ الْخَافِضِينَ يُخَفِّضُونَ أَلْسِنَهُمْ لَكَ لَوْ كُنَّا عَايِنِينَ﴾ طائف ومنه هذا الطائف: الطيرة ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف].

«التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ» مَنْ وَجَدَ ذَلِكَ: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» على ما صححه المصنّف رحمه الله.

«الْعَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شِرْكٌ» وعرفنا معناها وما المراد، وأنها شرك لا يخرج صاحبها من دائرة الإسلام.

«الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ» ما تفسير الطيرة المذمومة؟ «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ» كما في آخر حديث ذكره المصنّف رحمه الله.

## سُورَاتُ وَجُورٍ

«السُّورَةُ: كيف نجمع بين هذا وبين حديث: «إِنَّمَا السُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةُ، وَالْفَرَسُ، وَالْدَّارُ»<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٣٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

<sup>٢</sup> «صحيح ابن حبان» للألباني رحمه الله (١٤٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، واللفظ لمسلم (٢٢٢٥)

**الْجواب:** توقعت أن يُسأل هذا سؤال؛ قد صُنِّفَتْ فيه الكتب، وتكلَّم فيه العلماء كلامًا طويلاً كثيراً، وكان الأولى بالَّذين يُصنِّفون في التَّعارض في باب الأصول من أجل تفتيق ذهن الطَّالِب وكذلك الَّذين صَنَّفوا في المصطلح أن يذكروا هذا الحديث، لأنَّه هو الَّذي يظهر به التَّعارض ظهوراً واضحاً ويقع فيه الإشكال، فاختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ في توجيه ذلك:

• بعضهم قال: بأنَّه مستثنى، وأنَّ الطَّيْرَةَ واقعة حقيقة، في قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةُ، وَالْفَرَسُ، وَالِدَّارُ» فَمَنْ وجد شيئاً من ذلك فَإِنَّهُ يَتَجَنَّبُهُ وَلَا يكون قد وقع في المحذور.

• ومنهم مَنْ قال: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ» إِنَّ هذا مِنْ باب الإخبار عن الكثرة، يعني أَنَّ غالب تشاؤم النَّاسِ مِنْ هذه الثلاثة الأشياء، وإلَّا فَإِنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ تشاؤم.

والعلماء رَحِمَهُمُ اللهُ أَطالوا؛ مثلما فعل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» والشيخ سليمان أيضاً في كتاب «التيسير» وابن القيم رَحِمَهُمُ اللهُ، والشيخ الألباني له بحثٌ طَيِّبٌ لو راجعته في «السلسلة الصحيحة» في هذا الباب -بغض النظر عن الموافقة-.

المهم أَنَّ هذا هو أهم ما ذُكر في هذا الباب -والله أعلم-.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِييَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ» انْتَهَى.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ: تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ:

مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

قال شيخنا حفظه الله:

قال المصنف رحمه الله هنا: «بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ» هذا الباب من الأبواب التي أجمل فيها المصنف رحمه الله الترجمة، وقد مر معنا لها نظائر، وإنما يريد بهذا أن يبين بأن حكم المسألة سيذكر فيما يساق من النصوص في هذا الباب، كأنه يقول لك: (تَعَرَّفْ عَلَى حُكْمِ هَذَا الْبَابِ بِمَا سَأُورِدُهُ) وفي الغالب أن المصنف رحمه الله إذا أجمل في الترجمة فإنه يُجْمَلُ فيها بسبب وجود نوع من الخلاف في الحكم أو بعض الاستثناءات، هذا في الغالب.

• إمّا أن يوجد خلافٌ في حكم المسألة.

• وإمّا أن يوجد فيها بعض الاستثناءات.

فإذا أجهل في الترجمة فتأمل في هذين الأمرين؛ ففي هذا الباب نوعٌ من الخلاف أو نوعٌ من الاستثناء.

• وعلاقة الباب بـ «كتاب التوحيد» هي نفس علاقة باب السحر - كما مرّ معنا-، لأنّ هذا من الأمور المناقضة إمّا لأصل التوحيد أو المنقصة لكمالهِ - كما مرّ معنا في باب السحر-، ومّا يدلُّ على هذا أنّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ كما مرّ في «باب بيان شيءٍ من أنواع السحر» ذكر في هذا الباب حديث ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» فحكم التنجيم حكم السحر في الأصل أو هو نوعٌ من أنواع السحر، فعلاقة الباب مثل علاقة باب السحر.

• وأمّا علاقة هذا الباب بالذي قبله فإنّها تظهر أيضًا ممّا ذكرناه في الباب السابق: من أنّ التّطير فيه نوعٌ من التّعلّق بعلم الغيب والتّعلّق بأفعال السّحرة وربط تأثير الحوادث مع بعضها البعض، تذكرون في الباب السابق أنّنا قلنا بأنّ أهل الجاهليّة كانوا يزجرون الطّير فإن ذهب يمينًا قالوا: (سَانِحٌ) وإن ذهب شمالًا قالوا: (بَارِحٌ) فهذا ربطٌ للأحداث بغير مسبّباتها، والتّنجيم من هذا النوع أيضًا، فهناك علاقةٌ دقيقةٌ جدًّا بين «باب ما جاء في التّنجيم» و «باب ما جاء في التّطير» يجعلون التّطير له علاقة بالحوادث، وكذلك حركة النّجوم في سيرها وإقبالها وإدبارها واجتماعها وافتراقها يجعلونها سببًا لهذه الأحداث الواقعة في السّفليّات من الحياة والموت والزّواج والطلاق - وغيره-.

ويدخل في هذا ما يُسمَّى بالأبراج وادّعاء أن برج هذا الإنسان هو العقرب أو الأسد - أو ما أشبه ذلك من هذه الأسماء - وأن من يُولد في هذا الشهر أو في هذا اليوم أو في هذا العام فإن برجه يكون كذا وأن برجه إذا اقترن بالنجم الفلاني فإنه يكون غنياً أو يكون فقيراً، ويتزوج أو لا يتزوج، ويلد أو لا يلد، وهؤلاء يكفي في بيان كذبهم أنه يُخلق في هذا اليوم خلق لا يحصيهم إلا الله جَلَّ وَعَلَا من العرب والعجم والمسلمين وغير المسلمين ومع هذا أقدارهم مختلفة!

✱ وتجدون في دين البوذيين - انتبهوا للعقائد، انتبهوا لبعض الرياضات التي تكون في الناس - تجدون ما يسمونه الآن بـ: التأمّل؛ إذا نظرت إلى دين الصابئة ودين البوذيين؛ وأتيت إلى بعض الرياضات النفسية التي عند الناس: كيف رياضة وهو جالس؟ ما أتصور هذا، تعرفون هذه الطريقة التي يسمونها: (اليوغا) جالس الساعات الطوال، يقول يريد أن يبلغ إلى مرحلة صفاء الذهن وسلامة الروح، من أين؟ من هذه العلاقات بالنجوم والسماء، هذا خطأ! بل بعضهم يقول: (حَتَّى وَإِنْ كُنْتَ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَسَقَطَ شِهَابٌ؛ فَاقْطَعْ وَسَلْ أُمْنِيَّتَكَ) يرون أنه إذا سقط الشهاب وتمنيت أمنية فإنها تقع لك! وهذا موجود مع الأسف الشديد بسبب الآن ما يُسمّى بالتواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام حتّى في بعض أبناء المسلمين وبناتهم.

وهذه الرياضة - طبعاً، نحن نسميها ما سمّوها به تجوّراً، يُسمونها رياضة - رياضة لا حركة للبدن فيها، إذا أرادوا رياضة الذهن ورياضة العقل ممكن؛ والله أعلم ما الذي يفعله هذا العقل في الدّاخل من المصارعات وحمل الحديد والأثقال، هذا عبث بالإنسان! وهم يقولون: (إِنَّ التَّأْمَلَ فِي هَذَا يُؤَدِّي إِلَى صَفَاءِ الذَّهْنِ) وأنك تتخاطب مع النجوم،

وتتكلم معها، وتؤثر في العقل وفي الذهن وفي حركته؛ -سبحان الله-، التوحيد شيء عظيم:

• لا طهارة للقلب إلا بالتوحيد.

• لا صفاء للذهن إلا بالتوحيد.

• لا حركة للعقل ولا سلامة له إلا بهذا التوحيد.

لأن الله جلَّ وعلا قال في كتابه الكريم: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك].

هنا قال: «بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ» (مَا) هنا حيثما مرّت معك في هذه الأبواب فإنّها اسمٌ موصولٌ بمعنى (الذي)، يعني: الذي جاء من النصوص في التنجيم.

والتنجيم مصدر: نجم، ينجم، تنجيماً، إذا نظر في النجوم وجعل حركاتها سبباً للحوادث، هذا هو التنجيم.

ما حكمه؟ التنجيم نوعان عند أهل العلم -من جهة العموم ليس من جهة الاسم-، يعني أن نوعاً منه يُسمّى تنجيماً مع أنّه ليس تنجيماً، ما هما هذان القسمان؟ نقول: علم النجوم ينقسم قسمين: علم التأثير وعلم التسيير.

★ النوع الأول: علم التأثير؛ حقيقته: جعل النجوم والأجرام السماوية في حركاتها مؤثرة في الحوادث الأرضية، وهذا القسم ينقسم قسمين: شركٌ أكبر، وشركٌ أصغر.

• الأول: أن يجعل هذه النجوم في حركاتها وإدبارها وإقبالها وسيرها فاعلة لهذه الأحداث الواقعة، فيجعل النجم الفلاني لموت هذا الشخص أو لحياته أو لذهابه أو لإيابه أو لفوزه أو لفشله، يجعله هو الفاعل؛ وهذا كفرٌ أكبر بالإجماع، كما نقله غير واحدٍ



مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ النَّوَوِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

• والثَّانِي: أَنْ يَجْعَلَهَا سَبَبًا لِهَذِهِ الْأَحْدَاثِ، لَيْسَتْ فَاعِلَةً وَلَكِنْ يَجْعَلُهَا سَبَبًا فِي هَذِهِ الْأَحْدَاثِ، وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ الْأَصْغَرِ كَمَا قَطَعَ بِهِ أَيْضًا جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ شَرَّاحِ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» وَغَيْرِهِمْ، وَمِنْ شَرَّاحِ الْبُخَارِيِّ خُصُوصًا لِأَنَّ مِزْنَ هَذَا الْبَابِ أَيْنَ تَجِدُهَا؟ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِمَاذَا؟ بِسَبَبِ أَثَرِ قَتَادَةَ بْنِ دَعَامَةَ السَّدُوسِيِّ - كَمَا سَيَأْتِي مَعَنَا - فَيَذْكُرُونَ هَذِهِ الْأَحْكَامَ، فَعَلِمَ التَّأْثِيرَ إِذَا كَانَ يُعْتَقَدُ أَنَّ هَذَا النَّجْمَ سَبَبٌ لِهَذَا الْحَدَثِ - سَبَبًا لَا فَاعِلًا - فَهَذَا شَرْكٌ أَصْغَرُ لَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ، لَكِنَّهُ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ لِأَنَّهُ قَدْ يَصِلُ بِهِ إِلَى حَدِّ الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ إِذَا تَمَادَى فِيهِ.

★ النُّوعُ الثَّانِي: عِلْمُ التَّسْيِيرِ؛ وَهُوَ الَّذِي يَعْنُونَ بِهِ عِلَامَاتُ النُّجُومِ عَلَى مَصَالِحِ الدِّينِ أَوْ الدُّنْيَا، كَيْفَ؟ عِنْدَمَا نَنْظُرُ إِلَى النَّجْمِ لِأَجْلِ الْهَدَايَةِ إِلَى الطَّرِيقِ - هَذَا يَعْرِفُهُ أَصْحَابُ الْأَسْفَارِ وَخُصُوصًا فِي الْقَدِيمِ عِنْدَمَا كَانُوا يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ -، أَنْتَ الْآنَ انْظُرْ إِلَى الْإِنْسَانِ الَّذِي يُسَافِرُ فِي الصَّحَرَاءِ رَبَّمَا يَسْتَدِلُّ بِبَعْضِ الْأَشْجَارِ أَوْ بِبَعْضِ الطُّرُقِ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ - لِمَعْرِفَةِ الطَّرِيقِ، لَكِنْ عِنْدَمَا كَانُوا يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الَّذِي مَسَاحَتُهُ تَسُدُّ الْأَفْقَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرَى سِوَى الْمَاءِ، وَمَعَ هَذَا كَانُوا يَعْرِفُونَ طَرِيقَهُمْ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُمْ مَا يُسَمَّى بِالْبُوصَلَةِ أَيْضًا وَمَعَ هَذَا كَانُوا يَعْرِفُونَ طَرِيقَهُمْ، كَيْفَ كَانُوا يَعْرِفُونَهُ؟ يَعْرِفُونَهُ بِمَسَارِ النَّجْمِ، إِذَا تَوَجَّهَ يَمَنَةً أَوْ يَسْرَةً وَنَزَلَ فِي مَنَازِلٍ عَدُّوْهَا وَحَسَبُوهَا إِلَى ثَمَانِيَةِ وَعِشْرِينَ مَنَزَلًا، وَهَذِهِ هِيَ الْمُسَمَّاةُ بِالْعِلَامَاتِ، هَذَا مِنْ مَصَالِحِ الدُّنْيَا، وَأَمَّا مَصَالِحُ الدِّينِ فَهُوَ الْإِسْتِدْلَالُ بِهَا عَلَى اتِّجَاهِ الْقِبْلَةِ.

وَمِنْ هُنَا حَكَى الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ خِلَافَ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا النَّوعِ وَلَيْسَ فِي النَّوعِ الْأَوَّلِ - انْتَبِهْ

لهذه-، الخلاف الذي حكاه عن قتادة وأحمد إنما هو في نوع التفسير لا في نوع التأثير، فإنه لا قائل به -سواء قلنا بأنه من الشرك الأكبر بمعنى أنها فاعلة أو قلنا بأنه من الشرك الأصغر أي أنها ليست فاعلة-، ولهذا قال شيخنا العلامة الفوزان حَفِظَهُ اللهُ في «الملخص» -بمعنى الكلام-: (فَإِذَا كَانَ هَذَا الَّذِي حَكَاهُ مِنَ الْخِلَافِ فِي هَذَا النَّوعِ الَّذِي لَا يَصِلُ إِلَى التَّحْرِيمِ وَلَا إِلَى الشَّرْكِ، فَكَيْفَ بغيره؟)<sup>١</sup> يعني الخلاف الذي وقع -مما سيأتي معنا الكلام عليه في أثر قتادة وأحمد- في هذا النوع ألا وهو علم التفسير: هل يجوز أن نتعلم منازل القمر الثمانية والعشرين بما يختلط بها من النجوم من أجل الاستدلال على سير الإنسان في طريقه المعتم أو المظلم أو البعيد ونستدل بها على مصالح الدين والدنيا في معرفة اتجاه القبلة ومعرفة اتجاه السفر؟ هذا هو الخلاف الذي حصل بين السلف في مسألة التعلُّم -وكونه يستدل بها على اتجاه القبلة أو ما أشبه ذلك فهذا أمرٌ جائزٌ- هذا الخلاف الذي حكاه.

المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قال هنا: «بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ» عرفنا علم النجوم وأنه ينقسم إلى ما يتعلق بالتأثير وما يتعلق بالتفسير.

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ أثر قتادة بن دعامة السدوسي -أبو الخطاب- رَحِمَهُ اللهُ، من أحد سادات التابعين، وهذا الأثر كما ذكر المصنّف عند البخاريّ وقد وصله ابن جرير الطبري وعبد بن حميد وعبد الرزاق في «المصنّف» وغيرهم كثير وصلوه، لأن البخاريّ علّقه فقال في «صحيحه»: «قَالَ قَتَادَةُ» هذا هو التعليق: وهو أن يحذف المصنّف ما بينه وبين القائل

<sup>١</sup> بلفظ: قال الشيخ الفوزان حفظه الله: (الغرض من هذا البيّان خلاف العلماء في حكم تعلّم منازل القمر الذي هو "علم التفسير" الذي الغرض منه الاستدلال به على القبلة، وأوقات الصلوات، ومعرفة الفصول، فإذا كان هذا اختلافهم في هذا النوع الذي لا تخدور فيه حسماً للمادة -لئلا يتوصل إلى المنوع- فما بالك بمنعهم من تعلّم علم التأثير الذي هو ضلالٌ وخطرٌ) «الملخص في شرح كتاب التوحيد» (٢٣٨)

مِنَ الرِّجَالِ، فيحذف الإسناد كله من أوله إلى آخره ويكتفي بالقائل سواء كان هذا القائل هو النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو الصَّحَابِيُّ أو التَّابِعِيُّ أو مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، فما حُذِفَ إِسْنَادُهُ كُلُّهُ يُسَمَّى مَعْلَقًا، هذا علقه البخاريُّ هنا وصله ابن جرير الطَّبري<sup>١</sup> وعبد بن حميد<sup>٢</sup> وعبد الرَّزَّاق<sup>٣</sup> وغيرهم، وإسناده حسنٌ إلى قتادة بن دعامة السَّدوسي رَحِمَهُ اللهُ.

قال: «**قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثٍ**» يعني: لثلاث حكم، قال العلماء: (هَذِهِ هِيَ الْحِكْمُ الظَّاهِرَةُ فِي الْقُرْآنِ، وَإِلَّا فَقَدْ يَخْفَى أَوْ لَا يُعْلَمُ غَيْرُهَا) فلم يُرد الحصر، وإنما هذه العلامات هي التي ظهر معناها وحكمتها في القرآن لأنَّه قال: «**زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا**» أمَّا زينة السماء ورجوم الشَّيَاطِينِ فقد جاءت في موضع واحد: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥]، هذان الأمران ذُكرا معًا، ذكرهما الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أيضًا في مواضع أخرى: في سورة الحجر؛ يعني أنَّه جعلها رجومًا للشَّيَاطِينِ وزينةً للسماء، فجعلها مصابيح تُزِينُ السَّمَاءَ وأنتم تعرفون عندما تأتي هذه النُّجوم كيف تكون السماء معها، وجعلها رجومًا للشَّيَاطِينِ كما مرَّ معنا في حديث استراق السَّمْع؛ فجعلها الله عَزَّوَجَلَّ ترجم هذه الشَّيَاطِينِ قد تُصَيِّبُهَا وَقَدْ لَا تُصَيِّبُهَا تَقْدِيرًا مِنَ اللهِ تَعَالَى: «فَرَبِّمَا أَدْرَكُهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرَبِّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهَا» كما في الحديث الَّذِي مرَّ معنا في أوَّل الكتاب.

والثالثة: هي علامات، وهذا هو الَّذي يعنون به علم التَّسْيِيرِ، أمَّا الأولى والثانية فلا

<sup>١</sup> "تفسير الطبري" (١٢٣/٢٣)

<sup>٢</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (وَصَلَّه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ مِنْ طَرِيقِ شَيْبَانَ عَنْهُ بِهِ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: وَأَنَّ نَاسًا جَهَلَةً بِأَمْرِ اللهِ قَدْ أَخَذُوا فِي هَذِهِ النُّجُومِ كِهَانَةً: مَنْ غَرَسَ بَنَجْمٍ كَذَا كَانَ كَذَا، وَمَنْ سَافَرَ بَنَجْمٍ كَذَا كَانَ كَذَا. وَلَعَنَ مَا مِنْ النُّجُومِ نَجْمٌ إِلَّا وَيُؤَلَّدُ بِهِ الطَّوِيلُ وَالْقَصِيرُ، وَالْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ، وَالْحَسَنُ وَالْذَمِيمُ، وَمَا عُلِمَ هَذِهِ النُّجُومَ وَهَذِهِ الدَّائِيَّةُ وَهَذَا الطَّائِرُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْعَلِيِّ) "فتح الباري" (٢٩٥/٦)

<sup>٣</sup> لم يتيسَّر لي الوقوف عليه، ولا يلزم من ذلك عدم وجوده.

<sup>٤</sup> قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ إِلَّا مِنْ شَرِّقِ السَّمَاءِ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾ [الحجر: ١٥-١٨]

علاقة لها بالتفسير، إنما يعنون العلامات وهي المذكورة في قوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل] فجعلها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى علاماتٍ على اتجاه القبلة وعلى اتجاه السَّائر في طريقه كيف يسير -يَتَجّه يَمَنَةً، يَتَجّه يَسْرَةً- هذا كانوا يعرفونه، والعرب كانوا أهل علمٍ في هذا الباب لا يُوازِيهم فيه أحدٌ، فجعلها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى علامات وجعلها هداية قال: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل].

لَمَّا ذكر هذا قتادة رَحِمَهُ اللهُ قال: «فَمَنْ تَأَوَّلَ» تأوَّل هنا بمعنى: أَرَجَعَ أو بمعنى فُسِّرَ، يحتمل هذا وهذا لأنَّه لا معنى لـ «تأوَّل» إلَّا هذان المعنيان:

- إمَّا أن يكون بمعنى رجع الأمر إلى أصله، كما في قوله تعالى: ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: ١٠٠]، وكما في قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ [الأعراف: ٥٣] يعني حقيقته ومرجعه.

- وإمَّا أن تُطلق ويُراد بها التفسير -تفسير اللَّفْظ-، وهذا استعمال كثير من الأئمة، ومنهم ابن جرير الطبري فإنَّه يُكثر من قوله: (الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِهِ)، (فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى).

أَمَّا صرف اللَّفْظ عن ظاهره لقرينة فهذا لم تعرفه العرب، وإنَّما هو من آثار المتكلِّمين في علم الأصول؛ فإنَّهم يقولون: (الْلَفْظُ هَذَا ظَاهِرُهُ) وَيُسَمُّونَ هَذَا: الظَّاهِرَ، فإذا كان محتملاً لمعنى آخر غير الظَّاهر سَمَّوه تَأْوِيلًا أو سَمَّوه مَوْوَلًا، هذا المعنى لا وجود له لا في كلام الله ولا في كلام رسوله ولا في كلام العرب، وإنَّما هو شيءٌ أحدثه المتكلِّمون وسَمَّوه تَأْوِيلًا، وحقيقته -كما يقول شيخ الإسلام- أَنَّهُ تحريف، الاصطلاح الشرعيُّ له هو التَّحْرِيفُ.

قال: «فَمَنْ تَأَوَّلَ» أي: أرجع أو قال بأن لها معنى غير ذلك، «فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ» أخطأ في تأويله، «وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ» يعني: حظه، قيل: من أمر الدنيا المتعلق بمصالح علم النجوم أو من أمر الدين، كل هذا ذكره شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ، فقد أضاع نصيبه في الدنيا والآخرة بسبب تكلفه لهذا المعنى، لماذا؟ لأنه خالف الشرع، وما من أحدٍ يخالف الشرع إلا ويقع في هذه في المثالب.

وقال: «وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ» وقد نُهِينا عن التكلف - كما عند البخاري من حديث عمر -<sup>١</sup>، وقد قال الله عزَّ وجلَّ عن نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾<sup>(٨٦)</sup> [ص]، ولما سُئِلَ ابن مسعود عن مسألة - قيل فيها - قال: (مَنْ عِلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾<sup>(٨٦)</sup> [ص]<sup>٢</sup>، فالقول على الله بغير علم أو القول في أي أمرٍ بغير علمٍ نوعٌ من التكلف بدليل هذه الثلاثة الأدلة:

• حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (نُهِينا عَنِ التَّكَلُّفِ)<sup>٣</sup>.

• والآية.

• وأثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الدَّاوْدِيُّ - أحد العلماء - أغلب شراح البخاري يحكون هذا عنه؛ قال: (قَصَرَ قَتَادَةُ فِي ذَلِكَ؛ بَلْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ هُوَ كَافِرٌ)<sup>٤</sup>، هذا تتميمٌ لكلام قتادة من الدَّاوْدِيِّ، وهذا الكفر الذي

<sup>١</sup> عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: نُهِينا عَنِ التَّكَلُّفِ) رواه البخاري (٧٢٩٣)

<sup>٢</sup> متفق عليه، واللفظ للبخاري (٤٧٩٢)

<sup>٣</sup> عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: نُهِينا عَنِ التَّكَلُّفِ) رواه البخاري (٧٢٩٣)

<sup>٤</sup> بلفظ: (قَالَ الدَّاوْدِيُّ: قَوْلُ قَتَادَةَ فِي النُّجُومِ حَسَنٌ إِلَّا قَوْلَهُ: «أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ» فَإِنَّهُ قَصَرَ فِي ذَلِكَ، بَلْ مَنْ قَالَ ذَلِكَ كَافِرٌ) "التحبير" للصنعاني رحمه الله (٦٩٢/٣)

ذكره الداودي رَحِمَهُ اللهُ راجعٌ إلى ما ذكرناه فيما يتعلق بمسألة التأثير.

• هذا ما يتعلق بأثر قتادة؛ ومناسبته للباب ظاهرةٌ من أنَّ التَّنجيم نوعٌ من العِلْمِ فَمَنْ خرج به عن المعلوم شرعاً فقد تكلف وربّما وصل به إلى نوعٍ من الكفر أو نوعٍ من الشُّرك.

قال رَحِمَهُ اللهُ: «وَكْرَهَ قَتَادَةُ» مَنْ هو؟ نفس الَّذِي تقدّم معنا: ابن دعامة السّدوسي، قال: «وَكْرَهَ قَتَادَةُ تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ» لفظ الكراهة: ينبغي أن يُعلم أنَّ عامّة ما يُطلقه علماء السّلف في لفظ الكراهة أنّهم يُريدون به التّحريم؛ ونستطيع أن نقول بأنّه لا يُقطع بالقول بأنّهم يريدون الكراهة الاصطلاحية إلّا بقريضةٍ من كلامهم أو من فعلهم، وإلّا فإنَّ الأصل فيما يتكلّم به أئمّة السّلف خصوصاً في الطبقات الأولى قبل استقرار هذه الاصطلاحات -اصطلاحات الكراهة والأحكام الخمسة- أنّهم يُريدون بالكراهة: التّحريم، وهذا هو الَّذِي دلّ عليه لفظ القرآن، فإنَّ الله لَمَّا ذكر جملةً من الكبائر العظيمة قال: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: ٣٨] ما الَّذِي ذكره؟ ذكر القتل والزّنا والشُّرك وأكل مال اليتيم وقتل النفس -إلّا بالحقّ- وأن يتكلّم الإنسان فيما لا يعلم وأن يمشي في الأرض مرحاً؛ كلُّ هذه أكثرها من جنس الكبائر، ثمّ قال: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ [الإسراء: ٣٨] وممّا يدلُّ على هذا أنَّ الشّافعي رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا سُئل عن المسجد الَّذِي فيه قبرٌ -وهذا من الفوائد التي ذكرها الشّيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ في «تحذير السّاجد من اتّخاذ القبور مساجد»، قال: (وَأكْرَهُ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ مَسْجِدٌ وَأَنْ يُسَوَّى أَوْ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَهُوَ غَيْرُ مُسَوَّى أَوْ يُصَلَّى إِلَيْهِ، وَإِنْ صَلَّى إِلَيْهِ أَجْزَأُهُ وَقَدْ أَسَاءَ)<sup>١</sup> فإن كان أراد الكراهة

<sup>١</sup> "تحذير الساجد من اتّخاذ القبور مساجد" ص (٣٧) و (٤٣)

الاصطلاحية فإنهم لا يقرنون الكراهة الاصطلاحية مع الإساءة؛ كراهة التنزيه لا يجعلونها ملازمة للإساءة بل يقولون: (مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى مِنْ فِعْلِهِ) فهذا هو الكراهة، وهذا كثير في كلام الأئمة: في كلام أحمد، في كلام إسحاق، في كلام جماعات؛ لو جمعه طالب علم، وفي كلام الإمام أحمد يكثر هذا وأحياناً قد يُستفصل منه فينص على التحريم. قال: «وَكِرَهُ قَتَادَةُ تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ» الذي هو الثمانية والعشرون منزلاً، وهي ما يتعلق بالحساب وعلم التسيير لا علم التأثير.

«وَلَمْ يُرَخِّصْ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ» والرخصة عندهم ضد العزيمة وهي استثناء من الممنوع، وهذا مما يدل على التحريم لأن الرخصة تُقابل المنع.

فقال: «ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا» هو حرب الكرمانى من أصحاب الإمام أحمد، رواه عنهما في المسائل، وذكر هذا أيضاً عن حربٍ عنهما الحافظ ابن رجب في «فضل علم السلف على علم الخلف».

وأثر قتادة رواه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب «العظمة»<sup>١</sup>، وكلُّ هذا مما هو ثابتٌ معلومٌ من أقوال هؤلاء الأئمة.

قال: «وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ: أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ» إسحاق بن راهويه، وما أكثر ما يُقرنان رَحْمَهُمَا اللَّهُ في المسائل، وهذه قاعدة في هذا الباب: اقتران إسحاق بأحمد فهو إسحاق بن راهويه، والترمذي يُكثر من هذا وظاهر كلامه أيضاً أنه إذا عنى أهل الحديث عنى هذين الإمامين: (هَذَا مَذْهَبُ أَصْحَابِنَا وَمَذْهَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ) وحتى الكوسج لما صنّف كتاب

<sup>١</sup> "العظمة" (٧٠٢)



المسائل صَنَّفَ «مسائل أحمد وإسحاق»، وهما قرينان وتلازما في الطَّلَب وجلسا عند سُفيان وعند الشَّافعي، وأحمد هو الَّذِي دَلَّ إِسحاق على الشَّافعي وقال له: (جَالِسْ هَذَا الشَّابَّ الْقُرْشِيَّ)<sup>١</sup>.

«وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ: أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ» فرَخَّصَ فيه؛ يعني أَنَّهُم أَجازوا أَن يتعلَّم الإنسان منازل القمر الَّتِي هي ثمانية وعشرين منزلة، وما يتعلَّق بتسيير النُّجوم كعلامات ليُهتدى بها.

قال: «وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ بِالسَّحْرِ) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِ)» وهذا الحديث صحَّحه ابن حَبَّانَ لَأَنَّهُ أوردَه في «صحيحه» وصحَّحه الحاكم<sup>٢</sup>، وأُعلِّ بِأَنَّهُ مِنْ طريق أبي حريز عبد الله بن الحسين الأزدي، وهو مختلفٌ فيه، وأكثرُهم على ضعفه، وقد ضعفه الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «أوهام الحاكم» -كتابٌ مطبوعٌ-، والشيخ الألباني صحَّحه لَأَنَّهُ وجد له شاهداً مِنْ حديث أبي سعيد الخدري<sup>٣</sup>؛ وهذا الشَّاهد جاء فيه: «مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ»<sup>٤</sup>، وأيضاً قد جاء في «الصَّحيحين» أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»<sup>٥</sup> هذا يُسمَّى: شاهد، فالحديث على

<sup>١</sup> بلفظ: (قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهٍ: لَقِيتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ بِمَكَّةَ فَقَالَ: "تَعَالَ حَتَّى أُرِيكَ رَجُلًا لَمْ تَرَ عَيْنًاكَ مِثْلَهُ"، فَأَرَانِي الشَّافِعِيَّ، وَكَانَ أَحْمَدُ يُجَالِسُ الشَّافِعِيَّ، وَكُنْتُ لَا أَجَالِسُهُ، فَقَالَ لِي أَحْمَدُ: "يَا أَبَا يَغْفُوثَ: لِمَ لَا تُجَالِسُ هَذَا الرَّجُلَ؟" فَقُلْتُ: مَا أَصْنَعُ بِهِ وَسِنَّهُ قَرِيبٌ مِنْ سِنِّنَا؟ كَيْفَ أَتُرِكَ ابْنَ عُيَيْنَةَ وَسَائِرَ الْمَشَايِخِ لِأَجْلِهِ؟ قَالَ: "وَيْحُكَ هَذَا يَغُوثُ، وَذَلِكَ لَا يَغُوثُ") "مسائل الإمام أحمد وإسحاق" للكوسج رحمه الله (١٣٣/١)

<sup>٢</sup> "المستدرک علی الصحیحین" (٧٢٣٤)

<sup>٣</sup> قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَرَجَالٌ إِسْنَادُهُ ثِقَاتٌ غَيْرُ أَبِي حَرِيرٍ، فَفِيهِ ضَعْفٌ، وَقَدْ صَحَّحَ هَذَا الْحَدِيثَ الْحَاكِمُ وَالذَّهَبِيُّ، وَبَيَّنْتُ خَطَأَهَا فِي ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْآخِرِ (١٤٦٣)، وَذَكَرْتُ لَهُ هُنَاكَ شَاهِدًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، فَالْحَدِيثُ بِمَجْمُوعِ الطَّرِيقَتَيْنِ خَسَنٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "السِّلْسِلَةُ الصَّحِيحَةُ" (٦٧٨)، وَصَحَّحَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "السَّرَاحِ الْمُنِيرِ" (٦٥٨٥)

<sup>٤</sup> عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَّانٌ) قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الْبُخَارِيِّ غَيْرُ غَطِيَّةٍ وَهُوَ الْعَوِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَكِنَّ الْحَدِيثَ قَدْ جَاءَ مُفْرَقًا فِي عِدَّةٍ أَحَادِيثَ، إِلَّا الْمُتَعَلِّقَ مِنْهُ "بِالْكَاهِنِ" فَإِنَّهُ لَمْ أَجِدْ مَا يُقَوِّيه، وَلِذَلِكَ خَرَّجْتُهُ هُنَا) "السِّلْسِلَةُ الضَّعِيفَةُ" (١٤٦٤)

<sup>٥</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْبُخَارِيُّ (٥٩٨٤)، مُسْلِمٌ (٢٥٥٦)

كُلِّ حَالِ الشَّيْخِ نَاصِرٌ يُحَسِّنُهُ أَوْ يُصَحِّحُهُ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» بِرُؤْمَتِهِ<sup>١</sup>.

قوله هنا: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» يتكرَّر هذا العدد؛ ولا مفهوم له لأنَّه يذكره على حسب ما يتناسب مع المقام.

«ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» دخول الجنة مرَّ معنا في الأبواب الأولى، إمَّا أن يُراد به:

• الدُّخُولُ الْإِبْتِدَائِيُّ؛ يعني لا يدخلون الجنة ابتداءً.

• أو الانتهائي؛ لا يدخلون الجنة أبدًا.

يعني عدم الدُّخُولِ إمَّا إلى أَمَدٍ وإمَّا إلى أَمَدٍ، فإذا كان هذا من جنس الكبائر - كما هو في هذا الحديث - ما لم يستحلَّها فهو إلى أَمَدٍ، يُعَاقِبُهُ اللهُ عَلَى قَدَرِ ذَنْبِهِ ثُمَّ يَدْخُلُهُ الْجَنَّةَ مَتَى شَاءَ سَبْحَانَهُ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ إِلَى أَمَدٍ - التَّأْيِيدُ - فَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ كَانَ فَعَلَهُ كُفْرًا؛ مِثْلَ مَنْ يَسْتَحِلُّ مِثْلًا شَرِبَ الْخَمْرَ.

«مُذْمِنُ الْخَمْرِ» مِنَ الْإِدْمَانِ وَهُوَ الْمَلَاذِمَةُ، وَقَدْ جَاءَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مُذْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثْنٍ»<sup>٢</sup>، وَفِيهِ أَذْكَرُ أَنَّ ابْنَ حَبَّانَ بَوَّبَ عَلَيْهِ: (ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُذْمِنَ الْخَمْرِ قَدْ يَلْقَى اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقِيَامَةِ بِإِثْمِ عَابِدِ الْوَثْنِ)<sup>٣</sup>، قَالَ الْعُلَمَاءُ: (هَذَا التَّشْبِيهُ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مِثْلُهُ فِي الْحُكْمِ) - بِمَعْنَى الْكُفْرِ - (وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ فِي الْإِثْمِ وَالْمُلَاذِمَةِ) بِمَعْنَى أَنَّهُ شَبَّهَ إِدْمَانَهُ لِلْخَمْرِ كإِدْمَانِ الْمُشْرِكِ لِلصَّنَمِ - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ -، وَمِنْ بَدَائِعِ مَا يُذَكَّرُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا قَالَهُ ابْنُ الْوَرْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لَا مِيَّتَهُ»:

<sup>١</sup> قَالَ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْحَدِيثُ يَجْمُوعُ الطَّرِيقَيْنِ حَسَنٌ) "السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ" (٦٧٨)

<sup>٢</sup> "سَنَنُ ابْنِ مَاجَةَ" (٣٣٧٥)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٣</sup> "صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ" (٣٠٤/٣)

وَاهْجُرِ الْخَمْرَةَ إِنْ كُنْتَ فَتَى كَيْفَ يَسْعَى فِي جُنُونٍ مَنْ عَقْلٌ؟

الخمرة الحسية؛ وما أحوجنا أيضًا أن نجعل مكانها: الخمرة المعنوية وهي سكرة الدنيا وخمرتها، (كَيْفَ يَسْعَى فِي جُنُونٍ مَنْ عَقْلٌ؟) يعني إنسان عاقل ورزقه الله عقلاً كيف يسعى في جنونه؟ شارب الخمر يفعل هذا.

«مُذْمَنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ» قد جاء في القرآن التهديد لمن قطع رحمه والتهديد لمن شرب الخمر والوعيد: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾ [محمد] ومرر معنا في الصحيح أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»<sup>١</sup>.

وقوله: «وَمُصَدِّقٌ بِالسَّحْرِ» كما مرر معنا في «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ» بمعنى أنه صدق بما عليه الكفَّان وبما عليه السحرة وإن لم يذهب إليهم.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.
- الثَّانِيَّةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.
- الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ.
- الرَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السَّحْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه، البخاري (٥٩٨٤)، مسلم (٢٥٥٦)

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ» وعرفناها من قول قتادة بن دعامة السدوسي رَحِمَهُ اللهُ وغفر له، وأنها لا تخرج عن هذه الثلاثة الحِكم التي ذكرها الله عزَّوجلَّ في كتابه.

«الثَّانِيَّةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ» يعني غير هذه الحِكم الواردة في النُّصوص -في الكتاب والسُّنة-، ونقف حيث أوقفنا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فقد قال في كتابه الكريم: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا يَخْفَى لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء].

«الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ» وليس في تعلُّم التَّأثير فلا يجوز، وهذا ممَّا يدلُّك على ما ذكرناه لك سابقاً من أنَّهم إذا كانوا اختلفوا في تعلُّمها للتَّسيير والمنازل فكيف يُرَخِّصون فيها فيما يتعلَّق بالتَّأثير؟

«الرَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السَّحْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ» حتَّى وإن عرف أنَّه باطل لكنَّه صدَّق به في موضع أو في مكانٍ أو من شخصٍ، فإنَّ هذا كلُّه من الباطل.

## سُؤَالٌ وَجُوبٌ

**السُّؤَالُ:** بعض النَّاس يعرف أماكن الماء يقول: (هَذَا الْمَكَانُ فِيهِ مَاءٌ مَالِحٌ أَوْ مَاءٌ عَذْبٌ)؟

**الجُوب:** هذا إذا رجع إلى التَّجربة والخبرة ومعرفة الأراضي وما يُسمَّى بالمسح الجيولوجي جائزٌ؛ لأنَّه ممَّا وكلَّ الله عزَّوجلَّ علمه إلى النَّاس، أمَّا إذا كان يستدلُّ عليه بالنُّجوم أو بالجنِّ أو بالشَّياطين فهذا سحرٌ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الاستِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة].

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهَا: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالتُّجُومِ، وَالتِّيَاحَةِ، وَقَالَ: النَّاحِيَةُ إِذَا لَمْ تَتَبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قِطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَهُمَا: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ».

وَهُمَا: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة]»

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أجمل أيضاً المصنف رحمه الله في الترجمة، يعني: ما حكمه؟ بسبب وقوع الخلاف

في حكم الاستسقاء بالأنواء ما حقيقته؟ هل هو كفرٌ وخروجٌ عن دائرة الإسلام أو هو نوعٌ من الشرك الأصغر أو يقتصر على أنه محرّم.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الاستِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» الأنواء جمع نوءٍ؛ وهي منازل القمر التي مرّت معنا في الباب الماضي -ثمانية وعشرين-، وهي النُّجوم التي كانوا يجعلونها سبباً أو فاعلاً لنزول المطر، وبهذا يُعرف حكم الاستسقاء بالأنواء.

والاستسقاء: استفعال من السُّقيا وهي طلب نزول المطر، ومرّ معنا أنّ السَّين والتَّاء إذا دخلت على الفعل فإنّها تدلُّ على الطَّلَب كالأستغاثة والاستعانة -وما شابه ذلك-، فالاستسقاء طلب السُّقيا الذي هو نزول المطر.

وقوله هنا: «بِالْأَنْوَاءِ» سيأتي الكلام على الباء عند الحديث؛ فإنّها أولى أن تُذكر هناك، لأنّه قال: «مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا» هل الباء هذه سببية أم هي فاعلة أم هي بمعنى (في)؟

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الاستِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» كما قلنا قبل قليل: ما حكمه؟ هل هذا النّوء هو الفاعل لهذه السقيا؟ من اعتقد هذا هو كافرٌ بالإجماع كما حكاه أبو عمر ابن عبد البر والنّووي وطوائف لا يُحصون من أهل العلم؛ على أنّ من اعتقد أنّ هذا المطر الذي أنزله هو ذلك النّجم أو ذلك النّوء فإنّ هذا كافرٌ وخارجٌ عن دائرة الإسلام، لأنّه جعل مع الله خالقاً وفاعلاً، ومن فعل هذا فهو كافرٌ مشركٌ، وأمّا إن جعل ظهور ذلك النّوء سبباً لنزول المطر فقد قال العلماء -وهم عامّة شراح «كتاب التّوحيد» بأنّ هذا شركٌ أصغر ومحرّم -كما سيأتي في حديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

✽ حتّى أنّ من العادات القبيحة السيئة التي تشتهر بين الصّبية وبين الأطفال؛ وربّما

يكون قد نشأ عليها الصَّغير وربى عليها الكبير: أَنَّهُ إِذَا كُسِرَتْ سَنُّ أَحَدِهِمْ نَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ وَرَمَى السَّنَّ وَقَالَ: (هَبِي لِي سِنًّا غَيْرَهُ) وهذه عادةٌ منتشرةٌ وموجودةٌ في كثيرٍ من بلاد العالم الإسلامي، ينبغي التحذير منها والتحذير من نظائرها وأمثالها؛ وأنَّ هذه مخلوقاتٌ لا تملك شيئاً وليس بيدها شيءٌ من الملك أبداً؛ مملوكة.

«الِاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ» الاستسقاء بالأنواء - كما سيذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ في الحديث - من أعمال الجاهليّة، ولهذا ذكر في كتاب «المسائل التي خالف فيها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الجاهليّة» أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَسْقُونَ بِالْأَنْوَاءِ وَيَجْعَلُونَ ظُهُور النِّجَمِ الْفَلَاني سَبَباً لِنَزُولِ المطر أو أَنَّهُ هُوَ الْفَاعِلُ لِهَذَا المطر.

ثمَّ ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ آيةً وثلاثة أحاديث في هذا الباب.

قال: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾» ﴿٨٢﴾ فُسر: ﴿رِزْقَكُمْ﴾ هنا ب: شُكْرِكُمْ، فتكون الآية: وتجعلون شُكْرَكُمْ على ما أنزله الله إليكم أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ، وقيل: بأنَّ هناك مضاف محذوف، يعني: وتجعلون شكر رزقكم أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ، وأكثر أهل العلم من المفسرين على القول الأوّل: على أن قوله تعالى ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ أي: وتجعلون شُكْرَكُمْ، فجعل الرِّزْق هو الشُّكْر، ويكون المعنى الثاني كقوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] يعني: أهل القرية، وكما قلتُ لكم قبل قليل: أنَّ أكثر المفسِّرين والعلماء على أنَّ معنى قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ أي: وتجعلون شُكْرَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ، فإذا نزل المطر ما شكرهم؟ تكذيبه؛ الواجب عليهم أن يشكروا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى على نعمه.

• فالشَّاهد من الآية للباب ظاهرٌ من جهة أَنَّهُ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَطَرُ بَدَلًا مِنْ أَنْ يَشْكُرُوا



الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّهُمْ يُكَذِّبُونَ بِشُكْرِهِ وَيُنْسِبُونَ نِعْمَتَهُ إِلَى غَيْرِهِ، فيقولون: «مُطَرَّنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا»، ويُوضِّحُ هذا المعنى: الحديث الَّذِي ختم به المصنِّفُ الباب وهو حديث ابن عباس -فإنَّ فيه إشكالا مِن جهتين سيأتي الكلام عليها في موضعها-، وذلك أَنَّهُ فَسَّرَتِ الآية بهذا المعنى: بأن يقول النَّاسُ إذا نزل عليهم المطر: «مُطَرَّنَا بِنَوْءٍ كَذَا»، فظهر معناها أو مناسبة الآية للباب.

• طبعاً مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» لم نذكرها لأنَّها واضحة؛ وهي كُفْرانِ نِعَمِ الله تعالى ونسبتها إلى غيره.

• وأمَّا مناسبتُهُ للباب قبله فَإِنَّهَا ظاهرةٌ مِن جهة أَنَّ النَّوْءَ هو النَّجْمُ ويجعلون حركة النُّجُومِ في إقبالها وإدبارها وظهورها واختفائها سبباً أو فاعلاً لنزول المطر.

قال المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: «عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي» وهذا العدد كغيره مِنَ الأعداد، مرَّ معنا مراراً أَنَّهُ لا مفهوم له مِن جهة المعداد، وهذا هو الأصل في باب العدد، وقد تكلم الحافظ ابن خزيمة رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «التَّوْحِيد» -في أوَّلِهِ- على هذه القاعدة.

✱ وإِنَّمَا ذَكَرْتُ «التَّوْحِيد» لابن خزيمة -وإِلَّا فَقَدْ تَكَلَّمَ كَثِيرٌ مِن أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى-؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مِطَانِ هَذَا الْكَلَامِ، يَعْنِي طَالِبُ الْعِلْمِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ الْعَدَدِ وَهَلْ لَهُ مَفْهُومٌ أَوْ لَا مَفْهُومٌ لَهُ أَيْنَ يَذْهَبُ؟ كُتِبَ أَصُولُ الْفَقْهِ بِلَا شَكٍّ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُذَكَّرُ لِلْعَارِفِ بِهِ وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ لَهُ مَا هُوَ خَافٍ؛ فَلَنْ يَخْطُرَ عَلَى بَالٍ بَا حِثٍّ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْحَثَ مَسْأَلَةَ الْعَدَدِ هَلْ لَهَا مَفْهُومٌ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى كِتَابِ «التَّوْحِيد»

لأبي بكر بن خزيمة رَحِمَهُ اللهُ، وإنَّما يذهب ويبحث في أصول الفقه، لهذا ذكرناه؛ وإلَّا فهي مبثوثة مذكورة في كتب العلماء وفي كتب التفسير.

«أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ» ومسائل الجاهليَّة وأصول الجاهليَّة وأمور الجاهليَّة كثيرةٌ جدًا جمعها شيخ الإسلام المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في كتابٍ سمَّاهُ «المسائل الَّتِي خالف فيها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الجاهليَّة» وهو من نفائس كتب الشَّيخ رَحِمَهُ اللهُ.

«أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي» والأُمَّة تُطلق على معنيين عند العلماء -كما ذكر الحافظ وغيره من أهل العلم-:

• أُمَّةُ الدَّعوة: وهم كُلُّ مَنْ أُرسل إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَجاب أو لم يُجب.

• وأُمَّةُ الإجابة: وهم المسلمون الَّذِينَ أَجابوا دعوته.

والمراد هنا بلا شك: أُمَّةُ الإجابة؛ لأنَّها لو كانت أُمَّةُ الدَّعوة ما ذكر مُفارقتهم للجاهليَّة ومفارقة الجاهليَّة لهم.

«مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ» والجاهليَّة وصفٌ يقع إمَّا على الزَّمان أو على الفعل:

• أَمَّا الزَّمان: ما قبل الإسلام؛ بما فيه من الأفعال.

• وأَمَّا الفعل: فَإِنَّهُ قد تُوصف بعض المعاصي بكونها جاهليَّة لأنَّها مِنْ أَمْرِ الجاهليَّة،

كما قال البخاريُّ في «صحيحه»: (بَابُ: الْمُعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يُكْفَرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشَّرْكِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ امْرُؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ»)<sup>١</sup> لَمَّا عَيَّرَ أَبُو ذَرٍّ رَجُلًا بِأَمِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

<sup>١</sup> «صحيح البخاري / كتاب الإيمان» (١٥/١)، وقوله ﷺ: (إِنَّكَ امْرُؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ) متفق عليه من حديث أبي ذرٍّ، البخاري (١٦٦١)، مسلم (١٦٦١).

فالجاهليَّة تطلق على المعاصي وأنها من أمر الجاهليَّة، وتُطلق على الزَّمن الذي كان قبل الإسلام.

«لَا يَتْرُكُونَهُنَّ» وليس معنى الحديث أنهم يجتمعون على عدم تركهنَّ، وإنما أنه يُوجد في هذه الأمة من تستمرُّ عنده هذه الأفعال، وليس معنى الحديث أن هذه الأفعال تُوجد في جميع الأمة، لا يفهم هذا من الحديث، وإنما أن بقاءها في بعض أفرادها بقاء لها في الأمة.

«الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ» أي أنهم يفخرون بأحسابهم وما لهم من الوجاهة والشرف، وليس هناك شرفٌ للإنسان أشرف من التَّقوى ومنها: العلم، فيتفاخر بحسبه وما له من الجاه والوجاهة، جاء في «السُّنن» في حديث كعب بن مالك أن النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَا ذُنْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ، بِأُفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ»<sup>١</sup> وقد شرح الحافظ ابن رجب هذا الحديث في كتاب حافلٍ كاملٍ - جزاه الله خيراً<sup>٢</sup> -.

ثم قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالظَّنُّ فِي الْأَنْسَابِ» بمعنى أنه يطعن في نسب غيره، وقد جاء عن الإمام مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: (النَّاسُ مُؤْتَمِتُونَ عَلَى أَنْسَابِهِمْ)<sup>٣</sup> معنى هذا أن مَنْ ادَّعى نسبه إلى شيءٍ مُعَيَّنٍ فَإِنَّهُ يُحْفَظُ لَهُ نَسَبُهُ حَتَّى يَقُومَ الدَّلِيلُ أَوْ الْبُرْهَانُ عَلَى عَدَمِ وَجُودِ ذَلِكَ النَّسَبِ، وَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُحَسِّنُ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ» أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ»<sup>٤</sup>، وعُرف عن العرب أَنَّهُمْ أَدَقُّ النَّاسِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِهِمْ وَمَا يَتْتَهَوْنَ إِلَيْهِ؛ وَهَذَا حَتَّى قَبْلَ الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُمْ كَانُوا

<sup>١</sup> "صحيح الترمذي" للألباني رحمه الله (٢٣٧٦)، من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

<sup>٢</sup> بعنوان: "شرح حديث: ما ذنبان جائعان".

<sup>٣</sup> "المقاصد الحسنة" للسخاوي رحمه الله (٢٥٨/٥).

<sup>٤</sup> "السلسلة الصحيحة" للألباني رحمه الله (٢٧٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يعرفون إلى أين ينتهون في أنسابهم، فالطَّعن في الأنساب بمعنى أن تطعن في نسب الإنسان من جهتين:

• أن تنفيه ممَّا انتسب إليه؛ ينتسب إلى نسبٍ مُعَيَّن فتنفيه عنه.

• أو تُثبت ذلك النَّسب ثمَّ تزدريه عليه وتطعن فيه.

يشمل هذا وهذا.

قال: «وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ» وهذا تفسير الأنواء، وهذا هو الشَّاهد للباب من الحديث، فذكر النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ الاستسقاء بالنُّجُوم إمَّا ابتداءً -بمعنى أن يُطلب منها ذلك- أو تُجعل دليلاً على وجود المطر أو بعد الفراغ منها بمعنى أَنَّهُ ينسبها إلى هذه النُّجوم.

«بِالنُّجُومِ» والباء هنا هل هي سببيَّة بمعنى: الاستسقاء بسبب النُّجوم؟

• إن قلنا بأنَّها سببيَّة فيكون هذا من باب جعلها للأسباب، يعني جعلها سبباً لنزول هذا المطر، وهذا هو النوع الثَّاني الَّذي ذكرناه: مِنَ الشَّرْكَ الْأَصْغَرِ الَّذِي لَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ.

• وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ إِنَّهَا: (فِي) بِمَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ، الَّذِينَ يَرُونَ تَنَاوُبَ الْحُرُوفِ فَيَجْعَلُونَهَا: (الِاسْتِسْقَاءُ فِي النُّجُومِ) بِمَعْنَى أَنَّهم يجعلون زمن خروج ذلك النَّجم لنزول ذلك المطر، كما يقولون: (إِذَا طَلَعَ سُهَيْلٌ لَا تَأْمَنِ السَّيْلُ) ما هو بلازم أن يأتي سهيل ويأتي معه المطر.

فالشَّاهد أَنَّهُ لَا يَجْعَلُ لَا هَذَا وَلَا هَذَا؛ لَا نَقُولُ بِأَنَّهَا فِي وَقْتِهَا وَلَا نَقُولُ بِأَنَّهَا سَبَبٌ لَهَا.

قال: «**وَالنِّيَاحَةُ**» والنيّاحة هي رفع الصّوت على الميّت؛ وليست محصورة على هذا - قد يفهم من التعريف أنّها رفع الصّوت عند الميّت - وإلاّ فقد ذكر النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام منها: لطم الخدود، وشق الجيوب - إلى آخره -، ويدخل فيها اجتماع النّاس على الطّعام في بيت الميّت لما رواه ابن ماجه عن جرير بن عبد الله البجلي أنّه قال: (كُنَّا نَرَى الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنْعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النِّيَاحَةِ)<sup>١</sup> هذه هي النّيّاحة.

ثمّ ذكر النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام عقوبة ذلك - وينبغي أن يُقرأ هذا الحديث في البيوت -؛ قال: «**التَّائِيحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا**» بسبب نياحتها «**تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ**» والقطران معروفٌ - أصحاب الإبل ورعاة الإبل يعرفونه -، وفسّر بالنّحاس ﴿سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠] من نحاسٍ<sup>٢</sup>.

«**وَدَرَعٌ مِنْ جَرَبٍ**» والجرب داءٌ معروفٌ يظهر في الغالب في الحيوانات؛ وخصوصاً في الإبل، وهو مرض في الجلد.

فجمع النّبيّ صلى الله عليه وسلّم بين أشدّ العقوبات في هذا الباب: وهي أن يكون الدّرع فيه جرب والسّربال من قطران، وهذه من أشدّ أنواع العقوبات، وليس الأمر في الدّنيا وإنّما هو عقوبة الآخرة - يعني نار جهنّم عياداً بالله -.

عرفنا الشّاهد من الباب.

قال المصنّف: «**وَلَهُمَا: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**»

<sup>١</sup> "صحيح ابن ماجه" للألباني رحمه الله (١٣١٨)

<sup>٢</sup> قال ابن كثير رحمه الله - في تفسيره -: (وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: الْقَطْرَانُ هُوَ: النَّحَاسُ الْمَذَابُ، وَزَيْمًا قَرَأَهَا: {سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ} أَي: مِنْ نَحَاسٍ خَالٍ قَدْ انْتَهَى حُرُّهُ. وَكَذَا رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعُكْرَمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ) (٥٢٢/٤)

ما كنتُ أدري أنَّ هذا سيأتي، لكن نتكلَّم بما فتح الله به، «صَلَّى لَنَا» هذا من المواطن المشكلة عند العلماء والفقهاء، ما معنى قوله: «صَلَّى لَنَا»؟ غالب الشَّرَّاح إذا وصلوا إلى هذا الموضع يذهبون إلى معاني الحروف: (اللام لماذا تأتي؟) وذكروا لها -فيما يحضرنى- ثمانية عشر نوعاً أو حولها، لكن لم يذكروا لا في «المعنى» ولا فيما صُنِّف من الكتب المفردة أنَّ اللام تأتي بمعنى الباء؛ لأنَّهم قالوا: («صَلَّى لَنَا» بِمَعْنَى: صَلَّى بِنَا) فالَّذين يقولون بأنَّ الحروف تتناوب قالوا بالتَّناوب، فإذا نظرت إلى هذا التَّناوب رأيت أنَّه لا وجود لهذا المعنى فيما يذكرونه في كتب العرب -أنَّ اللام تأتي بمعنى الباء-.

وعلى هذا كيف نُخرج هذا المعنى؟ نُخرِّج هذا المعنى على ما يذكره الفقهاء رَحِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ تحمُّل الإمام لكثيرٍ من أفعال وأقوال صلاة المأموم على اختلافٍ فيها بينهم، فتكون «لَنَا» على بابها وظاهرها؛ فكأنَّه لتحمُّله لبعض أفعال وأقوال صلاة المأمومين وانفراده ببعض الأحكام كسجود السَّهو -وما شابه ذلك-، وذكر في كتب فقهاء -الحنابلة لأنَّهم الذين تفقَّهنا على مذهبهم، وقد يوجد هذا عند المالكيَّة وعند الشَّافعيَّة- وُجد في كتب الحنابلة فيما أذكر في «حاشية العنقري» -أو غيره- ثمانية أشياء يتحمَّلها الإمام عن المأموم<sup>١</sup>، طبعاً المسائل فيها خلاف، على كلِّ حالٍ هذا من باب الفائدة ذكرته لكم.

«صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاة الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ» والحديثية مكان معروف الآن يُعرف بالشميسي، وهو المكان الَّذي حُبس فيه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن أن يدخل مكة، وهو المكان الَّذي عُقد فيه صلح الحديبية؛ وفيه لغتان:

• الحَدِيثِيَّة، تخفيفاً.

<sup>١</sup> «حاشية العنقري على الروض المربع» (٢٤٠)

• والحديث، بالتشديد.

قال شيخنا ابن عقيل: (والتَّخْفِيفُ أَفْصَحُ).

فقال: «عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ» أراد بالسَّماء هنا: المطر، سَمَّى السَّماء مطراً باعتبار أنه نازل منها.

«كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ» يعني المطر كان مِنَ اللَّيْلِ، «فَلَمَّا انْصَرَفَ» يعني من صلاته وأتمَّها، «أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ» وهذه هي السُّنَّة في حَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وفي حَقِّ الأئمة من بعده: فَإِنَّهُ ينصرف ويُقبل على النَّاسِ، أقبَلَ عن اليمين، أقبَلَ عن اليسار، كُلُّ هَذَا وَارِدٌ.

«فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» فيه إثبات القول لله تعالى وأنه يتكلَّم متى شاء كيفما شاء بما شاء، لا كما قالت الجهميَّة والمعتزلة والأشاعرة أننا إذا قلنا بهذا جعلناه محلاً للحوادث - تعالى الله عما يقول الظَّالمون علواً كبيراً -.

«هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» أحالوا العلم إلى الله ورسوله، وقد تكلَّمنا في أوَّل الدُّروس على الخلاف في هذه المسألة فيما يتعلَّق بالأُمور الدِّيْنِيَّة والدُّنْيَوِيَّة.

قال الله تعالى: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» فجعل النَّاس على قسمين وعلى فسطاطين: المؤمن والكافر.

«فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ» يعني بسبب فضل الله وبسبب رحمته فهو الَّذِي مِنْ عَلَيْنَا «فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ» فلم ينسب للكوكب فعلاً.

«وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ» وهذا هو الشَّاهد مِنْ



الحديث للباب، يعني آخر الحديث وهو مَنْ قَالَ بَأْنَا مُطَرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ هَذَا كَافِرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا الْقَوْلُ يَحْكِيهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ بِأَنَّ الْكَفَرَ الْمُرَادُ بِهِ هُنَا الْكَفَرُ الْمَخْرَجُ مِنَ الْمِلَّةِ بِدُونِ تَفْصِيلٍ -نَسَبَهُ إِلَى أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ-.

ثُمَّ قَالَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَهُمَا: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعْنَاهُ» يعني معنى حديث زيد بن خالد الجهني، «وَفِيهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نُوْءُ كَذَا وَكَذَا» يعني أَنَّهُمْ جَعَلُوا خُرُوجَ هَذَا النُّوءِ لِهَذَا الْمَطَرِ -نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ-، «فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعَاَمُونَ عَظِيمٌ ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكْذِبُونَ ﴿الوَاقِعَةُ﴾» شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «مَقْدَمَةٌ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ»<sup>١</sup> يَقُولُ بِأَنَّ ذِكْرَهُمْ لِسَبَبِ النُّزُولِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ سَبَبُ النُّزُولِ -بِمَعْنَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ بَعْدَ هَذَا الْحَدَثِ- أَوْ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِهَةِ التَّفْسِيرِ كَمَا مَرَّ مَعْنَى فِي أَثَرِ الْحَسَنِ<sup>٢</sup>؛ فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ تَابِعِيٌّ، وَالتَّابِعِينَ لَمْ يَنْزِلِ الْقُرْآنُ فِي زَمَانِهِمْ فَمَاذَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: (نَزَلَتْ الْآيَةُ..؟) هَذَا يَقَعُ كَثِيرًا فِي كَلَامِ السَّلَفِ، وَلِهَذَا بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ مِنَ التَّجَاسُرِ عَلَى الْآثَارِ وَعَلَى الْعِلْمِ وَعَدَمِ اخْتِزَاعِ الْعِلْمِ مِنْ جَوَانِبِ مَتَفَرِّقَةٍ حَتَّى لَا يُخْطِئَ فِي جَانِبٍ وَيَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ فَنَّهُ فَيُخْطِئُ، يَأْتِي فَيَقُولُ لَكَ: (هَذَا الْأَثَرُ ضَعِيفٌ) -هُوَ إِذَا صَحَّ إِلَى الْحَسَنِ فَهُوَ صَحِيحٌ-، لَكِنْ يَقُولُ: (بَعْدَ صِحَّتِهِ إِلَى الْحَسَنِ يَكُونُ مَقْطُوعًا؛ وَهَذَا ضَعِيفٌ) لِمَاذَا؟ (لِأَنَّ الْحَسَنَ تَابِعِيٌّ وَلَمْ يَشْهَدْ التَّنْزِيلَ!) لَيْسَ هَذَا مُرَادُهُ، وَإِنَّمَا مُرَادُهُ أَنَّ هَذَا مِمَّا يَدْخُلُ فِي الْآيَةِ، فَيَكُونُ هَذَا النُّزُولُ مِنْ بَابِ التَّفْسِيرِ لَا مِنْ بَابِ الْحُكْمِ عَلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ بِسَبَبِ هَذَا، لَكِنْ إِذَا عَقَّبُوهَا بِالْفَاءِ

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَوْلُهُمْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا، يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سَبَبُ النُّزُولِ، وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السَّبَبُ، كَمَا نَقُولُ: غُيِّبَ بِهَذِهِ الْآيَةِ كَذَا) "مَقْدَمَةٌ فِي أَصُولِ التَّفْسِيرِ" (١٦)

<sup>٢</sup> لِمَزِيدِ الْغَائِدَةِ؛ انْظُرِ الصَّفْحَةَ: ٣٥٧

فالمراد سبب النزول.

﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة] هذه فيها قولان للمفسرين: مواقع النجوم يعني تنجيم القرآن في حال نزوله، أو مواقع النجوم التي هي هذه النجوم المعروفة. وظهر المعنى أو الشاهد من الحديث أو من الأحاديث للباب.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ.
- الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.
- الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.
- الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ.
- الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» بِسَبَبِ نُزُولِ النِّعْمَةِ.
- السَّادِسَةُ: التَّفَقُّنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.
- السَّابِعَةُ: التَّفَقُّنُ لِلْكَفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.
- الثَّامِنَةُ: التَّفَقُّنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذًا وَكَذَا».
- التَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ الْعَالِمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا، لِقَوْلِهِ: «أَتَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».
- الْعَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ» عرفناها وعرفنا الشَّاهد منها للباب: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾<sup>١</sup> شُكْرَكُمْ.

«الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ» وعرفناها وأنها من سنن الجاهليَّة التي يحرص المسلم على أن يتجنبها.

«الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا» بعضها فيها نوع من الكفر - نسأل الله العافية والسلامة -.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ» وهذا هو اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة: أَنَّ الكفر كفر دون كفر، وبَوَّب البخاري في «صحيحه»: (بَابُ: كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ)<sup>٢</sup>، (بَابُ: ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ)، بَابُ فسوق دون فسوق، وهذا إجماع أئمة السُّنَّة والسلف خلافاً للخوارج الذين يجعلون الكفر شيئاً واحداً كما يجعلون الإيَّان شيئاً واحداً.

«الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ) بِسَبَبِ نَزُولِ النِّعْمَةِ» يعني بدلاً من أن يشكروا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وسيأتي معنا أيضاً في أبواب سيعقدها المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في نسبة النِّعم إلى الله تعالى -.

«السَّادِسَةُ: التَّفَقُّنُ لِلْإِيَّانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ» يعني أَنَّ الإنسان دائماً يكون مستحضراً للإيَّانه مفتشاً فيه، فإذا تكلَّم تكلَّم بإيَّان وإذا سكت سكت بإيَّان، هذا هو الواجب عليه، فإذا تكلَّمت لا تتكلَّم بما يقدر في إيَّانك وفي توحيدك، هذا الواجب.

<sup>١</sup> جاء في بعض النسخ: (بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ) "صحيح البخاري/ كتاب الإيمان" (١٥/١)

<sup>٢</sup> "صحيح البخاري/ كتاب الإيمان" (١٧/١)

«السَّابِعَةُ: التَّفَطُّنُ لِلْكَفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ» هذه من المواطن المظلمة التي تظلم فيها القلوب -نسأل الله العافية والسلامة-، فإذا حصل للإنسان أشياء من النعم فإنه لا ينسى فيها ربه.

مَا يَبْلُغُ الْأَعْدَاءُ مِنْ جَاهِلٍ مَا يَبْلُغُ الْجَاهِلُ مِنْ نَفْسِهِ

يحكون -والشيء بالشيء يُذكر- في ترجمة المأمون ابن هارون الرشيد -الذي امتحن الناس في القرآن- اسمه: عبد الله بن هارون، والمأمون لقبه، وأخوه الأمين اسمه: محمد، فهو أول من خلف أباه -يعني هارون الرشيد-، ولما قتل طاهر الخزاعي الأمين بأمر المأمون وتولى المأمون ابن هارون، قال المأمون كلمة -والعلم عند الله- أنها كانت سبباً في نكبته وإيكاله لنفسه -والعلم عند الله، نسأل الله العافية والسلامة، وأستغفر الله من هذا الزلل الخطأ إن كان خطأ وزللاً- لما قال: (كَانَ مُعَاوِيَةُ بِعَمْرِهِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بِحَجَّاجِهِ، وَأَنَا بِنَفْسِي)<sup>١</sup> يمدح نفسه؛ فهو يقول بأنه لولا وجود عمرو بن العاص مع معاوية بن أبي سفيان ما وصل إلى ما وصل إليه، ولولا وجود الحجاج بن يوسف الثقفي مع عبد الملك بن مروان بتثبيت ملكه ما استتب له أمره، أمّا هو فبنفسه، هذا ذكره في ترجمته -والعلم عند الله سبحانه-.

«الثَّامِنَةُ: التَّفَطُّنُ لِقَوْلِهِ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَاً وَكَذَاً» يعني أن الإنسان يتنبه لا يُطلق بعض الألفاظ ولا يدري ما معناها، هذا يقع في كثير من العامة -نسأل الله العافية-.

«التَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ الْعَالِمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا، لِقَوْلِهِ: أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ

<sup>١</sup> "البداية والنهاية" لابن كثير رحمه الله (٢٢٣/١٤)

**رَبُّكُمْ؟** وهذا من أساليب العلم، وهذا كثير في سنته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يُعَلِّمُ أصحابه بطرح المسألة، حتَّى بَوَّب البخاري في «صحيحه»: (بَابُ طَرَحِ الْإِمَامِ الْمُسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيَخْتَبِرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ)<sup>١</sup> ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْجَمَّارِ - حَدِيثَ النَّخْلِ - مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ<sup>٢</sup>.

**«الْعَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحَةِ»** والوعيد عليها شديدٌ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -، فَإِنَّ النَّيَاحَةَ مِنَ الْكِبَائِرِ، ثُمَّ إِنَّ الْعَقُوبَةَ الَّتِي رَتَّبَهَا عَلَيْهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَدِيدَةٌ.

## سُورَاتُ وَجُورٍ

**السُّورَاتُ:** عندما يموتُ أحدُ الأقاربِ نقصدُ بيتهِ مِنْ أَجْلِ تَعْزِيَةِ أَهْلِهِ وَمَوَاسَاتِهِمْ، وَقَدْ يُحْضِرُونَ لَنَا طَعَامًا أَوْ شَرَابًا فَمَا حُكْمُ هَذَا الْأَكْلِ؟ وَهَلِ الْمَرْأَةُ وَالرَّجُلُ فِي هَذَا سَوَاءٌ؟ عَلِمًا أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَلْتَقِي بِأَهْلِ الْمَيِّتِ فِي الشَّارِعِ أَوْ الْمَسْجِدِ خِلَافًا لِلْمَرْأَةِ.

**الْجَوَابُ:** بِالنِّسْبَةِ لِجَمِيعِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَمِنْهَا تَسْلِيَةُ الْمَصَابِينَ قَدْ بَيَّنَّهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُنَّتِهِ أَعْظَمَ الْبَيَانِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَحْكَامِ التَّعْزِيَةِ، وَنَقَلَ لَنَا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سُنَّتَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا جَاءَ فِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» - بِسَنَدٍ حَسَنِ أَوْ صَحِيحٍ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: (كُنَّا نَرَى الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنْعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النَّيَاحَةِ)<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> «صحيح البخاري / كتاب العلم» (٢٢/١)

<sup>٢</sup> عَنْ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ؟ قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِيِّ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ) متفق عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واللفظ للبخاري (٦٢)

<sup>٣</sup> «صحيح ابن ماجه» للألباني رحمه الله (١٣١٨)

والتَّعْزِيَّةُ لَا شَكَّ أَنَّهَا مَشْرُوعَةٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَأَن يَقُولَ الْمُسْلِمُ لِأَخِيهِ الْمَصَابِ: أَحْسَنَ اللَّهُ عِزَاءَكُمْ، اللَّهُ مَا أَعْطَى وَلِلَّهِ مَا أَخَذَ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، اصْبِرْ وَاحْتَسِبْ.

وَقَدْ جَاءَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ -فِيمَا يَحْضُرُنِي- وَحَسَنُهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ نَاصِرُ رَحْمَةِ اللَّهِ<sup>١</sup> -وإن كَانَ بَعْضُهُمْ يُضَعِّفُهُ كَمَا هُوَ مَسْلُوكٌ شَيْخُنَا مُقْبِلُ رَحْمَةِ اللَّهِ- أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ»<sup>٢</sup> وَالنَّاسُ عَكَسُوا هَذَا الْأَمْرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ فَصَارُوا يُثْقَلُونَ عَلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَيَزِيدُونَ مَصِيبَتَهُ مَصَائِبَ!

وَالاجْتِمَاعُ فِي بَيْتِ الْمَيِّتِ وَأَكْلَةُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابُ وَمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ مِنَ الْمَخَالَفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَفْعَلُوهُ، فَإِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ فِي الشَّارِعِ أَوْ فِي الْمَقْبَرَةِ فَإِنَّهُ يَعِزِّيهِ، وَإِنْ لَمْ يَلْقَهُ ذَهَبَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَعَزَّاهُ وَانصَرَفَ وَلَا يُثْقَلُ عَلَيْهِ وَيَزِيدُهُ مَصَائِبَ إِلَى مَصِيبَتِهِ.

لَكِنْ قَالَ الْعُلَمَاءُ إِذَا فُرِضَ أَنَّهُ يَأْتِي أَنَاسٌ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ -مِثْلَمَا يَحْصُلُ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَقْرَابِ- فَيَأْتُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ فَيَفْدُونَ إِلَى مَنْزِلِ هَذَا الشَّخْصِ فَإِنَّهُمْ لَا شَكَّ سَيَحْتَاجُونَ إِلَى أَنْ يَأْكُلُوا وَإِلَى أَنْ يَشْرَبُوا؛ فَهَذَا لَا حَرَجَ فِيهِ وَلَا مَانِعَ مِنْهُ، أَمَّا التَّبَجُّحُ وَالْإِطَالَةُ بِالْجُلُوسِ عِنْدَ أَهْلِ الْمَيِّتِ هَذَا لَا يَنْبَغِي وَلَا يَصْلَحُ بَلْ يَنْصَرِفُ الْمُسْلِمُ وَيُبَيِّنُ لِلنَّاسِ هَذِهِ السُّنَّةَ، وَصَارَ النَّاسُ فِي بَذَخٍ وَتَرْفٍ حَتَّى فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ صَارُوا يَسْتَأْجِرُونَ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ اسْتِرَاحَاتٍ وَيَلْتَقُونَ فِيهَا وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَصْحَبُ ذَلِكَ مِنَ الصَّخْبِ وَاللَّغَطِ وَكَثْرَةِ الْكَلَامِ وَرَبَّمَا تَجِدُ فِي الْجَالِسِينَ مَنْ هُوَ مُدَخِّنٌ أَوْ عَابَثٌ فِي أُمُورِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ -نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ-.



<sup>١</sup> "صحيح الجامع" (١٠١٥)

<sup>٢</sup> "سنن أبي داود" (٣١٣٢)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٢٤] الآية.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» أَخْرَجَاهُ.

وَهُمَا: عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَى فِي اللَّهِ؛ فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعَمَ الْإِيمَانِ -وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ- حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُوَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا» رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦] قَالَ: الْمَوَدَّةُ.



## قال شيخنا حفظه الله:

من هذا الباب والذي يليه - إلى ما شاء الله تعالى - يبدأ المصنّف رحمه الله في سياق أعمال القلوب، فيذكر باباً في محبة الله تعالى وهو هذا الباب، ثم يذكر الخوف، ثم يذكر الرجاء، إلى آخر ما سيذكره.

ومعلوم أنّ أهل السُنّة يُقرّرون أنّ الإيمان قولٌ وعملٌ، ويجعلون القول راجعاً إلى القلب واللسان، ويجعلون العمل راجعاً إلى القلب والجوارح، فالقلب له قولٌ وله عملٌ:

• شيخ الإسلام رحمه الله يضبط أقوال القلب بأنّها اعتقاداته وهي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما شابه ذلك من أمور الإيمان<sup>١</sup>، فهذه أقوال القلب كما يُقرّرها شيخ الإسلام رحمه الله.

• وأمّا عمل القلب فإنّه حبه وخوفه ورجاؤه ويقينه، وما شابه ذلك من أعمال القلوب، الشاهد من هذا أنّ المصنّف رحمه الله يذكر أعمال القلوب.

والمصنّف رحمه الله ترجم هنا لهذا الباب بآية وهي آية سورة البقرة، وهذه من عاداته - كما ذكرنا ذلك مراراً - أحياناً يُترجم بآية وأحياناً يُترجم بحديثٍ وأحياناً يُترجم بأثرٍ وأحياناً يُترجم بلفظه، وهذه الطُّرق كلها سلكها الإمام البخاري رحمه الله في «صحيحه».

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» أنّ المحبة أصل التَّوْحِيد وأصل حركات القلب كما قرّر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «قاعدة في المحبة»<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَأَجْمَعَ السَّلَفُ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ قَوْلُ الْقَلْبِ وَعَمَلُ الْقَلْبِ ثُمَّ قَوْلُ الْبَلَدِ وَالْجَوَارِحِ. فَأَمَّا قَوْلُ الْقَلْبِ فَهُوَ التَّصَدِيقُ الْجَائِزُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَدْخُلُ فِيهِ الْإِيمَانُ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ) "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٦٧٢/٧)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (حُبُّ اللَّهِ أَصْلُ التَّوْحِيدِ الْعَمَلِيِّ، وَهُوَ أَصْلُ التَّالِيَةِ الَّذِي هُوَ عِبَادَةُ اللَّهِ وَخِذُّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَإِنَّ الْعِبَادَةَ أَصْلُهَا أَكْمَلُ أَنْوَاعِ الْمَحَبَّةِ مَعَ أَكْمَلِ أَنْوَاعِ الْخُضُوعِ، وَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ) "قاعدة في المحبة" (٦٨)

والمقريري رَحِمَهُ اللهُ في «تجريد التوحيد المفيد»<sup>١</sup>، وذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ تسوية غير الله في محبته وَأَنَّ تسوية غير الله في الخوف وتسوية غير الله في الرجاء شركٌ بالله تعالى، فَمَنْ سَوَّى غير الله عَزَّوَجَلَّ به في الحبِّ أو في الخوف أو في الرجاء فقد أشرك بالله تعالى.

وفسّر طوائف من أهل العلم قوله تعالى: ﴿إِذْ نَسُوا كُفْرَهُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء] أي: في محبته، وضابط التسوية في المحبة أن يضم إليها الخوف والرجاء، فإذا اجتمع في قلب العبد محبة لغير الله تعالى وخوفٌ ورجاءٌ فقد أشرك بالله، وسيأتي معنا الكلام على ما يخرج من هذا الباب -وهو المحبة الطبيعية-، هذه مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد».

• وهل هناك مناسبة لهذا الباب بالباب الذي قبله «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ»؟  
وقلنا في بداية الكلام بأنَّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ سيشرح من هذا الباب في الكلام على أعمال القلوب، لكن هل هناك مناسبة في هذا الباب؟ هناك مناسبة دقيقةٌ جدًا: وهي أَنَّ النفوس والقلوب مجبولة على حبٍّ مَنْ أسدى إليها النعمة؛ فكلُّ مَنْ أسدى إليك النعمة فإنَّ طبيعة الإنسان تميل إلى ما يُحِبُّه وإلى محبته وشكره والأنس به، ومن أعظم النعم التي يُنعم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بها على العباد نعمة الغيث، ولهذا ذكر المصنّف قوله تعالى في أوّل الباب الذي سبق: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ [الواقعة] وقلنا أَنَّ أحد أقوال المفسرين -وهو قول أكثرهم- فسّروا قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ أي: وتجعلون شكركم، فالقلوب مجبولة على حبٍّ مَنْ أسدى إليها النعم، وترجمة هذا: أن تشكره على هذه النعم، فذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ بعد باب الاستسقاء: باب المحبة.

<sup>١</sup> قال المقريري رحمه الله: (وَإِذَا تَأَمَّلَ السَّبَبَ الْفَرْقَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ، وَبَيَّنَّ مَا ذَلَّ عَلَيْهِ صَرِيحُ الْوَحْيِ؛ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِثْمًا خَلَقَ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ الْجَامِعَةِ لِكَمَالِ مَحَبَّتِهِ، مَعَ الْخُضُوعِ لَهُ وَالْإِثْقَادِ لِأَمْرِهِ، فَأَصْلُ الْعِبَادَةِ: مَحَبَّةُ اللَّهِ، بَلْ إِفْرَادُهُ تَعَالَى بِالمَحَبَّةِ، فَلَا يُحِبُّ مَعَهُ سِوَاهُ، وَإِثْمًا يُحِبُّ مَا يُحِبُّهُ لِأَجْلِهِ وَفِيهِ) "تجريد التوحيد" (٦١)

وهذا الباب عبّر عنه شيخنا الفوزان حَفِظَهُ اللهُ بِأَنَّهُ باب الامتحان<sup>١</sup>، يعني الامتحان بصدق المحبّة لله تعالى والعمل، هو في الحقّ بابٌ من أبواب الامتحان، امتحن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى القلوب لما زعمت أَنَّها تُحِبُّ الله ورسوله من أجل أن تُقيم البراهين والدلائل على صدق هذه المحبّة، فهذه مناسبة هذا الباب للباب الذي قبله.

قال المُصنّف رحمه الله: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]» قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ هذه (من) للتبعية كما هو معلوم، فلم يُجمع النَّاسُ على ذلك، لأنَّ أهل التَّوْحِيدِ خرجوا من هذا المقام فهم يُحِبُّونَ الله أعظم الحبِّ وأصفى الحبِّ.

وقبل الدُّخُولُ أيضًا في هذا: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «قاعدة في المحبّة» يقول إنَّ أصل حركات العالم راجعة إلى المحبّة وإنَّ أصل ما يُمسك عنه من الحركة راجعٌ إلى البُغْضِ<sup>٢</sup>، معنى هذا: أنَّك كلّما أحببت المحبوب تحرّكت في رغباته وفي قضائها وفيما يأمر به وينهى عنه؛ وهذه هي المحبّة، وأصل الإمساك عن الشّيء هو البغض له أو البغض لمن يقوم به، وكتابه «قاعدة في المحبّة» كتابٌ عظيمٌ نفيسٌ جدًّا في هذا المقام، يحتاجه طالب العلم، وفيه فوائد تشدُّ إليها الرِّحال.

هنا قال المُصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾» قلنا بأنَّ (من) هذه للتبعية، و﴿النَّاسِ﴾ يدخل فيهم العباد الذين يُعبّر عنهم عند الأصوليين بـ: المكلفين - ولم ترد هذه اللَّفْظَةُ لا في الكتاب ولا في السُّنَّة ولا في آثار السَّلف، وانتقدها شيخ

<sup>١</sup> قال الشَّيْخُ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (هَذَا الْبَابُ بَابٌ عَظِيمٌ، يَحِبُّ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَرَى نَفْسَهُ بِهِ، وَهَذَا يُسَمَّى بِبَابِ الْإِمْتِحَانِ، فَكُلُّ يَدْعِي الْإِيمَانَ، وَكُلُّ يَدْعِي الْإِسْلَامَ، وَكُلُّ يَدْعِي الرُّغْدَ وَالْوَرَعَ، وَلَكِنَّ الْمَيِّزَانَ مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْبَابِ) "إعانة المستفيد" (٤٨/٢)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (أَصْلُ كُلِّ فِعْلٍ وَحَرَكَةٍ فِي الْعَالَمِ مِنَ الْحُبِّ وَالْإِزَادَةِ، فَهُوَ أَصْلُ كُلِّ فِعْلٍ وَمُبْدَؤُهُ، كَمَا أَنَّ الْبُغْضَ وَالْكَرَاهَةَ مَانِعٌ وَضَادٌّ لِكُلِّ مَا انْعَقَدَ بِسَبَبِهِ وَمَادِّيهِ، فَهُوَ أَصْلُ كُلِّ تَرْكِ) "قاعدة في المحبّة" (٧)

الإسلام<sup>١</sup> وتلميذه ابن القيم<sup>٢</sup>، فدخل فيها الإنس والجن.

وقوله: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ هذه تتردد في القرآن بكثرة، ومررت معنا في «كتاب التوحيد» في أكثر من موضع، وتحمل على معنيين عند أهل العلم:

- الأول: مِنْ دُونِ اللَّهِ استقلالاً؛ لأنه سيأتي معنا في تفسير الآية ثمرة هذا المعنى، ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ استقلالاً؛ يعني لا يعبدون الله مع آلهتهم.
- الثاني: اشتراكاً؛ بمعنى أنهم يعبدون الله ويعبدون غيره معه.

وهذان المعنيان المذكوران في كتب التفسير.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة: ١٦٥] والأنداد جمع ند، والند هو الشريك المساوي، ولهذا في قول حسن لما هجا أبا سفيان بن الحارث عندما هجا النبي عليه الصلاة والسلام؛ قال:

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِنْدٌ فَشَرُّكُمْ لِخَيْرِكُمَْا الْفِدَاءُ

وجاء في رواية لهذا البيت: (أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِكُفٍّ) وهي بمعنى متقارب، فالأنداد جمع ند وهو الشريك المساوي، وهذا يفسره قوله تعالى: ﴿إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء].

﴿أَنذَادًا﴾ ما الندية التي صرفوها لهم هنا؟ ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] هنا هذه الكاف للتشبيه، ما الذي شبه به؟ نحتاج إلى أن نعرف تفسير هذه الآية:

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (لم يجئ في الكتاب والسنة وكلام السلف إطلاق القول على الإيمان والعمل الصالح أنه تكليف كما يطلق ذلك كثير من المتكلمة والمتفقه؛ وإنما جاء ذكر التكليف في موضعين؛ كقوله: {لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} "مجموع الفتاوى" (٢٥/١))

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (والله سبحانه إنما سمى أوامره ونواهيه: وصية، وعهداً، وموعظة، ورحمة، ولم يطلق عليها اسم التكليف إلا في جانب النفي؛ كقوله: {لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} "مدارج السالكين" (١٩/٤))

• الحافظ أبو جعفر بن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ لم يذكر إِلَّا قولًا واحدًا في تفسير هذه الآية وهو أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أُنْدَادَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَ اللَّهَ مع أُنْدَادِهِمْ - هذا خلاصة ما ذكره-<sup>١</sup> فَإِنَّهُ اقتصَر عليه فلم يذكر معنى آخر لهذه الآية، وتفسير ابن جرير موسوعة، فيقول بأنَّهم لَا يُحِبُّونَ اللَّهَ على هذا الوجه؛ يعني أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أُنْدَادَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَ اللَّهَ، فانفرد المؤمنون بمحبَّة الله وانفرد المشركون بمحبَّة آلهتهم، وهو قول ابن عَبَّاسٍ وعامة السلف<sup>٢</sup>.

• والقول الثاني: وهو الَّذي ذكره ابن الجوزي ونسبه إلى الزَّجَّاج، وذكر عنه أَنَّهُ قال بأنَّ القول الأوَّل ليس بشيء<sup>٣</sup>، وهذا القول هو الَّذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، واختاره العلامة ابن عثيمين في «القول المفيد»<sup>٤</sup>، وسمعتُ شيخنا الفوزان حَفِظَهُ اللَّهُ يُرَجِّحُهُ ويُقرِّره؛ وهو القول بأنَّ معنى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ أي أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ مِنْ حُبِّ الْمُشْرِكِينَ لِلَّهِ.

وعلى الوجه الأوَّل: ﴿أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ مِنْ حُبِّ الْمُشْرِكِينَ لِأَصْنَامِهِمْ، وهذا معنى ما ذكرته لك في آية: ﴿مَنْ دُونِ اللَّهِ﴾ استقلالًا أو اشتراكًا:

• على القول الأوَّل تكون ﴿مَنْ دُونِ اللَّهِ﴾ استقلالًا.

• وعلى القول الثاني تكون فيها نوع من مشاركة، فيثبت القول الثاني شيئًا من المحبة في قلوب المشركين لله تعالى بمقتضى الربوبية - معرفتهم به في ربوبيته - فيحبُّونه لهذا المعنى.

<sup>١</sup> انظر "تفسير الطبري" (١٨/٣)

<sup>٢</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله: (يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ الَّذِينَ آمَنُوا لِلَّهِ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِكْرَمَةَ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ، وَابْنِ زَيْدٍ، وَمُقَاتِلٍ، وَالْقُرَّاءِ) "زاد المسير" (١٣٠/١)

<sup>٣</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله: (والثاني: يُحِبُّونَهُمْ كَمَحَبَّتِهِمْ لِلَّهِ، أَي: يُسَوُّونَ بَيْنَ الْأَوْتَانِ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمَحَبَّةِ. هَذَا اخْتِيارُ الزَّجَّاجِ قَالَ: وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى نَقْضِهِ قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ مِنْ أَهْلِ الْأَوْتَانِ لِأَوْتَانِهِمْ) "زاد المسير" (١٣٠/١)

<sup>٤</sup> قال ابن عثيمين رحمه الله: (أَي: يُحِبُّونَهُمْ كَحَبَّتِهِمْ لِلَّهِ، وَالْمَعْنَى: يُحِبُّونَ هَذِهِ الْأُنْدَادَ كَمَحَبَّةِ اللَّهِ، فَيَجْعَلُونَهَا شُرَكَاءَ اللَّهِ فِي الْمَحَبَّةِ، لَكِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ مِنْ هَؤُلَاءِ لِلَّهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ) "القول المفيد" (٤٠٧)

وهذا القول - كما ذكرتُ لكم - فيما نظرته: ابن الجوزي نسبته إلى الزَّجَّاج وحكى عنه أنَّه قال بأنَّ القول الأوَّل ليس بشيءٍ - يعني الَّذي هو مذكور في تفسير ابن جرير الطَّبري -.

والقول الثَّاني رَجَّحه عامَّةُ شَرَّاح «كتاب التَّوحيد» وقد ذكرتُ لكم أنَّه اختيار شيخ الإسلام وابن القيم، وأطال ابن القيم فيه - رَحِمَهُمُ اللَّهُ جميعًا -.

وفي الحقيقة عندي فيه إشكال؛ وهو عدم وروده عن الطَّبَقَاتِ الْأُولَى مِنَ السَّلَفِ، فيحتاج إلى تردُّدٍ ومزيد بحثٍ، نظرتُ في «تفسير» ابن أبي حاتم اقتصر على القول الأوَّل أيضًا<sup>١</sup>، ليس ابن جرير الطَّبري فقط هو الَّذي اقتصر عليه، لكن من بعد الزَّجَّاج اشتهر ذلك القول بعدما تبناه شيخ الإسلام وابن القيم وغيرهم من أئمَّة الدَّعوة.

• ووجه مناسبة هذه الآية للباب ظاهرة: وهي أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا جعل تسوية المشركين في محبَّتِهِمْ لآلهتِهِمْ بمحبَّتِهِمْ لِلَّهِ تعالى شركًا؛ لأنَّه قال: ﴿أَنذَادًا﴾<sup>٢</sup> والتَّيْدِيدُ هنا يعني أَنَّهُمْ أَشْرَكُوا فِي الْمَحَبَّةِ، وَالشَّرْكَ فِي الْمَحَبَّةِ - كما ذكرنا سابقًا - هو أَصْل وقوع الشَّرْكَ فِي الْعَالَمِ؛ وَإِنَّمَا تَعَلَّقَ الْقُلُوبُ وَتَرَجَّبَ وَتَرَهَّبَ فِيمَنْ تُحِبُّ - كما هو معلوم -.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾<sup>٣</sup> المحبَّة حاول كثيرٌ من أهل العلم أن يفسِّروها، وتعقَّبهم الحافظ ابن القيم<sup>٢</sup> والظاهر أَنَّ ابن أبي العزِّ أيضًا أخذ منه هذا التَّعَقُّبُ<sup>٣</sup>؛ قالوا: كيف تُفسِّر المحبَّة فتفسِّرها لفظها، ومثل هذه الأشياء لا يُمكن أن يُتطلَّب تفسيرها؛ لأنَّ تفسيرها

<sup>١</sup> قال ابن أبي حاتم رحمه الله في "تفسيره": (عن أبي العالِيَةِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {مُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ} يُقُولُ: يُجِبُّونَ تِلْكَ الْأَوْتَانِ كَحُبِّ اللَّهِ، أَيْ: كَحُبِّ الَّذِينَ آمَنُوا رَبَّهُمْ. وَزُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ، وَالتَّبْيِيعِ، نَحْوُ ذَلِكَ) (٢٧٦/١)

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وَقَدْ قِيلَ فِيهَا خُذُوا أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، وَكُلُّ هَذَا نَعَرٌ؛ وَلَا تُوصَفُ الْمَحَبَّةُ وَلَا تُحَدُّ بِحَدٍّ أَوْضَحَ مِنَ الْمَحَبَّةِ، وَلَا أَقْرَبَ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ لَفْظِهَا) "طريق المهجرتين" (٦٧٤/٢)

<sup>٣</sup> قال ابن أبي العزِّ رحمه الله: (وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَحْدِيدِ الْمَحَبَّةِ عَلَى أَقْوَالٍ، نَحْوُ ثَلَاثِينَ قَوْلًا، وَلَا تُحَدُّ الْمَحَبَّةُ بِحَدٍّ أَوْضَحَ مِنْهَا، فَالْخُذُوا لَا تَزِيدُهَا إِلَّا خَفَاءً، وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ الْوَاضِحَةُ لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَحْدِيدٍ، كَالْمَاءِ وَالْهَوَاءِ وَالْثَرَابِ وَالْجُوعِ وَنَحْوِ ذَلِكَ) "شرح العقيدة الطحاوية" (١٢٤)

لا يزيدها إلا غموضاً، وفسروها بتفسيراتٍ مختلفةٍ من جهة اللغة ومن جهة الاصطلاح -إلى آخره-، فالشاهد من هذا أن المحبة لا تُفسر بأي لفظٍ وإن شابهها؛ ولفظها في عظمتها وتصويره لها كافٍ فيها.

ثم ذكر المصنّف رحمه الله الآية الثانية بما يُريد الاستدلال عليه في هذا الباب، وهي آية سورة التوبة: ﴿قُلْ﴾ يا مُحَمَّد ﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ﴾ وهذه (إِنْ) هي الشرطية، يعني لا يقع إلا بوقوع المشروط.

﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة] هذه الآية أيضاً فيها التحذير والتنبيه لأهل الإيمان أن يخرجوا من نوع المحبة الطبيعية الجبليّة التي غرزها الله في نفوسهم إلى المحبة التي يتجاوزون بها بأن يصلوا إلى معارضة أمر الله تعالى، فمحبة الولد والزوجة والمسكن والتجارة كلّ هذه محبة طبيعيّة، فهذه الآية فيها بيان الضابط الشرعي للمحبة الطبيعيّة الغريزيّة التي غرزها الله عزّ وجلّ في نفوس الناس.

وذكر العلماء رحمه الله هنا أنواعاً من المحبة: منها محبة العطف والضعف والقلّة والكثرة، وأطالوا فيها، وابن القيم رحمه الله له كلامٌ واسع شاسع في كتابه «روضة المحبّين ونزهة المشتاقين» وذكر أنواع المحبة وأوصلها إلى عشرة أنواع أو المراتب -وليس هذا محلها-.

فالشاهد من هذا: أن الله جلّ وعلا ضبط لنا المحبة الطبيعيّة التي غرزها في نفوس البشر بأن لا تتجاوز إلى أن تتعارض مع أمر الله ونهيه تعالى، ومع أمر رسوله ونهيه صلى الله عليه وسلم،



فإذا حصل التعارض بين محبة الله -والتي برهانها وعنوانها ودليها: امتثال الأمر واجتناب النهي، هذا برهان المحبة كما يقول الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ<sup>١</sup>، برهان المحبة: العمل-، فإذا تعارض أمر الله مع المحبوب وأمر رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مع المحبوب - وكذلك النهي - فقدم هذا المحبوب هنا حصل المحذور وخرج العبد من دائرة المحبة الطَّبيعية إلى نوع من التشريك في هذه المحبة -عياداً بالله-، ولذلك قال: ﴿أَحَبُّ إِلَيَّ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ والذي من لازم محبة الله ورسوله امتثال الأمر واجتناب النهي، ﴿وَجِهَادِي فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [التوبة: ٢٤].

• فمناسبة هذه الآية ظاهرة؛ وفيها ذكر نوع من أنواع المحبة: وهو المحبة الجبلية الطَّبيعية التي جبل الله عليها الناس، وأن الواجب على المسلم أن لا يتجاوز بمحابه الطَّبيعية إلى مخالفة أمر الله وارتكاب مناهيه جلَّ جلاله.

ثم ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ حديث أنس بن مالك في وجوب محبة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» وهذا في «الصَّحيحين» متفق عليه.

وقوله هنا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يُؤْمِنُ» هذا نفْي، والنفْي هل هو للكمال أو للأصل؟ قولان لأهل العلم من ثلاثة أقوال مشهورة.

• والمشهور عند جماهير أهل العلم أن المراد بالنفي هنا نفْي الكمال ما لم يخرج إلى البُغْض، فإذا وصل إلى البُغْض كان منافياً لأصل التَّوْحِيد؛ فإذا كره الإنسان رسول الله

<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (المحبة التامة تقتضي الموافقة لمن يُحِبُّ في محبة ما يُحِبُّ، وكراهة ما يكرهه، خصوصاً فيما يُحِبُّه ويكرهه من المحبة نفسه، فلا تصح المحبة بدون فعل ما يُحِبُّه المحبوب من محبة، وكراهة ما يكرهه المحبوب من محبة) "التمهيد" (٢/٢١٣)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ كَرِهَ مَا جَاءَ بِهِ فَإِنَّ هَذَا مِنَ النَّوَاقِصِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَمِنْ  
عَلَامَاتِ النِّفَاقِ الْإِعْتِقَادِيِّ.

• وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَأَحْمَدَ وَجَمَاعَةٍ مِنْ أُمَّةِ السَّلَفِ  
وَالزَّهْرِيِّ، وَالَّذِي كَانَ يُرَجِّحُهُ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ ابْنُ عَقِيلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ - وَاسْمَعْتُهُ مِنْهُ -: أَنَّ هَذِهِ  
النُّصُوصَ الْوَعِيدِيَّةَ لَا تُفَسَّرُ وَأَنَّهَا تُسَاقُ عَلَى مَسَاقِ التَّهْدِيدِ حَتَّى تَكُونَ أَوْقَعَ فِي الْقُلُوبِ  
وَالنُّفُوسِ، بِمَعْنَى أَنَّ لَفْظَهَا تَفْسِيرُهَا، فَلَا تُفَسَّرُ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا.

وَلَكِنْ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَمَّا حَصَلَتْ الْبِدْعُ وَظَهَرَتِ الْخَوَارِجُ وَأَخَذُوا بِأَحَادِيثِ الْوَعِيدِ،  
وَوُضِعَتْ الْمَرَجَّةُ وَأَخَذُوا بِأَحَادِيثِ الْوَعْدِ، تَقَدَّمَ السَّلَفُ إِلَى تَفْسِيرِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بِمَا  
يَجْمَعُهَا وَيُوَحِّدُ مَخْرَجَهَا وَأَنَّهَا كُلُّهَا جَاءَتْ بِهَا الشَّرِيعَةُ وَلَيْسَتْ مُخْتَلِفَةً؛ فَقَدْ تَكُونُ لِنَفْيِ  
الْكَمَالِ، وَقَدْ تَكُونُ لِنَفْيِ أَصْلِ التَّوْحِيدِ.

• فَعَلِيَ الْقَوْلُ بِأَنَّهُ لَا يُحِبُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّ حُبَّةٍ - مِنْ أَيِّ وَجْهِ - فَهَذَا كَافِرٌ.

• وَأَمَّا أَنَّهُ لَا يُحِبُّهُ مِنْ جِهَةٍ نَوْعٍ مِنَ الْكَمَالِ فَهَذَا فِيهِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ مَا فِيهِ.

لِذَلِكَ ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ دَرَجَاتِ الْمَحَبَّةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِحَقِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ  
وَقَسَمَهَا إِلَى دَرَجَتَيْنِ<sup>١</sup>.

وَتَعْرِفُونَ أَنَّ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يُرَدِّ نَفْيِ أَصْلِ الْإِيمَانِ: مَا جَاءَ أَيْضًا

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَحُبُّهُ الرُّسُولُ عَلَى دَرَجَتَيْنِ أَيْضًا: إِحْدَاهُمَا: فَرْضٌ، وَهِيَ مَا افْتَضَى طَاعَتُهُ فِي افْتِثَالِ مَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، وَالْإِنْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى عَنْهُ مِنَ الْمَحْزَمَاتِ، وَتَضَدِّيقِهِ فِيمَا أُخْبِرَ بِهِ مِنَ الْمُخْبِرَاتِ، وَالرِّضَا بِذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَجِدَ فِي نَفْسِهِ خَرْجًا مِمَّا جَاءَ بِهِ، وَيُسَلِّمَ لَهُ تَسْلِيمًا، وَأَنْ لَا يَتَلَقَّى الْهَدَى مِنْ غَيْرِ مَشْكَاةٍ، وَلَا يَطْلُبُ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا مَا جَاءَ. الدَّرَجَةُ الثَّانِيَّةُ: فَضْلٌ مُنْدُوبٌ إِلَيْهِ، وَهِيَ مَا ارْتَفَى بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ وَأَدَابِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَالِاقْتِدَاءِ بِهِ فِي هَدْيِهِ وَسَمْتِهِ، وَخَسْنِ مُعَاشَرَتِهِ لِأَهْلِيهِ وَإِخْوَانِهِ، وَفِي التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِهِ الظَّاهِرَةِ فِي الرُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَالزُّعْمَةِ فِي الْآخِرَةِ، وَفِي جُودِهِ وَإِبْرَارِهِ وَصَفْحِهِ وَجَلِيلِهِ وَاحْتِمَالِهِ وَتَوَاضُعِهِ. وَفِي أَخْلَاقِهِ الْبَاطِنَةِ، مِنْ كَمَالِ خَشْيَتِهِ لِلَّهِ، وَحُبِّهِ لَهُ، وَشَوْقِهِ إِلَى لِقَائِهِ، وَرِضَاةٍ بِقَضَائِهِ، وَتَعَلُّقٍ قَلْبِهِ بِهِ دَائِمًا، وَصِدْقٍ الْإِتِّجَاعِ إِلَيْهِ، وَالتَّوَكُّلِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ، وَقَطْعِ تَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِالْأَسْبَابِ كُلِّهَا، وَدَوَامِ لَهْجِ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ بِذِكْرِهِ، وَالْأُنْسِ بِهِ، وَالتَّنَعُّمِ بِالْخُلُوعِ بِمَنَاجَاتِهِ وَدُعَائِهِ، وَتِلَاوَةِ كِتَابِهِ بِاللَّذَّةِ وَالْتَفَكُّرِ) "التفسير" (٤٩٨/١)

في «البخاري» أَنَّ عمر الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال له: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي) فقال: «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ» قال: (فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي) قال: «الآنَ يَا عُمَرُ»<sup>١</sup> قال العلماء: (قَوْلُهُ: «الآنَ» يَعْنِي: كَمُلَ الْإِيمَانُ) وليس: رجعت إلى الإيمان لَأَنَّ هذا معناه أَنَّهُ خرج منه - معاذ الله - ولم يقل هذا أحدٌ كما هو معلوم؛ وإنما معناه: الآن كمل إيمانك وصار كاملاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• وهذا الحديث مناسبتة للباب ظاهرةٌ جداً، لماذا؟ لَأَنَّ من محبة الله تعالى محبة ما أحبه الله جَلَّ وَعَلَا وما أمر بحُبِّه، فالله جَلَّ وَعَلَا يحبُّ لذاته لا لشيءٍ آخر، فحُبُّه حبٌّ ذاتيٌّ مغرور في النفوس وفي الفطر، وما عدا الله عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّ محبته تابعة لمحبة الله تعالى، فنحن نُحِبُّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَيِّ شَيْءٍ؟ لله وفي الله؛ لَأَنَّ الله أمرنا بمحبته ولَأَنَّ الله جَلَّ وَعَلَا يُحِبُّه، وهكذا محبة الأشياء التي أمر الله بها من الإيمان والإسلام والإحسان والصلاة والزكاة؛ ولهذا قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] فهذه المحبة محبةٌ تابعة لمحبة الله تعالى، وواجبةٌ من الواجبات التي أوجبها الله جَلَّ وَعَلَا في كتابه وعلى ألسن رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

قال: «وَلَهُمَا» يعني البخاري ومسلمًا، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ» يعني وجد بهؤلاء الثلاث حلاوة الإيمان؛ لَأَنَّ الإيمان له طعمٌ، هذا الطعم هو حلاوة العبادة، يقول الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ هو حلاوة العبادة التي يجدها في قلبه من انشراح صدره وطمأنينته برَّبِّه، - هذا معنى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ - وحاصله: أَنَّ حقيقة حلاوة الإيمان التي يجدها العبد هي لَذَّة

<sup>١</sup> رواه البخاري (٦٦٤٠)

هذه العبادة وحلاوة هذه العبادة التي يجدها في قلبه كما يجد الطَّاعِم لَذَّة الطَّعَام في فمه أو على لسانه - هذا معنى كلام الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ -<sup>١</sup>، فالإيمانُ له طعمٌ، وطعمه حلاوةٌ، وهذا دليل حلاوته.

ومِمَّا يدلُّ على أَنَّ له طعمًا: ما جاء في «صحيح مسلم» من حديث العباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا»<sup>٢</sup>، وهنا قال: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ»، وجاء عند الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيَحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ»<sup>٣</sup> وفي لفظ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، فَلْيَحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ»<sup>٤</sup> وهذا ممَّا يدلُّ على أَنَّ الإيمان له حلاوةٌ مع هذا الطَّعْم، وأنَّ هذا الطَّعْم عبارةٌ عن حلاوةٍ ولذَّةٍ يجدها العابد في عبادته لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

«ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ» و (مَنْ) هذه من الأسماء المبهمة التي تدلُّ على العموم؛ يعني: كلُّ مَنْ وُجِدَتْ فِيهِ مِنْ عَرَبِيٍّ أَوْ أَعْجَمِيٍّ وَمِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، «مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ» وعرفنا ما هي حلاوة الإيمان.

«أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» لا يتقدَّم على محبة الله ولا على محبة رسوله شيءٌ، وهنا اختلف العلماء اختلافاً كثيراً في مسألة التشريك في الضمائر -المتشئ التَّشْيئة-، لأنَّه جاء في حديث عدي بن حاتم عند «مسلم»: (مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ

<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (فهذه الثلاث خصال من أغلى خصال الإيمان، فمن كملها فقد وجد حلاوة الإيمان وطعم طعمه، فالإيمان له حلاوة وطعم يُذائق بالقلوب كما يُذائق خلوة الطَّعَام والشَّرَاب بالأنف، فإنَّ الإيمان هو غذاء القلوب وفوتها كما أنَّ الطَّعَام والشَّرَاب غذاء الأنفذان وفوتها) "فتح الباري" (٥٠/١)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٣٤)، من حديث العباس بن عبد المطلب

<sup>٣</sup> "المستدرک علی الصحیحین" للحاکم رحمه الله (٧٣١٢)

<sup>٤</sup> "شعب الإيمان" للبيهقي رحمه الله (٨٦٠٢)

يَعِصِيهَا فَقَدْ غَوَى) فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>١</sup> لكن قالوا لأنّه وقف على قوله: (وَمَنْ يَعِصِيهَا) قال بعض أهل العلم: (هَذِهِ عَلَّةٌ مَا فَعَلَهُ) ومنهم مَنْ قال: (لِأَنَّ الْمَقَامَ مَقَامُ تَفْصِيلٍ، وَالْخُطْبَةُ يَحْضُرُهَا الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالْأَعْرَابِيُّ وَالْمُتَعَلِّمُ، فَتَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ) لهذا اختلف العلماء اختلافاً كثيراً مُتَبَايِنًا، حَتَّى إِنَّ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ إِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا فِيمَا قَالَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ<sup>٢</sup>؛ يعني إذا كان فيه نصوص الشرع فنعم ولهذا نهى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذَلِكَ الْخَطِيبَ وَقَالَ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ» لأنّه لم يحك لفظاً قاله الله وقاله رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا مع اتّجاهه إِلَّا أَنَّهُ قَدْ نُوقِشَ، وَهَنَّاكَ كَلَامٌ كَثِيرٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّرْكَ مَعَ هَذَا الْخِلَافِ أَوَّلَى.

«وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ» بمعنى أنّه لا يجتمع في قلبه لهذا المرء مع محبّته له في الله مع مصالح الدُّنيا، فإذا اجتمع معها -قال العلماء- ولو شيءٌ يسيرٌ فإنّه خرج عن كمال هذه المحبّة، حَتَّى ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ كَلَامًا نَفِيسًا لَهُ فِي كِتَابِ «الرُّوحِ» يَقُولُ فِيهِ -وَأَنَا أَحْكِي مَعْنَى كَلَامِهِ-: أَنَّ هَذِهِ الْمَحَبَّةَ بَرَهَانُهَا بِقَاوُفِهَا عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ مَعَ وَجُودِ الْمَخَالَفَةِ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا أَكَانَتْ مُتَعَمِّدَةً أَمْ مِنْ جِهَةِ الْخَطَأِ<sup>٣</sup>، هَكَذَا يَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ؛ لِأَنَّهَا تَبْقَى مَحَبَّةً فِي اللَّهِ إِذَا أَخْطَأَ فِي حَقِّهِ أَمَّا إِذَا تَجَاوَزَ الْأَمْرَ إِلَى حَقُوقِ اللَّهِ وَحَقُوقِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَذَاكَ أَمْرٌ آخَرُ، وَأَنْ لَا يَأْتِيَ لِمَنْ أَمَرَ اللَّهُ بِبُغْضِهِ شَيْءٌ مِنَ الْمَحَبَّةِ مَعَ وَجُودِ

<sup>١</sup> رواه مسلم (٨٧٠)

<sup>٢</sup> لم يتيسّر لي الوقوف عليه، ولا يلزم من ذلك عدم وجوده.

<sup>٣</sup> يُشِيرُ شَيْخُنَا حَفِظَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْلِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (عَلَامَةُ هَذَا الْحُبِّ وَالْبُغْضِ فِي اللَّهِ؛ أَنَّهُ لَا يَنْقَلِبُ بُغْضُهُ لِبُغْضِ اللَّهِ حُبًّا لِإِحْسَانِهِ إِلَيْهِ وَخِدْمَتِهِ لَهُ وَقَضَاءِ حَوَائِجِهِ، وَلَا يَنْقَلِبُ حُبُّهُ لِحُبِّ اللَّهِ بُغْضًا إِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَتِهِ مَا يَكْرَهُهُ وَيُؤْلِمُهُ؛ إِنَّمَا خَطَأٌ وَإِنَّمَا عَمْدًا مُطِيعًا بِهِ فِيهِ، أَوْ مُتَنَازِلًا، أَوْ مُجْتَنِدًا أَوْ بَاغِيًا نَارِعًا نَائِبًا، وَالَّذِينَ كُلُّهُمْ يَدُورُ عَلَى أَرْبَعِ قَوَاعِدَ: حُبٍّ وَبُغْضٍ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِمَا فِعْلٌ وَتَرْكٌ؛ فَمَنْ كَانَ حُبُّهُ وَبُغْضُهُ وَفِعْلُهُ وَتَرْكُهُ بِهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، بِحَيْثُ إِذَا أَحَبَّ أَحَبَّ بِهِ، وَإِذَا أَبْغَضَ أَبْغَضَ بِهِ، وَإِذَا فَعَلَ فَعَلَ بِهِ، وَإِذَا تَرَكَ تَرَكَ بِهِ، وَمَا نَقَصَ مِنْ أَصْنَافِ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ نَقَصَ مِنْ إِيْمَانِهِ وَدِينِهِ بِحَسَبِهِ) "الروح" (٢٥٣)

المصلحة ووجود مصلحة الدنيا؛ فإذا كان الكافر أو المنافق ممن أحسن إليك فإن هذا لا يرفع منزلة البغض بسبب هذه المصلحة ويضع مكانها منزلة المحبة، فهذا مخالف لما أمر الله به ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، «لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ» هذا لفظٌ صريحٌ واضحٌ، «إِلَّا لِلَّهِ» حصرٌ.

«وَأَنْ يَكْفُرَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْفُرُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ» الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ قال في «فتح الباري» له: (لَا يَسْتَلْزِمُ أَنَّهُ كَانَ وَاقِعًا فِيهِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مَنْ أَدْخَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِهِ فَقَدْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنَ الْكُفْرِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ وَقَعَ فِي الْكُفْرِ قَبْلَ ذَلِكَ)<sup>١</sup> لَأَنَّ هدايته للإيمان نعمةٌ من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ثم استشهد -وهي من المواضع المشككة الكبيرة جدًا ليس هذا محلها- استشهد بقوله تعالى: ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِدْجَانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ٨٩] يعني قصة شعيب -وقصة ما ماثله من الأنبياء-، فالحافظ ابن رجب يُوجِّه هذا الحديث على هذا المعنى<sup>٢</sup>: أَنَّهُ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْكُفْرِ ثُمَّ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ فَيَكْفُرُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ الَّذِي كَانَ فِيهِ، أَمَّا بَاقِي الشَّرَاحِ فَيَذْكُرُونَ هَذَا عَلَى أَنَّهُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِمَنْ كَانَ فِي الْكُفْرِ فَهَدَاهُ اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ فَيَكْفُرُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْفُرُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ، فَيَكْفُرُ طَرِيقَ الْمَعَاصِي وَطَرِيقَ الْكُفْرِ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَكُفِّرْ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧].

• وهذا الحديث مُناسِبته لهذا الباب ظاهرةٌ من جهة وجوب محبة الله ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ الرَّوَايةَ الْآخَرَى: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى...».

<sup>١</sup> "فتح الباري" لابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ (٩٣/١)

<sup>٢</sup> قال ابن رجب: (كَمَا قَالَ شُعَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِدْجَانَا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِللَّهِ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ وَالْمُرَادُ: أَنَّهُ يُنَجِّيهِمْ مِنَ الشِّرْكِ وَيُدْخِلُهُمْ فِي الْإِيمَانِ؛ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ دَاخِلًا فِي الشِّرْكِ قَطُّ) "فتح الباري" (٩٣/١)

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ؛ فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعَمَ الْإِيمَانِ -وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ- حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا» هذا الحديث المصنّف رَحِمَهُ اللهُ يقول: «رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ» وعزاه إلى الإمام ابن جرير أيضًا الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»<sup>١</sup>، والنسخ الموجودة من تفسير ابن جرير الطبري ليس فيها هذا الأثر الذي ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللهُ، فيحتمل أن يكون في كتاب آخر فالمصنّف رَحِمَهُ اللهُ لم يقل إنّه في تفسيره، وابن جرير له كتب أخرى؛ فيحتمل أن يكون قد رواه في «تهذيب الآثار» مثلاً أو في شيء من كتب السُّنَّة أو الاعتقاد التي صنّفها لأنّ هذه من مظانّها، ما دام المصنّف لم يقل وأيضاً ابن رجب ما قال أنّه في تفسيره.

وهذا الأثر رواه البيهقي<sup>٢</sup> وغيره، وفي سنده: ليث بن أبي سليم.

• وليث بن أبي سليم هذا جمهور أهل العلم على تضعيفه، بل بعضهم حكى الإجماع والاتّفاق على ضعفه.

• كما أنّه أيضاً مع ضعفه: اضطرب في هذا الحديث، وهذه علّة ثانية؛ لأنّه تارةً يرويه عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً، وتارةً يرويه عن مجاهد عن ابن عباسٍ موقوفاً، وهذه علّة.

وهذا الحديث لبعض ألفاظه شواهد -كانت مرفوعةً أو موقوفةً-، ومن أصحّها ما رواه

<sup>١</sup> "جامع العلوم والحكم" (١٠٢)

<sup>٢</sup> "شعب الإيمان" (٩٠٦٩)



أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ صُدِّي بْنِ عَجْلَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»<sup>١</sup> وهذا الحديث كما قلتُ لكم في «سنن أبي داود» حسنه العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة»<sup>٢</sup> في الشواهد والمتابعات.

وهذا من أوثق عرى الإيمان، كما في الألفاظ والآثار الأخرى.

• وهذا الأثر عن ابن عباسٍ -على ما ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ- مناسبة للباب ظاهرة واضحة؛ وهي أَنَّ العلاقات التي تقوم بين الناس ميزانها الشرع فما أقره الشرع يُقر وما نفاه الشرع يُنفى.

قال: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة] قَالَ: الْمَوَدَّةُ» وهذه الآية هي تَمَّة الآية التي بدأ بها المصنف الباب: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ» [١٦٥] إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ» [البقرة]، قال ابن عباسٍ: «الْمَوَدَّةُ» وهذا الأثر رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» بإسنادٍ صحيحٍ إلى ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>٣</sup>، وبهذا القول تفسير المودة بالأسباب يعني التي يتقارب بها الناس، ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [١٦٦] تقطعت بهم أسباب المودة، ولهذا قال الله عَزَّوَجَلَّ في سورة العنكبوت في قصة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ عَنْ الْمَشْرِكِينَ -فَمَا يَكُونُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْخِصَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ-: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمُ بَبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمُ بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥] -نسأل

<sup>١</sup> "سنن أبي داود" (٤٧٨١)

<sup>٢</sup> قال الألباني رحمه الله: (وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات) "السلسلة الصحيحة" رقم (٣٨٠)

<sup>٣</sup> انظر "تفسير الطبري" (٢٧/٣)

الله العافية والسَّلامة-، والله جَلَّ وَعَلَا: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿٦٧﴾

[الزخرف].

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةِ.

الثَّالِثَةُ: وَجُوبُ تَقْدِيمِ مَحَبَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ.

الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.

السَّادِسَةُ: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعُ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعَمَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِهَا.

السَّابِعَةُ: فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ: أَنَّ عَامَّةَ الْمُوَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا.

الثَّامِنَةُ: تَفْسِيرُ ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦].

التَّاسِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًّا شَدِيدًا.

الْعَاشِرَةُ: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الثَّانِيَّةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتَهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ فَهُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ» وقد عرفناها وعرفنا وجه تفسيرها.

✱ ومن باب الزيادة في الإيضاح والنصيحة: أن طالب العلم إذا أراد أن يتحدث عن تفسير القرآن فإنه ينظر أولاً في الكتب المروية بها آثار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وآثار السلف، يبدأ بها؛ وأشهرها:

• تفسير ابن جرير الطبري.

• وتفسير عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

• وتفسير ابن أبي حاتم.

وإذا أراد أن يتعرف على الخلاف ووجوده وعدمه فأحسن كتاب في هذا الباب: هو كتاب «زاد المسير» للحافظ ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فإنه يعتني بذكر أقوال المفسرين في الموضوع إلى عصره حتى وإن كانوا متأخرين.

«الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةِ» وعرفنا أيضاً تفسيرها ووجه الشاهد منها، وأنها هي التي ضبطت المحبة الطبيعية.

«الثالثة: وَجُوبُ تَقْدِيمِ مَحَبَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ» وأي شيء أحب من هذه الثلاث بالنسبة للإنسان وما فطره الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه! لكنها إذا تعارضت مع محبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمره ونهيه فإنها مرفوضة، ويجب على المسلم أن يحذر من هذا الباب فإنه من أضيق الأبواب التي تميل إليه النفوس بأهوائها.

«الرابعة: نَفْيُ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ» وهذا ما تقرّر ذكره، ومما تحفظ الدلالة عليه في هذا الباب: قصّة عُمر؛ لأنها أزال الإشكال.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا» وإنما يجدها مَنْ قَدَّمَ أوامر الله بامثالها ونواهي الله باجتنابها على هوى نفسه فضلاً عن هوى غيره، والناس يتفاوتون في هذا الباب -نسأل الله العافية والسلامة-، قصص الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في استحلاء العذاب كما في قصَّة بلال وخبيب بن عدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كثير من الصَّحابة في هذا الباب.

«السَّادِسَةُ: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعُ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِهَا» الَّتِي سَبَقَتْ فِي أثر ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

«السَّابِعَةُ: فَهُمُ الصَّحَابِيُّ لِلْوَاقِعِ: أَنَّ عَامَّةَ الْمُؤَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا» -نسأل الله العافية-، هذا ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على ما ذكره المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الأثر.

«الثَّامِنَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة] ما هي؟ المودَّة، المحبَّة الَّتِي كانت بينهم؛ لأنَّهم اجتمعوا على هذه المحبَّة، وحتَّى كان بعضهم يقول لبعضٍ: ﴿أَنْ أَمْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهِتِكُمْ﴾ إِنَّ هَذَا الشَّيْءُ يُرَادُ ﴿٦﴾ [ص].

«التَّاسِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًّا شَدِيدًا» وهذا على القول الثَّانِي الَّذِي اختاره الزَّجَّاج -وعرفت ما فيه-؛ وهو اختيار شيخ الإسلام وابن القيم وإمام الدَّعوة الشَّيْخ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب لأنَّ هذا ترجيحه في المسائل؛ ومسائل بابه هي فقهه رَحِمَهُ اللَّهُ.

«الْعَاشِرَةُ: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الثَّانِيَةَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ» المذكورة في سورة التَّوْبَةِ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٤].

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتَهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ فَهُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ» إذا استوت؛ فإذا تساوت مع محبة الله، وقال العلماء: ضابطها أن تكون مقرونة بالخوف والرجاء. وهنا يذكر العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذا الباب أقسام المحبة؛ مع أن أقسام المحبة تكلمنا عليها وإن كان استطراداً<sup>١</sup>:

- أن المحبة منها ما هو عبادة؛ وهذه العبادة قسمان: توحيد وشرك.
- \_ فإذا كان الحبُّ لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى متمحّضاً فهذه هي العبادة وهذا هو التّوحيد.
- \_ وإذا كان معه غيره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فهذا هو الشرك.
- ثمّ بعد ذلك المحبةُ الجائزة وهي المحبةُ الطّبيعيّة؛ وهذه لها مراتب.



<sup>١</sup> لمزيد الفائدة؛ انظر الصفحة: ١٩١



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّمَا ذِكْرُ الشَّيْطَانِ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمُ وَخَافُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]  
 وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾  
 [التوبة: ١٨] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]  
 الْآيَةَ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ: أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ؛ إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسُ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب ملاصق للباب الذي قبله تمامًا؛ لأنَّ المحبة والخوف والرجاء هم أركان

عبادة الله تعالى، ونص الإمام أحمد وأئمة السُّنة في كتب عقائدهم على وجوب اجتماع الخوف والرَّجاء في قلب العبد المؤمن - كما سيأتي معنا إن شاء الله ذلك أيضًا في باب الرَّجاء وأيهما يُغلب بعد ذلك -.

• فمناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوحيد» أنَّ من أعمال القلب العظيمة: خوفه من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

والخوف اضطرابٌ يحصل في القلب على فوات المرغوب أو حصول المرهوب؛ كما ذكر ذلك ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «مدارج السَّالِكِينَ» وذكر غيره من الأقوال أيضًا، فالخوف نوعٌ من أنواع أعمال القلب، والخوف من الله تعالى اعتبرته طائفةٌ من أهل العلم شرطًا في صحَّة إيمان العبد - أن يكون عنده خوفٌ من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

والخوف له درجاتٌ: منها الخشية ومنها الرَّهبة، والخشية هي درجة أهل العلم كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] فالخشية أخصُّ من الخوف.

• ومناسبته للباب قبله: - كما قلنا - أنَّ الخوف والمحبة والرَّجاء هي أركان هذه العبادة، يقول حافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ:

|                                           |                                           |
|-------------------------------------------|-------------------------------------------|
| وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ   | مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ      |
| وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ الْعِبَادَةِ دَائِرٌ | مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ الْقُطْبَانِ     |
| وَمَدَارُهُ بِالْأَمْرِ أَمْرُ رَسُولِهِ  | لَا بِالْهَوَى وَالنَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ |

عبادة الرَّحْمَنِ هي غاية المحبة والخوف هو الَّذي يُترجم هذه المحبة، ولهذا قال القائل:

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وقيل: الخوف اضطراب القلب وحركته من تدبير المخوف...) انظر "مدارج السالكين" (١٨٠/٢)



تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ      هَذَا مُحَالٌ فِي الْقِيَاسِ بَدِيعُ  
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ      إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

فهذا برهان المحبة؛ الخوف نوعٌ من براهين محبة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يخاف العبد ربّه جَلَّ وَعَلَا، والآيات في الخوف كثيرة، ولكن هذا الشرح لـ «كتاب التوحيد» وليس تفسيراً لما يذكر في النصوص الأخرى.

المصنّف رحمه الله قال: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾» ﴿إِنَّمَا﴾ هذا للحصر، وذكرنا أن أشهر أساليب الحصر أربعة:

- إِنْهَا.
  - تقديم ما حقه التأخير: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة].
  - النفي والإثبات: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).
  - تعريف الجزأين؛ المبتدأ والخبر ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [المنافقون: ٤] «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»<sup>١</sup>.
- هذه أشياء تُحْفَظُ لَأَنَّهَا تُفْهَمُكُ الْأَلْفَاظُ الَّتِي تَأْتِي فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وذكرنا هذا في أول شرح «كتاب التوحيد»:
- بأنَّ عامّة النصوص التي تأمر بالتوحيد فيها الحصر.
  - وعامّة النصوص التي تنهى عن الشّرك فيها العموم.
- انظر إلى النصوص التي جاءت في الكتاب والسُّنَّة تجدها على هذا لا تخرج عن هذا المدار إلا في شيءٍ نادرٍ جداً إن وُجد - حتّى نكون محتاطين -.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٥٥)، من حديث نعيم بن أوس الداري

فَاللَّهُ عَزَّجَلَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ [آل عمران: ١٧٥] هذا فعل ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ تعَدَّى إلى مفعولين؛ المفعول الثاني موجود وهو: ﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾، أين المفعول الأوَّل؟ شائع في لغة العرب أنَّهم يحذفون المفعول الأوَّل، هذا كثير؛ لهم في ذلك أشعارٌ ونثرٌ - وما أشبه ذلك -، وتفسيرها الذي فسَّرها به أئمة العلم أنَّ معناها: إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ.

وهذه الآية جاءت في سياق قصَّة غزوة أحد، وذلك أنَّه لما انقلب خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كان مع أهل الجاهليَّة - على معسكر المسلمين فوق وقع فيهم بالقتل وكُسرت رباعية النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشَجَّ جبينه وهُشِمت البيضة على رأسه - كما مرَّ معنا في باب متقدِّم - خرج بعد ذلك أبا سفيان؛ وجاءت النُّصوص في أنَّهم يجمعون لكم، وفيها قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران] إلى قوله: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ [آل عمران: ١٧٥] يُخَوِّفُكُمْ جمع أَوْلِيَاءِهِ الَّذِينَ اجتمعوا لغزوكم، ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا﴾ هذا هو الشَّاهد، ﴿وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران] لا تخافوهم لأنَّهم لا يملكون شيئاً لم يقدرهم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه، ﴿وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران] ومن هنا قال طائفةٌ من أهل العلم: إِنَّ الخوف شرطٌ في صحَّة إيمان العبد، وجود الخوف في قلب العبد لا بدَّ منه.

● ومناسبة الآية لهذا ظاهرة واضحة؛ لأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى جعل شرط الإيمان الخوف منه.

قال: «وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا

اللَّهُ فَعَسَىٰ أَوْلَىٰكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ [التوبة: ١٨] ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ﴾ [التوبة: ١٨] هذا الموضع ذكر فيه العلماء تفسيرين:

• العمران الحسني؛ بمعنى البناء، وجاء في فضله نصوص كثيرة فيمن بنى بيتاً لله تعالى.

• والعمران المعنوي؛ الذي هو في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٧﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [النور: ٣٧].

من بديع ما قاله بعض العصريين في منظومة له:

عَمَرُوا الْمَسَاجِدَ أَحْكَمُوا بُيُوتَهَا      لَكِنَّهَا تَشْكُو مِنَ الْهَجْرَانِ

فالبناء بناءً حسنٌ وكبيرٌ وواسعٌ ومزخرفٌ وفيه من المنهيات ما لا يعلمه إلا الله طلباً لتزيينها وزخرفتها، ولكن العمران - إلا ما رحم الله تعالى - قليل.

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ التي هي بيوته ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ثم قال: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ قلنا إنَّ الخشية نوعٌ من الخوف إلا أنها أخصُّ من الخوف، ولذلك جاءت محصورةً في أهل العلم؛ فكلما ازداد العالم بالله علماً ازدادت خشيته لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذا مرٌّ معنا شيءٌ منه في «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشُّرْكِ».

• وهذه الآية مناسبتها لهذا الباب أيضاً ظاهرة؛ وهي أنَّ الخوف والخشية لها براهين، ومن براهينها: عمران المساجد وعدم الخشية في قول الحق ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٩].

ثم ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قوله تعالى في سورة العنكبوت: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] هذه السّورة - سورة العنكبوت - مُحَضَّت في الفتنة؛ لأنّ الله عَزَّوَجَلَّ قال فيها: ﴿الرَّ ۝ أَحْسِبَ النَّاسُ أَن يَتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ٢٥]، ثمّ ذكر هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] وذكر الله من قصص الأنبياء ما يُفسّر هذه الفتن التي قد تقع للإنسان ويبتلى بها ويُمْتَحَن بها، ولابن القيم رَحِمَهُ اللهُ كلامٌ نفيسٌ في هذه الآية؛ وإن كان مقتضباً مختصراً في كتابه «زاد المعاد»<sup>١</sup> تكلم عليها وعلى ما ذكره الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى من الفتنة.

مما يُوقع العبد في المحاذير من ترك الخوف من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أن يُقدّم مخافة الناس على مخافة الله تعالى بطلب مدحهم أو الحذر من ذمّهم حتّى يترك أمر الله تعالى ويُقدّم على نهيه جَلَّ وَعَلَا، وهذه الآية تردُّ كلّ هذه المعاني؛ تردُّ أن يكون العبد خائفاً من غير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأن يجعل حذره من لوم الناس الذي هو نوعٌ من الفتنة أو من عذابهم.

﴿جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ﴾ يُراد بها هنا: العذاب؛ لأنّ الفتنة في القرآن تأتي على معانٍ كثيرة، أوصلها بعضهم إلى ما يقارب السّتين نوعاً، وإن كان الحافظ ابن الجوزي في «نزهة الأعين النواظر» اقتصر على خمسة عشر نوعاً<sup>٢</sup>، وكذلك الفيروزآبادي في كتابه «بصائر ذوي التّمييز»<sup>٣</sup>، وهذان الكتابان من أحسن الكتب في هذا الباب؛ إذا أردت أن تعرف المعاني المشتركة - هذه يُسمونها: (المشترك) عند الأصوليين أو اللّغويين -.

فالفتنة تأتي بمعانٍ كثيرة؛ تأتي بمعنى القتل، وتأتي بمعنى العذاب، وتأتي بمعنى الكفر.

<sup>١</sup> انظر "زاد المعاد" (١٦/٣)

<sup>٢</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله: (وذكر بعض المفسرين أنّ الفتنة في القرآن على خمسة عشر وجهاً...) - ثمّ ذكرها -، انظر "نزهة الأعين النواظر" (٤٧٩)

<sup>٣</sup> قال الفيروزآبادي رحمه الله: (وقد ورد في القرآن على إثني عشر وجهاً...) - ثمّ ذكرها -، انظر "بصائر ذوي التّمييز" (١٦٧/٤)

• فَمِنَ الْكُفْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١].

• وَمِنَ الْقَتْلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلَى خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ﴾ [يونس: ٨٣].

• وَمِنَ الْعَذَابِ: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات] ومنها هذا الموضع: ﴿جَعَلَ فِتْنَةً

النَّاسِ﴾ أي: عذاب النَّاسِ، ولذلك قال: ﴿كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠].

وهذه الآية طبعاً مناسبتها ظاهرة.

والخوف يذكرون له أقساماً:

• خوف العبادة: وهو الخوف من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى المستلزم للرجاء والمحبة؛ يعني

الخوف لا بد أن يكون معه محبة ورجاء.

• وهناك الخوف الطَّبيعيُّ: وهو خوف الإنسان من المرهوب؛ كالأسد والحية - وما

شابه ذلك -، هذا شيء طبيعيٌّ.

• وهناك الخوف المحرَّم: وهو الَّذي ذكر فيه المصنّف هذه الآثار؛ ألا وهو أن يترك ما

أمر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى به خوفاً من النَّاسِ أو يفعل ما نهى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عنه خوفاً من النَّاسِ.

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ حديث أبي سعيد: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ» اليقين الَّذي يجب أن يستقرَّ

في قلب العبد.

«أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ» يعني: تُجامل النَّاسَ على حساب دينك - كما يقولون -،

فَيُسَمَّى النِّفَاقَ: مجاملة، والكذب: دبلوماسيَّة، ويتماشى مع النَّاسِ على ما يريدون؛ فهذا

من ضعف اليقين، بل الواجب أن يُقدِّم العبد أمر الله وأمر رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ» لا يملك أحدٌ فضلاً؛ قد يجعل الله العبد سبيلاً.

وهذا هو التَّوْحِيدُ الَّذِي لا نَجاة للقلب ولا خلاص له إِلَّا به، ولا فكاكٍ مِنْ أَسْرَ ذلِّ العبوديَّةِ الَّتِي يتسلَّطُ به النَّاسُ عَلَيْكَ إِلَّا بهذا التَّوْحِيدِ: أَنْ لا يكون في قلبك التَّفَاتُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ والكون كُلُّهُ والخلق كُلُّهُ خلق الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

★ انظر إلى الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كيف نتعلَّمُ التَّوْحِيدَ مِنْ قصصهم وَمِنْ سيرهم؛ فَإِنَّ قصص الأنبياء مِنْ أعظم مدارس التَّوْحِيدِ، وَمَنْ لم يأخذ العبرة في قصص الأنبياء على التَّوْحِيدِ مِنْ جهة الابتداء وَمِنْ جهة الانتهاء لم يستفد مِنْ هذا القرآن ولا مِنْ القصص، لَأَنَّ القرآن فيه كثيرٌ مِنَ القصص: انظر إلى موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا خرج مِنْ مدين؛ قال الله عَزَّوَجَلَّ واصفاً له: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١] وصفه بالحالية أَنَّهُ في حال خوفٍ يترقَّب مع أخذه بالأسباب، لَمَّا قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا﴾ ليش ما تسقون مع النَّاسِ؟ ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] العادة جاريةٌ على أَنَّ الإنسان إذا عمل للإنسان عملاً فَإِنَّهُ يُريد عليه المعاوضة والأجرة، لكن موسى لم يكن في قلبه أيُّ التَّفَاتِ لهذا؛ قال الله عَزَّوَجَلَّ عنه: ﴿فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٥] لم يتوجَّه إلى والد هاتين البنتين ولا إلى هاتين البنتين (أَنَا سَقَيْتُ لَكُمُ فَأَعْطُونِي) لا؛ وَإِنَّمَا توجَّه بقلبه ولسانه إلى الله: ﴿رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ فجعل مَنْ سقى لهما هما السَّببُ في الرِّزْقِ، قال الله عَزَّوَجَلَّ بفاء التَّعْقِيبِ مباشرة: ﴿رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ فجاءَتْهُ وَهذه فاء التَّعْقِيبِ؛ مباشرة دون تأخير، إذ طلبها مِنْ الله فجعلها الله على يديهما ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ

مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴿[القصص: ٢٥]﴾ أَسْكَنَهُ عَشْرَ سِنِينَ وَزَوَّجَهُ ابْنَتَهُ وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ ﴿عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حَجَّ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾ ابن عَبَّاس<sup>١</sup> وطائفة من المفسرين يعني كأنهم يقولون لا شك أن موسى أتم الكمال لأنه قال: ﴿فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾ [القصص: ٢٧] والأنبياء أهل إحسان؛ فقالوا: أتم العشر، ثم انطلق ورزقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بهذا الرزق العظيم.

«وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ» إن مُنِعَ شيئاً أو رأى أَنَّ هؤلاء النَّاسَ لم يُؤدُّوا له ما له من الحقِّ -الذي صنعه هو في نفسه ورسمه لنفسه وأنزل نفسه فيه- ذمُّهم على هذا، بينما لو كان عاقلاً لأرجع الأمر إلى نفسه وإلى ذنوبه وأنَّ النَّاسَ ما أبغضوه إِلَّا لَأَنَّهُ ليس أهلاً للمحبَّة وما تخلَّوا عنه ونبذوه إِلَّا لَأَنَّهُ ليس أهلاً للإعانة، والإنسان إذا نظر إلى نفسه في جهة ما له وما هو ضيِّعها؛ وهذا ممَّن قال الله عَزَّجَلَّ فِيهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩] الإنسان لا ينسى الله ولا يترك الله إِلَّا أنساه الله كل مصالحه التي لا تصلح نفسه إِلَّا بها -يعني التَّوْحِيدَ الَّذِي جاءت به الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ-، فهو يذمُّ النَّاسَ لماذا؟ لَأَنَّهُ يرى تقصيرهم في حقِّه وأنَّهم لم يقوموا بالواجب الَّذِي له عليهم، وهذه هي المُحَاقَقَةُ؛ ومُحَاقَقَةُ النَّاسِ على هذا تكليف له بما لم يُوجبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: «إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصٌ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهٍ» وكلُّ ما تُعطاه أو تُمنع منه فهو خير لك عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَأَنَّهُ قد تظن أنَّ هذا فيه مصلحتك وهو في الحقيقة مضرَّةٌ لك في دينك وفي دنياك.

<sup>١</sup> عن سعيد بن جبْرِ قَالَ: (سَأَلَنِي يَهُودِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْحَبِيرَةِ: أَيُّ الْأَجَلَيْنِ قَضَى مُوسَى؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي، حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى خَبْرِ الْعَرَبِ فَأَسْأَلُهُ، فَقَدِمْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: قَضَى أَكْثَرُهَا وَأَطْيَبُهَا؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ فَعَلْتُ) رواه البخاري (٢٦٨٤)



وهذا الحديث رواه أبو نعيم في «الحلية»<sup>١</sup> من طريق: (محمد بن مروان - السدي الصغير - عن عمرو بن قيس عن عطية العوفي عن أبي سعيد) ومحمد بن مروان السدي هذا متروكٌ متَّهمٌ بالكذب، وعطية العوفي ضعيفٌ؛ ولهذا ضعف الشيخ سليمان بن عبد الله هذا الحديث<sup>٢</sup>، والحكم عليه بالوضع أقرب، ويُغني عنه ما جاء في «صحيح البخاري» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْحَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ»<sup>٣</sup>.

فهذا الحديث فيه حقيقة إشكالات، ولكن كما سمعتم هو من طريق محمد بن مروان السدي الصغير وهو متروكٌ؛ ولذلك ضعفه الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال: «وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخِطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخِطِ اللَّهِ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ» هذا الحديث مما يُسَمَّى بـ: المقابلة أو الجزاء على المثل.

المصنّف يقول: «رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِ)» وهذا الحديث اختلف في رفعه ووقفه، ورجَّح الرَّايزان - أبو زرعة وأبو حاتم - والدارقطني والبيهقي أَنَّهُ موقوفٌ على عائشة، فعامة الحفاظ يُرجِّحون وقفه على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وحقيقته ومعناه واضحٌ ظاهرٌ: أَنَّ مَنْ قَدَّمَ رِضَا النَّاسِ عَلَى رِضَا اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِإِصْصَالِ مَا يُرْضِيهِمْ وَيُسَخِطُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ عَامِلُهُ اللَّهُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ: وَهُوَ أَنْ يُسَخِطَ عَنْهُ النَّاسَ،

<sup>١</sup> "حلية الأولياء" (١٠٦/٥)

<sup>٢</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ) "تيسير العزيز الحميد" (٤٢٢)

<sup>٣</sup> رواه البخاري (٢٨٨٧)، من حديث أبي هريرة ؓ

فلو رضوا عنه - لأنَّ بعض النَّاس قد يقول: (لَكِنْ فِي الْأَمْرِ الظَّاهِرِ أَنَّهُمْ رَضُوا عَنْهُ) - هذا الرِّضا نسبيٌّ وهو حتَّى تتحقَّق لهم المصلحة، أو يُقال بأنَّه من جهة الظَّاهر وأما في حقيقة الأمر فهم عنه ساخطون لأنَّهم يعلمون أنَّه إنَّما جاملهم وإن كان من أعلم النَّاس يعلمون أنَّه إنَّما جاملهم فليسوا راضين عنه الرِّضا الَّذي هو طمأنينة القلب به، وهذا ممَّا يدخل في المعاملة بنقيض القصد ويدخل تحت قاعدة فقهية أو ضابط فقهية وهو قولهم: (مَنْ اسْتَعْجَلَ الشَّيْءَ قَبْلَ أَوَانِهِ عُوِقِبَ بِحِرْمَانِهِ) والعكس بالعكس؛ فإذا قدَّم رضا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى على رضا النَّاس - وإن كان هذا الرِّضا يُسخطهم - فإنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرضي عنه النَّاس ولو في العاقبة - في المآل فيما بعد - أو يُرضي الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاس عنه في قرارة أنفسهم وفي باطن أمرهم أنَّهم يعلمون بأنَّ هذا المسلك هو الصَّحيح وهذا الطَّريق هو الحقُّ وإن كان هذا يُخالف مصالحهم الَّتِي يريدونها منه.

«رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسُ» ولا بدَّ أن تعلم أنَّ قلوب الخلق كلهم مؤمنهم وكافرهم وبرَّهم وفاجرهم ملكٌ لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُسيرها ويوجهها حيث يشاء، ووعد عباده المؤمنين العاملين الصَّالحات بقذف المودة في قلوب النَّاس لهم وإن كانوا كارهين؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، في «الصَّحيحين» من حديث أبي هريرة أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يَنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ»<sup>١</sup> حتَّى قال بعض أهل العلم: القبول عند المؤمن والكافر والبرِّ والفاجر لأنَّه قال: «الْأَرْضُ»، ولهذا قال زيد بن أسلم: (مَنْ اتَّقَى اللَّهَ

<sup>١</sup> متَّفَقٌ عليه من حديث أبي هريرة ؓ، واللفظ لمسلم (٢٦٣٧)

أَحَبُّهُ النَّاسُ وَإِنْ كَرِهُوا)<sup>١</sup>، واعلم أَنَّ النَّاسَ يَمُحِدُونَ رَبَّهُمْ وَقُلُوبُهُمْ مُؤْمِنَةٌ بِهِ فَكَيْفَ لَا يَمُحِدُونَ مُحِبَّتَكَ أَوْ يَظْهَرُونَ لَكَ الْعِدَاءَ وَالكَرْهَ، وَهُمْ يَتَمَنَّوْنَ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ مِنْ لَحْظَاتِ أَعْمَالِهِمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِي الْمَحَلِّ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ لِأَنَّهُمْ يَرُونَكَ عَلَى خَيْرٍ؛ وَهَذِهِ هِيَ الْمَحَبَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ وَلَيْسَتْ حُرُوفًا تُقَالُ.

ومناسبة هذا الأثر لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -وقلنا بكونه موقوفاً عليها- ظاهرة واضحة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةَ.

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْعُنْكَبُوتِ.

الرابعة: أَنَّ الْيَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى.

الخامسة: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثُ.

السادسة: أَنَّ إِخْلَاصَ الْخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الْفَرَائِضِ.

السابعة: ذِكْرُ ثَوَابٍ مَنْ فَعَلَهُ.

الثامنة: ذِكْرُ عِقَابٍ مَنْ تَرَكَهُ.

<sup>١</sup> عن زيد بن أسلم رحمه الله قال: (يُقَالُ: مَنْ رَتَّقَى اللَّهَ أَحَبَّهُ النَّاسُ وَإِنْ كَرِهُوا) "حلية الأولياء" (٢٢٢/٣)

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ» التي سبق الكلام عليها: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾<sup>١</sup>  
يعني: يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ، ما الواجب؟ ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١٧٥)</sup> [آل عمران].

«الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةِ» التي فيها: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨] يعني أَنَّ مِنْ بَرَاهِينِ  
الخشية والخوف: عمارة مساجد الله.

«الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ الْعَنْكَبُوتِ» وسورة العنكبوت كان بعض العلماء يُسمِّيها سورة الفتنة؛  
لما فيها من الفتنة، وكلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ ذكرناه لكم عليها<sup>١</sup>، والَّذِينَ يتكَلَّمُونَ على هذا  
يتكَلَّمُونَ عليه مِنْ مُنْطَلَقِ نَوْعٍ مِنْ عُلُومِ الْقُرْآنِ وهو مناسبة الآيات والسُّور؛ فيقولون بَأَنَّ  
أَوَّلَ آيَةٍ فِي السُّورَةِ تَدُلُّ على مَا يُرَادُ ذِكْرُهُ فِيهَا، هذا يسمُّونه: نسبة السُّورِ، والَّذِي اعتنى به  
اعتناءً شديداً - وبعض أهل العلم ويرفضه -: الإمام البقاعي رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره».

«الرابعة: أَنَّ الْيَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى» وهذا مِنْ أدلَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعة على أَنَّ الْإِيمَانَ  
يزيد وينقص ﴿لِيُطَمِّنَ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] يعني: (يَزِدَادَ يَقِينِي) - كما ذكر البخاريُّ في  
«صحيحه» -<sup>٢</sup>.

«الخامسة: عِلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثُ» التي مرَّت في حديث أبي سعيد  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«السادسة: أَنَّ إِخْلَاصَ الْخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الْفَرَائِضِ» أَنَّ تُخْلِصَ الْخَوْفَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، تجعل

<sup>١</sup> انظر "زاد المعاد" (١٦/٣)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَوْلُهُ -أَيُّ الْبُخَارِيِّ-: «وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: {وَلَكِنْ لِيُطَمِّنَ قَلْبِي}» أَشَارَ إِلَى تَفْسِيرِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِمَا لِهَذِهِ الْآيَةِ، فَزَوَى ابْنُ حَجَرٍ بِسَنَدِهِ الصَّحِيحِ إِلَى سَعِيدٍ قَالَ: قَوْلُهُ: {لِيُطَمِّنَ قَلْبِي} أَيُّ: يَزِدَادَ يَقِينِي، وَغَيْرُ مُجَاهِدٍ قَالَ: لِأَزْدَادَ إِيْمَانًا إِلَى إِيْمَانِي) "فتح الباري" (٤٧/١)

خوفك لله متمحّضًا.

«السَّابِعَةُ: ذِكْرُ ثَوَابٍ مَنْ فَعَلَهُ» ما هو ثواب مَنْ فعل هذا - وهو إثارة الخوف من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى على الخوف ممّا سواه -؟ ثوابٌ عظيمٌ.

«الثَّامِنَةُ: ذِكْرُ عِقَابٍ مَنْ تَرَكَهُ» ما هو عقاب مَنْ ترك هذا الخوف؟ وهو أن يقع عليه سخط الله وسخط الناس.

### سؤال وجواب

**السؤال:** هل الخوف من شرِّ السّاحر خوفٌ طبيعيٌّ أم خوف عبادة؟

**الجواب:** لا؛ بل هو خوفٌ طبيعيٌّ، لكن لا ينبغي للمؤمن أن يصل به هذا الخوف إلى حدِّ الوسوسة، فإنَّ بعض النَّاسِ ربّما غلبَ جانب الخوف من العين أو السّحر أو المسِّ حتّى تقع له جوانب من المرض والوسوسة، فالله جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] أي إذن الله الكوني.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة]

وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأَنْفَال: ٢] الآية.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأَنْفَال].

وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطَّلَاق: ٣].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ قَرَأَهُمْ إِيْمَانًا» [آل عمران: ١٧٣] - الآية - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

### قال شيخنا حفظه الله:

كان آخر مجلسٍ فيما ذكره المصنف رحمه الله في «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذِكْرُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾» [آل عمران: ١٧٥] وقلنا بأنَّ ما قبله من الأبواب وما بعده - إلى ما شاء الله - ممَّا سيذكره المصنف عقده فيما يتعلَّق بأعمال القلوب؛ وأعظمها وأجلها وأهمها: المحبة، والخوف، والرجاء.

سبق الكلام على باب المحبة وعلى باب الخوف، وأمَّا باب الرجاء فإنه سيأتي بعد هذا

الباب لأنّه أدخله فيما يتعلّق بالأمن من مكر الله تعالى، وسيأتي الكلام على جميع هذه الثلاثة معاً عند ذاك الباب: متى تجتمع ومتى يُغلب أحدها على الآخر.

المصنّف هنا رَحِمَهُ اللهُ لا يزال يذكر الأبواب المتعلقة بأعمال القلوب وأقوالها - كما سبق وقلنا -، فقال: «**بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٠]**» هذا الباب مندرجٌ تحت هذه الآية، يعني أنّه ترجم بهذه الآية وما تدلُّ عليه، وهذه الآية تدلُّ - كما يقول طائفةٌ من العلماء ونصّ على هذا ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ -: على أنّ التَّوَكُّلَ شرطٌ في صحّة الإيمان وأنّه لا بدّ أن يكون عند المؤمن توكُّلٌ على الله وتفويضٌ للأمر إليه<sup>١</sup>.

والتَّوَكُّلُ معناه: التَّفْوِيزُ، أي تفويض الأمر إلى الله تعالى واعتماد العبد على الله جَلَّوَعَلَا في جميع أموره، وكما يقول الحافظ ابن القيم<sup>٢</sup> والحافظ ابن رجب<sup>٣</sup> بأنّه جمع في التَّوَكُّلِ بين علم القلب وعمله:

• أمّا علمه: فإنّه لا بدّ أن يعلم أنّ الأمور كلّها بيد الله تعالى.

• وأمّا عمله: أن يفوض هذه الأمور إلى الله تعالى، ويتوكّل عليه.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ» هي أنّ الله لمّا أمرنا بالتَّوَكُّلِ دلّ هذا على أنّ التَّوَكُّلَ عبادةٌ من أعظم العبادات وأنّ صرفها لغير الله تعالى شركٌ به ومنافاةٌ لهذا التَّوْحِيدِ الَّذِي جاءت به الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (فالتَّوَكُّلُ مركَّب السَّائِرِ الَّذِي لَا يَتَأَتَّى لَهُ السَّيْرُ إِلَّا بِهِ، وَمَتَى نَزَلَ عَنْهُ انْقِطَعَ لِقَوِيهِ، وَهُوَ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ وَمُقْتَضِيَاتِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فَجَعَلَ التَّوَكُّلَ شَرْطًا فِي الْإِيمَانِ، قَدْ عَلِيَ انْتِفَاءُ الْإِيمَانِ عِنْدَ انْتِفَاءِ التَّوَكُّلِ، وَفِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ فَجَعَلَ دَلِيلَ صِحَّةِ الْإِسْلَامِ التَّوَكُّلَ "طريق المجرتين" (٥٥٧/٢)

<sup>٢</sup> انظر "طريق المجرتين" (٥٦٠/٢)

<sup>٣</sup> انظر "لطائف المعارف" (١٧٣)



• وأما مناسبته للأبواب قبله: فَإِنَّ مِنْ حَقِيقَةِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ - كما أشار إلى هذا ابن القيم - أن يتوكل العبد عليه، يعني يحمله خوفه من الله تعالى إلى أن يتوكل عليه وإلى أن يفوض الأمور إليه تعالى، هذا مناسبته للباب قبله؛ وأيضاً المناسبة العامة: وهي أن هذه الأبواب متعلقة بأعمال القلوب.

وهذه الآية فيها الحصر والقصر في التوكل على الله تعالى؛ لأنَّ من أساليب العرب أنهم إذا قدّموا ما حقه التأخير دلَّ هذا على إفادة الحصر، فإذا قدّموا المعمول على العامل فإنَّ هذا يدلُّ على الحصر يعني كأنَّ الأصل في السياق - والعلم عند الله - : توكلوا على الله، فلمَّا قال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ [المائدة: ٢٣] قدّم ما حقه التأخير دلَّ على الحصر وأنَّكم لا تتوكلون إلاَّ على الله تعالى.

✱ وإذا عرفت أنَّ التوكل من الأعمال القلبية المحضة التي لا يطلع عليها إلاَّ الله جَلَّ وَعَلَا فإنه لا يجوز للمسلم أن يقول: (تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ) كما نصَّ على هذا الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فتاويه»<sup>١</sup>؛ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: (تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ)، لَيْسَتْ كَقَوْلِ الْإِنْسَانِ: (مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ) أَوْ (عِنْدَ اللَّهِ ثُمَّ عِنْدَكَ) لَا؛ فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقُولَ: (تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ) مَا التَّعْلِيلُ فِي هَذَا؟ التَّعْلِيلُ فِي هَذَا أَنَّ التَّوَكُّلَ عَمَلٌ قَلْبِيٌّ.

وقد وقع في «فتاوى اللجنة الدائمة» جواز أن يقول العبد: (تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ) وسئل العلامة الفوزان حفظه الله عن هذه الفتوى فغلطها وقال بأنهم لم يدرسوا هذه

<sup>١</sup> «فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم» (١٧٠/١)

المسألة دراسةً متأنية -أو بهذا المعنى-، وهو موجودٌ في تسجيلات الشيخ حفظه الله وقد سمعته منه في الدرس.

وهذه هي العلة: أَنَّ التَّوَكُّلَ عملٌ قلبيٌّ لَا يُطَّلَعُ عَلَيْهِ -ليست من الألفاظ-، فلا يقول الإنسان: (تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ) لِأَنَّ التَّوَكُّلَ محصورٌ في الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ [المائدة: ٢٣] بهذا الحصر، ولأنَّه تفويضٌ واعتمادٌ من جهة علم القلب وعمله، فلا يجوز للمسلم أن يقول: (تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ عَلَيْكَ).

وأما التَّوَكُّلُ في الأعمال فإنه جائز، ويكفي في هذا أنهم يقولون في قواعد الفقه: (الْوَكِيلُ كَالْأَصِيلِ) فيرجعون الوكيل إلى الأصل مما يدلُّ على أنه أرفع رتبة ودرجة من الوكيل، والمتوكِّل أقلُّ درجة من المتوكَّل عليه؛ ولهذا لا يجوز التَّوَكُّلُ على غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأما التَّوَكُّلُ في الأمور الحسبيَّة الظَّاهِرة فإنه جائز بإجماع أهل العلم ما فيه خلاف: توَكَّلَ في النِّكَاحِ، في البيعِ، في الشِّراءِ، في الإجارةِ، في جميع المعاملات؛ هذا توَكَّلَ، مجرد إسناد العمل إلى إنسان آخر قادر عليه.

• ووجه الشَّاهد من الآية للباب: أَنَّ الله تعالى حصر التَّوَكُّلَ فيه جَلَّ جَلَالُهُ، فَالتَّوَكُّلُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى اللَّهِ.

«وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [الأنفال]» وهذه الآية أيضًا جاءت في سياق الحصر وهي: ﴿إِنَّمَا﴾ ف (إِنَّ) مع (مَا) الكافَّة: حرفان إذا تركبا كَفَّتْ (مَا) هذه (إِنَّ) من العمل وكان

المعنى لها الحصر، و (إِنَّمَا) مِنْ أَشْهُرِ أَسَالِيبِ الْحَصْرِ الَّتِي تَسْتَعْمَلُهَا الْعَرَبُ، إِلَّا أَنْ أَقْوَاهَا - كَمَا مَرَّ مَعَنَا -: هُوَ النَّفْيُ مَعَ الْإِثْبَاتِ؛ هَذَا أَقْوَى أَسَالِيبِ الْحَصْرِ عِنْدَهُمْ وَلِذَلِكَ جَاءَتْ بِهِ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَحَصَرَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْأَعْمَالُ - وَهِيَ عِبَادَاتٌ كُلُّهَا - لَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ يعني تحركت قلوبهم، ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأَنْفَال] كَالآيَةِ الَّتِي قَبْلُهَا: يَتَوَكَّلُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ لَا عَلَىٰ غَيْرِهِ، وَهَذَا حَصْرٌ آخِرٌ لِلتَّوَكُّلِ وَأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَىٰ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذَا هُوَ وَجْهٌ مُنَاسِبَةٌ الْآيَةِ لِهَذَا الْبَابِ.

قال: «وَقَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأَنْفَال]» ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ هَذَا نِدَاءٌ لِنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ الْحَسْبُ: هُوَ الْكَافِي؛ كَافِيكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَعَلَىٰ هَذَا الضَّمِيرِ هُنَا (الْكَافِ) سَيَكُونُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٌ بِهِ، ﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ عِنْدَنَا الْاسْمُ الْمُبْهَمُ (مَنْ) هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ اخْتَلَفَ فِيهَا الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ - مِنَ الْمَفْسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ - فِيمَا يَعُودُ عَلَيْهِ (مَنْ) هَذَا الْاسْمُ الْمُبْهَمُ: هَلْ يَعُودُ عَلَى الْاسْمِ الْأَحْسَنِ أَوْ يَعُودُ عَلَى الضَّمِيرِ؟ وَالَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُهُمْ وَانْتَصَرَ لَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي جُمْلَةٍ مِنْ كُتُبِهِ مِنْهَا «قَاعِدَةُ جَلِيلَةٌ فِي التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ»<sup>١</sup> - وَأَنَا أَذْكَرُ لَكُمْ أَحْيَانًا أَقْرَبَ الْمَرَاجِعِ لِتَرَا جَعُوهَا - وَكَذَلِكَ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنْقِيطِيُّ - شَيْخُ مَشَائِخِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ «التَّفْسِيرِ»<sup>٢</sup> وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَكَلَّمَ عَلَيْهَا بِكَلَامٍ مُفِيدٍ

<sup>١</sup> انظر "قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة" (٢٣٩)

<sup>٢</sup> انظر "أضواء البيان" (٤٨٩/٢)

جَدًّا الشَّيْخَ الْعَلَامَةَ مُحَمَّدَ بْنَ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْقَوْلِ الْمَفِيدِ»<sup>١</sup>؛ وَأَنَّ الْمَعْنَى لِهَذِهِ الْآيَةِ: اللَّهُ كَافِيكَ وَكَافِي الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَّهُمْ أَتْبَاعُكَ، وَالْمُتَّبِعُ هَلْ يَكُونُ كَافِيًّا أَوْ يَكُونُ مَكْفِيًّا؟ يَكُونُ مَكْفِيًّا، فَأَنْتَ حَسْبُكَ اللَّهُ وَحَسْبُ مَنْ أَتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ، وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّهُ حَسْبُكَ اللَّهُ وَحَسْبُكَ مَنْ أَتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَهَذَا الْمَعْنَى شَدَّدَ فِيهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ جَدًّا وَذَكَرَ الْآيَاتِ الَّتِي تَقْتَضِيهِ وَتَنْصُرُهُ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرْتَهُ لَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاجِعِ - هَذَا خِلَاصُهَا - مَنْ أَرَادَ فَهْمَهَا وَالْإِطَالَةَ فِيهَا يَرَاجِعُ عَلَى أَقَلِّ شَيْءٍ كَلَامِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ الْأَمِينِ الشَّنْقِيطِيِّ وَكَلَامِ تَلْمِيزِهِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا، وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ لَهُ كَلَامٌ كَثِيرٌ مِنْهَا فِي «قَاعِدَةِ جَلِيلَةٍ» وَمِنْهَا فِي «الرَّدِّ عَلَى الْإِخْنَائِيِّ» وَمِنْهَا فِي «الرَّدِّ عَلَى الْبَكْرِيِّ» وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِهِ؛ فَحَسْبُكَ اللَّهُ: أَيُّ كَافِيكَ اللَّهُ وَكَافِي الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَتْبَاعِكَ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ۖ وَالْفَّ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] فَمِنْ كِفَايَتِهِ وَحَسْبِهِ لَكَ أَنَّهُ أَيْدَكَ بِهِؤْلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ.

• وَوَجْهُ الشَّاهِدِ مِنَ الْآيَةِ ظَاهِرٌ: وَهُوَ أَنَّ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِأَنْ فَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَعَلِمَ أَنَّ أَفْضَلَ مَا هُوَ فِيهِ مَا اخْتَارَهُ اللَّهُ لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَكْفِيهِ كُلَّ أَمْرٍ أَلَمَّ بِهِ وَأَهَمَّهُ، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ: أَنْ يَطْرَحَ الْمَرْءُ قَلْبَهُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ يَطْرَحَ كُلَّ مَا فِي قَلْبِهِ مِنَ التَّعَلُّقِ؛ حَتَّى بِالْأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ لَا يَعْتَمِدَ عَلَيْهَا وَلَا يَلْتَفِتَ إِلَيْهَا وَإِنَّمَا يَجْعَلُهَا أَسْبَابًا فَقَطْ لَيْسَ لِلْقَلْبِ وَصُولٌ إِلَيْهَا إِطْلَاقًا، وَهَذَا حَقِيقَةُ السَّبَبِ وَالنَّاسُ يَغْلُطُونَ فِيهِ، وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: (الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْأَسْبَابِ شِرْكٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَتَرَكُ الْأَسْبَابِ قَدْحٌ فِي الشَّرِيعَةِ وَقَدْحٌ فِي الْعَقْلِ) فَإِذَا اعْتَمَدَ عَلَى السَّبَبِ وَفَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَى السَّبَبِ كَانَ ذَلِكَ

<sup>١</sup> انظر "القول المفيد" (٤٣٧)

شركا، وإذا ترك السَّبب كان قدحا في الشريعة وقدحا في العقل، فهو يعمل بالأسباب ولا يعتمد عليها ولا يلتفت إليها بقلبه أبداً لا من جهة التَّقْصِير في فعلها ولا من جهة الزيادة فيها، بل كُلُّ اعتماده على الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذه الأمور لا يمكن أن تقع إلا بهذه الأسباب وإلا لم يلتفت إليها؛ ولهذا جاء في «سُنن الترمذي» من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وهو حديثٌ صحيحٌ - أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ؛ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»<sup>١</sup> هذا الحديث صححه العراقي في «تخريج علوم الدين»<sup>٢</sup> وصححه العلامة الألباني في «السلسلة الصحيحة»<sup>٣</sup> وفي غيرها من كتبه، وفيه بيانٌ إلى أَنَّ الأسباب لا بدَّ منها ولكن لا يقع في قلب العبد التفاتٌ إليها إطلاقاً، ويعتمد على الله في جميع أموره.

ووجه الشاهد من الآية ظاهرٌ في أَنَّ مَنْ تَوَكَّلَ على الله كفاه كُلُّ ما يُلْمُ به ويُهْمُه، ومما ينبغي أن يلتفت إليه قلب المؤمن ما ذكرته لكم قبل قليل: وهو أن يعلم العبد أن أفضل ما هو فيه ما اختاره الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى له، ما الدليل على هذا؟ الدليل على هذا ما رواه مسلم من حديث أبي يحيى صهيب بن سنان الرُّومي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَجَبًا لَأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ» كله؛ دون استثناء، متى؟ قال: «إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»<sup>٤</sup>، كذلك ما جاء في «سنن أبي داود» من حديث أبي معبد المقداد بن الأسود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتَنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتَنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ

<sup>١</sup> "سنن الترمذي" (٢٣٤٤)

<sup>٢</sup> "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء" (٤٠٦٦) و (١٥٩٤)

<sup>٣</sup> "السلسلة الصحيحة" (٣١٠)

<sup>٤</sup> رواه مسلم (٢٩٩٩)، من حديث صهيب بن سنان الرُّومي .

جُنَّبَ الْفِتْنِ، وَلَمْ يُبْتَلِ فَصَبَرَ فَوَاهَا<sup>١</sup> «جُنَّبَ» لَأَنَّ هَذَا مُبْنِيٌّ لَهَا لَمْ يُسَمَّ فاعله؛ مَنْ الَّذِي جُنَّبَهُ؟ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ، فَإِنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِهَا فَصَبَرَ فَلَا زَالَ فِي دَائِرَةِ السَّعَادَةِ «وَلَمْ يُبْتَلِ فَصَبَرَ فَوَاهَا» هَذِهِ «وَاهَا» كَلِمَةٌ تُبَالِغُ الْعَرَبُ إِذَا أَطْلَقَتْهَا فِي التَّعَجُّبِ: (وَاهَا لِفُلَانٍ) تَعَجَّبُوا مِمَّا لَهُ، فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَتَعَجَّبُ لِمَنْ كَانَ هَذَا حَالَهُ.

فَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُنَا: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣] أَنَّ الْحَسْبَ هُوَ الْكَافِي، وَإِذَا أَرَادَ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هُوَ كَافِيهِ الْمُتَوَكِّلُ بِأُمُورِهِ فَإِنَّهُ يُفَوِّضُ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلِهَذَا اقْرَؤُوا قِصَصَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَمَا يَقُولُونَ: ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ [يونس: ٨٥] كُلُّهُمْ يَذْكُرُونَ التَّوَكُّلَ، وَكَمَا سَيَذْكُرُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ وَقَوْلَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَنْ مَعَهُ بَعْدَ أَحَدٍ.

فَهُنَا الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ وَقَالَ: «رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ» فِي صَحِيحِهِ، وَوَقَعَ فِي نَسْخَةٍ أُخْرَى: «وَالنَّسَائِيُّ» وَهِيَ أَكْثَرُ، - هَذَا الَّذِي أَحْفَظُهُ مِنْ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَمَّا أَيْضًا فِيهَا النَّسَائِيُّ -، وَهُوَ الَّذِي وَقَعَ فِي الشُّرُوحِ أَيْضًا: الْعَزْوُ إِلَى النَّسَائِيِّ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ مِنْ «سَنَنِهِ».

هَذَا الْأَثَرُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» قَالَ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]»

إِبْرَاهِيمُ قَالَهَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَكَذَلِكَ كَمَا هُوَ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ قَالَهَا عِنْدَمَا أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَهَذِهِ مِنَ الْأَعْظَمِ الْمَصَائِبِ وَأَجَلِّهَا؛ فَهَمَّ قَدْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عَلَى أَنْ يُلْقَوْهُ فِي النَّارِ وَأَضْرَمُوا

<sup>١</sup> "سنن أبي داود" (٤٢٦٣)

نَارًا لَوْ مَرَّتِ الطَّيْرُ فِي أَعْلَى لَطَالَتْهَا؛ وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يُلْقُوا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا إِلَّا بِالْمَنْجْنِيقِ، فَلَمَّا أُلْقِيَ فِيهَا قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ: (حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) فَكَفَاهُ اللَّهُ النَّارَ، فَقَالَ: ﴿فَلَنَأْيَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء].

وَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةُ أُحُدٍ وَابْتَلَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْمُسْلِمِينَ بِمَا ابْتَلَاهُمْ بِهِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ بِأَنَّ أَحَدًا كَانَتْ هَزِيمَةً وَيَسْتَدِلُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ قَالَ: (وَالْحَسُّ: الْقَتْلُ)<sup>١</sup> وَقَدْ وَقَعَتْ فِيهِمْ مَقْتَلَةٌ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ؛ وَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلرُّمَاءِ -الَّذِينَ عَلَى جَبَلِ الرُّمَاءِ الْمَعْرُوفِ- وَمَنْ مَعَهُمْ مِنْ أَمِيرِهِمْ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطِفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيْكُمْ»<sup>٢</sup> وَكَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَكَانَ مِنْ دَوَاهِي الْعَرَبِ فِي كُلِّ مَا تَحْمِلُهُ كَلِمَةُ الْعَرَبِ مِنَ الدَّهَاءِ؛ اِلْتَفَّ عَلَى الرُّمَاءِ لَمَّا رَأَوْهُمْ نَزَلُوا -لَأَنَّهُمْ كَانُوا يَرِشَقُونَهُمْ بِالنَّبَالِ وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَصِلُوا إِلَى شَيْءٍ-، فَحَصَلَ مِنَ الْبَلَاءِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ شَيْءٌ كَثِيرٌ، لَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا مَا حَصَلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّهُ ابْتُلِيَ بِابْتِلَاءٍ شَدِيدَةٍ كَانَتْ أَشَدَّهَا عَلَى نَفْسِهِ: قَتْلُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ -لَقَّبَ: بِأَسَدِ اللَّهِ وَبِسَيِّدِ الشُّهَدَاءِ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو عِمَارَةَ؛ وَهَذَا بَابٌ مِهِمٌّ مِنْ أَبْوَابِ عِلْمِ الْحَدِيثِ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي «النُّخْبَةِ» فِي آخِرِهَا -: (وَمَعْرِفَةُ كُنْيَةِ الْمُسَمَّيْنَ وَأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ)<sup>٣</sup> -؛ كَانَ مِنْ أَشَدِّ الْأُمُورِ الَّتِي حَصَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَقْتَلُ حَمْزَةَ، وَكَانَ حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَوْلَا أَنْ صَفِيَّةٌ تَجِدُ» -يَعْنِي عَمَّتَهُ الَّتِي هِيَ أُخْتُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانَتْ تَحِبُّهُ حُبًّا عَظِيمًا- «لَتَرَكْتُهِ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بُطُونِ الطَّيْرِ

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: (عَنْ عُثَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا نَصَرَ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ كَمَا نَصَرَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَنِي وَبَنِينَ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ؛ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي يَوْمِ أُحُدٍ: {وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ} يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالْحَسُّ: الْقَتْلُ) (١٣٣/٢)

<sup>٢</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٠٥١)، مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٣</sup> «نُخْبَةُ الْفِكْرِ» (٣١)



وَالسَّبَاع»<sup>١</sup> ولكنه كره هذا حتَّى لا تُساء صفية بنت عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وحصل على النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا حَفَرَ الحَفْرَةَ أَبُو عامر الفاسق وسقط فيها فكَسُرَتْ رِباعيته الَّتِي بَيْنَ الثَّنيَّةِ وَالنَّابِ، وَشُجَّ جَبِينُهُ وَهُشِمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، واشتهر بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ مَاتَ، فَكَانَتْ وَقْعَةٌ وَزَلْزَلَةٌ شَدِيدَةٌ، وَانْطَلَقَ الْمُشْرِكُونَ وَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ -وَكَانَ أَيْضًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ-: (وَتَجِدُونَ مُثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُونِي)<sup>٢</sup> -وسبحان ربِّي العظيم- هو ما يُريد سمعته أن تنحط، أَبُو سَفْيَانَ هَذِهِ الثَّانِيَةُ؛ مِنْ شِدَّةِ رَجَاحَةِ عَقْلِهِ لَمَّا طَلَبَهُ هِرْقُلُ مَاذَا قَالَ؟ قَالَ: (وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ يُؤْثَرَ عَلَيَّ الْكَذِبُ لَكَذَبْتُ)<sup>٣</sup>، ولهذا عندما قَالَ لَهُ هِرْقُلُ: (فَهَلْ يَغْدِرُ؟) قَالَ: (لَا؛ وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا) قَالَ: (فَوَاللَّهِ مَا أَمَكَّنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ)<sup>٤</sup>، كَانُوا يَسْتَأْوُونَ جَدًّا مِمَّا يَقْدَحُ فِي أَعْرَاضِهِمْ؛ وَالْيَوْمَ رَبَّمَا تَجَدَّ مَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الْعِلْمِ أَوْ يَنْتَسِبُ إِلَى الدَّعْوَةِ أَوْ مَنْ هُوَ مَرْمُوقٌ فِي الشَّخْصِيَّاتِ لَا تَجِدُ عَنْدهُ غَضَاضَةً أَنْ يَكْذِبَ الْيَوْمَ كَذِبَةً ثُمَّ يَكْذِبَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي كَذِبَةً أَكْبَرَ مِنْهَا تَبْلُغُ الْآفَاقَ، وَكَمْ سَتَسْمَعُ وَكَمْ سَتَرَى مِمَّا يَنْشُرُهُ الْمُتَبَعُونَ لِهَذِهِ الْأُمُورِ مَنْ أَنَّ فُلَانًا قَالَ كَذَا ثُمَّ قَالَ كَذَا -مِنْ الْكَذِبِ الصُّرَاحِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ تَأْوِيلًا-، وَأَبُو سَفْيَانَ مَاذَا قَالَ لَمَّا حَصَلَ مَا حَصَلَ فِي غَزْوَةِ أَحَدٍ؟ -نَحْنُ نَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ التَّرْبِيَةِ- قَالَ أَبُو سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (وَتَجِدُونَ مُثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُونِي) لِأَنَّهُمْ مَثَلُوا بِحَمْزَةٍ وَبَقَرُوا بِطْنِهِ وَمَثَلُوا بِبَعْضِ الصَّحَابَةِ وَجَدَعُوا أَنْوْفَهُمْ وَأَذَانَهُمْ، فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: (وَتَجِدُونَ مُثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُونِي) مَنْ يُنَادِي؟ يُنَادِي

<sup>١</sup> "المستدرك على الصحيحين" للحاكم (٤٩٤٨)، من حديث أنس ؓ

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٤٠٣٢)، من حديث البراء ؓ

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث ابن عباس ؓ، واللفظ لمسلم (١٧٧٣)

<sup>٤</sup> متفق عليه من حديث ابن عباس ؓ، واللفظ لمسلم (١٧٧٣)

النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيُنَادِي أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ - خصوصًا هؤلاء -، وحصلت بينهم من الخطابات الشيء الكثير؛ لما قال: (اعْلُ هُبْلُ) فقال النبي: «قُولُوا: اللَّهُ أَغْلَى وَأَجَلُّ» وقال أبو سفيان: (لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ) فقال النبي: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ»<sup>١</sup>، حصلت أشياء كثيرة جدًا، ومن هذه الأشياء أن أبا سفيان قال: (وَتَجِدُونَ مِثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا) لأنه هو أمير جيش المشركين (وَلَمْ تَسْؤُنِي) يعني ما دام قد حصلت وقعت، وهم وكانوا يريدون التَّشْفِي مِمَّا حصل لهم في يوم بدر من الشِّدَّةِ وَالنَّكَالِ الَّذِي نُكِّلَ بِهِمْ وَذَهَابَ رُؤُوسُ قَرِيشٍ فِي تِلْكَ الْمَعْرَكَةِ.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ انْطَلَقَ الْمُشْرِكُونَ فِي انْطِلَاقِهِمْ جَاءَ رَجُلٌ وَقَالَ بَأَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَزَمُوا أَنْ يَرْجِعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ -لأنَّ الْمُسْلِمِينَ فِي شِدَّةٍ وَجِرَاحٍ وَضَعْفٍ، كَمَا ظَنُّوا هُمْ أَنْفُسَهُمْ-، فقال: إِنَّهُمْ قَدْ عَزَمُوا عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى الْمَدِينَةِ ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]

هُوَ رَجُلٌ وَاحِدٌ؛ هَذَا مِمَّا يُطْلَقُ عَلَيْهِ الْعَامُّ وَيُرَادُ بِهِ الْخَاصُّ، لِأَنَّ (أَل) تُفِيدُ الْعُمُومَ:

وَأَلٌ تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ فِي الْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ كَالْعَلِيمِ

سَتَقُولُ: لِمَ مِثْلًا لَمْ يَقُلْ: (الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ فَلَانٌ) أَوْ (الْإِنْسَانُ الْفُلَانِيُّ)؟ هَذَا لِشِدَّةِ الْأَمْرِ نُزِّلَ مِنْهُ الْجَمْعُ؛ نُزِّلَ مِنْهُ الْعُمُومُ وَالْجَمْعُ لِشِدَّةِ مَا جَاءَ بِهِ كَأَنَّمَا تَتَابَعُ النَّاسُ عَلَى الْخَبَرِ.

﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣] فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَأَصْحَابُهُ جَهَّزُوا أَنْفُسَهُمْ لِيَلْحَقُوا بِالْمُشْرِكِينَ، فَلَحَقُوهُمْ حَتَّى وَصَلُوا إِلَى حِمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَلَمْ يَجِدُوهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا، وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» هَذَا مَا أَرَادَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمَا أَرَادَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ سِيَاقِ هَذِهِ الْآيَةِ.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٤٠٣٢)

وفي غزواته وفي سيرته وفي سيرة أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِبَرِ وَالْعِظَاتِ الشَّيْءُ الْكَثِيرِ.

✱ وأنا أنصح إخواني دائماً في المجالس الخاصة والعامة أن يجعلوا لهم برنامجاً اسمه: (مُلَحُّ الْعِلْمِ) وأحسن مُلَحِّ الْعِلْمِ: سِيرِ السَّلَفِ، ما معنى مُلَحِّ الْعِلْمِ؟ نحن الآن هذا الدَّرْسُ ماذا يُسَمَّى: عُقْدٌ وَلَا مُلَحُّ؟ هذا «كتاب التَّوْحِيدِ» يحتاج إلى فهمٍ وإلى تدقيقٍ وإلى نظرٍ في كتب «التفسير» وفي «شروح الحديث» وما أشبه ذلك، ونحتاج إلى مُلَحِّ تُعِيدُنَا إِلَى الْعِلْمِ وتربطنا بطريقة السَّلَفِ؛ وأحسن المُلَحِّ طبعاً بعض النَّاسِ يُفَضِّلُ الشُّعْرَ وبعضهم يُفَضِّلُ الْقِصَصَ والأدب؛ أفضل المُلَحِّ: سِيرِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؛ خصوصاً هذه الطَّبَقَةُ: الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعِينَ، طبعاً وأتباع التَّابِعِينَ: كمالك، وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ كالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، لَا شَكَّ فِي إِمَامَتِهِمْ، فيجعل له بعد فترةٍ وفترةٍ، بعد يومٍ ويومٍ؛ وكنتُ سمعتُ شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: (رُبَّمَا أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئاً مِنَ الْمَلَائِكَةِ) وهذا طبيعة الإنسان، ولهذا كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: (أَجْمُوا هَذِهِ الْقُلُوبَ وَاطْلُبُوا لَهَا طَرَائِفَ الْحِكْمَةِ؛ فَإِنَّهَا تَمَلُّ كَمَا تَمَلُّ الْأَبْدَانُ)<sup>١</sup> يعني أعطوها شيئاً يُغَيِّرُ لَهَا الْحَيَاةَ، قَالَ شيخنا: (فَكُنْتُ إِذَا وَجَدْتُ مِنْ نَفْسِي قُتُوراً، أَقْرَأُ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ فَيَعُودُ إِلَيَّ نَشَاطِي) هكذا كَانَ يَقُولُ الشَّيْخُ مُقْبَلُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

الشَّاهِدُ أَنِّي كُنْتُ آخِرَ مَا قَرَأْتُ مِنَ التَّرَاجِمِ تَرْجُمَةُ الْمَلِكِ الصَّالِحِ الْعَادِلِ؛ سُبْحَانَ اللَّهِ وَصِفَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَوْصَافٍ عَجِيبَةٍ جَدًّا مِنَ التَّزَكِيَّاتِ: وَهُوَ النَّجَاشِيُّ أَصْحَمَةُ بْنُ أَبَجَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ، انْظُرْ مَاذَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا أَمَرَ النَّاسَ بِالْهَجْرَةِ الْأُولَى؛ قَالَ: «إِنَّ بَارِضَ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ، فَالْحَقُّوا بِبِلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ

<sup>١</sup> "جامع بيان العلم وفضله" (٦٥٩)

فَرَجًا وَمُخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ»<sup>١</sup> تركيةٌ عجيبةٌ جدًّا، ولَمَّا مات النَّجَاشِي ماذا قال؟ قال: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ»<sup>٢</sup> «صَالِحٌ» هذه الكلمة مِّنْ تصدر؟ من النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فإذا نظرت إلى ترجمة النَّجَاشِي قبل تولِّيه المُلْك وكيف أعانه تَبَارَكَ وَتَعَالَى وحفظه من القتل الذي أريد له بعد أن قتلوا أباه وما حصل له من التَّشْرِيدِ وَأَنَّهُ يَبِيعُ بِشَمَنِ بَخْسٍ وهو مَلِكٌ، ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ ملكه؛ وقال كلمته المشهورة: (مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي، فَأَخَذُ الرِّشْوَةَ فِيهِ، وَلَا أَطَاعَ النَّاسَ فِيَّ؛ فَأُطِيعُ النَّاسَ فِيهِ)<sup>٣</sup> لَمَّا جاء عمرو بن العاص وعبد الله بن ربيعة وأرادوا أن يردُّوا المسلمين.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا: أَنَّ مِنْ أَحْسَنِ مُلَحِّحِ الْعِلْمِ هِيَ كُتُبُ التَّرَاجِمِ: «سير أعلام النبلاء»، «تاريخ الإسلام» للذهبي، «البداية والنَّهْيَةُ»، وأنصحكم بقراءة الأئمة الكبار؛ لأنَّ بعض التَّراجم ربَّما يَجِدُ فِيهَا طَالِبُ الْعِلْمِ أَشْيَاءَ لَا يَسْتَطِيعُ صِيَاغَتَهَا.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأولى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الثَّانِيَّةُ: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ.

<sup>١</sup> "صحيح السيرة" للألباني رحمه الله (١٧٠)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٣٦٦٤)

<sup>٣</sup> "صحيح السيرة" للألباني رحمه الله (١٧٨)

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِي آخِرِهَا.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ.

السَّادِسَةُ: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ؛ أَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّدَائِدِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ» وهذا وجه مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ» هذه المسألة احفظها؛ ما دام فرضاً فإنه عبادة وما دام عبادة فإنه من التَّوْحِيدِ.

«الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ» كما نصَّ على هذا الحافظ ابن القيم في «المدارج»<sup>١</sup>.

«الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ» وعرفنا ما فيها من التَّفْسِيرِ، ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

«الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِي آخِرِهَا» قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>٢</sup>.

«الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ» عرفنا تفسير الآيات التي فيها.

«السَّادِسَةُ: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ؛ أَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّدَائِدِ» هذه الكلمة: (حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ)، ومعنى هذا أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا وَقَعَتْ بِهِ شِدَّةٌ فَإِنَّهُ يَقُولُ: (حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) ولا يستهين بها ويقولها في كُلِّ نازلةٍ وفي كُلِّ شيءٍ يفعلها، وإن قالها فلا بأس ولكنها كما رأيت قلت في أي شيء؟ في الشَّدَائِدِ: لَمَّا أَلْقَى

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وشرط في إيمانهم أَنْ يَكُونُوا مُتَوَكِّلِينَ، وَالْمُعَلَّقُ عَلَى الشَّرْطِ يُعَدُّ عِنْدَ عَدَمِهِ؛ وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى اتِّفَاءِ الْإِيمَانِ عِنْدَ اتِّفَاءِ التَّوَكُّلِ، فَمَنْ لَا تَوَكُّلَ لَهُ لَا إِيمَانَ لَهُ) "مدارج السالكين" (١٢٨/٢)

إبراهيم في النار وأيضاً: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣].





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف].

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أيضًا من الأبواب التي لها تعلق بأعمال القلوب؛ بل هو من أجلها، وأدخل فيه العلماء رحمهم الله مسألة الرجاء، كما ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره من أهل العلم، فإنَّ هذا الباب يدخل فيه ما يتعلَّق بالرجاء - كما سيتبيَّن إن شاء الله -.

المصنّف رحمه الله قال: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف]» هذه الهمزة للاستفهام يعني: هل آمنوا مكر الله مع قيامهم على المعاصي والكفر والضلال وما يستجلب النقم أن يصل بهم الأمر إلى أن يأمنوا مكر الله



فلا يعاقبون على ما هم فيه؟

وهذه الآية جاءت في سورة الأعراف بعد قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ (٩٧) وَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ﴾ (٩٨) أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (٩٩) [الأعراف] هل مع قيامهم على الكفر والضلال والفسوق وأنواع الفساد اجتمع إلى فعل المعصية أن يأمنوا مكر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيُسِيئُوا الظَّنَّ بِهِ حَتَّى يَقَعَ فِي قُلُوبِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُحَاسِبُونَ عَلَى هَذِهِ الْأَعْمَالِ؟ هَذَا ذَنْبٌ عَلَى ذَنْبٍ.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن الرُّكُون إلى الله تعالى والخوف منه من أعظم دلائل التوحيد، فإذا ركن الإنسان إلى نفسه وذهب الخوف من قلبه فإنَّ هذا قد يُناقض التوحيد وقد ينقصه، وهذه هي مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد».

• ومناسبتة للباب قبله: من جهة أن الأمن من مكر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُنافي التَّوَكُّل على الله؛ لأنَّ حقيقة التَّوَكُّل أن يخاف العبد من الله تعالى؛ هذا من حقائق التَّوَكُّل، فإذا أمن مكر الله ذهب خوفه من قلبه، وإذا ذهب خوفه من قلبه فهذا دليل على عدم توكله على الله جَلَّ وَعَلَا.

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ المكر المضاف إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ليس من إضافة الوصف المطلق وإنما هذا الوصف من باب المقابلة والمجازاة، ولم يصف الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى نفسه بالمكر ولا بالكيد ولا وصفه به رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُطْلَقًا، وإنما جاء الوصف به في القرآن على سبيل الجزاء والمقابلة؛ فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النمل] هذا في قصّة صالح عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقال مع عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَاللَّهُ خَيْرُ

الْمَاكِينَ ﴿٥٤﴾ [آل عمران]، وقال في الكيد: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ۖ وَأَكِيدُ كَيْدًا ۖ﴾ [الطارق] فجعل الله مكره وكيده بمن مكر بأوليائه جعله كمالاً، وهذا هو الذي تدلُّ عليه نصوص الشريعة ويدلُّ عليه العقل؛ لأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لو لم يمكر ولم يكد لأوليائه مع كيد أعدائه لهم كان ذلك من إسلام أوليائه لهم، والله جَلَّ وَعَلَا من أسمائه «المؤمن» والمؤمن من معانيه: الَّذِي يُؤْمِنُ أُولِيَاءَهُ، فالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يتولَّاهم لَمَّا فَوَّضُوا أُمُورَهُمْ إِلَيْهِ، ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ۖ﴾ [الطارق] فهذا الوصف يُوصف الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى به من باب المقابلة.

كما أنَّ علاقة هذا الباب بالباين قبله أو بالباين الذين قبل الباب الَّذِي قبله -وهو باب المحبة وباب الخوف-: أَنَّ الرَّجَاءَ لَا بَدَّ وَأَنْ يَجْتَمِعَ مَعَ الْخَوْفِ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ، ولهذا قال الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صحيحه»: (بَابُ: الرَّجَاءُ مَعَ الْخَوْفِ) <sup>١</sup> ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ، لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ» <sup>٢</sup> فقلب المؤمن لا بدَّ أَنْ يَجْتَمِعَ فِيهِ الْخَوْفُ مَعَ الرَّجَاءِ، وَأَنَّ الْخَوْفَ إِذَا اسْتَوْلَى عَلَى قَلْبِ الْمُؤْمِنِ خَرَجَ بِهِ إِلَى الْيَأْسِ وَالْقَنُوطِ، وَالرَّجَاءَ إِذَا اسْتَوْلَى وَانْفَرَدَ بِقَلْبِ الْمُؤْمِنِ خَرَجَ بِهِ إِلَى الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا مَا قَرَّرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَتَلْمِيذُهُ ابْنُ الْقَيِّمِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ -وهذا إجماعٌ منهم-: مِنْ أَنَّهُ لَا بَدَّ وَأَنَّ يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ، وَأَنَّ الْخَوْفَ إِذَا تَسَلَّطَ عَلَى قَلْبِ الْعَبْدِ وَارْتَفَعَ مِنْهُ الرَّجَاءُ خَرَجَ بِهِ إِلَى الْيَأْسِ وَالْقَنُوطِ، وَإِذَا اسْتَوْلَى عَلَيْهِ الرَّجَاءُ وَتَسَلَّطَ عَلَيْهِ وَارْتَفَعَ الْخَوْفُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ فِي الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَلَا بَدَّ وَأَنَّ يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ هَذَا الْخَوْفُ وَهَذَا الرَّجَاءُ، وَهَذَا الَّذِي أَرَادَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ،

<sup>١</sup> "صحيح البخاري/كتاب الرقائق" (٩٩/٨)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٦٤٦٩)

ولهذا قال مَنْ قال مِنَ السَّلَفِ: (مَنْ عَبْدَ اللَّهِ بِالْحُبِّ وَحَدَهُ فَهُوَ زَنْدِيقٌ، وَمَنْ عَبْدَهُ بِالرَّجَاءِ وَحَدَهُ فَهُوَ مُرْجِيٌّ، وَمَنْ عَبْدَهُ بِالْخَوْفِ وَحَدَهُ فَهُوَ حُرُورِيٌّ، وَمَنْ عَبْدَهُ بِالْحُبِّ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ مُوَحِّدٌ) <sup>١</sup> لا بدَّ أن يكون هناك الحب والخوف والرجاء.

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ      مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ  
وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ الْعِبَادَةِ دَائِرٌ      مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ الْقُطْبَانِ  
وَمَدَارُهُ بِالْأَمْرِ أَمْرُ رَسُولِهِ      لَا بِالْهَوَى وَالنَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ <sup>٢</sup>

هذا الأمر لا بد منه: أن يتحقق في قلب العبد الخوف الذي يحمله على امتثال الأوامر واجتناب النواهي، كذلك الرجاء الذي يحدو به إلى مواصلة الطريق إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

• وهذه الآية الدلالة منها ظاهرة على هذا الذي أراده المصنّف؛ وهو أن العبد لا يجمع بين فعل الذنب والأمن من مكر الله تعالى، هذا ذنبٌ على ذنبٍ، فإن ابتلاه الله بشيءٍ من المعاصي - عافانا الله وإياكم - فإنه يخاف من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يسلبه الإيمان؛ قد يصل الأمر إلى هذا، سفيان الثوري لما حضرته الوفاة رَحِمَهُ اللَّهُ - وكان من الخائفين الوجليين - لما حضرته الوفاة حمل عودًا من الأرض فقال: (وَاللَّهِ لَذُنُوبِي أَهْوَنُ عِنْدِي مِنْ هَذَا) يعني أنها شيءٌ يسيرٌ (وَلَكِنْ أَحَافُ أَنْ أُسْلَبَ الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ أَمُوتَ) <sup>٣</sup>.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر]» وهذه الآية جاءت في سياق قصة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ لما بَشَّرَتْهُ الملائكة بإسحاق؛ قال: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ

<sup>١</sup> "العبودية" لابن تيمية رحمه الله (١١٢)، عن بعض السلف.

<sup>٢</sup> نونية ابن القيم رحمه الله.

<sup>٣</sup> "منهاج القاصدين" لابن قدامة رحمه الله (٢٩٦)

إِلَّا الضَّالُّونَ ﴿٥٦﴾ [الحجر] فوصف الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى القَانِطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِالضَّلَالِ، وسيأتي معنا في حديث ابن عَبَّاسٍ وحديث ابن مسعود التَّعْبِيرُ بِالْيَأْسِ وَبِالْقَنُوطِ، وسيأتي الكلام: هل هناك فرق بينها أو لا؟

• ووجه الشَّاهد مِنْ هذه الآية أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَكَمَ بِالضَّلَالِ عَلَى مَنْ قَنَطَ نَفْسَهُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ؛ وَأَرَادَ أَنْ يُشِيرَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ: ﴿وَمَنْ يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر] فَلَا قَنُوطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى كَانَتْ مَا بَلَغْتَ بِالْعَبْدِ ذُنُوبَهُ مَا دَامَتْ الرُّوحُ فِي الْجَسَدِ لَمْ تُغْرَغْ بِهَا، وَمَا دَامَتْ الشَّمْسُ لَمْ تَطْلُعْ مِنْ مَغْرِبِهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر]،

ووجه الشَّاهد مِنْ الآية ظَاهِرٌ: هُوَ أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْنُطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَقَدْ عَدَّ كُلُّ مَنْ صَنَّفَ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي «الْكِبَائِرِ»: الْقَنُوطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَبَوَّبُوا عَلَى هَذَا بِأَنَّ الْقَنُوطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَحَقِيقَتُهُ أَنْ يَظُنَّ الْعَبْدُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَرْحَمُهُ أَوْ لَا يَتُوبُ عَلَيْهِ مَعَ ذُنُوبِهِ، فَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، كُلُّ مَنْ صَنَّفَ فِي كِبَائِرِ الذُّنُوبِ نَثْرًا وَنَظْمًا عَدُّوا الْقَنُوطَ مِنَ اللَّهِ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَيدُلُّ عَلَى هَذَا مَا سِيَأْتِي مِنَ الْآثَارِ.

قال: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ» هذا الحديث المصنَّف رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يُخْرِجْهُ، وَقَدْ رَوَاهُ الْبَزَّارُ وَالطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُمَا، مِنْ طَرِيقِ: شَيْبِ بْنِ بَشَرٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ

ابن عباس، وشيْبٌ هذا مختلفٌ فيه، وليَّنه الإمام ابن أبي حاتم، وأكثر المحدثين على أنَّه ليِّن الحديث، ولهذا ضَعَّف الحديث الحافظ ابن كثير وشيخنا مَقْبَل رَحْمَةُ اللَّهِ فِي تَحْقِيقِهِ لـ «تفسير ابن كثير»، وقال الحافظ ابن كثير: (وَالْأَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَوْقُوفًا) <sup>١</sup> يعني أَنَّ الْأَصَحَّ فِيهِ أَنَّه مَوْقُوفٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهَذَا الْحَدِيثُ حَسَنٌ إِسْنَادُهُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ <sup>٢</sup>، وَالْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» حَسَّنَهُ مَرْفُوعًا <sup>٣</sup>، فَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ؛ وَلَكِنْ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ رَجَّحَ أَنَّ الْأَشْبَهُ فِيهِ أَنَّه مَوْقُوفٌ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

«سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ» بِمَعْنَى أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ مَا هِيَ؟ وَالْكَبَائِرُ جَمْعُ كَبِيرَةٍ، وَالْكَبِيرَةُ:

- مَا رُتِّبَ عَلَيْهِ الشَّرْعُ حَدًّا: كَالزُّنَا وَالْقَذْفِ وَشَرْبِ الْخَمْرِ.
- أَوْ تَهْدِيدٌ بِعُقُوبَةٍ فِي الْآخِرَةِ: مِثْلُ إِسْبَالِ الثِّيَابِ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ -، وَهَذَا كَثِيرٌ.
- أَوْ قُرْنٌ بِلَعْنٍ.
- أَوْ بِنْفِي لِلإِيْهَانِ أَوْ لِلإِسْلَامِ، - وَالْبِرَاءَةُ دَاخِلَةٌ فِي النَّفْيِ -.

هَذِهِ أَهَمُّ الصَّوَابِطِ الَّتِي تُعْرَفُ بِهَا الْكَبَائِرُ، مَعَ مَاذَا أَيْضًا؟

- مَعَ التَّصْرِيحِ بِلَفْظِ الْكَبِيرَةِ، هَذَا أَصْلٌ؛ إِذَا جَاءَ: (مِنْ الْكَبَائِرِ) (الْكَبَائِرُ سَبْعٌ) مِثْلًا: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ» <sup>٤</sup>؛ هَذَا لَفْظٌ صَرِيحٌ.
- معناه إِذَا صُرِّحَ بِأَنَّهَا كَبِيرَةٌ انْتَهَى الْأَمْرُ، ثُمَّ مَا لَمْ يُصْرَحْ بِأَنَّهُ كَبِيرَةٌ وَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ - وَهِيَ كَثِيرَةٌ - مِنْهَا: أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ عَقُوبَةٌ - عَلَيْهِ حَدٌّ فِي الشَّرْعِ -، وَمِنْهَا: أَنْ تُرْتَّبَ عَلَيْهِ عَقُوبَةٌ فِي

<sup>١</sup> "تفسير ابن كثير" (٢٧٩/٢)

<sup>٢</sup> قال العراقي رحمه الله: (إِسْنَادٌ حَسَنٌ) "الْمَغْنِي عَنْ حُلِّ الْأَسْفَارِ فِي الْأَسْفَارِ فِي تَخْرِيجِ مَا فِي الْإِحْيَاءِ" (٣٦٠٤)

<sup>٣</sup> حَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "صَحِيحِ الْجَامِعِ" (٤٦٠٣)

<sup>٤</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٦٨٧١)

الآخرة - في سياق المعصية هذه-، ومنها: أن يُنفى الإيمان أو الإسلام أو يُقرن بالبراءة، ومنها: أن يُقرن الفعل أو القول باللَّعن لآئنه طرد من رحمة الله.

حَدُّ وَلَعْنٍ وَوَعِيدٌ وَبَرًّا  
وَجَاهِلِيَّةٌ، وَذَا الْحَدُّ أَصَحُّ  
وَالْخُلْفُ فِي هَذَا يَسِيرٌ فَاعْتَبِرْ  
نَفْيٌ لِإِيمَانٍ كَبِيرَةٍ تُرَى  
وَبَعْضُهُمْ قَدْ قَالَ عَدُّهَا رَجَحٌ  
إِحْدَى الطَّرِيقَيْنِ وَكُلُّ قَدْ سُبِرٌ<sup>١</sup>

فيقول: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ» وعرفنا الشُّرْكُ وأنه دعوة غير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أو تسوية الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيما هو من خصائصه.

«وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ» ومرر معنا في الآية القنوط من رحمة الله؛ فهل هناك فرق بين اليأس والقنوط؟ هذا اختلف فيه العلماء اختلافاً كثيراً:

• مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْيَأْسُ هُوَ الْقَنُوطُ، وَالْقَنُوطُ هُوَ الْيَأْسُ، وَهَذَا قَوْلٌ بَعِيدٌ مُسْتَضْعَفٌ لِأَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الْقَوْلِ بِالْتَرَادُفِ، وَالْقَوْلُ بِالْتَرَادُفِ قَوْلٌ ضَعِيفٌ وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ، وَالْبَصْرِيِّينَ وَالْمُحَقِّقِينَ مِنَ النُّحَاةِ عَلَى أَنَّهُ لَا تَرَادُفَ فِي الْأَلْفَاظِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، -وَقَالَ بِهِ طَوَائِفٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ-؛ وَالْعَرَبُ إِذَا فَارَقَتْ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ فَإِنَّهَا تُرِيدُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا زِيَادَةً فِي الْمَعْنَى.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالْفَرْقِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الْمَفْرُقُونَ فِي هَذَا الْقَنُوطِ: فَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ الْقَنُوطَ أَشَدَّ مِنَ الْيَأْسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ الْيَأْسَ أَشَدَّ مِنَ الْقَنُوطِ، وَمَا مَأْخُذُهُمْ؟ مَأْخُذُهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَنَ الْيَأْسَ بِالْكَفْرِ -يعني وصف اليأس بالكفر-: ﴿إِنَّهُ لَا يَيَاسُ

<sup>١</sup> من نظم شيخنا مصطفى مبرم حفظه الله، -للاطلاع على باقي المنظومات انظر "كتاب منظومات الشيخ مصطفى مبرم" -.

مِنْ رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾ [يوسف] فقالوا: إذا اليأس أشد من القنوط، والقنوط جعله الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ضَلَالًا فقال: ﴿وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الحجر]، وأُجِيبَ عن هذا بأن الوصف بالضلال لا ينفي الوصف بالكفر وإنما يكون زيادة عليه، وقالوا: (نَعَمْ كُلُّ كُفْرٍ ضَلَالٌ، لَكِنْ لَيْسَ كُلُّ ضَلَالٍ كُفْرًا) وهذا معلوم لكن لا يمتنع أن يكون ضلالًا مع كونه كفرًا.

• ومنهم مَنْ قال -وهذا أحسن-: القنوط في رفع النعمة والمصيبة، واليأس في جلب النعمة والرحمة، فكل واحدٍ مِنَ اللَّفْظَيْنِ له تعلقٌ في قلب العبد، وقد يجتمعا معًا.

ومن خطورة هذا الباب أَنَّ الحافظ أبا جعفر الطَّحَاوِي في متن عقيدته -المشهوره الصَّغِيرَة- قال فيها: (وَالْأَمْنُ وَالْإِيَّاسُ يَنْقُلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ)<sup>١</sup> فإذا تَحَضَّصَ في قلب المؤمن أَنَّهُ يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا يَرْجُو رَحْمَتَهُ فَإِنَّ هَذَا مُوَصَّلٌ لَهُ إِلَى الْخُرُوجِ عَنِ الْإِسْلَامِ -عِيَاذًا بِاللَّهِ-، الكافر كافرٌ أصليٌّ في هذا الباب؛ فإذا زاد مع كفره إلى أن يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَيِيَّاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ زَادَ فِي كُفْرِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُخَرِّمُونَهُ عَامًا﴾ [التوبة: ٣٧] قال شيخ الإسلام: (الْكُفْرُ شُعْبٌ، كَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ شُعْبٌ)<sup>٢</sup> هذا الباب بابٌ خطيرٌ جدًّا، لهذا على العبد أن يُدْرِكَ هذه المعاني ويستحضر هذه الأمور حتَّى لَا يَقْنُطَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا يِيَّاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ الَّذِي هُوَ فَرَجُهُ وَتَنْفِيسُهُ عِنْدَ حُصُولِ الْمَلَمَّاتِ وَالْمَهْمَّاتِ.

ثُمَّ قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ،

<sup>١</sup> "العقيدة الطحاوية" (٢١)

<sup>٢</sup> بلفظ: قال ابن تيمية رحمه الله: (الْكُفْرُ يَتَبَعُضُ وَيُرِيدُ وَيَنْقُصُ كَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ يَتَبَعُضُ وَيُرِيدُ وَيَنْقُصُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ} "مجموع الفتاوى" (١٨٨/١٩)، وقال ابن القيم رحمه الله: (وَكَذَلِكَ الْكُفْرُ دُوْ أَصْلٍ وَشُعْبٍ، فَكَمَا أَنَّ شُعْبَ الْإِيمَانِ إِيمَانٌ، فَشُعْبُ الْكُفْرِ كُفْرٌ) "كتاب الصلاة" (٨٥)



وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» كل هذا عرفناه فيما تقدم.

قال: «رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ» وهذا الأثر صحَّحه الحافظ ابن كثير<sup>١</sup>، والشيخ سليمان بن عبد الله في «التيسير» صحَّحه<sup>٢</sup>، والشيخ عبد الرحمن بن حسن<sup>٣</sup>، وحسنه شيخنا مقبل رحمه الله في تعليقه على «تفسير ابن كثير»<sup>٤</sup>، وهو أثرٌ صحيحٌ إلى ابن مسعود، وهو ممَّا يُقال فيه بأنَّه لا يُقال من قبيل الرَّأي.

وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول فيه: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» يعني أنَّ الكبائر فيها تفاوتٌ كما جاء في جملة من الأحاديث كحديث أنس<sup>٥</sup> وحديث أبي بكرة نفيح بن الحارث<sup>٦</sup> في «الصَّحيحين»، فـ «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» هذه من أكبر الكبائر، فقلب المؤمن يتنقل بين هذه الأمور؛ لا ييأس، يخاف لكن لا يقنط ولا ييأس.

قال المصنف رحمه الله:

## فِيهِ مَسَائِلُ:

### الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ.

<sup>١</sup> قال ابن كثير رحمه الله في «تفسيره»: (وهو صحيحٌ إليه بلا شكٍّ) (٨٠/٣)

<sup>٢</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (هذا الأثر رواه ابن جرير بأسانيدٍ صحيحٍ عن ابن مسعود، قال ابن كثير: وهو صحيحٌ إليه بلا شكٍّ، ورواه الطبراني أيضًا) «التيسير» (٤٣٩)

<sup>٣</sup> انظر «فتح المجيد» (٤٣٥)

<sup>٤</sup> تركت الإحالة إلى «تحقيق الشيخ مقبل لتفسير ابن كثير» لعدم توفر نسخة منه لدي؛ لا لعدم وجودها في المصدر.

<sup>٥</sup> عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَوْلُ الزُّورِ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٦٨٧١)

<sup>٦</sup> عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه قال: (قال النبي ﷺ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ» -ثلاثًا- أَوْ: قَوْلُ الزُّورِ. فما زال يكررها حتى قلنا: لَيْتَهُ سَكَتَ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٦٩١٩)

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْحَجْرِ.

الثَّالِثَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِي الْقُنُوطِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ» وعرفناها: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩] وأنها جاءت في

سياق عكوف النَّاسِ على ما يُغضب الله تعالى ومع ذلك يأمنون مكر الله معهم.

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْحَجْرِ» التي جاءت في سياق قصَّة إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

«الثَّالِثَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ» وهذا ممَّا يدلُّ على أَنَّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ: أَنْ يَأْمِنَ

العبد مكر الله فيمكر به ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ

الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النحل].

«الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِي الْقُنُوطِ» وأنَّه أيضًا مِنَ الْكِبَائِرِ وقد ينقل عن الإسلام -كما

ذكرتُ لكم قول الحافظ أبي جعفر الطَّحَاوِيِّ<sup>١</sup> -.



<sup>١</sup> قَالَ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "عَقِيدَتِهِ": (وَالْأَمْنُ وَالْإِيْتِاسُ يُنْقِلَانِ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ) ص (٢١)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١].

قَالَ عَلَقَمَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ».

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالتَّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».

وَهُمَا: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُبُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوفِّيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ.

قال شيخنا حفظه الله:

يقول المصنف رحمه الله: «بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ» الإيمان معروف أنه في أصل اللغة هو التصديق مع الإقرار الجازم، وبعض أهل العلم يقول: هو التصديق؛ ولكن شيخ الإسلام

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعْقِبُهُمْ فِي «الْإِيمَانِ الْأَوْسَطِ»<sup>١</sup> وَفِي «الْإِيمَانِ الْكَبِيرِ»<sup>٢</sup> وَقَالَ بَأْنَهُ - هَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ - لَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعَ التَّصَدِيقِ إِقْرَارٌ جَازِمٌ.

وَلَيْسَ هَذَا مُحَلًّا لِلْكَلامِ عَلَى التَّطْوِيلِ فِيهِ؛ لِأَنَّ مَبَاحِثَ الْإِيمَانِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَذْكُرُونَهَا فِي كُتُبِ الْعَقِيدَةِ الَّتِي تُصَنَّفُ لِبَيَانِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ وَمَا يُخَالَفُهَا مِنْ عَقِيدَةِ الْفِرَقِ.

وَالْإِيمَانُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، أَوْ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ، هَذَا الْإِيمَانُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، إِذَا حَفِظْتَهُ وَضَبَطْتَهُ لَمْ تَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلٍ سِوَاهُ، وَأَنَّهُ مَرْكَبٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

هَنَا الْمُصَنِّفُ رَحْمَةُ اللَّهِ يَقُولُ: «بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ»، «مِنْ» هَنَا لِلتَّبَعِيضِ؛ يَعْنِي أَنَّ الْإِيمَانَ لَهُ شُعْبٌ وَمِنْ شُعْبِهِ: الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ، - كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ - لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - فِي «الصَّحِيحِينَ» - : «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»<sup>٣</sup> فَمِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ: الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ لِلْكَفْرِ أَيْضًا شُعْبًا وَالذَّلِيلُ: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [النُّبُة: ٣٧] وَهَذَا مَا قَرَّرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي طَائِفَةٍ مِنْ كُتُبِهِ مِنْهَا «قَاعِدَةُ جَلِيلَةٍ فِي التَّوَسُّلِ الْوَسِيلَةِ»<sup>٤</sup>؛ كَمَا أَنَّ الْإِيمَانَ لَهُ شُعْبٌ فَالْكَفْرُ لَهُ شُعْبٌ.

«مِنْ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ» وَالصَّبْرُ فِي أَصْلِ كَلَامِ الْعَرَبِ: الْحَبْسُ، وَلِذَلِكَ يَقُولُونَ: (قُتِلَ صَبْرًا) يَعْنِي حَبْسًا حَتَّى مَاتَ، فَهُوَ فِي أَصْلِ لُغَةِ الْعَرَبِ: الْحَبْسُ، وَفِي اصْطِلَاحِ الْعُلَمَاءِ

<sup>١</sup> انظر "الإيمان الأوسط" (٤١٣)

<sup>٢</sup> انظر "كتاب الإيمان" (١٠١)

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (٣٥)

<sup>٤</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (الْكُفْرُ يَتَفَاعَضُونَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَتَفَاعَضُ أَهْلُ الْإِيمَانِ فِي الْإِيمَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾) "قَاعِدَةُ جَلِيلَةٍ فِي التَّوَسُّلِ الْوَسِيلَةِ" (٣)

المتكلمين في أعمال القلوب والألسن ما عرّفه به ابن القيم بأنّه حبس القلب عن التّسخّط والجزع وحبس اللّسان عن قول المنكر وحبس الجوارح عمّا يُخالف الشّرع - هذا معنى كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ -<sup>١</sup>، وكلّ هذه المعاني ستذكر فيما يذكره المصنّف رَحِمَهُ اللهُ في هذا الباب.

«بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ» الصَّبْرُ عَلَى الْأَقْدَارِ يعني الأمور الّتي قدّرها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى كونًا وشرعًا، ويتفرّع عن هذا - يتفرّع عن كونها الأقدار الكونيّة والشرعيّة - أنّهم قسموا الصَّبْرَ إلى ثلاثة أقسام:

- صبرٌ على الطّاعة.
- وصبرٌ عن المعصية.
- وصبرٌ على الأقدار المؤلمة.

هكذا قسم أهل العلم الصَّبْرَ وجعلوا أنواعه إلى هذه الأنواع الثلاثة - وسيأتي الكلام عليها قريبًا إن شاء الله -.

ولكن المصنّف رَحِمَهُ اللهُ هنا إنّما خصّ نوعًا من هذه الأنواع وهو «الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ» وقد يكون هذا مُرادًا له وقد لا يُريده؛ لكن لما كان من الإيمان أن يصبر الإنسان على أنواع البلاء خصّ الصَّبْرَ على الأقدار، وأيضًا ممّا يدلّ على هذا ما سيذكره المصنّف من النُّصوص الدّالة على هذا الّذي أراده.

✽ أثار شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ وتبعه الشيخ سليمان بن عبد الله - في جملة من الأحاديث

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (الصَّبْرُ: جَبَسُ النَّفْسِ عَنِ الْجَزَعِ وَالتَّسَخُّطِ، وَجَبَسُ اللِّسَانِ عَنِ الشُّكْوَى، وَجَبَسُ الْجَوَارِحِ عَنِ التَّشْوِيشِ) "مدارج السالكين" (٥٥/٢)

الَّتِي تَكَلَّمْنَا عَلَيْهَا فِي هَذَا الْبَابِ - مَسْأَلَةٌ: الْحِكْمَةُ فِي أَنَّ الْعَبْدَ يَكُونُ طَائِعًا لِلَّهِ تَعَالَى وَيُتَبَلَى بِهِذِهِ الْأَقْدَارُ الْمُؤَلَّمَةُ؟ فَأَجَابَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِكَلَامٍ طَوِيلٍ وَلِخَصِّهِ أَيْضًا الشَّيْخُ سُليمان بن عبد الله في كتاب «التيسير»<sup>١</sup>: بَأَنَّهُ رَبًّا يَكُونُ لِلْعَبْدِ مِنَ الْمَنَازِلِ الَّتِي عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مَا لَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ فَيُبْتَلَى اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْبَلَاءِ حَتَّى يُبْلَغَهُ تِلْكَ الْمَنْزِلَةُ، وَلِأَنَّهُ أَيْضًا يَحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةٍ فِي رَفْعَةِ الدَّرَجَاتِ فَيَصْبِرُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ، هَذَا الصَّبْرُ عَلَى الْأَقْدَارِ.

ثُمَّ ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْأَقْدَارِ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ<sup>٢</sup>:

• الْأَوَّلُ: الصَّبْرُ عَلَى الْأَقْدَارِ الَّتِي لَا مَدْخَلَ لِلْعِبَادِ فِيهَا، يَعْنِي أَنَّهَا مِنْ جِهَةِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ بِالْعَوَارِضِ السَّمَاوِيَّةِ؛ الَّتِي تَعْرُضُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ مَرَضٍ أَوْ جُوعٍ أَوْ فَقْرٍ - وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ - مِمَّا يَزِيدُ الْإِنْسَانَ فِيهِ كَلْفَةً عَلَيْهِ، هَذَا لَا مَدْخَلَ فِيهِ لِأَفْعَالِ الْعِبَادِ، وَهَذَا الصَّبْرُ فِيهِ يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَأَنَّهُ أَسْهَلُ؛ يَعْنِي أَيْسَرُ عَلَى الْعَبْدِ<sup>٣</sup>.

• وَالثَّانِي: مَا يَأْتِي إِلَى الْإِنْسَانِ مِنَ الْمُؤَلَّمَاتِ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْخَلْقِ: كَسَفِهِ السَّفْهِهِ وَظُلْمِ الظَّالِمِ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ -، هَذَا دَاخِلٌ فِي الْأَقْدَارِ لَكِنْ لِلْعَبْدِ فِيهِ تَدْخُلٌ، فَيَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يُتَبَلَى اللَّهُ أَحِبَّائَهُ؟ قِيلَ: لَمَّا كَانَ أَحَدٌ لَا يَخْلُو مِنْ ذَنْبٍ كَانَ الْإِتِّبَالُ تَطْهِيرًا لَهُمْ كَمَا صَحَّحَ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ، وَفِي أَثَرِ الْإِمَامِ: "أَتَبْلِيهِمْ بِالْمَصَائِبِ لِطَهَارَتِهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي"، وَلِأَنَّهُ زِيَادَةٌ فِي دَرَجَاتِهِمْ لِمَا يَحْصُلُ مَعَ الْمُصِيبَةِ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي خَبَرٍ: "إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنْرَلَةٌ..." وَلِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُو إِلَى التَّوْبَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْتَلَى الْعِبَادَ بِعَذَابِ الدُّنْيَا لِيَتُوبُوا مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {لِيَذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}، فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ التَّوْبَةَ بِسَبَبِ الْمُصِيبَةِ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ يَحْصُلُ بِهِ دُعَاءُ اللَّهِ وَالتَّضَرُّعُ إِلَيْهِ؛ وَهَذَا دَمُّ اللَّهِ مَنْ لَا يَشْكُرُ لِرَبِّهِ، وَلَا يَتَضَرَّعُ عِنْدَ حُصُولِ الْبَأْسَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَاثُوا لِزَجْمٍ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ} وَدُعَاءُ اللَّهِ وَالتَّضَرُّعُ إِلَيْهِ مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ، فَهَذِهِ النِّعْمَةُ الَّتِي قَبَلَهَا مِنْ أَعْظَمِ صَلَاحِ الدِّينِ، فَإِنَّ صَلَاحَ الدِّينِ فِي أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَخُدَّ وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا دُعَاءَ عِبَادَةٍ، وَلَا دُعَاءَ مَسْأَلَةٍ، فَإِذَا حَصَلَتْ لَكَ التَّوْبَةُ الَّتِي مَضْمُونُهَا أَنْ تُعْبَدَ اللَّهَ وَخُدَّ وَتَطِيعَ رُسُلَهُ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ وَتَرْكِ الْمَنْحُظَرِ كُنْتَ بِمَنْ يُعْبَدُ اللَّهُ، وَإِذَا حَصَلَ لَكَ الدُّعَاءُ الَّذِي هُوَ سُؤَالُ اللَّهِ حَاجَاتِكَ، فَتَسْأَلُهُ مَا تَنْتَفِعُ بِهِ، وَتَسْتَعِيدُ بِهِ مِمَّا تَنْتَظِرُ بِهِ، كَانَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْكَ، وَهَذَا كَثِيرٌ مَا يَحْصُلُ بِالْمَصَائِبِ، وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ النِّعَمُ فِي الْمَصَائِبِ فَأَوَّلَى النَّاسِ بِهَا أَخْبَائُهُ، فَعَلَيْهِمْ حِينَئِذٍ أَنْ يَشْكُرُوا اللَّهَ، لَخَصَصَتْ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ (التيسير) (٤٥٠)

<sup>٢</sup> انظر "جامع المسائل" (١٦٦/١)

<sup>٣</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَذِهِ يَسْهَلُ الصَّبْرُ فِيهَا؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ يَشْهَدُ فِيهَا قَضَاءَ اللَّهِ وَقَدَرَهُ، وَأَنَّهُ لَا مَدْخَلَ لِلنَّاسِ فِيهَا، فَيَصْبِرُ إِمَّا اضْطِرَارًا وَإِمَّا اخْتِيَارًا...) "جامع المسائل" (١٦٦/١)

رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنْ دَرَجَةُ الصَّبْرِ فِي هَذَا أَرْفَعُ وَأَعْظَمُ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ تَمْنَعُهُ نَفْسُهُ الَّتِي صَبَرَتْ عَنْ أَنْ يُجَازِيَ بِالسَّيِّئَةِ وَأَنْ يَفْعَلَ خِلَافَ الْمَأْمُورِ أَوْ عَلَى الْأَقْلَى أَنْ يُكَافِيَ أَوْ يَتَجَاوَزَ فِي الْمَأْمُورِ أَوْ يَأْخُذَ حَقَّهُ فِي الْمَأْمُورِ ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل] فهذا الصَّبْرُ هُوَ الَّذِي تَعْلُو بِهِ الدَّرَجَةُ.

والعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ اختلفوا اختلافًا كبيرًا - وفيه نوعٌ مِنَ الإشكال؛ والتَّوَقُّفُ فِيهِ عِنْدِي أَوَّلَى، يَعْنِي الَّذِي ظَهَرَ مِنْ كَلَامِ الْأَثَمَةِ -: هَلِ الْعَبْدُ مَأْجُورٌ عَلَى الْمَصِيبَةِ أَوْ عَلَى الصَّبْرِ عَلَيْهَا أَوْ مَأْجُورٌ عَلَى الْأَمْرَيْنِ؟ هَذَا فِيهِ خِلَافٌ طَوِيلٌ وَكَبِيرٌ، وَالتَّرَدُّدُ فِيهِ قَوِيٌّ.

• فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ بِأَنَّ الْعَبْدَ مَأْجُورٌ عَلَى الْمَصِيبَةِ وَعَلَى الصَّبْرِ عَلَيْهَا.

• وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ - وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ السَّلَفِ عَلَى مَا حَكَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ، فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ فَعَلِيهِ بِتَرْجِيحِ قَوْلِ الْأَكْثَرِ -: وَهُوَ أَنَّ الْعَبْدَ إِنَّمَا يُؤْجَرُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الْمَصِيبَةِ لَا عَلَى الْمَصِيبَةِ نَفْسِهَا، وَهَذَا يَحْكِيهِ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ<sup>١</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَكْثَرِ السَّلَفِ وَأَكْثَرِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّبْرِ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى.

هَنَّاكَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، هَذَا لَيْسَ مُرَادًا لِلْمُؤَلَّفِ لَكِنْ لَا بَأْسَ أَنْ يُذَكَّرَ لِمُنَاسَبَتِهِ، وَكَذَلِكَ الصَّبْرُ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

• الصَّبْرُ عَلَى الطَّاعَةِ: هَذَا كَلَامُ أَثَمَةِ السَّلَفِ وَهُوَ الَّذِي قَرَّرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ أَفْضَلُ وَأَرْفَعُ دَرَجَةً مِنَ الصَّبْرِ عَنْ الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ فِعْلَ الطَّاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ تَرْكِ

<sup>١</sup> لَمْ يَتَيَسَّرْ لِي الْوُقُوفُ عَلَيْهِ، وَلَا يَلِيزُ مِنْ ذَلِكَ عَدَمُ وَجُودِهِ.



المعصية، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية بمعنى أن العبد إذا حمل نفسه على فعل الطاعات وإن كان عنده نوعٌ من المعاصي فإنَّ هذا أفضل من أن يترك المعاصي ولا يأتي بالطاعات ولا يصبر على فعلها، هذا ما قرَّره شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم<sup>١</sup> وجمع من الأئمة رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

والمسائل في هذا الباب كثيرة.

• يبقى الصَّبر عن المعصية؛ بمعنى أن يكفَّ العبد نفسه عن فعلها، هذا نوعٌ من الصَّبر لأنَّه كما قلنا: (حَبَسُ النَّفْسِ).

• مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوحيد» أفصح بها المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو أنَّه جعل الصَّبر على أقدار الله من الإيمان، فإذا كان الصَّبر على أقدار الله من الإيمان فإنَّ الجزع والتَّسَخُّط من شُعب الجاهليَّة ومن شُعب الكفر؛ كما سيذكره المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ في النُّصوص الدَّالة عليه، فإذا ظهرت مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوحيد» من إفصاح المصنِّف لأنَّه جعل الصَّبر من الإيمان.

• وأما مناسبة للأبواب قبله: هو أنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ لا زال يُقرِّر ويذكر ما يتعلَّق بأفعال القلوب وما يلحقها من الأثر على الجوارح؛ كما ذكر مسألة التَّوَكُّل والخوف والمحبة، وذكر لك فيما يتعلَّق بالأمن من مكر الله: منزلة الرَّجاء أيضًا، فهذه مناسبة الباب للأبواب التي قبله.

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وَكَانَ يَقُولُ -أي شيخ الإسلام ابن تيمية-: "الصَّبر على أداء الطَّاعات أَكْمَلُ مِنَ الصَّبر على اجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ وَأَفْضَلُ؛ فَإِنَّ مَصْلَحَةَ فِعْلِ الطَّاعَةِ أَحَبُّ إِلَى الشَّارِعِ مِنْ مَصْلَحَةِ تَرْكِ الْمُعْصِيَةِ، وَمُفْسَدَةُ عَدَمِ الطَّاعَةِ أَبْغَضُ إِلَيْهِ وَأَكْثَرُ مِنْ مُفْسَدَةِ وُجُودِ الْمُعْصِيَةِ"، وَلَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ مُصَنَّفٌ قَرَّرَهُ فِيهِ بَنَحُو مِنْ عَشْرِينَ وَجْهًا) "مدارج السالكين" (١٥٦/٢)

قال رَحِمَهُ اللهُ: «وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]» هذه الآية لها سابق؛ لا يتبين معناها إلا بما قبلها؛ الآية هي قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١].

﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بقدره تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ عند هذه المصيبة وينزل نفسه من هذه المصيبة منزلة الصبر، وهذا هو الواجب بالإجماع: أنه إذا نزلت المصيبة يجب الصبر عندها، وهل يجب الرضا؟

• والرضا منزلة فوق الصبر -تعلو درجة الصبر-.

• وهناك منزلة أعلى منها: الشكر.

فالعلماء اختلفوا في مسألة الرضا هذه: والذي عليه أكثر العلماء أنها ليست واجبة وإنما هي مستحبة، جعلوها من المستحبات؛ وهذا اختيار شيخ الإسلام<sup>١</sup> وتلميذه ابن القيم<sup>٢</sup> وغيرهم من أهل العلم رَحِمَهُمُ اللهُ.

• وهذه الآية وجه الدلالة منها ظاهر للباب؛ لأنه قال: «بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ» وهذه الآية فيها: أين يُنزل العبد المصائب من نفسه؟ يُنزلها منزلة الصبر، وهذه منزلة عظيمة من «منازل السَّائِرِينَ» التي يُعبر عنها عند طائفة من العلماء كالهروي وابن القيم وذكرها الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ في منظومته التي نظمها في هذا الباب، وهي منظومة «السَّير إلى الله والدَّار الآخرة»، فهي منزلة عظيمة.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (..والتَّوَعُّدُ الثَّانِي الرِّضَا بِالْمَصَائِبِ: كَالْفَقْرِ وَالْمَرَضِ وَالذُّلِّ؛ فَهَذَا الرِّضَا مُسْتَحَبٌّ فِي أَحَدِ قَوْلِي الْعُلَمَاءِ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ وَاجِبٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْوَاجِبَ هُوَ الصَّبْرُ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ: الرِّضَا غَرِيزَةٌ وَلَكِنَّ الصَّبْرَ مَعُولُ الْمُؤْمِنِ) "مجموع الفتاوى" لابن قاسم رحمه الله (٦٨٢/١٠)

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وَأَمَّا الرِّضَا بِقَضَائِهِ فَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَقِيلَ: نَلَّ هُوَ وَاجِبٌ، وَهَذَا قَوْلَانِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ) "مدارج السالكين" (٤٩٦/٢)

فإذا نزل بالإنسان المصيبة فإنه يحمل قلبه على الصبر عليها عند أول صدمة بها؛ كما جاء في «الصحيحين» في حديث أنس: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» في قصة المرأة التي جاء النبي عليه الصلاة والسلام وهي تبكي عند قبر فقال: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي» فلما ولي وأخبرت أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لحقته فقال: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»<sup>١</sup>، فإذا نزلت المصيبة بالعبد فإنه يُنزل نفسه منها منزلة الصبر، فيصبر بحيث لا يقع في قلبه حرجٌ منها ولا يقول بلسانه قولاً فيه نوعٌ من التسخط فيها ولا يعمل عملاً يُناقض الصبر فيها؛ كما سيأتي في الحديث الذي ذكره المصنف من النهي عن شق الجيوب ولطم الخدود.

هذه الآية ظهرت مناسبتها.

قال رحمه الله: «قَالَ عَلْقَمَةُ» وهو علقمة بن قيس النخعي رحمه الله، «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ» هذا الأثر علقه البخاري في «صحيحه» جازماً به، ووصله الطبري في «تفسيره»<sup>٢</sup> وإسناده صحيحٌ إلى علقمة، وجاء هذا أيضاً بإسنادٍ حسنٍ من قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>٣</sup> - وعلقمة هذا من تلاميذه -، وجاء أيضاً هذا الأثر عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>٤</sup> - حبر الأمة وترجمان القرآن -، وتعرفون أن من طرق كثيرٍ من أهل الحديث أنهم أحياناً يُسندون وأحياناً يذكرون القول على أنه من قولهم - ولا تثريب في هذا - يُعلّقون أو يقطعون السند؛ فقد يكون علقمة سمع هذا من ابن

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١٢٨٣)

<sup>٢</sup> "تفسير الطبري" (٢٣/١٢)

<sup>٣</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (وَقَدْ رَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَلَفْظُهُ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: شَهِدْنَا عِنْدَهُ - يَعْنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - عَرْضَ الْمُصَاحِفِ، فَأَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: {وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ} قَالَ: هِيَ الْمُصِيبَاتُ تُصِيبُ الرَّجُلَ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَيُسَلِّمُ وَيَرْضَى) "تغليق التعليق" (٣٤٣/٤)

<sup>٤</sup> (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: {وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ} يَعْنِي: يَهْدِ قَلْبَهُ لِلْيَقِينِ، فَيَعْلَمُ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئْهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ) "تفسير الطبري" (٢٣/١٢) - هذا ما تيسر الوقوف عليه -.

مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد يكون قاله فتوافقا على هذه المقالة، كذلك بالنسبة لابن مسعود وابن عَبَّاسٍ؛ لأنَّ أسانيدَها ثابتة إلى ابن مسعود وإلى ابن عَبَّاسٍ وإلى علقمة بن قيس رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

«هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» لأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [التغابن: ١١] «فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ» فيرضى إذا نزلت به المصيبة ولا يجد حرجاً في نفسه ممَّا نزل به مِنَ المصائب.

وذكرنا في درسٍ ماضٍ أنَّ أحسن أحوال العبد بل أعظم أحوال العبد أن يكون عند نفسه حيث رضي الله له، فأعظم منازل العبد ما اختاره الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى له في باب المصائب، أمَّا في المعايب فلا؛ لا يركن الإنسان إلى القدر لأنَّه لا يجوز الاستدلال بالقدر في المعايب -يعني في المعاصي والسيئات وترك الطاعات-، وإنَّما في المصائب؛ ويدلُّ على هذا ما ذكرناه سابقاً: حديث أبي يحيى ضُهِيب بن سنان الرُّومي عند «مسلم» أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»<sup>١</sup>.

ثمَّ قال المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» أعمال الجاهليَّة حذَّر منها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عموماً وخصوصاً، حذَّر أمته وحذَّر أصحابه، وللمُصَنِّفِ الشَّيْخُ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب رَحِمَهُ اللَّهُ كتاب «المسائل الَّتِي خالف فيها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الجاهليَّة» فذكر هذه المسائل؛ ومنها هذه الَّتِي حذَّر

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٩٩)، من حديث ضُهِيب بن سنان الرُّومي .

منها النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال هنا: «هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ» يعني أَنَّ مَنْ وقع فيها وقع في الكفر، ما الكفر هنا؟ الكفر الأصغر الذي هو كفرٌ دون كفر عند عامة أهل السُّنَّة، وذكرنا الخلاف فيما يتعلق بهذه المسألة التي هي نصوص الوعيد: «لَيْسَ مِنَّا» و «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>١</sup>، و «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَفًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»<sup>٢</sup> أَنَّ مِنْ أهل العلم كـ سفيان بن عُيينة وأحمد بن حنبل -وقلنا بأنَّ هذا هو اختيار شيخنا العلامة ابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّ هذه النصوص تُساق على ما هي به ولا تُفسَّر حتَّى تكون أوقع في النَّفس، فإذا وقع الإشكال أو جذبها أهل البدع إلى أنفسهم فإنَّه في هذه الحالة لا بدَّ من البيان ولا بدَّ من الجمع بين النصوص؛ لأنَّ فتنة الخوارج لَمَّا وقعت أخذوا نصوص الوعيد وأهمَلوا وتركوا نصوص الوعد والرجاء وما شابه ذلك؛ وقابلهم في هذا المرجئة فأخذوا نصوص الوعد، وأهل السُّنَّة أخذوا بنصوص الشرع كلها وجمعوا بين هذه الأطراف كلّها ونظروا إلى هذا: وهي أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم يُخرج فاعل هذه الأفعال من الإسلام، والأدلة على هذا كثيرة، حتَّى قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب الإيمان من «صحيحه»: (بَابُ: الْمَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يَكْفُرُ صَاحِبُهَا) وَضَبَطُ: (وَلَا يَكْفُرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشَّرْكِ)<sup>٣</sup> فجعل المعاصي من أمور الجاهليَّة وذكر حديث: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»<sup>٤</sup> فدَلَّ هذا على أَنَّ الإنسان إذا كان فيه خصلة من خصال الجاهليَّة فإنَّه لا يكفر بها ولا يخرج بها عن الإسلام، ومثل هذا قول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيمن خرج على

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٧٠٧٦)، مسلم (٦٤)

<sup>٢</sup> "مسند الإمام أحمد" (٩٥٣٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٣</sup> "صحيح البخاري / كتاب الإيمان" (١٥/١)

<sup>٤</sup> متفق عليه من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (١٦٦١)، مسلم (١٦٦١)

السُّلْطَانُ وَخَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ: «مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>١</sup> هل معنى هذا أنه مات ميتة كافرة؟  
لَمْ يَقُلْ هَذَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا قَالُوا: مَاتَ مِيتَةً صَفَتُهَا صِفَةُ مِيتَةِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ،  
مِنْ أَيِّ نَاحِيَةٍ؟ ذَكَرَ الْمُرُوزِيُّ فِي كِتَابِهِ «السُّنَّةُ» -وهذه فائدة عزيزة له وكثيرٌ مِنَ النَّاسِ  
يُنْسِبُهَا إِلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ لِأَنَّهَا هِيَ الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ مِنْ مَسَائِلِ  
الْجَاهِلِيَّةِ- وَهِيَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَكُونُوا  
يَدِينُونَ بِالْإِمَارَةِ، الْعَرَبُ كَانَتْ تَأْنَفُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهَا أَمِيرٌ؛ هَذَا الْغَالِبُ فِيهَا، وَلَوْ اجْتَمَعُوا  
عَلَى أَمِيرٍ فَإِنَّمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى مَصَالِحِهِمْ مَعَهُ وَلَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، -وهذا  
ذَكَرَهُ الْمُرُوزِيُّ<sup>٢</sup> وَذَكَرَهُ أَيْضًا الْخَطَّابِيُّ فِي كِتَابِ «أَعْلَامِ الْحَدِيثِ»<sup>٣</sup> وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي «مَسَائِلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ»-<sup>٤</sup>، فَإِذَا تَصَوَّرْنَا هَذَا الْمَعْنَى عَرَفْنَا مَا هُوَ  
الْمُرَادُ عِنْدَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>٥</sup> أَنَّ هَذِهِ الْمِيتَةَ هِيَ مِيتَةُ صِفَةِ  
أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ عَنِ وِلْيِّ الْأَمْرِ وَنَابَذَ وِلْيَّ الْأَمْرِ فِي طَاعَتِهِ رَجَعَ إِلَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ  
الَّذِينَ لَا يَدِينُونَ بِالطَّاعَةِ لِأَمْرَائِهِمْ، وَهَذَا لَهُ نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ، فَيُفْهَمُ الْحَدِيثَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى.

فَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «اِئْتِنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ» يَعْنِي أَنَّهُ كَفَرُ دُونَ كَفَرٍ، وَقَدْ  
بَوَّاهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا فِي «صَحِيحِهِ» فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ: (بَابُ: كُفْرُ دُونَ كُفْرٍ)<sup>٦</sup> وَأَهْلُ السُّنَّةِ

<sup>١</sup> رواه البخاري (٧١٤٣) من حديث ابن عباس ؓ، ومسلم (١٨٤٨) من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٢</sup> قال المرزوي رحمه الله: (من كان حول مكة من العرب لم تكن تعرف إمامة، وكانت تأنف أن يُعطي بعضها بغضا طاعة الإمامة، فلما دانت لرسول الله ﷺ بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لغير الرسول ﷺ، فأمروا أن يطيعوا أولي الأمر الذين أمرهم رسول الله ﷺ لا طاعة مطلقاً بل طاعة مستثنى منها لهم...) "السنة" (٧)

<sup>٣</sup> قال الخطابي رحمه الله: (قوله: من يطع الأمير فقد أطاعني) كانت فرئيس ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمامة ولا يدينون لغير رؤسائهم قبائلهم، فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء، أنكرته نفوسهم، وامتنع بعضهم من الطاعة، وإنما قال ﷺ لهم هذا القول، يعلمهم أن طاعتهم مربوطة بطاعته، ومن عصاهم فقد عصى أمره، ليطاوعوا الأمراء الذين كان يؤيهم، فلا يستغصوا عليهم) "أعلام الحديث" رقم (٦٧٠)

<sup>٤</sup> قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في "مسائل الجاهلية": (الثالثة: أن مخالفة ولي الأمر وعدم الانقياد له فضيلة والسَّمْعُ والطَّاعَةُ ذُلٌّ ومهانة؛ فخالقهم رسول الله ﷺ، وأمر بالصبر على جور الأولاد، وأمر بالشَّمْع والطَّاعَةَ لهم والتَّصَبُّحَ، وغلظ في ذلك، وأبذى فيه وأعاد) (٧)

<sup>٥</sup> رواه البخاري (٧١٤٣) من حديث ابن عباس ؓ، ومسلم (١٨٤٨) من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٦</sup> جاء في بعض النسخ: (باب كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَكُفْرٍ دُونَ كُفْرٍ) "صحيح البخاري/كتاب الإيمان" (١٥/١)

يقولون: الكفر كفران أكبر وأصغر، كفر دون كفر، وفسوق دون فسوق، وظلمٌ دون ظلم، وضلالٌ دون ضلال، وهكذا في جميع هذه الأبواب.

قال: «الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ» أي: طعن النَّاسِ في أنساب بعضهم البعض، والطَّعْنُ فِي النَّسَبِ له صورتان عند العلماء:

• الأولى: إخراجُه من هذا النَّسَبِ، كيف؟ بأن ينسب نفسه إلى قبيلة معيَّنة فينفيه منها ويقول: (هَذَا لَيْسَ مِنْ بَنِي فُلَانٍ) بدون علمٍ ولا حجةٍ.

• الثانية: أن ينسب هذا الرَّجُلَ إلى هذه القبيلة لكنَّه يحطُّ من شأنه فيها ولا يرضى نسبه؛ ويقول: (هَذَا نَسَبُهُ وَضِيعٌ) مثلاً.

كُلُّ هَذَا مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] وقد قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: (النَّاسُ مُؤْتَمِنُونَ عَلَى أَنْسَابِهِمْ)<sup>١</sup> فَمَنْ نَسَبَ نَفْسَهُ إِلَى قَبِيلَةٍ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ هَذَا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَأْتِي مَسَائِلُ الدَّعَاوَى وَمَا الدَّعَاوَى -ليس هذا محلَّها-.

قال: «وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ» ونحو هذا الحديث قد مرَّ معنا في آخره: «التَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدَرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»<sup>٢</sup> هذه النِّيَاحَةُ؛ حقيقتها: ذِكْرُ أَوْصَافِ الْمَيِّتِ أَوْ مَا لَا وَصْفَ لَهُ فِيهِ، وَكَانَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ أَنَّهُمْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ بِالْغَوَا فِي وَصْفِهِ وَقَدْ يَزِيدُونَ؛ يَعْنِي يَصِفُونَهُ بِمَا فِيهِ فَيَقُولُونَ: (وَاجِبَلَاهُ) يَذْكُرُونَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَحَاسِنِ مِنَ الشَّجَاعَةِ وَمِنَ الْمَعَانِي الَّتِي يَرِغْبُونَ فِيهَا -أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ- مِمَّا يَنْوَحُونَ بِهِ عَلَى مَوْتَاهُمْ، وَهَذَا أَرْفَعَ دَرَجَاتِ النِّيَاحَةِ، وَأَدْخَلَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَعْضُ صُورِ

<sup>١</sup> "المقاصد الحسنة" للسخاوي رحمه الله (٢٥٨/٥)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٩٣٤)، من حديث أبي مالك الأشعري ؓ



النِّياحة التي ليست من هذا القبيل؛ كما جاء في حديث جرير بن عبد الله البجلي أنه قال: (كُنَّا نَرَى الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنَعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النِّياحَةِ)<sup>١</sup> فجعل هذا أيضًا من النِّياحة، كما أنه يدخل في النِّياحة أيضًا ما سيذكر في حديث ابن مسعود الذي سيذكره المصنّف رَحِمَهُ اللهُ.

قال: «وَلَهُمَا» يعني للشيخين - البخاري ومسلم -، «عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ» قال العلماء: إنّما ذكر الحدود لأنّ هذا هو الغالب الذي يقع فيه النَّاسُ عند المصائب، وإلا فلو ضرب على صدره أو على فخذه - أو ما شابه ذلك - دخل في هذا المعنى؛ فيدخل فيه لطم الجسد من أيّ اتجاه كان، لكن الغالب أن يقع هذا في الوجه.

«وَشَقَّ الْجُيُوبَ» الجيوب هي مدخل الرّأس من الثّوب عند العرب، إذا قالوا: (الْجُيُوبُ) فهي مدخل الرّأس من الثّوب؛ يعني الفتحة التي يُدخل منها الإنسان رأسه في ثوبه أو ثوبه في رأسه.

\* يصح (ثوبه في رأسه) أو ما يصح؟ جاء في أثر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - في الخفّ - أنه قال لعقبة بن عامر: (مَتَى أَوْلَجْتَ خُفَّيْكَ فِي رِجْلَيْكَ؟)<sup>٢</sup>، واستدلوا على هذا بقراءة من قرأ: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْحَقِّ بِالْمَوْتِ﴾ [ق: ١٩] ويُسمّى هذا قلبًا في لغة العرب، وعلى كلّ حال هو صحيح؛ خذوا الفائدة هذه وراجعوها عند هذه الآية وعند باب مسح الخفين من أثر عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

<sup>١</sup> "صحيح ابن ماجه" للألباني رحمه الله (١٣١٨)

<sup>٢</sup> "السنن الكبرى" للبيهقي رحمه الله (١٣٣٢)

هنا قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَمَّتْهُ: «وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»

• فَسَّرَهَا أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ بِالنَّدْبِ عَلَى الْمَيِّتِ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَنْدُبُونَ الْمَيِّتَ فَيَذْكُرُونَ مُحَاسَنَهُ.

• وَفَسَّرَهَا طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِكُلِّ دَعْوَى دَعَا بِهَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِمَّا يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ: كَالْحَزْبِيَّةِ وَالتَّفَرُّقِ وَالْعَصْبِيَّةِ - وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ -؛ وَهَذَا أَعَمُّ وَيَدْخُلُ فِيهِ أَيْضًا النَّدْبُ الَّذِي كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ.

قال: «وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» هذا الحديث لم يُخَرِّجْهُ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ.

هذا المُحَقِّقُ مِنَ الْعَابِثِينَ بِالتَّحْقِيقِ<sup>١</sup>، وَكَيْفَ تَعْرِفُ الْعَبَثَ بِالتَّحْقِيقِ؟ أَنْ يَزِيدَ الْمُحَقِّقُ مِنْ جِهَةٍ نَفْسِهِ فِي نَصِّ الْكِتَابِ أَوْ يَنْقُصَ مِنْهُ، لِمَاذَا؟ مَثَلًا: الْمُصَنِّفُ مَرَّتَ مَعَنَا أَحَادِيثَ لَا يُخْرِجُهَا، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ تَعْرِفُونَ - كَمَا ذَكَرْنَا فِي بَدَايَةِ الدُّرُوسِ - أَنَّهُ كَتَبَ كِتَابَهُ هَذَا أَوَّلَ مَا كَتَبَهُ وَهُوَ فِي رَحْلَتِهِ لَطَلَبَ الْعِلْمَ فِي الْبَصْرَةِ - كَمَا ذَكَرَ تَلْمِيزُهُ وَحَفِيدُهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ فِي «الْمَقَامَاتِ» -، ثُمَّ لَمَّا رَجَعَ إِلَى نَجْدٍ زَادَ فِيهِ، وَالْأَصْلُ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَ هَذِهِ الْكُتُبَ مِنْ حِفْظِهِمْ، مِثْلَمَا ذَكَرَ شَيْخُنَا ابْنُ الْغَدْيَانِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ؛ هَذَا الْعِلْمُ، وَالْيَوْمَ يَضَعُ لَكَ كُلَّ الْكُتُبِ عَلَى الطَّائِلَةِ ثُمَّ يُصْعَدُ هَذَا وَيُنْزَلُ هَذَا؛ هَذَا الْعِلْمُ عِنْدَ الْكَثِيرِ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ الْيَوْمَ أَنَّهُ يَنْقُلُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ وَيَنْقُلُ

<sup>١</sup> مُرَادُ شَيْخِنَا حِفْظَهُ اللهُ مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ مِنْ تَخْرِيجِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي أَصْلِ الْمَنْ.

مِنْ هَذَا الْكِتَابِ وَيَنْقُلُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ثُمَّ يُخْرِجُ كِتَابًا، فَهُمْ كَانُوا يَكْتُبُونَ مِنْ حِفْظِهِمْ وَأَحْيَانًا قَدْ لَا يَحْضِرُهُ الْمُخْرَجُ فَيَسُوقُهُ هَكَذَا، وَقَدْ يُبَيِّضُ لَهُ وَهَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِ «فَتْحِ الْبَارِي» كَثِيرًا نَسِيَ أَيْنَ قَرَأَ هَذِهِ الْفَائِدَةَ<sup>١</sup>، حَتَّى مَرَّ مَعِيَ لِلذَّهَبِيِّ أَنَّهُ ضَعَّفَ رَجُلًا قَالَ: (لَا أَذْرِي مَنْ أَيْنَ نَقَلْتُهُ!)<sup>٢</sup> الْمَهْمُ مِنْ هَذَا أَنَّ قَضِيَّةَ التَّحْقِيقِ الْحَقِيقِ: أَنَّ تَبْقَى نَصَّ الْكِتَابِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ -خَطَأً أَوْ صَوَابًا- وَنَبَّهَ فِي حَاشِيَتِكَ أَنْتَ: (لَمْ يُخْرِجْهُ الْمُصَنِّفُ) فَتَبَيَّنَ أَنَّهُ لَمْ يُخْرِجْهُ الْمُصَنِّفُ وَتُخْرِجْهُ، أَمَّا أَنْ تَأْتِيَ وَتُقَحِّمَ فِي الْكِتَابِ مَا لَيْسَ مِنْهُ وَلَا فِي نَسْخَةٍ مِنْهُ هَذَا لَيْسَ بِصَوَابٍ وَلَا مِنَ الْجَادَةِ.

فَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يُخْرِجْهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ<sup>٣</sup>، وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ سَعْدِ بْنِ سَنَانَ؛ وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى ضَعْفِهِ، وَلَكِنْ لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ<sup>٤</sup> وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>٥</sup>، وَلِذَلِكَ خَرَّجَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ»<sup>٦</sup> بِهَذِهِ الشَّوَاهِدِ، فَهُوَ حَسَنٌ بِهَذِهِ الشَّوَاهِدِ الَّتِي ذَكَرْنَا -يَعْنِي: مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَمِيعًا-، وَهَذَا حَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَوْلُهُ: «أَلَا نَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمِلْتَ فَلَانًا» لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ، لَكِنْ ذَكَرْتُ فِي الْمُقَدِّمَةِ أَنَّ السَّائِلَ أُسَيْدُ بْنُ خُضَيْرٍ وَالْمُسْتَعْمَلُ عُمَرُو بْنُ الْعَاصِي، وَلَا أَذْرِي الْآنَ مَنْ أَيْنَ نَقَلْتُهُ) «فَتْحُ الْبَارِي» (١١٨/٧)

<sup>٢</sup> قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ -عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ-: (وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي «الْمُعْنَى» أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ ضَعَّفَهُ، وَلَا أَذْرِي السَّاعَةَ مَنْ أَيْنَ نَقَلْتُهُ! فَيَكُونُ لَهُ فِيهِ قَوْلَانِ) «مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» (٤٢٩/٢) وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ -عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى مُزَنَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الذَّمَارِيِّ-: (وَقَدْ ذَكَرْتُ الْعَقْلِيَّ وَقَالَ: «لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ» هَكَذَا وَجَدْتُ بِخَطِي، فَلَا أَذْرِي مَنْ أَيْنَ نَقَلْتُهُ!) «مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» (٨٧/٤)

<sup>٣</sup> «سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٢٣٩٦)

<sup>٤</sup> قَالَ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا إِذَا أَرَادَ بِعَدُوٍّ خَيْرًا عَجَّلَ عُثُوبَهُ دُنْيَاهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَدُوٍّ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ حَتَّى يُؤَاوِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ غَائِرٌ) «التَّعْلِيقَاتُ الْحَسَنَةُ عَلَى صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ» لِلْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٩٠٠)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ ﷺ

<sup>٥</sup> عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسِيلُ وَجْهَهُ دَمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَتَبَعْتُ امْرَأَةً، فَلَقَنِي رَجُلٌ فَصَنَعَ بِي مَا تَرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بِعَدُوٍّ خَيْرًا عَجَّلَ عُثُوبَهُ دُنْيَاهُ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَدُوٍّ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ يَدَيْهِ حَتَّى يُؤَاوِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ غَيْرٌ) «الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ» لِلطَّبْرَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (١١٨٤٢)

<sup>٦</sup> «السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» رَقْمُ (١٢٢٠)

وسعد بن سنان هذا مختلفٌ فيه؛ وأكثر علماء الجرح والتعديل على ضعفه، كما أنهم أيضاً يقولون: فيه كلامٌ في روايته عن أنس بن مالك، وكان أحمد يُنكر أحاديثه وما يتفرّد به من الأحاديث.

هذا الحديث فيه أن النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ» يدلُّ على هذا أيضاً ما جاء من حديث أبي هريرة أن النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»<sup>١</sup> هذا في «البخاري» وهو بنحو هذا الحديث، بمعنى أنه إذا أراد الله بعبده خيراً ضاعف له البلاء في الدنيا، لهذا كان الأنبياء هم الأكثر بلاءً ثمّ الذين يلونهم ليرفع الله درجاتهم.

❖ فلا والله ما ابتلى عبده المؤمن لأنّه يكرهه أو يسخطه أو يبغضه؛ بل يبتليه ويُعدّد له في البلاء ويُنوّع له في المصائب لأنّه يُحبّه ويُريد كرامته ورفعته في الدنيا وفي الآخرة، ويُريد أن يُبلّغه المنازل العالية، وهل حين ابتلى الرّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى آدَمَ والأنبياء من بعده ابتلاهم وهو كاره لهم؟ حاشا؛ بل وهو مُحبٌّ لهم يُريد رفعة درجاتهم -انتبه لهذا-؛ تأمّل في قصّة إبراهيم -وهي عجائب في الصّبر-، أنظر كيف عاش فوق الثمانين لا يُولد له ثمّ قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧] قال العلماء: لا نبوة بعد إبراهيم إلّا في ذرّيته؛ إمّا ذرية إسحاق وإمّا ذرية إسماعيل، فذرية إسحاق أنبياء بني إسرائيل، وذرية إسماعيل نبينا محمّد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وأنت إذا تأمّلت لا تنظر إلى المصائب وإلى شدّتها وأنّها إهانة كما قد يظنّ البعض بل هي الكرامة والرّفعة، أنظر إلى قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ، يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ»<sup>٢</sup> لماذا

<sup>١</sup> رواه البخاري (٥٦٤٥)

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٤٦٨٨)، من حديث عبدالله بن عمر

ذكر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هذا؟ ذكره من أجل أن يُنبِّهك أنك إذا قرأت القرآن في شدة الحوادث التي حصلت ليوسف عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لم تُخرجه من أنه الكريم بن الكريم: تسلط إخوانه عليه، ورميهم له في الحب، إخراجهم من قبل أناس لا يعرفهم ولا يعرفونه، وتنازعهم عليه بالبيع والشراء ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ﴾ [يوسف: ٢٠] إخراجهم من بلده إلى بلد آخر لا يعرفها ولا يالفها، تغريبه عن أبيه وعن أمه، تسلط المرأة عليه، دخوله السجن، ومن هو؟ يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، لأن الإنسان إذا كان لله وكان على التوحيد فلا يضره أي شيء إن شاء الله.

«وَإِذَا أَرَادَ بَعْدَهُ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» بمعنى أنه مُقيم على أنواع من المعاصي أو التفريط في الطاعات - عافانا الله وإياكم - فلا تنزل به العقوبة، وهذا أخطر في العقوبة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ»<sup>١</sup> وهذا من الأحاديث العظيمة، إذا تأمل العبد علم أن من أعظم العقوبات استدراج الله له - عافانا الله وإياكم - أن يستدرج الله العبد حتى يأخذه بأول ذنبه وآخره؛ تجتمع عليه الذنوب فتُهْلِكُهُ، وقد جاء في «المسند» في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لها: «يَا عَائِشَةُ، إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ طَالِبًا»<sup>٢</sup> والحديث في «السلسلة الصحيحة»<sup>٣</sup> - نسأل الله العافية -.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» في الحديث الأول ذكر الراوي ولم يذكر المخرج، وفي هذا الموضع لم يذكر الراوي وذكر المخرج: العلة - والله أعلم - أن المصنف

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي موسى رضي الله عنه، البخاري (٤٦٨٦)، مسلم (٢٥٨٣)

<sup>٢</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٤٤١٥)

<sup>٣</sup> "السلسلة الصحيحة" (٢٧٣١)

رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ: (وَعَنْهُ) والحديثان كلاهما عن أنس وكلاهما عند الترمذي، أو أنه لم يستحضر صحابيَّ الحديث الثاني ومُحَرِّج الحديث الأوَّل.

قال: «وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ» أو «السَّخَطُ» يصحُّ هذا وهذا، قال: «حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ» وهو أيضًا من حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومن طريق: طريق سعد بن سنان -المتقدِّم ذكره- وهو ضعيفٌ، لكن الحديث له شاهدٌ من حديث محمود بن لبيد<sup>١</sup> ومن حديث سعد بن أبي وقاصٍّ<sup>٢</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ جميعًا، ولهذا أودعه الشَّيْخُ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»<sup>٣</sup>، وحديث سعد بن أبي وقاص بنحوه وهو في «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ»<sup>٤</sup> لشيخنا مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ، فالحديث حسنٌ في الشُّواهد -كما أحلتكم على «سلسلة» الشَّيْخِ ناصر رَحِمَهُ اللَّهُ.

«إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ» أي أعظم الجزاء الَّذي يُجَازِي الله به العبد، «مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا» فيه إثباتُ صفة الحبِّ لله تعالى، «إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ» فيبتليهم يُمَحِّصُ درجتهم يرفع منزلتهم بها، حتَّى إِنَّ الْعِبَادَ فِي الْجَنَّةِ عِنْدَمَا يَرُونَ أَهْلَ الْبَلَاءِ -كما جاء في الحديث عنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يَتَمَنُّونَ أَنْ أَجْسَادَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِيضِ<sup>٥</sup>.

«وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ» وما الَّذي يناله؟ لا ينال شيئًا، ضيَّع دنياه وآخرته، ولو صبر عند

<sup>١</sup> عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الْجَزَعُ) "مسند الإمام أحمد" (٢٣٦٤١)

<sup>٢</sup> عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (فُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: فَقَالَ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَقْفَالُ، فَالْأَقْفَالُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يُبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَنْزِعَهُ بِمِثْلِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) "مسند الإمام أحمد" (١٦٠٧)

<sup>٣</sup> "السلسلة الصحيحة" (١٤٦)

<sup>٤</sup> "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (٣٧١)

<sup>٥</sup> قَالَ ﷺ: (لَيُودَنَّ أَهْلُ الْعَاقِبَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ جُلُودَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِيضِ؛ بَمَا يَرَوْنَ مِنْ ثَوَابِ أَهْلِ الْبَلَاءِ) حسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٤٨٤)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

هذا المصيبة كانت رفعة له؛ -نسأل الله أن يُعيننا وإياكم- الكلام كلام والحال حال، المقال مقال والحال حال، والله يلفظ بنا ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ﴾ [الشورى: ١٩]، ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ﴾ [يوسف: ١٠٠] ولكن لا بدّ للإنسان أن يُروّض نفسه ويتعلّم ويتدبّر ويُحاول وقد يرتكس في التجربة الأولى كاملاً من رأسه إلى أخمص قدمه وقد ينتصف في الثانية؛ وهكذا، حتّى يُخرجه الله عزّ وجلّ من أنواع البلاء.

• فهذا الحديث أيضاً والذي قبله وجه الدلالة منهما للباب والشاهد منهما للباب ظاهرة: من جهة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم جعل من إرادة الله تعالى بالعبد الخير أن يُعجّل له المصائب من مرض أو فقر أو ما أشبه ذلك، وأنّه أيضاً إذا أراد عظم الجزاء لعبده جعل له أنواعاً من البلاء، وكان بعض السلف يفرحون بالضّراء؛ وجاء في «المسند»: «كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ، كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرِّخَاءِ»<sup>١</sup>، وكان بعض السلف يقول: (ابْتُلِينَا بِالضَّرَاءِ فَصَبْرُنَا، وَابْتُلِينَا بِالسَّرَاءِ فَلَمْ نَصْبِرْ)<sup>٢</sup> وهذا جاء عن جماعة من السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

وابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ له كلامٌ نفيسٌ في غاية النفاسة وهو يتكلّم على رحمة الله بعباده المؤمنين<sup>٣</sup> قال إنّ من رحمة الله تعالى ما يجعله في هذه الحياة الدُّنيا من المنغصات والمكدّرات من جهة الفقر أو المرض أو الحاجة أو المصاعب التي تتناوب عليهم تأتي هذا، ويمرض هذا؛ قال لأنّه إذا كانت الدُّنيا ليس فيها نصبٌ ولا تعبٌ أنست الآخرة، لكن كلّما حصل للإنسان مصيبةٌ أو بلية فقر أو حاجة تذكّر أنّه لا راحة ولا تمام ولا كمال

<sup>١</sup> قال رحمه الله: (إِنَّا مَعَشَرُ الْأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ لَنَا الْبَلَاءُ كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ، إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُتَكَلَّى بِالْمُتَلَّى حَتَّى يَقُولَهُ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى يَأْخُذَ الْعِبَادَةَ فَيُجَوِّنُهَا، وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالْبَلَاءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرِّخَاءِ) "مسند الإمام أحمد" (١١٨٩٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

<sup>٢</sup> "عدة الصابرين" (١١٥)، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه -وعنه غيره-.

<sup>٣</sup> بلفظ: قال ابن القيم رحمه الله: (وَمِنْ رَحْمَتِهِ: أَنَّ نَعَصَ عَلَيْهِمُ الدُّنْيَا وَكَدَرَهَا، لِئَلَّا يَشْكُنُوا إِلَيْهَا، وَلَا يَطْمَئِنُّوا إِلَيْهَا، وَيَرْغَبُوا فِي النِّعَمِ الْمُقِيمِ فِي دَارِهِ وَجَوَارِهِ، فَسَأَلَهُمْ إِلَى ذَلِكَ بِسِيَاطِ الْإِبْتِلَاءِ وَالِامْتِحَانِ، فَمَنَعَهُمْ لِيُغَطِّيَهُمْ، وَابْتَلَاهُمْ لِيُعَاقِبَهُمْ، وَأَمَاتَهُمْ لِيُخَيِّتَهُمْ) "إغاثة اللّهفان" (١٧٥/٢)



إِلَّا فِي الْجَنَّةِ فَيَعْمَلُ لَهَا، ولهذا قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢٧] أي السَّالِمَةُ مِنْ كُلِّ آفَةٍ، وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨] والنَّصَبُ هُوَ التَّعَبُ، هذه الحياة الدُّنْيَا؛ لو كان كل ما أَرَادَهُ الْإِنْسَانُ وَجَدَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلًا أَمَامَهُ أَيْنَ هُوَ مِنَ الْآخِرَةِ وَالْجَنَّةِ؟ ولهذا تجد الغفلة في مثل هذا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ -نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ-.

✱ وَأَيْضًا مِنْ دَقَائِقِ الْأُمُورِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ يَظُنَّ الْإِنْسَانُ أَنَّ الشَّكْوَى مُنَافِيَةٌ لِلصَّبْرِ، الشَّكْوَى لَهَا حَالَانِ:

• إِمَّا أَنْ تَشْكُو اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ إِلَى خَلْقِهِ فَهَذَا هُوَ الْمَذْمُومُ، وَقَدْ يَصِلُ إِلَى حَدِّ التَّحْرِيمِ.

وَإِذَا شَكَّوْتَ إِلَى ابْنِ آدَمَ إِنَّمَا تَشْكُو الرَّحِيمَ إِلَى الَّذِي لَا يَرْحَمُ

• لَكِنْ شَكَاكَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا تُنَافِي الصَّبْرَ بَلْ هِيَ مِنْ أَفْرَادِ الصَّبْرِ؛ بَلْ هِيَ تَحْقِيقُ لِلصَّبْرِ أَنْ تَشْتَكِيَ إِلَيْهِ، وَانْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي يَعْقُوبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ مَا حَصَلَ لَهُ حَتَّى عَمِيَ بَصَرُهُ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨] لَا حَظَّ؛ ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦] فَلَا مَعَارِضَةَ بَيْنَ الصَّبْرِ وَبَيْنَ رَفْعِ الشَّكْوَى إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، الْمُنْهَى عَنْهُ هُوَ أَنْ يَشْتَكِيَ اللَّهَ إِلَى خَلْقِهِ، وَهَكَذَا إِذَا نَظَرْتَ إِلَى أَيُّوبَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نَعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٤] وَمَعَ هَذَا قَالَ: ﴿أَتَى مَسْنَى الضُّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٦]، ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسْنَى الشَّيْطَانِ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤٤] فَهَذِهِ شَكْوَى كَوْنِكَ تَدْعُو اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ.

قال المصنف رحمه الله:

### فيه مسائل:

- الأولى: تفسير آية التغابن.
- الثانية: أن هذا من الإيمان بالله.
- الثالثة: الطعن في النسب.
- الرابعة: شدة الوعيد فيمن ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية.
- الخامسة: علامة إرادة الله بعبده الخير.
- السادسة: إرادة الله به الشر.
- السابعة: علامة حب الله للعبد.
- الثامنة: تحريم السخط.
- التاسعة: ثواب الرضى بالبلاء.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تفسير آية التغابن» آية التغابن: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن] وقد فسرنا لنا علقمة وابن مسعود وابن عباس، وذكر هذا بأن العبد ينزل قلبه منزلة الصبر عند نزول المصيبة.

«الثانية: أن هذا من الإيمان بالله» من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله تعالى، فإذا صبر العبد على أقدار الله فإن هذا من الإيمان بالله؛ لأن من أركان الإيمان التي أجمعت عليها

الرُّسُلَ وَعَلَى الدَّعْوَةِ إِلَيْهَا: الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ «مُسْلِمٍ»<sup>١</sup>، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ «الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ»<sup>٢</sup> حَدِيثُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

«الثَّالِثَةُ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ» وَأَنَّهُ مُحَرَّمٌ وَمِنَ الْكِبَائِرِ لِأَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمِنْ أَنْوَاعِ الْكُفْرِ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -.

«الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» وَهَذَا إِذَا اشْتَدَّ الْوَعِيدُ - ذَكَرْنَاهُ فِي الْبَابِ السَّابِقِ -: أَنَّ الْكِبَائِرَ تُعْرَفُ إِذَا بِالْحَدِّ فِي الدُّنْيَا أَوْ الْعُقُوبَةُ فِي الْآخِرَةِ أَوْ اللَّعْنُ الَّذِي هُوَ الطَّرْدُ مِنَ اللَّهِ أَوْ نَفْيُ الْإِيمَانِ أَوْ الْبَرَاءَةُ مِنَ الْفَاعِلِ، وَهَذَا كَثِيرٌ مِمَّا يَرِدُ فِي النُّصُوصِ، وَهَذِهِ قَدْ اجْتَمَعَتْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -.

«الْخَامِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ»، «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»<sup>٣</sup> هَذَا قُلْنَا فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ نَصٌّ ظَاهِرٌ صَرِيحٌ.

«السَّادِسَةُ: إِرَادَةُ اللَّهِ بِالشَّرِّ» وَهُوَ أَنَّهُ يُؤَخَّرُ لَهُ عِقُوبَتُهُ وَيَمُدُّ لَهُ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عِنْدَ «أَحْمَدٍ» -: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾»<sup>٤</sup> [الأنعام] - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ -.

<sup>١</sup> (وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨)، مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

<sup>٢</sup> (وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْفَرْقُ لِمُسْلِمٍ (١٠)

<sup>٣</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٤٥)

<sup>٤</sup> "مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَد" (١٧٣١١)

«السَّابِعَةُ: عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ» ما ذكر في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«الثَّامِنَةُ: تَحْرِيمُ السَّخَطِ» الَّذِي هُوَ التَّسَخُّطُ وَالتَّجَزُّعُ مِنْ أَقْدَارِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمِنْ صَوْرِهِ عِنْدَ النَّاسِ -وَهِيَ كَثِيرَةٌ-: (كَأَنَّ لَيْسَ فِي الْخَلْقِ إِلَّا أَنَا، لِمَ إِذَا حَصَلَ لِي كَذَا؟) أَوْ (وَاللَّهِ هَذَا فُلَانٌ مَا يَسْتَاهِلُ) وَ (هَذَا فُلَانٌ مَا يَسْتَحِقُّ) وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ هَذَا أَنْوَاعٌ مِنَ التَّسَخُّطِ؛ وَمَا أَكْثَرُهَا عِنْدَ النَّاسِ -نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ-.

«التَّاسِعَةُ: ثَوَابُ الرِّضَى بِالْبَلَاءِ» مَا هُوَ ثَوَابُ الرِّضَا إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ الْعَبْدَ بِهِ؟ وَهُوَ عِظَمُ الْأَجْرِ عِنْدَ اللَّهِ.

## سؤال وجواب

١ **السؤال:** هل يتعارض الصبر والرضا مع سعي الإنسان إلى تحسين دخله والبحث عن عمل أفضل؟

**الجواب:** لا؛ ولهذا جاء الأمر بالشكر والأمر بالصبر، فكون الإنسان يسعى في طلب ما أحله الله تبارك وتعالى له فإن هذا لا يتعارض مع القناعة كما هو معلوم، الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِيهِمْ مَنْ تاجر وباع واشترى وسافر في طلب خير الدنيا وخير الآخرة.

ليس من لازم الرضا والقناعة أن لا يطلب الإنسان زائداً على ما هو عنده؛ وإن كانت هذه المنزلة كان يعتبرها بعض أهل العلم من الكمالات التي تكون في قلب المؤمن، فليس هناك تعارض بين الصبر والشكر أن يطلب الإنسان منزلة، لأنَّ هذا أيضاً لن يكون إلاً بوفق ما قدره الله له.

وحديث عبد الله بن عمرو في السُّنن: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ»<sup>١</sup> هذا إذا كان الله عَزَّوَجَلَّ قد قنعه بما آتاه بمعنى أنه لم يحتاج إلى شيء زائد؛ وإلا فإنك تعرف أنه يعرض للإنسان حاجات في الزَّواج، ويعرض له الحاجات في التَّطَبُّب - وما شابه ذلك -، فطلبه لها ليس فيه معارضة لما قسمه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

**السؤال ٢:** إذا كان من عاداتي أن أحكي ما يقع لي من الأقدار المؤلمة لمن أسكن إليه من الإخوة تخفيفاً من شدة ما أصابني مع عدم التَّجَزُّع؛ فهل يكون هذا نقصاً في صبري؟

**الجواب:** بلا شكَّ أنه نقصٌ في الصَّبر إذا لم يكن هناك مصلحةٌ في إخبارهم كطبيب لمرض أو مستشار لإزالة هذه القضية أو هذه المسألة، أمَّا مجرد الحكاية [...] <sup>٢</sup>.

**السؤال ٣:** عند وفاة شخصٍ ما يقوم بعض معارفه أو أقربائه بإذاعة خبر وفاته عبر برنامج الواتساب مثلاً؛ من أجل التَّرحُّم عليه والدَّعوة له بالمغفرة والتَّشْيِيت، فهل يُعدُّ هذا من النِّعي المحرَّم؟

**الجواب:** لا؛ ليس من النِّعي المحرَّم، وإنما النِّعي المحرَّم رفع الصَّوت بذكر محاسنه، وأمَّا إذا أخبر عنه فلا بأس بهذا، بأيِّ وسيلةٍ من الوسائل، وبهذا أفتى جمعٌ من العلماء.

**السؤال ٤:** (الإِيْمَانُ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ) يُقال في الشَّرْع أو في الاصطلاح؟

<sup>١</sup> "سنن الترمذي" (٢٣٤٨)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه

<sup>٢</sup> انقطاع في الصوت.

**الْجواب:** يُقال في الشَّرْع؛ وهم يُفَرِّقون بين ما يُقال فيه: التَّعْرِيفُ الشَّرْعِيُّ، وبين ما يُقال فيه: التَّعْرِيفُ الاصطلاحِي.

• فما جاء فيه الدَّلِيل من جهة الشَّرْع فَإِنَّهُ يَصْدُق أن تقول عليه تعريفه في الشَّرْع.

• أمَّا إذا كان اجتهادِيًّا فَإِنَّهُ يُقال بأنَّه تعريف الاصطلاح.

ولذلك يصطَلح الفقهاء على تعريف الصَّلَاة والزَّكَاة والحَجِّ؛ لأنَّه لا تعريف لها من جهة الشَّرْع؛ هي ألفاظٌ.

ولكن ما دام أثار هذه القضية لا بدَّ للناظر في التَّعَارِيف أن ينظر إلى العلاقة بين الشَّرْع واللُّغة، أو بين اصطلاح القوم الَّذِينَ اصطَلَحُوا عليه كأصحاب المصطلح أو النُّحُو أو الفقه أو الأصول والاشتراك اللُّغوي من جهة اللُّغة.

أمَّا من ناحية الشَّرْع فلا بدَّ أن يكون الانصباب إلى النَّظَر إلى الاصطلاح الشَّرْعِي دون النَّظَر إلى اللُّغة؛ لأنَّ الشَّرْع له اصطلاحٌ خاصٌّ، ولهذا بحث الأصوليون مسألةً وهي: (مَا هِيَ عَلاَقَةُ الشَّرْع مَعَ لُغَةِ الْعَرَبِ؟) وفيها ثلاثة أقوال لهم:

• القول الأوَّل: أَنَّ الشَّرْع جاء مُلغِيًّا للاصطلاحات اللُّغويَّة، وهذا القول ضعيفٌ لأنَّه يَرُدُّ ما جاء في كلام الله وكلام رسوله من إرجاع النَّاس إلى لغة العرب ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥] فإذا قلنا إِنَّ الشَّرِيعَةَ لَمَّا جَاءَتْ أَلْغَتِ الاصطلاحات العربيَّة صار ما في القرآن من الدلالة على اللُّغة وما في كلام السَّلف وكلام أئمة العلم من الدلالة على اللُّغة صار مُلغِيًّا.

• القول الثاني: أَنَّهُم قالوا إِنَّهَا جاءت بالنقل، يعني لغة الشَّرْع نقلت اللُّغة إلى اصطلاحاتها، وهذا القول هو أَقْلُ ضعفاً من القول الَّذي قبله، لكنَّه يُشاركه في نوعٍ من الإبطال للغة العرب وأَنَّها مشتركة مع الشَّرْع.

• القول الثالث -وهو قول المحققين-: هو أَنَّ الشَّرِيعَةَ جاءت بتقايد قيَّدت بها ما عُرف في لغة العرب، وإذا لم نقل بهذا القول دخلنا في عقائد الباطنيَّة من حيث لا نشعر، ماذا يعنون بهذا؟ يقولون: الشَّرِيعَةُ جاءت لتُقَيِّد الألفاظ اللُّغويَّة بأن لا تنقلها نقلاً كاملاً ولكن تُبقي على المعنى اللُّغويِّ ثم تُضيف إليه قيداً لا يُمكن أن يقع الشَّرْع إلَّا به؛ مثلاً عندنا لفظة: (الصَّلَاةُ) النَّووي رَحِمَهُ اللهُ يحكي قول الجمهور أَنَّهُم يقولون: (الصَّلَاةُ فِي اللُّغَةِ الدُّعَاءُ)<sup>١</sup> ويستأنسون بمثل قول الأعشى:

وَصَهْبَاءَ طَافَ يَهُودِيَّهَا      وَأَبْرَزَهَا وَعَلَيْهَا خَتَمٌ  
وَقَابَلَهَا الرِّيحُ فِي دَنِّهَا      وَصَلَّى عَلَى دَنِّهَا وَارْتَسَمَ

قالوا: (وَصَلَّى) يعني دعا، وبقول الأعشى أيضاً لما قال:

تَقُولُ ابْنَتِي وَقَدْ قَرَّبْتُ مُرْتَحَلاً      يَا رَبِّ جَنَّبَ أَبِي الْأَوْصَابَ وَالْوَجَعَ  
عَلَيْكَ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتُ فَاغْتَمِضِي      يَوْمًا فَإِنَّ لِحْنَبَ الْمَرْءِ مُضْطَجَعًا

أي: عليك مثل الَّذي دعوت، فقالوا: أصلها في اللُّغة الدُّعَاءُ، السُّهيلي رَحِمَهُ اللهُ -وذكر هذا عنه ابن القيم واستحسنه-، قال: (أَصْلُ الصَّلَاةِ فِي اللُّغَةِ الْحُنُوُّ وَالْعَطْفُ)<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> قال النَّووي رحمه الله: (الصَّلَاةُ هِيَ فِي اللُّغَةِ الدُّعَاءُ، وَمُجِيتُ الصَّلَاةِ الشَّرْعِيَّةُ صَلَاةٌ لَا شَيْمَالَهَا عَلَيْهِ؛ هَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي قَالَهُ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ) "تحرير ألفاظ التنبيه" (٤٩)

<sup>٢</sup> بلفظ: قال السُّهيلي رحمه الله: (الصَّلَاةُ أَصْلُهَا: الْغِنَاءُ وَالْعَطْفُ...) إلى أن قال: (يُقَالُ: صَلَّيْتُ عَلَيْهِ فِي مَعْنَى الْحُنُوِّ وَالرَّحْمَةِ وَالْعَطْفِ؛ لِأَنَّهَا فِي الْأَصْلِ انْعِطَافٌ..)"الروض الأنف" (٤٩/٣)



واستحسن هذا القول ابن هشام وابن القيم<sup>١</sup> وجماعات.

هذا إذا نظرت إلى المعنى اللغوي؛ لكن الشريعة إذا قلنا: (الصَّلَاةُ فِي اللُّغَةِ الدُّعَاءُ) ماذا سيعني هذا؟ أنه إذا قال الله عَزَّجَلَّ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٢٣٨] أي: إذا قمتم إلى الدُّعَاءِ، فإذا توضَّأ واستقبل القبلة ودعا كان قد صَلَّى! وهذا ليس مراداً للشريعة؛ فإذا ما مُرِدَ الشريعة أو الاصطلاح الفقهي؟ قالوا: (أَقْوَالٌ وَأَفْعَالٌ مَخْصُوصَةٌ، مُفْتَتِحَةٌ بِالتَّكْبِيرِ، مُحْتَمَّةٌ بِالتَّسْلِيمِ) الآن هل ألغى الشرع لغة العرب في هذا المعنى؟ لا؛ لأنَّ الصَّلَاةَ متضمنةٌ للدُّعَاءِ، وهل نقل المعنى للصَّلَاةِ إلى معنى آخر؟ لا؛ وإنما قيَّده بقيودٍ كما زاد قيداً في الزَّكَاةِ، وزاد قيداً في الحجِّ، وهكذا في جميع الأبواب.



<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وَرَأَيْتُ لِأَيِّ الْقَائِمِ السُّهَيْلِيِّ كَلَامًا حَسَنًا فِي اسْتِيفَاتِي الصَّلَاةِ، وَهَذَا لَفْظُهُ، قَالَ: "مَعْنَى اللَّفْظَةِ حَيْثُ تَصَرَّفْتُ تَرْجِعُ إِلَى الْحُتُوِّ وَالْعَطْفِ، إِلَّا أَنَّ الْحُتُوَّ وَالْعَطْفَ يَكُونُ مَحْسُوسًا وَمَعْقُولًا، فَيُصَنَّفُ إِلَى اللَّهِ مِنْهُ مَا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ، وَيُنْفَى عَنْهُ مَا يَتَقَدَّسُ عَنْهُ..") "بدائع الفوائد" (٤٥/١)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠] الْآيَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: الشِّرْكُ الْخَفِيُّ؛ يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

### قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال المصنّف رحمه الله يسوق في هذه الأبواب ما يتعلّق بأعمال القلوب؛ ومن أعظمها وأجلّها وأنفعها للعبد وأكثرها أثرًا في عبادته وطاعته لربه: الإخلاص لله تعالى، والذي يُناقضه ويُعارضه: الرِّياء.

- وقوله رحمه الله هنا: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ» (مَا) هذه الموصولة بمعنى: الذي، أراد أن يسوق المصنّف رحمه الله نصوص الوعيد الواردة في الرِّياء وفي ذمّه وفي مناقضته للتَّوحيد أو إنقاصه له، وهذا هو مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوحيد» أن الرِّياء قد يُناقض

التَّوْحِيدُ فَيَكُونُ مِنْ جِنْسِ الشَّرْكَ الْأَكْبَرِ كَحَالِ رِيَاءِ الْمُنَافِقِينَ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ جِنْسِ الشَّرْكَ الْأَصْغَرِ كَالرِّيَاءِ الَّذِي يَعْرُضُ لِلْمُؤْمِنِ - وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ إِضْاحٍ لِهَذَا -.

وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا: «**فِي الرِّيَاءِ**» الرِّيَاءُ مُشْتَقٌّ مِنْ: رَأَى، يُرَائِي، مُرَاءَاةٌ وَرِيَاءٌ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الرُّؤْيَةِ؛ أَيِ مَنْ طَلَبَ الرُّؤْيَةَ، فَالْمُرَائِي يَطْلُبُ رُؤْيَةَ غَيْرِهِ إِلَى عَمَلِهِ، وَيُقَارِبُهُ أَيْضًا: التَّسْمِيعُ، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا فِي «الصَّاحِحِينَ»: «مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ»<sup>١</sup> أَيِ: مَنْ طَلَبَ رُؤْيَةَ النَّاسِ رَأَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ، وَمَنْ سَمِعَ - يُرِيدُ أَنْ يَسْمَعُوا عَنْهُ أَوْ يَسْمَعُوا بِهِ - سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.

هَذَا الْبَابُ «**بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ**» بَابٌ عَظِيمٌ.

• وَذَكَرْنَا لَكُمْ قَبْلَ قَلِيلٍ مَنَاسِبَةَ هَذَا الْبَابِ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»: وَهُوَ أَنَّ الرِّيَاءَ قَدْ يُنَاقِضُ التَّوْحِيدَ وَفِيُخْرِجُ صَاحِبَهُ إِلَى الشَّرْكَ الْأَكْبَرِ الْمَخْرُجِ عَنِ الْمَلَّةِ كَرِيَاءِ الْمُنَافِقِينَ وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ: الرِّيَاءُ الْمُحْضُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَصَفَ الْكَفَّارَ بِالرِّيَاءِ وَجَعَلَ الرِّيَاءَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَحَذَّرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٤٧] وهذه الآيات كما هو معلوم نزلت في كَفَّارٍ قَرِيشٍ فِي غَزْوَةِ بَدْرِ الْكُبْرَى، وَكَذَلِكَ وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْمُنَافِقِينَ الْخُلَاصَ الَّذِينَ أَبْطَنُوا الْكُفْرَ وَأَظْهَرُوا الْإِيمَانَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ] وَتَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ [الْمَاعُونَ] وَهَذَا يَدْخُلُ فِيهِ الْكَفَّارُ لِأَنَّ آيَاتِ الْمَاعُونَ مَكِّيَّةٌ، وَأَيْضًا تَشْمَلُ الْمُنَافِقِينَ، وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الرِّيَاءِ: رِيَاءُ أَكْبَرِ مُحْضٍ،

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٨٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بهذا اللفظ، ورواه البخاري (٦٤٩٩) من حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه بلفظ: (مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ)

كما قرّره الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»، والرياء أيضاً قد يصدر من المؤمن -على ما سيأتي تفصيله-، فإذا عرفنا أنّ الرياء قد ينقض أصل التّوحيد يُخرج صاحبه عن الملة، بمعنى أنّه لا يكون له نيّة لله تعالى ولا فيما عنده كحال المنافقين الذين دخلوا في الإسلام لعصمة دمائهم وأموالهم رياءً ليراهم النّاس فيُصلّون ويصومون ويحجّون ويُزكّون، وهذا النّوع من الرياء لا يصدر من مؤمن أبداً، كما يقول الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ¹.

والرياء أيضاً كما في «بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرْكِ» مرّ معنا الكلام بشيءٍ من الاختصار عند حديث محمود بن لبيد -من حضر الكتاب من أوّله يعلم هذا-: أنّ الأصل في الرياء الذي يصدر من المؤمن أنّه شركٌ أصغر، ثمّ تكلم العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ على ما يتعلّق بأحكام الرياء وما يبطل به العمل وما لا يبطل، ولهم في هذا تفاصيل كثيرة؛ لعلنا نذكر أهمّها:

• الصّورة الأولى: أنّ العبد قد يعمل العمل لا يعملهُ إلاّ رياءً، لا يُريد به وجه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى من كلّ وجه، فلا همّ له في أن يُخلص العمل لله ولا أن يرجو ثواب الله في الآخرة، فهذا النّوع من الرياء مُحْبِطٌ للعمل بالإجماع، وهذا النّوع يقول عنه الحافظ ابن رجب: لا يصدر من مؤمنٍ، بمعنى أنّ ابتداءه وانتهاءه في العمل أنّه لا يُريد وجه الله يعمل العمل ممّا أمر الله به ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فهذا لا يصدر من مؤمنٍ.

• الصّورة الثّانية: أن يصدر هذا الرياء مقروناً مع إرادة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بمعنى أنّه عمل العمل من ابتداءه إلى انتهائه وهو يُريد الله ويُريد غيره ممّن يُرائيه، فيُرائي بعمله؛

¹ قال ابن رجب رحمه الله: (وَهَذَا الرِّيَاءُ الْمَخْضُ لَا يَكَادُ يُصْدَرُ مِنْ مُؤْمِنٍ فِي فَرَضِ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ، وَقَدْ يُصْدَرُ فِي الصَّدَقَةِ الْوَاجِبَةِ أَوْ الْحَجِّ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ أَوْ الَّتِي يَتَعَدَّى نَفْعُهَا؛ فَإِنَّ الْإِخْلَاصَ فِيهَا غَيْرُ، وَهَذَا الْعَمَلُ لَا يَشْكُ مُسْلِمٌ أَنَّهُ خَائِبٌ، وَأَنْ صَاحِبَهُ يَشْتَحِقُّ الْمَقْتِ مِنَ اللَّهِ وَالْعُقُوبَةَ) "جامع العلوم والحكم" (٨٠/١)

فخلط بين هاتين النيتين وهاذين القصدين، وهذا عمله حابطٌ باطلٌ، وحكى فيه الحافظ ابن رجب عن السلف أنهم لم يختلفوا فيه وإنما وقع فيه الخلاف عند بعض المتأخرين<sup>١</sup>، فهو يعمل العمل يخلط فيه؛ فهو يُصليّ يُريد الله ويُريد أن يراه الناس، ويكون هذا الرياء وهذه النية وهذا القصد مستصحباً من أول العمل إلى آخره، فهذا النوع من العمل حابط وباطل وأثم عليه فاعله.

• الصورة الثالثة: أن يبدأ الإنسان بالعمل وهو لا يُريد إلا الله، لا حظاً في نفسه أن ينظر إلى أحدٍ أبداً، فيعرض له الرياء - هذا يقع من ذا الذي يسلم منه! كما يقول ابن القيم وغيره من أهل العلم -، فيعرض له الرياء: هذا إذا لم يسترسل معه وجاهد نفسه على قطعه فقطعه وتذكر الله تبارك وتعالى ونظره إلى قلبه وأنه لا ينفعه من العمل إلا ما أخلص فيه لله تعالى، فهذا عمله صحيحٌ مأجورٌ عليه، وحكى فيه الحافظ ابن رجب أيضاً الاتفاق من أهل العلم<sup>٢</sup>، وصورته واضحة: إنسان يُصليّ بدأ نيته لله عزَّ وجلَّ، يُصلي كما يُصلي أي مسلم راغب فيما عند الله والدَّار الآخرة يُريد بالصلاة وجه الله؛ عرض له الرياء دخل إلى المسجد وجيةً في علمٍ أو إمارةٍ أو مالٍ أو جاهٍ، فأراد أن يُحسن من صلاته لأجله، هذا عارضٌ وطائفٌ من الشيطان طاف به، فإذا قطعه وجاهد نفسه ورجع إلى الله عزَّ وجلَّ وهو في حال صلاته يعالجها، فهذا صلاته صحيحة، وعمله ليس بحابطٍ؛ وهذا أيضاً كما قلنا لكم حكى فيه الإجماع الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ.

وجلُّ ما أذكره في هذا الباب أو ما نأخذ في هذا الموضع مأخوذ من الفوائد المستخلصة

<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (وَنَارَةٌ يَكُونُ الْعَمَلُ لِلَّهِ، وَيُشَارِكُهُ الرِّيَاءُ، فَإِنْ شَارَكَهُ مِنْ أَصْلِهِ فَالْضُّمُوصُ الصَّحِيحَةُ تَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِهِ وَخَبْوَطِهِ أَيْضًا...) إلى أن قال: (وَلَا نَعْرِفُ عَنِ السَّلَفِ فِي هَذَا خِلَافًا، وَإِنْ كَانَ فِيهِ خِلَافٌ عَنْ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ) "جامع العلوم والحكم" (٨٠/١)

<sup>٢</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (إِنْ كَانَ أَصْلُ الْعَمَلِ لِلَّهِ ثُمَّ طَرَأَتْ عَلَيْهِ نِيَّةُ الرِّيَاءِ: فَإِنْ كَانَ خَاطِرًا وَدَقَّعَهُ فَلَا يَصُرُّهُ بَعْضُ خِلَافٍ) "جامع العلوم والحكم" (٨٤/١)

مِنْ كَلَامِ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ عِنْدَ حَدِيثٍ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>١</sup>.

• وهناك صورة رابعة: فيما إذا بدأ بالعمل يُريد به وجه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ نِيَّةٌ مِنَ الرِّيَاءِ وَاسْتَرْسَلَ مَعَهَا حَتَّى انْتَهَى مِنْ عِبَادَتِهِ، فَهَذَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يُطْلَقُ الْقَوْلُ فِيهِ بِأَنَّ مَا بَدَأَهُ لِلَّهِ فَعِبَادَتُهُ صَحِيحَةٌ، وَمَا وَقَعَ فِيهِ الرِّيَاءُ وَاسْتَرْسَلَ مَعَهُ حَتَّى انْقَضَتْ الْعِبَادَةُ فَإِنَّهُ لَا أَجْرَ لَهُ فِيهِ فَعِبَادَتُهُ هَذِهِ بَاطِلَةٌ -مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يُطْلَقُ الْقَوْلُ بِهَذَا-، وَلَكِنْ ظَاهِرُ كَلَامِ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ وَشَيْخِهِ الْحَافِظِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَنَّهُمْ يُفَصِّلُونَ؛ وَهَذَا أَيْضًا مُحْكِيٌّ عَنِ الْحَسَنِ وَعَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ بِأَنَّهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعِبَادَاتِ فَيَجْعَلُونَ الْعِبَادَاتِ عَلَى قَسَمَيْنِ:

• **القسم الأول:** عِبَادَاتٌ مَتَّصِلَةٌ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ لَا تَنْفَكُ أَجْزَاؤُهَا؛ يَعْنِي لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَصِحَّ إِلَّا بِمَجْمُوعِهَا: كَالصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ، فَهَذَا إِنْ اسْتَرْسَلَ مَعَ هَذَا الرِّيَاءِ بَطَلَتِ الْعِبَادَةُ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي انْتَصَرَ لَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَانْتَصَرَ لَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ؛ بَلْ ظَاهِرُ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَنَّهُ يَقُولُ بِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ نِزَاعٌ بَيْنَ السَّلَفِ فِي هَذَا.

• **والقسم الثاني:** أَنْ تَكُونَ الْعِبَادَةُ وَإِنْ كَانَتْ مَجْتَمِعَةً إِلَّا أَنَّ أَوَّلَهَا لَا يَرْتَبِطُ بِآخِرِهَا، فَتَصِحُّ بِأَجْزَائِهَا؛ مِثْلُ: الذِّكْرِ، الزَّكَّاتِ، الصَّدَقَاتِ، فَقَالَ هَذِهِ يَصِحُّ أَوَّلُهَا الَّذِي أَخْلَصَ النِّيَّةَ فِيهِ وَيَبْطُلُ مَا اسْتَرْسَلَ فِيهِ مَعَ الرِّيَاءِ.

وْغَالِبُ هَذَا مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ الْفُقَهَاءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَشُرَّاحُ «الرَّابِعِينَ النَّوَوِيَّةِ» عِنْدَمَا يَتَكَلَّمُونَ عَلَى حَدِيثِ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، وَكَذَلِكَ شُرَّاحُ «الصَّحِيحِينَ» -الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ-

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١)

عندما يتكلمون على حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَأَنَّهُ عَلَيْهِ مدار ثلث الإسلام، وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (يَدْخُلُ فِي سَبْعِينَ بَابًا مِنْ الْفِقْهِ)<sup>١</sup> فيه مِنَ الفوائد والعظات الشَّيْءُ الكثير.

• وأيضًا عكس المسألة: بدأ بِنِيَّتِهِ لغير الله؛ مثلاً: ما يُريد أن يُصَلِّيَ دخل صَلَّى رِيَاءً أو طلبًا لِسُمْعَةٍ ثُمَّ عرض له عارض الإخلاص وحاسب نفسه وعاتبها ووقع في نفسه ما وقع منها، هنا أيضًا يجري عليها نفس الكلام المتقدم في المسألة الَّتِي قبلها، فلا فرق عندهم بين أن يبتدئ العبادة لله ثُمَّ يعرض له فيها عارض أو بين أن يبدأها لغير الله ثُمَّ يعرض له فيها الإخلاص وطلب رضا الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

كُلُّ هذا إذا ربطته مع قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة] تأكيد عندك مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» لأنَّ التَّوْحِيد هو العبادة كما مرَّ معنا في أوَّل الكتاب عندما ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ حديث معاذ لما بعثه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وفي لفظٍ: «إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ» وفي لفظٍ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ»<sup>٢</sup> هذه هي العبادة، العبادة شرط قبولها أن تكون خالصةً لله تعالى، وهذا شرطٌ مُجْمَعٌ عليه؛ يقول الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ:

شَرَطُ قَبُولِ السَّعْيِ أَنْ يَجْتَمِعَا      فِيهِ إِصَابَةٌ وَإِخْلَاصٌ مَعَا  
لِلَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ لَا سِوَاهُ      مُوَافَقَ الشَّرْعِ الَّذِي ارْتَضَاهُ

هذا هو الإخلاص: أن يعبد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لا يُريد بعبادته إِلَّا وجه الله.

<sup>١</sup> "جامع العلوم والحكم" (٣١)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه، البخاري (١٤٦٩)، مسلم (١٩)



الباب الذي بعده: «بَابُ مِنَ الشَّرِكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا» سيأتي الكلام عليه وسيأتي مزيد تفصيل لبعض المسائل، وبعضكم ربما يسأل: (وَإِذَا عَمِلَ الْإِنْسَانُ عَمَلًا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَيُرِيدُ بِهِ أَمْرَ الدُّنْيَا؟ لَا أَنَّهُ يُرَائِي) هذا شيء آخر سيأتي في الباب الذي يليه، لأن العلماء يذكرونه في ذلك الباب.

المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ استدلّ لهذا الباب بآية وحديثين.

أَمَّا الْآيَةُ فَهِيَ مَا خَتَمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ١١٠﴾ هذه للحصر، ﴿بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ في جهة التّكليف والعبادة إلّا ما خصّه به الدّليل، وقد خصّه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بخصائص، وهنا أراد أَنَّهُ مِنَ الْبَشَرِ لِيُقْتَدَى بِهِ: ﴿مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ (مَنْ) هذه مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ الَّتِي تُفِيدُ الْعُمُومَ، فَيَدْخُلُ فِيهَا كُلُّ عَبْدٍ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، حُرًّا أَوْ عَبْدًا.

﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ يعني عنده رجاء أَن يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

﴿لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ هذه الكلمة تَكَرَّرَتْ فِي الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعٍ؛ مِنْهَا هَذَا الْمَوْضِعُ، وَفِي سُورَةِ يُونُسَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٧] وكقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ٥] مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ فَسَّرَ لِقَاءَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَا لَا يَتَضَمَّنُ الرُّؤْيَا؛ وَهَذَا ظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ خَزِيمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّوْحِيدِ»<sup>١</sup> وَهَذَا قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنَ السَّلَفِ، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ يُجْعَلُ آيَاتُ لِقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْأَدَلَّةِ أَيْضًا عَلَى الرُّؤْيَا، فَيَقُولُ بَأَنَّ اللَّقَاءَ مُتَضَمِّنٌ لِلرُّؤْيَا، عَرَفْنَا مِنْ كِتَابِ «التَّوْحِيدِ» لِابْنِ خَزِيمَةَ أَنَّ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ مَنْ

<sup>١</sup> انظر "التَّوْحِيدَ" لابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ (٤٢٨/٢)

يرون الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَبَكُّيتًا لَهُمْ لَا أَنَّهُمْ يَرُونَهُ رُؤْيَا تَنْعُمُ.

﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الكهف: ١١٠] (مَنْ) اسْمٌ مَبْهُمٌ، ﴿صَالِحًا﴾ نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ؛ كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ، لَكِنَّ الْعَمَلَ لَا يَكُونُ صَالِحًا - كَمَا قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ - إِلَّا إِذَا كَانَ صَوَابًا<sup>١</sup>، وَصَوَابُهُ أَنْ يَكُونَ خَالِصًا وَمَتَابَعًا فِيهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا هُمَا شَرْطَا الْعِبَادَةِ أَخَذَهُمَا الْعُلَمَاءُ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَدَلَّةِ.

﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف] (لَا) هَذِهِ نَاهِيَةٌ، وَفِي الْأَبْوَابِ الْأُولَى مِنْ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» ذَكَرْنَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] أَنَّ (لَا) النَّاهِيَةُ هَذِهِ إِذَا تَسَلَّطَتْ عَلَى فِعْلٍ مُضَارِعٍ فَإِنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ يَنْحَلُّ عَنْ مَصْدَرٍ وَزَمَانٍ؛ الْمَصْدَرُ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الْفِعْلِ.

وَالْمَصْدَرُ الْأَصْلُ وَأَيُّ أَصْلٍ وَمِنْهُ يَا صَاحِبَ اسْتِثْقَاقِ الْفِعْلِ

فَيَنْحَلُّ هَذَا الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ عَنْ مَصْدَرِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ اسْتِثْقَاقِ الْفِعْلِ وَعَنْ زَمَنِ وَقَوَعِ الْفِعْلِ؛ فَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُنَا: ﴿وَلَا يُشْرِكْ﴾ (لَا) نَاهِيَةٌ، وَ (يُشْرِكُ) فِعْلٌ مُضَارِعٌ لَذَلِكَ جُزِمَ بِ (لَا) النَّاهِيَةِ، فَإِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ (لَا) النَّاهِيَةُ وَكَذَلِكَ (لَا) النَّاهِيَةُ حَوَّلَتْهُ إِلَى مَصْدَرٍ، وَالْمَصْدَرُ عَمُومٌ؛ يَعْنِي: لَا يُشْرِكُ إِشْرَاكَ - هَذَا الْمَصْدَرُ - أَوْ شِرْكًَا، فَالْمَصْدَرُ عَمُومٌ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ أَنْ لَا يُشْرِكُ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ وَلَا الشَّرْكَ الْأَكْبَرَ.

وَمَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا هُنَا نَكْرَةٌ كَأَنَّهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - نَظَرَ إِلَى الْمَصْدَرِ، لَكِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمُتَّجِهٍ بَلِ الصَّوَابُ أَنَّهَا مُحَوَّلَةٌ مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ أَوْ مِنْحَلَّةٌ مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ عَنْ هَذَا

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ تَعَالَى: {لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا} قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ: أَخْلَصُهُ وَأَصُونُهُ. قِيلَ لَهُ: مَا أَخْلَصُهُ وَأَصُونُهُ؟ قَالَ: إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ؛ وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يُقْبَلْ حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا، وَالتَّحَالُصُ: أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ وَالصَّوَابُ: أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ) "مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" (٢٣/٢٨)

المصدر الذي يدلُّ على العموم.

﴿أَحَدًا﴾ [الكهف] نكرة في سياق النّهي.

وَالنَّكَرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ تُعْطِي الْعُمُومَ أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ

وهذان عمومان مرّ معنا الكلام عليهما في أوّل الكتاب، وهما من الأهميّة بمكان حيثما وردا؛ لأنّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى نهى عن أمرين في هذا الموضع وفيما أشبهه من آيات القرآن:

• الموضع الأوّل: نهى عن الإِشْرَاقِ به من جهة المَشْرِكِ فيه وهو العبادة ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠] فكلُّ عبادةٍ صُرِفَتْ لغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّهَا داخلَةٌ في هذا العموم.

• الموضع الثّاني: تَضَمَّنَتْ النّهي عن الإِشْرَاقِ به وهو في قوله تعالى: ﴿أَحَدًا﴾ فأحدًا نكرة في سياق النّهي فتُفِيدُ العموم.

فإذاً هذا فيه عمومان: عموم المَشْرِكِ فيه وعموم المَشْرِكِ به، وكذلك إذا تأملت الآيات الّتي جاءت في القرآن على هذا الموضع، وهذا ممّا يؤكّد لك خطورة الشُّرك بالله تعالى.

• ومناسبة الآية للباب ظاهرة: لأنّ الرِّياء ضدُّ الإخلاص، والرِّياء نوع من الشُّرك بالله تعالى؛ فهو شركٌ أصغر كما قرّره أهل العلم.

ثمّ ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند «مسلم» عن النّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشُرْكَهُ» هذا الحديث يُسَمَّى بالحديث القدسيّ، ومن التّابع -انتبهوا لهذا- من أنّه لا بدّ

إذا أراد طالب العلم أن يرجع إلى معرفة قول أهل السُّنَّة والجماعة في أبواب تشترك فيها العلوم بين مسائل الاعتقاد ومسائل العلوم الأخرى فإنه لا بدَّ أن يرجع إلى قول أئمة السُّنَّة ولا يأخذ التعاريف ممن حصل لهم نوع من اتِّباعٍ للمتكلِّمين، وإلاَّ فإنه سيتابعهم على هذا الشيء دون أن يشعر كما قرَّر ذلك شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «مقدمة في أصول التفسير»<sup>١</sup> فإنه لما ذكر ما وقع لبعض أئمة التفسير من المتابعة لأقوال بعض المتكلِّمين من الأشاعرة والمعتزلة ومن شابههم؛ قال إنه نقل هذه المعاني وهذه التعاريف من كتبهم في التفسير للآيات دون أن يتنبَّه لمخالفتها لأصله الذي يدين به ولا يتَّبع السُّنَّة؛ هذه مسألة خطيرةٌ جدًّا، فإذا أردت أن تعرف هذا خذ على سبيل المثال هذه المسألة: كثيرٌ من الذين يُعرِّفون في كتب المصطلح وكتب الأصول وبعض كتب التفسير وبعض شروح الأحاديث يُعرِّفون الحديث القدسي فيقولون: (لَفْظُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعْنَاهُ مِنَ اللهِ) وهذا القول خطأ وغلطٌ، لماذا؟ لأنَّه راجعٌ إلى أصل الأشاعرة في نفي الكلام، والنبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول في مثل هذه الأحاديث: «قَالَ اللهُ تَعَالَى» بل في حديث أبي ذرٍّ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فيما روى عن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي»<sup>٢</sup> أفيكون هذا اللفظ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ لا؛ بل هو مِنَ اللهِ تَعَالَى، فلفظه ومعناه مِنَ اللهِ تَعَالَى، والسُّنَّة -التي هي الحديث النبوي- معناها مِنَ اللهِ ولفظها مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كما قال حَسَّان بن عطية -من التابعين-: (كَانَ جِبْرِيلُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسُّنَّةِ كَمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ)<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْعِبَارَةِ فَصِيحًا، وَيُدْسُ الْبَدْعَ فِي كَلَامِهِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ كَصَاحِبِ "الْكُثَّافِ" وَخَوَّه، حَتَّى إِنَّهُ يَبْرُجُ عَلَى خَلْقٍ كَثِيرٍ مِمَّنْ لَا يَعْتَقِدُ الْبَاطِلَ مِنْ تَقَابِيرِهِمُ الْبَاطِلَةَ مَا شَاءَ اللهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ مَنْ يَذْكُرُ فِي كِتَابِهِ وَكَلَامِهِ مِنْ تَفْسِيرِهِمْ مَا يُوَافِقُ أَصُولَهُمُ الَّتِي يَعْلَمُ أَوْ يَعْتَقِدُ فَسَادَهَا وَلَا يَهْتَدِي لِذَلِكَ) "مقدمة في أصول التفسير" (٣٦)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٥٧٧)

<sup>٣</sup> "مسند الدارمي" (٦٠٨)

كذلك إذا نظرت إلى بعض التعاريف فيما يتعلّق بالإرادة، فيما يتعلّق بالتّوفيق - في كتب الحديث التي وقع فيها نوعٌ من التقارب أو الاقتراب من كلام الأشاعرة - يُعرّفون التّوفيق يقولون: (هُوَ خَلَقَ قُدْرَةَ الْفِعْلِ فِي الْعَبْدِ) هذا راجعٌ إلى قول الجبريّة، الأشاعرة، وراجع إلى قول الكسب عند الأشاعرة والبهشميّة، والصّواب أنّ التّوفيق هو إعانة الله العبد على الفعل لا خلق الإرادة فيه لأنّ معناه أنّه سيكون مجبوراً على هذا الفعل وسيكون محلاًّ للفعل لا الفاعل.

الشّاهد من هذا هو التّأصيل العلمي: هو أنّك لا تنقل التعاريف، وخصوصاً في باب الاعتقاد، لأنني رأيت في طلبة العلم الذين زاملناهم وعاصرناهم وتلقينا العلم على مشايخ من أئمة السّنة ومع هذا يأتون إلى بعض التعاريف في مسألة التّحسين والتّقيح العقليين فينقلون من كتب الأشاعرة، يأتون إلى تعريف التّوفيق وينقلون من كتب الأشاعرة، يأتون إلى تعريف الحديث القدسي، وعندي نماذج من هذا في بعض الكتب المحقّقة، قلتُ لك: إذا كانت المسألة تتعلّق بحديثٍ أو ما أشبه ذلك فخذ لا تُخصّص أمّا إذا كانت هذه المسائل فإنّك لا تأخذها إلّا من مشافهة الأكابر أو من الأخذ من كتب الذين عُرِفوا كشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والحافظ ابن رجب وأئمة الدّعوة النّجدية وما عندهم من التّحقيق والتّحرير في هذا الباب، هذه مسألة مهمّة؛ وأيضاً تراجع كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في «مقدّمة أصول التّفسير» عندما انتقد على بعض المنتسبين للسّنة من أئمة التّفسير أنّهم يُودعون في كتب التّفسير أشياء لم ينتبهوا لها بسبب النّقل<sup>١</sup>، وأنت إذا نظرت إلى كتب أئمة يُشار إليهم بالبنان في السّنة تجد مثل هذا؛ لا

<sup>١</sup> انظر "مقدّمة في أصول التّفسير" (٣٦)

أقول شيئاً نزرًا أو يسيرًا بل تجد شيئاً كثيراً.

هنا المصنّف رَحِمَهُ اللهُ ذكر حديث أبي هريرة عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فيما يرويه عن ربّه؛ وهذا الحديث قدسيّ، «قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى» أفعل تفضيل، يعني: لستُ بحاجة إلى عمل أحدٍ من الخلق، «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشَّرِكِ» كل شركٍ أيّا كان صغيراً أو كبيراً، من أين أخذنا هذا؟ «الشَّرِكِ» التعريف بـ (أل) لأنّها تُفيد العموم.

وَأَلْ تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ فِي الْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ كَالْعَلِيمِ

«مَنْ عَمِلَ عَمَلًا» نكرةٌ في سياق الشرط، «أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشْرَكَهُ» فيترك العامل والمعمول -نسأل الله العافية-، الله غنيّ حميدٌ -كما أخبر عن نفسه-.

• ووجه الدلالة من هذا الحديث ظاهرةٌ للباب من جهة أنّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ أراد أن يستدلّ به على أنّ الرّياء مُحْبَطٌ للعمل ومبطلٌ له -على ما تقدّم معنا في التّفصيل السّابق-.

ثمّ ذكر المصنّف حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «أَلَا» هذا حرف استفتاح يدلّ على الاعتناء والاهتمام، العرب تستخدمه، -وهذا في القرآن وفي السُّنة كثير-، إذا استعملوا هذا اللفظ فإنّهم يُريدون أن يستفتحوا شيئاً مهمّاً، «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفٌ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟» وهو أكبر فتن الدُّنيا منذ خُلقت؛ كما أخبر النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بذلك، بل أخبر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ما بين خلق آدم وقيام السّاعة فتنة أكبر من فتنة المسيح الدجال<sup>١</sup>، بل أخبر النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حديث حذيفة بأنّ كلّ فتنةٍ صُنعت منذ كانت الدُّنيا إلّا وهي للدَّجَالِ، يعني: كل فتنة تقع على وجه الأرض ممّا

<sup>١</sup> قال ﷺ: (مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فَتَنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ فَتْنَةِ الدَّجَالِ) "مسند الإمام أحمد" (١٦٢٦٥)، من حديث هشام بن عامر الأنصاري

يَتَّبِعُهَا النَّاسُ فَإِنَّهَا سَبِيلٌ مُوصِلٌ إِلَى الدَّجَالِ<sup>١</sup>؛ فَمَنْ اسْتَمْرَأَ الْفِتْنَ وَقَبِلَهَا وَرَضِيَهَا وَاطْمَأَنَّتْ بِهَا نَفْسُهُ وَرَكْنَ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ إِلَى فِتْنَةِ الدَّجَالِ أَقْرَبُ - نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -، وَهَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَخِيفَةِ الَّتِي تُخِيفُ الْمُسْلِمَ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْفِتَنِ.

وَمَعَ عِظَمِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ مَاذَا يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟ يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟» يَعْنِي أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ هُنَاكَ فِتْنَةٌ، وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ فِتْنَةِ الدَّجَالِ فِي نَفُوسِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، «قُلْنَا: بَلَى» يَعْنِي: أَخْبَرْنَا، فَقَالَ: «الشَّرُّ الْخَفِيُّ» هَذَا أَخَوْفُ مَا خَافَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، مَا هُوَ الشَّرُّ الْخَفِيُّ؟ الرِّيَاءُ؛ قَالَ: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيَزِينُ صَلَاتَهُ» هُوَ يُصَلِّي وَهَذَا مُحْتَمَلٌ أَنْ يَكُونَ مِنْ ابْتِدَاءِ عَمَلِهِ لَغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَنْ يَكُونَ مِنْ ابْتِدَاءِ عَمَلِهِ لِلَّهِ وَلِغَيْرِهِ - عَلَى مَا تَقَدَّمَ مَعْنَى فِي التَّفْصِيلِ السَّابِقِ -، «فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ» فَيَزِينُ صَلَاتَهُ لِهَذَا؛ هَذَا الَّذِي خَافَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

★ وَالرِّيَاءُ فِي الْجُمْلَةِ لَهُ عِلَاجَانِ: عِلَاجٌ عِلْمِيٌّ وَعِلَاجٌ عَمَلِيٌّ.

• أَمَّا الْعِلَاجُ الْعِلْمِيُّ: فَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ عَاقِبَةُ الرِّيَاءِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ نصوص الكتاب والسُّنَّةِ وَالْآثَارِ.

• وَأَمَّا الْعِلَاجُ الْعَمَلِيُّ فَهُوَ عَلَى جِهَاتٍ:

\_\_ مِنْ أَعْظَمِهَا وَأَهْمُهَا: مُجَاهَدَةُ النَّفْسِ عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَى اللَّهِ وَإِخْلَاصِ الْعَمَلِ لَهُ.

\_\_ وَمِنْهَا: الدُّعَاءُ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا

<sup>١</sup> قَالَ ﷺ: (وَمَا صُبِغَتْ فِتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا لِغِنَّةِ الدَّجَالِ) "السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ" (٣٠٨٢)، مِنْ حَدِيثِ حَذِيفَةَ



أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ»<sup>١</sup> وهو حديث حسنٌ.

\_ ومنها كثرة العمل الصَّالح، لأنَّ الرِّياءَ من عمل الشَّيْطان وهو قريبٌ من الإنسان المتهافت على الدُّنيا الذَّاهل عن العمل الصَّالح، بعيدٌ عَمَّنْ عمل الصَّالحات لأنَّ في العمل الصَّالح ذكرٌ لله، فإذا أكثر من العمل الصَّالح كان بعيداً عن الشَّيْطان.

وهذه الثلاثة الأسباب العملية هي أهمُّها وأعظمها؛ ويُضاف إليها الرَّابع: وهو كثرة طلب العلم -وهو راجعٌ إلى الأولى-.

وهذا الحديث المصنَّف يقول: «رَوَاهُ أَحْمَدُ» رواه أحمد من طريق كثير بن زيد عن ربيع بن عبد الرَّحْمَنِ.

• وكثير بن زيد هذا تكلم فيه ابن معين وغيره، قال ابن معين: (لَيْسَ بِالْقَوِيَّ)<sup>٢</sup> وقد تفرَّد هو أيضاً بهذا الحديث.

• وكذلك ربيع بن عبد الرَّحْمَنِ تفرَّد بهذا الحديث ولم يُتابعه عليه أحدٌ، ورُبيع هذا قال فيه الحافظ في «التَّقْرِيب»: (مَقْبُولٌ)<sup>٣</sup> وكلمة الحافظ: (مَقْبُولٌ) في «التَّقْرِيب» بينها رَحْمَةُ اللَّهِ وأنه يُريد بها حيث لا يُتابع بمعنى أنه ضعيف إلا إذا تُوبع، فهو يصلح في الشَّواهد والمتابعات، وهذا الحديث لم يُتابع عليه، ولهذا ضعَّفه الشَّيْخ سليمان بن عبد الله في «التَّيسِير»<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> "صحيح الأدب المفرد" للألباني رحمه الله (٥٥٤)

<sup>٢</sup> "اللتخيص الحبير" لابن حجر رحمه الله (١٨٩/١)

<sup>٣</sup> "تقريب التهذيب" لابن حجر رحمه الله (١٨٨١)

<sup>٤</sup> قال الشَّيْخ سليمان رحمه الله: (في سَنَدِهِ ضَعْفٌ وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ) "تيسير العزيز الحميد" (٤٥٩)

والحديث صحَّحه الحاكم<sup>١</sup>، وحسَّنه الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ<sup>٢</sup>، والشيخ الألباني<sup>٣</sup>، وحسَّنه البوصيري في «مصباح الزُّجاجة»<sup>٤</sup>، كيف حسَّنه مع هذه المسائل التي ذكرتها الآن؟ في الشواهد، أمَّا المتابعات فرغنا منها: لا متابع عنده، فجعلوا حديث محمود بن لبيد -الذي تقدَّم في «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِّ»- جعلوه شاهدًا لهذا الحديث فصَحَّحوه، والأمر محتمل.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الثَّانِيَّةُ: الْأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِيُغَيِّرَ اللهُ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ الْمَوْجِبِ لِذَلِكَ؛ وَهُوَ كَمَا لُغِنَى.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ: أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشَّرَكَاءِ.

الخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَن يُصَلِّيَ الْمَرْءُ لِلَّهِ، لَكِنْ يُزَيِّنُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ.

قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ» وهذه عرفناها، وعرفنا وجه العموم فيها، وأنها دليل السلف

على اشتراط إخلاص النية لله تعالى.

<sup>١</sup> "المستدرک علی الصحیحین" (٧٩٣٦)، بلفظ: (الشَّرُّكَ الْحَقِيقِيُّ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ لِمَكَانِ الرَّجُلِ)

<sup>٢</sup> حسَّنه الشيخ ابن باز رحمه الله في التعلیق علی "فتح المجید" (٣٤٨)

<sup>٣</sup> حسَّنه الألبانی رحمه الله في "صحیح الجامع" (٢٦٠٧)

<sup>٤</sup> قال رحمه الله: (هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ) "مصباح الزجاجه" (٢٣٧/٤)

«الثَّانِيَّةُ: الْأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِيُغَيِّرَ اللَّهُ» هو عملٌ صالحٌ لكن في الصُّورة الظَّاهِرة؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ وَالصَّدَقَةَ وَالْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وما شابه ذلك من الأعمال صورتها الظَّاهِرة صالحة لكن حقيقتها في الباطن أَنَّهَا عُمِلَتْ لغير الله تعالى؛ هذا هو الرِّياء -نسأل الله العافية والسَّلامة-، فليس كُلُّ مَنْ عملَ عملاً صالحاً قُبِلَ منه ذلك العمل، فقد يُردُّ بسبب عدم إخلاص النِّيَّةِ فيه وقد يُردُّ بسبب عدم المتابعة فيه:

• فَأَمَّا رُدُّهُ بسبب عدم الإخلاص فلحديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>١</sup>.

• وَأَمَّا رُدُّهُ بسبب عدم المتابعة فلحديث: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>٢</sup> وكذلك حمل أئمة السلف أحاديث الخوارج فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»<sup>٣</sup> ومع هذا قال عنهم: «الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ»<sup>٤</sup> لَأَنَّ أَعْمَالَهُمْ لم تنفعهم -نسأل الله العافية والسَّلامة-.

«الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ الْمَوْجِبِ لِذَلِكَ؛ وَهُوَ كَمَالُ الْغِنَى» ما هو السَّبَبُ الموجب لردِّ هذه الأعمال؟ غنى الله تعالى؛ فَإِنَّ اللَّهَ ما خلقنا ليتقوى بنا من ضعف ولا ليتكثر بنا من قلة سبحانه جَلَّ وَعَلَا، كما أخبر بذلك في آيات كثيرة في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾<sup>٥</sup> [فاطر] وكذلك فيما جاء في حديث أبي ذرٍّ عند «مسلم» عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن رَبِّهِ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمُ وَجَنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها، واللفظ لمسلم (١٧١٨)

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٠٥٨)

<sup>٤</sup> "السراج المنير" للألباني رحمه الله (٣٣٤٧)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه

وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمُ وَجَنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا<sup>١</sup>.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ: أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ» سبحانه، مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي رَدَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا عَمَلُ الْمُرَائِي أَنَّهُ أَغْنَى الشُّرَكَاءَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى هَذِهِ الْأَعْمَالِ حَتَّى وَإِنْ كَانَتْ مُحَضَّ الْخُلَاصِ؛ وَلَكِنَّهَا كَمَا قَالَ الرَّبُّ تَعَالَى فِي آخِرِ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوفِّيْكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

«الْخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ» كما فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَأَنَّ مِنْ شِدَّةِ تَعْظِيمِهِ لِهَذَا الْخَوْفِ أَنَّهُ جَعَلَهُ أَخَوْفَ عَلَيْهِمْ مِنَ الدَّجَالِ، لِمَا اسْتَقَرَّ فِي نَفْسِهِمْ مِنْ عِظَمِ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

«السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَنْ يُصَلِّيَ الْمَرْءُ لِلَّهِ، لَكِنْ يُزَيِّنُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ» يُزَيِّنُهَا وَيَزِيدُ فِي تَزْيِينِهَا، قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا كَانَ أَصْلُ الْعِبَادَةِ فِيهَا النِّيَّةُ لِلَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ هَذَا عَمَلٌ خَالِصٌ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْأَصْلُ فِيهَا النِّيَّةُ لِلَّهِ تَعَالَى ثُمَّ زَادَ فِي تَزْيِينِهَا -زَادَ فِي الْفِعْلِ- فَقَالُوا الْعِبَادَةُ صَحِيحَةٌ وَيُؤْتَمُّ عَلَى مَا زَادَ فِيهِ؛ كَأَنْ يَرْكَعَ: هُوَ يَرْكَعُ لِلَّهِ لَكِنْ التَّطْوِيلُ الَّذِينَ يُطِيلُهُ لَغَيْرِ اللَّهِ، هَذَا الَّذِي أَرَادَهُ.



<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٥٧٧)، من حديث أبي ذر



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مِنَ الشَّرِكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ [هود: ١٥] الْآيَتَيْنِ.

فِي «الصَّحِيحِ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْحَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رِضِي وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أعقبه المصنف للباب قبله، وهو من الأبواب التي أشكلت على بعض الشُّراح؛ حتى قال بعضهم بأنه تابع للباب قبله وجزء منه وليس باباً مستقلاً، وهذا القول لا شك في ضعفه وأنَّ المصنّف رحمه الله جعله باباً فقال: «**بَابٌ..**» بعد أن فرغ من الباب ومن سياق الآثار، وإذا قلنا بأنه بابٌ مستقلٌّ فقد أشكل على طائفة من أهل العلم فاحتاجوا إلى الجواب عنه، فقالوا: الجواب أنَّ الفرق بين هذا الباب وبين الباب الأوّل - والذي هو «**بَابٌ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ**» - أنَّ الرِّيَاءَ يكون لمجرّد الرؤية لا لطلب شيء من أمر الدُّنيا ورفعتها، وهذا الباب زاد عليه: بأن يطلب من أراد بعمله الدُّنيا أمراً زائداً على مجرّد الرؤية أو مجرّد مراعاة غيره بأن يروا مكانه فيه؛ فيطلب مثلاً رئاسة بأيّ عملٍ من الأعمال

الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْآخِرَةِ، فَيَجْعَلُ هَذَا الْعَمَلُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَةِ لِنِيلِ مَرَادَاتِ الدُّنْيَا، وَفِيهَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَيْضًا مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَمْ تُذَكَّرْ فِي هَذَا الْبَابِ لَعَلَّهَا تَزِيدُ وَضُوحَهُ.

وَفِي الْحَقِيقَةِ أَنَّ شُرُوحَ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» كَثِيرَةٌ جَدًّا - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - مِنْذُ بَدَأَ أَوَّلَ مُصَنِّفٍ لَهُ وَهُوَ كِتَابُ «التَّيْسِيرِ» لِحَفِيدِ الشَّيْخِ - الشَّيْخِ سَلِيمَانَ -، إِلَى «فَتْحِ الْمَجِيدِ» إِلَى الْكُتُبِ الَّتِي وُضِعَتْ عَلَى هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ: كِتَابُ الشَّيْخِ حَمْدِ بْنِ عَتِيقٍ<sup>١</sup> وَكِتَابُ سَلِيمَانَ بْنِ حَمْدَانَ «الدُّرِّ النَّضِيدِ» أَوْ كِتَابُ «حَاشِيَةِ ابْنِ قَاسِمٍ» أَوْ شُرُوحُ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَالْمُعَاصِرِينَ، لَكِنْ فِي الْحَقِيقَةِ أَنَّ كِتَابَ شَيْخِنَا الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ «إِعَانَةَ الْمُسْتَفِيدِ» يَنْفَرِدُ بِمُبَاحَثِ نَفِيسَةٍ جَدًّا يَحْتَاجُهَا طَالِبُ الْعِلْمِ، فَلَا يَفُوتُكَ فِي أَيِّ بَابٍ مِنَ الْأَبْوَابِ لِهَذَا الْكِتَابِ أَنْ تَقْرَأَ فِي شَرْحِ «إِعَانَةِ الْمُسْتَفِيدِ» فَإِنَّ فِيهِ مِنَ النَّكَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعِلَاقَةِ الْبَابِ بِالْكِتَابِ وَالتَّرْجُمَةِ، مُنَاسِبَةُ الْآيَاتِ، مُنَاسِبَةُ الْأَحَادِيثِ، وَمِنْهَا أَيْضًا أَنَّهُ تَكَلَّمَ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْبَابَيْنِ، الْحَقِيقَةُ أَنَا أَنْصَحُكُمْ بِمَرَاجَعَةِ الْكَلَامِ عَلَى هَذَيْنِ الْبَابَيْنِ عِنْدَ الشَّيْخِ فِي «إِعَانَةِ الْمُسْتَفِيدِ»<sup>٢</sup>.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «بَابٌ مِنَ الشَّرِّكَ» (مِنْ) هَذِهِ تَبْعِيضِيَّةٌ، وَالشَّرُّكَ الْمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الشَّرَّاحِ - كَمَا قَطَعَ بِهِ فِي «التَّيْسِيرِ» وَفِي «فَتْحِ الْمَجِيدِ» وَأَيْضًا الشَّيْخُ سَلِيمَانُ بْنُ حَمْدَانَ -: الْمُرَادُ بِهِ الشَّرُّكَ الْأَصْغَرُ، «إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ» وَهُوَ قَصْدُهُ، وَالْإِنْسَانُ هُنَا لَفْظٌ عَامٌّ يَعْمُ كُلُّ إِنْسَانٍ - الْكَافِرِ وَالْمُؤْمِنِ -، لَعَلَّ هَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَرْجِيحِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي سَيَذْكُرُهَا عَامَّةً،

<sup>١</sup> كِتَابُ "إِبْطَالِ التَّنِيدِ بِإِخْتِصَارِ شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ"

<sup>٢</sup> قَالَ الشَّيْخُ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ: (وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا الْبَابِ وَالَّذِي قَبْلَهُ: أَنَّ الْبَابَ الَّذِي قَبْلَهُ فِي الرِّيَاءِ وَهَذَا فِي إِزَادَةِ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا، وَهُمَا يَجْتَمِعَانِ فِي الْعَمَلِ لِعَمْرِ وَجْهِ اللَّهِ، وَفِي أَنْهَمَا شَرُّكَ خَفِيٌّ، لِأَنَّ الْإِرَادَةَ وَالْقَصْدَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ، فَهُمَا يَجْتَمِعَانِ فِي هَذَا، لَكِنْ يَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّ الرِّيَاءَ يُرَادُ بِهِ الْجَاهُ وَالشُّهُرَةُ، وَأَمَّا طَلَبُ الدُّنْيَا فَيُرَادُ بِهِ الطَّمَعُ وَالْعَرَضُ الْعَاجِلُ، قَالُوا: وَالَّذِي يَعْمَلُ مِنْ أَجْلِ الطَّمَعِ وَالْعَرَضِ الْعَاجِلِ أَغْفَلَ مِنَ الَّذِي يَعْمَلُ لِلرِّيَاءِ، لِأَنَّ الَّذِي يَعْمَلُ لِلرِّيَاءِ لَا يَحْصُلُ لَهُ شَيْءٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَعْمَلُ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا فَقَدْ يَحْصُلُ لَهُ طَمَعٌ فِي الدُّنْيَا وَمَنْفَعَةٌ فِي الدُّنْيَا، وَلَكِنْ كِلَاهُمَا خَاسِرٌ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، حَيْثُ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا أَشْرَكَ فِي رَبِّهِ وَقَصَدُوهُ، فَهُمَا يَجْتَمِعَانِ مِنْ وَجْهِ وَيَفْتَرِقَانِ مِنْ وَجْهِ) "إِعَانَةُ الْمُسْتَفِيدِ" (٩٩/٢)

لماذا ذكرت لكم هذا؟ لأن هذه اللفظة لابد أن لا تُهمَل من كلام الشيخ رحمه الله، لماذا استعمل لفظ: «الإنسان»؟ يريد على الأقل أن يُنبه إلى الخلاف الواقع في آية سورة هود؛ لأن من أهل العلم من قال: هي خاصة بالكافر - كما سيأتي بعد قليل إن شاء الله -.

قال: «إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ» الباء هنا سببية أي بسبب عمله «بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا» فلا إرادة له فيما عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وإن أراد ما عند الله فإنه لا يُمَحِّضُ نِيَّتَهُ ولا يُخْلِصُهَا لَهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد» هي كمناسبة الباب قبله؛ وهي أن الله تعالى افترض على العباد طاعته وعبادته وجعل لذلك شرطاً: وهو إخلاص النية لله جَلَّ وَعَلَا.

والدُّنْيَا في جميع أمورها لا تعدل شيئاً ممّا عند الله كما هو معلوم في نصوص كثيرة: «مَوْضِعُ سَوَاطِئِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»<sup>١</sup> وقال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عندما ذكر الحورية: «وَلَتَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>٢</sup> خمارها.

استدلّ المصنف رحمه الله لهذا الباب بآية وحديث.

وهي قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ (من) من ألفاظ العموم؛ مَنْ كان يريد الحياة الدنيا إِرَادَةً وَقَصْداً؛ لا يُريد إلّا الحياة الدنيا، ﴿وَزَيَّنَّا نُفُوسَ الَّذِينَ آمَنُوا فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾<sup>١٥</sup> يُوفِّي لهم أعمالهم في هذه الحياة الدنيا ولا يُبخسون شيئاً ولا يُظلمون فقيراً ولا فتيلاً؛ بل يُعطون على حسب جزائهم، ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾<sup>١٥</sup> [هود].

وهذه الآية أشكلت على كثير من العلماء -وما نريد أن نتخوَّض فيها- مع قوله

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٢٨٩٢)

<sup>٢</sup> قال ﷺ: (لِرُوحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدَوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابٌ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعٌ قِيدَ -يَعْنِي سَوَاطِئِ- خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَصْنَاءَ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَّا لَأَتْهُ رِيحًا، وَلَتَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٢٧٩٦)



تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ تُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨] هل هي مخصصة لعموم هذه الآية أو لا؟

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٧] وهنا اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذه الآية من جهة نزولها، وابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ وقد قلتُ لكم من قبل بأنه يعتني بذكر اختلاف السلف في التفسير؛ وأنَّ طالب العلم إذا أراد أن يعرف هل اختلف السلف -بغض النظر عن نوع الاختلاف هذا هل هو اختلاف تضاد هل هو اختلاف تنوع هل هو اختلاف أفهام، ليس هذا هو المراد الآن- المهم أن تعرف أن هناك خلافاً في هذه الآية:

• القول الأول: يحكي قول أكثر السلف وأئمة التفسير أن هذه الآية عامّة ليست مخصصة بالكفار.

• والقول الثاني: أنها خاصة بالكفار.

• والقول الثالث: أنها أيضاً في أهل القبلة.

• والقول الرابع: أنها في أهل الرِّياء<sup>١</sup>.

ولمّا ذكر بعض الشُّراح استدلال الشيخ محمّد بن عبد الوهّاب بها قالوا هذا -كما سبق الكلام عليه- فيما يتعلّق بأنَّ السلف كانوا يستدلُّون بالآيات النّازلة في الكفر الأكبر أو في الشُّرك الأكبر على الشُّرك الأصغر، ولا يلزم أن يأخذ جميع الحكم فيه؛ لأنَّ المشبه والمشبه به لا يلزم أن يتكافأ من كلّ وجه، ولأنَّ الشُّرك الأصغر عند طائفةٍ من المحقّقين من النّوع

<sup>١</sup> قال ابن الجوزي رحمه الله: (اختلفوا فيمن نزلت على أربعة أقوال: أحدها: أنها عامّة في جميع الخلق، وهو قول الأكثرين. والثاني: أنها في أهل القبلة، قاله أبو صالح عن ابن عباس. والثالث: أنها في اليهود والنصارى، قاله أنس. والرابع: أنها في أهل الرِّياء، قاله مجاهد. ورؤي عطاء عن ابن عباس: من كان يُريد عاجل الدنيا ولا يؤمن بالبعث والجزاء. وقال غيره: إنّما هي في الكافر، لأنَّ المؤمن يُريد الدنيا والآخرة) "زاد المسير" (٣٦٢/٢)

الَّذِي لَا يُغْفَرُ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنَّمَا يُعَاقَبُ بِهِ وَيُعَذَّبُ بِهِ صَاحِبُهُ عَلَى حَسَبِ مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْعَذَابِ - نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -، وَهَذَا مَرَّةً مَعْنَا فِي «بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشَّرِّ» عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨] لِأَنَّ (أَنْ) وَمَا بَعْدَهَا مُؤَوَّلَةٌ بِمَصْدَرٍ: لَا يَغْفِرُ إِشْرَاكَاً بِهِ.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾ [هود: ١٦] بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ عَلَى أَعْمَالِهِمُ الَّتِي قَصَدُوا بِهَا الدُّنْيَا حَظَّهُمْ فِيهَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا يُبْخَسُونَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً، وَيُؤَافُونَ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَدْ أَخَذُوا حَسَنَاتِهِمْ.

فَإِنْ قُلْتَ: وَهَلْ هَذَا يَصْدُقُ عَلَى أَهْلِ التَّوْحِيدِ؟ فَالْجَوَابُ - عَلَى تَرْجِيحِ أَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ -: يَصْدُقُ عَلَيْهِمْ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مَا طَلَبُوهُ مِنَ أَمْرِ الدُّنْيَا وَلَا يَفِدُونَ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا وَقَدْ اسْتَوْفُوا - إِذَا كَانَ هَذَا الْفِعْلُ مِنْ جِنْسِ الشَّرِّ الْأَصْغَرِ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَبْلٍ -.

﴿وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا﴾ [هود: ١٦] يَحْبِطُ هَذَا الْعَمَلُ لَا أَنَّهُ يَحْبِطُ الْإِيمَانُ، وَالْحَبُوطُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ يُقْسَمُ قَسَمَيْنِ:

• حَبُوطٌ كُلِّيٌّ وَهُوَ الَّذِي يَحْبِطُ بِالرَّدَّةِ وَبِالشَّرِّ.

• وَهَنَاق حَبُوطٌ لِهَذَا الْعَمَلِ؛ أَيُّ لِلْعَمَلِ الْقَائِمِ بِهِ بِسَبَبِ أَنَّهُ أُحِيطَ بِهِئَاتٍ أَوْ صِفَاتٍ أَوْ أَسْبَابٍ اسْتَوْجِبَتْ حَبُوطَهُ، مِثْلُ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»<sup>١</sup> يَعْنِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتُ؛ عَقُوبَةٌ لَهُ، وَهَذَا لَهُ نَظَائِرٌ لِمَحَبَطَاتِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا الْحَبُوطُ وَلَا يَقَعُ فِيهَا الْخُرُوجُ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٥٥٣)، من حديث بريدة بن الحصيب

• ووجه مناسبة الآية للباب ظاهرٌ من جهة أنَّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ عقد هذا الباب لِيُبَيِّنَ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ فِي الصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ الشَّيْءِ الْكَثِيرِ إِلَّا أَنَّ إِرَادَتَهُ بِهِ الدُّنْيَا: كَالرَّئَاسَةِ وَالْمَلِكِ وَالزَّوْاجِ - وَأَنْوَاعٍ مِنْ إِرَادَاتِ الدُّنْيَا -.

★ **مسألة التَّشْرِيكِ فِي الْعَمَلِ:** هل هناك أعمالٌ أجازت الشَّريعة أن تعملها تعبداً لله لأنَّ الله أمر بها لكن مع هذا تطلب بها شيئاً من أمر الدُّنْيَا - يعني يكون في قلبك إِتِفَاتٌ إِلَى أَنَّهُ يَحْصِلُ لَكَ هَذَا الثَّوَابُ -؟ ضابط هذا أن يدلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ مِنَ الثَّوَابِ مَا يُحْصِلُهُ الْعَبْدُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ، هَذَا أَهَمُّ ضَابِطٍ؛ كُلُّ دَلِيلٍ سَتَنْظُرُ فِيهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى فَإِنَّهُ يُجِيزُ لَكَ هَذَا الْأَمْرَ، قَدْ يَكُونُ فِي حَالِ اخْتِلَاطِ الْعَمَلِ - هَذَا عَمَلٌ وَهَذَا عَمَلٌ - وَقَدْ يَكُونُ فِي نَفْسِ الْعَمَلِ.

• فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٩٨] هنا عندنا إنسانٌ مسلمٌ خرج من أقصى الغرب يُريد الْحَجَّ لكن يعلم أنَّ هَذِهِ الْبُضَاعَةُ الَّتِي فِي بَلَدِهِ لَا تُوجَدُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ؛ يَقُولُ: (أَنَا سَاحِجٌ وَسَائِبِعٌ هَذِهِ فِي الْمَوْسِمِ) قَالَ الْعُلَمَاءُ: هَذَا جَائِزٌ وَلَا يَنْقُذُ مِنْ أَجْرِهِ فِي حَجِّهِ أَبَدًا، هُوَ قَاصِدُ الْحَجِّ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ لكن يقول: (أَنَا سَائِبِعٌ) فَالْعُلَمَاءُ قَالُوا يَجُوزُ هَذَا لِأَنَّ اللَّهَ نَصَّ عَلَيْهِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٩٨].

• وَمِنْ الثَّانِي قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»<sup>١</sup> بَسَطَ الرِّزْقَ وَطَوَّلَ الْعَمْرَ هَذَا مِنْ ثَوَابِ الدُّنْيَا، وَهُوَ أَيْضًا مُثَابٌ فِي الْآخِرَةِ عَلَى

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٢٠٦٧)

صلته لرحمه، فقال طائفة من العلماء: الأصل أن الإنسان يعمل هذا قصدًا لطلب الآخرة، فإذا حصل له عارض ونوى بها أيضًا أن ينسأ له في أثره أو أن يُسقط له في رزقه قالوا: لا بأس بهذا وليس هذا مما يدخل في نية العبد أو يُبطل عمله.

ونحن لن نمثل بأمثلة كثيرة لأن هذا سيُطوّل علينا وقت الدرس، لكن الضابط الذي تنتبه له: هو أن العبادة المحضة لم تدخل فيها هذه المسائل، يعني لم يأت أن الصلاة إذا صلى الإنسان..؛ مع أنه قد جاء في بعض الأفراد مثلاً قوله عليه الصلاة والسلام في حديث جندب في «صحيح مسلم»: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ»<sup>١</sup> لكن لا بد أن يكون أصل التفات العبد لهذا العمل إلى أنه يعمل لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

واختلف العلماء -وخلافهم أكثر- في الجهاد في سبيل الله: فيمن يُريد أن يُجاهد في سبيل الله لكن مع هذا يقول: (هَذَا الْبَلَدُ فِيهِ غَنَائِمٌ، وَإِذَا تَمَكَّنَّا مِنْ رِقَابِ عَدُوِّنَا، فَمَنْ يَمْلِكُ مِثْلَ نِسَاءِ هَذَا الْبَلَدِ) يعني السبي؛ وهكذا.

فينتبه الإنسان لهذا الضابط.

ثم استدل المصنف رحمه الله بحديث أبي هريرة فقال: «**فِي الصَّحِيحِ**» يعني: صحيح الإمام البخاري، وهذا الحديث رواه البخاري في أكثر من موضع معلقًا وموصولًا؛ وأشبهه الألفاظ به ما رواه مُعَلَّقًا في «صحيحه»، وألفاظ البخاري الموصولة تُقارب هذا اللفظ، يعني مثلاً الموصول عند البخاري عدم تكرار الفعل: «**تَعَسَ..، تَعَسَ..، تَعَسَ..**» هذا ليس مُكْرَرًا في الموصول، ووقع بدل: (الْحَمِيصَةُ): القטיפعة، وعلى كل حال الحديث بمجموعه

<sup>١</sup> رواه مسلم (٦٥٧)

عند الإمام البخاري في «صحيحه».

قال: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ»  
التَّعَاسَةُ هَذِهِ نَوْعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ، يَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ بِسَعِيدٍ وَقَدْ حَصَلَ لَهُ مِنَ الشَّقَاوَةِ - نَسَأَلُ  
اللَّهَ الْعَافِيَةَ - بِقَدَرِ مَا عِنْدَهُ مِنْ هَذَا التَّعَلُّقِ.

«تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ» الدِّينَارُ لَفْظٌ يُسْتَعْمَلُ فِي نَقْدِ الذَّهَبِ، «تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهِمِ» وَهَذَا أَيْضًا  
لَفْظٌ يُسْتَعْمَلُ فِي نَقْدِ الْفِضَّةِ، فَالدِّينَارُ لِلذَّهَبِ وَالدَّرْهُمُ لِلْفِضَّةِ.

«تَعَسَّ عَبْدُ الْحَمِيصَةِ» وَهِيَ نَوْعٌ مِنَ الْكِسَاءِ الْمُخَطَّطِ الَّذِي كَانَتْ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ وَتَلْبَسُهُ،  
«تَعَسَّ عَبْدُ الْحَمِيلَةِ» أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ الْكِسَاءِ.

«إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ» هَذَا عَلَامَةُ عِبُودِيَّتِهِ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ «إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِ سَخِطَ»  
فَمَدَارُ الرِّضَا عِنْدَهُ وَمَدَارُ السَّخَطِ: هُوَ الْعَطَاءُ وَالْمَنْعُ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ  
«الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ»: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» وَذَكَرَ  
مِنْهُمْ: «وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفْ»<sup>١</sup>  
الإمام يعني ولي الأمر، لما إذا بايعه؟ للدُّنْيَا؛ لَا يُبَايِعُهُ إِخْلَاصًا لِلَّهِ تَعَالَى لِجَمْعِ كَلِمَةِ  
الْمُسْلِمِينَ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْمَصَالِحِ الْعَظِيمَةِ، فَيَبَيِّنُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هَذَا الْمَعْنَى.  
وَلَيْسَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُنَا: «تَعَسَّ عَبْدٌ» أَنَّ الْعِبُودِيَّةَ هُنَا مُحْضَةٌ مُطْلَقَةٌ؛ لَا وَإِنَّمَا هَذَا  
هُوَ تَفْسِيرُهَا وَهُوَ أَنَّهُ عَلَّقَ قَلْبَهُ بِالرِّضَا بِهَا وَالسَّخَطِ عَلَيْهَا.

«تَعَسَّ وَانْتَكَسَ» لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الْحَالَةَ الَّتِي خُلِقَ لِأَجْلِهَا ضَيَّعَهَا وَهِيَ: عِبَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَجَعَلَ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (١٠٨)

الدُّنْيَا وسيلة لها، فانتكس أمره حتَّى جعل ما خُلِقَ له عكس ما يفعله؛ فجعل الدُّنْيَا هي إرادته -نسأل الله العافية-.

«وَإِذَا شَيْكَ» يعني أصابته الشُّوْكَة ووقعت الشُّوْكَة في رجله، أُصِيبَ بهذه المصيبة «فَلَا أَنْتَقَشَ» هذا دعاءٌ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ معاملةً له بنقيض قصده، ولأنَّ العبد إذا شيك ووقعت فيه الشُّوْكَة ماذا يحصل له؟ يحصل له إعاقة عمَّا أراد من طلب الدُّنْيَا والسَّعي فيها والجري إليها.

ثمَّ ذكر النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حال المخلصين الأتقياء الأخفياء الأنقياء: «طُوبَى» فُعلَى مِنَ الطَّيِّبِ؛ فَسَّرت بهذا اللَّفْظ وهذا أعمُّ ما فَسَّرت به، وفَسَّرَها طائفةٌ مِنَ أهل العلم بأنَّها شجرةٌ في الجَنَّةِ وهذا لا دليل عليه في مثل هذه الأحاديث: «فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»<sup>١</sup> لا؛ هي مِنَ الطَّيِّبِ يعني أَنَّهُ يُطَيَّبُ لَهُمْ منزلتهم؛ فيجعل منزلتهم أطيب المنازل وأجرهم أطيب الأجور.

«طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانٍ فَرَسِهِ» يعني برباط فرسه الَّذي يُربط به ويُمسك الفارس به فرسه، طوبى له في أيِّ موضعٍ؟ «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» يعني إذا كان قد أخذ عِنَان فرسه من أجل الجهاد في سبيل الله.

✱ مِنَ الطَّرَائِفِ وَالْمُلْحِ التَّأْرِيخِيَةِ: ما قرأته في ترجمة نور الدِّين محمود زنكي رَحِمَهُ اللهُ، نور الدِّين محمود زنكي هذا شيءٌ عَجَبٌ في تأريخ هذه الأُمَّة رَحِمَهُ اللهُ، وهو كان حنفيَّ المذهب لكن لم يكن على تعصُّب الحنفيَّة أهل الرِّأْيِ، وكان في عهده انتشارٌ في مدارس

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٤٥)، من حديث أبي هريرة

الإسلام ومدارس الفقهاء وتكريم العلماء، وهو الذين كان من حسناته - كما ذكرت لكم من قبل -: صلاح الدين الأيوبي، نحسب أنه من حسناته، لماذا؟ لأن نور الدين محمود زنكي لما ولي إمرة المسلمين بعد أبيه عماد الدين زنكي كان صلاح الدين الأيوبي - واسمه: يوسف بن أيوب، ويُلقَّب بـ: صلاح الدين، وأبوه يُلقَّب بـ: نجم الدين -، هذا صلاح الدين الأيوبي كان صبياً عندما ولي نور الدين محمود زنكي، وشيخ الإسلام يُثني على هذين الرجلين ثناءً عجيباً وما انتشر في دولتهم من العدل والإسلام والسُّنة وكبت الرافضة وكبت الباطنية والإسماعيلية، إلى غيرها مما يذكره رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كُتُبِهِ، الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا: أَنَّ صَلَاحَ الدِّينِ كَانَ صَبِيًّا.

نور الدين محمود زنكي هذا كان معلق القلب بالجهاد وكان رجلاً في قَمَّةِ الزُّهْدِ؛ مَلَكُ الدُّنْيَا وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، وَكَانَ يُفْطِرُ يَوْمًا وَيَصُومُ يَوْمًا، وَكَانَ يَخِيطُ الْكُوفِيَّ فَيُعْطِيهَا لِمَرْأَةٍ عَجُوزٍ تَبِيعَهَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْصَلَ إِفْطَارُ صِيَامِهِ<sup>١</sup>، جَاءَتْهُ الدُّنْيَا وَمَا انْتَفَتْ إِلَيْهَا.

وَرَحِمَ اللَّهُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ لَمَّا قَالَ: (يَقُولُ النَّاسُ: «مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ زَاهِدٌ» إِنَّمَا الزَّاهِدُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الَّذِي أَتَتْهُ الدُّنْيَا فَتَرَكَهَا)<sup>٢</sup> هَكَذَا كَانُوا رَحِمَهُمُ اللَّهُ يُقَلِّلُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فِي غَايَةِ مِنَ التَّقْلِيلِ.

وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ؛ هَذَا مَجْلِسٌ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُخْلَى مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْمُلْحِ الْمَرْبِيَّةِ - وَنُصْرَجُ إِلَى سَبَبِ ذِكْرِ نَوْرِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ زَنْكِي بَعْدَ هَذَا الْأَثَرِ؛ حَتَّى لَا تَتَعَلَّقَ قُلُوبُكُمْ لِمَاذَا ذَكَرْنَاهُ -:

الإمام الخطابي في «العزلة» ذكر عن ابن المبارك - وكان أيضاً من المشهورين بالزُّهد - أنه

<sup>١</sup> قال الذهبي رحمه الله: (قَالَ سِبْطُ الْجُزَيْنِيِّ: كَانَ لَهُ عَجَائِزٌ، فَكَانَ يَخِيطُ الْكُوفِيَّ، وَيُعْمَلُ الشُّكَاكِرُ، فَيَبِيعُهَا لَهُ سِرًّا، وَيُفْطِرُ عَلَى تَمَنِّيْهَا) "سير أعلام النبلاء" (٥٣٧/٢٠)

<sup>٢</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٢١٤٣)



رَحِمَهُ اللَّهُ سَمِعَ بِرَجُلٍ زَاهِدٍ تَرَكَ الدُّنْيَا وَتَرَكَ التِّجَارَةَ، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ صَبَا إِلَى أَنْ يَأْتِيَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ لِيرَى مِنْ زَهْدِهِ وَعِبَادَتِهِ - كَانُوا يَحْرِصُونَ عَلَى أَنْ يَرَوْا إِلَى هَؤُلَاءِ الصُّلَحَاءِ لِيَقْتَدُوا بِآثَارِهِمْ -، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ سَلَّمَ ثُمَّ انْصَرَفَ - ابْنُ الْمُبَارَكِ -، مَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ الزَّاهِدُ: (اجْلِسْ) فَلَمَّا قَالُوا لَهُ: (هَذَا ابْنُ الْمُبَارَكِ دَخَلَ عَلَيْكَ) لِحَقِّ بَابِنِ الْمُبَارَكِ؛ مَاذَا يُرِيدُ؟ هُوَ يُرِيدُ أَنْ يُغَيِّرَ الْمَعَامِلَةَ، لِأَنَّهُ عَامِلُهُ كَوَاحِدٍ مِنْ أَحَادِ النَّاسِ - هُوَ فَعَلًا مِنْ أَحَادِ النَّاسِ لَكِنَّهُ إِمَامٌ فِي الدُّنْيَا -، فَقَالَ لَهُ هَذَا الرَّجُلُ - اعْتَذِرْ لَهُ بِهَذَا -: (اعْذُرْنِي وَعِظْنِي) قَالَ: (نَعَمْ) هَذِهِ جَوَابُ إِيش؟ جَوَابُ: (اعْذُرْنِي)، قَالَ: (نَعَمْ)، إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَلَا يَقَعُ بَصْرُكَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أُرِيتَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ<sup>١</sup> لِمَاذَا؟ لِأَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ مِنْ أَطْبَاءِ الْقُلُوبِ رَحِمَهُ اللَّهُ رَأَى سَرًّا دَفِينًا عِنْدَ هَذَا الرَّجُلِ؛ رَأَى أَنَّهُ مُتَعَالٍ، وَلِهَذَا لَوْ لَمْ يَكُنْ مُتَعَالِيًا مَا غَيَّرَ مَعَامِلَتَهُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ وَلِعَامِلِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْأَمْرِ الثَّابِتِ.

الشَّاهِدُ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى مُحَمَّدٍ نَوْرِ الدِّينِ زَنْكِي: لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «**فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» مِنْ فَقْهِهِ الْإِمَامِ نَوْرِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ زَنْكِي رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَأَسَدُ الدِّينِ شِيرَكُوهُ وَصَالِحُ الدِّينِ وَنَجْمُ الدِّينِ أَيُّوبُ كَانُوا مَشْهُورِينَ بِلَعْبِ كُرَةِ الْفَرَسِ، وَطَبْعًا يَا إِخْوَانُ هُمُ الَّذِينَ أَعَادُوا الْقُدْسَ، وَفَتَحُوا أَكْثَرَ بَعْدَ أَنْ صَارَتْ بِلَادُ الْعَرَبِ - بَعْدَ أَنْ فَتَحَهَا الْمُسْلِمُونَ - صَارَتْ مُسْتَعْمَرَةً: مِصْرَ، أَكْثَرَ الشَّامِ، فِلَسْطِينَ، كُلُّهَا كَانَتْ مُسْتَعْمَرَةً بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مَلَكًا لِلْمُسْلِمِينَ.

الشَّاهِدُ: أَنَّهُ كَانَ مُجِيدًا لِكُرَةِ الْفَرَسِ، فَلَمَّا سَمِعَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ - الصُّلَحَاءِ وَأَصْحَابِ

<sup>١</sup> بَلْفُظْ: (قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: زَارَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَيْسَابُورَ، وَكَانَ يُنْسَبُ إِلَى الرُّهْدِ وَالتَّقَشُّفِ، فَلَمَّا دَخَلَ إِلَيْهِ لَمْ يُعْمِلْ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ أَخْبَرَ بِمَكَانِهِ وَأَعْلَمَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ يَغْتَدِرُ وَيَتَنَصَّلُ وَقَالَ: "يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اعْذُرْنِي وَعِظْنِي. قَالَ: نَعَمْ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَلَا يَقَعُ بَصْرُكَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أُرِيتَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ". وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى مُعْجَبًا بِنَفْسِهِ) "الْعَزَلَةُ" لِلْخَطَّابِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٨٩)

المساجد- بأن نور الدين محمود زنكي وأسد الدين عم صلاح الدين الأيوبي ونجم الدين أيوب -وجامعات من هؤلاء الذين هم قادة الجُند في محاربة الفرنجة الذين فتحوا القدس- أنهم يلعبون الكرة؛ فتكلموا وأرسلوا إلى نور الدين محمود زنكي يُعاتبونه -كما ذكر ابن الأثير-، فقال نور الدين محمود زنكي: (مَتَى تَرَكْنَا الْحَيْلَ عَلَى مَرَابِطِهَا صَارَتْ جِهَامًا لَا قُدْرَةَ لَهَا عَلَى إِدْمَانِ السَّيْرِ فِي الطَّلَبِ، وَلَا مَعْرِفَةَ لَهَا أَيْضًا بِسُرْعَةِ الْإِنْعِطَافِ فِي الْكُرِّ وَالْفَرِّ فِي الْمَعْرَكَةِ، فَنَحْنُ نَرْكَبُهَا وَنُرَوِّضُهَا بِهَذَا اللَّعِبِ)<sup>١</sup> ردَّ عليهم رَحِمَهُ اللَّهُ بهذا، كان رَحِمَهُ اللَّهُ فقيهاً.

قال: «أَشَعَثَ رَأْسُهُ» يعني أَنَّهُ لَا يَجِدُ مِنْ شِدَّةِ تَفَرُّغِهِ لِعِبَادَةِ رَبِّهِ وَسَعِيهِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُومَ بِهِ مِنْ لَمَّ شَعَثَ رَأْسُهُ وَتَرْجِيلِهِ وَإِصْلَاحِهِ، وَمِنْ طَرِيفٍ مَا يُذَكِّرُ أَيْضًا أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا ذَكَرَ تَرْبِيَةَ الشَّعْرِ وَتَطْوِيلَهُ، قَالَ: (هُوَ سُنَّةٌ، وَلَوْ نَقَوَى عَلَيْهِ اتَّخَذْنَاهُ، وَلَكِنْ لَهُ كُلْفَةٌ وَمُؤَنَةٌ)<sup>٢</sup> وهذا الإنسان ما عنده من الوقت لِيُعَالِجَ شَعْرَ رَأْسِهِ فَهُوَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَحْسُكُ بَعْنَانٍ فَرَسِهِ.

قال: «مُغْبَرَّةٌ قَدَمَاهُ» ليس من طول السَّفر، وخالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: (مَا مِنْ عَمَلِي شَيْءٌ أَرْجَى عِنْدِي بَعْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ لَيْلَةٍ بَتُّهَا وَأَنَا مُتَتَرِّسٌ وَالسَّمَاءُ تَهْلِي نَتَظَرُّ الصُّبْحَ، حَتَّى نُغَيِّرَ عَلَى الْكُفَّارِ)<sup>٣</sup> يعني يَظُلُّ يَتَرَبَّصُ حَتَّى يُغَيِّرَ عَلَى الْعَدُوِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

<sup>١</sup> قال ابن الأثير رحمه الله: (كَانَ رَجُلٌ بِالْحِزْبَةِ مِنَ الصَّالِحِينَ كَثِيرُ الْعِبَادَةِ وَالْوَرَعِ، شَدِيدُ الْإِنْفِطَاعِ عَنِ النَّاسِ، وَكَانَ نُورُ الدِّينِ يُكَاتِبُهُ وَيُرَاسِلُهُ وَيَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ وَيَعْتَقِدُ فِيهِ اعْتِقَادًا خَسَنًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ نُورَ الدِّينِ يُذِمُّ اللَّعِبَ بِالْكُرَةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ يَقُولُ لَهُ: "مَا كُنْتُ أَطْلُقُ أَنَّكَ تَلْعَبُ وَتَلْعَبُ الْحَيْلَ لِغَيْرِ فَايِدَةٍ دِينِيَّةٍ"، فَكَتَبَ إِلَيْهِ نُورُ الدِّينِ بِحَظِّ يَدِهِ يَقُولُ لَهُ: وَاللَّهِ مَا حَمَلَنِي عَلَى اللَّعِبِ بِالْكُرَةِ اللَّهُو وَالْبَطَرُ، إِنَّمَا نَحْنُ فِي نَغَرٍ وَالْعَدُوُّ قَرِيبٌ مِنَّا، وَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ بَقِيَ الصَّوْتُ فَتَرَكْتُ فِي الطَّلَبِ، وَلَا يُمْكِنُنَا أَيْضًا مُلَازِمَةُ الْجِهَادِ لَيْلًا وَنَهَارًا، شِتَاءً وَصَيْفًا، إِذْ لَا يَنْدُ مِنَ الرَّاحَةِ لِلْجُنْدِ، وَمَتَى تَرَكْنَا الْحَيْلَ عَلَى مَرَابِطِهَا صَارَتْ جِهَامًا لَا قُدْرَةَ لَهَا عَلَى إِدْمَانِ السَّيْرِ فِي الطَّلَبِ، وَلَا مَعْرِفَةَ لَهَا أَيْضًا بِسُرْعَةِ الْإِنْعِطَافِ فِي الْكُرِّ وَالْفَرِّ فِي الْمَعْرَكَةِ، فَنَحْنُ نَرْكَبُهَا وَنُرَوِّضُهَا بِهَذَا اللَّعِبِ، فَيَذْهَبُ جِهَامُهَا وَتَنْعَوُذُ سُرْعَةُ الْإِنْعِطَافِ وَالطَّاعَةُ لِأَرَاكِهَا فِي الْحَزْبِ، فَهَذَا وَاللَّهُ هُوَ الَّذِي يَجْعَلِي عَلَى اللَّعِبِ بِالْكُرَةِ) "التاريخ الباهر في الدولة الأتابكية" (١٦٥)

<sup>٢</sup> "شرح منتهى الإرادات" للبهوتي رحمه الله (٤٤/١)

<sup>٣</sup> "البداية والنهاية" لابن كثير رحمه الله (١٣٦/١٠)

«إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ» يعني في الرِّبَاطِ يجرس، «عَيْنَانِ لَا تَمَسُّهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>١</sup>.

«كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ» يعني كان هو الحارس الذي لا يُؤْتَى الإسلام من قبله.

«وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ» السَّاقَةُ هذه جزء من الخميس -خمس الجيش-، لأنهم كانوا يقسمون الجيش إلى خمسة أقسام:

- القلب.
- والميمنة.
- والميسرة.
- والمقدمة -الطليعة-.
- والسَّاقَةُ -الذين هم الخلف-.

«وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ» فهو حيثما كان نفع الله به، وحيثما كان قد أتقن عمله.

قال: «إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ» لأنَّ النَّاسَ لا يَأْهَوْنَ به، فهو التَّقِيُّ النَّقِيُّ الْخَفِيُّ، كما جاء في «صحيح مسلم» من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>٢</sup>.

«وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ» لأنَّ النَّاسَ اعتادوا على أن يكون الشَّافِعُ وَجِيهًا، مُقَدِّمًا وَلَهُ وَجَاهَةٌ، وهذا عند الله وَجِيهٌ وَلَكِنْ الْخَلْقُ لَهُمْ طَرُقٌ وَلَهُمْ مَنَاجِدٌ فِيمَا يَتَوَجَّهُ عِنْدَهُمْ.

<sup>١</sup> "صحيح الترغيب" للألباني رحمه الله (١٢٢٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

<sup>٢</sup> عن عامر بن سعد قال: (كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّكِيبِ، فَتَنَزَّلَ فَقَالَ لَهُ: أُنْزِلَتْ فِي إِبِلِكَ وَغَنِمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْعَنِيَّ، الْخَفِيَّ) رواه مسلم (٢٩٦٥).

❖ سَيْشْكُلُ عَلَيْكَ: كَيْفَ أَنَّهُ مَغْمُورٌ وَمَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ وَمَطْمُورٌ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ ثُمَّ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ هُوَ شَافِعٌ؟ كَيْفَ يَشْفَعُ وَهُوَ لَا يُرِيدُ النَّاسَ أَنْ يَعْرِفُوا عَنْهُ؟ قَالَ الشَّيْخُ فِيصَلُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ مَبَارَكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعْلَقًا عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ -وهي فائدة-؛ قَالَ: (إِنْ أَلْجَأَتْهُ الْحَالُ إِلَى أَنْ يَشْفَعَ فِي أَمْرٍ لَمْ تُقْبَلْ شَفَاعَتُهُ عَنْدهُمْ)<sup>١</sup> هَذِهِ الشَّفَاعَةُ وَهَذَا الْإِلْجَاءُ لَيْسَ لَهُ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ؛ لِأَنَّ الشَّافِعَ يَشْفَعُ لغيره، فَهُوَ أَلْجَأَتْهُ الْحَاجَةُ إِلَى أَنْ يَشْفَعَ بِسَبَبِ مَرَضٍ مَرِيضٍ أَوْ فَقْرٍ فَقِيرٍ أَوْ إِغَاثَةِ مَلْهُوفٍ؛ وَإِلَّا فَهُوَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَعْرِفَهُ النَّاسُ.

قَالَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ عَبْدَ الدِّينَارِ وَالْدَّرْهَمِ وَالْخَمِصَةِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رِضْيٌ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخَطٌ.

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَ».

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ».

السَّابِعَةُ: الشَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمُؤْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ.

<sup>١</sup> "القصْدُ السَّدِيدُ عَلَى كِتَابِ التَّوْحِيدِ" (١٢٨)

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلٍ الْآخِرَةِ» ذكرنا لكم أَنَّهَا ستأتي معنا بعض المسائل، ومن أهمَّ المسائل الَّتِي ذكرها العلماء - ما تقدَّم معنا فيما سبق - مِنْ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَمَلَ الْعَمَلَ لَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الدُّنْيَا فَهَذَا عَمَلُهُ حَابِطٌ وَلَا أَجْرَ لَهُ فِيهِ - وَقَلَّ أَنْ يَصْدُرَ هَذَا مِنْ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ، وَإِنَّمَا قَدْ يُخَالِطُ عَمَلُهُ نَوْعَ مِنْ قَصْدِ الدُّنْيَا.

وَالَّذِي نُرِيدُ أَنْ نَقَرُّهُ أَنَّ الْعِبَادَاتِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

• مِنْهَا مَا هُوَ عِبَادَةٌ أُخْرَوِيَّةٌ مُحَضَّةٌ.

• وَمِنْهَا مَا جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ نَوْعًا مِنْ ثَوَابِ الدُّنْيَا - يَعْنِي مِنْ عَاجِلِ أَمْرِ الدُّنْيَا -.

-وقد تقدَّم الكلام عليها-.

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ» وَتَقَدَّمَ مَعَنَا تَفْسِيرُهَا.

«الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ عَبْدَ الدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ وَالْحَمِيصَةِ» وَلَا يُخْرِجُهُ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا ظَنَّتْهُ الْخَوَارِجُ وَالْغَلَاةُ فِي هَذَا الْبَابِ.

«الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ» لِأَنَّ هَذَا فِيهِ نَوْعٌ مِنْ مَلَازِمَةِ الْقَلْبِ، وَمِثْلُ هَذِهِ النُّصُوصِ يَجِبُ أَنْ تُفْهَمَ عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، مِثْلَ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مُذْمَنُ الْخَمْرِ كَعَايِدٍ وَثَنٍ»<sup>١</sup> هَذَا فِي الْمَلَازِمَةِ؛ لَا أَنَّهُ جَعَلَ الْخَمْرَ أَمَامَهُ يَتَعَبَّدُ لَهُ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ، فَهُوَ مِنْ جِنْسِ [...] الْإِدْمَانِ، مَلَازِمٌ لِلْخَمْرِ كَمَلَازِمَةِ الْعَابِدِ

<sup>١</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٥٨٦١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

للصَّئم.

«الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: تَعَسَّ وَانْتَكَسَ» لَأَنَّ حَالَهُ مَتَغَيِّرَةٌ قَدْ خَرَجَ عَنِ الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ فِي طَلَبِ رِضَا اللَّهِ تَعَالَى وَمَا خُلِقَ لِأَجَلِهِ.

«السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ» هَذَا دَعَاءٌ لَهُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْاسْتِغْرَاقَ فِي الدُّنْيَا فَأَعْيَقَ عَنْهُ؛ فَيَدْعُو النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ بِهَذَا.

«السَّابِعَةُ: الثَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمُوصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ» وَلَيْسَ كُلُّ مُجَاهِدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## فوائد إضافية

**١ فائدة:** الهجرة وحفظ الدنيا (تنبيه دقيق).

**قال شيخنا حفظه الله:** قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>١</sup> يهاجر فراراً بدينه، ما الواقع المظلم الذي سيجده في بلاد المسلمين؟ هل سيجد بيتاً فارهاً؟ هل سيجد وظيفة تناسب مقامه ومنزلته؟ لا يُهمُّه هذا - وهذا الناس تختلف فيه -، أمَّا الذي يدرس الواقع من البلد التي هو فيها - مع أنها بلاد كفر فيها الضيق والضنك والفساد والشر والفتن والأشياء التي لا تُبقي ربّاً لصاحب دين ديناً - لكن أولاً يدرس الواقع الذي في البلد التي سيهاجر إليها هل يُناسب مستواه؟ هل الوظيفة مُناسبة؟ هل فيها خدمات؟ هل فيها بدائل؟ إذا وجدها هاجر، ما وجدها بقي في بلاد الكفر ودار

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، البخاري (١)، مسلم (١٩٠٧)

الكفر! هل هذا موجود في النَّاس؟ أكثر من أن تقول إنه موجود بل ربَّما يكون ممَّن يُشار إليه بالبنان في الصَّلاح، وقد قال ربُّنا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠] هَاجِرٌ يَا أَخِي وَاصْبِرْ وَاحْتَسِبْ وَاحْمِلْ أَهْلَكَ عَلَى الصَّبْرِ والاحتساب وعلى قصد النِّيَّةِ الصَّالِحَةِ واللَّهِ سَيَجْعَلُ مِنْ بَعْدِ عَسْرٍ يَسْرًا ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ﴾ [الطلاق: ٣] فِيْهَا جَرِ الْإِنْسَانِ.

وهذه المسألة من المسائل الكبيرة جدًا.

**٢ مسألة:** اقتران العلم بالشَّهادات والتَّزكيات.

**قال شيخنا حَفِظَهُ اللَّهُ:** إذا قلنا أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُدْرَسَ الْعِلْمُ الَّذِي تَعَلَّمَهُ إِلَّا بِهَذِهِ الشَّهَادَةِ؛ سواء كان في مسجدٍ أو على منبرٍ أو في جامعةٍ أو في مدرسةٍ، هل ينقدح هذا في نِيَّتِهِ شَيْءٌ؟ الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَنْقَدِحُ فِيهَا أَبَدًا، بل ما زال الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ يَحْتِثُّ طُلَّابَ الْعِلْمِ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ لِأَنَّهُ يُوشِكُ -وقد بدأ في كثيرٍ مِنَ الْبِلَادِ- يُوشِكُ أَنْ لَا تَسْتَطِيعَ أَنْ تَتَكَلَّمَ فِي عِلْمٍ مَعَ أَنَّكَ تَكُونُ رَبَّامَا لَوْ اجْتَمَعَتِ الْجَامِعَةُ بِطُلَّابِهَا وَمُدْرَسِيهَا مَا قَابَلُوكَ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَرَحِمَ اللَّهُ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ عَلِيَّ آدَمَ تَعْرِفُونَ الْمَقْطَعَ الَّذِي تَكَلَّمَ فِيهِ لَمَّا قَالُوا لَهُ: (يَا شَيْخُ لَيْشَ مَا تَأْخُذُ الدُّكْتُورَاهُ؟) قَالَ: (وَشَ عِنْدَهُمْ أَصْحَابُ الدُّكْتُورَاهُ؟ مَاذَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ؟) الشَّاهِدُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ هَذَا قَصْدُهُ: يَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا رَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ؛ يُقَالُ لَهُ: (أَيْنَ شَهَادَتُكَ؟) وَلَا بَدَّ أَنْ تَكُونَ دَكْتُورًا، هَذَا لَا يَنْقَدِحُ فِيهِ أَبَدًا، لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا.







قال المصنف رحمه الله:

**بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ  
وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ؛ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا.**

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!».

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣] (الآية) أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشَّرُّ؛ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضُ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ».

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] (الآية)، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فِتْلِكَ عِبَادَتُهُمْ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب والذي بعده من الأبواب العظيمة التي صارت مرتعاً لأهل الفتن؛ إذ لم يفهموها ولم ينزلوها على طريقة أهل السنة والجماعة.

وهذا الباب قال فيه المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا» من أصول الإسلام العظيمة الّتي اتَّفقت عليها كلمة أهل السُّنَّة والجماعة أَنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ رُسُلَهُ وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ لِيُطَاعَ، وَلِيُطَاعَ مَنْ أَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِطَاعَتِهِمْ: وهم الأنبياء والرُّسل والعلماء والأُمراء، إِلَّا أَنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ طَاعَتَهُ وَطَاعَةَ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ مُطْلَقَةً دُونَ قَيْدٍ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فعطف طاعة الأُمراء على طاعة الرُّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولم يجعلها مُطْلَقَةً كَمَا سَيَأْتِي معنا إِنْ شَاءَ اللهُ تعالى فِي الْأَحَادِيثِ الّتي تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ إِنَّمَا يُطَاعُونَ فِي طَاعَةِ اللهِ وَرُسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكان من أصول الإسلام الّتي خالف فيها النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل الجاهليّة أَنَّهُ أَمَرَ بِطَاعَةِ الْأُمَرَاءِ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ المَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ «السُّنَّة» لَهُ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ مِنْ عَادَاتِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُذْعِنُونَ لِأَحَدٍ فِي الْأَمْرِ، فَلَا يَأْتَمِرُونَ بِأَمْرِ أَمِيرٍ<sup>١</sup>، وَهَذَا أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ «الْمَسَائِلِ الّتي خَالَفَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ»<sup>٢</sup>، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَهُمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِطَاعَةِ أَمْرَائِهِمْ وَطَاعَةِ عُلَمَائِهِمْ إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ هَذِهِ الطَّاعَةَ مُقَيَّدَةً بِالْمَعْرُوفِ.

وهذا الَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ المَرْوَزِيُّ مَهْمٌ جَدًّا أَنْ يَفْهَمَهُ طَالِبُ الْعِلْمِ: وَهُوَ أَنَّ سَبَبَ كَثِيرٍ مِنَ الْاِخْتِلَالِ الَّذِي يَحْصِلُ فِي مَجْتَمَعَاتِ الْمُسْلِمِينَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ الرُّجُوعِ إِلَى أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَهَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ»: «لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ

<sup>١</sup> قال المَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (مَنْ كَانَ حَوْلَ مَكَّةَ مِنَ الْعَرَبِ لَمْ تَكُنْ تَعْرِفُ إِمَارَةً، وَكَانَتْ تَأْتِي أَنْ يُعْطِيَ بَعْضُهَا طَاعَةَ الْإِمَارَةِ، فَلَمَّا دَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بِالطَّاعَةِ لَمْ تَكُنْ تَرَى ذَلِكَ يَصْلُحُ لِغَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ، فَأَمَرُوا أَنْ يُطِيعُوا أُولِيَ الْأَمْرِ الَّذِينَ أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا طَاعَةَ مُطْلَقَةً بَلْ طَاعَةُ مُسْتَشْنَى مِنْهَا هُمْ...) "السنة" (٧)

<sup>٢</sup> قال مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللهُ فِي "مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ": (الْقَائِلَةُ: أَنَّ مُخَالَفَةَ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَعَدَمَ الْإِنْفِيَادِ لَهُ فَضِيلَةٌ وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ ذُلٌّ وَمَهَانَةٌ؛ فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِالصَّبْرِ عَلَى جُورِ الْوَلَاةِ، وَأَمَرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ وَالتَّصَبُّحَةِ، وَغَلَطَ فِي ذَلِكَ، وَأَبْدَى فِيهِ وَاعِدًا) (٧)

الْجَمَاعَةُ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً<sup>١</sup> ما معنى هذا؟ أي أن صفة الميته التي يموت عليها هي صفة ميتة أهل الجاهلية؛ لأنهم يموتون وليس في عنقهم بيعة ولا يدينون بطاعة لولي الأمر، لا أنهم أهل جاهلية وكفر قد خرجوا عن الإسلام بهذا الفعل؛ لكن هذه الصفة التي يموتون عليها هي صفة فعل أهل الجاهلية، وهذا هو الذي نبّه عليه الإمام محمد بن نصر المروزي، ولهذا كان من أعظم أسباب حروب الردّة التي حصلت في زمن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو اختلال هذا الأصل وهو أنه لما مات رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زعم هؤلاء أن لا طاعة لأحدٍ عليهم بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنزعوا يد الطاعة من أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم امتنعوا عن أداء الزكاة، حتّى قال قائلهم:

أَطَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ إِذْ كَانَ صَادِقًا      فَيَا عَجَبًا مَا قَالَ مَلِكُ أَبِي بَكْرٍ  
أَيُورِثُهَا بَكْرًا إِذَا كَانَ بَعْدَهُ      فَتِلْكَ إِذَا وَاللَّهِ قَاصِمَةُ الظُّهْرِ<sup>٢</sup>

فالاختلال لهذا الأمر وهو عدم الطاعة لمن ولّاه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أمرهم وافقوا فيه أهل الجاهلية فاتَّبَعُوهم في هذا الأصل؛ فباتَّباعهم لهم في هذا الأصل يفسد أمر الدين والدنيا، ولهذا المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ بيّن في هذا الباب أن الطاعة للعلماء والأمراء ليست مرفوضة ولا منبوذة في هذه الشريعة إلا إذا أُطِيعُوا في تحريم الحلال أو تحليل الحرام، ولم يقل: (بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا) وإنّما قيّد الباب بأن يُطَاعَ هؤلاء العلماء والأمراء في معصية الله بأن يُحْلُوا ما حرّم الله فيتَّبَعهم النَّاسُ أو يُحَرِّمُوا ما أحلّ الله فيتَّبَعهم النَّاسُ، ولهذا لما جاءت الأحاديث في طاعة ولاة الأمر - ويدخل فيهم العلماء - قيّدت بالطاعة في المعروف؛ كما في «الصّحيحين» من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واللفظ للبخاري (٧١٤٣)

<sup>٢</sup> "تاريخ الطبري" (٢٤٦/٣)

قال: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»<sup>١</sup>.

وهذا الباب والذي بعده بابان يحتاجان إلى دَقَّةٍ في الفهم ومعرفةٍ تَامَّةٍ بما أراده الشيخ رَحِمَهُ اللهُ بهما، ولا يُفهم هذا إِلَّا بمقتضى ما جاء في كتاب الله وفي سَنَةِ رَسُوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وفهم سلف الأُمَّة - كما سيَتَبَيَّنُ هذا الأمر -.

• مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ»: أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا افترض الطَّاعَةَ على عباده له ولرسله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دَلَّ على أَنَّ هذه الطَّاعَةَ حَقٌّ لله تعالى وَأَنَّهَا مِنْ تَوْحِيدِهِ، ولهذا قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾<sup>(٢٦)</sup> [الكهف]، وفي القراءة الأخرى: ﴿وَلَا تُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾<sup>(٢٦)</sup>، وهذا مثل قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾<sup>(١١)</sup> [الكهف] وَمِنْ ثَمَّ سَمَّى هذا النوع مِنَ التَّوْحِيدِ والإِشْرَاقِ سَمَاءَ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ وَأُئِمَّةِ الدَّعْوَةِ بِشَرِكِ الطَّاعَةِ - على ما سيأتي بيانه وتفصيله مِنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ -، فظهر بهذا مناسبة هذا الباب وهو أَنَّ اللهَ افترض طاعته وأمر بطاعة رسله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وكذلك أمر بطاعة العلماء والأمرأء؛ لِأَنَّ هذا مِنْ تَوْحِيدِهِ جَلَّ جَلَالُهُ، وحكى شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ الإجماع على وجوب طاعة الله وطاعة رسله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>٢</sup>، وكذلك حكى الاتفاق على أَنَّ مِنْ أَصُولِ النَّفَاقِ - أو بهذا المعنى مِنْ كَلَامِهِ - الَّتِي يَقَعُ فِيهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِيْمَانِ أَنَّهُ لَا يَدِينُ بِالطَّاعَةِ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، واللفظ لمسلم (١٨٣٩)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ طَاعَةُ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ الَّذِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْخَلْقِ اتِّبَاعَهُ وَطَاعَتَهُ مُطْلَقًا، فَعَلَيْهِمْ تَصْدِيقُهُ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ اللَّهِ، وَطَاعَتُهُ فِي كُلِّ مَا نَأْمُرُ بِهِ) "جامع المسائل" (٤٣٨/٨) وقال أيضًا: (فَلَيْسَ غَالِمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَشْكُ في أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْخَلْقِ طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنَّ مَا سِوَاهُ إِنَّمَا يَجِبُ طَاعَتُهُ حَيْثُ أَوْجَبَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ) "مجموع الفتاوى" (٦٥/١٩)

لله ولرسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>١</sup>.

• أمّا مناسبة هذا الباب للباب الذي قبله - وهو «بَابُ مِنَ الشَّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا» والباب الذي قبله وهو «بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ» - : أنه قد ذكر لكم من قبل بأنّ العبادة لها شرطان: إخلاص العمل لله، والمتابعة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

شَرُطُ قُبُولِ السَّعْيِ أَنْ يَجْتَمِعَا  
لِلَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ لَا سِوَاهُ  
فِيهِ إِصَابَةٌ وَإِخْلَاصٌ مَعَا  
مُوَافَقَ الشَّرْعِ الَّذِي ارْتَضَاهُ

فهذان هما شرط العبادة:

• الأول: إخلاص العمل لله، وهذا ما ذكره في «بَابِ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ» و«بَابِ مِنَ الشَّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا».

• والثاني: هو المتابعة والطاعة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن لا يُطَاع أحدٌ الطَّاعَةِ المطلقة إلا هو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وللإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي كلامٌ نفيسٌ جليل القدر في هذا الباب أو في هذا المعنى في كتابه «الرَّسَالَةُ»؛ وهذا الكتاب لا أقول من أجل كتب الشافعي بل هو من أجل الكتب التي صُنِّفَتْ في الإسلام ولم يُصَنَّفْ في بابهِ مثله، ولا غنى لطالب العلم إذا أراد أن يفهم كتاب الله وسنة رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على مقتضى ما فهمه عليه الصَّحابة والسَّلف أن يتعرَّف على هذا الكتاب وأن يقرأه.

والشَّاهد من هذا أن هذا الباب والذي قبله فيهما بيان شرط العبادة.

<sup>١</sup> قال ابنُ تيمية رحمه الله: (فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ مَنْ تَوَلَّى عَنْ طَاعَةِ الرَّسُولِ وَأَعْرَضَ عَنْ حُكْمِهِ فَهُوَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الَّذِي يَقُولُ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا) "الصارم المسلول" (٣٨) - هذا ما تيسر الوقوف عليه -.

هذا الباب قال فيه المصنّف: «بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ» والعلماء معروفون، هكذا يُسمّون في الإسلام، وهذه أعظم الأسماء وأعظم الأوصاف التي تقع لأتباع الرُّسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ وهو أن يكونوا علماء، لذلك أثنى الله جَلَّ وَعَلَا عليهم في كتابه الكريم في مواضع -ولو ذكرناها سيطول المقام-.

وكذلك الأمراء هم الذين لهم ولايةٌ على أهل الإسلام، ثبتت لهم الإمرة، وثبتت الإمارة وثبتت الولاية في الإسلام لها طرقٌ:

• الأمر الأوّل -وهو أشهرها-: البيعة؛ وهذا هو الذي دلّت عليه أكثر النُّصوص، وهو الأصل الذي لا ينفك عن سائر الطرق، بمعنى أنّه يُبايع أهل الحلّ والعقد مختارين لمن يُبايعونه.

• الأمر الثاني: هو أن يستخلف المتقدّم من يأتي بعده، وهذا هو الذي فعله أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأجمع عليه الصّحابة بعده وأنفقوا عليه فاستخلف بعده عمر الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• والأمر الثالث: أن يكون الأمر بأن يكون هذا الوليُّ يُرجع الأمر إلى طائفةٍ من أهل الحلّ والعقد، يعقدون الشورى فيما بينهم ويختارون أفضلهم، وهذا هو الذي فعله عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما اختار من بقي من العشرة المبشرين بالجنة؛ وهم السابقون -منهم-: عبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح -وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- الذين اختارهم، فولّوا عليهم: عثمان، وانهقدت له البيعة، وهكذا بُويع لعليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• الأمر الرابع -وهذا أيضًا محل إجماعٍ من أهل العلم-: وهو أن يتولّى هذا الأمير أو

هذا الوليُّ على المسلمين بالقوَّة، فيثبت له الأمر، بمعنى أنَّه يستقرُّ له الأمر ويثبت ولا يعود له منازعٌ، وهذا حكى عليه الإجماع غير واحدٍ من أهل العلم؛ منهم: الحافظ ابن حجر<sup>١</sup>، وشيخ الإسلام<sup>٢</sup>، والمصنّف رحمه الله -شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهّاب-<sup>٣</sup>، حكو الإجماع على انعقاد الطّاعة بهذا الأمر، ونصّ على هذا -وكان ينبغي أن يُذكر قبل هذا- نصّ عليه الإمام أحمد في «رسالة عبدوس بن مالك العطار»: (وَمَنْ عَلَيْهِمْ) وفي نسخة: (وَمَنْ غَلَبَهُمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ)<sup>٤</sup>؛ فإنّهم يُطيعونه، وهذا يدلُّ عليه جملةٌ من الأحاديث، كقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعِيلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ»<sup>٥</sup> يعني كأنّه لم يصل إلى الإمارة على رضا، فالشّاهد من هذا أن هذا هو الذي يُطاع، وهذا الذي جرى عليه عمل المسلمين أنّه إذا كان للمسلمين أكثر من وليٍّ -طبعاً في حال السّعة لأنّه لا يجوز أن يكون لهم أكثر من أمير وأكثر من خليفة- لكن في حال السّعة الشّوكاني في «السّيل الجرار» نبّه على انعقاد الإجماع في عصور المسلمين بأنّه إذا صارت البلدان مجزأة فإنّه على كلّ أهل بلدٍ أن يُطيعوا مَنْ تولى عليهم<sup>٦</sup>.

هذا شيءٌ من الاختصار والاقتضاب يُحتاج إليه من أجل أن نفهم هذا الباب.

<sup>١</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَقَّهَاءُ عَلَى وَجوب طَاعَةِ السُّلْطَانِ الْمُتَغَلَّبِ وَالْجِهَادِ مَعَهُ وَأَنَّ طَاعَتَهُ خَيْرٌ مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ خَفِّ الدِّمَاءِ وَتَشْكِينِ الدِّهْمَاءِ) "فتح الباري" (٧/١٣)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَالْقُدْرَةُ عَلَى سِيَاسَةِ النَّاسِ إِمَّا بِطَاعَتِهِمْ لَهُ، وَإِمَّا بِقَهْرِهِمْ لَهُمْ، فَتَقَى صَارَ قَادِرًا عَلَى سِيَاسَتِهِمْ بِطَاعَتِهِمْ أَوْ بِقَهْرِهِ، فَهُوَ ذُو سُلْطَانٍ مُطَاعٍ، إِذَا أَمَرَ بِطَاعَةِ اللَّهِ) "منهاج السنة" (٥٢٨/١)

<sup>٣</sup> قال الشّيخ مُجَدِّدُ بن عبد الوهّاب رحمه الله: (وَأَرَى وَجوب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ تَرْجَمَ وَفَاجَرَهُمْ بِمَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَرَضُوا بِهِ، أَوْ غَلَبَهُمْ بِسَيْفِهِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً؛ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ، وَحُرِّمَ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ) "أصول الإيمان" (١٥)

<sup>٤</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (قَالَ أَحْمَدُ فِي رِسَالَةِ عَبْدِوَسِ بْنِ مَالِكِ الْعَطَّارِ: "أَصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا الْقَمَشُكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" إِلَى أَنْ قَالَ: "وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ فَأُجْمِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَرَضُوا بِهِ، وَمَنْ غَلَبَهُمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِ جَائِزٌ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا) "منهاج السنة" (٥٢٩/١)، وقال الإمام أحمد رحمه الله -في موضعٍ آخر-: (وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْإِمَامَةِ، وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ التَّرْتِيبُ مِنْهُمْ وَالْفَاجِرُ، وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَرَضُوا بِهِ، وَمَنْ غَلَبَهُمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ) "الجامع لعلوم الإمام أحمد" (٢٨/٣)

<sup>٥</sup> رواه البخاري (٧١٤٢)، من حديث أنس رضي الله عنه

<sup>٦</sup> قال الشّوكاني رحمه الله: (أَمَّا بَعْدَ انْتِشَارِ الْإِسْلَامِ وَتَبَاعُدِ أَطْرَافِهِ، فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ قَدْ صَارَ فِي كُلِّ قُطْرٍ أَوْ أَقْطَارٍ الْوِلَايَةُ إِلَى إِمَامٍ أَوْ سُلْطَانٍ، وَفِي الْقُطْرِ الْآخَرِ أَوْ الْأَقْطَارِ كَذَلِكَ، وَلَا يَنْفَعُ لِبَعْضِهِمْ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ فِي قُطْرٍ الْآخَرِ وَأَقْطَارِهِ الَّتِي رَجَعَتْ إِلَى وَلَايَتِهِ؛ فَلَا بَأْسَ بِتَعَدُّدِ الْإِمَامَةِ وَالسَّلَاطِينِ، وَتَجَبُّ الطَّاعَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بَعْدَ التَّبِيعَةِ لَهُ عَلَى أَهْلِ الْقُطْرِ الَّذِي يَنْفَعُهُ فِيهِ أَوَامِرُهُ وَنَوَاهِيهِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْقُطْرِ الْآخَرِ) "السّيل الجرار" (٩٤١)



والمصنّف رحمه الله قال: «بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ» هذا لا بدّ فيه من قيدين: قيد مُتعلّق بالمُطيع، وقيد مُتعلّق بالمُطاع فيه.

• **الأوّل:** المتعلّق بالمُطيع، وهو الذي يُطيع في تحليل ما حرّم الله وتحريم ما أحلّ الله، وهو ما نبّه عليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتاب «الإيمان» أنّ مَنْ أطاع العلماء والأمراء فيما أحلّ الله بتحريمه أو فيما حرّم الله بتحليله فإنّهم لا يخرجون عن طائفتين؛ هذا ذكره شيخ الإسلام رحمه الله في كتاب «الإيمان»<sup>١</sup> وفي بعض كتبه، وهو أنّه قسمهم إلى طائفتين:

• **الطائفة الأولى:** طائفة تعلم الحقّ فيما حرّم أو أحلّ، وتعلم أنّ هذا الذي أُطيع قد بدّل شرع الله وبدّل أمر الله وبدّل نهي الله، فجعل المأمور نهياً وجعل المنهيّ أمراً، وجعل المعصية طاعة والطاعة معصية، ويعتقد في قرارة نفسه أنّ له هذا، أي: أن يُحلّل ما حرّم الله وأن يُحرّم ما أحلّ الله، فإنّ هذا مشركٌ كافرٌ خارجٌ عن الإسلام.

• **والطائفة الثانية:** أن يُطيعه في تحريم ما أحلّ الله أو في تحليل ما حرّم الله وهو يعتقد في قرارة نفسه أنّه قد عصى الله في ذلك، كحال كثيرٍ من عصاة المسلمين الذين يفعلون الأمر وهم يعتقدون أنّهم يفعلون خلاف ما أمر الله به ورسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولا يعتقدون أنّ هذا من جنس الشرع المبدّل بل يفعلونه إمّا لهوى أو لجانب مصلحة أو لمطلق معصية، فإنّ هذا لا يكفر، لكنّه عاصٍ وقد يكون فيه شعبةٌ من النفاق - عياداً بالله -.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وهؤلاء الذين اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا حَيْثُ أَطَاعُوهُمْ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَتَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ يَكُونُونَ عَلَى وَجْهِينَ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَعْلَمُوا أَنََّّهُمْ بَدَّلُوا دِينَ اللَّهِ فَيَتَّبِعُونَهُمْ عَلَى التَّبْدِيلِ، فَيَعْتَقِدُونَ تَحْلِيلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَتَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ اتِّبَاعًا لِرُؤُسَائِهِمْ مَعَ عِلْمِهِمْ أَنََّّهُمْ خَالَفُوا دِينَ الرَّسُولِ. وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ اعْتِقَادُهُمْ وَلِيَمَانُهُمْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَائِلِ وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ قَائِمًا لِكُنْهَتِهِمْ أَطَاعُوهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، كَمَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُ مَا يَفْعَلُهُ مِنَ الْمَعَاصِي الَّتِي يَعْتَقِدُ أَنَّهَا مَعَاصٍ، فَهَؤُلَاءِ لَهُمْ حُكْمُ أَفْئَالِهِمْ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ كَمَا نَبَتْ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» "كتاب الإيمان" (٦٠)

هذا ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، وذكره عنه الشيخ عبد الرحمن بن حسن في «فتح المجيد»<sup>١</sup>، بهذا التفصيل يفهم أنه ليس كل من أطاع العلماء والأمرأ في تحليل الحرام أو تحريم الحلال يُعتبر كافراً ويُعتبر قد اتَّخذهم أرباباً من دون الله حتى يعلم ويعتقد أنهم قد بدّلوا شرع الله وحرّموا ما أحلّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

★ **الثاني:** هو ما يتعلّق بهذا التحليل والتّحريم؛ يعني راجعٌ إلى أيّ شيءٍ؟ إلى ما أُطيع فيه، الذي نصّ عليه جماعاتٌ من أهل العلم في ضبط القاعدة عندما يتكلّمون على نواقض الإسلام ويتكلّمون على مسائل التّكفير يقولون: (مَنْ حَرَّمَ الْحَلَالَ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ أَوْ أَحَلَّ الْحَرَامَ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ) وَيُعَبَّرُونَ بتعبيرٍ آخر فيقولون: (مَنْ حَرَّمَ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَوْ أَحَلَّ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ حِلُّهُ) كَمَنْ يَقُولُ مثلاً بَأَنَّ الْخَمْرَ حَلَالٌ أَوْ الزَّيْنَةَ - عِيَاذًا بِاللّهِ - حَلَالٌ أَوْ أَنَّ نِكَاحَ الْمُحَارِمِ حَلَالٌ - أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ -، فهذا الحرام هو المُجْمَع عليه الذي ينضبط به أَنَّ مَنْ أطاع العلماء والأمرأ فيه فَإِنَّهُ قد أطاعهم في تحليل ما حرّم الله، لماذا نحتاج إلى هذا الضّابط وإلى هذا القيد؟ لنُخرج طوائف المقلّدين الذين يقعون في ضربٍ من التّقليد في المسائل التي اختلف فيها ولم يقع فيها إجماع، وإنّما اختلف فيها نظر أهل العلم بين قائلٍ بتحليلها أو قائلٍ بتحريمها: كشرّب النّبيذ بالنّسبة لأهل الكوفة، وسماع الغناء بالنّسبة لأهل المدينة، والصّرف والمتعة بالنّسبة لأهل مكّة - وما شابه ذلك - فَإِنَّهُ لم يُعرف عن أحدٍ من أهل الإسلام أَنَّهُ كفرَ إحدى الطّائفتين؛ لأنّهُ وقع نوعٌ من الخلاف فيه بسبب الاجتهاد أو بسبب تنوّع أو ظاهر تعارض الأدلّة.

<sup>١</sup> انظر "فتح المجيد" (١٠٦)

فإذا ينضبط الأمر بما ضبطه طوائف من أهل العلم: بأن يُحلَّل الحرام المُجمع عليه وهو المعلوم من الدين بالضرورة أو يُحرَّم الحلال المُجمع عليه وهو المعلوم من الدين بالضرورة حله، بهذا يتبيَّن الباب.

وقوله: «فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا» تبيَّن أيضًا بما سبق.

«أَرْبَابًا» شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ فِي «الثَّلَاثَةِ الْأُصُولِ»: (وَالرَّبُّ هُوَ الْمُعْبُودُ) فحيث أطلق الرَّبُّ فَإِنَّهُ يَرَادُ بِهِ الْمَعْبُودُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهَذَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا﴾ [التوبة: ٣١] أَي: مَعْبُودِينَ، وَهَذِهِ الْعِبَادَةُ - كَمَا سَيَأْتِي فِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - لَمْ تَكُنْ بِسُجُودِهِمْ لَهُمْ وَلَا بِدَعَائِهِمْ لَهُمْ وَلَا بِاسْتِغَاثَتِهِمْ لَهُمْ وَلَا بِذَبْحِهِمْ وَلَا بِنَذْرِهِمْ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي طَاعَتِهِمْ بِتَحْلِيلِ الْحَرَامِ أَوْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ - كَمَا سَيَأْتِي -.

فإذا تبيَّن ما سبق عُلِمَ ما أراده المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْمَسَائِلِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي تُخْفَى عَلَى بَعْضِ النَّاسِ قَدْ يَتَّبِعُونَ فِيهَا أَهْلَ الْعِلْمِ أَوْ الْأُمَرَاءَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ فِي قَرَارَةِ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهم قَدْ عَصَوْا اللَّهَ بِذَلِكَ، فَيَقَعُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْحَرْجِ مَا يَقَعُ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»<sup>١</sup> وَقَالَ: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»<sup>٢</sup>.

استدلَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ لِهَذَا الْبَابِ بِآيَةٍ<sup>٣</sup> وَأَثَرَيْنِ وَحَدِيثٍ، وَبَدَأَ رَحِمَهُ اللهُ بِالْأَثَرِ عَلَى غَيْرِ عَادَتِهِ؛ وَهُوَ أَنَّهُ يُقَدِّمُ الْآيَاتِ ثُمَّ يَذْكُرُ الْأَحَادِيثَ أَوْ الْأَثَارَ، وَالْأَمْرُ فِي هَذَا سَهْلٌ: كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُفْهَمَ الْآيَاتِ عَلَى مُقْتَضَى هَذَا الْأَثَرِ الَّذِي صَدَّرَ بِهِ؛ وَهُوَ أَثَرُ ابْنِ عَبَّاسٍ.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، واللفظ للبخاري (٧١٤٤)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، البخاري (٧٢٥٧)، مسلم (١٨٤٠)

<sup>٣</sup> آية ضمن حديث..

قال: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» نبهنا في أكثر من مجلس من المجالس السابقة لهذا الكتاب:

• بأن غالب العلماء الذين مضت طبقاتهم كانوا يكتبون من حفظهم إلا النزر اليسير؛ وهذا معلومٌ وموجودٌ بتصریحهم هم أو بما ذكر عنهم، والحفظ خوَّان؛ يَهم الإنسان فيه يُقدِّم ويؤخِّر، ويروي بالمعنى إذا كان عالمًا بما لا يُحِيل المعنى كما نبّه على هذا أئمة علم المصطلح في باب رواية الحديث بالمعنى وكما نبّه عليه أيضًا الحافظ أبو الفضل القاضي عياض في «الإلماع»<sup>١</sup> وحكى الإجماع بأنّه إذا كان عاميًا لا يُحسن معرفة كلام العرب فإنّه لا يجوز له أن يروي بالمعنى، فإذا كان عالمًا بما يُحِيل المعنى ويُغيِّره أو يأتي بالمرادف - عند من يقول به - فإنّ هذا يصح منه.

الشَّاهد من هذا الَّذي ذكرته الآن هو أنّ العالم قد يكتب من حفظه فيقع له الوهم والغلط، وهذا شيءٌ ليس فيه حرج، ومن ذا الَّذي لا يَهم؟ ولهذا قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في «الموقظة»: (لَيْسَ مِنْ حَدِّ الثَّقَةِ أَنَّهُ لَا يَغْلُطُ وَلَا يُخْطِئُ، فَمَنْ الَّذِي يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُ الْمُعْصُومِ الَّذِي لَا يُقَرُّ عَلَى خَطَأٍ!)<sup>٢</sup>.

• والأمر الثاني: هو أنّهم وإن صَنَّفُوا وكتبوا لا من حفظهم وإنّما ينقلون من كتبٍ قد يتتابعون على رواية شيءٍ.

فإذا نظرنا إلى هذا الأثر وبحثنا في كتب السُّنَّة المسندة بكلِّ طرق البحث وفي كتب

<sup>١</sup> قال القاضي عياض رحمه الله: (لَا خِلَافَ أَنَّ عَلَى الْجَاهِلِ وَالْمُبْتَدِئِ وَمَنْ لَمْ يَمْهَرْ فِي الْعِلْمِ وَلَا تَقَدَّمَ فِي مَعْرِفَةِ تَقْدِيمِ الْأَلْفَاظِ وَتَرْتِيبِ الْجُمْلِ وَفَهْمِ الْمَعَانِي أَنْ لَا يَكْتُبَ وَلَا يَرْوِيَ وَلَا يَكْنِي حَدِيثًا إِلَّا عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي سَمِعَهُ وَأَنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْهِ التَّعْبِيرُ بِغَيْرِ لَفْظِهِ الْمَسْمُوعِ إِذْ جَمِيعُ مَا يَفْعَلُهُ مِنْ ذَلِكَ تَحَكُّمٌ بِالْجَهَالَةِ وَتَصَرُّفٌ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَةٍ فِي أَصُولِ الشَّرِيعَةِ وَتَقُولُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مَا لَمْ يُحْطَ بِهِ عِلْمًا) «الإلماع» (١٧٤)

<sup>٢</sup> «الموقظة» (٧٨)

التفسير وفي غيرها من الكتب لا نجد هذا الأثر بمقتضى ما ذكره المصنف رَحِمَهُ اللهُ، وهذا الذي نبه عليه شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ في كتاب «شرعية الصلاة في النعال» وفي غيرها من كتبه وفي مجالسه ودروسه، ونبه عليه غير واحد من المخرجين والمحققين والباحثين الذين درسوا «كتاب التوحيد»، لأن هذا اللفظ ليس له وجود في الكتب المسندة لكنه مبثوث في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية بنفس اللفظ الذي ذكره المصنف.

\_ فإِذَا أَن نَقُول: إِنَّ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ رَوَاهُ مِنْ حَفْظِهِ فَوْقَ لِه فِيهِ تَغْيِيرٌ فِي اللَّفْظِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

\_ وَإِذَا أَن نَقُول: أَنَّهُ نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَوْ مِنْ كِتَابِ تَلْمِيْذِهِ ابْنِ الْقَيْمِ، فَاعْتَاظَ عَنْ مَرَاةِةِ أَصُولِ هَذَا الْأَثَرِ عَلَى مَا رَوَاهُ عَنْهُ.

وَكُلُّ هَذَا فِيهِ سَعَةٌ، وَخُصُوصًا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْأَثَرِ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْكُتُبِ الْمُسْنَدَةِ، كَكِتَابِ «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ<sup>١</sup>، وَكِتَابِ الْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ «جَامِعَ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ»<sup>٢</sup>، وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَصَادِرِ الْكَثِيرَةِ مَوْجُودَةٌ عِنْدَ مَنْ خَرَّجَ هَذَا الْكِتَابَ؛ وَهُوَ أَنَّهُ قَالَ: (أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ) انظر إلى قوله: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَابَةٌ مِنَ السَّمَاءِ» وهذا نوعٌ مِنَ الْهَلَاكِ، (أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُونَ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ)<sup>٣</sup> أَلْفَاظٌ فِيهَا نَوْعٌ مِنَ التَّقَارُبِ.

خُلَاصَةُ الْأَمْرِ: أَنَّ هَذَا الْأَثَرَ بِهَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَوْ بِهَذَا التَّقَارُبِ فِي اللَّفْظِ لَهُ أَصْلٌ فِي كِتَابِ السُّنَّةِ وَفِي كِتَابِ الْحَدِيثِ مِنَ الرِّوَايَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَقَدْ صَحَّحَ بَعْضُ أَلْفَاظِهِ

<sup>١</sup> "الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ" بَلْفَظ: (أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُونَ نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!) (٢٧٦/١)، وَأَيْضًا بَلْفَظ: (هَذَا الَّذِي أَهْلَكَكُمْ وَاللَّهُ، مَا أَرَى إِلَّا سَيُعَذِّبُكُمْ، وَإِنِّي أَخَذْتُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُحْيِيُونِي بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ!) (٢٧٧/١)

<sup>٢</sup> "جَامِعَ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ" (٢٣٨١) بَلْفَظ: (أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُونَ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!)

<sup>٣</sup> الْمَصَادِرُ السَّابِقَةُ.

شيخنا رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ «شَرِيعَةِ الصَّلَاةِ فِي النَّعَالِ»<sup>١</sup>.

• وَالشَّاهِدُ مِنْ هَذَا الْأَثَرِ لِلْبَابِ ظَاهِرٌ: مِنْ جِهَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَانُوا مِنْ تَعْظِيمِهِمْ لِأَمْرِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يُقَدِّمُوا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ أَحَدًا كَاتِنًا مَنْ كَانَ، فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ الَّتِي لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَّا أَنْ مِنَ الْمَعْلُومِ الْمَتَقَرَّرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «رَفْعِ الْمَلَامِ» أَنَّ الْعَالَمَ الْكَبِيرَ الْمَقْدَّمُ فِي الْأُمَّةِ قَدْ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ السُّنَّةِ<sup>٢</sup>، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ؛ بَلْ لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا مُكَابِرٌ إِذَا كَانَ ثَمَّةَ مَنْ يُنْكِرُهُ! فَقَدْ خَفِيَ بَعْضُ السُّنَنِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَذَلِكَ عَلَى عُمَرَ فَضِلًّا عَنْ غَيْرِهِمَا، وَضَرَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ لَهَا أَمْثَلًا فِي «رَفْعِ الْمَلَامِ» وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ<sup>٣</sup>، فَيَقَعُ نَوْعٌ مِنَ الْخُفَاءِ فِيَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ أَمْرِ السُّنَّةِ فَيَقُولُ بِخِلَافِهَا، وَلِهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا يُذَكِّرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا يُوسُفَ -صَاحِبَ أَبِي حَنِيفَةَ- لَمَّا مَاتَ أَبُو حَنِيفَةَ وَتَرَكَ الْكُوفَةَ وَذَهَبَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَالتَّقَى بِهَالِكٍ، وَالتَّقَى بِهِ كَثِيرٌ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ، قَالَ: (لَوْ رَأَى صَاحِبِي مَا رَأَيْتُ لَرَجَعْتُ إِلَى قَوْلِكَ كَمَا رَجَعْتُ)<sup>٤</sup>، وَهَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ، وَهَذَا الَّذِي يُظَنُّ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَأُمَّةِ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُمُ اللهُ.

فَهَذَا الْأَثَرُ ظَاهِرٌ فِي وَجْهِ الدَّلَالَةِ أَوْ الشَّاهِدِ بِالنِّسْبَةِ لِلْبَابِ.

هَذَا الْبَابُ عَظِيمٌ، وَالْبَابُ الَّذِي بَعْدَهُ أَيْضًا بَابٌ عَظِيمٌ، يَحْتَاجُ إِلَى تَدْقِيقٍ فِي فَهْمِ النُّصُوصِ

<sup>١</sup> "شريعة الصلاة في النعال" بلفظ: (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا الَّذِي أَهْلَكَكُمْ، وَاللَّهُ مَا أَرَى إِلَّا سُبْعَ دُبُكُم، إِنْ أُحْدِثْتُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَجِبُونِي بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟) (٢٢)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ: (هَذَا بَابٌ وَاسِعٌ يَنْبَغُ الْمُنْتَقُولُ مِنْهُ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَدَدًا كَثِيرًا جَدًّا، وَأَمَّا الْمُنْتَقُولُ مِنْهُ عَنْ غَيْرِهِمْ فَلَا يُمْكِنُ الْإِحَاطَةُ بِهِ؛ فَإِنَّهُ أَلُوفٌ. فَهَؤُلَاءِ كَانُوا أَعْلَمَ الْأُمَّةِ وَأَفْقَهَا وَأَفْضَلَهَا، فَمَنْ بَغَدَهُمْ أَنْقَضَ، فَخَفَاءُ بَعْضِ السُّنَّةِ عَلَيْهِمْ أَوَّلَى فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، فَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ صَحِيحٍ قَدْ بَلَغَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ، أَوْ إِمَامًا مُعَيَّنًا فَهُوَ مُخْطِئٌ خَطَأً فَاجِشًا قَبِيحًا) "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" (١٧)

<sup>٣</sup> انظر "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" (٩)

<sup>٤</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وَلِهَذَا لَمَّا اجْتَمَعَ أَفْضَلُ أَصْحَابِهِ "أَبُو يُوسُفَ" بِمَالِكٍ فَسَأَلَهُ عَنْ مَسْأَلَةِ الصَّاعِ وَصَدَقَةِ الْخُضْرَاءِ وَمَسْأَلَةِ الْأَخْنَاسِ؛ فَأَخْبَرَهُ بِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ السُّنَّةُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: رَجَعْتُ إِلَى قَوْلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَلَوْ رَأَى صَاحِبِي مَا رَأَيْتُ لَرَجَعْتُ إِلَى قَوْلِكَ كَمَا رَجَعْتُ) "مجموع الفتاوى" (٢٠/٢١١)

الواردة فيه، فلا يُقابل قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقول أحدٍ من الخلق كائنًا من كان والآثار عن الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَعَمَّنْ بعدهم كثيرةٌ.

ولا يخفاكم أَنَّ عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا حَدَّثَ بِحَدِيث: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»<sup>١</sup> قال بلال بن عبد الله: (وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ!) قال سالم: (فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَقَالَ: أَخْبِرْكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ: وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ!)<sup>٢</sup> وهذا أيضًا لَمَّا حصل مع أبي سعيد عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مسألة الخذف؛ قال: (أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَأَنْتَ تَخْذِفُ؟ لَا أَكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا)<sup>٣</sup> الشَّاهد مِنْ هَذَا أَنَّ عِنْدَهُمْ مِنْ تَعْظِيمِ السُّنَّةِ مَا حَمَى اللَّهُ بِهِ هَذِهِ السُّنَّةَ، وَلِهَذَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي قِصَّةِ فَدَكْ - قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْيَغَ)<sup>٤</sup> إِذَا تَعَرَّفْتَ عَلَى هَذِهِ النَّفْسِيَّةِ الَّتِي كَانَ يَعِيشُ بِهَا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَرَفْتَ مِنْ أَيْنَ عَصَمَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالسُّنَّةِ؛ إِذَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ الَّذِي وَعَدَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِهَا الثَّمَانِيَةِ شَاءَ يَقُولُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ: (إِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْيَغَ) فَكَيْفَ لَا يَخَافُ مَنْ بَعْدَهُ - أَيَّا كَانَتْ مَنَزَلَتُهُ فِي الْعِلْمِ -؟ وَهَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَغَافَلَ عَنْهُ طَالِبُ الْعِلْمِ وَيَقَعُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْمَنَّةِ عَلَى اللَّهِ بِلِسَانِ الْحَالِ مِنْ أَنَّ لَهُ مِنَ السَّنَوَاتِ وَالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالِاسْتِقَامَةِ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ - مَا يَكُونُ صِهَامٌ أَمَانٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا إِذَا خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ وَخَالَفَ أَمْرَ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، البخاري (٩٠٠)، مسلم (٤٤٢)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واللفظ لمسلم (٤٤٢)

<sup>٣</sup> متفقٌ عليه من حديث عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٥٤٧٩)

<sup>٤</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٢٩٢٦)، مسلم (١٧٥٩)



رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُنَبِّه على هذا الأمر: بآنه إذا جاء أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَا يُقَابِل بأمر أحدٍ، ولهذا قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَنْ اسْتَبَانَ لَهُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدْعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ)<sup>١</sup> هذا تعظيمهم لسنة النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ما دعوا النَّاسَ لأنفسهم ولا لمذاهبهم، وهم أعلم النَّاسِ وأبعد النَّاسِ عن الخطأ، وخطوؤهم بالنسبة لخطأ غيرهم نزرٌ يسيرٌ بعكس المتأخرين الذين شحنوا نفوس أتباعهم بالعصبية لهم والمتابعة لهم على كلِّ ما يقولون، وهذا نوعٌ مِنَ الضَّلَالِ -نسأل الله العافية والسلامة-.

ثم قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ» قصد: سُفْيَانُ الثَّوْرِي، «وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور]» وهذا الأثر مشهورٌ في كتب الحنابلة، رواه الجماعة من أئمة الحنابلة عن الإمام أحمد، والشَّاهد منه أَنَّ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ يَعْجَبُ تَعْجُبَ إنكارٍ كما قال الشُّرَّاح؛ فيقول: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ» فلم يجهلوا العلم بل عرفوا الإسناد وعرفوا صحته، لأنَّ النَّظَرَ كان عند الأئمة أوَّل ما يبداون به الإسناد، فإذا انتهى الإسناد بالصَّحَّةَ نظروا في المتن؛ كما ذكر ذلك يحيى بن سعيد القطَّان رَحِمَهُ اللَّهُ -كما ذكره عنه الذهبي في آخر ترجمته من «سير أعلام النبلاء»<sup>٢</sup>- فيبدأون أوَّلًا بالنَّظَرِ في الإسناد؛ لأنَّ الفقه فيه نصف العلم كما قال ابن المديني رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٣</sup>، فإذا

<sup>١</sup> "إعلام الموقعين" (٦/١)

<sup>٢</sup> (قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: لَا تَنْظُرُوا إِلَى الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ انْظُرُوا إِلَى الْإِسْنَادِ، فَإِنْ صَحَّ الْإِسْنَادُ، وَإِلَّا فَلَا تَعْتَمِدُوا بِالْحَدِيثِ إِذَا لَمْ يَصِحَّ الْإِسْنَادُ) "سير أعلام النبلاء" (١٨٨/٩)

<sup>٣</sup> قَالَ الْمَرْي رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ الْبُخَارِيُّ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: التَّفَقُّهُ فِي مَعَانِي الْحَدِيثِ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ) "تهذيب الكمال" (١٦٥/١)

صَحَّ نظروا في المتن.

فيقول الإمام أحمد: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصَحَّتَهُ» (مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ) و (أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ) كثير؛ فعرفوا الإسناد وأقيمت عليهم به الحجة، ثم يذهبون إلى رأي سُفيان ويتركون هذا الإسناد الصحيح؛ مع جلاله قدر سُفيان وإمامته في الدين فما ذكره أحمد رَحِمَهُ اللهُ إِلَّا لِأَنَّهُ يُجَلُّهُ، فإذا رددت قول العالم لِأَنَّهُ خالف الدليل فَإِنَّ هذا ليس فيه إسقاطٌ لهذا العالم ولا إنزالٌ مِنْ شأنه ولا مِنْ تقديره؛ بل هذا هو الواجب الَّذِي أَمَرَ بِهِ هذا العالم: هو أَتْبَاعُ ما جاء به الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣] أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشَّرْكُ؛ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضُ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فِيهِلِكَ» هذا أثر أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ، واستدلَّ على هذا بهذه الآية مِنْ أَنَّ مَنْ رَدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه المرَّة فسيرُده مرَّةً أُخرى وسيتجرَّأ على رَدِّ هذا فيقع في قلبه الزَّيْغ ويهلك، ولهذا لا تستغرب إذا رأيت مَنْ رَدَّ السُّنَّةَ هَالِكًا، لا تعجب إذا رأيت مَنْ يَرُدُّ السُّنَنَ ويُعارضها برأيه أو بقول جماعته أو يتَّبِعَ هواه أو يتَّبِعَ هوى غيره أن يكون مِنَ الهالِكين وأن يكون مِنَ السَّاقِطِينَ في هذا الطَّرِيق -نسأل الله العافية والسَّلامة- فَإِنَّ الأمرَ شَدِيدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا عَظَّمَ حُرْمَةَ هذا النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ غايةَ التَّعْظِيمِ، فيقول: «أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ» وهذه هي الفِتْنَةُ «فِيهِلِكَ».

لكن تأمل في هذه الآية؛ الله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣] وعدَّأها بَعْنُ، و «عَنْ» هذه مِنْ حروف المجاوزة: (رَمِيتُ السَّهْمَ عَنِ الْقَوْسِ) هذا عند مَنْ يقول

بمعاني الحروف والتناوب فيها، وإلا فإنَّ هذا الحرف أيضاً ضَمَّنَ فعلاً وهو المجاوزة، بمعنى أنَّه عرف الحقَّ وتصوَّره - كما قال العلماء من المفسِّرين والشرَّاح - إلاَّ أنَّه جاوز إلى هذا الأمر فوق الأمر في نفسه موقعه الشرعي وأنَّ هذا أمرٌ أمرَ به الرِّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثمَّ جاوزه إلى غيره بعد أن تبَيَّن له هذا الأمر، فهذا هو الَّذي يقع في قلبه الزَّيغ فيهلك؛ أمَّا مَنْ خَفِيَ عليه الأمر ولم يعلمه وأخطأ في تقديره أو في فهمه فإنَّ هذا لا يدخل في هذا المقام؛ هذا الَّذي تدلُّ عليه هذه الآية.

• ووجه الشَّاهد من الآية وأثر الإمام أحمد ظاهرٌ: من أنَّه لا يجوز للمسلم أن يُطيع العلماء والأمرء في معصية - مع جلالتهُم ومع ما جاء في النُّصوص -، لما ذا ذكر المصنِّف هاتين الطَّائفتين مع كثرة النُّصوص الواردة في طاعتيهما؟ ليقول: إذا أمروا بمعصية فإنَّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق - كما تقدَّم -.

ثمَّ قال المصنِّف: «عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» وهو عدي بن حاتم الطَّائي، ويُكنى بـ: أبي طريف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ووالده: حاتم الطَّائي المشهور بالكرم في العرب، ومضرب المثل.

• ومما ينبغي أن تعلمه أنَّ هذا إنَّما كان قبل أن يعرف النَّاسُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، فإنَّه لا مضرب في أمثال الأخلاق كلها بأعظم من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كرمًا وشجاعةً وتواضعًا، ومَنْ قدَّم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أخلاقه أحد فإنَّه مريض القلب لا يخلو من نفاقٍ، وقد قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ<sup>١</sup> يعني المطلقة، وطبعًا جاء حديثٌ وهو مرسلٌ ضعيفٌ أنه قال: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ أَمْرًا فَأَذْرَكَهُ» يعني أنه طلب السُّمعة والرياء بأن يكون كريم العرب، وكان في زمانه أمام أهل البخل أكرم الناس وأجود الناس.

«أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهُ الْإِلَهِ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾» [التوبة] فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ» ما الذي فهمه من العبادة؟ الصَّلَاة والصَّيَام والحج والزَّكَاة -وما شابه ذلك-.

«قَالَ: (أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحْلُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فِتْلِكَ عِبَادَتُهُمْ) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ» التِّرْمِذِيُّ قَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ)<sup>٢</sup>، وهذا الحديث حسنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في طائفة من كتبه<sup>٣</sup>، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة»<sup>٤</sup>، والحديث فيه كلامٌ في الحقيقة؛ فيه جهالةٌ وتفردٌ لكن كثير من أهل العلم قد حسَّنوه، وأيضًا معناه مُجمَعٌ عليه -كما تقرَّر من قبل-، وإذا نظرت في كتب التفسير كابن أبي حاتم وابن جرير وغيرها؛ رأيت أنهم يروون عن حذيفة بن اليمان<sup>٥</sup> وعن طائفةٍ من

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، واللفظ لمسلم (٢٣٠٨)

<sup>٢</sup> جاء في "سنن الترمذي" (٣٠٩٥) بلفظ: (حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ) وذكر الألباني رحمه الله زيادة: ("حسنٌ غريبٌ) وقال: (التَّحْسِينُ الْمَذْكُورُ لَمْ يَرَدْ فِي النُّسخَةِ الَّتِي نَثُلُ عَنْهَا، وَإِنَّمَا هِيَ زِيَادَةٌ اسْتَعْدَدْتُهَا مِنْ "تَحْرِيجِ الْكُشَافِ" لِلْحَافِظِ الْعَسْقَلَانِيِّ (١٠٨/٧٥)، وَ "الدَّرُ الْمُنْتَوَر" لِلْسُّيُوطِيِّ (٢٣٠/٣). اهـ "السلسلة الصحيحة" (٨٦٤/٧)

<sup>٣</sup> "كتاب الإيمان" لابن تيمية رحمه الله (٥٨)

<sup>٤</sup> "السلسلة الصحيحة" للألباني رحمه الله (٣٢٩٣)

<sup>٥</sup> انظر "تفسير الطبري" (٢١١/١٤) رقم (١٦٦٣٦)، و "تفسير ابن أبي حاتم" (٣٩/٥) رقم (١٠٢٩٦)

السَّلفُ كَأبي البخري<sup>١</sup> وغيرهم، طائفةٌ مِنَ السَّلفِ يروُونَ ما يُوافقُ هذا الحديثَ ممَّا يَدُلُّ على أَنَّهُم كانوا يُفسِّرون هذه الآيةَ بهذا المعنى وهي أَنَّهُ داخلٌ فيها مَنْ أطاع العلماء والأمراء والأخبار والرُّهبان - مِنْ علماء اليهود والنَّصارى - في تحليل الحرام أو تحريم الحلال فقد اتَّخذهم أرباباً مِنْ دون الله.

- وهذا هو مناسبة الآية والحديث لهذا الباب: قوله تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] يعني معبودين، فالأخبار علماء اليهود، والرُّهبان علماء وعُباد النَّصارى؛ وهاتان الطَّائفتان يكثر ذكرهما في التَّحذير مِنَ التَّشْبِه، لماذا؟ لأنَّ هاتين الطَّائفتين مع قُرْبهما مِنْ أهل الإسلام كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في «الانتصار لأهل الأثر» وأنَّ الحقَّ الَّذي عندهم أكثر مِنْ الحقِّ الَّذي عند المشركين وعُباد الكواكب وعُباد الأحجار والمجوس - وما شابه ذلك -<sup>٢</sup>، ومع هذا جاءت النُّصوص الشرعية في التَّحذير مِنْ اتِّباع سبيلهم والتَّحذير مِنَ التَّشْبِه بهم، وهذا كما هو معلوم كثيرٌ في نصوص الشرع، وفيه صنَّف شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ كتابه «اقتضاء الصَّراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» هذا هو الظَّاهر مِنَ الآية التي ساقها المصنِّف ومنها هذا الحديث.
- وعدي بن حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان على دين النَّصارى ثُمَّ أسلم وبَيَّن له النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حقيقة الإسلام.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

<sup>١</sup> انظر "تفسير الطبري" (٢١١/١٤) رقم (١٦٦٣٧)

<sup>٢</sup> تعذُّر الوقوف عليه، ولا يلزم من ذلك عدم وجوده.

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةِ.

الثالثة: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرابعة: تَمْثِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الخامسة: تَغْيِيرُ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ؛ حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ وَتُسَمَّى الْوَلَايَةِ، وَعِبَادَةُ الْأَخْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الْحَالُ إِلَى أَنَّ عَبْدَ مَنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعَبْدٌ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ.

## قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ» وهي: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣] فقلنا بأن تفسيرها واقع في فهم قوله: ﴿عَنْ أَمْرِهِ﴾ وأنَّ مَنْ جاوز أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدما تبين الحق والهدى فإنه قد جاوز أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا وقوع في الفتنة.

«الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةِ» وهي قوله تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] يعني معبودين، وما كانت عبادتهم لهم سوى الطاعة؛ كما استنكر ذلك عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«الثالثة: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ» ما هي هذه العبادة؟ هل صلوا لهم؟

هل ذبحوا لهم؟ هل نذروا لهم؟ قد يكون وقع شيء من هذا في النصارى وخصوصاً مسألة الذبح؛ لأنهم كانوا يذبحون على اسم عيسى وعلى اسم بعض عظمائهم وعلمائهم، لكن المقصود هنا هو أنهم أطاعوهم في معصية الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

«الرَّابِعَةُ: تَمَثُّلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمَثُّلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ» فإذا كان هؤلاء هم القوم والمقدمون في الأمة في العلم وفي الاتباع وفي اتحاد الدليل وفي لزوم السنة؛ كما ذكرنا لكم قول أبي بكر والآن حضرني قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

• انظروا إلى قول أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَالَ: (إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ)¹.

• عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا فَتَحَتْ الْأَمْصَارَ وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا وَاحْتِاجَ النَّاسِ إِلَى الْجِهَادِ ذَكَرَ كَنْزُ الْكَعْبَةِ وَقَالَ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُه) فقال له شيبه بن عثمان -سادن الكعبة-: (إِنَّ صَاحِبَيْكَ لَمْ يَفْعَلَا) مَنْ؟ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَبُو بَكْرٍ، قَالَ: (هُمَا الْمُرَّانِ أَقْتَدِي بِهِمَا)² فلم يفعل عمر ورفع يده من هذا الأمر، قد جاء أيضًا أن عمر كان وقافًا عند كتاب الله³.

«الْخَامِسَةُ: تَغْيِيرُ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ؛ حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرَّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ وَتُسَمَّى الْوَلَايَةِ، وَعِبَادَةُ الْأَخْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ، ثُمَّ تَغْيِيرُ الْحَالِ إِلَى أَنْ يُعْبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعُبِدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ» هذا الباب

¹ متفق عليه من حديث أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٢٩٢٦)، مسلم (١٧٥٩)

² رواه البخاري (١٥٩٤)، من حديث شيبه بن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

³ (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: .. فَاسْتَأْذَنَ الْخُرَافَةَ لِعُمَيْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: "هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْخُرَافَةُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ"، وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ ثَلَاثًا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ) رواه البخاري (٤٦٤٢)



عقده في التحذير من طاعة العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله.

وتنبه إلى قوله - لاحظ ماذا قال - : «مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ» يعني جمعوا بين طاعتهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله وهم ليسوا من العلماء؛ فهم مسلوبو العلم وليسوا من أهله ولم يتصلوا بالعلم كما بين النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في «الصَّحِيحِينَ»: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»<sup>١</sup> فهنا أطيع وعُبد بالمعنى الأوّل - وهو طاعة العلماء والأمراء - مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ فليس من أهل العلم وليس من حملة العلم، وإنّما وَجَدَ عنده هؤلاء حاجتهم وبُغيتهم في أنّه يطاوعهم بالفتوى فيما يريد فيعملون بما يريد.

وكذلك نبّه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ هنا بأنّ الأحوال تغيّرت حتّى عُبدَ مَنْ ليس مِنَ الصَّالِحِينَ، وهذا نبّه عليه رَحِمَهُ اللَّهُ في «كشف الشُّبُهَات» فإنّه لمّا ذكر غِلظ شرك المشركين المتأخّرين علّل ذلك بسببين، في «القواعد الأربع» علّل غِلظ شرك المتأخّرين على شرك الأوّلين في القاعدة الرّابعة بعلة واحدة: وهي أنّهم يُشركون في الشّدّة والرّخاء<sup>٢</sup>؛ هذا الذي علّل به في «القواعد الأربع» واكتفى به، في «كشف الشُّبُهَات» ذكر هذه العلة وذكر علة أخرى علّل بها غِلظ شرك المشركين وهي أنّهم عبدوا من دون الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ الفسّاق والفجّار والظّلمة ومَنْ يزعمون أنّهم من الأولياء والصّالحين مَنْ لم يكن يعبدهم المشركون الأوّلون من العرب - فإنّهم كانوا يتحرّون في صلاح الصّالحين<sup>٣</sup> -؛

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (١٠٠)

<sup>٢</sup> قال الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرِّخَاءِ وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شَرُّهُمْ دَائِمًا فِي الرِّخَاءِ وَالشَّدَّةِ) "القواعد الأربع".

<sup>٣</sup> قال مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مُقَرَّبِينَ عِنْدَ اللَّهِ؛ إِنَّمَا مَلَائِكَةٌ وَإِنَّمَا أَنْبِيَاءٌ وَإِنَّمَا أَوْلِيَاءُ، أَوْ يَدْعُونَ أَشْجَارًا وَأَخْجَارًا مُطِيعَةً لِلَّهِ لَيْسَتْ غَاصِيَةً، وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَنْاسًا مِنْ أَقْسَى النَّاسِ...) انظر "كشف الشُّبُهَات" (٣٥)

كما في قصّة اللات: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم] في قراءة التّشديد على أنّه اسمُ فاعل اللّت: رجلٌ صالحٌ، وهذا الغالب أيضًا: ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر كانوا صالحين، أمّا المتأخّرون فقد عبدوا من دون الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَنْ هو من أهل الفسق، ومن نظر في «الطبقات الكبرى» للشّعراي، وفي «جامع كرامات الأولياء» للنّبّهاني، وفي «طبقات الخواص أهل الصّدق والإخلاص» للزبيدي، شاب رأسه من هول مطلع الحروف التي يطلع عليها والكلمات التي تُكتب في هؤلاء الذين سموهم بالأولياء وعبدوهم من دون الله، فأحدهم يُسمّى بالعريان؛ لماذا؟ لأنّه كان من كرامته أنّه كان يخرج على الناس عاريًا كما خلقه الله، ويخطب الناس بذلك، وآخر اسمه: الحشّاش؛ لأنّه كان يتعاطى الحشيش ويتعامل بها، وذكر الزبيدي في «طبقات الخواص» أنّ أحدهم كان من كراماته أنّه يكشف عورته.

لو رأيتَ في هذه الثلاثة الكتب -مع أنّنا لا ننصح بقراءتها، لكن أنتم طُلاب علمٍ تحتاجون أن تُلخّصوا بعض الأشياء وتذكروا بعض الأشياء- رأيتَ شيئًا عجبًا:

- «الطبقات الكبرى» لعبد الوهّاب الشّعراي.
- و «جامع كرامات الأولياء» ليوسف النّبّهاني.
- و «طبقات الخواص أهل الصّدق والإخلاص» للزبيدي.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء: ٦٠] الآيات.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة].

وقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦].

وقوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة].

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**» قال النووي: حديث صحيح، رويناه في كتاب الحجّة بإسنادٍ صحيح.

وقال الشعبي: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ حُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ -، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ - لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ -، فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهِينَةٍ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] (الآية)».

وقيل: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ

لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ؛ فَقَتَلَهُ».

### قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب بوب له المصنّف رحمه الله وترجم بآية في سورة النساء - كما سيأتي الكلام عليها -.

• وهذا الباب مناسبتة لـ «كتاب التوحيد» أنّه لما كان من أقسام التوحيد: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية والذي يرجع إليه التّحاكم إلى شرع الله تبارك وتعالى، كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف] وفي القراءة الأخرى: ﴿وَلَا تُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف] ذكر المصنّف هذا الباب ليبيّن أنّ من حقوق توحيد الله تبارك وتعالى التّحاكم إلى شرعه، وأن يكون هو الحكم الذي يصدر للنّاس عن أوامره ونواهيه، وقد كان النّبي عليه الصّلاة والسّلام يترجم هذا حتّى في واقع الأسماء كما جاء في قصّة أبي شريح وكان يُكنى بـ أبي الحكم - كما عند أصحاب السنن، والحديث في «الصّحيح المسند» - لما قال بأنّه كان يُكنى بأبي الحكم؛ قال له النّبي عليه الصّلاة والسّلام: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ؟ فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ» فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟ قَالَ: لِي شَرِيحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شَرِيحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ»<sup>١</sup> الشّاهد من هذا: أنّ النّبي عليه الصّلاة والسّلام قال في الحديث: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ»، والله جَلَّ وَعَلَا قال: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [يوسف: ٤٠] ولهذا حكى شيخ الإسلام

<sup>١</sup> «الصّحيح المسند مما ليس في الصّحيحين» (١١٨١)

الإجماع على وجوب التَّحَاكُمِ إلى الله ورسوله<sup>١</sup>، والآيات في هذا المضمار كثيرة جدًا: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] وفي قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] إلى آخر الآيات الكثيرة في وجوب التَّحَاكُمِ إلى شرع الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] و ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] هذا كثيرٌ من كتاب الله جَلَّ وَعَلَا.

ولمَّا كان هذا من حقوق التَّوْحِيدِ ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الباب: وهو أنَّه يجب على العباد أن يتحاكموا إلى شرع الله جَلَّ وَعَلَا الَّذِي أَنزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والمنافقون لا يرضون بهذا، وهذه الآية وما بعدها وما قبلها نزلت فيهم.

• وأما مناسبة الباب للباب الذي قبله: فَإِنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ لَمَّا ذَكَرَ «بَاب مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْراءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا» هذا له صلة بالباب الَّذِي قبله؛ لَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُطِيعَ الْعَبْدُ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْراءَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ بِتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ بِتَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ.

قلنا بَأَنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تَرَجَّمْ بِهذه الآية: ﴿لَا تَتَّبِعِ الَّذِينَ يَنَزِعُونَ﴾ [النساء: ٦٠] والزَّعم نوعٌ مِنَ الكَذِبِ، ليس هو الكَذِبُ على حقيقته ولكنَّه نوعٌ مِنَ الكَذِبِ، وإِلَّا فَقَدْ يُسْتَخْدَمُ الزَّعم ويُراد به الحقيقة - كما نبَّه على هذا الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفتح»<sup>٢</sup> وغيره من أهل العلم -.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَمَعْلُومٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ يَجِبُ تَحْكِيمُ الرُّسُولِ فِي كُلِّ مَا شَجَرَ بَيْنَ النَّاسِ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ فِي أَصُولِ دِينِهِمْ وَفُرُوعِهِ، وَعَلَيْهِمْ حُكْمٌ إِذَا حَكَمَ بِشَيْءٍ أَنْ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ خَرَجًا بِمَا حَكَمَ وَيُسَلِّفُوا تَسْلِيمًا) "الإيمان" (٣٤).

<sup>٢</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (الزَّعمُ مُثَلَّثُ الرَّايِ، وَأَصْلُهُ فِي الْمَشْكُوكِ فِيهِ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْكَذِبِ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْمُحَقِّقِ وَعَلَى مُطْلَقِ الْقَوْلِ وَيَقْتَضِي بِالْقُرْبَةِ) "هدي الساري مقدمة فتح الباري" (١٢٧).

﴿الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ [النساء: ٦٠] ما هو زعمهم؟ ﴿أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] يعني: بالذي أنزل إليك؛ وهذا يشمل الكتاب والسنة؛ لأنَّ السُّنَّةَ وحيٌّ كما تقدَّم معنا من أنَّ حَسَّانَ بن عطية كان يقول: (كَانَ جَبْرِيلُ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسُّنَّةِ كَمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُهُ إِيَّاهَا كَمَا يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ) <sup>١</sup> والله عزَّ وجلَّ قال في كتابه الكريم: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم].

﴿وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [النساء: ٦٠] هم يزعمون أنَّهم أيضًا يؤمنون بما أنزل من قبله من التَّوراة والإنجيل، ولهذا حصلت لهم مع النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى دِينِ الْيَهُودِ ثُمَّ دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ نِفَاقًا - كان أهل المدينة أهل يهودية فدخل بعضهم في الإسلام نِفَاقًا - فيزعمون أنَّهم آمنوا بالتَّوراة وبالإنجيل وآمنوا بالقرآن؛ فيزعمون هذا.

ولهذا لما حصلت قصَّة الزَّنا في اليهود وأمرهم النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنْ يَأْتُوا بِالتَّوراة وأن يتلوها يقرؤون ما فيها حتَّى يعرفوا حكم الزَّنا؛ فقال: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ؟» النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يحكم فيهم، فقالوا: (نُحَمِّمُهُمَا وَنَضْرِبُهُمَا) <sup>٢</sup> يعني أنَّهم يُحَمِّمُونَ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ تَشْوِيًّا لَهُمْ؛ بمعنى التشهير، فلمَّا جاءوا بالتَّوراة أخذ أحد أحبارهم يضع يده على آية الرَّجْمِ، فأمره النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يرفع يده، فرفعها فإذا فيها آية الرَّجْمِ، فأمر بهما رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَا، وكان الرَّجُلُ يقي المرأة الحجارة <sup>٣</sup>.

فَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وبما أنزل من قبله، لكن هذا الزَّعم كيف تبين بطلانه؟ قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠]

<sup>١</sup> "السنة" للمروزي رحمه الله (٣٢)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، واللفظ للبخاري (٤٥٥٦)

<sup>٣</sup> قال ابن عمر رضي الله عنهما: (كُنْتُ فِيْمَنْ رَجَمَهُمَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَقَيَّهَا مِنَ الْحِجَارَةِ يَنْقُصُهُ) متفقٌ عليه، واللفظ لمسلم (١٦٩٩)

فإرادتهم وميلهم إنما هي إلى التَّحَاكُمِ إلى الطَّاغُوتِ.

والطَّاغُوت - كما مرَّ معنا في أوَّل «كتاب التَّوْحِيدِ» - : فَعَلُّوتٌ؛ مِنَ المبالغة، مأخوذٌ مِنَ الطُّغْيَانِ، والطُّغْيَانُ مجاوزة الحدِّ ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَا كُفْرًا فِي الْجَارِيَةِ ۝﴾ [الحاقة] وعَرَّفَهُ الحافظ ابن القيم - وعليه تتابع العلماء واستحسنوه - في أوَّل كتابه «إعلام الموقعين» فقال: (الطَّاغُوتُ: كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبِعٍ أَوْ مُطَاعٍ)<sup>١</sup> هذا ما عَرَّفَهُ به الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، وتقدَّم الكلام على هذا في بابٍ سابقٍ.

﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] والطَّاغُوت هنا الَّذِي يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إليه هو ما نصبوه لأنفسهم مِنَ السِّيَاسَاتِ والأحكام وأعراف القبائل ودين الملوك، وقد ذكرتُ لكم من قبل - في درسٍ ماضٍ أو في أكثر من مجلس - بأنَّ العرب في الغالب لم يكونوا يدينون بالطَّاعة لأمرائهم ولا لملوكهم، ولا كانوا يدينون بطاعةٍ لملكٍ إلَّا في النَّزْرِ اليسير - كما ذكر هذا الإمام مُحَمَّد بن نصرٍ المروزيُّ في كتاب «السُّنَّة»<sup>٢</sup>، وشيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب في «مسائل الجاهليَّة»<sup>٣</sup>، حتَّى قال عمرو بن كلثوم التَّغْلِبِيُّ صاحب المعلِّقة - ومُعلِّقته مليئةٌ بالفخر والخيلاء والتَّعَاضُمِ في الحرب - وكان الملك الَّذِي يملك بلده وما حولها: هو عمرو بن المنذر بن امرؤ القيس - المشهور بعمر بن هند؛ لأنَّ اسم أمِّه كان هند؛ فكان معروفًا بـ عمرو بن هند -، وعمرو بن كلثوم هذا كان اسم أمِّه: ليلي، وعمرو بن كلثوم التَّغْلِبِيُّ يقول - وكان من شجعان العرب وشعرائهم -:

<sup>١</sup> "إعلام الموقعين" (٤٠/١)

<sup>٢</sup> قال المروزي رحمه الله: (مَنْ كَانَ حَوْلَ مَكَّةَ مِنَ الْعَرَبِ لَمْ تَكُنْ تَعْرِفُ إِمَارَةً، وَكَانَتْ تَأْتِي أَنْ يُعْطِيَ بَعْضُهَا طَاعَةً الْإِمَارَةِ، فَلَمَّا دَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالطَّاعَةِ لَمْ تَكُنْ تَرَى ذَلِكَ يَصْلُحُ لِغَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ، فَأَمَرُوا أَنْ يُطِيعُوا أُولَى الْأَمْرِ الَّذِينَ أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا طَاعَةَ مُطْلَقَةً بَلْ طَاعَةَ مُسْتَنْتَضَى مِنْهَا هُمْ...) "السنة" (٧)

<sup>٣</sup> قال الشَّيْخ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب رحمه الله في "مسائل الجاهلية": (الْقَائِلَةُ: أَنَّ مُخَالَفَةَ وَلِيِّ الْأَمْرِ وَعَدَمَ الْإِثْنَادِ لَهُ فَضِيلَةٌ وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ ذُلٌّ وَمَهَانَةٌ؛ فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِالصَّبْرِ عَلَى جُورِ الْوَلَاةِ، وَأَمَرَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ وَالتَّصِيحَةِ، وَعَلَّظَ فِي ذَلِكَ، وَأَبْدَى فِيهِ وَأَعَادَ) (٧)



أَبَا هِنْدٍ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْنَا      وَأَنْظِرْنَا نُخَبِّرَكَ الْيَقِينَا  
بِأَنَّا نُورِدُ الرَّايَاتِ بِيضًا      وَنُصْدِرُهُنَّ حُمْرًا قَدْ رُوِينَا  
وَأَيَّامَ لَنَا غُرَّ طَوَالٍ      عَصَيْنَا الْمَلِكَ فِيهَا أَنْ نَدِينَا

هو مَنْ يُخَاطَب؟ يخاطب الملك - يخاطب عمرو بن هند-، لكن هذا يُقال له قصّة -وهذا مِنْ مُلَحِّ العلم-: قالوا بأنَّ عمرو بن هند هذا الَّذي هو عمرو بن المنذر بن امرئ القيس، قالوا كان في مجلسٍ مع خواصه فقال: (هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ مِنْ أَهْلِ مَمْلَكَتِي يَأْنَفُ أَنْ تَخْدَمَ أُمُّهُ أُمِّي؟) يعني أمه هند، قالوا: (مَا نَعْرِفُهُ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ التَّغْلِبِيِّ) فكتمها عمرو بن هند -ما توقَّع أن يكون هذا- حتَّى نسي النَّاسُ؛ فجمعهم -دعاهم إلى الضَّيَافَةِ- وجمع الرِّجَالِ في سرادق والنِّسَاءِ في سرادق، فقال لأُمِّه هند: (إِذَا فَرَّغَ النَّاسُ مِنَ الطَّعَامِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الطَّرْفُ فَنَحْنِي خَدَمَكَ عَنْكَ، فَإِذَا دَنَا الطَّرْفُ فَاسْتَخْدِمِي لِيْ وَلِمُرِّيْهَا فَلْتَنَاوِلْكَ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ) -والنِّسَاءُ يسمعن الرِّجَالِ، والرِّجَالُ يسمعون النِّسَاءَ-، فقالت هند ليلي: (نَاوِلِينِي هَذَا الطَّبَقَ) قالت ليلي: (لِتَقُمْ صَاحِبَةُ الْحَاجَةِ إِلَى حَاجَتِهَا) فكرَّرت عليها، فقالت ليلي: (وَإِذَا لَاحَظْتَ يَا آلَ تَغْلِبَ!) <sup>١</sup> وهذه الكلمة تتطابق بها الرؤوس وانظروا إلى رأس مَنْ طار فيها؛ فلمَّا سمع عمرو بن كلثوم هذه الكلمة نظر إلى عمرو بن هند ونظر إليه عمرو بن هند فرأى الشَّرَّ في عينيه، ولم يكن عنده سيفٌ؛ ولم يكن هناك في المجلس إِلَّا سيف الملك معلقًا على رأسه في السُّرَادِقِ، فأخذ السَّيْفَ وقطع رأس عمرو بن هند وقال قصيدته الَّتِي يقول في مطلعها:

أَلَا هُبِّي بِصَحْنِكَ فَاصْبَحِينَا      وَلَا تُبْقِي حُمُورَ الْأَنْدَرِينَا

<sup>١</sup> "الكامل" لابن الأثير رحمه الله (٤٩٢/١)

إلى أن قال فيها:

إِذَا بَلَغَ الْفِطَامَ لَنَا صَبِيٌّ تَخِرُّ لَهُ الْجَبَابِرُ سَاجِدِينَ

انظر إلى أين بلغ به الفخر بشجاعتهم وبقوتهم، وقيل في هذا القصة بأن عمرو بن كلثوم التغلبي خرج بعد أن قتل عمرو بن هند وقتل من معه، وسبا من سبي من النساء، وأخذ ما أراد من الأموال، ولم يُصَب أحد من التغلبيين بسوء.

على كل حال الذي أريد أن أوكدّه هو أنّهم ما كانوا يدينون بالطاعة لولي الأمر، وهذا الذي جعلهم متفرقين، ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام - كما ذكرنا في الباب السابق - قال: «لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>١</sup> يعني صفتها صفة ميتة أهل الجاهلية لأنهم يموتون وليس في عنقهم بيعة ولا ديانة لولي الأمر.

فهؤلاء أيضًا اليهود كانت لهم حسنة ربّما تفوق العرب الأصليين من جهة أنّهم كانوا يتحاكمون إلى التّوراة والإنجيل فيما تقتضيه أهواؤهم.

المصنّف أراد أن يُبين أن المنافقين - كما قرّر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - لا يتحاكمون إلى كتاب الله ولا إلى سنة رسول الله، لا يتحاكمون إلى شرع الله جلّ وعلا، فذكر هذه الآية، وقالوا في آخرها: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء] وهذا جمع بين المتناقضات: كيف لمن يُريد إحسانًا وتوفيقًا أن يُعرض عن شرع الله؟ يُريد إحسانًا وتوفيقًا ثم يُعرض عن أمر الله تبارك وتعالى وعن امتثال أمره واجتناب نهيه! وهذا حال المنافقين، لهذا ربّنا تبارك وتعالى لما ذكر قصة مسجد الضّرار ماذا قال؟ قال: ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا﴾

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، واللفظ للبخاري (٧١٤٣)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّ مَنْ تَوَلَّى عَنْ طَاعَةِ الرَّسُولِ وَأَعْرَضَ عَنْ حُكْمِهِ فَهُوَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ الَّذِي يَقُولُ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا) "الصارم المسلول" (٣٨)

- في قراءة نافع -، ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة] فليس حقيقة ما في الإنسان وعمله ما يُعبر عنه لسانه، لأنَّ اللسان قد يكون فيه من لحن القول ما تعجز عنه القلوب والعقول، ولكن لا بدَّ من النظر في عمله ماذا يعمل.

• وهذه الآية الدلالة منها ظاهرة: وهي أنَّ المنافقين يصدُّون عن التَّحَاكُمِ إِلَىٰ شَرِّعِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ولا يُبالون به.

ولهذا ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ذلك قوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة] هؤلاء هم المنافقون.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ لا تتولوا في الأرض مفسدين، والفساد في الأرض هو كلُّ مخالفةٍ لأمر الله جَلَّ وَعَلَا برفع ما جاء عن الله وعن رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ووضع خلاف هذا مكانه؛ فيكون الإفساد للتَّوْحِيدِ بالشَّرِّك، وللسُّنَّةِ بالبدعة، وللطَّاعَةِ بالمعصية، فإذا حلَّ الشَّرِّك مكان التَّوْحِيدِ وحلَّت البدعة مكان السُّنَّةِ وحلَّت المعصية مكان الطَّاعَةِ فذلك هو الفساد في الأرض؛ ولهذا قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦] فأعظم الفساد أن يُصرَفَ النَّاسُ عَمَّا أمر الله به ورسوله، هذا هو أعظم الفساد، ليس الشَّانُ أن يقول الإنسان بأنَّه يريد الإصلاح ثمَّ هو يُخالف أمر الله جَلَّ وَعَلَا وأمر رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الشَّانُ في أنَّه يعمل بمقتضى ما في الكتاب والسُّنَّةِ لأنَّ هذا هو الصَّلاح.

الدِّينُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْمَصَالِحِ فِي جَلِبِهَا وَالْدَّرْءُ لِلْقَبَائِحِ

فَإِنْ تَزَاحَمَ عَدَدُ الْمَصَالِحِ يُقَدَّمُ الْأَعْلَى مِنَ الْمَصَالِحِ  
وَضِدُّهُ تَزَاحُمُ الْمَفَاسِدِ يُرْتَكَبُ الْأَدْنَى مِنَ الْمَفَاسِدِ

كما يقول الشيخ ابن السَّعْدِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نَظْمِهِ»، وَتَلْمِيزُهُ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمٍ يَقُولُ:  
الدِّينُ جَاءَ لِسَعَادَةِ الْبَشَرِ وَلَا نَتِفَاءِ الشَّرِّ عَنْهُمْ وَالضَّرَرِ

فهذا هو الدِّينُ؛ إِنَّمَا جَاءَ لِلصَّلَاحِ، وَلِهَذَا أَرْجَعَ الْعَزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ -وَهُوَ مَنْ هُوَ عَلَى أَنَّهُ أَشْعَرِيٌّ، لَكِنْ فِي بَابِ الْقَوَاعِدِ وَ «مَصَالِحِ الْأَنَامِ» كِتَابَهُ مِنْ أَعْظَمِ الْكُتُبِ- أَرْجَعَ جَمِيعَ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ إِلَى قَاعِدَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ جَلْبُ الْمَصَالِحِ وَدَرْءُ الْمَفَاسِدِ؛ كُلُّ الْقَوَاعِدِ الْكُلِّيَّةِ يَقُولُ تَرْجِعُ إِلَى هَذَا، فَمَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَمَا كَانَ فِيهِ مَفْسَدَةٌ فَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذَا كَانَ مِنْ أَحْسَنِ الْأَدَلَّةِ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى تَقْرِيرِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مَسْأَلَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيِّينَ عِنْدَ الْمُعْتَزَلَةِ وَالْأَشَاعِرَةِ.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا -حَتَّى لَا نَتَخَوَّضَ فِي أَمْرِ لَيْسَ مِنْ صِلْبِ دَرْسِنَا-: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كَانَ إِفْسَادُهُمْ فِي الْأَرْضِ بِإِعْرَاضِهِمْ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِهِ، عَنْ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١] بِأَيِّ شَيْءٍ؟ بِالْإِعْرَاضِ عَنْ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١] فَزَعَمَهُمْ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يُرِيدُونَ الْإِصْلَاحَ لَمْ يَقْبَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَنَّ الْوَاقِعَ وَالْحَقِيقَةَ تُخَالِفُهُ.

<sup>١</sup> قال العزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالشَّرِيعَةُ كُلُّهَا مَصَالِحُ إِمَّا تَنْذَرُ مَقَابِدَ أَوْ تَجْلِبُ مَصَالِحَ، فَإِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} فَتَأَمَّلْ وَصِيَّتَهُ بَعْدَ نِدَائِهِ، فَلَا تُجِدْ إِلَّا خَيْرًا يَحْتَكُّ عَلَيْهِ أَوْ شَرًّا يَزْجُرُكَ عَنْهُ، أَوْ جَمْعًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالزُّخْرِ، وَقَدْ أَبَانَ فِي كِتَابِهِ مَا فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْمَقَابِدِ خُطًّا عَلَى اجْتِنَابِ الْمَقَابِدِ وَمَا فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْمَصَالِحِ خُطًّا عَلَى إِيْتَانِ الْمَصَالِحِ) "قَوَاعِدُ الْأَحْكَامِ فِي مَصَالِحِ الْأَنَامِ" (١١/١)

وقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦] هذه آية الأعراف؛ وهذه أعم ليست في المنافقين، تلك في المنافقين وهذه أعم.

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [٥٦]  
هذا لما ذكر الله عزَّ وجلَّ استخلاف أهل الإيمان لأهل الكفر؛ ماذا قال؟ قال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥]  
فعباد الله هي التي تصلح بها الأرض والإعراض عن عبادته وطاعته يقع الفساد في الأرض بسببها، وهذا في جميع أمور الدين: في العبادات وفي المعاملات، فحيث ارتفع التَّوْحِيدُ ووقع الشرك حلَّ الفساد -فساد القلوب، وفساد الأبدان، وفساد السياسات، وفساد الاجتماع، وفساد الاقتصاد- هذا أمرٌ لا شكَّ فيه، وبقدر ما يكون عند البلد أو المجتمع أو الأمة من الإعراض عن الدين والتَّوْحِيدِ بقدر ما يكون عندهم من الفساد في الأرض وعدم الأمن.

• وجه الدلالة من الآيتين ظاهرٌ: وهو أنَّ من أعظم الفساد في الأرض أن يُعرض عن أمر الله وأمر رسوله، عن حكم الله وحكم رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قال المصنِّف: «وَقَوْلُهُ: ﴿أَفْهَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوفُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]»  
هذه الآية ذكرها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في سورة المائدة بعد أن ذكر تحاكمهم إلى غير شرع الله عزَّ وجلَّ، يعني: هل يريدون حكم الجاهلية؟! وما حكم الجاهلية؟ كلُّ ما خالف أمر الله وأمر رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

والجاهلية:

• يُفسّرُها بعض أهل العلم بأنّها الفترة التي كانت قبل النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

• وبعضهم يقول الفترة التي لم يُبعث فيها نبيٌّ بغضّ النظر عن أنّه كان في عهد رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو في غير عهده.

• وتفسيرها بأنّها مخالفة أمر الله وأمر رسوله يدلُّ عليه: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَخْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالتَّجُومِ، وَالتَّيَاحَةُ»<sup>١</sup> وقد مرَّ معنا هذا الحديث.

والجاهليّة مأخوذة من الجهل الذي هو عدم العلم أو السّفه وعدم الحِلْم، وكلُّ ما كان ملازمًا للجهل فإنّه سفهٌ وأيضًا ليس فيه حِلْم، ولهذا يقول عمرو بن كلثوم التغلبي في «معلّقه» -التي مرَّ معنا الكلام عليها قبل قليل-؛ يقول:

أَلَا لَا يَجْهَلَنَّ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَنَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَ

فعبر عن ذهاب العقل بأنّه جهلٌ، وهذا نوعٌ من الجهل، فالجاهليّة أيضًا في حقيقتها صورتها أنّها مخالفة أمر الله وأمر الرّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولا يُطلق على زمنٍ مُعيّنٍ إلّا بقدر ما يكون فيه من المخالفة لأمر الله وأمر الرّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ويدلُّ على هذا الذي ذكرناه -لأنّ تعريف الجاهلية إذا نظرت في كتب اللّغة وكتب الاعتقاد تجد اختلافًا كثيرًا- أنّ النّبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال لأبي ذرٍّ: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»<sup>٢</sup> ولماذا قال له هذا؟ قال: (إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ)<sup>٣</sup> التّعير بالأمّ هل هو من أمر الله وأمر رسوله؟ لا؛ هذا هو الذي يظهر في تعريفها.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٩٣٤)، من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي ذر رضي الله عنه، البخاري (١٦٦١)، مسلم (١٦٦١).

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي ذر رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٣٠).

ذكر بعد ذلك حديث عبد الله بن عمرو أَنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» وذكر كلام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قال في كتاب «الأربعين النووية» في آخره: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ نَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ» بعض الشُّراح يقول للأصْفَهَانِي وبعض الشُّراح يقول لغيره.

هذا الحديث تكلَّم عليه الحافظ ابن رجب وأطال في «جامع العلوم والحكم» وخلص إلى أَنَّهُ ضعيفٌ<sup>١</sup>، وقد ضعَّفه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا، وضعَّفه شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ، وعلَّته هو أَنَّهُ جاء من طريق نعيم بن حماد الخزازي؛ خرَّج له البخاري متابعًا ولكنه كان ليِّن الحديث، كما أَنَّهُ مع لينه تفرَّد بهذا الحديث عن سائر الرواة.

«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» هذا الحديث كغيره من الأحاديث التي فيها نفي الإيمان، وأَنَّهُ إمَّا أَنْ يُراد نفي مطلق الإيمان أو نفي الإيمان المطلق:

- قد يقع النَّفي على مطلق الإيمان؛ يعني لا يبقى منه شيءٌ، يذهب أصله.
- وقد يقع النَّفي على الإيمان المطلق الذي هو الكامل في درجاته، والذي يبقى أصله ولكنه ينقص معه.

«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>٢</sup>، «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»<sup>٣</sup> - على ما مرَّ معنا في الأحاديث -.

من أهل العلم مَنْ يقول لا تُفسَّر مثل هذه الأحاديث - مرَّ معنا تقرير مذهبهم -<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (فُلْتُ: تَصَحُّحُ هَذَا الْحَدِيثِ نَعِيدٌ جَدًّا مِنْ وَجْهِ...). ثم ذكرها، انظر "جامع العلوم والحكم" (٣٩٤/٢)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أنس رضي الله عنه، البخاري (١٥)، مسلم (٤٤)

<sup>٣</sup> متفقٌ عليه من حديث أنس رضي الله عنه، البخاري (١٣)، مسلم (٤٥)

<sup>٤</sup> انظر الصَّفحة: ٦٠٩ و ٦٩٧



وقوله هنا في هذا الحديث: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» يعني إمّا أن يكون لا يبقى إيمانٌ في قلبه فيذهب أصل الإيمان، وإمّا أن يبقى أصل الإيمان ولكنه لا يكون الإيمان الكامل.

وهنا نأتي إلى مسألة التّحاكم إلى غير شرع الله، وهي ما تُسمّى عند المعاصرين بالحكم بغير ما أنزل الله، وهذه المسألة ليست جديدةً، ومن قرأ كتب «التفسير» -ولا أقول من استقرأ كتب «التفسير»- التي صنّفها أئمة السّنة بجميع أقسامها الثلاثة؛ التي هي:

- المجموعة من المأثور والرّأي.
- والمحضة في المأثور.
- والمحضة في الرّأي.

يجد أنّهم مجمعون على أنّ الخوارج هم الذين استدّلوا بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة] وأنّهم حملوها على من لم يحكم بما أنزل الله من جهة التّكفير الذي يُخرج صاحبه عن دائرة الإسلام<sup>١</sup>، نصّ على هذا كثيرٌ من الأئمة ممّن صنّف في «التفسير»، بل قال الحافظ أبو عمر ابن عبد البر النمري الأندلسي رَحِمَهُ اللهُ المالك في كتاب «التمهيد»: (أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْجَوْرَ فِي الْحُكْمِ مِنَ الْكِبَائِرِ لِمَنْ تَعَمَّدَ ذَلِكَ عَالِمًا بِهِ)<sup>٢</sup> وهذا النصّ مهمٌّ جدًّا من الحافظ أبي عمر ابن عبد البر، ماذا يقول؟ يقول: (أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْجَوْرَ فِي الْحُكْمِ مِنَ الْكِبَائِرِ)<sup>٣</sup> بمعنى أنّه ليس كفرًا يُخرج صاحبه عن دائرة الإسلام، ومما يدلُّ على هذا أنّ ابن عبد البر ذكر قول ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لَمَّا فُسِّرَ قوله

<sup>١</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (وَقَدْ ضَلَّتْ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَاسْتَحْجُوا بِحُذُوهِ الْأَثَرِ وَمِثْلَهَا فِي تَكْفِيرِ الْمُذْنِبِينَ، وَاسْتَحْجُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ بَيِّنَاتٍ لَيْسَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَمِثْلُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}...) "التمهيد" (٣٩٠/١٠)

<sup>٢</sup> "التمهيد" (٤٩٥/٣)

<sup>٣</sup> "التمهيد" (٤٩٥/٣)

تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة] وقال بأنه ليس كالكفر بالله وبأنه كفرٌ دون كفر<sup>١</sup>، وأثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هذا هو الذي أُجمع عليه وأنَّ الأصل في الحكم بغير ما أنزل الله ليس كفرًا ينقل صاحبه عن دائرة الإسلام، وإنَّما الأصل فيه أنه ذنبٌ وكبيرةٌ من كبائر الذنوب وكفرٌ لا يُخرج صاحبه عن دائرة الإسلام على مقتضى ما جاء في النصوص، وإنَّما يُخرج به عن دائرة الإسلام إذا زادت أوصافٌ على هذا الحكم، فمجرد الحكم لا يُخرج صاحبه عن دائرة الإسلام، لكن الكفر يصدق عليه بعد وقوع أوصافٍ ذكرها العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ:

• **الصُّورة الأولى:** وهي أن يعتقد بأنه يسعه الخروج عن شريعة الله وحكمه، فيحكم ويعتقد أنه يسعه، وهذا من النواقض العشرة التي ذكرها الشيخ محمد رَحِمَهُ اللَّهُ التي هي «نواقض الإسلام»<sup>٢</sup> فمن اعتقد أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأنَّ له الاختيار في أن يحكم بشرع الله أو يحكم بغيره هذا كافرٌ خارجٌ عن دائرة الإسلام.

• **الصُّورة الثانية:** هي أن يعتقد بأنَّ حكم الله وحكم غيره مساوٍ أو مستوٍ، يعني أنَّ حكم غير الله مساوٍ لحكم الله؛ فهذا أيضًا يكفر.

• **الصُّورة الثالثة:** أن يقول بأنَّ حكم الله عَزَّ وَجَلَّ لا يصلح لكلِّ أمَّةٍ ولا لكلِّ بلدٍ ولا لكلِّ مكانٍ، وإنَّما الذي يصلح للناس هو سياسات دولهم، فيرى أنَّ حكم الله لا يصلح على الإطلاق.

<sup>١</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قَالَ: لَيْسَ بِكُفْرٍ يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَلَكِنَّهُ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ) "التمهيد" (٣٩٠/١٠)

<sup>٢</sup> قال محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في "نواقض الإسلام": (التَّاسِعُ: مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَمَا وَسَّعَ الْخَطْبُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ)

هذه الصُّور مجمَعٌ على تكفير قائلها وفاعلها.

أمَّا قول بعض أهل العلم في مسألة الاستحلال وأَنَّهُ إذا استحلَّ؛ هو إذا استحلَّ الحكم بغير ما أنزل الله يكفر حَكَمَ أو لم يحكم، كما قال الإمام أحمد فيما يتعلَّق بقاتل النفس لَمَّا حمل بعضهم قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] قيل له: (إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ بِأَنَّهُ إِذَا اسْتَحَلَّ قَتَلَهُ) قال الإمام أحمد: (إِذَا اسْتَحَلَّ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ) مسألة الاستحلال هذه مع كونها مسألة قلبية لا ينضبط بها الحكم، ثمَّ إِنَّ كُلَّ مَنْ اسْتَحَلَّ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ - كما مرَّ معنا - ممَّا هو مجمَعٌ عليه مِنَ النُّصُوصِ الظَّاهِرَةِ مِنَ الْمَعْلُومِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ فَإِنَّ هَذَا يَكْفُرُ فَعَلْ هَذَا أَوْ لَمْ يَفْعَلْهُ؛ فَمَنْ اسْتَحَلَّ الزَّنا ولو لم يزنِ يتعَفَّفْ ويقول: (إِنَّ هَذِهِ عِلَاقَاتُ اجْتِمَاعِيَّةٍ وَحُرِّيَّةٍ شَخْصِيَّةٍ، وَأَنَا مَا أَزْنِي وَلَا أَحِبُّ الزَّنا، لَكِنَّ هَذَا حَلَالٌ؛ الْإِنْسَانُ يُقَرِّرُهُ هُوَ بِنَفْسِهِ إِنْ كَانَ مُجْتَمَعُهُ يَقْبَلُ هَذَا) فهذا لا شكَّ في كفره لأنَّه استحلَّ ما حرَّم الله ممَّا هو معلومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ.

فعلى كُلِّ حالٍ مسألة الحكم بغير ما أنزل الله: إذا ضبط طالب العلم هذه الثلاث الفوائد:

• الأولى: هو أَنَّهُ لم يحتج بأنَّ الحكم بغير ما أنزل الله كفرٌ أكبرُ بآية المائدة إلاَّ الخوارج، واليوم العلم ساحةٌ مفتوحةٌ، نحن ندَّعي هذا وهذا يُسَجَّلُ ويُنشر، فَمَنْ استطاع أن يُقيم حُجَّةً على أَنَّ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ التَّابِعِينَ أَوْ أَتْبَاعِهِمْ أَوْ طَبَقَاتِ الْأُمَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ - أعني السَّلف فلا يُؤْتَى غَدًا بشخصٍ فاضلٍ فننظر في تاريخ وفاته نجد: سنة تسعمائة؛ فضلًا عن أن يكون في ألف وأربعمائة! - طبقات أئمة السَّلف وطبقات أئمة التَّفسير أن يكون قد احتجَّ أحد على أن يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفرٌ أكبرُ مُخرَجٌ عن دائرة الإسلام واستدلَّ بهذه الآية؛ لن يجد إلى ذلك سبيلًا.

• الثانية: ما ذكره الحافظ أبو عمر بن عبد البر من عقد الإجماع على أن الجور في الحكم كبيرة من كبائر الذنوب<sup>١</sup>.

• الثالثة: هو التفصيل الذي ذكره أئمة الإسلام، وتفصيلهم دليل على إجماعهم؛ كيف؟ لما فصلوا في الصور التي يكفر بها صاحبها دل على أن الأصل عدم الكفر وإلا لما احتاجوا إلى التفصيل ولا احتاجوا إلى زيادة البيان؛ هذا أمر واضح.

فهذه المناسبة كان ممكناً أن تُذكر في أول الباب لكنها أيضاً في ذكرها في الكلام على حديث عبد الله بن عمرو مناسب لنفي الإيثار.

قال المصنف رحمه الله: «وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ -عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ-، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ -لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ-، فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠]» الشَّعْبِيُّ: هو عامر بن شراحيل، من التابعين الأئمة الكبار رحمه الله، التابعي ضابطه: من لقي الصحابي، فالتابعي معناه أنه لم يلق النبي عليه الصلاة والسلام، ويُشترط فيمن يحكي نزول الآية أن يكون شاهداً لها أو أن ينقلها عن شاهدها، وهذا الحديث صورته عند أهل الاصطلاح: صورة المرسل، لماذا؟ لأن قوله: «فَنَزَلَتْ» هذا من القسم المرفوع، فأسباب النزول من المرفوع، معنى هذا أنها نزلت على النبي عليه الصلاة والسلام، والشَّعْبِيُّ هنا أرسل الحديث، والمرسل من أقسام الضعيف عند جماهير الأئمة وهو الصحيح من مذهب الإمام أحمد، وهو الصحيح من مذهب الإمام مالك رحمه الله -وإن كانت قد نُقلت عنهم روايات في

<sup>١</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْجُورَ فِي الْحُكْمِ مِنَ الْكِبَائِرِ لِمَنْ تَعَمَّدَ ذَلِكَ عَالِمًا بِهِ) "التمهيد" (٤٩٥/٣)

ذلك-، وعلى هذا فذكر هذه الآية على أنها نزلت في هذين الرجلين ليس بصحيح، لم يثبت هذا؛ يعني أنه ضعيف مرسل، لكن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ نَبَهَ على أَنَّ أهل العلم ربَّما يستعملون النزول ويريدون به التفسير<sup>١</sup>، طبعًا هنا لا ينطبق لأنَّه قال: «فَنَزَلَتْ» الفاء المفيدة للتعقيب، ولأنَّه حكى حادثه وقصة أنها نزلت بسببها، ومعلوم أنَّ الشعبي لم يشهد نزول هذه الآية كما كنَّا نقرُّره قبل قليل، لكنَّه يُحمَل على تفسيرها؛ فإنَّ من تحاكم إلى كاهنٍ أو شيخ قبيلة لا يُريد حكم الله ولا يُريد حكم رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّه تشمله هذه الآية.

قال رَحِمَهُ اللهُ: «وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: تَرَفَّعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَّعَا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَكْذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ؛ فَقَتَلَهُ» وهذا الحديث جاء من حديث ابن عباس، وهو من طريق محمد بن السائب الكلبي: كذاب، وهذه القصة موضوعة، والعلماء رَحِمَهُمُ اللهُ في كتب «التفسير» فيما يتعلَّق بتفسير الآيات يروون ويُسندون وأنت تنظر بعد ذلك في هذه الأسانيد، وعلى كلِّ حالٍ هذا الأثر ذكره طائفةٌ ممَّن صَنَّفَ في «التفسير» ولم يثبت أيضًا.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَقَوْلُهُمْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَذَا، يُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّهُ سَبَبُ النُّزُولِ، وَيُرَادُ بِهِ تَارَةً أَنَّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ السَّبَبُ، كَمَا نَقُولُ: غُيِبَ هَذَا الْآيَةُ كَذَا) "مقدمة في أصول التفسير" (١٦)

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى مَعْرِفَةِ فَهْمِ الطَّاغُوتِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١].

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦].

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿أَحْكُمُوا الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

الخَامِسَةُ: مَا قَالَ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ الْأُولَى.

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ.

السَّابِعَةُ: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُنَافِقِ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

## قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى مَعْرِفَةِ فَهْمِ الطَّاغُوتِ» تفسير هذه الآية وكيف تفهم معنى الطَّاغُوتِ وأنه الَّذِي يحكم بغير ما أنزل الله، وقد مرَّ معنا لَمَنْ حضر «الثلاثة الأصول» أنَّ المصنِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ ختم كتابه «الثلاثة الأصول» بذكر رؤوس الطَّوَاغِيتِ، وذكر أنَّها خمسة؛ وذكر منها: مَنْ لم يحكم بما أنزل الله<sup>١</sup>، والعلماء ذكروا التَّفْصِيلَ الَّذِي سبق في هذه الآية.

<sup>١</sup> قال الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الثَّالِثَةِ الْأَصُولِ»: (وَالطَّوَاغِيتُ كَثِيرَةٌ، وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَتِهِ نَفْسِهِ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ)

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١]» وَأَنَّهَا فِي الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ - نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ -.

«الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]» وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ اللَّهِ وَعَنِ آيَاتِهِ وَعَنِ تَوْحِيدِهِ وَعَنِ طَاعَتِهِ وَعِبَادَتِهِ، وَأَعْرَضَ عَنِ السُّنَّةِ إِلَى الْبِدْعَةِ وَعَنِ الطَّاعَةِ إِلَى الْمَعْصِيَةِ لِأَنَّ فَعْلَهُ هَذَا إِفْسَادٌ أَيْضًا.

«الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿أَفَكُمُ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ﴾ [البائدة: ٥٠]» تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهَا.

«الخَامِسَةُ: مَا قَالَ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ الْأُولَى» وَعَرَفْنَا مَا فِيهِ، وَأَنَّ الشَّعْبِيَّ تَابِعِيٌّ، وَحَدِيثُ التَّابِعِيِّ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا حَدِيثُهُ مَرْسَلٌ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يُدْخِلُ حَدِيثَ التَّابِعِيِّ الصَّغِيرَ فِي الْمَرْسَلِ.

«السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ» بِحَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

«السَّابِعَةُ: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُنَافِقِ» وَهَذِهِ عَرَفْنَا أَنَّهَا مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ وَأَنَّهُ كَذَّابٌ.

«الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وَيَبْقَى إِشْكَالٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ هَلْ جَاءَ الْهَوَى مَحْمُودًا بِمَعْنَى الشَّيْءِ الْمَتَّبَعِ إِذَا قُلْنَا بِأَنَّ الْهَوَى هُوَ الْحُبُّ؟ وَلِهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَالٍ لَمَّا جَاءَهُ زُرَّ بَنُ حُبَيْشٍ فَقَالَ لَهُ: (هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي الْهَوَى شَيْئًا؟) قَالَ: (نَعَمْ... «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»)<sup>١</sup> فَيُعْبَرُ عَنِ الْهَوَى بِأَنَّهُ الْحُبُّ، فَيَكُونُ هَوَاهُ يَعْنِي يَكُونُ حُبُّهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ

<sup>١</sup> "سنن الترمذي" (٣٨٤٥)



الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] الْآيَةُ.

فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!».

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ؛ اسْتِنَكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِ» انْتَهَى.

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ؛ أَنْكَرُوا ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب: «بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» الجحد في أصل اللغة الإنكار والتكذيب، وهو كما عرّفه غير واحدٍ من أهل العلم -منهم ابن قتيبة وغيره- بأنه علم القلب وإنكار اللسان، بمعنى أن الإنسان يعلم الحقيقة ويجحدها، ويدلُّ على هذا قوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤] فجمع الله لهم بين الجحد وبين

اليقين، ﴿وَجَحَدُوا بِهَا﴾ أنكروها وكذبوها بألسنتهم، ﴿وَأَسْتَيْقَنَتَهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ وهذا في قوم فرعون، وفي قوله تعالى في عموم المشركين: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣] وهذا عقيدة عامّة الكفار والمشركين وأيضاً مَنْ تشبّه بهم من الطوائف المنتسبة للإسلام أنّه لا بدّ وأن يقع في قلبهم قادح لهذا الجحود فيه نوعٌ من العلم بأنّ خلاف هذا الجحود هو الحقّ ولكنّهم يحدونه ويُعرضون عنه، وهذا هو الضّلال المبین - نسأل الله العافية والسّلامة -.

والمصنّف هنا قال: «مَنْ جَحَدَ شَيْئًا» و (شيئًا) هنا نكرة تعمّ لأنّها في سياق الشرط.

«مِنْ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» الأسماء: أراد بها أسماء الله، والصّفات: أراد بها صفات الله تبارك وتعالى.

• ما دليل الأسماء؟ الله جلّ وعلا قال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] وقال: ﴿لِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحشر: ٢٤] وقال: ﴿فَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠].

• والصّفات ما الدليل عليها؟ الذي كان يقرأ سورة الإخلاص قال: (لأنّها صفة الرّحمن، وأنا أحبُّ أن أقرأ بها)<sup>١</sup>، (صفة) هنا مفرد أضيف إلى الرّحمن، والمفرد المضاف - كما مرّ معنا مراراً - يعمّ.

فِي الْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ كَالْعَلِيمِ  
تُعْطِي الْعُمُومَ أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ  
كُلَّ الْعُمُومِ يَا أَخِي فَاسْمَعَا

وَأَلْ تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ  
وَالنَّكَرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ  
كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعَا

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها، واللفظ للبخاري (٧٣٧٠)

وَمِثْلُهُ الْمَفْرَدُ إِذْ يُضَافُ فَافْهَمْ هُدَيْتَ الرُّشْدَ مَا يُضَافُ

فإذا أضيف المفرد فإن هذا يدلُّ على العموم، يعني: إنها صفات الرَّحْمَنِ، ولهذا سورة الإخلاص هل جاء فيها صفة أم صفات؟ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝٤﴾ [الإخلاص] صفات، هذا دليل الصِّفَات.

وأهل السُّنَّة والجماعة يقولون: التَّوْحِيدُ ثلاثة أقسام.

• توحيد الربوبية؛ وهو إفراد الله في خلقه ورزقه وملكه وتدبيره.

• وتوحيد الإلهية؛ وهو إفراد الله بالعبادة.

• وتوحيد الأسماء والصفات؛ وهو الإيمان بما سمَّى الله به نفسه وسماه به رسوله أو

وصف به نفسه ووصفه به الرِّسُول؛ من غير تعطيل ولا تحريف ومن غير تكييف ولا تمثيل، بل يؤمنون بها على مقتضى ما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى]، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ۝١٥﴾ [مريم]، ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٢﴾ [البقرة]، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝٤﴾ [الإخلاص].

فأهل السُّنَّة يؤمنون بهذه الأسماء وبهذه الصفات على مقتضى هذا الاعتقاد: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ نَفْيٌ لِلتَّشْبِيهِ وَالتَّمثِيلِ، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى] إثباتٌ لحقيقة الصفات.

وظاهر كلام المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ يُرِيدُ مَنْ جحد الأسماء والصفات لا أَنَّهُ يُرِيدُ مَنْ أَوَّلَهَا أو عطَّلَهَا بسبب التَّأْوِيلِ كما وقع لطوائف من الفرق، فالجهمية يُحْمَلُونَ على الجحد؛ الجهمية الخالصة أتباع جهم بن صفوان السَّمَرْقَنْدِي وأتباع الجعد بن درهم، هؤلاء جهمية خالصة أنكروا الأسماء والصفات ولهذا كفرهم العلماء بالإجماع.

وَلَقَدْ تَقَلَّدَ كُفْرَهُمْ خَمْسُونَ فِي  
عَشْرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الْبُلْدَانِ  
وَاللَّكَايِي إِمَامٌ حَكَاهُ عَن  
هُمْ بَلْ حَكَاهُ قَبْلَهُ الطَّبْرَانِي<sup>١</sup>

فحكى قول خمسمائة من العلماء من الذين حكى بعضهم الإجماع على كفر الجهمية الخالصة الذين أنكروا أسماء الله وصفاته.

ثم جاءت المعتزلة وهم يُنسبون أيضًا إلى الجهميّة - لأنَّ أصلهم في نفي الصّفات هو أصل جهم - فنّفوا الأسماء وأثبتوا الصّفات، ثمَّ جاءت الأشعرية فأثبتوا الأسماء وبعض الصّفات تبعًا لعقيدة الكلابية، وعلى عقيدتهم وطريقتهم: الماتريدية؛ وطوائف أخرى يُشابهونهم في هذه الأبواب.

• مناسبة الباب لـ «كتاب التّوحيد» أنَّ من أقسام التّوحيد: توحيد الأسماء والصّفات، فكما أنّه يؤمن بتوحيد الألوهيّة فإنّه أيضًا يؤمن بتوحيد الرّبوبية وأيضًا يؤمن بتوحيد الأسماء والصّفات.

وهذا الباب أيضًا ممّا يدلُّ على أنَّ المصنّف لم يُمحّض «كتاب التّوحيد» لذكر مسائل توحيد الألوهيّة؛ بل قد ذكر أنواعًا من توحيد الرّبوبية كما مرَّ معنا في «باب ما جاء في الاستِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» وما شابه ذلك، وأيضًا ذكر هذا الباب الذي هو أصل عظيم فيما يتعلّق بالأسماء والصّفات وأنَّ الواجب هو الإيمان بها.

ثمَّ ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ الأدلّة على ذلك؛ قال: «وَقَوْلُ اللهِ عَزَّجَلَّ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾» [الرعد] هذه الآية في سورة الرّعد ذكرها الله

<sup>١</sup> نونية ابن القيم رحمه الله.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي حَقِّ الْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالرَّحْمَنِ وَهُمْ أَهْلُ جَاهِلِيَّةٍ؛ وَلَيْسُوا جَمِيعُهُمْ ف: حَاتِمُ الطَّائِي كَانَ فِي شَعْرِهِ وَفِي أَقْوَالِهِ الْمَأْثُورَةُ عَنْهُ يَذْكُرُ هَذَا الْاسْمَ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ كَانَ يَسْتَعْمِلُهُ كَمَا سَمَّوْا مُسَيْلَمَةَ ب: رَحْمَانُ الْيَمَامَةِ - تَعَالَى اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ عَلَوْا عَظِيمًا -، وَلَكِنَّ الْغَالِبَ فِيهِمْ هُوَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِهَذَا الْاسْمِ وَيَقُولُونَ: (مَا نَذْرِي مَا الرَّحْمَنُ!) وَلِهَذَا ذَكَرَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ آخِرَ الْبَابِ قِصَّةَ صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا جَاءَهُ الْوَفُودُ مِنَ الْمَشْرِكِينَ لِيَرُدُّوهُ وَيَصُدُّوهُ عَنِ الْبَيْتِ حَتَّى انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَى أَبِي يَزِيدَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وَكَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، وَهُوَ وَالِدُ أَبِي جَنْدَلِ الَّذِي مَاتَ فِي طَاعُونَ عَمَوَاسَ، وَوَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ الَّذِي قُتِلَ فِي الْيَمَامَةِ.

الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا: أَنَّ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرِو لَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَهْلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ» فَبَدَأُوا يَكْتُبُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ»<sup>١</sup> وَهُوَ هَذَا الَّذِي كَانَتْ تَكْتُبُهُ الْعَرَبُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ - يَعْنِي فِي قَرِيشَ -، فَكَانُوا يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ وَيَجْحَدُونَهُ مَعَ أَنَّ طَائِفَةً مِنْهُمْ كَانَتْ تَعْلَمُ أَنَّ الرَّحْمَنَ هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَجِهَ الدَّلَالَةِ مِنَ الْآيَةِ ظَاهِرٌ وَهُوَ أَنَّهُمْ جَحَدُوا اسْمَ الرَّحْمَنِ.

قَالَ: «فِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ): عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟» هَذَا الْأَثَرُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعِينَ: رَوَاهُ مَعْلَقًا وَرَوَاهُ مَوْصُولًا، وَالْمَعْلَقُ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ مَا حُذِفَ الْمَصْنَفُ فِيهِ إِسْنَادُهُ إِلَى قَائِلِهِ، وَهُوَ مِنْ أَقْسَامِ

<sup>١</sup> رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٤٨)، مِنْ حَدِيثِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْزُومٍ وَبَنِي الْحَكَمِ، وَجَاءَ عِنْدَ مُسْلِمٍ (١٧٨٤) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلَفَةٍ.

الضَّعِيف، وهذا ممَّا يدلُّ على أَنَّ البخاري يُعلِّق أحيانًا ما يَصِلُه في مواضع أخرى، وهذا كثيرٌ في «صحيحه» رَحِمَهُ اللهُ -من المَعْلَقَات يعني-، فهذا الحديث وصله البخاري رَحِمَهُ اللهُ، فهو في «صحيح البخاري»؛ تعزوه إلى «صحيح البخاري» وليس معلقًا وإنَّها موصولًا.

فعليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟» بمعنى: أَنَّ النَّاسَ لَا يَنْزِلُونَ مَنْزِلَةً وَاحِدَةً، والبخاري رَحِمَهُ اللهُ بَوَّبَ في «صحيحه»: (بَابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا)<sup>١</sup>، كذلك قصَّة عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْطُبَ فِي الْمَوْسَمِ؛ قَالَ لَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ<sup>٢</sup>: (أَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ)<sup>٣</sup>.

هنا اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ فِي مَا مُرَادَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بهذا؟ الإمام أحمد حمل هذا الأثر وأمثاله على أحاديث الفتن وأحاديث القصاص؛ وَأَنَّ أَحَادِيثَ الْفِتَنِ وَالْمَلَا حِم وَمَا يَحْصِلُ لِلنَّاسِ وَمَا يَقَعُ مِنَ الْفِتَنِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُحَدَّثَ فِيهِ عَلَى الْمَنَابِرِ وَعِنْدَ عَامَّةِ النَّاسِ<sup>٤</sup>، وَحُكِيَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يَرَى بِأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ أَحَادِيثُ الصِّفَاتِ؛ وَلَكِنْ نَقَضَ هَذَا الْقَوْلَ طَائِفَةٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَالُوا بِأَنَّ هَذَا لَمْ يَثْبُتْ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ فَالْإِمَامُ مَالِكٌ حَدَّثَ بـ «الموطأ» وَفِيهِ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ، وَحَدَّثَ بِأَحَادِيثٍ غَيْرِ «الموطأ» هَذَا الَّذِي نُقِلَ إِلَيْنَا وَأُفْتِيَ بِأَحَادِيثٍ، وَمَا زَالَ الصَّحَابَةُ وَالْأُئِمَّةُ؛ ثُمَّ كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ سَلِيمَانٌ -وغيره من أهل العلم- بِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الَّتِي جَاءَتْ فِي الصِّفَاتِ أَقَلُّ مِنَ الْآيَاتِ، وَالْآيَاتُ الَّتِي فِي الصِّفَاتِ كَثِيرَةٌ جَدًّا، فَكَيْفَ لَا يُحَدَّثُ

<sup>١</sup> "صحيح البخاري / كتاب العلم" (٣٧/١)

<sup>٢</sup> عبد الرحمن بن عوف

<sup>٣</sup> رواه البخاري (٦٨٣٨)، من حديث ابن عباس

<sup>٤</sup> قَالَ ابْنُ حَبَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: (وَمَنْ كَرِهَ التَّحْدِيثَ يَبْغِضُ دُونَ بَعْضِ أَحْمَدَ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَاهِرُهَا الْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ...) انظر "فتح الباري" (٢٢٥/١)



بأحاديث الصفات؟<sup>١</sup> ومما يدلُّ على هذا أنَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ ذكر أثر ابن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في أنَّهم يفرِّقون ويخافون وتضطرب قلوبهم إذا سمعوا أحاديث الصفات، بل إنَّ بعض أهل العلم كان يقول بأنَّ النِّجاة في أن يلقى الله العبد على عقيدة عجائز نيسابور الذين يسمعون اللَّفظ من هذه الصفات ويؤمن بأنَّ الخالق ليس كالمخلوق<sup>٢</sup> ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى] فلا يثبت هذا عن مالك رَحِمَهُ اللهُ مِنْ أَنَّهُ كان ينهى أو كان يحمل هذا على ما يتعلَّق بالتَّحديث بأحاديث الصفات؛ هذا لم يثبت، وكثيرٌ من أهل العلم يحملونه على أحاديث الفتن وعلى حديث القصَّاص، كما نصَّ عليه غير واحدٍ، وكذلك على العلم الَّذي لا تبلغه عقول النَّاس.

أذكر أنَّ الإمام أبا داود السجستاني صاحب «السُّنن» ذكر في «رسالته إلى أهل مكة» في وصف سننه بأنَّه كان يقول أنَّ علم العلل والكلام في العلل - هذا معنى كلامه لم أنظره قريباً - بأنَّه لا يتكلَّم في هذا الباب أمام عامَّة النَّاس لأنَّهم لا يفهمونه<sup>٣</sup>؛ مثلما يعقد بعضهم مجالس طويلة ليست بخواص طلاب العلم الَّذين يفهمون في هذا الباب!

فحديث عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أيضاً يوافقه قوله ابن مسعود عند «مسلم»: (مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ)؛ وهذا لا شكَّ أنَّه راجعٌ إلى علم الدَّاعية

<sup>١</sup> قال الشَّيْخُ سليمان رحمه الله: (وما ذكره عن مالكٍ في أحاديث الصِّفَاتِ مَا أَطْلَعُهُ يُثْبِتُ عَنْ مَالِكٍ، وَهَلْ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ أَكْثَرُ مِنْ آيَاتِ الصِّفَاتِ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ؟ فَهَلْ يَقُولُ مَالِكٌ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ: إِنَّ آيَاتِ الصِّفَاتِ لَا تُنَلَّى عَلَى الْعَوَامِّ؟ وَمَا زَالَ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ يَغْدَهُمْ يَفْرُوْنَ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثَهَا بِحَضْرَةِ عَوَامِّ الْمُؤْمِنِينَ وَخَوَاصِّهِمْ، بَلْ شَرَطُ الْإِيمَانِ هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَصِفَاتِ كَمَالِهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، فَكَيْفَ يُكْتَمُ ذَلِكَ عَنْ عَوَامِّ الْمُؤْمِنِينَ؟! بَلْ نَقُولُ: مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ وَجَدَ فِي قَلْبِهِ خَرَجًا مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ...) "تيسير العزيز الحميد" (٥٠٠)

<sup>٢</sup> قال ابن أبي العزِّ رحمه الله: (قال أبو المعالي الجويني: يا أصحابنا لا تشغلوا بالكلام، فلو عرفت أنَّ الكلام يتلجُّ بي إلى ما بلغ ما اشتغلتُ به. وقال عند موته: لقد خضتُ البحرَ الحِطْمَ، وخَلَّيْتُ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَعُلُومَهُمْ، ودخلتُ في الَّذي نهَوِي عَنْهُ، وَالآنَ فَإِنْ لَمْ يَنْدَارِكِي رَبِّي بِرَحْمَتِهِ فَالْوَيْلُ لِمَنْ الْجَوْنِي، وَهَا أَنَا ذَا أُمُوتُ عَلَى عَقِيدَةِ أُمِّي، أَوْ قَالَ: عَلَى عَقِيدَةِ عَجَائِزِ نَيْسَابُورِ) "شرح العقيدة الطحاوية" (١٧٨)

<sup>٣</sup> قال أبو داود رحمه الله: (...وَبِمَا أَنْتَوَقِّفُ عَنْ مِثْلِ هَذَا؛ لِأَنَّهُ ضَرَّرَ عَلَى الْعَامَّةِ أَنْ يُكْشَفَ لَهُمْ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِيمَا مَضَى مِنْ غُيُوبِ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ عِلْمَ الْعَامَّةِ يَقْصُرُ عَنْ مِثْلِ هَذَا) "رسالة أبي داود إلى أهل مكة" (٣١)

<sup>٤</sup> رواه مسلم (٥)

وفقهه، ولهذا بعض الناس الذي يقول لك: (لماذا هذا العالم لا يتكلم في هذا الباب؟ لماذا هذا العالم لا يذكر كذا ولا يتكلم بكذا؟) أنت إذا سلّمت بعلمه وإمامته في الدين وسلامة عقيدته وصحة منهجه فقف حيث يقف؛ فهو أدري بما يتكلم به وما يقربه إلى ربه تبارك وتعالى.

❖ وهنا تنبيه مهم جداً: وهو أن ممّا ينبغي أن يُخفى ويُكتم على العامة ما قد وقع من بعض الأئمة من الخطأ أو التساهل في بعض الأحكام الشرعية أو الاجتهاد الذي أخطأوا فيه خطأ واضحاً؛ وهذا كلامٌ محققٌ محرّرٌ لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «بيان الدليل على بطلان التحليل»<sup>١</sup> فإنه ذكر أن من رعاية حق العلماء أن لا تُذكر بعض الأخطاء المنسوبة إليهم؛ فلا يُذكر الكلام في الصّرف عن أهل مكة ولا السماع عن أهل المدينة ولا النبذ عن أهل الكوفة، لكن هذه أشياء صارت مشاعة؛ لكن من أراد رعايتها في هذا الزمان فإنه لا يذكرها، كان بعض أهل العلم يقول بأن الإنسان إذا تتبع أخطاء غيره من العلماء تزندق.

«حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ» فهذا فيه أن الدّاعية، العالم، طالب العلم؛ قبل الكلام وقبل الكتابة لابد أن ينظر في عواقب ما يتكلم به وأين يصل هذا الأمر، وخصوصاً في هذا الزّمان، كان السّلف يُحاسبون أنفسهم على ما يتكلّمون به ويكتبونه وربّما يصلّون صلاة الاستخارة وركعتين من أجل وضع حديث في مكان أو من أجل كتابة كتاب؛ يستخير من أجل أن يكتب كتابه أو يتكلم في مسألة، وفي يتراجم العلماء شيء كثير، كان البخاري رحمه الله لا يدخل حديثاً في «صحيحه» حتّى يتوضّأ ويصلي ركعتين - كما ذكروا في

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (فمن رعاية حق الأئمة أن لا يُحكى هذا عنهم، ولو روي عنهم لقرط فُبُخ، ولهذا كان الإمام أحمد رحمه الله يكره أن يحكي عن الكوفيّين والمذنبين والمسائل المستفبحة... إذا حكيت لمن يخاف أن يُغلّدهم فيها أو يُنتقصهم بسببها) باختصار؛ "إبطال التحليل" (١٦٢)

ترجمته -<sup>١</sup>، الشَّاهد من هذا أنَّه كون الإنسان لا يُريد إلَّا أن يتكلَّم ولا يُريد إلَّا أن يكتب؛ أين تصل هذه الكتابة؟ أين يصل هذا الكلام؟ وخصوصًا إذا تكلم أو كتب فظهر أنَّه مخطئ فإنَّه يتجلَّد تجلَّدًا ما بعده تجلَّد؛ إلَّا أن يُوفَّق للرُّجوع إلى الحقِّ والتَّوبة، وإلَّا فإنَّه يزداد باطلاً إلى باطله -والعياذ بالله، أعاذنا الله وإياكم وصرفنا عن هذه المواطن -.

«أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟» وربِّما لا يُكذِّب في نفس الأمر -انتبه- لكن أنت تُلقِي شبهة، تتكلَّم في قضية وهذا المسكين يجلس يتبعها ويتبعها ويتبعها فتتوسَّع عليه الدَّائرة، وإذا توسَّعت عليه الدَّائرة ضلَّ عن سواء السَّبيل حتَّى يصل إلى التَّكذيب!

قال: «وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ» وهذا من أصحِّ الأسانيد كما هو ظاهر، ما يحتاج أن نقول صحيح.

«عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ» وهذا من الآثار الجميلة في هذا الباب «فِي الصِّفَاتِ» كانوا يُعَبِّرون عنها بهذا.

«اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ» يعني استنكارًا لهذا الوصف؛ فربِّما حدَّث بحديث النُّزول أو الاستواء أو اليمين -أو ما شابه ذلك -.

فقال: «مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟» استفهامٌ وتعجُّبٌ واستنكارٌ، «مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ» وهذا حال أهل البدع والضَّلال، ومن رأى في كتب المعتزلة والجهمية يجد أنَّهم لا يسلم لهم أمرٌ لا في المحكم ولا في المتشابه الذي يزعمونه، «وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ» وهذا

<sup>١</sup> قال البخاري رحمه الله: (مَا وَضَعْتُ فِي كِتَابِي الصَّحِيحَ حَدِيثًا إِلَّا اغْتَسَلْتُ قَبْلَ ذَلِكَ وَصَلَّيْتُ وَتَعَتَّنِي) "سير أعلام النبلاء" (٤٠٢/١٢)

الأثر كما هو ظاهر بإسناد صحيح، فهم يهلكون عند ما يشتبه عليهم فيه الأمر من جهة العلم بالكيفية.

قال رحمه الله: «وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ؛ أَنْكَرُوا ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] وهذا كما مرَّ معنا قبل قليل بأنَّه كان في صلح الحديبية عندما كتب النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِجَحْدِ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.
- الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ.
- الثالثة: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ.
- الرابعة: ذِكْرُ الْعِلَّةِ: أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الْمُنْكَرُ.
- الخامسة: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لَمَنْ اسْتَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِجَحْدِ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» يعني أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ مَنْ جَحَدَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ فَكَذَّبَ بِهَا وَأَنْكَرَهَا.

«الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ» ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ

مَتَابِ ﴿﴾ [الرعد] فالرَّحْمَنُ هو الرَّبُّ، والرَّحِيمُ هو الرَّبُّ جَلَّالُهُ، هذه أَسْمَاءُ له سبحانه.

«الثَّالِثَةُ: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ» وَمِنْ أَعْظَمِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ

مَا قَالَهُ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّهَا أَحَادِيثُ الْفِتَنِ؛ وَمَا أَوْلَعَ النَّاسَ بِأَحَادِيثِ الْفِتَنِ وَذَكَرَ الْمُهْدِي وَذَكَرَ الدَّجَالُ وَذَكَرَ الْجَهْجَاهُ وَذَكَرَ الْقَحْطَانِي وَذَكَرَ الرَّايَاتِ السُّودَ - وَذَكَرَ هَذِهِ الْأُمُورَ - هَذِهِ أَشْيَاءُ كَثِيرٌ مِنْهَا لَمْ يَثْبُتْ كَحَدِيثِ الرَّايَاتِ السُّودِ لَمْ يَثْبُتْ فِيهَا أَيُّ حَدِيثٍ وَأَنَّهَا تَخْرُجُ مِنَ الْمَشْرِقِ، كُلُّ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ ضَعِيفَةٌ، وَكَثِيرٌ مِنْ عُقُولِ النَّاسِ تَحَبَّطَتْ؛ بَلْ ادَّعَى بَعْضُهُمُ الْمُهْدَوِيَّةَ بِسَبَبِ مَا سَمِعَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَتَنْزِيلِهَا مَعَ الْجَهْلِ.

ثُمَّ إِنَّ الْقَاعِدَةَ الْعَامَّةَ عِنْدَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ وَإِنْ سَمِعُوا أَحَادِيثَ الْفِتَنِ فَإِنَّهُمْ لَا يَجْزِمُونَ بِتَنْزِيلِهَا عَلَى الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ، وَأَيْضًا أَنَّ حَظِيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ؟) قَالَ حَظِيْفَةُ: (أَنَا) قَالَ: (إِنَّكَ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ) مَا مَعْنَى جَرِيءٍ؟ يَعْنِي مُقْدَامٌ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ حَظِيْفَةَ لَنْ يَتَكَلَّمَ إِلَّا بِعِلْمٍ وَأَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حَدَّثَهُ فَقَالَ: (فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنْ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا) وَهَذَا الْبَابُ هُوَ الْمَخْرَجُ لَيْسَ الْمُدْخَلُ يَعْنِي كَأَنَّهُ شَبَّهَ - كَمَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ - هَذِهِ الْفِتْنَ بَدَارٍ وَالذَّارَ لَهُ بَابٌ وَهَذَا الْبَابُ هُوَ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ هَذِهِ الْفِتَنِ، فَإِذَا انْفَتَحَ الْبَابُ أَوْ انْكَسَرَ خَرَجْتَ هَذِهِ الْفِتْنَ، فَهُوَ يَقُولُ لَهُ: (إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَيْكَسَرُ أَمْ

يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا، كان في المجلس شقيق بن سلمة ومسروق بن الأجدع وجماعة مَن حَدَّثَ بهذا الحديث عن حذيفة بن اليمان، قال شقيق: (فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرَنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ)<sup>١</sup> وهو مقتله، قال: (أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْغَدِ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهِ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ)<sup>٢</sup> يعني جمع أغلوطة وهي الكذبة والمخرقة، فالشاهد أَنَّ حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يبتدئهم بالتَّحْدِيثِ على أَنَّ الباب هو عمر وبأنَّ عمر سيقتل، لكن هو يعلم كما يعلم عمر بأنَّ هذا كائنٌ له، ولهذا قال العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في شرح هذا الحديث بأنَّ سؤال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن هذا الحديث كان بمثابة الاستثبات لأنَّه قد سمعه مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولكن ربَّما نسيه - كما ذكره طائفةٌ مِنْ شُرَّاحِ «البخاري» - نسيه فأراد أن يستثبت منه وإلَّا فكيف عرف أنَّ حذيفة عنده هذا الحديث وهو حديث موج الفتن - نسأل الله العافية والسلامة -، لكن الشَّاهد منه أيضًا أَنَّ حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يُحَدِّثْهم ابتداءً بهذا الباب ولم يُحَدِّثْهم ابتداءً بهذا الحديث، ولمَّا حَدَّثْهم لم يذكر لهم ما هذا الباب، ولمَّا حَدَّثْهم ولم يذكر لهم هذا الباب لم يتجرَّأ كل أحدٍ على أن يسأله، وإنَّما نظروا إلى مَنْ هو أقرب إليه وأخص به، وهذا فيه مِنْ سياسة التَّعامل مع العالم، فربَّما يأتي بعض الأحيان أو يتَّصل بك شخص يسأل سؤالًا تتطَّير فيه الرؤوس وتُسْفَك فيه الدِّماء وتقوم فيه دول وتسقط فيه دول؛ [...] سؤال للعالم أو للشيخ فيفتيه لمجرد أَنَّهُ سَأَلَهُ؛ هذا السَّائل مَنْ هو؟ ما منزلته؟ ما قدره في العلم؟ أين بلده؟ أين زمانه؟ أين مكانه؟ هذا لا بدَّ أن يطرح فيه المفتي في كلِّ سؤال، فليس كل أحدٍ يدخل على العالم لا مِنْ جهة الحقيقة - أن يدخل عليه بجسده - ولا مِنْ جهة السُّؤال أَنَّهُ يسأله كل

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٥٢٥)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٥٢٥)

أحد، لا؛ مثل هذه المسائل لا بدَّ أن لا تؤخذ إلا من المقرَّبين، ولهذا قال شقيق: (فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ) فيه مهابة العالم (فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ)<sup>١</sup>.

«الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْعِلَّةِ: أَنَّهُ يُفْضَى إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الْمُنْكَرُ» ولو لم يتعمَّد المنكر لهذا ولكن لأنَّه لم يستوعبه قلبه، فلا يكون العالم بما يُحدث به من الحديث سبباً لفتنة الناس.

«الْخَامِسَةُ: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لَمَنْ اسْتَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ» يعني أهلكه بتكذيبه لذلك، وإِنَّمَا الواجب عند ورود نصوص الكتاب والسُّنة أن يُسَلِّمَ العبد لله ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة].

## سؤال وجواب

**(السؤال):** ما الفرق بين الأسماء والصفات؟

**(الجواب):** الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَام رَحِمَهُ اللَّهُ:

• أَنَّ الْأَسْمَاءَ مَا يُدْعَى بِهَا - هَذَا مِنْ أَهَمِّ الْفُرُوقِ الَّتِي تَنْتَبَهُونَ لَهَا -، أَنَّ الْأَسْمَاءَ تَأْتِي فِي مَقَامِ الدُّعَاءِ، وَالصِّفَاتُ عَلَى عَكْسِ ذَلِكَ؛ هَذَا أَعْتَبَرَهُ أَهَمُّ فَرْقٍ بَيْنِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَةِ، لِأَنَّ الصِّفَةَ لَا تُدْعَى لَا يُقَالُ: (يَا رَحْمَةً اللَّهِ) وَلَكِنْ يُقَالُ: (يَا رَحْمَنُ)، لَا يُقَالُ: (يَا مَغْفِرَةَ اللَّهِ، يَا عِزَّةَ اللَّهِ) وَلَكِنْ يُقَالُ: (يَا عَزِيزُ، يَا غَفَّارُ).

• الْفَرْقُ الثَّانِي: الصِّفَاتُ لَا تَتَضَمَّنُ الْأَسْمَاءَ، فَإِنَّا لَا نَشْتَقُّ مِنَ الصِّفَةِ اسْمًا، وَنَشْتَقُّ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث حذيفة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٢٥)



من الاسم صفة كما هو معلوم.

وكلُّ ما دلَّ على ذات الله من صفات الكمال القائمة به مثل: القادر والعليم والحكيم؛ فإنَّ هذه الأسماء دلَّت على ذات الله تعالى وعلى ما قام بها من العلم والحكمة التي هي الصِّفات.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ:

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣].

قال مجاهدٌ ما معناه: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي».

وقال عون بن عبد الله: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا».

وقال ابن قتيبة: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا».

وقال أبو العباس -بعد حديث زيد بن خالد رضي الله عنه الذي فيه: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ

مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...» الحديث، وقد تقدّم-: وهذا كثيرٌ في الكتاب والسنة، يذمُّ

سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ، قال بعض السلف: «هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ

الرَّيْحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَأُ حَازِقًا».

وَنَحْنُ هَذَا مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ.

قال شيخنا حفظه الله:

كان الباب الذي سبق شرحه هو «بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» وقلنا من

قبل مرارًا بأن المصنفين رحمهم الله في جميع أبواب العلم يُؤوِّنون بها لهم فيه مقاصد؛ ومن

مقاصدهم أنهم يُضيفون أو يضمُّون الأبواب إلى نظائرها لأن هذا ممَّا يُعين على فهمها، كما

مرّ معنا في مُقْطَعَاتٍ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ فِي مَوَاضِعَ أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللهُ يَذْكُرُ بَابًا ثُمَّ يَذْكُرُ أَبَوَابًا تَتَنَاسَبُ مَعَهُ فِي الْجُمْلَةِ، كُلُّ هَذَا - كَمَا ذُكِرَ قَبْلَ قَلِيلٍ - مِمَّا يُعِينُ عَلَى الْفَهْمِ، وَأَيْضًا مَعْرِفَةَ هَذَا مِنَ الْمَقَاصِدِ الْعَظِيمَةِ، وَلِهَذَا يَقُولُ شَيْخُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَنْقَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ - أَحَدُ أئِمَّةِ الدَّعْوَةِ - كَمَا فِي «الدَّرَرِ السَّنِيَّةِ» يَقُولُ: (فَمَعْرِفَةُ سَبَبِ التَّصْنِيفِ مِمَّا يُعِينُ عَلَى فَهْمِ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ)<sup>١</sup> وَهَذِهِ فَائِدَةٌ لَيْسَتْ بِالْهَيْئَةِ بَلْ هِيَ عَزِيزَةٌ إِذَا صَدَرَتْ مِنْ مِثْلِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَمْثَالِهِ؛ فَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَتَنَبَّهُ لَهَا وَيَعْرِفُ مَا هِيَ مَقَاصِدُ الْمُصَنِّفِينَ فِي كِتَابِهِمْ، وَفِي تَرَاتِيبِهَا وَفِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ وَالْإِلْحَاقِ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ -.

الشَّاهِدُ: أَنَّ الْبَابَ الْمُتَقَدِّمَ كَانَ فِيمَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَهَذَا الْبَابُ بَوَّبَ عَلَيْهِ رَحِمَهُ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣] وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ، وَسُورَةُ النَّحْلِ يُسَمِّيَهَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِسُورَةِ النَّعْمِ؛ لِأَنَّ تَسْمِيَةَ السُّورِ لَيْسَ تَوْقِيفِيًّا مُحَضًّا، بَعْضُ السُّورِ سُمِّيَتْ مِنْ جِهَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَعْضُهَا وَقَعَ فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْجِتْهَادِ، فَهَذِهِ السُّورَةُ ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا أَنْوَاعًا مِنَ النَّعْمِ الَّتِي تَرْبِطُ الْعَبْدَ بِرَبِّهِ وَتُعَرِّفُهُ بِنِعْمِهِ عَلَيْهِ الظَّاهِرَةُ وَالْبَاطِنَةُ، وَفِيهَا قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] وَ﴿نِعْمَةٍ﴾ هُنَا نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، دَخَلَتْ عَلَيْهَا (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةَ، وَ (مِنْ) الْاسْتِغْرَاقِيَّةَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النُّكْرَةِ مَعَ النَّفْيِ فَإِنَّهَا نَصٌّ فِي الْعُمُومِ: كُلُّ نِعْمَةٍ فَهِيَ مِنْ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

وَكَذَلِكَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨] فَهِيَ تُسَمَّى بِسُورَةِ النَّعْمِ لِمَا ذُكِرَ فِيهَا مِنْ تَكَرُّرِ النَّعْمِ، وَلِمَا ذُكِرَ فِيهَا مِنْ

<sup>١</sup> "الدرر السنية" (١٥٨/٩)

التذكير أيضًا بشكر النعم ومعرفتها، ومنها هذه الآية: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾.

﴿نِعْمَتٌ﴾ هنا مفردٌ مضافٌ، والمفرد المضاف يعمُّ.

|                                          |                                           |
|------------------------------------------|-------------------------------------------|
| وَأَلْ تُفِيدُ الْكُلَّ فِي الْعُمُومِ   | فِي الْجَمْعِ وَالْإِفْرَادِ كَالْعَلِيمِ |
| وَالنَّكَرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ     | تُعْطِي الْعُمُومَ أَوْ سِيَاقِ النَّهْيِ |
| كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعًا | كُلَّ الْعُمُومِ يَا أَخِي فَاسْمَعَا     |
| وَمِثْلُهُ الْمُفْرَدُ إِذْ يُضَافُ      | فَافْهَمْ هُدَيْتَ الرُّشْدَ مَا يُضَافُ  |

فالمفرد إذا أُضيف دَلٌّ على العموم ﴿نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ كلُّ نعمةٍ لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّهَا داخلَةٌ في هذا السِّياق، وإن كان قد وقع في تفاسير كثيرٍ من السلف أنهم يقولون: الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو القرآن أو الإسلام، هذا ليس تفسيرًا بأصل الكلمة ولازمها وإنما هو تفسيرٌ بالأفراد والأمثال التي تدخل في هذا النص ولا تُخرج غيره، وهذا هو التفسير عند السلف لأنهم لا يلتزمون الحدَّ المطابق في عمومهِ وخصوصهِ، كما نبّه على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في «مقدمة أصول التفسير» وفي «الرد على المنطقيين» وفي «الانتصار لأهل الأثر» وفي مواضع من كتبه رَحِمَهُ اللَّهُ، وفهمه مهمٌّ، ومن هنا يقع ما يُسمَّى بالاختلاف في التفسير، وهو اختلاف التنوع وليس اختلاف التضاد؛ فقله جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ إذا فسرناها بالإسلام أو بالقرآن أو بالرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو بالنعم الظاهرة والباطنة فإنَّ هذا لا يُخرج غيره من أفراد التفسير وأنواع التفسير.

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] هذا هو الذي سبق بيانه من أنَّه هو الجحود - في الباب الذي قبله «مَنْ جَحَدَ» - وقلنا بأنَّ أهل اللغة وأهل التفسير فسروا الجحود بما يُوقن

به الباطن ويُنكره الظاهر، فهم في قرارة أنفسهم يعرفون نعمة الله، كما أنهم أنكروا رسالة محمد عليه الصلاة والسلام وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم؛ كما قال جلّ جلاله: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] فهم يعرفون نبوته عليه الصلاة والسلام كما يعرفون أن الله جلّ وعلا هو خالقهم ورازقهم ومدبر أمرهم ومالك أمورهم كلّها ومع هذا يُنكرون تفرّده بالإلهية ويُنكرون أفراداً أو آحاداً من أسمائه وصفاته وأفعاله جلّ وعلا.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد»: أن الكتاب متضمّن لما هو من أصل التوحيد ومتضمّن لما هو من كماله، وأيضاً متضمّن لما يُنافي أصل التوحيد ولما يُنافي كماله؛ فالأبواب كلّها تدور على هذه الأربعة أمور:

• إمّا أن يذكر ما هو من أصل التوحيد.

• وإمّا أن يذكر ما هو من كماله.

• وإمّا أن يذكر ما يُنافي أصل التوحيد.

• وإمّا أن يذكر ما يُنافي كماله.

وبعض الأحكام - كما سيأتي معنا في الباب الذي يليه إن شاء الله - تدخل في باب واحدٍ يحمل هذا وهذا، وقد مرّ معنا في باب الاستغاثة وباب الاستعاذة أيضاً شيءٌ ممّا ذكر الآن.

فمناسبتة لـ «كتاب التوحيد»: أنّه لما كانت أفعال الرّبّ تبارك وتعالى كلّها كمالاً وإحساناً إلى الخلق، والله جلّ وعلا يجب أن يُشكر على نعمه بعد ورود الشرع؛ هذا قول أهل السنة لا كما يقول المعتزلة من أن شكر المنعم واجبٌ بالعقل وإن لم يرد الشرع، ولا كما قالت الأشاعرة من أن شكر المنعم لا يقع إلّا بالشرع دون العقل، وإنّما قول أهل السنة الذي

نُصُّوا عَلَيْهِ وَحَرَّرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» أَنَّ شُكْرَ الْمُنْعَمِ وَاجِبٌ بِالْعَقْلِ وَالنَّقْلِ وَلَكِنْ لَا يَثْبُتُ وَجُوبُهُ إِلَّا بَعْدَ وَرُودِ الشَّرْعِ، وَلِهَذَا يَقُولُ الْعِرَاقِيُّ فِي «النَّجْمِ الْوَهَّاجِ»:

الشُّكْرُ لِلْمُنْعَمِ عَقْلاً لَا يَجِبُ إِذْ لَيْسَ قَبْلَ الشَّرْعِ تَعْذِيبٌ كُتِبَ

وَلَكِنْ وَجِبَ الشُّكْرُ بَعْدَ وَرُودِ هَذَا الشَّرْعِ وَهَذَا السَّمْعِ، وَدَلَّ الْعَقْلُ عَلَى أَنَّ الْمُنْعَمَ يَجِبُ أَنْ يُقَابَلَ بِالشُّكْرِ، فَهَذِهِ النِّعَمُ كُلُّهَا وَاجِبَةُ الشُّكْرِ.

• وَأَمَّا مَنَاسِبَتُهُ لِلْبَابِ قَبْلَهُ: فَقَدْ ظَهَرَتْ مِمَّا تَقَدَّمَ لِأَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ الْأَبْوَابَ الْمُنَاسِبَةَ؛ وَمِنْ جُحُودِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ أَنْ تُنْسَبَ النِّعَمُ إِلَى غَيْرِهِ، فَمَنْ نَسَبَ نِعْمَهُ إِلَى غَيْرِهِ فَقَدْ وَقَعَ لَهُ جُحُودٌ أَوْ إِنكَارٌ لِبَعْضِ أَسْمَائِهِ أَوْ بَعْضِ صِفَاتِهِ أَوْ بَعْضِ أَفْعَالِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَمُنَاسِبَةُ الْآيَةِ أَيْضًا لِلْبَابِ ظَاهِرَةٌ.

وَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يَغْضِبُ إِذَا نُسِبَتْ نِعْمَتُهُ إِلَى غَيْرِهِ وَقَدْ أَسَدَاهَا إِلَى أَحَدِ الْمَخْلُوقِينَ؛ فَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَحْسَنَ إِلَيْكَ فِي أَمْرٍ -بِإِصْلَاحِ عَطَلٍ أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ- فَبَلَغَهُ أَنَّكَ قُلْتَ: (أَصْلَحَهُ فُلَانٌ) أَوْ (قَدْ أَعْطَانِي فُلَانٌ) لَكَانَ ذَلِكَ مِمَّا يَقْدَحُ فِي الْمَرْوَةِ؛ فَكَيْفَ بِالْمُنْعَمِ جَلَّ جَلَالُهُ الْمُتَفَضِّلُ بِالنِّعَمِ كُلِّهَا الَّتِي يَدْخُلُ فِيهَا الْأَسْبَابُ -وَتَنْبَهُ لِهَذَا- لِأَنَّنَا إِذَا عَرَفْنَا أَنَّ الْأَسْبَابَ الْمَفْضِيَّةَ إِلَى حَصُولِ الْمُسَبَّبِ: نِعْمَةٌ؛ فَكَيْفَ نُنْسِبُ النِّعْمَةَ إِلَى السَّبَبِ؟ -كَمَا سَيَأْتِي فِي الْآثَارِ-؛ عَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ النَّوْمَ سَبَابًا لِنَسْتَرِدَّ صِحَّتَنَا وَقَوَّتَنَا فَإِذَا قُلْنَا: (بِفَضْلِ النَّوْمِ) أَوْ (لِأَنَّنَا نَنَامُ نَسْتَعِيدُ قُوَّتَنَا) أَوْ (لَوْلَا النَّوْمُ لَأَنهَدَمْنَا)، وَالنَّوْمُ سَبَبٌ لِهَذِهِ الرَّاحَةِ

والنَّوْمُ نِعْمَةٌ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِذَا كَانَ السَّبَبُ نِعْمَةً مِنْ نِعَمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَكَيْفَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ هَذِهِ النِّعْمَةُ؟ وَهَذَا الَّذِي أَرَادَهُ الْمُصَنِّفُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، التَّوْحِيدُ لَهُ أَثَارٌ وَمَزَايَا وَأَنْوَارٌ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ، فَإِذَا سُلبتْ هَذِهِ الْأَنْوَارُ مِنْ قَلْبِهِ تَحَكَّمَ لِسَانُهُ فِيهِ فَأَخْرَجَ بِهَذَا اللَّسَانِ مَا يَدُلُّ عَلَى نَقْصِ هَذَا التَّوْحِيدِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ نِعْمَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِ مِنْ هِدَايَتِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ وَإِنْجَائِهِ مِنَ الشِّرْكِ وَالْبِدْعَةِ وَأَنَّهُ يَسِّرُ لَهُ أُمُورَهُ فِي دُنْيَاهُ مِنْ مَلْبَسٍ وَمَشْرَبٍ وَمَطْعَمٍ وَمَنْكَحٍ وَنَوْمٍ وَمَسْكَنِ، عَرَفَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ بِهَذِهِ النِّعَمِ وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُشْكِرَ عَلَيْهَا، وَلِهَذَا ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ أَنَّ شُكْرَ النِّعَمِ لَا بَدَّ لَهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَرْكَانٍ<sup>١</sup>:

• الْأَوَّلُ: الْاعْتِرَافُ بِالْمَنْعَمِ اعْتِرَافًا قَلْبِيًّا جَازِمًا مُسْتَيَقِنًا بِهِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الَّذِي تَفَضَّلَ بِهَذِهِ النِّعَمِ.

• الثَّانِي: الْحَدِيثُ بِهَا؛ بِأَنْ يُحَدِّثَ قَلْبُهُ وَأَنْ يَتَحَدَّثَ بِلِسَانِهِ بِأَنَّ النِّعَمَ كُلَّهَا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

• الثَّلَاثُ: تَسْخِيرُ هَذِهِ النِّعَمِ فِيمَا يُرْضِي اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا وَفِيمَا يُقَرِّبُ الْعَبْدَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ] وَقَوْلُهُ: ﴿اعْمَلُوا﴾ دَاخِلٌ فِيهِ عَمَلُ الْقَلْبِ وَقَوْلُ اللَّسَانِ وَقَوْلُ الْقَلْبِ وَعَمَلُ الْجَوَارِحِ؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ عَمَلٌ، وَكَذَلِكَ التَّرَكُّ لَهَا يُخَالِفُ أَمْرَ اللَّهِ وَأَمْرَ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ أَيْضًا دَاخِلٌ فِي الْعَمَلِ - كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ عِنْدَ أئِمَّةِ السُّنَّةِ فِي كِتَابِ الْأَصُولِ -.

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَشُكْرُ الْعَبْدِ يَدُورُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَرْكَانٍ لَا يَكُونُ شُكْرًا إِلَّا بِمَجْمُوعِهَا: أَحَدُهَا: اغْتِرَافُهُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَالثَّانِي: الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِهَا. وَالثَّلَاثُ: الْإِسْتِغْنَاءُ بِهَا عَلَى مَرْضَاتِهِ) "عدة الصابرين" (٢٩٠)



﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] ظهرت لنا مناسبة هذا الباب، وما هو الواجب تجاه شكر الله تبارك وتعالى، وأن النعم إنما تُضاف لمن أسداها.

قال المصنف رحمه الله بعد ذلك: «**قَالَ مُجَاهِدٌ**» وهو مجاهد بن جبر المكي، تلميذ ابن عباس الذي قال فيه سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله: (إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ) <sup>١</sup> لأنه رحمه الله قال: (عَرَضْتُ الْمُصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، أَوْفَقُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهُ، وَأَسْأَلُهُ عَنْهَا) <sup>٢</sup> هذا هو الصحيح؛ وأما لفظ: (ثَلَاثِينَ مَرَّةً) فإنه لم يثبت عنه رحمه الله.

«**قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي**»، «هَذَا مَالِي» يُضيف المال إلى نفسه، والمال إنما هو نعمة من الله تبارك وتعالى.

✱ وهنا السلف عندما نهوا عن هذه الألفاظ لم يستحضروا في نفوسهم مقاصد المكلفين أو مقاصد العباد؛ -انتبه-: (أَقْصِدْ كَذَا وَلَا أَقْصِدْ كَذَا) لأن هذا الباب ينبغي أن يُسَدَّ وأن يُعَلَّمَ النَّاسَ الْأَدَبَ مَعَ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ أَدَبٌ مَعَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وأن لا تُنسب هذه الأمور إِلَّا إِلَى مُسَدِّيهَا، ولأن قلوب السلف رحمهم الله لما استنارت بالتوحيد لم توجد فيها ظلمة أو حَتَّى شَيْءٍ مِنَ الظُّلْمَةِ الَّتِي وُجِدَتْ فِي قُلُوبِ وَنَفُوسِ كَثِيرٍ مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ -إِلَّا مَا رَحِمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا -، فكلما استقرَّ التَّوْحِيدُ فِي الْقَلْبِ وَعَظُمَ كَلَّمَا أَثَّرَ فِيهِ أَدْنَى شَيْءٍ.

فمجاهد بن جبر المكي يقول بأن هذا داخل في: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] وهذا أيضًا فيه أن الإنسان تصدر منه هذه المقالات التي تدل على تحرره من عبودية الله

<sup>١</sup> "مجموع الفتاوى" (١٥٩/٥)

<sup>٢</sup> "تفسير ابن جرير الطبري" (٨٥/١)

جَلَّوَعَلَا وأنه يقول: «مَالِي» فمعناه أنه اكتسبه من جهة نفسه ثم هو يصرفه ويُنفقه حيثما يريد، كما يظنُّ الإنسان! وإنَّما جعل الله الإنسان في هذه الدُّنيا مستخلفاً في هذه النِّعم، يبذلها حيث أمره الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، جاء في حديث عبد الله بن الشخير عند «مسلم» أنه دخل على النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهو يقرأ: ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر] قال: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتُ فَأَفْنَيْتُ، أَوْ لَبِسْتُ فَأَبْلَيْتُ، أَوْ تَصَدَّقْتُ فَأَمْضَيْتُ»<sup>١</sup> فكون الإنسان يقول: «مَالِي، مَالِي» وهو مستحضرٌ أنَّ الله جَلَّوَعَلَا هو المُسْدي لهذه النِّعمة ليس قادحاً في التَّوحيد قدحاً كلياً كَمَنْ يقول: «مَالِي، مَالِي» ولكنه ينسى نعمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه - كما سيأتي الكلام على ما سيذكره المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ -.

قال مجاهد: «هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي» فلم يجعل بين هذا المال وبين ورثته من آبائه واسطة أنَّ الله جَلَّوَعَلَا أَمَاتِ آبَاءَهُ وَأَحْيَاهُ لِيَنْتَفِعَ بِهَذَا الْمَالِ وَأَنَّ النِّعْمَةَ تُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ، وفي مثل هذا المعنى يأتي حديث الثلاثة الَّذِينَ امْتَحَنَهُمُ اللَّهُ: الْأَبْرَصُ وَالْأَعْمَى وَالْأَقْرَعُ؛ فَإِنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: (إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ) امْتَحَنَهُمُ اللَّهُ، وَالْأَعْمَى لَمَّا جَاءَهُ الْمَلِكُ قَالَ: (قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ) حَتَّى قَالَ لَهُ: (فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ) فَقَالَ الْمَلِكُ: (أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ)<sup>٢</sup> فلا يقول الإنسان بأنَّ هذه الأسباب تُنسب إليها الأشياء.

«وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» وهو أخو عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله؛ وهما حفيدا: عُتْبَةَ بن مسعود الهذلي أخي عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكلاهما -يعني عوناً وعبيد الله- من فقهاء

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٥٨)، من حديث عبد الله بن الشخير

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (٢٩٦٤)

وعلماء كبار التابعين، وأما عبيد الله فهو المقدم فهو أحد الفقهاء السبعة.

إِذَا قِيلَ: مَنْ فِي الْعِلْمِ سَبْعَةٌ أَبْحُرُ رَوَيْتُهُمْ لَيْسَتْ عَنِ الْعِلْمِ خَارِجَةٌ؟  
فَقُلْ هُمْ: عُبَيْدُ اللَّهِ، عُرْوَةُ، قَاسِمٌ سَعِيدٌ، أَبُو بَكْرٍ، سُلَيْمَانُ، خَارِجَةٌ

(عُبَيْدُ اللَّهِ)، وهو الَّذِي قَالَ فِيهِ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: (لَمَجْلِسٌ لِي مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَلْفِ دِينَارٍ)<sup>١</sup>.

«يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا» يعني أَنَّ هَذَا مِنْ أَقْوَالِ الَّذِينَ قُصِدُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣]، «لَوْلَا» هَذِهِ الَّتِي تُفِيدُ الْامْتِنَاعَ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَقُولُ: (لَوْلَا وَجُودُ هَذَا الشَّخْصِ) أَوْ (لَوْلَا كَيْفُونَةُ هَذَا الشَّخْصِ لَحَصَلَ مَا حَصَلَ) أَوْ (لَا مُتَنَعَ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ) وَلَكِنْ الْعَبْدُ لَا يَقُولُ: «لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا».

هنا استشكل بعض أهل العلم قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» كما في «الصَّحِيحِينَ» في حديث العباس بن عبد المطلب لما قال للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ بَشْيٌ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْطُوكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟) قَالَ: «نَعَمْ؛ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>٢</sup> فكيف الجواب عن هذا؟ أجيب بجوابين:

• الجواب الأول: قال طائفة من أهل العلم بأنَّ هذا إذا كان اللَّفْظُ مِنَ الْمُنْعَمِ -لأنَّه هُوَ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ- لَا مِنَ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ، وهذا القول فيه ما فيه وإن كان ذكره طائفة من أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

<sup>١</sup> بلفظ: قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: (لَمَجْلِسٌ مِنَ الْأَعْمَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَلْفِ دِينَارٍ) "العلل ومعرفة الرجال" (٣٠٦/٢)  
<sup>٢</sup> متفق عليه، من حديث العباس عليه السلام، البخاري (٦٢٠٨)، ومسلم (٢٠٩)

• الجواب الثاني -الذي أُجيب به عن هذا الحديث-: أَنَّهُ إِنَّمَا قَصِدَ أَنْ يُبَيَّنَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا الْفَضْلُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لِلْعَبْدِ فِيهِ تَصَرُّفٌ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا الْجَوَابُ أَحْسَنُ؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الشَّفَاعَةَ لَا تَقَعُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ هَذَا الْمَعْنَى، لِأَنَّ هُنَاكَ فَاصِلَ بَيْنَ أَنْ يُظَنَّ أَنَّهُ نَسَبَ هَذِهِ النِّعْمَةَ إِلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ النِّعْمَةَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَقَعَ مِنْهُ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَذِنَ لَهُ فِي الشَّفَاعَةِ عَمُومًا، وَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ زِيدَ عَلَى الْإِذْنِ بِهَا أَنَّهَا مِنْ خَصَائِصِهِ؛ فَهِيَ خَصِيصَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال: «وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ» وهو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري رَحِمَهُ اللَّهُ صاحب كتاب «غريب القرآن»، وكلامه هذا في «غريب القرآن»<sup>١</sup>، وله كتابٌ أيضًا في مجلدين مطبوعين: «غريب الحديث»، وله أيضًا كتاب «تأويل مختلف الحديث»، وله كتاب «أدب الكاتب»، وكُتِبَ لا ينبغي لطالب علمٍ مُحَرَّرٍ مُحَقِّقٍ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَفِيدَ كَيْفِيَةَ الْجَمْعِ بَيْنَ التَّعَارُضِ فِي الْأَدَلَّةِ أَنْ تَخْلُو مِنْهُ مَكْتَبَتُهُ، وَلَا أَيْضًا طَالِبُ عِلْمٍ يُرِيدُ أَنْ يُفْصَحَ لِسَانَهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُجْلِيَ مَكْتَبَتَهُ مِنْ كِتَابِ «أَدَبِ الْكَاتِبِ» فَإِنَّهُ مِنْ أَحْسَنِ الْكُتُبِ فِي هَذَا الْبَابِ -قَدْ طُبِعَ مُحَقَّقًا وَزَادَ فِيهِ الْمُحَقِّقُ فَوَائِدَ جَيِّدَةً-.

يقول: «وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا» وهذا يُفَسِّرُهُ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر] فيزعمون أَنَّ هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِهِمْ وَأَنَّ الْأُمُورَ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِمْ إِلَّا بَوْسَاطَةِ آلِهَتِهِمْ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ مُشْتَمِلٌ عَلَى مَا يَنْقُضُ أَصْلَ التَّوْحِيدِ وَعَلَى مَا يُنْقِصُ كِمَالَهُ؛ وَهَذَا الَّذِي حَرَّرَهُ

<sup>١</sup> "غريب القرآن" (٢١٠)

الحافظ ابن رجب<sup>١</sup>، لأنَّ كلام أهل العلم طويلٌ في هذه المسألة: هل نسبة النعم تُعتبر شركًا أكبر أو هي من جنس الشرك الأصغر؟ على التفصيل الذي سيأتي:

• إن كان هذا النَّاسِب لهذه النعمة يعتقد أنَّ هذا السَّبب هو الفاعل وأنَّه يتصرَّف في هذا المسبَّب فإنَّ هذا شركٌ أكبر مُخرِّجٌ عن دائرة الإسلام، وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل العلم.

• أمَّا إذا كان نَسَب هذه النعمة إلى هذا السَّبب لكن مع وجود اعتراف القلب من أنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى هو الَّذي يَسَرُّها وسَهَّلها ولولا أنَّ الله جعل ذلك لما استطاع أن يفعلها، فإنَّ هذا بعد ذلك اختلفوا فيه: فمنهم مَنْ قال بجوازه وهذا القول فيه ما فيه ونُسب هذا إلى الطَّحاوي وإلى غيره من أهل العلم، والذي يُقرِّره شيخ الإسلام وأئمَّة الدَّعوة أنَّ هذا نوعٌ من الشرك الخفيِّ أو الشرك الأصغر لأنَّه وقع في قلبه شيءٌ من الرُّكون إلى السَّبب.

قال رَحِمَهُ اللهُ: «وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ» يُطلق أئمَّة الدَّعوة هذه الكنية في غالب كتبهم ويُريدون بها شيخ الإسلام لا غيره: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرَّاني الدَّمشقي رَحِمَهُ اللهُ.

«بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» وهو الَّذي مرَّ معنا في «بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» وهو في «الصَّحَّاحِينَ» لَمَّا صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الغداة على إثر سماء وذلك كان يوم الحديبية، وقد شرحنا ما يتضمَّنُه هذا وما يُستدلُّ به عليه.

لكن هنا ذكر شيخ الإسلام محمَّد بن عبد الوهَّاب كلام شيخ الإسلام أبي العباس؛ فقال: «الَّذِي فِيهِ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...). الْحَدِيثُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ:

<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (فَمَنْ أَضَافَ شَيْئًا مِنَ التَّعَمُّدِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ مَعَ إِغْتِقَادِهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ حَقِيقَةً، وَمَعَ إِغْتِقَادِهِ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ فَهُوَ نَوْعُ شِرْكَ خَفِيٍّ) "الطائف المعارف" (١٧٤)

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ» دون أي تفصيل «وَيُشْرِكُ بِهِ» وهذا لأنه يتناول الشُّركين كما تقدَّم معنا، وإن كان الأصل فيه أنه من جنس الشُّرك الأصغر، وقد مرَّ هذا وتقريره في ذلك الباب.

قال: «قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: (هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَأُحُ حَازِقًا) وَنَحْنُ هَذَا مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ» هذا التَّنْصِيصُ: «قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ» يقول الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ «تَسِيرِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ»: (لَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَةِ هَذَا الْبَعْضِ)<sup>١</sup> وكذلك قال كثيرٌ مِمَّنْ خَرَجَ هَذَا الْكِتَابُ، وَهَكَذَا لَوْ اسْتَعْمَلَ طَالِبُ الْعِلْمِ الْوَسَائِلَ الْحَدِيثَةَ فَإِنَّهُ لَا يَصِلُ فِي هَذَا الْأَثَرِ إِلَى نَتِيجَةٍ؛ فَقَدْ يَكُونُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَكَاهُ بِمَعْنَى مَجْمُوعِ كَلَامِ السَّلَفِ.

وهذا ممَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى صِغَرِ سَنَةٍ كَانَ إِمَامًا رَحِمَهُ اللهُ، تَوَفَّى وَلَهُ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً، وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْحَدِيثِ وَرِجَالِهِ، حَتَّى قِيلَ عَنْهُ إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: (أَنَا أَعْرِفُ رِجَالَ الْحَدِيثِ مِثْلَ مَعْرِفَتِي بِرِجَالِ الدَّرْعِيَّةِ) وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ عَاكِفًا عَلَى الْكُتُبِ رَحِمَهُ اللهُ، وَكَوْنَهُ يَقُولُ ذَلِكَ ثُمَّ يَأْتِي الْمُخَرِّجُونَ مَعَ كَثْرَةِ الطَّبَاعَاتِ وَالْكَتَبِ وَالْوَصُولِ إِلَى الْمَخْطُوطَاتِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى جُلْدِهِ فِي الْاسْتِقْرَاءِ وَالْبَحْثِ وَالنَّظَرِ - رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ رَحْمَةً وَاسِعَةً وَعَلَى جَمِيعِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ -.

وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ: كَمَا يَقُولُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: (لَوْ لَا هَذَا الطَّيِّبُ) أَوْ (لَوْ لَا الْمُسْتَشْفَى الْفُلَانِيُّ) يَنْبَغِي لَطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَنَزَّهَ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَبِّرَ بِشَيْءٍ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْفَضْلُ بَعْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِهَذَا الطَّيِّبِ) أَوْ (الْفَضْلُ بَعْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّنِي تَفَقَّدْتُ

<sup>١</sup> "تيسير العزيز الحميد" (٥٠٧)

السَّيَّارَةَ قَبْلَ السَّفَرِ وَإِلَّا لَكَانَ الْحَادِثُ خَطِيرًا) أَوْ (الْفَضْلُ بَعْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا) وَهَكَذَا؛ فَلَا يَنْسَى وَلَا يُخْرِجُ مِنْ قَلْبِهِ وَلِسَانِهِ أَنْ يَنْسِبَ النِّعَمَ الْعَظِيمَةَ وَالذَّقِيقَةَ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.
- الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ.
- الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ.
- الرَّابِعَةُ: اجْتِمَاعُ الضَّدَّيْنِ فِي الْقَلْبِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا» ما المراد بالاعتراف بالنعمة؟ وما المراد بإنكارها؟ وهذا كما ذكرنا لكم: النعمة هنا مفردٌ مضاف، والإنكار حصول العلم في القلب وإنكاره في اللسان؛ لأنَّ هذا هو الجحود.

«الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ» وإذا كان هذا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لَطَالِبِ الْعِلْمِ وَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَجَنَّبَ هَذِهِ الْأُمُورَ وَأَنْ يَسْعَى إِلَى تَعْرِيفِ النَّاسِ بِمُقْتَضَى التَّوْحِيدِ وَمُقْتَضِيَّاتِهِ؛ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ - كما يقول الحافظ ابن القيم - أَنْظَفُ



شيءٍ وألطفه، تجرّحه النظرة، وتؤثر فيه الكلمة - أو كما قال رحمه الله في كتابه «الفوائد»<sup>١</sup> -.

«الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ» يعني أنّ ما يفعلونه ويقولونه من هذه الأقوال: (لَوْ لَا فُلَانٌ) أو «هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي» فهذا يدخل في الإنكار لنعمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

«الرَّابِعَةُ: اجْتِمَاعُ الضَّادِّينَ فِي الْقَلْبِ» يعني أنّه قد يجتمع التّوحيد ونوعٌ ممّا يُنقصه، وهذا فيه ردٌّ على طائفة الوعيدية - الخوارج والمعتزلة - لأنّهم يقولون: (لَا يَجْتَمِعُ إِيْمَانٌ وَمَعْصِيَةٌ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ) - أو حتّى شرك أصغر -؛ وأهل السُّنَّة يقولون: (قَدْ يَجْتَمِعُ الْإِيْمَانُ وَالتَّوْحِيدُ مَعَ الشَّرْكِ الْأَصْغَرِ) وهذا يذكرونه في باب الأسماء والأحكام وما يتعلّق بحكم الفاسق المِلِّي؛ لأنّ هذه المسألة - مسألة الأسماء والأحكام - هي أوّل المسائل حصولاً في الأمّة، ماذا يعنون بمسألة الأسماء والأحكام - وهذه مسألة مهمّة -؟ يعنون بالأسماء ما يتعلّق بأسماء العبد في الدُّنيا: مؤمن، كافر، فاسق، طائع، بر، فاجر - إلى ما شابه ذلك -، فالخوارج ليس عندهم إلّا اسم الإيْمَان واسم الكفر، واسم الكفر يدخل فيه كلّ معصية؛ فكلّ معصية عندهم تُخرج عن دائرة الإسلام، والمعتزلة يقولون بالمنزلة بين المنزلتين فلا يقولون بأنّه مؤمنٌ فاسق ولكن يقولون هو في منزلةٍ بين المنزلتين، هذا في الأسماء في الدُّنيا، أمّا في الأحكام فقد أجمعوا مع الخوارج على أنّه خالدٌ في نار جهنّم لا يخرج منها إذا دخلها، وهذه مسألة فاصلةٌ عند المعتزلة والخوارج بالنسبة لأهل السُّنَّة والجماعة، والمرجئة أطلقوا عليه اسم الإيْمَان الكامل في الدُّنيا، وأهل السُّنَّة قالوا: (هُوَ مُؤْمِنٌ بِإِيْمَانِهِ، فَاسِقٌ بِكِبِيرَتِهِ).



<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (التَّوْحِيدُ اللَّطْفُ شَيْءٌ وَأَنْزَهُهُ وَأَنْظَفُهُ وَأَصْفَاهُ؛ فَأَذَى شَيْءٌ يَخْدِشُهُ وَيُدْنِسُهُ وَيُؤْثِرُ فِيهِ؛ فَهُوَ كَأَنْبِيضِ ثَوْبٍ يَكُونُ يُؤْثِرُ فِيهِ أَذَى أَثَرٌ، وَكَالْمِرَاةِ الصَّافِيَةِ جَدًّا أَذَى شَيْءٌ يُؤْثِرُ فِيهَا، وَلِهَذَا تُشَوِّشُهُ اللَّحْظَةُ وَاللَّغْطَةُ وَالشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ؛ فَإِنْ بَادَرَ صَاحِبُهُ وَقَعَ ذَلِكَ الْأَثَرُ بِضَيْدِهِ، وَإِلَّا اسْتَحْكَمَ وَصَارَ طَبْعًا يَتَعَسَّرُ عَلَيْهِ قَلْعُهُ) «الفوائد» (٢٨٢)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْآيَةِ: «الْأُنْدَادُ: هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءٍ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانَةً وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْ لَا كُليَّةٌ هَذَا لَا تَأَنَّا اللَّصُوصُ وَلَوْ لَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَى اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْ لَا اللَّهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلُ فِيهَا فُلَانًا هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَاَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا».

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيُجَوِّزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، وَيَقُولُ: لَوْ لَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْ لَا اللَّهُ وَفُلَانٌ».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أيضًا راجعٌ إلى «بَاب مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» كما تقدّم معنا؛  
لأنّه أيضًا راجعٌ إلى ما يتعلّق بإثبات الأسماء والصِّفَات وإثبات آثارها.

وقد مرَّ بابٌ من قبل وهو «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]» ذاك بابٌ وهنا بابٌ؛ فما الفرق بين البابين؟ الفرق بين البابين  
- كما هو ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ -:

• أن التَّنِيد هنا من جهة المعنى العام؛ كلُّ تنديد، كلُّ تشريكٍ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

• أمّا الباب المتقدم فإنّه التَّنِيد في خصوصيّة المحبّة، فذاك الباب عقده لبيان المحبّة.

وإلا فإن السُّورة واحدة؛ هنا قال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة] وفي نفس  
السُّورة أيضًا قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]  
فذاك التَّنِيد الَّذِي سبق الباب فيه راجعٌ إلى المحبّة، وهذا التَّنِيد في عموم التَّنِيد  
والتَّشْرِيك ويدخل فيه ذلك الباب كما هو ظاهر.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد»: أن التَّوْحِيد مُضَادٌّ للتَّنِيد؛ لأنَّ النَّدَّ هو  
الشَّرِيك، كما قال حَسَّان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في ردّه على أبي سفيان بن الحارث -وقد أسلم  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو من أبناء عمومة النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وفي ذلك قال: «فَكَيْفَ بِنَسِي؟ فَقَالَ  
حَسَّانُ: لَا أَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ»<sup>١</sup> -، فهنا حَسَّان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا رَدَّ على  
أبي سفيان بن الحارث قال له:

<sup>١</sup> عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَكَيْفَ بِنَسِي؟ فَقَالَ حَسَّانُ: لَا أَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٦١٥٠)

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِنْدٌ فَشَرُّكُمْ لِحَيْرُكُمْ الْفِدَاءُ

وجاء في رواية: (أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِكُفٍّ) والكُفَّ والنَّدُّ بمعنى متقارب لأنه بمعنى الشَّريك.

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢] ﴿أَنْدَادًا﴾ هنا نكرة جاءت في سياق النهي، والنكرة في سياق النهي تعم؛ مطلق الأنداد، أيًا كان هذا النَّدُّ أكان ملكًا مقربًا أم نبيًّا مُرسلاً أم عبدًا صالحًا، فكيف إذا كان من الفسَّاق أو كان من الأحجار -أو ما أشبه ذلك-!

والمصنّف رحمه الله عقد هذا الباب لأنه كما قلتُ لكم مناسبتُه لـ «كتاب التَّوْحِيد» أنَّ ضدَّ التَّوْحِيد هو التَّنْذِيد، وهذا التَّنْذِيد قد يكون تنديدًا كاملاً يُخرج صاحبه من دائرة الإسلام وهو الشُّرك الأكبر بأن يجعل لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ندًّا وشريكًا يصرف إليه العبادة، وقد يكون هذا التَّنْذِيد من قبيل الشُّرك الأصغر كما ذكر في آثار السلف.

فإن قلت: أليست هذه الآية نزلت في المشركين شرًّا أكبر؟ فالجواب: كما تقدّم معنا في أوّل الأبواب أنَّ القاعدة التي يكاد أن يتفق عليها أن السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ يُنْزِلُونَ الآيات الواردة في الشُّرك الأكبر على الشُّرك الأصغر، ويُنْزِلُونَ الآيات الواردة على المشركين شرًّا أكبر على مَنْ أشرك الشُّرك الأصغر وإن كان من هذه الأُمَّة، وهذا نصٌّ عليه القرطبي في «التفسير»<sup>١</sup> والشَّاطبي -فيما أذكر- في «الموافقات»<sup>٢</sup> -وذكرتُ هذا في الدُّروس الماضية-، واستعمله جماعة من الصَّحابة؛ وإلى هنا يَقْصُر بعض الباحثين

<sup>١</sup> قال القرطبي رحمه الله: (فإن قيل: فعلى هذا يجوز الاستدلال على المسلمين بما أنزل في الكافرين، ومعلوم أن أحكامهم مختلفة، قيل له: لا يستبعد أن يُنَزَّلَ بما أنزل الله في المشركين أحكام تليق بالمسلمين، وقد قال عمر: "إنَّا لو شِئْنَا لَاتَّخَذْنَا سَلَاقِقَ وَشَوَاءَ وَتَوَضَّعَ صَخْفَةً وَتَرَفَعَ أُخْرَى وَلَكِنَّا سَمِعْنَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: {أَذْهَبْنُمْ طَبَائِكُمْ فِي حَيَاتِكُمْ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتِعْتُمْ بِهَا} وَهَذِهِ آيَةٌ نَصٌّ فِي الْكُفَّارِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَفَقِهِمْ مِنْهَا عُمَرُ الرَّجَزَ عَمَّا يُنَاسِبُ أَوْحَالَهُمْ بَعْضُ الْمُنَاسَبَةِ، وَلَمْ يُنَكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ آيَةٌ مِنْ هَذَا النَّوعِ، وَهَذَا نَقِيسٌ وَبِهِ يَزُولُ الْإِشْكَالُ وَيَرْتَفِعُ الْإِنْهَامُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) "الجامع لأحكام القرآن" (٩٢/٨)

<sup>٢</sup> انظر "الموافقات" (٣٤/٤)

الاستدلال.

✱ وينبغي أن يُتنبّه إلى أن هذا فيه حديثٌ مرفوعٌ - وإن كنتُ ما رأيتُ أحداً استدَلَّ به عندما يذكرون هذه القاعدة حتّى الآن على قِلَّةِ الاطّلاع - وهو ما جاء في «الصّحيحين» أنّ النّبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طرق عليّاً وفاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ليلاً فقال: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» فقالا: (يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا) <sup>١</sup> فخرج صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يضرب فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف] وهذه الآية بالإجماع نزلت في المشركين - في سورة الكهف - سياقها وسباقها ولحاقها يدلُّ على هذا، لكن لا مانع أن يُستدلَّ بمثل هذا، وهذا الذي كان يفعله السّلف لأنّ الصّورة البلاغية عند البيانين أنّه لا يُشترط أن يتكافأ المشبّه والمشبّه به في جميع الأفراد؛ عندما تقول: (فُلَانٌ يُشَبِّهُ فُلَانًا) أيكون صورة طبق الأصل؟ لا؛ ما يمكن، هناك أوجه من الشّبه وهناك أوجه من الاختلاف.

هنا المصنّف رَحِمَهُ اللهُ فَسَّرَ لنا هذه الآية بما يدلُّ من آثار السّلف على أنّهم أرادوا أنّها يدخل فيها أنواعٌ من الشّرك الأصغر، فذكر أثر ابن عبّاس؛ وأثر ابن عبّاس هذا قد صحّحه جمعٌ من أهل العلم، فقالوا: (سَنَدُهُ جَيِّدٌ)، وحسنه شيخنا مقبل رَحِمَهُ اللهُ، وإن كان فيه رجلٌ فيه نكارةٌ ولكن هم يتعافون فيما يتعلّق بالآثار خصوصاً إذا لم يقع فيها شيءٌ ممّا يحتاج إلى الجواب ويُشكل على شيءٍ من المرفوع أو على شيءٍ ممّا هو مخالفٌ لشيءٍ من أصول الشريعة، أمّا إذا كان من جهة التّفسير فإنّ كثيراً من التّفسير منقولٌ بطرق فيها نوعٌ من الكلام.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عليٍّ رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (١١٢٧)

على كلِّ حالٍ كثيرٌ من أهل العلم حَسَّنَ هذا الأثر، والشيخ الألباني يُضَعِّفُ هذا الأثر، والشيخ مقبل يُحَسِّنُهُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا -.

قال: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْآيَةِ: الْأَنْدَادُ: هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صِفَةِ سَوْدَاءٍ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ» هذا ممَّا يدلُّ على شدَّة الخوف من الوقوع في الشَّرْك؛ فَإِنَّكَ رَبَّمَا لَا تشعر بهذه النَّملة التي لَا أقول تمشي بقلبك بل تأكله أكلاً أشبه ما تكون بالأرضة فَإِنَّهَا إِذَا جَاعَتْ وَلَمْ تجد إِلَّا قلبك أكلته، هذا النَّمْل في ظلمة اللَّيْلِ ويصل إلى أَنَّ الإنسان لَا يشعر به؛ هذا الشَّرْك الخفيُّ، ولهذا جاء عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ - حَسَنَهُ الشَّيْخُ نَاصِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» - أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ»<sup>١</sup> كذلك جاء مثل هذا عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>٢</sup>.

قال: «وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ» هذا الحلف والقسم «وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانَةً وَحَيَاتِي» الحلف بغير الله عَزَّوَجَلَّ، سيأتي الكلام عليه والتفصيل عند حديث عمر الَّذي ذكره المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال: «وَتَقُولَ: لَوْلَا كُتَيْبَةُ هَذَا» كُتَيْبَةُ يعني كلبٌ صغيرٌ، «لَأَتَانَا اللَّصُوصُ» لَأَنَّهُ يرفع صوته إِذَا رَأَى رجلاً غريباً، «وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَى اللَّصُوصُ» فالكلب والبطُّ إِذَا رَأَى في البيت شيئاً غريباً يُصدران أصواتاً، الكلب والبطُّ يقومان بهذه؛ وكان العرب يستخدمون هذا في حراستهم لمواشيهم وبيوتهم وما شابه ذلك، لتأثرهم بمن يأتي من الأعراب ولشدَّة رفع الصوت الواقع منهما، فهو يقول: وَإِنْ وقع هذا ودلاً على اللُّصوص

<sup>١</sup> قال الألباني رحمه الله في "صحيح الترغيب": (حَسَنٌ لَعَنَهُ) (٣٦)، من حديث أبي موسى ؓ

<sup>٢</sup> قال ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِلشَّرِكِ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ، أَلَا أَذْلكَ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فُلْتُهُ دَهَبَ عَنْكَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ؟ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ) "صحيح الأدب المفرد" للألباني رحمه الله (٧١٦)، من حديث أبي بكر ؓ

فإنَّك لا تنسب هذه النعمة إليهم، كما يدلُّ عليه الباب الَّذي تقدَّم.

قال: «وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ» وهذا سياقي الكلام عليه في حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ» جعل هنا بواو المشاركة؛ لأنَّ الواو تقتضي العطف والمشاركة، و (ثُمَّ) تقتضي مُطلق العطف لا مُطلق المشاركة، وهذا الفرق بين الحرفين، وهما حرفا عطفٍ، وسياقي أيضًا الكلام عليه عند حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فقال: «لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ» يعني أنَّ هذه الألفاظ من جنس الشُّرك، وتلاحظون أنَّ كثيرًا من السَّلف لا يفصلون في قضية الشُّرك الأكبر والأصغر في باب الوعيد؛ لأنَّهم يُريدون سياق النُّصوص على ما يقتضي التَّهديد والتَّخويف، وهذا واقع في كلام كثيرٍ من الأئمَّة، ذكرناه في أبواب متقدِّمة؛ كان سفيان بن عُيينة لا يُفسِّر أحاديث الوعيد وهكذا الإمام أحمد، وهذا الَّذي كان يميل إليه شيخنا العلامة ابن عقيل رَحِمَهُ اللَّهُ، وذكرنا في درسٍ ماضٍ أنَّه إذا احتيج إلى الجواب عن شبهات المخالفين - كما مرجئة الَّذين أخذوا أحاديث الوعد والخوارج الَّذين أخذوا أحاديث الوعيد - هنا يُبيِّن الحكم الدَّالُّ عليها.

قال: «وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» نَبَّهَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ فِي «التَّيْسِير» إِلَى أَنَّ هَذَا مِنْ مَسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ<sup>١</sup>، وهذا هو الصَّحيح؛ كما في «مسند» الإمام أحمد وغيره.

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَوْلُهُ: "عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ" هَكَذَا وَقَعَ فِي الْكِتَابِ، وَصَوَائِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ كَذَلِكَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ جِبَّانَ، وَقَالَ الزُّهْنِيُّ الْعِرَاقِيُّ فِي "أَمَالِيهِ": إِسْنَادُهُ ثِقَاتٌ) "تيسير العزيز الحميد" (٥١١)



وَحَسَنُهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ» هذا الحديث اختلف فيه اختلافاً كثيراً، وقد أودعه الشيخ مُقبل رَحِمَهُ اللهُ في «أحاديث معلّة ظاهرها الصّحّة»<sup>١</sup>، والشيخ الألباني يُصَحِّحُه بمجموع الطُّرق والشّواهد والمتابعات<sup>٢</sup>، وقد صحّحه جمعٌ من الأئمة: كشيخ الإسلام، والنّووي، وجماعة منهم، يحتملون مثل هذا الاختلاف في مثل هذا الحديث، وإن كان الحديث أيضاً فيه انقطاعٌ لكن ليس هذا الأمر مستنكراً؛ المستنكر أن يقول أحدٌ يُضعّف هذا الحديث بأنّه لا يجوز أن تقول بأنّ الحلف بغير الله شرك، وقد جاء في حديث قتيلة بنت صيفي رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لَمَّا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْكِتَابِ: (إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ)<sup>٣</sup>، وهذا الحديث حديثٌ صحيحٌ يدلُّ على أنّ الحلف بغير الله نوعٌ من التّنديد والشّرك.

والحلف بغير الله فيه تفصيلٌ عند أئمة الإسلام جميعاً:

- فإن كان حلف بغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُنْزِلاً للمحلوف به منزلة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وقدره ومقامه وعظمته في قلب الموحّد؛ فهذا شركٌ أكبرٌ مخرجٌ عن دائرة الإسلام لا خلاف فيه.
- وأمّا إن حلف بهذا المحلوف ولا يقع في قلبه من التّعظيم -ولا بدّ أن يقع في المحلوف به تعظيم- لكن لا يقع في قلبه لهذا المعظم ما يقع في قلب الموحّد من الخوف والرّجاء والحبّ وأنّه إن كان كاذباً في يمينه فإنّه يملك الإضرار به -وما شابه ذلك-، فهذا نوعٌ من الشّرك الأصغر، لا خلاف فيه بين أهل العلم.

<sup>١</sup> «أحاديث معلّة ظاهرها الصّحّة» (٢٦٨)

<sup>٢</sup> «صحيح التّرجيب» (٢٩٥٢)

<sup>٣</sup> (عن قتيلة -امرأة من جهنمة- أنّ يهودياً أتى النَّبِيَّ ﷺ فقال: إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَيَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شِئْتَ) «سنن النسائي» (٣٧٧٣)

وشدَّ بعض أهل العلم وردَّ عليهم الشَّيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّيسِير» قالوا بأنَّ الحلف بغير الله مُطلقاً شركٌ أكبر، ويحتجُّون بما جاء في «الصَّحَّاحِينَ»: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»<sup>١</sup> فقال: (هَذَا كَفَّارَةٌ لَهُ فِي كَوْنِهِ تَعَاطَى صُورَةَ تَعْظِيمِ الصَّنَمِ حَيْثُ حَلَفَ بِهِ؛ لَا أَنَّهُ لِيَجْدِيدَ إِسْلَامِهِ)<sup>٢</sup> وهذا المبحث مهمٌّ جداً في «تيسير العزيز الحميد» وكُتِبَ التَّوْحِيدُ وشرحها بشكلٍ عامٍّ مهمَّةٌ بالنسبة لطالب العلم، وإذا ذكرنا شيئاً من هذا القبيل فإنَّه ينبغي أن يُراجع مثل هذه المسائل؛ لأنَّ هذا الشَّرح تعرفون لا هو بالمختصر ولا هو بالمتوسِّط ولا هو بالمطوَّل -مشكَّل-، أحياناً نختصر وأحياناً نُطوِّل في بعض المسائل وأحياناً نتوسَّط على حسب ما يظهر من الحاجة، لكن الإحالة لا بدَّ من مراجعتها، بعض البحوث في شروح «كتاب التَّوْحِيد» مهمَّةٌ جداً، والحمد لله إذا اقتصر طالب العلم على «تيسير العزيز الحميد» و «فتح المجيد» و «إعانة المستفيد» و «القول المفيد» و «التَّمهيد» فإنَّ فيها خيراً كثيراً، وهي الحمد لله مطبوعةٌ.

هنا ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هذا الحديث، وهذا هو التَّفْصِيلُ فِي مَسْأَلَةِ الْحَلْفِ بغير الله تعالى.

هناك مسألةٌ فقهيةٌ تقع في كتب الفقهاء من انعقاد اليمين إذا حلف بمُعْظَمٍ من جهة الشَّرع ك النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هذا قولٌ عند الحنابلة وقولٌ عند الشَّافعية، ولا يُجوزُه الحنفيَّة والمالكية بحال ولا يعقدون به اليمين ولا يُجوزون أن يحلف الإنسان بغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٦١١١)

<sup>٢</sup> قال الشَّيخ سليمان رحمه الله: (قَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «وَمَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَلْيَسْتَغْفِرْ»، فَهَذَا كَفَّارَةٌ لَهُ فِي كَوْنِهِ تَعَاطَى صُورَةَ تَعْظِيمِ الصَّنَمِ، حَيْثُ حَلَفَ بِهِ لَا أَنَّهُ لِيَجْدِيدَ إِسْلَامِهِ، وَلَوْ قُدِّرَ ذَلِكَ فَهُوَ تَجْدِيدٌ لِإِسْلَامِهِ لِنَقْصِهِ بِذَلِكَ لَا لِجُفْرِهِ) «تيسير العزيز الحميد» (٥١٤)

وهنا ينبغي أن يُنبّه: إلى أن كثيراً من أهل العلم يُطلقون لفظ الكراهة؛ كما وقع للخطابي وكما وقع للنووي - في مسألة الحلف بغير الله تعالى -؛ وهذا لفظ لا ينبغي أن يُقال في مثل هذا المقام، وقد يُطلقون الكراهة ويُريدون بها - كما هو معلوم - التحريم.

قال: «وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِهِ صَادِقًا» هذا الحديث جاء عند الطبراني<sup>١</sup>، وعند عبد الرزاق<sup>٢</sup>، وغيره، وقد صحّحه العلامة الألباني في «إرواء الغليل»<sup>٣</sup>، وذلك كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَأَنَّ حَسَنَةَ التَّوْحِيدِ أَعْظَمُ مِنْ حَسَنَةِ الصَّدَقِ، وَسَيِّئَةُ الْكَذِبِ أَسْهَلُ مِنْ سَيِّئَةِ الشَّرْكِ)؛ فابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا» وهذه معصية، «أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِهِ صَادِقًا» لأنّ حلفه بالله تعالى كاذباً هذه معصية، وحلفه بغير الله تعالى شرك - كما هو ظاهر الأثر -.

وهذا وجه سياق المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ، ومما يدلُّ على تعظيم السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ لهذا الباب - باب التَّوْحِيد -.

قال: «وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ» وهذا الحديث من الأحاديث التي اختلف فيها أيضاً، وقد صحّحه الشيخ ناصر رَحِمَهُ اللَّهُ في «السلسلة الصحيحة»<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> "المعجم الكبير" (٨٩٠٢)

<sup>٢</sup> "مصنف عبد الرزاق" (١٥٩٢٩)

<sup>٣</sup> "إرواء الغليل" (٢٥٦٢)

<sup>٤</sup> "المستدرک على مجموع الفتاوى" (١٤٠/٥)

<sup>٥</sup> "السلسلة الصحيحة" (١٣٧)

ووجه الدلالة منه ظاهر وهو أَنَّ (الواو) تقتضي مُطلق الجمع والاشتراك مع العطف، بينما (ثُمَّ) تقتضي مُطلق العطف دون مُطلق الاشتراك والجمع لأنَّها تدلُّ على التَّراخي والتَّبعية، أمَّا (الواو) فإنَّها تدلُّ على المشاركة في الفعل.

وهنا فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين قول العبد: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ» وبين قوله: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانٌ» وجاء في رواية -وهي أكمل كما يقول بعض أهل العلم- وهي رواية لهذا الحديث: «قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» وقد قال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أيضًا في هذا الحديث: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» فجعل قول العبد: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ» جعله تنديدًا، ولهذا المسلم يكون حريصًا على الألفاظ المتعلقة بالتَّوحيد: (عِنْدَ اللَّهِ ثُمَّ عِنْدَكَ)، «بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ» كما سيأتي في كلام إبراهيم النَّخعي.

قال: «وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ» إبراهيم بن يزيد النَّخعي من أصحاب ابن مسعود؛ هل معنى هذا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ؟ إبراهيم النَّخعي لم يسمع من ابن مسعود، وإنَّما يُقال: (إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ) كما يُقال: (ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ) وبينهما قرون، و (ابْنُ أَبِي زَيْدٍ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ) وهكذا؛ (الْحَلَّالُ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ) وبينهما طبقة، فإبراهيم النَّخعي رَحِمَهُ اللَّهُ الَّذِي قَالَ -كما عند الآجري في «أخلاق العلماء» بإسنادٍ حسنٍ- أَنَّهُ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَقَدْ تَكَلَّمْتُ، وَلَوْ أَجِدُ بُدًّا مَا تَكَلَّمْتُ، وَإِنْ زَمَانًا أَكُونُ فِيهِ فَقِيهَ أَهْلِ الْكُوفَةِ لَزَمَانُ سُوءٍ)<sup>١</sup> أنظر إلى ازدرائهم لأنفسهم وهم أئمة الإسلام، وهو يقول هذا وهو فقيه أهل الكوفة بلا منازع، وإمامٌ من أئمة الدُّنيا، وَحَتَّى جَاءَ عَنْ سَفِيانِ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أَخَافُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ ضَيَّعَ هَذِهِ الْأُمَّةَ حَيْثُ احْتِجَجَ إِلَى

<sup>١</sup> "أخلاق العلماء" (١٠٤)

مِثْلِي) <sup>١</sup> هكذا كان السلف، ولهذا رفع الله منزلتهم وشأنهم وأعلى مكانتهم رَحْمَهُمُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُمْ.

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيُجَوِّزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فَلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ».

«أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ» هذه المسألة من المسائل التي فيها خلاف وإشكال كبير وتردد: هل يجوز أن يقول (أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ)؟ ظاهر كلام الإمام أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَهُمُ اللَّهُ وهو الذي يظهر من كلام كثير من أئمة الدعوة أنه لا يجوز أن يقول هذا بحال: (أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ)، ولا يجوز: (أَعُوذُ بِفُلَانٍ) وهذا أشدّها - وهذا الذي سمعته من شيخنا العلامة الفوزان حَفِظَهُ اللَّهُ وهذا الذي في «إعانة المستفيد» <sup>٢</sup> أيضاً، فهنا اختلفوا: هل يجوز للإنسان أن يفردّها أن يقول: (عُذْتُ بِفُلَانٍ) أو (أَنَا عَائِدُ بِفُلَانٍ) أو (أَعُوذُ بِفُلَانٍ مِنْ فُلَانٍ أَوْ مِنْ شَرِّ فُلَانٍ) هذا الخلاف الكبير بين أهل العلم، الشيخ ابن عثيمين رَحْمَهُ اللَّهُ <sup>٣</sup> والشيخ صالح آل الشيخ في كتاب «التمهيد» <sup>٤</sup> يقولون بأن المسألة فيها تفصيل؛ فإن كان ممّا لا يقدر عليه إلا الله فهذا لا يجوز بحال وهذا محل إجماع، لكن هل يجوز إذا كان هذا المستعاذ به قادراً عن كفّ الأذى؟ هذا الذي وقع فيه الخلاف: فالشيخ ابن عثيمين يقول بأنه يجوز وعقب على كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَهُمُ اللَّهُ بقوله أن بعض الأحاديث دلّت على جواز هذا القول؛ كقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَاذًا

<sup>١</sup> "حلية الأولياء" لأبي نعيم الأصفهاني رحمه الله (٦٤/٨)

<sup>٢</sup> قال الشيخ الفوزان حفظه الله: ("ثمَّ" تَجْعَلُ الْإِلْتِجَاءَ إِلَى الْمَخْلُوقِ بَعْدَ الْإِلْتِجَاءِ إِلَى الْحَاقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَالْمَخْلُوقُ يُلْتَجَأُ إِلَيْهِ فِيمَا يُقَادِرُ عَلَيْهِ، فَتَذْهَبُ إِلَى شَخْصٍ وَتَطْلُبُ مِنْهُ أَنَّهُ يَمْنَعُ عَذُوكَ عَنْكَ، إِذَا كَانَ هَذَا الشَّخْصُ حَيًّا يَقْدِرُ عَلَى مَنَعِ عَذُوكَ عَنْكَ، أَمَّا الْعِبَادُ الْمُنْطَلِقُ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا يَجُوزُ الْعِبَادُ بِالْمَيِّتِ مُطْلَقًا) "إعانة المستفيد" (١٦٣/٢)

<sup>٣</sup> انظر "القول المفيد" (١٦٨)

<sup>٤</sup> انظر "التمهيد" (١٦٧)

فَلْيَعُذْ بِهِ<sup>١</sup> في حديث أبي هريرة المتفق عليه، وفي رواية: «فَلْيَسْتَعِذْ»<sup>٢</sup> يعني: يلجأ إليه ويكتفي من الشرِّ به.

والمسألة في الحقيقة فيها إشكال وفيها تردُّدٌ وخصوصاً إذا أفرد الاستعاذة؛ أمّا إذا قال: (أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ) فهذا على كلام إبراهيم النخعي وكلام جماعة من الأئمة، لكن بعض أهل العلم جَوَّزَ أن يقول: (عُذْتُ بِفُلَانٍ) أو (أَنَا عَائِذُ بِكَ) والمسألة - كما قلتُ لكم - هي من كُبرى المسائل التي تمرُّ على طالب العلم.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ فِي الْأَنْدَادِ.

الثَّانِيَّةُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ أَنَّهَا تَعُمُّ الْأَصْغَرَ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْحَلْفَ بغيرِ اللَّهِ شِرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغيرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْغُمُوسِ.

الخَامِسَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ «الْوَاوِ» وَ «ثُمَّ» فِي اللَّفْظِ.

قال شيخنا حفظه الله:

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٧٠٨٢)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (٢٨٨٦)

«الأولى: تفسير آية البقرة في الأنداد» وتقدم معنا تفسيرها: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]

وأنها نكرة في سياق النهي، وأنَّ الندَّ يشمل التَّديد في الأكبر والتَّديد في الأصغر.

«الثانية: أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ أَنَّهَا تَعُمُّ الْأَصْغَرَ»

ذكرنا لكم هذه القاعدة، وقد نصَّ عليها القرطبيُّ والشَّاطبيُّ وجماعة من أهل العلم، وهي ظاهر حديث علي بن أبي طالب في ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف] وجاء عن حذيفة وعن جماعة من الصَّحابة فعل هذا.

«الثالثة: أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ» ثمَّ هو يتناول الشَّرَكَيْنِ: الأصغر والأكبر؛ على التَّفصيل الَّذي تقدَّم.

«الرابعة: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْغُمُوسِ» ما معنى الغموس؟

مأخوذة من الغمس؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثمَّ في جهنم - عياذاً بالله -، وهي من كبائر الذُّنوب، وجمهور أهل العلم على أَنَّها لا تُكْفَرُ بكفَّارة اليمين وإنَّما الواجب فيها التَّوبة لأنَّ إثمها أعظم من اليمين الأخرى الَّتِي عقدها الإنسان بقلبه، فلا تُكْفَرُ بمجرد الكفَّارة.

✱ من هنا نعلم أَنَّ الكفَّارة أخف من التَّوبة لأنَّ بعض النَّاس يقول: (هَلْ أَفْعَلُ شَيْئًا؟) أو (هَلْ فِيهِ شَيْءٌ؟) يُريد أن يتخلَّص من هذا الإثم؛ والتَّوبة لا شكَّ أَنَّها أَجَلُّ وَأَنْفَعُ للعبد، لكن إذا ثبت بالشرع أَنَّهُ تنفعه الكفَّارة الَّتِي يفعلها فإنَّ هذا الحمد لله يقع به.

«الخامسة: الْفَرْقُ بَيْنَ (الْوَاوِ) وَ (ثُمَّ) فِي اللَّفْظِ» لَأَنَّهُ - كما ذكرنا غير مرَّة -:

• أَنَّ (الواو) تدلُّ على الجمع والاشتراك مع العطف: (جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو).



• وَأَمَّا (ثُمَّ) فَإِنَّهَا تُفِيدُ الْعُطْفَ مَعَ التَّرَاخِي وَالتَّبَعِيَّةِ: (جَاءَ زَيْدٌ ثُمَّ عَمَرُو).





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال المصنف رحمه الله يُترجم بالأبواب الأحاديث التي تُفسر قوله: «بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» فذكر هذه الأبواب لمزيد الإيضاح التي تُفسر حقائق الجحود ومعناها، وذلك أن قلب الموحد مُعَظَّمُ لله تعالى؛ كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ سَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج] وَمِنْ تَعْظِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: تَعْظِيمِ أَسْمَاءِهِ وَصِفَاتِهِ، وَمِنْ هَذَا التَّعْظِيمِ لَأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ: أَنَّهُ لَا يُحْلِفُ إِلَّا بِهَا، فَلَا يَحْلِفُ الْمُؤْمِنُ إِلَّا بِاسْمِ مَنْ أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ - كما مرَّ معنا قبل -.

وإذا حلف وهو مُعَظَّمُ لله تعالى وَمُعَظَّمُ لَأَسْمَاءِهِ وَصِفَاتِهِ فَإِنَّهُ يَصْدُقُ فِيْمَا يَحْلِفُ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَلَفَ لَهُ فَإِنَّهُ يَرْضَى بِذَلِكَ اليمين، لِأَنَّ هَذَا مِنْ تَعْظِيمِ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ وَمِنْ تَعْظِيمِ أَسْمَاءِهِ وَصِفَاتِهِ.

وبهذا الذي تقرر يظهر لنا ما هي علاقة هذا الباب بـ «كتاب التوحيد» وما هي علاقته

بالأبواب قبله.

- فأمّا علاقته بـ «كتاب التوحيد»: أَنَّ مِنَ التَّوْحِيدِ أَنْ يُعْظَمَ الْعَبْدُ أَسْمَاءُ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ.
- وأمّا علاقته بالباب أو بالأبواب قبله: فَإِنَّ مِنْ تَعْظِيمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَتَعْظِيمِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَعَدَمِ الْجُحُودِ بِهَا أَنْ يَصْدُقَ الْمُؤْمِنُ فِي يَمِينِهِ وَأَنْ يَرْضَى إِذَا حَلَفَ لَهُ.
- وقول المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا: «بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ» جَزَمَ الْمَصْنُفُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْمُرَادَ: مَا جَاءَ مِنَ الْوَعِيدِ؛ فَذَكَرَ هَذَا فِي الْمَسَائِلِ، يَعْنِي: مَا جَاءَ مِنَ الْوَعِيدِ فِي حَقِّ مَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ تَعَالَى فَلَمْ يَرْضَ وَلَمْ يَقْنَعْ، وَفِي حَقِّ أَيْضًا مَنْ حَلَفَ بغيرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وما هو هذا الوعيد؟ هذا الوعيد هو قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ» وهذا النَّفْيُ - كما هو معلومٌ - إذا جاء في نصوص الشرع فإنَّ المقصود به إعطاء حكم الكبيرة لهذا المحكوم به، ما حكمه؟ أَنَّهُ مِنَ الْكِبَائِرِ، لِأَنَّ ضَابِطَ الْكِبِيرَةِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ - وَالْكِبَائِرُ كَثِيرَةٌ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - أَنْ يُرْتَّبَ عَلَيْهَا لَعْنٌ أَوْ حَدٌّ فِي الدُّنْيَا أَوْ عِقُوبَةٌ فِي الْآخِرَةِ أَوْ نَفْيٌ لِلْإِيمَانِ أَوْ بَرَاءَةٌ مِنَ الْفِعْلِ أَوْ بَرَاءَةٌ مِنَ الْفَاعِلِ - وَغَيْرَ ذَلِكَ -.

هنا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ مَنْ لَمْ يَرْضَ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَيُسَلِّمَ لِهَذَا: جَعَلَهُ لَيْسَ مِنَ اللَّهِ، يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ بَرِئَ مِنْهُ، وَمَنْ بَرِئَ اللَّهُ مِنْهُ فَقَدْ أَخْفَرَ فِي ذِمَّتِهِ - نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ - فَهَذَا الْأَمْرُ جَلِيلٌ وَعَظِيمٌ.

وهنا ذكر العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْكِتَابِ وَأَيْضًا عُلَمَاءُ الْفِقْهِ وَالْأَحْكَامِ فِي بَابِ الْإِقْرَارِ وَبَابِ الشَّهَادَاتِ؛ ذَكَرُوا تَفَاصِيلَ فِي هَذَا الْحُكْمِ لِأَنَّ الْحَالْفَ لَا يَخْرُجُ عَنْ

ثلاث حالات:

• إمّا أن يكون صادقاً.

• وإمّا أن يكون كاذباً.

• وإمّا أن لا يعلم صدقه ولا كذبه.

فالحالة الأولى: أن يكون صادقاً، الذي عليه كثيرٌ من أهل العلم القطع بوجوب تصديقه، لأنّه إذا حكمنا بالعلم بصدقه أو غلبنا الظنّ بأنّه صادقٌ - وغلبة الظنّ تُنزّل منزلة العلم كما هو معلوم؛ لأنّ مراتب الإدراك ستّة عند الأصوليين وعند غيرهم، بغض النظر عن مأخذهم ومطلبهم: العلم والقطع، غلبة الظنّ والظنّ، والشك؛ هذه أنواعٌ من المدارك -، فإذا غلب على الظنّ أنّ هذا الحالف صادقٌ قالوا: يجب تصديقه، وعلى مثل هذا حملوا الحديث.

ومن أهل العلم من قال بأنّه يُصدّق ويُرضى باليمين مطلقاً وأنّه ليس له إلاّ هذا، لكن هذا فيه تفصيلٌ أيضاً وهو أنّه ثمة فرقٌ بين التّصديق وبين الرّضا بالحكم، يعني الرّضا بالحكم شيءٌ آخر، النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام قال: «الْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»<sup>١</sup>، ولما جاء في بعض الخصومات لَمّا خاصم رجلٌ رجلاً فقال النّبيّ عليه الصّلاة والسّلام: «هَلْ لَكَ بَيْنَةٌ؟» قال: «لَا» قال: «فَيَمِينُهُ» قال: «إِذَنْ يَخْلِفُ!» فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ»<sup>٢</sup> ففرق بين أن نقول له: (يَلْزَمُكَ أَنْ تُصَدِّقَهُ) وبين أن نقول له: (الحُكْمُ الشَّرْعِيُّ أَنَّهُ لَيْسَ لَكَ إِلَّا هَذَا)

<sup>١</sup> صححه الألباني رحمه الله في "إرواء الغليل" (١٩٣٨)

<sup>٢</sup> (دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فِي نَزَلْتُ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمَنِ فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ بَيْنَةٌ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَيَمِينُهُ، قُلْتُ: إِذَنْ يَخْلِفُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ، فَتَزَلْتُ: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا} متفقٌ عليه من حديث ابن مسعود والأشعث بن قيس رضي الله عنهما، واللفظ لمسلم (١٣٨)

حَتَّى وَإِنْ غَلَبَ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ صَادِقٌ لِأَنَّهُ أحيانًا قَدْ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْهَوَى وَتَغْلِبُ عَلَيْهِ الشَّهْوَةُ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ - .

أَمَّا إِذَا كَانَ كَاذِبًا: فَقَالُوا بِأَنَّهُ نَفْسُ الْحَكَمِ، كَذَلِكَ إِذَا لَمْ نَعْلَمْ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ.

وهنا ذكر العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ - الَّذِينَ قَالُوا بِالْوَجُوبِ - ذَكَرُوا قِصَّةَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّتِي فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَأَى رَجُلًا يَسْرِقُ؛ فَقَالَ لَهُ عِيسَى: «أَسْرَقْتَ! قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتَ عَيْنِي»<sup>١</sup> هُنَا اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي مَعْنَى قَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِخْبَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ؟ وَالَّذِي اسْتَظْهَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ<sup>٢</sup> وَالشَّيْخُ سَلِيمَانُ «التَّيْسِير»<sup>٣</sup> أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا كَانَتْ عِظَمَةُ الرَّبِّ فِي قَلْبِهِ مُسْتَقَرَّةً وَكَانَ مِنْ حَقِّ اللَّهِ وَتَعْظِيمِهِ أَنَّهُ اسْتَيْقَنَ بِأَنَّهُ أَحَدًا لَا يَسْتَجِرُّ عَلَى هَذِهِ الْعِظَمَةِ حَتَّى يَحْلِفَ كَذِبًا، وَلِهَذَا قَالُوا: يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ أَخَذَ حَقَّهُ وَإِنْ كَانَ فِي حِرْزٍ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمَّا حَلَفَ بِأَنَّهُ لَمْ يَسْرِقْ كَانَ صَادِقًا وَيَكُونُ هَذَا الَّذِي أَخَذَ مِنْ عِنْدِهِ هَذَا الْمَالُ قَدْ غَضِبَهُ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ، وَعَلَى هَذَا حَمَلُوا هَذَا الْحَدِيثَ.

المهمُّ في هذا: أَنَّ مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ يُحْلِفَ لِلْمَرْءِ فَلَا يُصَدِّقُ، فَاَلْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ» وهذا هو الواجب: أَنْ يَقْنَعَ بِهِ.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٣٤٤٤)

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وفي الحديث معنى ثالث ولعله ألبس به، وهو أَنَّ الْمَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعِظَمَةِ وَقَارِ اللَّهِ فِي قَلْبِهِ وَجَلَالِهِ طَرَأَ أَنَّ هَذَا الْحَالِفَ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى صَادِقًا، حَمَلَهُ إِيمَانُهُ بِاللَّهِ عَلَى تَصْدِيقِهِ، وَجَوَّزَ أَنْ يَكُونَ بَصَرُهُ قَدْ كَذَّبَهُ وَأَرَاهُ مَا لَمْ يَرِ، فَقَالَ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ بَصْرِي» وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْبَصَرَ يَغْرُضُ لَهُ الْغَلَطُ وَرُؤْيَاهُ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ بِخِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ، وَيَحْتَمِلُ مَا لَا وَجُودَ لَهُ فِي الْحَارِجِ، فَإِذَا حَكَمَ عَلَيْهِ الْعَقْلُ تَبَيَّنَ غَلَطُهُ، وَالْمَسِيحُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ حَكَمَ إِيمَانُهُ عَلَى بَصَرِهِ وَنَسَبَ الْغَلَطَ إِلَيْهِ) «الفوائد» (٢٠٠/٣)

<sup>٣</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (مَا قَالَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ فِي قَلْبِهِ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يَحْلِفَ بِهِ أَحَدٌ كَاذِبًا، فَذَاكَ الْأَمْرُ بَيْنَ تَهْمَةِ الْخَالِفِ وَتَهْمَةِ بَصَرِهِ، فَكَدَّ التَّهْمَةَ إِلَى بَصَرِهِ، كَمَا طَرَأَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صِدْقٌ لِإِبْلِيسَ لَمَّا حَلَفَ لَهُ أَنَّهُ نَاصِحٌ - كَمَا فِي الْأَغْرَافِ ٢١ -، فَلَمَّا: هَذَا الْقَوْلُ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى) «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» (٥١٨)

وذكر في هذا الباب حديثاً واحداً: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» وهذا قد مرَّ معنا الكلام عليه، قال العلماء: ليس هذا خاصاً بالحلف بالآباء ولكن بكلِّ ما يُحلف به سوى الله جلَّ وعَلا.

قوله: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ» يعني: لا تحلف بالله وأنت كاذبٌ، لأنَّ الحلف بالله عزَّ وجلَّ مع الكذب ماذا يسمَّى؟ يمين غموس؛ إلا أنَّ الحافظ ابن عبد البر رحمه الله حكى الإجماع على أنَّ اليمين الغموس يُشترط فيها أن تكون مقرونة بأخذ الحقِّ<sup>١</sup> -يعني فيها دعوى لأخذ الحقِّ-، أمَّا مَنْ حلف كاذباً بدون أي شيء بدون خصومة -لأنَّ اليمين الغموس لا تقع إلا في الخصومات-، أمَّا إذا حلف إنسانٌ عليك كذباً فهذه لا تُسمَّى غموساً على ما حكاها الحافظ ابن عبد البر وغيره من أهل العلم إجماعاً.

فقال هنا عليه الصلاة والسلام: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ» هذا هو الواجب، وقد مرَّ معنا بيان قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لأنَّ أَحْلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِهِ صَادِقًا).

«وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ» وهذا هو الحكم الَّذي قدَّمناه في الباب، وقد تحتل الثلاث الصُّور زيادة عليها؛ إذا استعملنا جميع المدارك التي يستعملها الأصوليون سنخرج بحالات كثيرة جداً، يعني: أن نعلم يقيناً بأنَّ هذا صادقٌ، ونعلم بأنَّه كاذبٌ، أو يغلب على الظنِّ صدقه، أو يغلب على الظنِّ كذبه، أو لا يغلب على الظنِّ لا صدقه ولا كذبه، ولا نخرج من هذه الحلقة؛ وعلى كلِّ حالٍ الَّذي ذكرته لكم هو المشهور.

قال: «وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ» وهذا هو الوعيد الَّذي ترجم عليه المصنِّف.

<sup>١</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ إِذَا لَمْ يُقْطَعْ بِهَا مَالٌ أَخَذَ وَلَمْ يُحْلَفْ بِهَا عَلَى مَالٍ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ بِالْيَمِينِ الْغَمُوسِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا الْوَعِيدُ) "التمهيد" (١١٥/١٣)

وهذا الحديث قال: «رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ» وهكذا حسَّنه الحافظ ابن حجر في «الفتح»<sup>١</sup>، وصحَّحه الحافظ البوصيري في «مصباح الزُّجاجة»<sup>٢</sup>، وحسَّنه أيضًا الشيخ سليمان بن عبد الله<sup>٣</sup>، والمصنّف أيضًا في هذا الحديث، وصحَّحه العلامة الألباني<sup>٤</sup> - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -، ولا أعلم أحدًا ضَعَّفَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى هَذِهِ السَّاعَةِ؛ إِلَّا بَعْضَ الْمَعَاصِرِينَ، وليس في أئمة الحديث - على ما نظرنا في كتب التَّخْرِيجِ وَالرُّوَايَاتِ - أَحَدٌ ضَعَّفَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ قَدْ يَقَعُ فِيهَا إِذَا نُظِرَ إِلَى الرُّوَايَاتِ أَوْ الرِّجَالِ أَنَّهُ يَقَعُ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْكَلَامِ.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِي مَسَائِلٍ:

الأوّل: النَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِالْآبَاءِ.

الثَّانِيَةُ: الْأَمْرُ لِلْمَحْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى.

الثَّالِثَةُ: وَعِيدٌ مَنْ لَمْ يَرْضَ.

قال شيخنا حَفِظَهُ اللَّهُ:

<sup>١</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (سَنَدُهُ حَسَنٌ) "فتح الباري" (٥٣٦/١١)

<sup>٢</sup> قال البوصيري رحمه الله: (إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ) "مصباح الزجاجة" (١٣٣/٢)

<sup>٣</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (وَهَذَا إِسْنَادٌ خَيْرٌ عَلَى شَرْطِ مُسْتَلِمٍ عِنْدَ الْحَاكِمِ وَغَيْرِهِ، فَإِنَّهُ مُتَّصِلٌ وَرُؤُوثُهُ ثِقَاتٌ) "تيسير العزيز الحميد" (٥١٧)

<sup>٤</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "إرواء الغليل" (٢٦٩٨) و "صحيح الجامع" (٧٢٤٧) - وغيرهما -.



«الأولى: النهي عن الحلف بالآباء» وهذا النهي مرّ معنا أنّه يُراد به الشرك الأصغر وقد يصل إلى الشرك الأكبر - على ما تقدّم وسيأتي أيضًا في الباب الذي بعده -.

«الثانية: الأمر للمحلف له بالله أن يرضى» كما سبق أنّ النبي عليه الصلاة والسلام برئ ممّن لم يرض بهذا الحلف، وأنّ الله جلّ وعلا قد برئ منه، فالواجب أن يقبل، وخصوصًا إذا غلب على ظنه صدق الحالف.

«الثالثة: وعيد من لم يرض» وهو أنّه ليس من الله، وكفى بهذا الوعيد زاجرًا للمسلم، وأنّه يرضى بما رضى الله تبارك وتعالى له.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلٍ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئَتْ

عَنْ قُتَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئَتْ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ» فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: «وَرَبَّ الْكَعْبَةِ» وَأَنْ يَقُولُوا: «مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئَتْ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئَتْ، فَقَالَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

وَلِابْنِ مَاجَهَ: عَنِ الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -أَخِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لِأُمِّهَا- قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقُلْتُ: «إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ» قَالُوا: «وَأَنْتُمْ لَا أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ»، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى فَقُلْتُ: «إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ» قَالُوا: «وَأَنْتُمْ لَا أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ» فَلَمَّا أَصْبَحْتُ؛ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَقَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنِّي أَنَهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

## قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب نستطيع أن نقول بأنه تقدّم الكلام على جملة وما يتعلّق به من أحكام في «باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّٰهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾» [البقرة: ٢٢] ولهذا قال بعض أهل العلم كالشيخ ابن سعدي رحمه الله<sup>١</sup> وشيخنا العلامة الفوزان حفظه الله<sup>٢</sup> بأن هذا الباب يُعتبر قطعة أو راجعا إلى باب: «﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّٰهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾» [البقرة: ٢٢].

وتقدّم الكلام على الفرق بين هذا الباب وبين أيضا «باب قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾» [البقرة: ١٦٥] وأيها أعم؟  
• الأعم: «﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّٰهِ أَنْدَادًا﴾» [البقرة: ٢٢].

• والأخص: «﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾» [البقرة: ١٦٥].

وهذا الباب جملة فيما ذكر في باب: «﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّٰهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾» [البقرة: ٢٢] والمقصود منه أن من تعظيم الموحّد لجناب التّوحيد وحمّاه أنّه لا يرعى حول الحمى، وأنّه لا يدخل ويُجازف بألفاظه، وإن كان في قلبه من الاعتقاد ما يُخالف هذا اللفظ؛ لأنّ التّوحيد ليس مجرد اعتقاد في القلب، فالتّوحيد له تعلّق بالقلب وتعلّق باللسان وتعلّق بالبدن والجوارح -بها كلها-، فيحافظ العبد على توحيدهِ من كلّ ما ينقضه أو يُنقصه.

وهذا الباب فيه النّهي عن التّسوية في أفعال الخالق وأفعال المخلوق، وهذه التّسوية قد تكون شرّاً أكبر وقد تكون شرّاً أصغر -كما هو معلوم-، وقطع المصنّف رحمه الله في

<sup>١</sup> قال الشيخ ابن السعدي رحمه الله: (هذه الترجمة داخلة في الترجمة السابقة {فَلَا تَجْعَلُوا لِلّٰهِ أَنْدَادًا}) "القول السديد" (٢٤٠)

<sup>٢</sup> قال الشيخ الفوزان حفظه الله: (مناسبة هذا الباب لكتاب التّوحيد: أنّ هذا الباب داخل في باب قول الله تعالى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلّٰهِ أَنْدَادًا} وقد سبق بيان مناسباته) "الملخص في شرح كتاب التّوحيد" (٢٣٣)

المسائل بأن هذه الألفاظ الأصل فيها أنها من الشُّرك الأصغر، لكن إذا اعتقد الإنسان التَّسوية في أفعال الرَّبِّ وأفعال المخلوق فإنَّ هذا لا شكَّ في كفره وخروجه عن دائرة الإسلام وأنَّ هذا شرك أكبر.

• وبهذا يظهر مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوحيد» لأنَّه إمَّا أن يكون شركًا أكبر فيناقض أصل التَّوحيد ويُبطله، وإمَّا أن يكون شركًا أصغر فيُنقص التَّوحيد ويُذهب كماله.

• وأيضًا مناسبتة للأبواب قبله: أنَّه داخلٌ في تفسير «بَاب مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» لأنَّ من الجحود أن تُنزَّل أفعال المخلوق منزلة أفعال الخالق وأن تعطف المخلوق الضَّعيف الَّذي لا يملك شيئًا على الخالق القوي العظيم جَلَّ جَلَّالُهُ.

لهذا قال المصنِّف: «بَابُ قَوْلٍ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ» والمشية لا شكَّ أنها ثابتةٌ في حقِّ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وثابتةٌ في حقِّ العبد: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٩﴾ [التكوير] فهذا ليس المراد به نفي المشية ولكن المراد به عطف مشية المخلوق على مشية الخالق، وتقدَّم معنا أنَّ (الواو) و (ثُمَّ) يشتركان في العطف، ويفترقان في المشاركة، فالواو تقتضي المشاركة: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ) و (عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَهُ) و (أَنَا بِاللَّهِ وَبِكَ) و (لَوْلَا اللَّهُ وَأَنْتَ) وهكذا ألفاظٌ كثيرةٌ ذكر ابن القيم منها عشرات؛ فهذه الألفاظ إذا استعمل معها (الواو) اقتضت المشاركة في الفعلين، ولكن النَّبيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جعل العبد في هذه المسألة على ثلاثة أحوال:

• الأولى: مرتبة التَّحريم؛ المُنَدَّد الَّذي يقول: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ).

• الثانية: مرتبة الجواز؛ وهي قول القائل: (مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ).

• الثالثة: مرتبة الكمال؛ وهي قول القائل: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ).

وهذا ما قرّره سماحة الشيخ الوالد الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز<sup>١</sup> - رَحِمَهُ اللَّهُ - ورحم سائر علماء السُّنَّة والجماعة والتَّوحيد-؛ فقرّر هذا المعنى، وهذا ظاهرٌ لأنَّ هذه الأحاديث كل واحدٍ منها يُحمل على مرتبة: مرتبة التَّنديد هذه لا يجوز للمسلم أن يغشاها، وإلَّا فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ مِنْهَا إِلَى رتبة الجواز الَّتِي تَدُلُّ عَلَى التَّراخي وعلى أَنَّ المتعاطفين لا يشتركان في الفعل: (مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ) و (عِنْدَ اللَّهِ ثُمَّ عِنْدَكَ) و (أَنَا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ)، وإذا قال الإنسان: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ) فَإِنَّ هَذَا هُوَ الْأَكْمَلُ وَالْأَنْظَفُ وَالْأَصْفَى فِي قُلُوبِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ.

وهذا مرَّ معنا، وبينا مناسبة الباب للأبواب وللكتاب.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَنْ قُتَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ» وهذا فيه ما كان عليه اليهود من الجرأة على نبيِّ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومسائلهم معه كثيرة، وفيه ما كانوا عليه من التَّصَيُّدِ لأفعال المسلمين، أمَّا اليوم فقد جندوا من أبناء المسلمين ومن أبناء جلدتهم ومن يتكلَّم بألسنتهم ليتصيّدوا أخلاق أهل الدِّين والدُّعاة وطلّاب العلم والعلماء والقضاة وأهل الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر -نسأل الله العافية والسلامة-، مع أَنَّهُمْ أَيْضًا هُمْ يَقُومُونَ بِهَذَا الدَّورِ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِهِ وَيُوحِنُونَ إِلَى أَوْلِيائِهِمْ مَا يَجَادِلُونَ بِهِ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَالْإِسْتِقَامَةِ، وكما سيذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا فِي

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَالْأَقْسَامُ ثَلَاثَةٌ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ وَهُوَ أَكْمَلُهَا، مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ وَهَذَا جَائِزٌ، مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ هَذَا لَا يَجُوزُ وَهُوَ مِنَ الْبُزْكِ الْأَصْغَرِ) "شرح كتاب التوحيد" (٣٧٨)

المسائل أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الْيَهُودُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ الَّذِي لَمْ يَتَّبِعُوهُ، وَأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ مِنْ أَفْرَادِ التَّوْحِيدِ الَّذِي بَقِيَ عِنْدَهُمْ مِنْ دَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا جَعَلَهُمْ يَتَكَلَّمُونَ بِهَذَا.

قال: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ» فهم يعلمون أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِيهَا نَوْعٌ مِنَ التَّنْذِيرِ وَالشَّرْكِ، «وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ» وهذا في مسألة اليمين؛ وهو راجع إلى: «لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِآبَائِكُمْ»<sup>١</sup> وإلى حديث: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»<sup>٢</sup> وقد تقدَّم معنا التَّفْصِيلُ فِيهِ.

«فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: (وَرَبُّ الْكَعْبَةِ) وَأَنْ يَقُولُوا: (مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ» وقد صَحَّحَهُ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٣</sup>، وَشَيْخُنَا الْعَلَامَةُ الْوَادِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٤</sup>.

قال: «وَلَهُ أَيْضًا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، فَقَالَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟» تقدَّم معنا أَنَّ النَّدَّ هُوَ الشَّرِيكَ وَالنَّظِيرُ.

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتُ لَهُ بِنِدٍّ فَشَرُّكُمَْا لِخَيْرِكُمَْا الْفِدَاءُ

«قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» وهذا الحديث أَيْضًا صَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي<sup>٥</sup> وَالْعَلَامَةُ الْوَادِعِي فِي تَحْقِيقِ «تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ»<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٦٤٨)، من حديث عبد الرحمن بن سمرة ؓ

<sup>٢</sup> "صحيح ابن حبان" للألباني رحمه الله (٤٣٤٣)، من حديث ابن عمر ؓ

<sup>٣</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح النسائي" (٣٥٣٣)

<sup>٤</sup> "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (١٦٣٨)

<sup>٥</sup> "صحيح الأدب المفرد" (٦٠٥)

<sup>٦</sup> تركت الإحالة إلى "تحقيق الشيخ مُقبل لتفسير ابن كثير" لعدم توفُّر نسخة منه لدي؛ لا لعدم وجودها في المصدر!

«وَلَا بَنٍ مَّاجَهٌ: عَنِ الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخِي عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَأُمِّهَا - قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ» انظر ما تركوه حتى في النوم، لكن الرؤيا من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْحَلَمِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لكن اليهود يتصيّدون هذا في هذا الموضع.

«رَأَيْتُ» والأصل في الرؤيا أَنَّهُ لَا يَنْبَنِي عَلَيْهَا حَكْمٌ حَتَّى تُقَرَّهَا الشَّرِيعَةُ: والإقرار في زمن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَن يُوَافِقَ عَلَى هَذِهِ الرُّؤْيَا كَمَا فِي رُؤْيَا الْأَذَانِ وَكَمَا فِي هَذِهِ الرُّؤْيَا وَكَمَا فِي رُؤْيَا عِدَّةٍ نُقِلَتْ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ نُقِلَتْ عَنْ أَصْحَابِهِ أَقَرَّهُمْ عَلَى مَا فِيهَا.

أو أن يرى إنسان رؤيا هي عندنا مقرّرة في الشريعة فتوافق ما رآه فتفسّر له الرؤيا بما دلّت عليه الشريعة، وهذه أعلى درجات تعبير الرؤى وتفسيرها، مثلاً لو أن إنساناً صالحاً رأى رؤيا بأن ثوبه طويل؛ بماذا فسّره النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ بالدين - كما فسّرها لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أو رأى إنسان في المنام أَنَّهُ يَشْرَبُ لَبَنًا تُفسّر له بِأَنَّهَا الْفِطْرَةُ وَأَنَّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ، ومثل هذا إذا رأى الأمير وهو يُقْبَلُ عَلَى الْجِهَادِ مَجْهُزٌ لِلْمَعْرَكَةِ الْيَوْمَ الثَّانِي فَرَأَى فِي الْمَنَامِ بَقْرًا تُنَحِرُ؛ معنى هذا إيش؟ أَنَّ الْقَتْلَ سَيَكُونُ فِي جَيْشِهِ، سَيُقْتَلُ فِي جَيْشِهِ، ولهذا فسّرها النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي أَحَدٍ بِقَتْلِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وهكذا؛ فهذا يُقرُّ على ما هو عليه من جهة أَنَّهُ هَذِهِ الرُّؤْيَا قَدْ دَلَّ تَفْسِيرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا.

ثم بَرَأَ هَذَا اجْتِهَادٌ فِيهِ قِرَائِنٌ؛ يَسْتَدِلُّ بِهَذَا عَلَى هَذَا أَوْ الْأَحْدَاثِ الَّتِي تَحْصُلُ فِي الرُّؤْيَا.

✱ والرؤيا كما قال شيخنا ابن غديان رَحِمَهُ اللَّهُ -وقد سُئِلَ عَنْهَا- قَالَ: (الْأَصْلُ فِيهَا

<sup>١</sup> عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَغُرَضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَبْرُهُ. قَالُوا: فَمَا أَوَّلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٢٣)



الإِلَهُامُ، ثُمَّ هِيَ عِلْمٌ يَتَعَلَّمُهُ الْإِنْسَانُ) يعني يكون عنده قدرة على التعبير -يفتح الله عليه- ولكن هذه تحتاج إلى علم؛ وكان الإمام مالك يرى أنَّ الرُّؤْيَ وتأويلها من باب الفتوى، بمعنى أنَّه لا يجوز للإنسان أن يقتحم تأويل الرُّؤْيَا وهو ليس من أهلها، قد قال تعالى -عن قول الملك لأصحاب الرُّؤْي-: ﴿أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِن كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف] ولو سكت الذي لا يعلم في باب تأويل الرُّؤْيَ لذهب كثيرٌ من الرُّعب والخوف الذي يقع في النَّاسِ بسبب أنَّهم يرون رُؤْيَا.

ثُمَّ إِنَّ الرُّؤْيَا -هذا فقط من باب الفائدة لأنَّه يكثر السؤال عنها- بَيْنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمَّا ثَلَاثٌ: «حَدِيثُ النَّفْسِ، وَخَوَافُ الشَّيْطَانِ، وَبُشْرَى مِنَ اللَّهِ»<sup>١</sup>.

• الأولى: رُؤْيَا مِنَ اللَّهِ؛ هذه المبشَّرات والرُّؤْيَا الطَّيِّبَةُ لِأَنَّهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ<sup>٢</sup>.

• الثانية: الرُّؤْيَا الَّتِي هِيَ حَدِيثُ نَفْسٍ؛ إِنْسَانٌ يَنَامُ وَقَدْ حَدَّثَ نَفْسَهُ طَوْلَ النَّهَارِ بِشَيْءٍ فَيَرَاهُ فِي الْمَنَامِ؛ هَذِهِ مَجْرَدُ حَدِيثِ نَفْسٍ، يُحَدِّثُ نَفْسَهُ مِثْلًا أَنَّ عِنْدَهُ سَيَّارَةً مِنْ أَعْلَى السَّيَّارَاتِ وَوَضَعَ لَهَا مَوْقِفَ عِنْدَ الْبَيْتِ وَبَنَى لَهَا كَذَا؛ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَنَامُ فَيَرَى أَنَّ قَدْ رَكَبَ هَذِهِ السَّيَّارَةَ وَذَهَبَ بِهَا عَمْرَةً إِلَى مَكَّةَ وَرَجَعَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْأُمُورَ طَيِّبَةً وَفِيهَا مَطْعَمٌ وَفِيهَا خِدَامٌ يَخْدُمُونَهُ، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ وَهُوَ عَلَى فِرَاشِهِ؛ الْمَهْمُ: الْإِنْسَانُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالْخَيْرِ دَائِمًا لِأَنَّ هَذِهِ الْيَقِظَةُ لَهَا سُلْطَانٌ عَلَى النَّوْمِ، فَتُحَدِّثُ نَفْسَكَ بِالْعِلْمِ وَالْحِفْظِ وَالْمَذَاكِرَةِ وَالْخَيْرِ وَالْحُجِّ وَالْعَمْرَةِ.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٦٦١٤)

<sup>٢</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٦٦١٤)

• الثالثة: مِنَ الشَّيْطَانِ؛ الَّتِي يَلْعَبُ بِالْإِنْسَانِ بِهَا بِسَبَبِ بُعْدِهِ عَنِ اللَّهِ وَعَدَمِ الْأَذْكَارِ  
وعدم قراءة القرآن، يلعب عليه لعبًا في نومه، لا يتركه يستريح.

«قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ:  
عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ» كما أخبر الله عنهم: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾  
[التوبة: ٣٠].

«إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ» يعني منزلتكم عظيمة وأنتم أتباع رسل، لَأَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّ الْيَهُودَ  
وَالنَّصَارَى أَفْضَلُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَبَادِ الْأَوْثَانِ.

«ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ»  
كما ذكرنا سابقًا.

«فَلَمَّا أَصْبَحْتُ؛ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ» يعني أخبر بعض أقربائه، والأدب في الرؤيا أَنَّ  
المسلم لَا يُخْبِرُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ أَوْ مُعَبَّرًا أَمِينًا، هَذَا إِذَا كَانَتْ رُؤْيَا اسْتَبْشَرَ بِهَا وَاطْمَأَنَّ بِهَا  
نَفْسُهُ، أَمَّا إِذَا كَانَ حُلْمًا فَإِنَّهُ لَا يُخْبِرُ بِهَا إِنْسًا وَلَا جَنًّا، ضَابِطُهَا: أَنْ تَضِيقَ مِنْهَا نَفْسُهُ وَأَنْ  
يَتَخَوَّفَهَا؛ فَإِذَا تَخَوَّفَهَا وَضَاقَتْ مِنْهَا نَفْسُهُ فَإِنَّهَا رُؤْيَا شَرٍّ يَتْرَكُهَا وَلَا يَقْصُصُهَا وَكَأَنَّ شَيْئًا لَمْ  
يَكُنْ.

«ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَقَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ:  
فَحَمِدَ اللَّهَ» وهذا كان شأنه في خطبه، «وَأَتْنِي عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفِيلًا رَأَى رُؤْيَا  
أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ» يعني أَنَّهَا قَدْ بَلَغَتْهُمْ، «وَأَنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنِّي  
أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» وهذا

الحديث أيضاً صحَّحه الشيخ الألباني<sup>١</sup> والشيخ مُقبل<sup>٢</sup> رَحِمَهُمُ اللَّهُ جميعاً، وغيرهم من أهل العلم.

هذا الحديث معانيه ظاهرة، إِلَّا أَنَّ الإشكال وقع فيه عند قول: «يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ»<sup>٣</sup> فاستشكل هذا طوائف من أهل العلم؛ والذي أجابوا به -يعني من أكثر ما أُجيب به- بأنه لم يُوح إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك شيءٌ فلَمَّا جاءت الرؤيا وأقرَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الرؤيا، كانت هذه الرؤيا وحياً من الله؛ لأنَّ رؤيا الأنبياء حقٌّ وإقرارهم على الرؤيا أيضاً حقٌّ، فأوحي إليه في هذا الأمر، هذا ظاهر كلام الشيخ سليمان رَحِمَهُ اللَّهُ؛ وظاهر كلام المصنّف الشيخ محمّد بن عبد الوهّاب -كما سيأتي معنا في المسائل-: أَنَّ هذا لما كان من الشّرك الأصغر فكان يقع في نفسه شيء منه لكنّه لم يُوح إليه شيءٌ، وهذا الجواب راجعٌ إلى الجواب الأوّل كما هو ظاهرٌ، وبهذا الجمع وبهذا الجواب أجاب طائفةٌ من أهل العلم.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأوّل: مَعْرِفَةُ الْيَهُودِ بِالشَّرِكِ الْأَصْغَرِ.

<sup>١</sup> "صحيح ابن حبان" للألباني رحمه الله (٥٦٩٠)

<sup>٢</sup> "الصحيح المسند ما ليس في الصحيحين" (٤١١١)

<sup>٣</sup> (وَأَنْتُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَتَاهَاكُمْ عَنْهَا) "الصحيح المسند ما ليس في الصحيحين" (٤١١١)

<sup>٤</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (وهذا الحياءُ منهم ليس على سبيل الحياءِ من الإنكارِ عليهم، بَلْ كَانَ ﷺ يَكْرَهُهَا وَيَسْتَحْيِي أَنْ يَذْكُرَهَا لِأَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِإِنكَارِهَا، فَلَمَّا جَاءَ الْأَمْرُ الْإِلَهِيُّ بِالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ أَنْكَرَهَا وَلَمْ يَسْتَحِ فِي ذَلِكَ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الشَّرِكِ الْأَصْغَرِ، إِذْ لَوْ كَانَتْ مِنَ الْأَكْبَرِ لَأَنْكَرَهَا مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ قَالُوهَا، وَفِيهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْحَيَاءِ وَأَنَّهُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمُخْمُودَةِ) "تيسير العزيز الحميد" (٥٢٥)

**الثَّانِيَّةُ:** فَهُمُ الْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ لَهُ هَوًى.

**الثَّالِثَةُ:** قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟» فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ: (مَا لِي مَنِ الْوَدُّ بِهِ سِوَاكَ) وَالْبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ.

**الرَّابِعَةُ:** أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّرِّكَ الْأَكْبَرِ لِقَوْلِهِ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا».

**الخَامِسَةُ:** أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ.

**السَّادِسَةُ:** أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرْعِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ.

### قال شيخنا حفظه الله:

«الْأُولَى: مَعْرِفَةُ الْيَهُودِ بِالشَّرِّكَ الْأَصْغَرِ» كما ذكرنا لكم؛ وأنهم يعرفون بعض أفراد الشَّرِّكَ الْأَصْغَرِ، وكما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] من هذا نأخذ قاعدة: أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ خَالَفَكَ يُخَالَفُكَ عَنْ جَهْلٍ بِالْحَقِّ، وهذا أنكى الأعداء: مَنْ خَالَفَكَ وَهُوَ يَعْلَمُ الْحَقَّ؛ فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥] فيجحد ما عندك مِنَ الْحَقِّ وَالْبِرْهَانِ وَالْبَيِّنَةِ، وهذا حال كثيرٍ مِنْ أَرْبَابِ الْكَلَامِ وَالْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، تَبَعًا لِسُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»<sup>١</sup> بَعْضُ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي اللَّبْسِ وَقِصَّةِ الشَّعْرِ؛ هَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ الْحَقِّ لَكِنْ أَيْضًا الْمُنْتَسِبُونَ إِلَى الدِّينِ وَالْمُنْتَسِبُونَ إِلَى الْعِلْمِ فِيهِمْ مِنَ التَّشَبُّهِ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي طَرَفِهِمْ وَسُنَنِهِمْ مَا يَسْتَوْجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي أَحْوَالِهِمْ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَلْبَسُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢] وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَلْبَسُ أَصْلًا بَلْ لَا يُظْهِرُ الْحَقَّ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٧٣٢٠)

أَبَدًا وَهُمْ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَتَكْفُرُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ﴾ [البقرة].

«الثَّانِيَّةُ: فَهُمُ الْإِنْسَانُ إِذَا كَانَ لَهُ هَوًى» يكون فاهماً ومع هذا يتبع هواه بغير هدى من الله، وإنما سُمِّيَ الهوى: (هَوًى) لَأَنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ عَنِ الْحَقِّ ثُمَّ يَهْوِي بِهِ فِي جَهَنَّمَ؛ كما جاء عن عامر الشعبي<sup>١</sup> - وغيره -.

«الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟) فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ: (مَا لِي مَنِ الْوُذُ بِهِ سِوَاكَ) وَالْبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ» هنا يُقَرِّرُ الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهِ بِأَنَّ هَذَا اللَّفْظَ نَوْعٌ مِنَ التَّنِيدِ وَالشَّرْكَ؛ وَلَمْ يُفْصِّلْ، لِأَنَّ هَذَا يَجْرِي عَلَى طَرِيقَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا مِنْ قَبْلِ مَرَارًا أَنَّ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَمْضِي وَيَقْضِي بِأَحَادِيثِ الْوَعِيدِ عَلَى أَنَّ لَا تُفَسَّرُ وَأَنَّ تُسَاقَ عَلَى مَسَاقِهَا لِأَنَّهُ أَرَدَعَ لِلنَّفْسِ وَأَدْعَى فِي تَرْكِ مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنْ بَاطِلٍ.

يقول هنا الشَّيْخُ رَحْمَهُ اللَّهِ: إِذَا كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لِهَذَا الرَّجُلِ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟» وَهُوَ قَالَ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ» فَكَيْفَ بِمَنْ جَعَلَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ عَطَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! لَأَنَّهُ قَالَ: «وَالْبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ» وَالْبَيْتَانِ بَعْدَهُ مَا هُمَا؟ هَذِهِ الْقَصِيدَةُ مِنَ «الْبُرْدَةِ» لِلْبُوصِيرِيِّ الَّتِي يَعْكُفُ عَلَيْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ وَالْقُبُورِيِّينَ، وَلَهُمْ فِيهَا شُرُوحَاتٌ فِي مَجْلَدَاتٍ وَعُلَمَاءٌ وَلَهُمْ فِيهَا إِعْرَابَاتٌ، رَأَيْتُ فِي مَعْرِضِ الْكِتَابِ مَرَّةً «إِعْرَابَ الْبُرْدَةِ لِلْبُوصِيرِيِّ» وَبَيَانُ مَا فِيهَا مِنَ الْبَلَاغَةِ وَالْبَيَانِ! وَهُوَ جَاهِلٌ لَمْ يُعْرِفْ بَعْلَمٌ وَلَا شَرَعَ وَلَا رُؤْيَا عِنْدَ بَابِ عَالَمِ الْبُوصِيرِيِّ يَقُولُ هُنَا:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مَنِ الْوُذُ بِهِ  
سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمَمِ

<sup>١</sup> قال الشعبي رحمه الله: (إنما سُمِّيَ الهوى هَوًى لِأَنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ فِي النَّارِ) "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي رحمه الله (١٢٢/٨)

إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذَا بِيَدِي  
فَضْلًا وَإِلَّا فَقُلْ يَا زَلَّةَ الْقَدَمِ  
فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا  
وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ

ذاك جعل الله ندًا لأنه قال: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ»؛ وأي تنديد أعظم من هذا! والرّدود على هذه «البردة» كثيرة عند أهل العلم.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ لِقَوْلِهِ: يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا» هذا الذي قلته لكم؛ لأنهم أجابوا بهذا المعنى - كما سبق -.

«الخَامِسَةُ: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ» وخصوصًا إذا أُقِرَّتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حصلت في زمانه فأقرها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«السَّادِسَةُ: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرْعِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ» يعني الرؤيا إذا حصلت في زمن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهَا تَدْخُلُ فِي السُّنَّةِ التَّقْرِيرِيَّةِ، فإذا أقرها النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهَا تَكُونُ سَبَبًا لِلتَّشْرِيعِ؛ كما جاء في حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربّه لَمَّا رَأَى الْأَذَانَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقَرَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «إِنَّهَا لَرُّؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فليُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ»<sup>١</sup>.



<sup>١</sup> "صحيح أبي داود" للألباني رحمه الله (٥١٢)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤] الآية.

في «الصحيح»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

وفي رواية: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال كلام المصنف رحمه الله موصولاً في الكلام على متعلقات الأسماء والصفات وما يجب على المسلم تجاه أسماء الله وصفاته، وبدأ هذه الأبواب بما تقدم معنا من الكلام على جحد أسماء الله وصفاته، ولا يزال الكلام موصولاً على هذه المواضع؛ فالأبواب التي مرّت وهذه الأبواب التي ستأتي كلها فيما يتعلّق بإجلال وتعظيم أسماء الرّب وصفاته.

قال: «بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ» السّبُّ هو ما يقع به الأذى، يدخل فيه الشتم بجميع أنواعه؛ من اللّعن، والتحقير، والتذليل -وما شابه ذلك-، فالسّبُّ عند العرب هو ما يتأذى منه، فكلُّ ما يتأذى منه الإنسان يجعلونه سبّاً؛ يكون في الإنسان نفسه أو في نسبه أو في عرضه أو في شخصه أو في جاهه -وما أشبه ذلك-.



«مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ» والدَّهْرُ هو الزَّمان الَّذِي يقع فيه تَقَلُّبُ في الأحوال.

«فَقَدْ آذَى الله» لأنَّ الله جَلَّوَعَلَا هو الَّذِي يتصرَّف في هذا الدَّهْر؛ يُقدِّمه ويؤخِّره ويُقلِّبه على بعض، ويجعل فيه الأحداث الَّتِي تقع للنَّاس، فحقيقة السَّبِّ في هذه الحالة متوجِّهة إلى الفاعل لا إلى الشَّيء الَّذِي وقع فيه الفعل - كما سيأتي معنا بيان ذلك -.

وهل الأذى هو الضَّرر؟ وهل يلزم من الأذى أن يتضرَّر الَّذِي يُؤذى؟ لا؛ لماذا؟ لأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال في كتابه الكريم: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنِ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٧٦] وجاء في «صحيح مسلم» في حديث أبي ذرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فيما يرويه عن ربِّه جَلَّوَعَلَا أَنَّهُ قال: «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَن تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَن تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي»<sup>١</sup> ومعنى هذا أَنَّ الضَّرر ليس هو الأذى؛ فالله عَزَّوَجَلَّ لا يضرُّه أحدٌ ولكنَّه جَلَّ جَلَالُهُ يُؤذيه ما يقع من النَّاس من السَّبِّ أو الشَّتْم أو الجحد لأسمائه تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته.

والله جَلَّوَعَلَا فَرَّق بين الضَّرر والأذى؛ فقال: ﴿لَن يَضُرُّوكُمُ إِلَّا أَذًى﴾ [آل عمران: ١١١] ما هناك ضررٌ ولكن هو نوعٌ من الأذى، فالأذى طفيفٌ في الضَّرر، وهنا قال: «يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ» فالله جَلَّوَعَلَا يتأذى من هذه التَّصرُّفات ولكنَّه لا يتضرَّر، ولهذا قال جَلَّوَعَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧] فأثبت الأذى ونفى الضَّرر؛ لأنَّه لا يبلغه الإنسان بشيءٍ جَلَّ جَلَالُهُ.

وهنا قال: «بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى الله» قلنا: لأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى هو المُتصرِّف في هذا الدَّهْر وفي هذا الزَّمان.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٥٧٧)، من حديث أبي ذرٍّ

• وهذا الباب مناسبتة لـ «كتاب التَّوْحِيد» هو ما سبق قبل قليل: أَنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وتعظيمه أَنْ يُعْظَمَ المسلم أسماء الله وصفاته، وَأَنْ يُعْظَمَ الأَسْمَاءُ الَّتِي سَمَّى بِهَا نفسه والأوصاف الَّتِي وصف بها نفسه، وَأَنْ يُعْظَمَ أيضًا أفعال الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَنَّهَا لَا يجوز أَنْ تُسَبَّ.

• وأما مناسبتة للأبواب قبله فأيضًا تقدّم؛ لأنّه ما زال يتكلّم على موقف المسلم تجاه أسماء الله وصفاته، وموقف الملحد تجاه أسماء الله وصفاته، فهذا نوعٌ مِنَ الجحود ونوعٌ مِنَ الإلحاد في أسماء الله تعالى وصفاته.

هذه مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» ومناسبتة للأبواب قبله.

قال: «وَقَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]» هذه الآية ذكرها الله جَلَّ وَعَلَا في هؤلاء الدهريّة الذين يجحدون الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ولا يؤمنون بأسمائه وصفاته ولا بأفعاله ولا بربوبيّته، وإنّما يجعلون تصرّفات الدَّهْر هي الفاعلة - صوارف الدَّهْر - ولهذا قالوا: (إِنَّمَا هِيَ أَرْحَامٌ تَدْفَعُ وَأَرْضٌ تَبْلَعُ) هذه هي الحياة عندهم، فيقولون: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، ولهذا قال الله عَزَّجَلَّ عنهم في آيةٍ أخرى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ تَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمُنُونِ﴾ [الطور] يعني: ريب الدَّهْر وما يقع فيه مِنَ الموت والمفجعات، فهم كانوا ينسبون الأفعال ويجعلون الأفعال والموجودات كلّها منسوبة إلى هذا الدَّهْر.

فإذا قلت: فما مناسبة الآية والحال هذه؟ مناسبتها: أَنَّ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فقد شابه هؤلاء بأن اعتقد بأنّ الدَّهْر له شيءٌ مِنَ التَّصَرُّفِ في أفعال المخلوقين وفي وجودهم وفيما ينزل

بهم من الأحداث، هم لماذا قالوا: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]؟ لأنهم اعتقدوا أن الدهر فاعلٌ بنفسه، والذي يسبُّ الدهر ويلعن الدهر ويشتم الدهر أيضًا في قلبه نوعٌ من الاعتقاد أن الدهر له شيء من التصرف في هذه المفعولات التي تقع في الإنسان، وهؤلاء هم أهل الجحود وإلا فإنَّ البشر جميعًا يؤمنون بأنَّ الرَّبَّ هو الخالق، الرَّازق، الملك، المدبِّر، المحيي، المُميت؛ ولا يعتقدون بأنَّ آلهتهم تتصرَّف في شيء، ومن تكلمَ بمثل هذا الكلام حاله كحال فرعون الذي قال: ﴿أَنَارُبُكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات] وقال: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨] وقد قال الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا عنه - وهو أصدق القائلين - ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧] - قال الله جَلَّ وَعَلَا عنه وعن قومه في بيان الحال التي في نفوسهم هم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُمًا وَعَلُوًا﴾ [النمل: ١٤] خبر الله أصدق من خبر فرعون، وكذلك خبر نبيِّه موسى لما قال: ﴿لَقَدْ عَلِمْتُ مَا أُنْزِلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١] فإذا هم ما يتكلمون بهذا الكلام إلا من باب الجحد والإلحاد، وإلا فإنهم يعرفون أن هذا الدهر ليس له أيُّ تصرُّفٍ في خلق هذا الإنسان.

فهذه مناسبة الآية للباب الذي ذكره المصنِّف؛ انتبه: أراد أن يُفرغ قلب الموحد من أن يعتقد أن أيَّ نفعٍ أو ضررٍ ليس للدهر فيه شيء، هذا الذي يُريده وهذا من دقة فقهه، لأنَّ بعض النَّاسِ يتعنَّت في طلب المناسبات وربَّما لا يفهمها فيذهب ويقول: (ما هي المناسباتُ بينَ هذا وبينَ ما ذكره في هذه الآية؟ والآية في الدهرية!) أليس كذلك؟ على كلِّ حالٍ هذا هو ما استظهره الشُّراح.

يقول: «**في الصحيح**» يعني: صحيح البخاريِّ ومسلم، الحديث متَّفَقٌ عليه؛ لأنَّه قد مرَّ معنا في دروسٍ ماضيةٍ خصوصًا المتقدمة لمن لم يحضرها: أنَّ الشَّيْخَ له أسلوبٌ في هذا

الكتاب؛ وهو أنه يُعبر عن البخاريّ ومسلمٍ أو عن أحدهما باسم الجنس الذي هو «الصحيح»:

• فقد يقصد البخاريّ ومسلمًا.

• وقد يقصد البخاريّ.

• وقد يقصد مسلمًا.

فهو يُريد جنس الصحيح.

قال: «في (الصحيح): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى» هذا يُسمّى بالحديث القدسيّ، كثيرٌ من الشُّراح والمفسّرين يجعلون الحديث القدسيّ هو ما كان لفظه من النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعناه من الرّبِّ، وهذا خطأ، والمؤسف أنه قال به طوائف ممّن ينتسبون إلى السُّنّة بسبب التّابع على الكتب؛ ينقل هذا من هذا دون أن يتنبّه إلى مأخذ هذا الذي قاله ما عقيدته، وهذا القول راجعٌ إلى نفي الكلام الذي تبنته الأشاعرة، والأشاعرة قد دخلوا بقضّهم وقضيضهم وأجلبوا بخيلهم ورجلهم على العلم وعلى الكتب؛ فذكروا التعاريف التي تتناسب مع مذهبهم، كما فسّروا التّوفيق بأنّه خلق قدرة الفعل في العبد، هذا راجعٌ إلى الجبرية! وهذا موجودٌ في مثل «شرح النووي على مسلم» وغيره من الكتب.

فينبغي أن يتنبّه إلى مسألة التعاريف، مع أنّ مسألة التعاريف هذه والحدود المطابقة ليست ملزمةً، والمقصود بها هو التّمييز، ليس التّصوير كما قاله المناطقة يعني يجعلون الشيء لا يتصور إلّا بالتّعريف والحدّ؛ فغلط، إنّما هو التّمييز، ولهذا علماء المسلمين قديماً والعرب لم

يكونوا يعرفون قضية التعريف المطابق للمعرّف في خصوصه وعمومه، كما نبّه على هذا شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في «الرّد على المنطقيين»<sup>١</sup> وفي «الانتصار لأهل الأثر»<sup>٢</sup> وفي «مقدمة أصول التفسير»<sup>٣</sup>.

وهذا نُكْرَرُهُ لأننا نجد عَنَّا إذا جاء شيءٌ مِنَ التعريف، وهم - وأيم الله - لا أحد في العلوم أشدُّ تناقضًا منهم، أكبر علمٍ دخل فيه علم المناطقة والمتكلمين ما هو؟ أصول الفقه بلا شكٍّ بالإجماع، أكثر ما دخل من علم المناطقة والمتكلمين هو أصول الفقه، خُذْ أَيَّ بابٍ من أبواب أصول الفقه وانظر إلى الكتب المطوّلة ثمّ انظر معهم دائرًا في معاركهم على هذا التعريف نقضًا واعتراضًا وتسليمًا؛ مثلاً: في تفسير العلم أو تفسير العموم تجدهم في غايةٍ من الاضطراب والارتباك حتّى أنّ الواحد منهم ربّما يكون له خمس أقوال؛ مثل الجوينيّ له ثلاثة أقوالٍ في مسألة العلم: ما تعريفه؟ عرّفه في «الورقات» بتعريفٍ، وعرّفه في «التلخيص» بتعريفٍ، وجاء في «البرهان» ونقض هذا كلّه وقال: العلم لا يمكن أن يُعرّف كيف نُعرّف العلم.

هذه مسائل لا بدّ أن يتنبّه لها طالب العلم خصوصًا في المسائل التي لها صلةٌ بالاعتقاد: ما الذي فرضه العقل من مسائل المعتزلة والماتريدية والأشاعرة مثل: التحسين والتّقيح العقليّين، وجوب شكر المنعم، أشياء نقضوا بها ما جاء في نصوص الكتاب والسّنة.

هنا: الحديث القدسيّ هو ما كان لفظه ومعناه من الرّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ هذا قول أهل السّنة، والذي لا ينبغي أن يُقال غيره، ولا يجوز أن يُقال غيره لأنّه عندما يقول النّبِيُّ

<sup>١</sup> انظر "الرّد على المنطقيين" (٨٦)

<sup>٢</sup> انظر "الانتصار لأهل الأثر" (٣٠٩)

<sup>٣</sup> انظر "مقدمة في أصول التفسير" (١٣)

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «قَالَ اللَّهُ» هذه واحدة، ثُمَّ يقول: «قَالَ اللَّهُ: يَا عِبَادِي» مَنْ قائل؟ هل يكون اللفظ هذا مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ لا يمكن «يَا عِبَادِي» ثُمَّ يكون لفظه مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ! هذا تناقض؛ إذا قالوا بأنَّ معناه مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ طَيِّبٌ وَالسُّنَّةُ -الحديث الَّذِي ليس بالقدسي- مِنْ أَيْنَ؟ أليس وحيًا يُوحى؟ بلى وحيٌّ يُوحى مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى.

هنا قال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي» وقد عرفنا الأذى وما حقيقته، ولا نعيده، «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ» ما الَّذِي يفعله في هذا الأذى؟ قال: «يَسُبُّ الدَّهْرَ» هذا ليس فيه ضررٌ عَلَى الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا، لكن هذه أفعاله الَّتِي يجب أن تُحترم.

«يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ» لم يُطلق، وليس: (وَأَنَا الرَّحِيمُ) ولا: (وَأَنَا الرَّحْمَنُ) ولا: (وَأَنَا الْغَفَّارُ) ثُمَّ يُقَيِّدُ بَقِيدٍ؛ لكن هنا قَيَّدَ فقال: «وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ» يُريد -والعلم عند اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- أن لا يُعتقد أنَّ الدَّهْرَ هي ذاته -الزَّمان-، وهذا ما لا يقوله مسلمٌ، وهو إجماعٌ مِنَ المسلمين.

لكن بعض العلماء -رحمهم الله الأموات منهم وحفظ الأحياء- بعض العلماء فهم أنَّ هذا مِنْ قبيل الأسماء لا مِنْ قبيل أنَّ اللَّهَ هو الدَّهْرُ؛ انتبه: فَرَّقَ بين مسألة الإجماع ومسألة الخلاف:

• الإجماع: ليس هناك أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ يقول إنَّ اللَّهَ هو الدَّهْرُ يعني هو الزَّمان - اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ، وَالسَّاعَاتُ وَاللَّحَظَاتُ - لا يقوله عاقلٌ ولا مسلمٌ.

• الاختلاف: اختلفوا هل هذا اسمٌ مِنْ أسماءِ اللَّهِ؟ وهذا الخلاف ليس قويًّا، وأشهر مَنْ رُوِيَ عنه هذا القول هو أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَزْمٍ -الطَّاهِرِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ- وابن حزم معروفٌ

أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى أَقْلِ أَحْوَالِهِ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ، وَإِلَّا فَإِنَّ ابْنَ عَبْدِ الْهَادِي يَقُولُ كَمَا فِي «طَبَقَاتِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» إِنَّهُ جَهْمِيٌّ جَلْدٌ<sup>١</sup>، وَهُوَ قَدْ سَارَ حَيْثُ وَقَفَ النَّاسُ وَوَقَفَ حَيْثُ سَارَ النَّاسُ؛ جَمَدٌ فِي مَسْأَلَةِ الْأَحْكَامِ وَمَا تُعَلَّلُ بِهِ وَمَا يُسْتَنْبَطُ مِنْهُ الْفَقْهُ، وَسَارَ فِي مَسْأَلَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَتَكَلَّمَ فِيهَا بِمَا لَمْ يَقُلْهُ السَّلَفُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، حُكِيَ أَيْضًا هَذَا الْقَوْلُ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ الْخَزَاعِيِّ<sup>٢</sup> - شَيْخِ الْبَخَارِيِّ -.

وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَطَالَ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْخِلَافِ فِي مَسْأَلَةِ الدَّهْرِ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» فِي الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ<sup>٣</sup>، وَأَيْضًا فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» الَّتِي جَمَعَهَا ابْنُ قَاسِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فَأَطَالَ، وَحَكَى عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُمْ تَوَقَّفُوا فِي الْأَمْرِ<sup>٤</sup>؛ يَعْنِي سَاقُوا الْحَدِيثَ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا فِيهِ، وَإِلَّا فَإِنَّ عَامَّةَ أَهْلِ السُّنَّةِ لَمْ يَفْهَمُوا مِنْ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «وَأَنَا الدَّهْرُ» أَنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ وَلَا أَنَّ الدَّهْرَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ، عَلِمَ هَذَا؟

وَهَذَا الثَّابِتُ وَالْمَحْكِيُّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ حَزْمٍ؛ وَإِلَّا فَإِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ لَا يَحْكِيهِ، وَعِنْدَمَا يَحْكُونَ قَوْلَ سُفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ وَقَوْلَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ يَقْتَصِرُونَ عَلَى قَضِيَّةِ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ؛ هَذِهِ كَانَتْ طَرِيقَةً عِنْدَهُمْ: لَا يُفَسِّرُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ.

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي رَحِمَهُ اللَّهُ: (طَلَعْتُ أَكْثَرَ كِتَابِ «الْمِلَلِ وَالنِّحْلِ» لِابْنِ حَزْمٍ، فَزَارَيْتُهُ قَدْ ذَكَرَ فِيهِ عَجَائِبَ كَثِيرَةً وَتَقُولُا غَرِيبَةً، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ ذِكَاةٍ مُؤَلِّفِهِ وَكَثْرَةِ إِطْلَاعِهِ، لَكِنْ تَبَيَّنَ لِي مِنْهُ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ جَلْدٌ، لَا يُبَيِّنُ مِنْ مَعَانِي أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنَى إِلَّا الْقَلِيلَ، كَالْخَالِقِ وَالْحَقِّ، وَسَائِرِ الْأَسْمَاءِ عِنْدَهُ لَا تُدَلُّ عَلَى مَعْنَى أَصْلًا كَالرَّحِيمِ وَالْعَلِيمِ وَالْقَدِيرِ وَنَحْوِهَا...) «طَبَقَاتِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (٣٥٠/٣)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْقَوْلُ الثَّانِي: قَوْلُ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ وَطَائِفَةٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالصُّوْفِيَّةِ: إِنَّ الدَّهْرَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَعْنَاهُ الْقَدِيمُ الْأَزَلِيُّ) «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٤٩٤/٢)

<sup>٣</sup> انْظُرْ «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (٤١١/١)

<sup>٤</sup> انْظُرْ «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٤٩١/٢)

<sup>٥</sup> (قَالَ بِشْرُ بْنُ مُوسَى الْأَسَدِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنِ الدَّهْرِ، فَلَمْ يُجِبْنِي فِيهِ بِشَيْءٍ. قَالَ الْقَاضِي: وَظَاهِرُ هَذَا أَنَّ أَحْمَدَ تَوَقَّفَ عَنِ الْأَخْذِ بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ. وَقَالَ حَنْبَلٌ: سَمِعْتُ هَارُونََ الْحَمَّالَ يَقُولُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: كُنَّا عِنْدَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ يَحْكِي، فَحَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ» فَقَامَ فَتَحَّ بِنِ سَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ نَقُولُ: يَا دَهْرُ ارْزُقْنَا؛ فَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: لَخَذُوهُ فَإِنَّهُ جَهْمِيٌّ. وَهَرَبَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْقَوْمُ يَزْدُونَ الْأَقَارِعَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا نَزِدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلُهُ. قَالَ الْقَاضِي: وَظَاهِرُ هَذَا أَنَّهُ أَخَذَ بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: «وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِهَا» رَاجِعًا إِلَى أَخْبَارِ الصِّفَاتِ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ خَاصَّةً) «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (٤١٢/١)



بقي معناه مسألة حكم سبِّ الدَّهرِ:

• مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ يَظُنُّه الْفَاعِلُ وَأَنَّ الْفِعْلَ آتٍ مِنْ جِهَةِ الدَّهْرِ فَهَذَا مُشْرِكٌ بِالْإِجْمَاعِ لِأَنَّهُ دَهْرِيٌّ، فَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الدَّهْرَ لَهُ تَصَرُّفٌ وَلَهُ فِعْلٌ وَلَهُ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ.

• أَمَّا مَنْ سَبَّهُ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ مُحَلٌّ لِهَذَا الْفِعْلِ وَقَدْ تَأَذَّى مِنْهُ وَتَضَرَّرَ وَلَكِنَّ الْفَاعِلَ هُوَ الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا فَإِنَّ هَذَا مُعْصِيَةٌ وَكَبِيرَةٌ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَا يَجُوزُ فِعْلُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَرِّحُ بِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ الْأَصْغَرِ.

❖ بَقِيَ التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يُظَنُّ أَوْ يَعْتَقَدُ أَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ السَّبِّ: أَلَا وَهُوَ مَا يَقَعُ مِنْ قِبَلِ الْإِخْبَارِ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ يُخْبَرُ عَمَّا حَصَلَ فِي هَذَا الدَّهْرِ؛ مِثْلُ قَوْلِ لُوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ۖ﴾ وَمِثْلُ قَوْلِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعُ شِدَادٍ﴾ [يُوسُفَ: ٤٨] وَغَيْرَ هَذَا مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْأُمُورِ الَّتِي تَقَعُ وَتَأْتِي فِي الْكِتَابِ وَفِي السُّنَّةِ، هَذَا جَائِزٌ وَلَا شَيْءَ فِيهِ لِأَنَّهُ فَقَطْ مِنْ بَابِ الْإِخْبَارِ؛ كَمَا تَقُولُ: (هَذَا الْيَوْمُ حَرٌّ شَدِيدٌ) وَ (هَذَا بَرْدٌ قَارِسٌ) وَ (الْيَوْمَ الْبُرُودَةُ شَدِيدَةٌ وَقَارِسَةٌ) هَذَا جَائِزٌ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ الْإِخْبَارَ عَمَّا هُوَ كَائِنٌ فِي هَذَا الدَّهْرِ.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسْأَلَةٌ:

الأولى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ.

الثانية: تَسْمِيَّتُهُ أَدَى اللَّهِ.

الثالثة: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابًّا وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: النهي عن سبِّ الدهر» بغض النظر عن نظر المسلم إلى ما حكمه وهل هو كفرٌ أو شركٌ أكبر أو شركٌ أصغر؛ المهمُّ أنَّ المسلم مطالبٌ باجتناب ما نُهي عنه: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ»<sup>١</sup> و﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

★ ولهذا تنبّه إلى مسألةٍ مهمّةٍ جدًّا: وهي أنَّ الصَّحابة والتَّابعين كان إلتفاتهم في الأمر هو الاتِّباع، وكان نظرهم وإلتفاتهم في النهي هو اجتنابه؛ أمّا: حرامٌ، واجبٌ، مكروهٌ، سُنةٌ، لم يكونوا يلتفتون إلى هذا الشّيء، وإنَّما بعد ذلك اصطلاح الأصوليّون على هذه المصطلحات بما هو فرضٌ، وركنٌ، وواجبٌ، وشرطٌ، وسُنةٌ، ومستحبٌ - إلى آخر الأحكام الأصوليّة المعروفة عندهم -، فاحتاجوها لأنَّ الفقيه يُستفتى فيحتاج إلى أن يُفتي بصحّة العبادة أو بطلانها.

«الثَّانِيَّةُ: تَسْمِيَّتُهُ أَدَى اللَّهِ» وليس ضررًا، كما تبَيَّن من شرح الباب.

«الثَّالِثَةُ: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ: فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» وأنَّه فسّر هذا الدهر بـ: «أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ» هذا تفسيره؛ مثل حديث: «يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي» هل تركه الله عزَّ وجلَّ بالإطلاق؟ لا؛ جاء اللفظ الذي يوضحه ويُفسِّره وهو: «أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ، أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ»<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة ؓ، واللفظ لمسلم (١٣٣٧)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٥٦٩)، من حديث أبي هريرة ؓ

«الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابِقًا وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ» ولذلك فإنَّ المسلم يجتنب هذه الأمور، وإن قال: (أنا لا أقصد هذا، وَلَمْ أَرِدْ هَذَا) لا؛ ينبغي أن تجتنب، أنت نهيت، وأنت عبد.

## سؤال وجواب

١ **السؤال:** ما حكم قول: (شَاءَتِ الْأَقْدَارُ)؟

**الجواب:** هذه الألفاظ ما ينبغي أن تُقال ولا ينبغي أن يُنسب إلى الأسماء ولا إلى الأوصاف فضلاً عن غيرها شيء من هذه الأفعال، لكن بعض الناس تجوِّز في هذه الألفاظ على اعتبار حذف المضاف أو اعتبار مجازي -مع أننا لا نقول بالمجاز- وبعضهم يقول: (شَاءَتِ حِكْمَةُ اللَّهِ) وحتى هذا منع منه كثير من أهل العلم؛ وينبغي أن يقتصر على ما جاء في الألفاظ الصحيحة.

٢ **السؤال:** ما حكم قول: (الْتَقَيْتُ فَلَانًا صُدْفَةً)؟

**الجواب:** هذا فيه تفصيل على ما قرَّره الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره من أهل العلم لأنَّ لفظ الصُّدْفَةِ هذه من الألفاظ المُجْمَلَةِ التي لا بدَّ من الاستفصال فيها:

• فإن كان المقصود بالصُّدْفَةِ أَنَّهُ حصل دون تقديرٍ ولا علمٍ للخالق جَلَّ وَعَلَا هذا لا يجوز؛ كما يقوله الشيوعيون والذهريون بأنَّ هذا الكون وُجد صُدْفَةً.

• أمَّا إذا كان من أجل نفي العلم بالمصادف، الإنسان يقولها؛ يقول: (وَاللَّهِ لَقِيتُ فَلَانًا صُدْفَةً) هو ما يريد أن هذا الإنسان لم يوجد وإنما أراد أَنَّهُ يُخْبِر عن نفسه بأنَّه على غير ميعاد، هذا جائز.

**السؤال ٣** ما حكم قول: (هَذَا شَخْصٌ مَحْظُوظٌ)؟ مثلاً إنسان رزقه الله خيراً كثيراً فيقال عنه: (إِنْسَانٌ مَحْظُوظٌ).

**الجواب**: ما في بأس؛ إذا كان فقط من باب التعبير على فضل الله عزَّ وجلَّ ما يمنعون من هذا.

✽ **أما إذا قال: (حَالَفُهُ الحُظُّ)** هذا هو الممنوع الذي منعه طائفة من أهل العلم، أمّا كونه يُخبر بأنَّ هذا الإنسان محظوظ أو نصيبه جيّد أو ما أشبه ذلك مثل ما يستعمله كثير من النَّاسِ فَنَعَمْ، أمّا إذا قال: (حَالَفُهُ الحُظُّ) فالحُظُّ ما هو حليف لأحد ولا مُوَالٍ لأحد، الله عزَّ وجلَّ يقسم الأرزاق كيف يشاء.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ التَّسْمِي بِقَاضِي الْقُضَاةِ وَنَحْوِهِ

في «الصَّحِيحِ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ: رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ؛ لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ».

قَالَ سُفْيَانُ: «مِثْلُ: شَاهَانُ شَاهٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيِظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ».

قَوْلُهُ: «أَخْنَعَ» يَعْنِي: أَوْضَعَ.

### قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أيضاً كما سبق فيما يتعلّق بالباب قبله، لا يزال فيما يجب أن يكون عليه المسلم من جهة احترام أسماء الله تعالى ومعرفة حقوق أسماء الله تعالى وصفاته، قلب الموحّد فيه هذه المعرفة فيجُلُّ قلبه إذا ذكر اسم الله تعالى: الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، مَلِكُ الْأَمْلاَكِ، يقع في قلبه الخوف، يقع في قلبه الوجل، يقع في قلبه الاحترام والتّقدير والعظمة التي يصدع بها هذا الاسم في صماخه عندما يقع في أذنه ويبلغ إلى قلبه أنَّ الرَّبَّ هو الجبَّار، هو الملك، هو القهَّار.

وهنا هذا الباب من مُتعلّقات أسماء الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته.

«بَابُ التَّسْمِي بِقَاضِي الْقُضَاةِ وَنَحْوِهِ» يعني هو قاضٍ مِنَ الْقُضَاةِ ولكنه يُسَمَّى نفسه: «قَاضِي الْقُضَاةِ» يعني الَّذِي يَقْضِي بَيْنَ الْقُضَاةِ، الصِّفَةُ فِيهَا تَرْتِيبٌ، وَالتَّرتِيبُ هُنَا إِضَافِيٌّ، وَفِيهِ نَوْعٌ مِنَ النِّسْبَةِ الْمُبَالِغِ فِيهَا؛ يَعْنِي أَنَّهُ قَاضِي الْقُضَاةِ.

وَالْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «وَنَحْوِهِ» مِثْلُ مَاذَا؟ مِثْلُهَا جَاءَ فِي قَوْلِ سَفِيَّانَ: «شَاهَانُ شَاهٍ» وَهِيَ: «مَلِكُ الْأَمْلَاقِ» بِالْفَارْسِيَّةِ؛ شَاهَانُ شَاهٍ وَمَلِكُ الْأَمْلَاقِ وَقَاضِي الْقُضَاةِ: هَذِهِ كُلُّهَا أَسْمَاءٌ مُرَكَّبَةٌ تَدُلُّ عَلَى عِظَمَةِ هَذَا الْمُسَمَّى الَّذِي سُمِّيَ بِهَا، فَهَذَا لَا يَجُوزُ وَكَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

إِلَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ رَخَّصَ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْمُرَكَّبَةِ إِذَا كَانَتْ مُقَيَّدَةً؛ مِثْلًا يَقُولُ: (قَاضِي قُضَاةٍ مُضَرٍّ، قَاضِي قُضَاةِ الشَّامِ، قَاضِي قُضَاةِ الْمَغْرِبِ) وَهَكَذَا؛ قَالُوا: (لَا بَأْسَ) وَمَنْ رَجَّحَ هَذَا الْقَوْلَ الْعَلَامَةُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>١</sup>، وَالْعَلَامَةُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٢</sup>، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: (لَا بَأْسَ بِهَذَا)، وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «ذِيلِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ جَوَّزَ مِثْلَ هَذَا أَوْ أَطْلَقَهُ بَعْضُهُمْ<sup>٣</sup>.

وَالَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: «قَاضِي الْقُضَاةِ» عَلَى هَذَا الْإِطْلَاقِ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَهَذَا الْبَابُ مَنَاسِبَتُهُ ظَاهِرَةٌ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - كَمَا أَسْلَفْنَا -؛ لِأَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِاحْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَوْصَافِهِ.

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَوْنُهُ يَقُولُ: قَاضِي قُضَاةٍ دِمَشْقِيٍّ، قَاضِي قُضَاةٍ مُضَرٍّ، قَاضِي قُضَاةٍ الرِّيَاضِيِّ، هَذَا أَسْهَلُ لِأَنَّهُ مُخْتَصٌّ، وَأَحْسَنُ مِنْ هَذَا: رَئِيسُهُمْ أَوْ كَبِيرُهُمْ، أَحْسَنُ مِنْ هَذَا) مِنْ مَوْقِعِهِ الرَّحْمِيِّ.

<sup>٢</sup> قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (هَذَا جَائِزٌ لِأَنَّهُ مُقَيَّدٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ قُضَاةَ اللَّهِ لَا يَتَقَيَّدُونَ، فَجَبِيزٌ لَا يَكُونُ فِيهِ مُشَارَكَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَيْضًا أَنْ يَتَسَمَّى الْإِنْسَانُ بِذَلِكَ أَوْ يُسَمَّى بِهِ وَإِنْ كَانَ جَائِزًا؛ لِأَنَّ النَّفْسَ قَدْ تَصَعَّبَتِ السَّيْطَرَةُ عَلَيْهَا فِيمَا إِذَا شَعَرَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّهُ مُوصُوفٌ بِقَاضِي قُضَاةٍ النَّاجِيَةِ الْفَلَانِيَّةِ، فَقَدْ تَأْخُذُهُ الْإِعْجَابُ بِالنَّفْسِ، وَالْعُزُورُ، حَتَّى لَا يَقْبَلَ الْحَقَّ....) انْظُرِ "الْقَوْلَ الْمَفِيدَ" (٥٣٥)

<sup>٣</sup> انْظُرِ "ذِيلَ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ" (١٩١/١)

قال هنا: «**فِي الصَّحِيحِ**» هذا نفسه اسم جنسٍ أراد به البخاري ومسلم، فالحديث متفق عليه.

«**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ**» وفسّر «**أَخْنَعَ**» بأنه: «**أَوْضَعَ**» بمعنى أنه وضع؛ وهذا راجعٌ إلى القاعدة الفقهيّة وهي: (المُعَامَلَةُ بِنَقِيضِ الْقَصْدِ) هذا لما تسمّى بهذا الاسم (قَاضِي الْقُضَاةِ، مَلِكُ الْأَمْلَاقِ، شَاهَانُ شَاهٍ) ما الذي يُريده؟ يُريد الارتفاع، وضدّ الارتفاع: الوضع، وكما قال العلامة ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ:

مُعَاجِلُ الْمَحْظُورِ قَبْلَ أَنِهِ      قَدْ بَاءَ بِالْخُسْرَانِ مَعَ حِرْمَانِهِ

وهذا هو معنى قول علماء القواعد الفقهيّة: (المُعَامَلَةُ بِنَقِيضِ الْقَصْدِ) أو (مَنْ اسْتَعْجَلَ شَيْئًا قَبْلَ أَوَانِهِ عُوِقِبَ بِحِرْمَانِهِ) فهذا راجعٌ إلى هذه القاعدة، فـ **الأخنع** هو **الأوضع**؛ فجاءته **الخسّة** و**الدّناءة** و**الخنوع** من حيث أراد **العلو** و**الرّفعة**.

والله جَلَّ وَعَلَا علّمنا أن نتواضع له وأن نُنزل أنفسنا أمام ربّ العالمين تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فهو ربُّنا جَلَّ جَلَالُهُ، بل إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قَالَ لَهُ الْمَلِكُ: «يَا مُحَمَّدُ أُرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ: أَمَلَكًا جَعَلَكَ لَهُمْ أَمَ عَبْدًا رَسُولًا؟ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا بَلْ عَبْدًا رَسُولًا»<sup>١</sup> ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في «النُّبَاتِ»<sup>٢</sup> أَنَّ النَّبِيَّ الْعَبْدَ أَفْضَلَ مِنَ النَّبِيِّ الْمَلِكِ، الْمَلِكُ النَّبِيُّ مِثْلُ مَنْ؟ سُلَيْمَانُ وَقَبْلَهُ أَبُوهُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَكُلُّهُمْ أَنْبِيَاءٌ وَلَهُمُ الْفَضْلُ وَالْخَيْرِيَّةُ؛ لَكِنِ الْمَقْصُودُ هُوَ بَيَانُ هَذَا الْمَوْضِعِ وَهُوَ أَنَّ أَخْنَعَ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَأَوْضَعُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَأَقْبَحُ وَأَغْيِظُ -الغَيْظُ شِدَّةُ الْغَضَبِ وَالْبَغْضُ- وَأَغْيِظُ هَذِهِ

<sup>١</sup> صححه الألباني رحمه الله في "صحيح ابن حبان" (٦٣٣١)، من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (العَبْدُ الرَّسُولُ أَكْمَلُ مِنَ الْمَلِكِ الرَّسُولِ، كَمَا أَنَّ الْعَبْدَ الرَّسُولَ أَكْمَلُ مِنَ النَّبِيِّ الْمَلِكِ، وَيُوسُفُ، وَدَاوُدُ، وَسُلَيْمَانُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنْبِيَاءُ مُلُوكٌ، وَأَمَّا مُحَمَّدٌ ﷺ فَهُوَ عَبْدٌ رَسُولٌ؛ كَأِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَالْمَسِيحِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَهَذَا الصِّنْفُ أَفْضَلُ، وَأَتْبَاعُهُمْ أَفْضَلُ) "النُّبَاتِ" (١/١٦١)



الأسماء عند الله تعالى مَنْ تَسْمَى بملك الأملاك «رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكُ الْأَمْلاكِ».

«لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ» التعليل: لماذا أنت لا تُسَمَّى بملك الأملاك؟ لأن المالك هو الله جَلَّ وَعَلَا.

«قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ: شَاهَانُ شَاهُ» لماذا قال سُفْيَانُ: «شَاهَانُ شَاهُ»؟ ليقول لك لو قالها إنسان بغير العربية - لأن معناها هو نفس المعنى الذي في ملك الأملاك - فإن هذا حرام لا يجوز؛ لو قالها بالإنجليزية، بالفرنسية، بالإسبانية - وغيرها -.

«وَفِي رِوَايَةٍ: أَعْيِظُ رَجُلٍ» كما مرَّ معنا تفسيرها، «أَعْيِظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ» وأخضعه وأخضعه وأوضعه، هذا ما يدلُّ عليه هذا الحديث، «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» في المال وكما هو أيضًا في الحال في الدنيا أنه أخضع عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

هنا تكلم العلماء على مسألة التسمي بأسماء الرب جَلَّ وَعَلَا، والتفصيل فيها:

• هو أن الإجماع منعقد على أن ما اختصَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى نفسه بتسميته فإنه لا يجوز، لهذا أيضًا لا يُعرف عن أحد أنه تسمَّى ببعض الأسماء؛ مثل اسم: (الله) أو (الرحمن)، وكذلك: (رَبُّ الْعَالَمِينَ)، (الرَّبُّ) بالاستغراق، - أمَّا تسميته: (رَبُّ) كَرَبِّ الْأُسْرَةِ فإنه لا بدَّ وأن يكون مُقَيَّدًا -، كذلك: (إِلَه) من الأسماء التي اختصَّ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بها نفسه؛ ولذلك الله عَزَّ وَجَلَّ أخبر عن فرعون أنه قال: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]، كذلك أن يُسمَّى الإنسان: (الرَّبُّ الْأَعْلَى) هذا كله حرام وكفر لا يجوز، إشرارك بالله تعالى.

• وأمَّا ما لم يختصَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيه فإنه محلُّ الخلاف:

— فمن أهل العلم مَنْ منع مُطلقًا إلا أن يكون مُعَبَّدًا، وهذا لا حاجة إلى ذكره؛ مثل:

(عَبْدُ اللَّهِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَبْدُ الصَّمَدِ).

\_ أَمَّا أَنْ يَقُولَ: (الرَّؤُوف) أَوْ (الْوَاحِدُ) مِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ -وهذا سيأتي معنا الكلام عليه-  
إِذَا كَانَ فِيهِ الْمَعْنَى الَّذِي يُسْتَحْضَرُ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ، وَلَكِنْ هَذِهِ الصُّورَةُ سُنُوْخُهَا إِلَى الْبَابِ  
الَّذِي بَعْدَهُ: «بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ».

فَهَذَا التَّسْمِي بِأَسْمَاءِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْحَالِ لَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ مِمَّا اخْتَصَّ الرَّبُّ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ، هَذَا الْمُنَاسِبُ لِهَذَا الْبَابِ، الْمَسَائِلُ الْآخَرَى هِيَ مُنَاسِبَةٌ لِلْبَابِ بَعْدَهَا.

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ التَّسْمِي بِمَلِكِ الْأَمْلَاكِ.

الثَّانِيَّةُ: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ، كَمَا قَالَ سُفْيَانُ.

الثَّالِثَةُ: التَّفَطُّنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.

الرَّابِعَةُ: التَّفَطُّنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

قَالَ شَيْخُنَا حَفِظَهُ اللَّهُ:

«الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ التَّسْمِي بِمَلِكِ الْأَمْلَاكِ» دُونَ تَفْصِيلٍ، لَا يَنْبَغِي هَذَا وَإِنْ كَانَ -كَمَا  
ذَكَرْتُ لَكُمْ- ذَكَرَ ابْنُ رَجَبٍ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ جَوَّزَهُ لَمَّا سَمِيَ بِبَعْضِ

الملوك نفسه بهذا<sup>١</sup>.

«الثَّانِيَّةُ: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ، كَمَا قَالَ سُفْيَانُ» سفيان بن عُيينة في تفسير هذا الحديث قال أَنَّهُ: «مِثْلُ: شَاهَانُ شَاهُ» فإذا كان باللغة الفارسية أو الإنجليزية أو الفرنسية -وغيرها- فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِيهِ.

«الثَّالِثَةُ: التَّفْطُنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ» لا أحد يقصد أَنَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ هذا الَّذِي فَعَلَهُ فِرْعَوْنُ مِنْ بَابِ الْإِلْحَادِ وَالْجُحُودِ.

«الرَّابِعَةُ: التَّفْطُنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ» لِإِجْلَالِهِ وَتَعْظِيمِهِ، يَعْنِي أَنَّهُ إِجْلَالٌ؛ مَعْنَاهُ أَنَّكَ لَا تَحُومُ حَوْلَ الْحِمَى، لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِكَ التَّعْظِيمُ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

## سُورَةُ جُورٍ

**السُّورَةُ:** هل يجوزُ إذا أُطلقَ (قَاضِي الْقُضَاةُ) ويُقصد به قاضي قضاة البلد مثلاً؟

**الجواب:** لا؛ لا بَدَّ مِنَ التَّقْيِيدِ فِي اللَّفْظِ، لَا تَكْفِي النِّيَّةُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَهَذَا الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ الْأَدَلَّةِ لِأَنَّهُ لَمْ يُقَيَّدْ بِأَنَّهُ إِذَا نَوَى كَذَا أَوْ قَالَ كَذَا كَمَا قَدْ يُطْلَقُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِنَّ هَذَا خَطَأٌ فِي اللَّفْظِ.



<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (كُتِبَ أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيُّ أَنَّ إِطْلَاقَ مَلِكِ الْمُلُوكِ جَائِزٌ، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ: "مَلِكُ مُلُوكِ الْأَرْضِ" وَإِذَا جَازَ أَنْ يُقَالَ: "قَاضِي الْقُضَاةِ" وَ"كَافِي الْكُفَاةِ" جَازَ أَنْ يُقَالَ: "مَلِكُ الْمُلُوكِ". وَكُتِبَ التَّمِيمِيُّ نَحْوَ ذَلِكَ، ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْهَمْدَانِيُّ أَنَّ الْقَاضِي الْمَاوَرَدِيَّ مَنَعَ مِنْ جَوَازِ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْأَكْثَرُونَ هُوَ الْقَيْنَاسُ إِذَا قُصِدَ بِهِ مُلُوكُ الدُّنْيَا، إِلَّا أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا مَا رَأَاهُ الْمَاوَرَدِيُّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ صَحَّ فِي الْحَدِيثِ مَا يُدُلُّ عَلَى الْمَنَعِ، لَكِنَّهُمْ عَنِ الثَّقَلِ يَمْتَنِعُونَ) انظر "ذيل طبقات الحنابلة" (١/١٩٢)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى (أَبَا الْحَكَمِ) فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الحديث صححه العلامة الألباني<sup>١</sup>، وحسنه العلامة الوادعي<sup>٢</sup>، وصححه جمع من أهل العلم كالحافظ ابن حجر<sup>٣</sup>؛ وغيره كثير من أهل العلم رحمهم الله صححوا هذا الحديث. وهنا قال المصنف رحمه الله: «بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ» «احْتِرَامٌ» مأخوذ من الحرمة أو الحرمة؛ وهي أن لا يتعدى الإنسان الأمر أو الحد الذي له، يكون بينك وبينه شيء من الاحترام وهو الحرمة.

<sup>١</sup> صححه الشيخ الألباني رحمه الله في "صحيح ابن حبان" (٥٠٤)

<sup>٢</sup> حسنه الشيخ مقبل رحمه الله في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (١١٨١)

<sup>٣</sup> "هداية الرواة" لابن حجر رحمه الله (٤٧٠٨)

«بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى» بأن لا تحوم حولها لا بنفيها ولا بتعطيلها ولا بتأويلها ولا بتشبيهها بأسماء خلقه أو تشبيه أسماء خلقه به؛ كلُّ هذا داخلٌ في احترام أسماء الله تعالى، أن تقف حيث وقفت في هذه الأسماء وهذه الصفات، كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١١] ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠] فَإِنَّهَا حُسْنَى وَالتَّعَدِّي عَلَيْهَا قَبِيحٌ.

قال: «احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى» كلها؛ كل الأسماء التي ثبتت له علمناها أو لم نعلمها، وليس هناك حصرٌ لهذه الأسماء؛ لأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال في حديث ابن مسعود عند «أحمد» بإسنادٍ صحيح: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»<sup>١</sup> ولم يقل بأنَّ أسماء الله محصورة إلا ابن حزم<sup>٢</sup> - وهذه ثاني مرّة نذكر ابن حزم في التّفرد والشذوذية في هذا الباب - وابن كَجٍّ - كما ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «التلخيص»<sup>٣</sup> عن ابن كَجٍّ وابن حزم -؛ هم الذين قالوا بأنَّ أسماء الله محصورة، وهذا قولٌ باطلٌ بلا شك، ليس هذا موضع الكلام عليه.

«بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ» مِنْ احْتِرَامِ اللَّهِ تَعَالَى: تَغْيِيرِ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ، أي: يُغَيَّرُ الْإِسْمُ لِأَجْلِ أَنْ يُحْتَرَمَ اسْمُ اللَّهِ، وَمَتَى يُغَيَّرَ هَذَا الْإِسْمُ لِأَجْلِ أَنْ يُحْتَرَمَ اسْمُ اللَّهِ؟ إِذَا كَانَ فِيهِ مَلْحَظٌ لِعَدَمِ الْاحْتِرَامِ وَإِلَّا فَإِنَّ الْأَسْمَاءَ لَا تُغَيَّرُ مَطْلَقًا. وَهَذَا سَنَأْتِي عَلَى مَا تَبَقَّى مِنَ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ مَعْنَا فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَهُ: قُلْنَا بِأَنَّ مَا اخْتَصَّ اللَّهُ تَعَالَى التَّسْمِيَّ بِهِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الْعَبْدُ نَفْسَهُ أَوْ غَيْرَهُ بِهِ؛ هَذَا إِجْمَاعٌ.

<sup>١</sup> قال أحمد شاكر رحمه الله: (إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ) "المسند" (٤٣١٨)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (ثُمَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ إِلَّا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا فَقَطْ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَزْمٍ وَطَائِفَةٍ) "مجموع الفتاوى" (٣٨٢/٦)

<sup>٣</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (ظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ كَجٍّ خَصْرُ أَسْمَاءِ اللَّهِ فِي الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ حَزْمٍ، وَنُوزَعٌ، وَيُذَلُّ عَلَى صِحِّهِ مَا خَالَفَهُ: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الدُّعَاءِ الَّذِي فِيهِ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ...» الْحَدِيثُ) انظر "التلخيص الحبير" (٤٢٥/٤)

يبقى عندنا مسائل متعلقة بهذا الباب:

• وهي هل يجوز التسمي بأسماء الله تعالى مُطلقاً؟ نقول: ظاهر هذا الباب وظاهر هذا الحديث المنع، فنرجع ونقول: أمطلقاً؟ نقول: لا؛ لماذا؟ لأنَّ عندنا أدلة أخرى تمنع من هذا، وعلى كلِّ حال نُلخِّص هذا ونجمله في هذا التفصيل: وهو أنَّه يُمنع من التسمي بأسماء الله تعالى إذا لوحظ فيه الوصف الذي يختصُّ بالرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فإذا حضر في القلب أو في السَّمع على الأقل معنى في هذا الاسم يختصُّ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى به فهنا نمنع منه كما هو ظاهر هذا الحديث -وسياقي تقرير الكلام عليه- فإنَّه قال بأنَّهم كانوا يَكُونُونَه - ليس يسمُّونَه - بأبي الحكم، ما المعنى الذي قام في نفسه وفي نفوسهم؟ أنَّهم إذا اختلفوا في شيء رجعوا إليه ففُصِّل الأمر، هذا الملحظ هو الذي أشار إليه البغوي في «شرح السُّنَّة» وهو فائدةٌ عزيزةٌ ينبغي أن تُعزى إلى الإمام الحسين بن مسعود البغوي في «شرح السُّنَّة» - هذا معنى كلامه -<sup>١</sup>: أنَّه يُلحظ فيه هذا المعنى.

• كذلك قالوا: لا يجوز أن يُسمَّى العبد بأسماء الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إذا كان المستفاد منها الاستغراق -استغراق هذا الاسم- كأن تقول: (هَذَا الْمَلِكُ) أو (الرَّحِيمُ) أو (الْعَلَّامُ) لكن هذا إذا لُحِظ معه الوصف وإلا فلا مانع.

\_ فإذا لم يُلحظ فيه الوصف فلا مانع منه؛ فما زال المسلمون يُسمُّون بالملك، ويسمُّون بالعزیز -وما أشبه ذلك-.

\_ وأيضاً إذا فيه نوعٌ مما يُخالف الوصف وهو التَّحقير، مثل: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان] العزيز والكریم أليسا من أسماء الله؟ لكن هنا جاء في مقام التَّحقير والتَّوْبِيخ

<sup>١</sup> بلفظ: (وَالْحَكَمُ: هُوَ الْحَاكِمُ الَّذِي إِذَا حَكَمَ لَا يَرُدُّ حُكْمَهُ، وَهَذِهِ الصِّفَةُ لَا تَكُونُ لِعَبْدٍ لِّغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنْ أَسْمَائِهِ الْحَكَمُ) "شرح السنة" (٣٤٣/١٢)

والتَّبَكُّيت، فهنا لا يُلاحظ المعنى الَّذِي فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ.

\_ أَوْ كَانَ الْاسْمُ فِيهِ مَا تَنَزَّهَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، مِثْلُ الْمَرْأَةِ وَالْوَلَدِ كَقَوْلِهِ: ﴿قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ﴾ [يوسف: ٥١] فَإِذَا اسْتُعْمِلَ مِثْلُ هَذَا يَقُولُ: (امْرَأَةُ الْعَزِيزِ؛ ابْنَةُ الْعَزِيزِ) الْمَقْصُودُ أَنَّهُ غَيْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بَلَا شَكٍّ يَقِينًا، فَمِثْلُ هَذَا قَالُوا: يَجُوزُ.

★ الْقَاعِدَةُ الْأَسَاسِيَّةُ الَّتِي نَسْتَنْبِطُهَا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ: هُوَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُلْحَظْ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ أَوْ الْوَصْفُ الَّذِي وَقَعَ فِي هَذَا الْاسْمِ فَإِنَّهُ يَجُوزُ.

هنا المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذَا الْبَابَ وَعَرَفْنَا مَا فِيهِ -مُنَاسِبَتُهُ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ-، ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي شُرَيْحٍ هَانِئِ بْنِ يَزِيدَ الْكَنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى: أَبَا الْحَكَمِ» وَالْكُنْيَةُ مَا أَشْعَرَ بِمَدْحٍ وَصُدِّرَ بِأَبٍ أَوْ أُمٍّ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ قَالَ: أَوْ ابْنٍ، وَالْكُنْيَةُ مِنْ سُنَنِ الْإِسْلَامِ الَّتِي تَابَعَ عَلَيْهَا الْعَرَبُ وَأَقْرَبَهُمْ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ مَكْرَمَةً عِنْدَ الْعَرَبِ؛ وَلِهَذَا قَالُوا:

أَكْنِيهِ حِينَ أَنْادِيهِ لِأُكْرِمَهُ وَلَا أَلْقِبُهُ وَالسَّوَاءُ اللَّقَبَا

فَهُوَ يَقُولُ بَأَنَّ الْكُنْيَةَ فِيهَا إِكْرَامٌ، لِهَذَا كَانُوا يَحْرِصُونَ حَتَّى عَلَى تَكْنِيَةِ الصَّغِيرِ، وَعَلَى تَكْنِيَةِ الْمَرْأَةِ، وَهَذَا اسْتَمَرَّ فِي عَهْدِ الْمُسْلِمِينَ؛ وَكُنِيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَا عُمَيْرٍ -وَهُوَ أَخُو أَنَسٍ- كَانَ صَبِيًّا يَلْعَبُ بِالطَّائِرِ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟»<sup>١</sup>.

وَاسْتَحْبُّوا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ يَكْتَنِيَ الْإِنْسَانُ بِأكْبَرِ أَبْنَائِهِ، وَهَذَا إِذَا نَظَرْتَ فِي السُّنَّةِ وَجَدْتَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانَ هَذَا حَالَهُمْ فَيَكْتَنُونَ بِأكْبَرِ أَبْنَائِهِمْ؛ كَمَا اكْتَنَى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِأَبِي الْحَسَنِ.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٦١٢٩)



وقيل بأنَّ عبد الرَّحْمَنِ بنَ صخر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو أَوَّلُ مَنْ كُنِيَ بِأَبِي هَرِيرَةَ.

قال: «أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى (أَبَا الْحَكَمِ) فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحَكْمُ» هذا هو المعنى ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠].

«فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتُونِي» يعني: إِذَا اخْتَلَفُوا واختصموا في شيءٍ أَتُوا إِلَيْهِ، «فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ» يرضون ويُسلمون.

«فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا!» تعجُّبٌ، هذا المتعجَّب منه ما هو؟ أَنَّهُ يحكم بين النَّاسِ فيرضون ويصطلحون؛ لأنَّ هذا من مقاصد الشريعة: أن لا يبقى بين النَّاسِ خلافٌ ولا تفرُّقٌ ولا تنابذٌ ولا تدابرٌ ولا تقاطعٌ، بل يكونون كالجسد الواحد، هذا شيءٌ حسنٌ، مطلبٌ ومقصدٌ من مقاصد الشريعة، هذا الَّذي مدحه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قال: «فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟ قُلْتُ: شَرِيحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» استفصل منه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ممَّا يدلُّ على أنَّ التَّرتيبَ قد لا يكون مقصودًا؛ قد يكون ذكر أصغرهم أو أحبَّهم إليه، قال: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شَرِيحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ».

وهذا الحديث: «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَغَيْرُهُ» وذكرْتُ لكم أَنَّهُ صحَّحه جمعٌ من أهل العلم وقبلوه، ومعناه لا شكَّ ظاهرٌ وواضحٌ وصحيحٌ.

قال المصنف رحمه الله:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأوَّلَى: احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.

الثَّانِيَّةُ: تَغْيِيرُ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأوَّلَى: احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ» هذا ما عرفناه، «وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ» هذا قد يُقال في بعض الأسماء التي هي من الباب الأوَّل؛ وهي كقاضي القضاة، وملك الأملاك، وربُّ الأرباب - وما شابه ذلك -.

«الثَّانِيَّةُ: تَغْيِيرُ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ» فإذا حصل - لأنَّ بعض النَّاسِ عندهم تجاوزات بسبب الجهل - فيكبر الإنسان ويجد أنَّ أباه قد سمَّاه بشيءٍ من هذه الأسماء؛ فإنَّه لا يقول: (أَنَا مَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّيَنِيهِ أَبِي) لا؛ بل يجب أن يحترم أسماء الله تعالى ويُغيِّره لذلك.

«الثَّالِثَةُ: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ» هذا سُنَّةٌ ظاهرةٌ.

✽ وقالوا: إذا لم يكن له أبناء اكتنى بابنة إن كانت له، فإنَّه لا بأس بذلك؛ صرَّح بعض أهل العلم بأنَّ السُّنَّةَ أن يكتني بها، فقد كان بعض الصَّحابة يكتنون ببنااتهم:

• كَأَبِي رُقِيَّةَ تَمِيمَ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• أَبُو حَفْصٍ - بِحَفْصَةَ - عَمْرُ الْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• وَحُكَيِّ فِي كُنْيَةِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يُكْنَى بِأَبِي لَيْلٍ.



قال المصنف رحمه الله:

بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ،  
أَوِ الْقُرْآنِ، أَوِ الرَّسُولِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿[التوبة: ٦٦].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ - : «أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ؛ أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجَبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ - يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ -، فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَا تُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرِّكْبِ؛ نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥]، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ».

قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال الكلام موصولاً على ما ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الأبواب الَّتِي تُفسَّر الجحد والإلحاد في أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته وعدم احترامها، ومعرفة مقام الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ، وَمِنْ هَذَا مَا ذَكَرَهُ فِي هَذَا الْبَابِ وَهُوَ قَوْلُهُ: «بَابٌ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ».

«مَنْ هَزَلَ» (مَنْ) كَمَا مَرَّرَ مَعْنَا مَرَارًا مِنْ أَلْفَاظِ الْعُمُومِ؛ لِأَنَّهَا اسْمٌ مُبْهَمٌ، وَالْأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَةُ تَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ، وَالْأَسْمَاءُ الْمَوْصُولَةُ وَالشَّرْطِيَّةُ وَالْإِسْتِفْهَامِيَّةُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ.

كَذَاكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعَا كُلَّ الْعُمُومِ يَا أَخِي فَاسْمَعَا

ف (مَنْ) عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ بِالرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا أَوْ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيًّا كَانَ قَصْدُهُ؛ أَكَانَ قَاصِدًا لِلتَّنْقِصِ أَمْ غَيْرَ قَاصِدٍ لِلتَّنْقِصِ، هَذَا مَا يُفِيدُهُ هَذَا الْعُمُومُ.

«هَزَلَ» الْهَزَلُ بِمَعْنَى الْإِسْتِهْزَاءِ الَّذِي هُوَ نَوْعٌ مِنَ اللَّعِبِ، فَإِذَا هَزَلَ الْإِنْسَانُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ فَإِنَّ حَكْمَهُ شَدِيدٌ، وَلَمْ يُفْصَحِ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللهُ بِالْحُكْمِ هُنَا، وَقَدْ بَيَّنَّ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّارِمِ الْمَسْلُوبِ» أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مُنَافٍ لِأَصْلِ التَّوْحِيدِ وَأَنَّهُ مُخْرَجٌ عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ<sup>١</sup>، وَأَنَّ مُنَافَاةَ الْمُنَافَاةِ لِلضِّدِّ، يَعْنِي: مُنَافَاةَ الْإِيمَانِ لِلْكَفْرِ، بِمَعْنَى أَنَّ الْهَازِلَ وَالْمُسْتَهْزِئَ يَكُونُ كَافِرًا خَارِجًا عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلَامُهُ رَحِمَهُ اللهُ فِيهِ تَحْقِيقٌ قَوِيٌّ وَيَحْتَاجُ طَالِبُ الْعِلْمِ إِلَى مَرَاجَعَتِهِ -أَعْنِي كَلَامَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي الْكِتَابِ الْمَتَقَدِّمِ «الصَّارِمِ الْمَسْلُوبِ»- وَهَذَا الْكِتَابُ لَمْ يُصَنَّفْ فِي بَابِهِ مِثْلُهُ، وَمِنْ عَجَائِبِ رَبِّ الْعَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذَا الْإِمَامِ أَنَّهُ صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ -كَمَا ذَكَرَ

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (هذا نص في أنَّ الاستهزاء بالله وبآياته وبرسوله كفر، فالسبب المقصود بطريق الأولى، وقد دلت هذه الآية على أنَّ كلَّ من تنقص رسول الله ﷺ جأداً أو هازلاً فقد كفر...) إلى أن قال: (فهؤلاء لَمَّا تَنَقَّضُوا النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ عَابُوهُ وَالْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَاسْتَهْزَؤُوا بِحَبْرِهِ، أَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِذَلِكَ، وَإِنْ قَالُوا اسْتَهْزَؤْا، فَكَيْفَ بِمَا هُوَ أَغْلَطَ مِنْ ذَلِكَ؟) «الصارم المسلول» (٣١)

تلميذه البزار - وهو في السَّجْنِ وليس عنده المراجع ولا الكتب<sup>١</sup>، وإذا قرأت في هذا الكتاب رأيت عجباً من سياق النُّصوص وأقوال الأئمة واختلاف الرواة عنهم وإن لم يكونوا من مذهبهم؛ كمالك والشافعي - وما شابه ذلك -، فهذا الكتاب قرَّر فيه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ هذا الذي ذكرته لكم.

فإذا عرفنا أنَّ الاستهزاء يُعتبر ناقضاً من نواقض الإسلام، ولهذا ذكره الإمام المُجَدِّد المصنَّف محمد بن عبد الوهَّاب في «نواقض الإسلام» العشرة<sup>٢</sup> - كما تعرفون ذلك - ولما ذكر هذه النواقض ختمها بأنَّه لا فرق فيها بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره، فهذا ممَّا يُؤكِّد لك على أنَّ الاستهزاء بما فيه ذكر الله أو بما فيه ذكر رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أو بما فيه القرآن أنَّ هذا خروجٌ عن دائرة الإسلام، وهذه النواقض العشرة التي ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب كُلُّها مُجْمَعٌ عليها، وإنَّما خَصَّها من باب كثرة انتشارها واشتহারها، وإلا فإنَّ غيرها من النواقض كثيرٌ - كما هو معلوم -.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد» هو هذا الذي قرَّرناه الآن؛ فإذا عُلِمَ أنَّ الاستهزاء بالله والاستهزاء برسوله والاستهزاء بالقرآن أو بما فيه شيءٌ من هذا أنَّه ناقضٌ من نواقض الإسلام.

• وأمَّا مناسبته للأبواب التي قبله - وكلُّها من متعلقات الأسماء والصفات وما يتعلق بها - فمناسبته لها ظاهرة لأنَّ حقَّ أسماء الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وأفعاله وكل ما عَظَّمَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا

<sup>١</sup> قال أبو حفص البزار رحمه الله: (وَمِنْ أَعْجَبِ الْأَشْيَاءِ فِي ذَلِكَ: أَنَّهُ فِي مَجْتَمِعِ الْأَوَّلِ يَمُتَرُ لَنَا أَحَدٌ وَسَجَنٌ وَجِيلٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كُتُبِهِ، صَنَّفَ عِدَّةَ كُتُبٍ - صَغِيرًا وَكَبِيرًا -، وَذَكَرَ فِيهَا مَا اخْتَجَّ إِلَى ذِكْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَأَسْمَاءِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْمُؤَلِّفِينَ وَمُؤَلَّفَاتِهِمْ، وَغَرَّا كُلَّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَى نَاقِلِيهِ وَقَائِلِيهِ بِأَسْمَائِهِمْ، وَذَكَرَ أَسْمَاءَ الْكُتُبِ الَّتِي ذَلِكَ فِيهَا، وَفِي أَيْ مَوْضِعٍ هُوَ مِنْهَا؛ كُلُّ ذَلِكَ بِدِيَهَةٍ مِنْ حِفْظِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ حَبِيبٌ كِتَابٌ يُطَالَعُهُ، وَتُقَبِّلُ وَاعْتَبِرَتْ فَلَمْ يَوْجَدْ فِيهَا بِحَمْدِ اللهِ خَلَلَ وَلَا تَغْيِيرٌ، وَمِنْ جُمْلَتِهَا كِتَابُ "الصَّارِمِ الْمَسْئُولِ عَلَى شَتَائِمِ الرَّسُولِ" وَهَذَا مِنَ الْفَضْلِ الَّذِي خَصَّهُ اللهُ تَعَالَى بِهِ) "الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية" (٢٢)

<sup>٢</sup> قال الشيخ محمد بن عبد الوهَّاب رحمه الله: (السَّادِسُ: مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ اللهِ أَوْ ثَوَابِهِ أَوْ عِقَابِهِ كَفَرٌ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ} لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) "نواقض الإسلام".

يجب أن يكون مُعَظِّمًا في قلب الموحِّد، يجب أن يكون الموحِّد مُعَظِّمًا لهذه الأمور التي عَظَّمَهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ جَلَّ وَعَلَا، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهَا عَلَامَةً عَلَى سَلَامَةِ الْقَلْبِ: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ سَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] فَمِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ أَنْ تَعْرِفَ حَقُوقَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ، فَمَا عَظَّمَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَا يَجُوزُ تَحْقِيرُهُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْأَحْنَفِ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَوْ قَالَ: (هَذَا مُسَيِّجِدٌ) -يعني صغير لا يكون جامعًا- يُعْتَبَرُ نَاقِضًا مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ وَرَدَّةً وَخُرُوجًا عَنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ<sup>١</sup>، وَكَذَا لَوْ اسْتَهْزَأَ بِالسَّوَالِكِ وَقَالَ: (إِنَّ بِهِ قَذَارَةً) أَوْ (لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَضَارَةِ) يُعْتَبَرُ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ عِنْدَهُمْ، وَالْحَنْفِيَّةُ أَوْسَعُ مَنْ يَتَكَلَّمُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَالْكَتَبُ الْمَصْنُفَةُ كَثِيرَةٌ فِي مَذَاهِبِ أَهْلِ الْعِلْمِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

هذا هو مناسبة الباب أيضًا للأبواب قبله.

استدلَّ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بِآيَةٍ وَتَفْسِيرِهَا بِحَدِيثٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ أَعْظَمَ طُرُقِ التَّفْسِيرِ هُوَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ أَوْ تَفْسِيرُهُ بِالسُّنَّةِ، ثُمَّ تَفْسِيرُهُ بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ سَارَ عَلَى طَرِيقِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ، ثُمَّ بَلُغَةُ الْعَرَبِ وَكَلَامُهَا وَلِسَانُهَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَهُ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ؛ مِثْلًا لَمَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿فَكُرْبَةُ﴾ [البقرة: ١٣٣] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَسَّرَ الْآيَةَ فِي مَوْضِعِهَا: ﴿فَكُرْبَةُ﴾ [البقرة: ١٣٣] هَذِهِ هِيَ الْعَقَبَةُ، مَنْ الَّذِي يُحْسِنُ أَنْ يُعْتَقَ رَقَبَةً -لِعَظَمَتِهَا عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى-، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ لَمَنْ تَتَبَعَهُ، وَالْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ اعْتَنَوْا بِهِ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ أَفْرَدَهُ شَيْخُ مَشَائِخِنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنْقِيطِيُّ -إِمَامٌ كَبِيرٌ مِنْ أَثَمَةِ هَذَا الْعَصْرِ- أَفْرَدَهُ بِالْمُصَنَّفِ الْمَشْهُورِ الَّذِي هُوَ «أَضْوَاءُ الْبَيَانِ فِي إِیْضَاحِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ»، أَوْ تُفَسِّرُهُ السُّنَّةُ كَمَا مَرَّ مَعْنَا فِي: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٣]

<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَمَّا كَلَامُ الْحَنْفِيَّةِ؛ فَكَلَامُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ أَغْلَظِ الْكَلَامِ، حَتَّى إِنَّهُمْ يُكْفِرُونَ الْمُعَيَّنَ إِذَا قَالَ: مُصَيِّجِدٌ، أَوْ مُسَيِّجِدٌ، وَصَلَّى صَلَاةً بِلَا وُضُوءٍ، وَتَحَوَّ ذَلِكُ) "كِتَابُ مَفِيدِ الْمُسْتَفِيدِ فِي كُفْرِ تَارِكِ التَّوْحِيدِ" (٣٦)

فَسَّرَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالشُّرْكَ الْأَكْبَرِ.

وهذا الحديث من هذا المعنى، فيُستفاد من هذا طرق التفسير.

هذه الآية نزلت في سورة التَّوْبَةِ في سياق ما وقع في غزوة تبوك، وهذه الآية إذا نظرت فيها رأيت أَنَّ السِّيَاقَ متعلِّقٌ بالمنافقين وهذا الَّذِي عليه أكثر العلماء من الصَّحَابَةِ وَمَنْ بعدهم، في تفسيرها قولان - في المقصود بها قولان - وهما قولان لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ الْمَفْسِّرِينَ على أَنَّها في المنافقين، وشيخ الإسلام في كتاب «الإيمان» والشيخ محمد بن عبد الوهَّاب وجماعات من المفسرين قالوا بِأَنَّها ليست مختصةً بالمنافقين وَأَنَّ بعض الَّذِينَ نزلت فيهم هذه الآيات كان من المؤمنين - يعني من الصَّحَابَةِ - إِلَّا أَنَّهُمْ وقعوا في هذا الأمر العظيم.

فالتفسير لهذه الآية من النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي نريد أن نصل إليه أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مع نزول القرآن بيَّن هذا المجمل بأنهم قد ارتدُّوا وكفروا بعد إيمانهم:

- إن قلنا بِأَنَّها في المنافقين ف باعتبار ما أظهره من الإيمان؛ لأننا نحكم لهم بالظاهر.
- وإن قلنا بِأَنَّهُ دخل فيها قومٌ من المسلمين أو من المؤمنين فَإِنَّهُمْ أيضًا يدخلون في هذا الباب على اعتبار النقص للإيمان.

﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُّوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجُ مَا تَحْذَرُونَ ﴿٦١﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴿٦٢﴾ [التوبة: ٦٥] وَلَئِنْ ﴿٦٣﴾ هذه اللَّامُ الموطئة للقسم، يُؤكِّدُ اللهَ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنَّهُ لو سألهم لوجد هذا المعنى عندهم وَأَنَّهُمْ سيعترفون به.

﴿إِنَّمَا﴾ هذه للحصر؛ كذلك مرَّت معنا وذكرنا بِأَنَّ أشهر أساليب الحصر أربعة.



بِإِنَّمَا وَالنَّفْيِ مَعَ إِثْبَاتٍ      مُعَرَّفُ الْجُزْأَيْنِ حَصْرُ يَاتِي  
كَذَاكَ تَقْدِيمٌ لِعَامِلٍ فُهُم      وَذِي هِيَ الْمَشْهُورُ مِنْهَا يَا فُهُم<sup>١</sup>

﴿إِنَّمَا﴾ يُبَيِّنُ الرَّبُّ فِيهَا أَنَّ هَذَا هُوَ قَصْدُهُمْ: ﴿إِنَّمَا كُنَّا خَوْضُ وَنَلْعَبُ﴾ وجاء تفسيرها في الحديث بأنهم قالوا: نقطع عنا السَّفر؛ لم نقصد إلى أن نتسبَّب في استهزاءٍ أو إهانةٍ وإنَّمَا كُنَّا نقطع عنا السَّفر، بأيِّ شيءٍ؟ عجزوا عن أن يجدوا شيئاً يقطعون به عناء السَّفر من أشعار العرب وآيامها وقصصها -وهم من أعلم النَّاس بها- حتَّى قصدوا إلى أن يستهزئوا بالرَّسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبأصحابه! لاحظ أن الحديث ليس فيه ذكرٌ للاستهزاء بالرَّبِّ، والله عزَّ وجلَّ بدأ بنفسه فقال: ﴿قُلْ يَا اللهُ﴾ الحديث كما سمعتم كانوا يقولون: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرْآنِنَا هَؤُلَاءِ؛ أَرْغَبَ بَطُونًا» يعني ما يشبعون، «وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ، يَعْنِي: رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ» هل هناك ذكرٌ للرَّبِّ؟ ليس هناك ذكرٌ للرَّبِّ، فلمَّا استهزئوا بشيءٍ ممَّا عَظَّمَهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا جعل استهزاءهم استهزاءً به فقال: ﴿قُلْ يَا اللهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة].

✱ على هذا المقام من استهزاء بشيءٍ من الدِّين -بمعنى أن هذا من أمور الدِّين- فهذا كافرٌ بالإجماع انتقض إيمانه وخرج عن دائرة الإسلام، لكن ذكر بعض أهل العلم أنَّه إن كان قاصداً السُّخرية والاستهزاء، إذا كان في حقِّ الله نقول هذا التَّفصيل؟ لا؛ وإذا كان في حقِّ الرَّسول؟ لا نقول هذا التَّفصيل، إنَّمَا رجعنا الآن إلى أن يستهزئ بالمؤمنين يقع في الاستهزاء بالمؤمنين:

• فإن كان استهزأ بهم وقرن استهزاءه بدينهم فهذا أيضاً داخلٌ في الحكم الأوَّل: أنَّه

<sup>١</sup> من نظم شيخنا مُصطفى مبرم حفظه الله.

ناقض من نواقض الإسلام؛ بمعنى أنه استهزأ بالصلاة والمصلين ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هَاهُنَا وَلَعِبًا﴾ [البائدة: ٥٨] يقول: (هَذَا يَرْكَعُ وَيَنْزِلُ وَيَطْلَعُ) مثل ما يفعله بعض الناس، هذا لاشك في كفره.

• لكن إذا استهزأ بهيئته وبتصرفاته، بمدخله، بمخرجه، بمركبه؛ مثلاً يقول: (مَا يُنْظَفُونَ سَيَّارَاتِهِمْ، وَمَا هُمْ مُرْتَبِينَ) هذا لا يكفر؛ لكنه مرتكبٌ لكبيرةٍ من كبائر الذنوب ومعصية، لأن الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾ [الحجرات: ١١].

فلا يجوز الاستهزاء، والمسلم يتجنب أن يستهزئ بشيء له صلةٌ بدينه: كلحيته وقصر ثوبه -وما شابه ذلك من أمور الدين-.

هذا الحديث فيه هذه القصة، وهذا يُسمَّى بالتلفيق عند المحدثين: (لَفَقَ الرَّوَايَاتِ) ليس التلفيق المذموم لا؛ هذا اصطلاحٌ عند المحدثين، يجب أن تفهموا عبارات أهل العلم، يعني عندما تدخل رواية الشيوخ بعضها في بعض يُسميها أهل الحديث: (تَلْفِيقًا)، (لَفَقَ بَيْنَ الرَّوَايَاتِ)، وهنا تلاحظون أنه ذكر من الرواة: ابن عمر، ومحمد بن كعب القرظي، وزيد بن أسلم، وقتادة؛ صحابي وثلاثة من التابعين، فالأول مرفوعٌ، والثاني مراسيل.

وهذا الحديث قد ذكره شيخنا العلامة مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللهُ في «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ»<sup>١</sup>، وقد صحَّحه عامَّةُ أئمةِ الحديث من المفسرين رَحِمَهُمُ اللهُ.

قال المصنِّف: «قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ» القراء كان مصطلحاً يُطلق على أهل العلم، إذا قالوا: (القراء) فإنهم يريدون أهل العلم، حفاظ العلم، وليس

<sup>١</sup> "الصحيح المسند من أسباب النزول" (١٠٨)

معناه قُرَّاء القرآن بمعنى أنَّه القارئ فلاني؛ لا، القارئ كان يُطلق على طالب العلم، على أهل العلم: (يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا)<sup>١</sup> كما جاء في أثر حذيفة عند «البخاري»، ولهذا أيضًا حملوا قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ»<sup>٢</sup> يعني: أعلمهم؛ لأننا إذا أردنا أن نُفسِّر الأحاديث لابدَّ أن نرجع إلى الآثار، ماذا قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي؟ قال: (حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ -عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَغَيْرُهُمَا-: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا تَعَلَّمُوا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يَتَجَاوَزُوهَا حَتَّى يَتَعَلَّمُوا مَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ)<sup>٣</sup> فهذا هو القراءة عندهم وهذا هو العلم عندهم، الحفظ عندهم هو هذا المعنى الاصطلاحي.

«أَرْغَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ» ماذا أبقوا لهم من الخلق والدين؟ قومٌ ذهبوا وتركوا المدينة ويريدون الجهاد ويصفونهم بهذا الوصف! قال: «يَعْنِي: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الْقُرَّاءُ» الذين كانوا معه.

«فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ» صحابيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ جِلَّةِ الصَّحَابَةِ الْكِبَارِ: «كَذَبْتَ؛ وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ» هذا ظاهرٌ في أنَّ الذي قاله مِنَ الْمُنَافِقِينَ؛ لِأَنَّهُ نَصَّ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَشَّحَ عَنْده هذا ما فعله.

«لَا تُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ» لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُطْلِعُ نَبِيَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَا يَقَعُ؛ لِأَنَّهُ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ تَشْرِيعٌ، وَذَكَرْتُ لَكُمْ قَبْلَ مَدَّةٍ أَنَّ بَعْضَ الْأُصُولِيِّينَ -لِلْأَسَفِ- وَبَعْضُ عُلَمَاءِ

<sup>١</sup> رواه البخاري (٧٢٨٢)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٦٧٣)

<sup>٣</sup> "الفتوى الحموية" (٢٩٣)

المصطلح يذكرون مسألة السُّنَّة التَّقريريَّة ويقولون: (إِنْ عَلِمَ بِهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) لا يُمكن أَنْ يَقَعَ شَيْءٌ لَهُ صَلَوةٌ وَمَسَاسٌ بِالشَّرِيعَةِ ثُمَّ لَا يُطْلَعُ اللَّهُ عَلَيْهِ نَبِيُّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا وقع حتَّى في «فتح المغيث» للسَّخاوي وفي كتب أصول الفقه؛ فانتبهوا لهذا إذا مررتُم عليه فَإِنَّهُ غَلَطُ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُتَابَعَ عَلَيْهِ مَنْ قَالَه.

«فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ؛ نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ» أَنْظِرْ مِنْ جَنَسٍ مَا يَقُولُونَ فِيهِ: (عُذْرٌ أَفْبَحُ مِنْ ذَنْبٍ) وَلَوْ صَدَّقَ اللَّهُ وَتَابَ وَأَظْهَرَ تَوْبَتَهُ وَإِنَابَتَهُ مَا رَدَّهَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

يقول نحن فعلنا هذا مِنْ بَابِ أَنَّنَا نَقْطَعُ عَنَّا السَّفَرَ، وَالسَّفَرُ طَوِيلٌ، وَغَزْوَةٌ تَبُوكٌ مِنْ أَسْمَائِهَا: الْعُسْرَةُ - غَزْوَةٌ شَدِيدَةٌ جَدًّا -، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا عَذَرَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ؛ كَيْفَ تَتْرَكُونَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ وَأَخْبَارِهَا وَمَا يُتَسَلَّى بِهِ فِي الطَّرِيقِ! لِأَنَّ السَّفَرَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُشَدَّدَ فِيهِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ، إِنَّمَا يَتَرَوَّحُ فِيهِ عَنْ نَفْسِهِ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّ حِفْظَ الْأَدَبِ وَالْخُلُقِ فِي السَّفَرِ نَوْعٌ مِنْ خَوَارِمِ الْمَرْوَةِ، يَعْنِي: مَا يَشُدُّ الْإِنْسَانَ عَلَى نَفْسِهِ - أَوْ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ -<sup>١</sup>.

قال: «قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥]، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿أَبَا اللَّهِ وَيَا آتِيَهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ»

<sup>١</sup> بلفظ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الْوَقَارُ فِي التَّرُغَةِ سُحُفٌ) "مناقب الشَّافِعِيِّ" للبيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ (٢١٢/٢)، وجاءَ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: (لِلسَّفَرِ مُرُوءَةٌ وَلِلْخَضَرِ مُرُوءَةٌ؛ فَأَمَّا مُرُوءَةُ السَّفَرِ: فَبُذُلُ الرِّادِّ وَقِلَّةُ الْخِلَافِ عَلَى أَصْحَابِكَ وَكَثْرَةُ الْمَزَاجِ فِي غَيْرِ سَخَطِ اللَّهِ، وَأَمَّا مُرُوءَةُ الْخَضَرِ: فِإِذْمَانُ الْإِخْلَافِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَكَثْرَةُ الْأَصْدِقَاءِ وَالْإِخْوَانِ) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢٤١/٢)

كلمة: ﴿بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ هذه كما وجَّهتها لكم قبل:

• إمَّا أن نقول باعتبار الظَّاهر؛ لأنَّ المنافقين يُظهرون الإيمان، على قول طائفةٍ من المفسِّرين - وهم أكثر أئمة التفسير -.

• أو نقول: بأنَّهم كانوا على الحقيقة مؤمنين - كما سيأتي معنا في مسائل الباب - إلاَّ أنَّهم ارتدُّوا بهذه الفعلة؛ وقد يُرَجَّح هذا قوله تعالى: ﴿إِنْ تَعَفُّ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ﴾ وهم الذين وقع منهم الأمر باعتبار أنَّهم كانوا صادقين في الإيمان، ﴿نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة]

«مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ».

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: وَهِيَ الْعَظِيمَةُ: أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا أَنَّهُ كَافِرٌ.
- الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ.
- الثَّالِثَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ، وَبَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.
- الرَّابِعَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الْغُلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ.
- الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنَ الْإِعْتِذَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: وَهِيَ الْعَظِيمَةُ: أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا أَنَّهُ كَافِرٌ» وهذا تنصيص من المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ وهو فيه فوائد قراءة مسائل الباب؛ لأنَّ ما يُجْمَلُه من الحكم في التَّرجمة قد يُصَرِّح به في المسائل، ومسائل الباب التي يذكرها الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هي فقْهُه وفوائده وتفقُّهُه على الباب، ولهذا لما قُرئ «كتاب التَّوحيد» على شيخنا العلامة صالح الفوزان في أوَّلِه -يعني درس الفجر- لم يقرأ القارئ المسائل، فقال له: (اقْرَأْ عَلَيْنَا الْمَسَائِلَ، هَذِهِ فَقْهُ الشَّيْخِ، وَفَوَائِدُهُ الَّتِي نَسْتَفِيدُهَا مِنْ أَحْكَامِهِ) فْقُرِئَتْ عليه المسائل.

ونقول أيضًا: الشَّيْخ هو أَحَقُّ مَنْ يُترجم ويُبيِّن فوائده ما ساقه، وكما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ لما شرح «نزهة النظر»: (صَاحِبُ الْبَيْتِ أَدْرَى بِمَا فِيهِ)<sup>١</sup>، وهذا التَّنصيص انتبه له: «أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا أَنَّهُ كَافِرٌ».

«الثَّانِيَّةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَاثِنًا مَنْ كَانَ» وقلنا لكم بقيمة هذا وأنَّ طالب العلم إذا أراد أن يفقه القرآن فعليه أوَّلًا أن ينظر إلى القرآن، ثمَّ ينظر إلى جميع أحوال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع القرآن: القوليَّة، والعملية، والتَّقريرية، وما كان عليه أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ مَا يُعِين عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، ولا يستقلُّ المرء، ولهذا لما خرجت الخوارج وعمدوا إلى النُّهروان وطلب ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُرْسِلَهُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: (إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ) قَالَ: (كَلَّا) -والحديث عند الطَّبْرَانِيِّ<sup>٢</sup> وهو في «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>٣</sup> لِلشَّيْخِ مَقْبَلُ رَحِمَهُ اللَّهُ-، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَيْهِمْ قَالَ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: (لَا تُخَاصِمُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿بَلْ هُمْ

<sup>١</sup> "نزهة النظر" (٤٧)

<sup>٢</sup> "المعجم الكبير" (١٠٥٩٨)

<sup>٣</sup> "الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ" (٦٩٤)

قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾ [الزخرف] <sup>١</sup> وهذه طريقة الخوارج، أقصر سبيلٍ لطرح الحق عندهم: الطعن في أصحابه، وهم أول من أحدث بدعة السبِّ للسلف - كما قال أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله في «الاعتصام» <sup>٢</sup> -.

فالشاهد من هذا أن ابن عباس رضي الله عنهما لما عمد إلى الخوارج وتكلم معهم، قالوا: (فَمَا جَاءَ بِكَ؟) قال: (أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، لِأُبَلِّغَكُمْ مَا يَقُولُونَ وَتُخْبِرُونَ بِمَا تَقُولُونَ، فَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِالْوَحْيِ مِنْكُمْ، وَفِيهِمْ أَنْزَلَ، وَلَيْسَ فِيكُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ) <sup>٣</sup> هذه قاعدة عظيمة؛ ما ينبغي لطالب العلم أن لا يحفظها، من أراد أن يقرر اعتقاد السلف ويقرر منهج السلف في التفسير ويقرر منهج السلف في الأحكام على الناس وفي الأحكام على أحوالهم ينبغي له أن يراعي كلمة ابن عباس هذه ويجعلها قاعدة نصب عينيه: (فَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِالْوَحْيِ مِنْكُمْ) فكل من استدلل من الصوفية أو الأشاعرة أو المعتزلة أو الجهمية أو الخوارج نضرب بوجهه هذه القاعدة: (أَنْتَ أَتَيْتَ بِقَوْلٍ لَمْ يَقُلْهُ الصَّحَابَةُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ مِنْكَ).

«الثَّالِثَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَبَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ» عوف بن مالك رضي الله عنه لما أبلغ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا هل كان يريد النميمة وأن يصل إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما فيه وشاية؟ لا؛ وإنما كان الغرض هو النصيحة، مثلما حصل أيضاً لطائفة من الصحابة: مثل زيد بن أرقم لما أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله عبد الله بن أبي بن سلول: ﴿يَقُولُونَ لَنْ رَجَعَنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨] وهكذا الصحابة رضي الله عنهم، ولهذا

<sup>١</sup> "المستدرك على الصحيحين" (٢٦٨٦)

<sup>٢</sup> قال الشاطبي رحمه الله: (فَهَكَذَا أَهْلُ الصَّلَاةِ يَسُبُّونَ السَّلَفَ الصَّالِحَ لَعَلَّ بَضَاعَتَهُمْ تَنْفُقُ {وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَمُتَ نُوْرُهُ}، وَأَصْلُ هَذَا الْفَسَادِ مِنْ قِبَلِ الْخَوَارِجِ؛ فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ أَفْسَدَ لَعَنَ السَّلَفَ الصَّالِحَ، وَتَكْفِيرُ الصَّحَابَةِ ﷺ) "الاعتصام" (٢١٠/١)

<sup>٣</sup> "المستدرك على الصحيحين" (٢٦٨٦)



أَيْضًا نَأْخُذُ مِنْ هَذَا: أَنَّ الْمُسْلِمَ بِشَكْلِ عَامٍّ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا أَوْ عَلِمَ شَيْئًا مِنْ دَعَاةِ الشَّرِّ وَالْفِتَنِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ - يُدَبِّرُونَ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ مِنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ أَنْ يُبَلِّغَ عَنْهُمْ، وَهَذَا الَّذِي يُقَرِّرُهُ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ - مِنَ الدُّرُوسِ - وَغَيْرِهِ مِنْ مَشَائِخِنَا.

«الرَّابِعَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الْغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ» ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحریم: ٩/ التوبة: ٧٣] ففَرْقٌ بَيْنَ إِنْسَانٍ يَقُولُ لَكَ: (هَذَا جَاءَ يَسْتَسْمِحُكَ) هَذَا لَمْ يَعْتَدِ عَلَيَّ هَذَا اعْتَدَى عَلَى حَقٍّ مِنْ حَقُوقِ اللَّهِ وَعَلَى حَقٍّ مِنْ حَقُوقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْتَهَكَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلَا أَزَالُ فِي الْغِلْظَةِ عَلَيْهِ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ قَوْلِهِ وَيُظْهِرَ خِلَافَ مَا أَظْهَرَ، هَلْ تَصِحُّ هَذِهِ الْعِبَارَةُ: (وَيُظْهِرُ خِلَافَ مَا أَظْهَرَ)؟ يَعْنِي: أَظْهَرَ الْبَاطِلَ، مَاذَا يُظْهِرُ عَلَيْهِ؟ يُظْهِرُ الْحَقَّ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا فَاوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ١٦٠] أَمَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ قَوِيًّا فِي الْبَاطِلِ وَمُنَاصِرًا لَهُ، فَإِذَا جَاءَ الْحَقُّ كَانَ عَلَى الْبَاطِلِ وَلَمْ يَقُمْ بِعُشْرِ مَا قَامَ بِهِ - مِنَ الْحَقِّ - تَجَاهَ الْبَاطِلِ الَّذِي نَشْرُهُ، هَذَا لَيْسَ بِدِينٍ.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ مِنَ الْإِعْتِذَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ» لَيْسَ كُلُّ الْمَعَاذِيرِ تُقْبَلُ، وَهَذَا هُنَا: الْعِلْمُ بِحَالِهِمْ وَبِنِفَاقِهِمْ وَمَا رَشَّحَتْهُ إِلَيْهِ أَقْوَاهُمْ مِنَ الْبَاطِلِ وَالضَّلَالِ؛ رَشَّحَهُمْ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ اعْتِذَارٌ.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلَنْ أَذْقَنَهُ رَحْمَةً مِّنَ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَّسَّتْهُ لِيُتَوَلَّى هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠] الآية.

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بَعْمَلِي، وَأَنَا مُحَقَّقٌ بِهِ».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي».

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨].

قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَىٰ عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ».

وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَىٰ عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ».

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيتُهُ عَلَىٰ شَرَفٍ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ الْبَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ:

الْبَقْرُ أَوْ الْإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلاً، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا. فَانْتَجَ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا؛ فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ؛ بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذُرُكَ النَّاسُ؛ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؛ شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَحَدْتُهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ» أَخْرَجَاهُ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أيضاً داخل فيما أسلفناه مراراً من التفسير لما يتعلق بتعظيم أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته ورعاية حرمتها، وأنَّ المسلم يكون في غاية الحذر إذا لفظ فيها بشيء.

وتقدّم معنا بابٌ قريبٌ من هذا الباب فيه نوعٌ من الاشتراك؛ وهو ما بَوَّبَ عليه المصنّف رَحِمَهُ اللهُ بقوله: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] لكن هذا الباب بابٌ ابتدائيٌّ - الذي تقدّم - بمعنى أنّه يعرف نعمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابتداءً دون أن تُسبق بشيءٍ من المقدمات وشيءٍ من البلاء، وهذا الباب فيه أمرٌ زائدٌ وهو أنّ الإنسان يكون على خلاف النعمة بمعنى أنّه عنده شيءٌ من الضّرر أو البلاء ثمّ تنزل عليه النعمة والعافية فيجحد نعمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه.

وَمِنْ تَعْظِيمِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا وَتَعْظِيمِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَمَعْرِفَةِ الْعَبْدِ بِهِ إِذَا نَطَقَ بِهِ قَلْبُهُ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ أَصَابَهُ فَإِنَّهُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، ولهذا قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] وهكذا لما بين الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولأصحابه ما كانوا عليه يُذكّرهم بهذه النعمة: ﴿وَادْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٢٦] وكقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣] وهذا كثيرٌ في كلام ربّنا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأيضًا في سُنَّةِ نَبِيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فهذا الباب فيما يتعلّق بالإنسان إذا رُفعت عنه النّعمة أن يعرف أنّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هو المتفَضِّلُ عليه.

فقال المصنّف: «(بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى)» ومرّ معنا مرارًا أنّه يُبوب كثيرًا بآياتٍ يُفهم معناها، ﴿وَلَيْنَ أَدْفَتَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ﴾ هذا الذي قلتُ لكم فيه دقّة هذا الباب الزائد على ذلك: وقعت عليه النّعمة ثمّ رُفعت، ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾

[فصلت] هذه الآية سياقها ظاهرٌ بأنها نزلت في أهل الكفر والشرك، وهذه الأفعال التي ذكرها المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قد تصدر ممّن في قلبه إيمان؛ ولا إشكال على ما قرّرناه مراراً: نصّ عليه الإمام القرطبي<sup>١</sup> والشّاطبي<sup>٢</sup> وغيرهم من أهل العلم وهو الذي عليه أئمة السلف، وذكرت لكم دليلاً عليه - من جهة أنّه يستدلّ بآيات القرآن النّازلة في الكفّار في حقّ أهل الإسلام إذا لم يقصد المشابهة الكاملة -، ما هو الدليل؟ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا ۝﴾ [الكهف] في «الصّحيحين» لما جاء النّبي عليه الصّلاة والسّلام إلى فاطمة وعلي رضي الله عنهما<sup>٣</sup>.

الشّاهد من هذا: أنّ الإنسان ينزل عليه أنواعٌ من البلاء تُدفع عنه، تُرفع؛ لا بدّ أن يكون في قلبه اعترافٌ بأنّ الله جلّ وعلا هو المتفصّل عليه.

ثمّ ساق المصنّف رَحِمَهُ اللهُ جملةً من الآثار التي تدلّ على تفسير هذه الآية، والحديث أيضاً الذي يوضحها.

«قَالَ مُجَاهِدٌ» مجاهد بن جبر المكي - كما مرّ معنا -، وقد قال فيه سفيان الثوري: (إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ فَحَسْبُكَ بِهِ)<sup>٤</sup>، قال: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مُحَقِّقٌ بِهِ»، ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠] تفسيرها: هذا بعلمي.

<sup>١</sup> قال القرطبي رحمه الله: (فإن قيل: فعلى هذا يجوز الاستدلال على المسلمين بما أنزل في الكافرين، ومعلوم أن أحكامهم مختلفة، قيل له: لا يستبعد أن ينتزع بما أنزل الله في المشركين أحكام تليق بالمسلمين، وقد قال عمر: «إنّا لو شقنا لأخذنا سلايق وشواء وتوضع صحيفة وترفع أخرى ولكننا سميغنا قول الله تعالى: {أَذْهَبْنُمْ طَبِيبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَفْتِنَهُنَّ بِمَا}»، وهذه الآية نصّ في الكفار، ومع ذلك ففهم منها عمر العجز عما يناسب أحوالهم بغض المناسبة، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة، فيمكن أن تكون هذه الآية من هذا النوع، وهذا نقيض وبه يزول الإشكال ويرتفع الإنهاض، والله أعلم) «الجامع لأحكام القرآن» (٩٢/٨)

<sup>٢</sup> انظر «الموافقات» (٣٤/٤)

<sup>٣</sup> عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ طرّقه وفاطمة بنت النبي ﷺ ليلته فقال: (ألا تصيليان؟) فقلّت: يا رسول الله، أنفستنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعتنا، فأنصرف حين قلنا ذلك، ولم يرجع إلّي شيئاً، ثم سمعته وهو يقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ متفق عليه، واللفظ للبخاري (١١٢٧)

<sup>٤</sup> «مجموع الفتاوى» (١٥٩/٥)

أَنْشَدَنَا الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْحَنْبَلِيُّ      ابْنُ عَقِيلٍ ذُو الْمَقَامِ الْمُعْتَلِي  
بَرْتُ مِنْ: لِي، وَأَنَا، وَعِنْدِي      يَا رَبِّ وَفَّقْنِي وَخُذْ بِيَدِي

البيت الأول لي، والثاني لشيخنا العلامة ابن عقيل رَحِمَهُ اللهُ؛ لأنَّه أنشدنا هذا البيت وهو قوله:

بَرْتُ مِنْ: لِي، وَأَنَا، وَعِنْدِي      يَا رَبِّ وَفَّقْنِي وَخُذْ بِيَدِي

أكتبوه، ويحصل لكم اتصال بالسماع فيه من الشيخ ابن عقيل رَحِمَهُ اللهُ، وهو من نظمه، نظم فيه ما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ.

«وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي» يعني من عند نفسي، كثير من الناس يقول لك: (التَّجَارَةُ شَطَارَةٌ، وَأَنَا لِأَنِّي شَاطِرٌ، -وَأَنَا كَذَا، وَأَنَا كَذَا-) هذه مصيبة، لا ينبغي للمسلم أن يتجاسر على هذا الباب.

وهذه الآثار كلها صحيحة؛ أخرجها ابن جرير وغيره.

«وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيَتْهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨]» هذا في سياق قصة قارون، لما خرج على قومه، ﴿قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا لَآئِمٌ مَّا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [٧٩] وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَن آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾ [القصص] فقارون قال: «إِنَّمَا أُوتِيَتْهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي» [القصص: ٧٨] ما تفسيرها؟ «قَالَ قَتَادَةُ: عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَايِبِ» مثلما يقول كثير من الناس اليوم: (التَّجَارَةُ شَطَارَةٌ) وأَنَّهُ شَاطِرٌ فِي التَّجَارَةِ (وَأَنَا أَذْرِي أَيْنَ أَضْعُ رِجْلِي، وَأَذْرِي أَيْنَ أَنْزِلُ، وَأَذْرِي أَيْنَ أُوَزِّعُ) لا؛ هذا فضل الله عَزَّوَجَلَّ ما تحتاج أن تقول هذا الكلام!

«وَقَالَ آخِرُونَ: عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ» هذا أشد لأنه يفرض على الله عز وجل ما لا يعلمه عند الله، فهو يقول إن الله يعلم بأنني مختص ومستحق لهذا المقام ولذلك أعطاني إياه، أنظر كيف تكون السراء بليّة على صاحبها! رجل رزقه الله عز وجل خيراً وأعطاه فضلاً فيشكر الله عز وجل عليه ويحمد الله تبارك وتعالى أن وفقه لهذا.

«وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: أُوتِيَتْهُ عَلَى شَرَفٍ» يعني: (أَنِّي شَرِيفٌ، وَحَسِيبٌ، وَمِنْ قَوْمٍ وَمِنْ قَبِيلَةٍ - كَذَا -، وَمِثْلُنَا لَا يُرَدُّ عَنْهُمْ خَيْرٌ وَلَا يُصَرَفُ عَنْهُمْ خَيْرٌ، وَإِنَّمَا يُصَرَفُ عَنْ مِثْلِنَا الشَّرُّ) - إلى غير ذلك -؛ وهذه مفخرة في كثيرٍ مِنَ النَّاسِ، الإنسان ينبغي له أن يكون حريصاً على هذا الباب.

ذكر حديث أبي هريرة المشهور في «الصّحيحين» في قصّة الأقرع والأبرص والأعمى، وهذا راجعٌ إلى ما يتعلّق بشكر النعم لأن الله جلّ وعلا قال: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم] وانظر إلى هذا البلاء الذي ابتلي به هؤلاء، والنبي عليه الصّلاة والسّلام كان من سبيله في دعوته أنّه كان يقصُّ على أصحابه أخبار الأمم لتؤخذ منها العبرة والعظة، ويستفيد الإنسان منها في مسلكه في حياته، ليست القصص لمجرد أنّها قصص كما يظن كثيرٌ مِنَ النَّاسِ، ولذلك قال الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١] فليست العبرة إلّا لأولي الألباب.

فهؤلاء الثلاثة قصّتهم ظاهرة: الأقرع والأبرص ابتليا فلم يشكرا، وهذا ما قلت لكم أنّه يوضح الفرق بين هذا الباب وبين الباب الذي سبق: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾.

فهذا كان أقرع يقدره النَّاسُ ولا يُريده النَّاسُ ولا يُبالون به، وهذا كان أبرص أشد منه في



استقذار النَّاسِ له ولم يصنِّه النَّاسُ في هذا المقام، وظاهر النَّفْسِيَّةِ الَّتِي وصل إليها أَنَّهُ متألَّمٌ مِنْ هذا الحال، فلمَّا جاءه الملك -والله جَلَّ وَعَلَا- كان يُرسل إلى خلقه بصورة البشر مَنْ يشاء مِنْ ملائكته لا على أَنَّهُمْ رُسل لكن هذا مِنْ باب الابتلاء لهم -، فجاءه الملك فقال: «أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟» فقال الأبرص: «لَوْ حَسَنٌ» وقال الأقرع: «شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ» وأعطيا مالا.

ولمَّا جاءهم السَّائل؛ وقال كثيرٌ مِنَ الشُّرَاحِ بَأَنَّهُ هو نفس الملك جاءهم بهيئةٍ أخرى، ولذلك قال لهذا الرَّجل الَّذي ابتلي: «كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ...» فيذكر له ما هو عليه مِنْ الحال الَّذي كان عليه، فقال: «إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ» هذا مِنْ الآباء والأجداد، ونحن ونحن؛ هذا معنى قول الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠] يعني ليس بالفضل ولا بشيءٍ مِنْ هذا الَّذي أنت تذكره، وأبى أَنْ يتصدَّق ببقرة أو بعير وقد امتلأ الوادي مِنْ هذه النِّعم.

الأعمى ابتلاه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ولكنَّه وُفِّقَ في معرفة ربِّه وشُكِرَ نعمته عليه، فلمَّا جاءه هذا السَّائل قال: «قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ» فهذا يدلُّك على عِظَمِ نعمة البصر وعلى حاجة الإنسان إلى البصر، وأنَّ أولئك كان فيهم نوعٌ مِنَ البطر وإلَّا ما يضرُّهم أَنْ يكون الإنسان أقرعًا أو أبرصًا؟ لا يضرُّه شيء، لكن الأعمى يتضرَّر في أشياء كثيرة فعرف حقَّ نعمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه.

فقال: «فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ» لا أَمْنَعُك ولا أَعِيبُ عَلَيْكَ شَيْئًا، أنظر إلى هذا الشُّكر -قَمَّةٌ في الشُّكر-؛ وهذا بلاءٌ عظيمٌ، فقال له هذا الملك: «أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ» فبيَّن له أَنَّ هذا هو حقيقة الشُّكر للنِّعمة، فشكَّر نعمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه،

قال: «فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ».

هذا فيه شكر النعم: أنزل نفسك في كل نعمة أنزلك الله إياها الشكر، والشكر حقيقة: العمل؛ ولذلك قال الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى في داود وآله: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ].

وأركان الشكر ثلاثة - وهذه الأركان ذكرها الحافظ ابن القيم -<sup>١</sup>:

• الأول: التَّحْدِيثُ بها وهو اعتراف اللسان.

• الثاني: تصريف الجوارح في فعل ما أمرت به.

• الثالث: اعتراف القلب وتحديثه بنعمة الرَّبِّ عليه، دائماً يكون في قلبك خطاب وأنت تذهب إلى المسجد: كيف لو كنت ما تذهب إلى المسجد؟ كيف لو ما كنت تقف وراء الإمام؟ تسمع القرآن؟ وهكذا إذا وُفِّقَ للعلم وإذا وُفِّقَ للعمل، فهذه نعمة عظيمة: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤] ورحم الله ابن القيم إذ يقول:

لَوْ شَاءَ رَبُّكَ كُنْتَ أَيْضًا مِّثْلَهُمْ فَالْقَلْبُ بَيْنَ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ

إذا نظرت إلى أهل البلاء - في أمور الدين والدنيا - فإنَّكَ تنظر إلى نعمة الله عليك.

❖ ولهذا كان من تعليم النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأُمَّتِهِ: أَنَّكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمَبْتَلَى مَاذَا تَقُولُ؟ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا»<sup>٢</sup> حَتَّى أَنْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا:

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (وَشُكْرُ الْعَبْدِ يُدَوِّرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَزْكَانٍ لَا يَكُونُ شُكْرًا إِلَّا بِمَجْمُوعِهَا: أَحَدُهَا: اعْتِرَافُهُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَالثَّانِي: الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِهَا. وَالثَّلَاثُ: الْاسْتِغْنَاءُ بِهَا عَلَى مَرْضَاتِهِ) "عدة الصابرين" (٢٩٠)

<sup>٢</sup> "السلسلة الصحيحة" للألباني رحمه الله (٦٠٢)، من حديث أبي هريرة ؓ

• بَأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْبَلَاءُ فِي أُمُورِ الدِّينِ بِمَعْنَى أَنَّهُ مُجَاهِرٌ بِمَعْصِيَةِ كِنَاسَانٍ تَرَاهُ يُدَخِّنُ قَالُوا  
يَنْبَغِي أَنْ تُسَمِعَهُ.

• أَمَّا إِذَا كَانَ الْبَلَاءُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا كَأَنْ تَرَى إِنْسَانًا مُعَاقًا أَوْ مُصَابًا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَدْوَاءِ  
وَالْمَصَائِبِ وَالْأَمْرَاضِ قَالُوا: هَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكْتُمَهُ وَتَقُولَ فِي نَفْسِكَ فَقَطْ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَّةُ: مَا مَعْنَى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠].

الثَّالِثَةُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا أُوتِيَتْهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨].

الرَّابِعَةُ: مَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَجِيبَةِ مِنَ الْعِبَرِ الْعَظِيمَةِ.

قال شيخنا حَفِظَهُ اللَّهُ:

«الأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ» وعرفنا تفسيرها؛ وأنَّ المعنى الَّذِي تُفْهَمُهُ هُوَ قَوْلُهُ: ﴿هَذَا لِي﴾.

«الثَّانِيَّةُ: مَا مَعْنَى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠]» ما معناه؟ مِنْ عِنْدِي، أَنَا أَحَقُّ بِهِ، أُوتِيَتْهُ عَلَى  
عِلْمٍ، عَلَى مَعْرِفَةٍ بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ - وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ -.

«الثَّالِثَةُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا أُوتِيَتْهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨]» ما معناه؟ يَعْنِي: أَنَّهُ عَلَى

علم عنده بوجوه المكاسب، وقد ذكر لنا الشيخ رَحِمَهُ اللهُ الآثار التي تُفسَّر هذه الآيات، ففهم معناها.

«الرَّابِعَةُ: مَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَجِيبَةِ مِنَ الْعِبَرِ الْعَظِيمَةِ» هي عبر عظيمة وإن كنا -على غير عادتنا- عطفناها لكم تعطيف على المقصود منها، والمقصود بها: شُكر النِّعم وأنَّ العبد يُنزل نفسه منزلة الشُّكر إذا وقعت عليه النِّعمة.

✽ وينبغي أيضًا عليك أن تعلم أن أفضل ما أنت فيه: ما اختاره الله لك، إذا كنت قد عملت بالمأمور، ما الدليل على هذا؟ الدليل على هذا ما رواه مسلم من حديث أبي يحيى صهيب بن سنان الرُّومي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»<sup>١</sup> ماذا تُريد بعد هذا! مؤمنٌ على الإيَّمان «إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ» بدون استثناء ليس هناك استثناء، «إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ» هنا يأتي فعل المأمور: «شَكَرَ» فلا يركن إليها ولا يظن أنها لا تزول منه -نسأل الله العافية- «وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ» إذا أنت حيثما تقلبت إذا كنت مؤمنًا في السَّراء والضَّراء فأنت في خيرٍ عظيم.



<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٩٩)، من حديث صهيب بن سنان الرُّومي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] الآية.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: «اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلَبِ».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْآيَةِ؛ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتُطِيعَايَ أَوْ لَأَجْعَلََنَّ لَهُ قَرْنِيَّ أَيْلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيُشْقُّهُ، وَلَا فَعْلَنَ وَلَا فَعْلَنَ - يُخَوِّفُهُمَا -، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ».

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَنْ آتَيْنَا صَالِحًا﴾ [الأعراف: ١٨٩] قَالَ: «أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُونَا إِنْسَانًا».

وَذَكَرَ مَعْنَاهُ: عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال كلامه رَحْمَةُ اللَّهِ موصولاً فيما يتعلّق بالكلام على الواجب تجاه أسماء الله وصفاته، والتعرّف على نعمه، وعلى آثار أسمائه وصفاته.

• وقد ذكرنا أكثر من مرّة في الأبواب الهامية مناسبة هذه الأبواب لـ «كتاب التّوحيد» ومناسبتها لبعضها البعض، من جهة أنّه يجب احترام أسماء الله تعالى؛ ومن احترامها أن لا تُنسب النعم إلى غيره تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وهذا الباب هو أشكل أبواب «كتاب التّوحيد»، وسبب الإشكال الذي في هذا الباب هو الإشكال الواقع في تفسير هذه الآية:

• من جهة أن الحافظ ابن جرير الطّبري رَحْمَةُ اللَّهِ -إمام المفسّرين- يحكي الإجماع على أن المراد بهؤلاء الآيات: ﴿جَعَلَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]: آدم وحواء، والحافظ ابن جرير -كما نبّه طائفة من الأصوليين- يستعمل لفظ الإجماع فيما كثر قائله؛ فإن كان المخالف قليلاً لم يلتفت إلى خلافه<sup>١</sup>، ومن هنا وقع الإشكال، ولو صحّ أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الذي ذكره المصنّف -وسياقي الكلام عليه- لكان رافعاً أيضاً لهذا الإشكال.

• ولأنّه لم يصح القول بأن المراد بهذه الآية هم اليهود أو من أشرك من الأمم إلا عن الحسن البصري؛ لم يصح -فيما نعلم وفيما بين أيدينا من كتب أهل العلم- تفسير هذه الآية على خلاف ما جاء عن غيره إلا عن الحسن البصري إمام التّابعين؛ فإنّه حملها على المشركين وحملها على اليهود<sup>٢</sup>، وعلى هذا القول أبو محمّد ابن حزم الأندلسي

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وإن جرير كان أوسع إزعاء للإجماع من أبي ثور، فإنّه كان يقول: إن خلاف الواحد والاثنتين لا يُغْنِي به، فجعل قول الجفهور إجماعاً؛ كما فعل ذلك في مسائل كثيرة...) انظر "الرد على السبكي" (٩/١)

<sup>٢</sup> قال ابن كثير رحمه الله في "تفسيره": (عن معمر قال: قال الحسن: "عني بما ذرّية آدم ومن أشرك منهم بعده"...) وعن قتادة قال: كان الحسن يقول: "هم اليهود والنصارى وزعمهم الله أولاداً فهُؤُودُوا وَنَصَرُوا"، وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن أنّه فسّر الآية بذلك، وهو من أحسن التّفسير وأوّل ما حُملت عليه الآية.. -باختصار- (١٣٧/٤)

القرطبي<sup>١</sup>، وتبعهما على هذا القول الحافظ شمس الدين ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ<sup>٢</sup>، ثم تبعهما من المعاصرين: الشيخ ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللهُ<sup>٣</sup>، وتلميذه الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر في تعليقه على «تطهير الاعتقاد»<sup>٤</sup>، وغيرهم من أهل العلم.

فهذا هو موقع الإشكال، وزاد الإشكال إشكالاً أَنْ الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللهُ - وهو أول شارح لـ «كتاب التوحيد» - في «تيسير العزيز الحميد» صَرَّحَ بأن تفسير الآيات على خلاف ما ذكره الحافظ ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ قولٌ مُبتدع<sup>٥</sup>؛ هذا يزيد الأمر إشكالاً! وإذا نظرنا في الآثار التي ذكرها المصنّف رَحِمَهُ اللهُ رأينا أَنَّ من ضمنها أنه ذكر عن قتادة أَنَّهُما جعلاً له شركاء في طاعته وليس في عبادته، وأنَّ هذا من جهة الطاعة شفقةً ورغبةً في طلب الولد.

هذه الآية جاءت في سياق قصّة آدم مع حواء عَلَيْهِمَا السَّلَامُ في سورة الأعراف، ساقراً لك الآيات من أولها لتلاحظ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلاً خَفِيّاً فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ﴾ انظر إلى الضمائر: ﴿دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا

<sup>١</sup> قال ابن حزم رحمه الله: (وهذا الذي نسبوه إلى آدم عليه السلام من أنه سَمِيَ ابنه "عبد الحارث" خرافةً موضوعةً مكذوبةً، من تأليف من لا دين له ولا حياء، لم يصح سندها قط، وإنما نزلت في المشركين على ظاهرها، وحتى لو صح أنها نزلت في آدم - وهذا لا يصح أصلاً - لما كانت فيه للمخالف حجة؛ لأنه كان يكون الشريك أو الشركاء المذكورون في الآية حينئذٍ على غير الشريك الذي هو الكفر، لكن بمعنى أَنَّهُما جعلاً مع توكليهما شركةً من جفطه ومعناه كما قال يعقوب عليه السلام: {يَا بَنِي لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُعْطِيَ عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ}.. انظر "الفصل في الملل والأهواء والنحل" (٤/٤)

<sup>٢</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (واللذان جعلاً له شركاء فيما آتاهما: المُشْرِكُونَ من أولادهما، ولا يلتفت إلى غير ذلك بما قيل إنَّ آدم وحواء كانا لا يعيش لهما ولدٌ، فأتاهما إبليس فقال: إنَّ أحببْتُما أنَّ تعيش لكما ولدٌ فسَيِّئاً "عبد الحارث"، ففعلوا؛ فإنَّ الله سبحانه أجاباه وهذا، فلم يكن يُشْرِكُ به بعد ذلك.. انظر "روضة المحبين" (٢٨٩)

<sup>٣</sup> قال الشيخ الألباني رحمه الله: (ومما يُبَيِّنُ ضَعْفَ هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي قُسِّرَ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا} أَنَّ الْحَسَنَ نَفْسَهُ قُسِّرَ الْآيَةُ بِغَيْرِ مَا فِي حَدِيثِهِ هَذَا، فَلَوْ كَانَ عَنْهُ صَحِيحًا مَرْفُوعًا لَمَا عَدَلَ عَنْهُ، فَقَالَ فِي تَفْسِيرِهَا: كَانَ هَذَا فِي بَعْضِ أَهْلِ الْمَلَأِ وَلَمْ يَكُنْ بِأَدَمَ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ كَثِيرٍ (١٧٤ / ١) مِنْ طَرِيقٍ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ: "وَعَدُوهُ أَتَانِيذُ صَحِيحَةٌ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قُسِّرَ الْآيَةُ بِذَلِكَ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ وَأَوَّلَى مَا حُمِلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ"، وَانْظُرْ تَمَامَ كَلَامِهِ فَإِنَّهُ نَقِيسٌ، وَنَحْوُهُ فِي "التَّبَيَّنَاتِ فِي أَقْسَامِ الْقُرْآنِ" (ص ١٦٤) لِابْنِ الْقَيِّمِ "السَّلْسَلَةُ الضَّعِيفَةُ" (٥١٧/١)

<sup>٤</sup> انظر "شرح تطهير الاعتقاد" (٥٩)

<sup>٥</sup> قال الشيخ سليمان رحمه الله: (وَإِذَا تَأَمَّلْتَ سِيَاقَ الْكَلَامِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ مَعَ مَا قُسِّرَ بِهِ السَّلَفُ تَبَيَّنَ قَطْعًا أَنَّ ذَلِكَ فِي آدَمَ وَحَوَاءَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَإِنَّ فِيهِ غَيْرَ مُؤْضِعٍ يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، وَالْعَجَبُ بِمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَيُنْسِي مَا جَرَى أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَكَابُرَ بِالتَّفَاسِيرِ الْمُتَبَدِّعَةِ، وَيَتْرَكُ تَفَاسِيرَ السَّلَفِ وَأَقْوَاهُمْ. وَلَيْسَ الْمَخْذُورُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ بِأَعْظَمَ مِنَ الْمَخْذُورِ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى) "تيسير العزيز الحميد" (٥٤٦)



صَالِحًا لَتَكُونَ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ [الأعراف: ١٨٩-١٩٠] فإذا لاحظت إلى اتحاد الضمائر تجد أنها عائدة في جميعها على التثنية، قالوا على أن هذا مما يدل على أن المقصود هو آدم وحواء، وأن هذا كان من جهة الطاعة في التسمية لا في التعبد إشفاقاً من أجل إرادة الولد، فإذا فهمنا هذا لم يُشكل علينا ما ذكره الحافظ ابن جرير وما تبعه عليه كثير بل أكثر أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ: من أنها في آدم وحواء.

وهذا الباب لو فصلنا فيه ودخلنا في مسألة عصمة الأنبياء ودخلنا في أبواب فلن نخلص منه في مجالس كثيرة.

• هذه الآية وجه مناسبتها لهذا الباب وإلحاقها بالباب الذي قبله وهو ﴿وَلَيْنَ أَذْقَاتِهِ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠] وهنا هذا من الذوق لأنه لما قرب حصول الولد، هنا الفتنة والبلاء التي تقع على ابن آدم، وهذه هي مناسبة هذا الباب للباب الذي قبله: أن ينظر العبد إلى مواطن الشكر أين يُنزِلها من نفسه.

﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] ما هذه الشراكة؟ هي ما فسرها به قتادة - كما ذكرت لكم قبل قليل - في أنها أطاعاه «شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ».

المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ذلك ذكر ما يدل على هذا الباب وما يدل على فهمه لتفسير هذه الآية: من أنه راجع إلى أن يُعبد الأب ابنه لغير الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كما سيأتي معنا في التعليق على كلام أبي محمد بن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ وسائر علماء المسلمين.

ولكن سنقدم الكلام على أثر ابن عباس لأنه بمثابة التفسير للآية، وكذلك ما فهمناه من قول قتادة.

ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هذا الأثر لم يصح عنه؛ وقد تكلم عليه الحافظ ابن كثير، وقد نسيت أيضًا أن أذكر لكم ممن تسلسل في موافقة الحسن: ابن كثير لأنه في تفسير ابن كثير صرح بأنه يقول بقول الحسن البصري في أنه ليس المراد بهذه الآية آدم وحواء<sup>١</sup>، فذكرنا الحسن وابن حزم وابن القيم وابن كثير؛ ثم عرجنا على بعض المعاصرين: كالشيخ ناصر، والشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر.

أما سائر أئمة الدعوة ومنهم مشايخنا الذين تلقينا عنهم هذا الكتاب فعلى التفسير الذي ذكره الحافظ ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: كشيخنا ابن عقيل، وشيخنا العلامة الفوزان وغيرهم.

هذا الأثر -أثر ابن عباس- كما قلت لكم لا يثبت عنه، تكلم عليه الحافظ ابن كثير وفيه عِلَلٌ؛ لا يخلو رجلٌ من رجال إسناده من كلام، ثم إنه أيضًا يُشكِلُ عليه أمرٌ وهو أن المعروف عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الثابت عنه بالأسانيد الصحيحة -عند البخاري وغيره- أنه كان لا يرى الروايات التفسيرية المنقولة عن بني إسرائيل؛ هذا صرح به ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فمن نسب ابن عباس إلى القول بأنه ممن يروون الإسرائيليات فقد وهم وأوهم بهذا؛ وإلا فإن ابن عباس كان يُنكر هذا إنكارًا شديدًا، ويقول: (يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحدث الأخبار بالله، تقرأونه لم يُشَبَّ؟!)<sup>٢</sup>.

هذه القصة أيضًا تنظرون إلى أننا قلنا بصحة الإسناد وأنه ثابت عن ابن عباس

<sup>١</sup> قال ابن كثير رحمه الله في "تفسيره": (وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من دُرَيْيهِ) (١٣٨/٤)

<sup>٢</sup> قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب، وكتابكم الذي أنزل على نبيِّه ﷺ أحدث الأخبار بالله، تقرأونه لم يُشَبَّ؟! وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدّلوا ما كتب الله وعَيَّرُوا بأيديهم الكتاب، فقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلًا، أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟! ولا والله ما رأينا منهم رجلًا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم) رواه البخاري (٢٦٨٥)

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَإِنَّا لَن نَحْتَمِلُ أَيَّ احْتِمَالٍ أَبَدًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَرْفُوعَةً؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمْ يَشْهَدْ هَذِهِ الْوَاقِعَةَ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ آدَمَ قُرُونٌ فَلَا يَقُولُ هَذَا إِلَّا بِتَوْقِيفٍ، وَحُسْنُ الظَّنِّ بِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ لَا يَقُولَ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ؛ لَكِنْ نَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَلَى افْتِرَاضِ صَحَّةِ الْأَثَرِ.

قَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ السَّدُوسِيُّ لَمَّا قَالَ الْمَصْنُفُ: «وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ» يَعْنِي ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا رَوَى هَذَا الْأَثَرُ، «بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ» لَأَنَّهُمَا مَاذَا سَمَّيَاهُ؟ عَبْدُ الْحَارِثِ؛ هَلْ يُرِيدَانِ أَنْ يُعَبِّدَانِهِ لِلْحَارِثِ الَّذِي قِيلَ بِأَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الشَّيْطَانِ؟ لَا يُمْكِنُ هَذَا؛ لَأَنَّهُمَا إِذَا أَرَادَا حَقِيقَةَ الْعِبُودِيَّةِ كَانَ هَذَا شَرَكًا أَكْبَرُ - كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَاهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى كَلَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ حَزْمٍ -.

قَالَ: «وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ آتَيْنَا صَالِحًا﴾ [الأعراف: ١٨٩] قَالَ: أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُونَ إِنْسَانًا» يَعْنِي أَنْ لَا يُخْرَجَ إِنْسَانًا؛ فَفَعَلَا هَذَا إِشْفَاقًا وَخَوْفًا وَرَغْبَةً فِي الْوَلَدِ، «وَذَكَرَ مَعْنَاهُ: عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا» هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِتَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَأَثَرُ قَتَادَةَ، وَأَثَرُ مُجَاهِدٍ، وَأَثَرُ سَعِيدٍ، فَإِنَّ هَذَا أَيْضًا يُدْعِمُ الْقَوْلَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّهُ مَعَ مَنْ يَقُولُ: بِأَنَّهُمَا فِي آدَمَ وَحَوَّاءَ.

«وَذَكَرَ مَعْنَاهُ: عَنِ الْحَسَنِ» أَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ لَمْ يَثْبِتْ عَنْهُ، بَلِ الثَّابِتُ خِلَافُهُ؛ وَهُوَ الَّذِي صَحَّحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْهُ وَانْتَصَرَ لَهُ وَضَعَّفَ الْأَثَرَ الْوَارِدَ عَنْ سَمُرَةَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ<sup>١</sup>.

ذَكَرَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَلَامَ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ حَزْمٍ، وَهُوَ مَنْقُولٌ مِنْ كِتَابِهِ «مَرَاتِبُ الْإِجْمَاعِ»<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "تَفْسِيرِهِ": (هَذَا الْحَدِيثُ مَغْلُولٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ: أَحَدُهَا: أَنَّ عَمَرَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ هَذَا هُوَ الْبَصْرِيُّ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَلَكِنْ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: لَا يُجْتَنَبُ بِهِ، وَلَكِنْ رَوَاهُ ابْنُ مَرْزُوقٍ مِنْ حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ مَرْفُوعًا، فَاللَّهُ أَعْلَمُ. الثَّانِي: أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ قَوْلِ سَمُرَةَ نَفْسِهِ، لَيْسَ مَرْفُوعًا، كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ السَّجَّارِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: سَمِيَ آدَمُ ابْنُهُ عَبْدُ الْحَارِثِ. الثَّالِثُ: أَنَّ الْحَسَنَ نَفْسَهُ فَسَّرَ الْآيَةَ بِغَيْرِ هَذَا، فَلَوْ كَانَ هَذَا عَنْهُ عَنْ سَمُرَةَ مَرْفُوعًا لَمَا عَدَلَ عَنْهُ) (٤٨٢/٦)

<sup>٢</sup> "مَرَاتِبُ الْإِجْمَاعِ" (١٥٤)

وقد ذكره صاحب «المنتهى» من الحنابلة أيضاً، وذكره غير واحد، «قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ» فكلُّ اسمٍ عبْدٌ لغير الله تعالى فإنه محرَّم، هذا الأصل في الاتفاق الذي نقله أبو محمَّد ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ، - قبل أن ندخل في مسألة الاستثناء -: كتسمية عبد الكعبة، وعبد الحسين، وعبد المسيح، وعبد السيِّدة زينب، أو عبد السيِّدة نفيسة، أو عبد الحسن، أو عبد الرِّسول، أو عبد النَّبي - أو ما شابه ذلك من الأسماء -، وهذا الحكم فيه تفصيلٌ عند المحقِّقين من أهل العلم يُفهم من أثر قتادة ويُفهم من كلام أبي محمَّد ابن حزم؛ أمَّا أثر قتادة فإنَّ فيه أنَّ هذه التَّسمية ليست شركاً أكبر مُخرِجاً من المِلَّة، إنَّما هو شركٌ في طاعته، وشرك الطَّاعة لا يُخرج صاحبه عن دائرة الإسلام، وهذا ممَّا يدلُّك على أنَّ السَّلف لم يكونوا يُكفِّرون بقضيَّة الطَّاعة إذا كان يعتقد بأنَّه ليس مطاعاً كطاعة ربِّ العالمين تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأثر قتادة نافِعٌ فيما يتعلَّق بمسائل الحكم بغير ما أنزل الله؛ فعلى هذا:

• فإن عبَّده غير معتقِدٍ لعبوديَّته لهذا المعبَّد كعبادة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى كان من جنس الشُّرك الأصغر ويكون محرَّماً.

• وأمَّا إذا عبَّده تعبيداً مطلقاً كما يقع من غلاة الشَّيعة أو الرَّاغضة أو من غلاة الصوفيَّة في تسميتهم لأنفسهم أو لأبنائهم بهذه الأسماء - وهذا متصوِّرٌ منهم -؛ فإنَّ هذا يكون من جنس الشُّرك الأكبر المخرج عن دائرة الإسلام لأنَّه نزَّله منزلة العبوديَّة الَّتِي لا تكون إلَّا لله تعالى.

وذكرنا لكم ما يدخل في قول ابن حزم: «وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ».

ثمَّ قال: «حَاشَا عَبْدَ الْمُطَلِّبِ» (حَاشَا) هذه من أساليب الاستثناء؛ وهي من الأساليب

التي عند النحاة تتجاذبها الحرفية والفعلية.

وَحَيْثُ جَرًّا فَهُمَا حَرْفَانِ كَمَا هُمَا إِنْ نَصَبَا فِعْلَانِ

فإذا جاء ما بعدهما منصوباً فهما فعل ولا يكون هذا إلا إذا سبقا بـ (مَا) : ما حاشا، وإذا جرّا فإتتهما حرفان يُجرُّ ما بعدهما - وهذا ذكرته لكم من باب الفائدة -، إذا هي مثل: سوى وغير، وإلا، حاشا وعدا تُؤدّي نفس الغرض.

«حاشا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ» ما الذي يفهم من كلام أبي محمد ابن حزم على هذا الأمر؟ هل يفهم منه الجواز أو يفهم منه حكاية الخلاف؟ يحتمل هذا ويحتمل هذا، لكن الذي يترجح من خلال السياق أنه أراد الخلاف ولم يُرد الجواز؛ لأنَّ الأصل في المستثنى أن يكون من المستثنى منه «اتَّفَقُوا...، حاشا» لا أن ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ يُريد أن يستثني جواز التسمية بـ عبد المطلب.

ومن ثمة اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ في هذه الجزئية لشهرتها؛ أن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»<sup>١</sup> متى قال هذه؟ يوم حنين.

• والذي أجاب به الحافظ ابن رجب<sup>٢</sup> وغيره كابن القيم شيخه قبله<sup>٣</sup> - طبعاً ابن رجب من تلاميذ ابن القيم أدرك من حياته سنة فقط، فابن رجب أصغرهم -؛ فهما وغيرهما من أهل العلم قالوا: إنَّ الجواب على قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» إنما هو من باب الإخبار وليس من باب الإقرار لأنَّ هذا شيءٌ معلومٌ؛ هذا جهة.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، البخاري (٤٣١٥)، مسلم (١٧٧٦)

<sup>٢</sup> لم يتيسر لي الوقوف عليه، ولا يلزم من ذلك عدم وجوده.

<sup>٣</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (أما قوله: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» فَهَذَا لَيْسَ مِنْ بَابِ إِنْشَاءِ التَّسْمِيَةِ بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ بَابُ الْإِخْبَارِ بِالاسْمِ الَّذِي عُرفَ بِهِ الْمُسَمَّى دُونَ غَيْرِهِ، وَالْإِخْبَارُ يُمَثِّلُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ تَعْرِيفِ الْمُسَمَّى لَا تَحْزُمُ، وَلَا وَجْهَ لَتَخْصِيصِ أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِ حَزْمٍ ذَلِكَ بِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ خَاصَّةً، فَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ يُسَمُّونَ نَبِيَّ عَبْدِ مُنْصَرِّ، وَنَبِيَّ عَبْدِ الدَّارِ بِأَسْمَائِهِمْ، وَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِمُ ﷺ قَبَابُ الْإِخْبَارِ أَوْسَعُ مِنْ بَابِ الْإِنْشَاءِ، فَيَجُوزُ فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِي الْإِنْشَاءِ) "تحفة المودود بأحكام المولود" (١٦٦)

• وجهة ثانية: قالوا إننا نظرنا في الحقيقة فإذا عبد المطلب ليس اسماً له؛ اسمه: شيبه، لكنه كان فيه اسمرار شديد فلما رأوا مقدمه من الشام - وكان مع عمه المطلب - لما رأوه على هذه الحال قالوا: (عبد المطلب) فظنوا أنه عبد من باب عبودية الرق التي كانت عند العرب، فقالوا هذا النبي عليه الصلاة والسلام إنما قاله لأن العلم حاصل بأن هذا ليس اسماً لجده - لأن عبد المطلب هو جد النبي عليه الصلاة والسلام؛ هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب -، فقالوا هذا نخرجه على هذه الحثية ويكون المنع باقياً.

• جاء علماء آخرون فقالوا: نحن سننظر في سير الصحابة هل سمي أحد ب عبد المطلب؟ - وهنا سيقع الإشكال -، فقالوا: وجدنا في «صحيح مسلم» صحابياً من آل بيت رسول الله عليه الصلاة والسلام اسمه: (عبد المطلب بن ربيعة) إلا أن هذا الذي نحا إليه الحافظ أبو عمر ابن عبد البر النمري المالكي رحمه الله - حافظ المغرب في زمانه - وقال بأن هذا من الأسماء التي وقعت في زمن النبي عليه الصلاة والسلام ولم يغيرها؛ وتعقبه الحافظ ابن حجر رحمه الله بأن الزبير بن بكار وغيره من الذين كانوا من أعلم الناس بأنساب قريش قالوا بأنه ليس اسماً له وإنما اسمه: المطلب بن ربيعة وتغير على بعض الرواة<sup>٢</sup>.

والكلام في هذا يطول، ولكن الذي هو أشكل من هذا والذي لم يذكره ابن حزم ولم يذكره كثير من الشراح وهو أن النبي عليه الصلاة والسلام لما نادى في بطون قريش - في

<sup>١</sup> قال ابن عبد البر رحمه الله: (عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، أمه أم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب ابن هاشم، كان فيما ذكر أهل البصرة على عهد رسول الله ﷺ رجلاً، ولم يغير رسول الله ﷺ اسمه فيما عرفت) (الاستيعاب في معرفة الأصحاب) (٥٠/٥)

<sup>٢</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (قال ابن عبد البر: "كان على عهد رسول الله ﷺ، ولم يغير اسمه فيما عرفت". قلت: وفيما قاله نظر، فإن الزبير بن بكار أعلم من غيره بنسب قريش وأحوالهم، ولم يذكر أن اسمه إلا المطلب) (الإصابة في تمييز الصحابة) (٣١٧/٤)، وقال رحمه الله في موضع آخر: (قال العسكري: هو المطلب بن ربيعة، هكذا يقول أهل البيت، وأصحاب الحديث يتخلفون؛ فمنهم من يقول: المطلب بن ربيعة، ومنهم من يقول: عبد المطلب. وقال أبو القاسم البغوي: عبد المطلب ويقال المطلب. وقال أبو القاسم الطبراني: الصواب المطلب) (تهذيب التهذيب) (٣٨٤/٦)

«الصَّحِيحِينَ» - ماذا قال؟ «يَا بَنِي عَبْدٍ مَنَافٍ»<sup>١</sup>؛ نحمله على ما حملنا عليه هذا - أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْخَبَرِ وَالَّذِي لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَغَيَّرَ وَلَوْ غُيِّرَ لَمْ يُفْهَمَ -.

ولهذا كان المرجَّح الَّذِي جُزِمَ بِهِ ابْنُ الْقِيَمِ وَجَمَاعَةُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمٍ فِي شَرْحِهِ<sup>٢</sup> عَلَى أَنَّهُ يَحْرُمُ التَّسْمِيَةُ حَتَّىٰ بِهَذَا الْاسْمِ الَّذِي هُوَ عَبْدُ الْمُطَّلَبِ، هَذَا مَا يَظْهَرُ مِنْ تَقْرِيرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ التَّفْصِيلِ فِيهَا إِذَا عَبْدَ الْاسْمِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثانية: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثالثة: أَنَّ هَذَا الشِّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدِ حَقِيقَتُهَا.

الرابعة: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبِنْتِ السَّوِيَّةِ مِنَ النَّعَمِ.

الخامسة: ذِكْرُ السَّلَفِ الْفَرْقَ بَيْنَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشِّرْكِ فِي الْعِبَادَةِ.

قال شيخنا حفظه الله:

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (٣٥٢٧)، مسلم (٢٠٤).

<sup>٢</sup> قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: (...وَلَمْ يَرِدْ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ سَمَّى عَبْدَ الْمُطَّلَبِ أَوْ أَنَّهُ أَذِنَ لِأَخِي صَخَايِهِ بِذَلِكَ وَلَا أَنَّهُ أَقَرَّ أَخِي أَخِي عَلَى تَسْمِيَتِهِ عَبْدَ الْمُطَّلَبِ، وَالْكَلَامُ فِي الْحُكْمِ لَا فِي الْإِحْتِبَارِ، وَفَرْقُ بَيْنِ الْإِحْتِبَارِ وَبَيْنِ الْإِنْشَاءِ وَالْإِفْرَارِ، وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: "إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو عَبْدِ مَنَافٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ"، وَلَا يَجُوزُ التَّسْمِيَةُ بِعَبْدٍ مَنَافٍ. وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ حَاكِيَّ الْكُفْرِ لَيْسَ بِكَافِرٍ؛ فَالْإِسْمُ لَيْسَ بِشَيْءٍ قَدْ وَقَعَ وَانْتَهَى وَمَضَى؛ فَالْصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُعَبَّدَ لِغَيْرِ اللَّهِ مُطْلَقًا، لَا بِعَبْدِ الْمُطَّلَبِ وَلَا غَيْرِهِ، وَعَلَيْهِ فَيَكُونُ التَّعْبِيدُ لِغَيْرِ اللَّهِ مِنَ الشِّرْكِ "القول المفيد" (٥٧٣).



«الأولى: تحريم كل اسم مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ» وذكرنا ما فيه من التفصيل: بأنه إذا قُصِدَ به العبودية المطلقة فهذا ينتقل من التحريم إلى الشرك الأكبر.

«الثانية: تفسير الآية» ما هو تفسيرها؟ عرفناه، وهو من أشكال المواضع.

«الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تُقصد حقيقتها» وهو الذي عناه قتادة بقوله: «شركاء في طاعته ولم يكن في عبادته».

«الرابعة: أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم» من النعم أن يهب الله عز وجل البنت السوية للعبد؛ فالواجب هو شكر نعم الله.

❖ ولماذا سُمي البنت؟ الشيخ رحمه الله يُنبه على أن في الخليقة من الجاهلية الأولى التَّمَعُّر والتَّعَوُّر من خلقه البنات أو رزقهن، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ٥٨ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ﴾ [النحل: ٥٩] أنظر كيف عبّر الربُّ تبارك وتعالى: ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا﴾ مهما كان بياضه وحمرة؛ من شدة الكلف والكلف والكلفة التي غبّرت على وجهه وسودته، فجعل هذا المولود السوي مصيبة من المصائب! ولهذا قال ربنا سبحانه وتعالى: ﴿يُمَسِّكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْرِدُسُهُ فِي التُّرَابِ الْأَسَاءِ مَا يَحْكُمُونَ ٥٩﴾.

«الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة» وهذا مما يُقحم به الخوارج ويُفحمون، وأنه ليس شرك الطاعة يكون مطلقاً شركاً أكبر إلا إذا نُزِلَ المطاع منزلة ربّ الأرباب تبارك وتعالى في قبول طاعته، وإلا فإن الإنسان قد يُطيع خوفاً وإكراهاً أو رغبةً في الدنيا -وما شابه ذلك-، وقد صرح شيخنا الفوزان حفظه الله في «الإعانة» بأن

شَرِكُ الطَّاعَةِ شَرِكٌ أَصْغَرُ<sup>١</sup>.



<sup>١</sup> قَالَ الشَّيْخُ الْعَوَزَانُ حَفْظَهُ اللَّهُ: (وَشَرِكُ الطَّاعَةِ شَرِكٌ أَصْغَرُ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْجَلَّةِ) "إِعَانَةُ الْمُسْتَفِيدِ" (٢٨٣)

قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠] الآية.

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: يُشْرِكُونَ».

وَعَنْهُ: «سَمَّوُا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعَزَى مِنَ الْعَزِيزِ».

وَعَنِ الْأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا».

### قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أيضاً هو ضمن الأبواب التي لا يزال كلام المصنف رحمه الله عليها، وهو ما يجب على المسلم تجاه أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته.

التَّوْحِيدُ عند أهل السُّنَّةِ مَقْسُومٌ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

• **الْأَوَّلُ:** تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ؛ وَهُوَ أَفْعَالُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالتَّدْبِيرِ.

وَانْتَبِهُوا إِلَى قَوْلِنَا: (الرَّزْقُ)، أَلَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ (الرَّزَاقُ)؟ مَا الصِّفَةُ مِنْهُ؟ الرَّزْقُ، وَلَا يُقَالُ: (الرَّزْقُ) لِأَنَّ الرَّزْقَ هُوَ الْمَرْتَزَقُ، وَهَذَا غَلْطٌ يَقَعُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ.

فَالرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ الَّتِي هِيَ صِفَاتُ الْأَفْعَالِ - أَفْعَالُ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا -، هَذِهِ تُسَمَّى بِأَسْمَاءِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَهِيَ إِفْرَادُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهَا بِأَفْعَالِهِ.

• الثاني: توحيد الإلهية؛ وهو إفراد الله في أفعال عباده، لأنّه لا معبود بحقّ سواه.

• الثالث: توحيد الأسماء والصفات، وهو الإيمان بها من غير تحريفٍ ولا تعطيلٍ، ومن غير تكيفٍ ولا تمثيلٍ، على مقتضى قواعد أهل السُّنَّة في هذا الباب، وقواعد أهل السُّنَّة في هذا الباب منشورةٌ في كتبهم، وجزى الله الشيخ العلامة محمد بن عثيمين رَحْمَهُ اللهُ على جمعه لها وما تناثر منها في كتابه «القواعد المثلّية في أسماء الله وصفاته الحسنى» وإن كان قد سبقه أيضًا الدكتور البريكان بقواعد في الأسماء والصفات<sup>١</sup>؛ لأنّ كتابه ليس مشهورًا، وقد توفي أيضًا قبله -توفي الدكتور البريكان قبل الشيخ ابن عثيمين- وكتابته مطبوعٌ في مجلّد، إلّا أنّ ترتيب الشيخ ابن عثيمين رَحْمَهُ اللهُ ترتيبٌ مفيدٌ جدًّا من جهة أنّه يصلح أن يكون متنا يُحفظ ويُدرّس -وما شابه ذلك-.

على كلّ حالٍ هناك قواعد منشورة في كتب الأئمّة، وخصوصًا الإمام عثمان بن سعيد الدارمي، وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَهُ اللهُ، وابن القيم له قواعد مختصرة جدًّا في كتاب «بدائع الفوائد» استخرجها الدكتور عبد الرزاق العباد وعلّق عليها؛ وهي مطبوعةٌ في رسالةٍ صغيرة<sup>٢</sup>.

هذا الباب بابٌ مهمٌّ؛ وهو ما يتعلّق بالأسماء والصفات الواردة فيها، وعقد له المصنّف هذا الموضع وترجم له بالآية «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾» [الأعراف].

﴿الْحُسْنَى﴾ فعلٌ من أفعال التّفضيل: وهي التي بلغت في الحسن كماله، وعبرَ الشيخ ابن

<sup>١</sup> بعنوان "القواعد الكلية للأسماء والصفات عند السلف"

<sup>٢</sup> بعنوان "فائدة جليّة في قواعد الأسماء والصفات"

عشيمين رَحِمَهُ اللهُ في «قواعده»: (بَالِغَةُ فِي الْحُسْنِ غَايَتُهُ)<sup>١</sup> والأمر في هذا سهل كما ذكر هو أيضًا في شرحه؛ لأنَّه انتقد عليه ولم يُسلم بهذا الانتقاد، فهي التي بلغت في الحسن كماله.

وأسماء الله الحسنى:

- هي التي سمَّى الله بها نفسه.
- وهي التي تضمَّنت الكمال المطلق.
- وهي التي يدعى بها.

هذه ثلاثة أركان للأسماء الحسنى؛ مأخوذة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في «شرح العقيدة الأصفهانية»<sup>٢</sup> تُعتبر ضابطًا للأسماء الحسنى.

وأما ما ذكره الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في كتاب الرُّقية من «فتح الباري» لما تكلم على اسم (الشَّافِي) فإنَّه كلامٌ ينقصه التَّحقيق؛ لأنَّه تكلم على ما يثبت من الأسماء والصفات في الأحاديث أنَّها لا تُثبت إلَّا إذا كانت موافقة لما جاء في القرآن ولم تتضمَّن نقصًا - سبحانه الله! - وكلامه هذا طبعًا لا يُلتفت إليه، إنَّما ذكرته من باب أن تتنبَّه له إذا مررت عليه.

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ فالله جلَّ وعلا سمَّى نفسه وسمَّاه رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأسماء هي الكمال لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحشر: ٢٤] وفي الآية الأخرى: ﴿فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠].

وأما الصفات: فلفظها مأخوذ من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - المتفق عليه - في قصة الرَّجل

<sup>١</sup> "القواعد المثلى" (٦)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: (الأسماء الحسنى المعروفة هي التي يُدعى الله بها، وهي التي جاءت في الكتاب والسنة، وهي التي تفتضي المدح والثناء بنفسها، والعلم والقدرة والرحمة ونحو ذلك، وهي في نفسها صفات مدح، والأسماء الدالة عليها أسماء مدح) "شرح العقيدة الأصفهانية" (٢٣)

الَّذِي كَانَ يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص] فَلَمَّا سَأَلَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: (لَا تَبْهَأُ صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا) <sup>١</sup> لِأَنَّ (صفة) مُفْرَدٌ مُضَافٌ، وَالْمُفْرَدُ الْمُضَافُ يَعْمُ؛ كَقَوْلِكَ: (نِعْمَةُ اللَّهِ) الْمُرَادُ: نِعَمُ اللَّهِ، وَهَذَا: صِفَاتُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، هَذَا إِذَا مَا سُئِلْتَ عَنِ الدَّلِيلِ عَلَى إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، مَعَ أَنَّ كُلَّ الْأَسْمَاءِ فِيهَا صِفَاتٌ لِلرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ.

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ ذَكَرَهَا الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمَرَ بِالِدُّعَاءِ بِهَا، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُدْعَى جَلَّ جَلَالُهُ بِغَيْرِهَا وَلَا يُتَّخَذُ فِي دُعَائِهِ وَسَائِطٌ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى بِالْوَسِيلَةِ أَوْ بِالتَّوَسُّلِ بِذَوَاتِ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ بِأَعْمَالِهِمْ أَوْ بِمَا شَابَهُ ذَلِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَلَكِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ هِيَ الَّتِي يُدْعَى بِهَا، فَيُقَالُ: (يَا رَبِّ) وَهَذَا أَكْثَرُ دُعَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (يُعْجِبُنِي دُعَاءُ الْأَنْبِيَاءِ: رَبَّنَا، رَبَّنَا) <sup>٢</sup>، وَكَذَلِكَ ثَبَتَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ» وَهَذَا كَثِيرٌ أَيْضًا فِي سُنَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ أَيْضًا مِمَّا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ.

وَبَقِيَ عِنْدَنَا هُنَا إِشْكَالٌ فِي كَلَامِ الْحَافِظِ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَدَارِجِ» <sup>٣</sup> وَهُوَ أَنَّهُ قَرَّرَ بِأَنَّ مِنْ أَدَبِ الدُّعَاءِ أَنْ يُدْعَى بِالْأَسْمَاءِ عَلَى حَسَبِ مَنَاسِبَاتِهَا -تَعْرِفُونَ هَذَا الْكَلَامَ مَشْهُورٌ- يَعْنِي تَقُولُ: (يَا غَفُورُ اغْفِرْ لِي، يَا رَحِيمُ ارْحَمْنِي، يَا رَزَّاقُ ارْزُقْنِي) هَذَا كَلَامٌ اسْتَحْسَنَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَعَلَى قَلَّةٍ الْحَصِيلَةِ فِي الْعِلْمِ فَإِنَّ عِنْدِي فِيهِ مِنَ النَّظَرِ وَالتَّرَدُّدِ مَا لَهُ نَوْعٌ مِنَ الْوَجَاهَةِ مَعَ قَوْلِ الْإِمَامِ مَالِكٍ وَمَعَ كَثَرَةِ الْأَدْعِيَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ وَفِي السُّنَّةِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا يُقَالُ إِنَّهَا مَنَاسِبَةٌ، وَلِهَذَا الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ اسْتَشْكَلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٨٨] فَالْعَزَّةُ وَالْحَكْمَةُ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عائشة رضي الله عنها، واللفظ للبخاري (٧٣٧٠)

<sup>٢</sup> عن ابن وهب رحمه الله: (سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الدَّاعِي يَقُولُ: "يَا سَيِّدِي" فَقَالَ: يُعْجِبُنِي دُعَاءُ الْأَنْبِيَاءِ: رَبَّنَا، رَبَّنَا "سير أعلام النبلاء" (٩٧/٨)

<sup>٣</sup> قال ابن القَيِّم رحمه الله: (فَإِنَّ كُلَّ مَطْلُوبٍ يُسْأَلُ بِالْأَسْمَاءِ الْمُنَاسِبَةِ لَهُ، فَتَأْتِلُ أَدْعِيَةُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ تَجِدُهَا كَذَلِكَ) "مدارج السالكين" (٧٨/٢)

لا تتناسب مع طلب المغفرة.

فعلى كلِّ حالٍ فقط أردتُ أن أنبِّه على هذا ليكون منك في حوصلة في ذهنك إذا مررت عليه أن لا تستشكله؛ وأنَّه اجتهد فيه الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، وأمَّا بالنَّظر إلى نصوص الكتاب والسُّنة وآثار الصَّحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لا تجد هذا؛ وإن وجدته فستجده بقلة أو بندرة.

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ أي ادعوه بأسمائه الحسنى التي هي كمال، وإنَّها يؤخذ حسنُها من أوصافها، وهذا فيه ردٌّ على المعتزلة لأنَّ قولهم بأنَّها أعلامٌ محضةٌ هذا دليلٌ على أنَّها ليست حُسنَى؛ وهذا واضحٌ وهذا ضلالٌ مبينٌ.

فالجهمية أنكرت الأسماء مطلقاً وأنَّ مثله لا يُسمَّى وأنَّ تسميته بأسماء كثيرة يقتضي تعدُّد الذات (فهذا رَحْمَنٌ، وهذا رَحِيمٌ، وهذا مَلِكٌ، وهذا عَلَّامٌ) وكلُّ أنواع الجهل في هذه المقالة، صُبَّ جميع أنواع الجهل ستجدها في هذه المقالة لغةً وشرعاً وعرفاً وعقلاً وفطرةً، وهذا تكلمٌ عليه الأئمة رَحِمَهُمُ اللهُ، وهناك كلامٌ حسنٌ للحافظ ابن أبي العز رَحِمَهُ اللهُ في «شرح الطحاوية».

وجاءت المعتزلة فأثبتوا الأسماء ونفوا الصِّفات؛ وقالوا: (هي أعلامٌ محضةٌ، لا تدلُّ على صِفاتٍ، ولا تُشتقُّ منها صِفاتٌ) وأين يوجد كمالها إذا؟! ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الكهف: ٥٨] ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الأنعام: ١٣٣].

ثمَّ جاءت الأشاعرة فاستحدثوا قولاً فوق هذه الأقوال المتقدِّمة وجاءوا بإثبات الأسماء والصِّفات العقلية -أو ما سموه بالصِّفات النَّفسية- وهي السَّبع عند أكثرهم، والثلاثة عشر عند طائفة منهم، وثلاثة وعشرين عند طائفة أخرى، وضابطها هو العقل؛ فخالفوا



وفارقوا أهل السنة في إثباتها من جهة الأصل - وهو طريقة الإثبات - وفي حقيقتها.

فلا تظنوا عندما يقول أهل السنة بأنّ الأشاعرة يثبتون السَّبع الصِّفات أنّه نفس الإثبات الذي يُثبت أهل السنة، فليس طريقتهم في إثباتها هي طريقة أهل السنة، وليست حقيقة الإثبات فيها هي طريقة أهل السنة أيضًا؛ فطريقتهم في إثباتها: العقل، وهو ما يجوز ويمتنع على الله، وهذه قاعدة المتكلمين؛ وحقيقتها عندهم أنّهم لا يثبتونها كما يثبتها أهل السنة والجماعة، ومنها: الكلام؛ هل قول الأشاعرة هو قول أهل السنة في مسألة الكلام؟ لا؛ هم يقولون النَّفسي والعقلي، إنّما يقولون: (اللَّهُ نُثِبْتُ لَهُ الْكَلَامَ) ما حقيقته؟ هل هو قول أهل السنة؟ لا؛ - لا أريد أن أشرح السَّبع الصِّفات كلها - أيضًا قضية الإرادة يقولون أنّه مُريدٌ؛ والإرادة عند الأشاعرة هي الجبر - كما هو معلوم في عقائدهم -.

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا﴾ هذا نهْيٌ وأمرٌ، ﴿وَذَرُوا﴾ اتركوا، ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يَلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] هذه الآية هي من القواعد العظيمة عند أهل السنة والجماعة في إثبات أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وإثبات ما تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الصِّفات.

﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يَلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠] من الإلحاد أو اللَّحد وهو الميل، ومنه سُمِّيَ اللَّحد في القبر لحدًا لأنَّ الحافر يحفر على حالٍ مستوية فإذا انتهى من القبر مال جهة اليمين ووضع حفرة؛ هذا ميلٌ، فحقيقة الإلحاد هو الميل بهذه الأسماء عن مراد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بها، ولهذا يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَحَقِيقَةُ الْإِلْحَادِ فِيهَا الْمَيْلُ بِالْإِشْرَاقِ وَالتَّعْطِيلِ وَالنُّكْرَانِ

يعني أنّ قواعد الإلحاد راجعة إلى هذه الثلاثة الأمور، ما هي؟ الإشراك والتعطيل

والنكران، وهذا الذي ذكره في «النونية»، وذكر في «بدائع الفوائد» أَنَّ الإلحاد في أسماء الله تعالى خمسة أنواع مأخوذة مما جاء في آثار الصحابة<sup>١</sup>:

• الأول: بنفيها وتعطيلها وصرفها عن ظواهرها وحقائقها<sup>٢</sup>.

• الثاني: وصفه بما يتعالى عنه ويتقدّس من النقص<sup>٣</sup>.

• الثالث: التشبيه في أوصافه تَبَارَكَ وَتَعَالَى وأسمائه<sup>٤</sup>.

• الرابع: تسمية آلهتهم بها؛ من اللات والعزى ومناة.

• الخامس: تسميته بغير ما سمى به نفسه، لأنَّ إثبات ما لم يُثبت الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يقلُّ ضللاً عن نفي ما أثبتته، ومنه - كما ذكر ابن القيم - تسمية النصارى له: أباً، والمتكلمين: واجباً للوجود أو صانعاً أو علّة فاعلة؛ لأنّه يشترك النصارى والمتكلمون في هذا الباب. هذه حقيقة الإلحاد في أسماء الله وصفاته: كلُّ ما خرج عن طريقة القرآن والسنة وما كان عليه سلف الأمة فإنّه إلحاد.

قال المصنّف رحمه الله: «ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: يُشْرِكُونَ» وهذا هو الذي ذكره في «النونية»، النوع الأول: الإشراف.

«وَعَنْهُ: سَمَوْا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعَزَى مِنَ الْعَزِيزِ» فهو تسمية آلهتهم بما يشتقونه من أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

<sup>١</sup> انظر "بدائع الفوائد" (١٦٩/١)

<sup>٢</sup> قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله: (كَقَوْلِ مَنْ يَقُولُ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ: إِنَّهَا أَلْفَاظٌ مُجَرَّدَةٌ، لَا تَتَضَمَّنُ صِفَاتٍ وَلَا مَعَانِي) "بدائع الفوائد" (١٦٩/١)

<sup>٣</sup> قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله: (كَقَوْلِ أَحَبِّبِ الْيَهُودَ: إِنَّهُ فَقِيرٌ، وَقَوْلِهِمْ: إِنَّهُ اسْتَرَاحَ بَعْدَ أَنْ خَلَقَ خَلْقَهُ، وَقَوْلِهِمْ: {يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ}، وَأَقْبَالِ ذَلِكَ بِمَا هُوَ الْخَادِ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ) "بدائع الفوائد" (١٦٩/١)

<sup>٤</sup> قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله: (تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الْمُشْبِهُونَ غُلُوبًا كَبِيرًا؛ فَهَذَا الْإِلْحَادُ فِي مُقَابِلَةِ الْإِلْحَادِ الْمُعْطَلَةِ؛ فَإِنَّ أَوَّلِيكَ نَفَوْا صِفَةً كَمَالِهِ وَجَحَدُوهَا، وَهَؤُلَاءِ شَبَّهُوهَا بِصِفَاتِ خَلْقِهِ، فَجَمَعَهُمُ الْإِلْحَادُ وَتَقَرَّبَتْ بِهِمْ طَرَفُهُ) "بدائع الفوائد" (١٧٠/١)

• فالعزَّى: من العزيز.

• واللات: من الإله.

• ومناة: من المنان.

«وَعَنِ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا» وهذا كما يقول النصارى: أبأ، وكما يقول المتكلمون: علّة فاعلة - وما شابه ذلك -.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأوّل: إثبات الأسماء.

الثانيّة: كونها حسنى.

الثالثة: الأمر بدُعائِهِ بها.

الرابعة: ترك مَنْ عَارَضَ مِنَ الْجَاهِلِينَ الْمُلْحِدِينَ.

الخامسة: تفسير الإلحاد فيها.

السادسة: وعيد مَنْ أَلْحَدَ.

قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:

«الأوّل: إثبات الأسماء» وهذا هو قاعدة أهل السُنَّة والجماعة، ولا يُعقل معرفة ذاتٍ ولا مُسمى بغير أسماء تُعرّف به، فإنَّ العقل يقتضي هذا، لكنَّهم جعلوا العقل الَّذي يُجيز

ويمنع هو عقل المتكلمين؛ فنفوا أسماء الله وصفاته بهذا العقل -نسأل الله العافية-.

|                                         |                                                       |
|-----------------------------------------|-------------------------------------------------------|
| قَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ ذَوِي الْأُصُولِ | نُقَدِّمُ الْعَقْلَ عَلَى الْمَنْقُولِ                |
| وَذَاكَ قَوْلٌ فَاسِدٌ الْمَعْقُولِ     | مُصَادِمٌ لِشَرْعَةِ الرَّسُولِ                       |
| إِذِ الْعُقُولُ دُونَ رَيْبٍ تَجْهَلُ   | شَرْعَةُ رَبِّي قَبْلَ وَحْيٍ يَنْزِلُ                |
| قَدْ حَسَّنُوا وَقَبَّحُوا وَأَوْجَبُوا | شُكْرًا لِمُنْعِمٍ بِعَقْلٍ يُوجِبُ                   |
| وَذُو اعْتِرَالٍ صَارِخٌ بِمَا مَضَى    | وَأَشْعَرِيٌّ قَالَ بِالسَّمْعِ أَتَى                 |
| وَمَا تُرِيدِي وَافَقَ الْمُقَدِّمُهُ   | بِمُعْتَزِلٍ وَخَالَفَ الْمُتَمِّمُهُ                 |
| وَقَالَ أَهْلُ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ    | بِالشَّرْعِ وَالْعَقْلِ بِلَا ارْتِيَابٍ <sup>١</sup> |

«الثَّانِيَّةُ: كَوْنُهَا حُسْنَى» بالغة في الحسن كماله، وإنَّما يُعرف حُسْنُهَا مِنْ آثَارِهَا وَدَلَالَاتِهَا.

«الثَّالِثَةُ: الْأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا» ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] فَرَّعَ عَلَى الْأَمْرِ بِهَا أَنَّا نَدْعُوهُ بِهَا؛ لَا نَدْعُوهُ بغيرها، فلا نتوسَّلُ له بذاتٍ ولا بجاهٍ ولا بنبيٍّ ولا برسولٍ أبدًا، (يَا رَبِّ)، (اللَّهُمَّ)، (يَا اللَّهُ) وما شابه ذلك.

«الرَّابِعَةُ: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الْجَاهِلِينَ الْمُلْحِدِينَ» أيَّا كان هذا الجاهل أو الملحد، فإنَّ حقيقة الإخراج لأسماء الله وصفاته إمَّا على طريقة أهل الجاهليَّة أو على طريقة أهل الإلحاد، فالسُّنِّي لا يلتفت لهذا أبدًا؛ لأنَّ هذه الأقوال ما حدثت إلَّا بعد عصور الصَّحابة وأئمَّة الإسلام.

«الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْإِلْحَادِ فِيهَا» ما هو الإلحاد؟ عرفناه.

<sup>١</sup> من نظم شيخنا مصطفى مبرم حفظه الله.

وَحَقِيقَةُ الْإِلْحَادِ فِيهَا الْمَيْلُ بِإِلَهِ  
إِشْرَاكِ وَالتَّعْطِيلِ وَالنُّكْرَانِ

«الْسادسة: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ» ما هو وعيده؟ ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف] شديد؛

سيجزئهم الله عز وجل ما كانوا يعملون من هذا الإلحاد.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابٌ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

في «الصَّحِيحِ»: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

قال شيخنا حفظه الله:

وهذا الباب أيضًا لحقُّ للأبواب التي قبله: في وجوب معرفة الأدب مع أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته، وأنَّ المتفضِّلَ المُنعمَ جَلَّ جَلَالُهُ الَّذِي يُسْدي على عباده آثارَ أسمائه وصفاته لا يُرجع إليه بهذه الآثار فيجعل من آثار أسمائه وصفاته أن يُدعى له بها؛ وذلك أَنَّ (السَّلَام) من أسماء الله تعالى، كما في سورة الحشر: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهْتَمُّ﴾ [الحشر: ٢٣] والسَّلَام حين إضافته إلى الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى معناه: أَنَّهُ السَّلَامُ مِنْ جَمِيعِ الْعُيُوبِ وَالنَّقَائِصِ، وَلَخَّصَهَا لَكَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ؛ فَقَالَ:

وَهُوَ السَّلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ سَالِمٌ مِنْ كُلِّ تَمْثِيلٍ وَمِنْ نُقْصَانٍ

فالسَّلَامُ مِنْ أسمائه، وهو الَّذِي يُسَلِّمُ عباده ويضع عليهم السَّلَام: ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [يونس: ١٠] ﴿ادْخُلُوا بِسَلَامٍ آمِينَ﴾ [الحجر: ٩٦] أي مصاحبين لهذا السَّلَام.

وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي بَدَايَةِ الْأَمْرِ - وَهَذَا مِمَّا يَخْفَى عَلَى الْإِنْسَانِ - كَانُوا إِذَا قَالُوا (التَّحِيَّاتِ) قَالُوا: «السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ» مِمَّنْ وَهُوَ السَّلَامُ؟ فَنَهَاهُمْ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ هَذَا، وَكَانُوا مُطِيعِينَ مِمَثْلِينَ وَكَانُوا يُخْبِرُونَ بِمَا كَانَ يُوجِّهُهُمْ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِي (الصَّحِيحِ): عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ» يَعْنِي يَقْصِدُ فِي حَالِ التَّحِيَّاتِ، «قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

فَإِذَا أُطْلِقَ السَّلَامُ عَلَى الْعِبَادِ فِي مَعْنَاهُ قَوْلَانِ - لَا مَانِعَ مِنْ اجْتِمَاعِهِمَا -:

• الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا قَالَ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ) أَنَّهُ دَاعٍ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ طَالِبٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُلْقِيَ السَّلَامَةَ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَيْهِ وَأَنْ تُصَاحِبَهُ - كَمَا يُقَالُ - السَّلَامَةُ.

• الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْمُسْلِمَ يَضَعُ سَلَامَهُ عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُ بِهَذَا الْقَوْلِ: (لَنْ يَأْتِيَكَ مِنْ جِهَتِي مَا فِيهِ غَائِلَةٌ أَوْ آفَةٌ أَوْ نَقْصٌ) فَهِيَ بِمِثَابَةِ الْعَهْدِ؛ كَأَنَّهُ يَقُولُ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ) أَي: لَنْ يَأْتِيَكَ مِنْ جِهَتِي غَدْرٌ، وَهَذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤].

وَهَذَا الْبَابُ أَيْضًا هُوَ دَاخِلٌ فِيهِمَا يَتَعَلَّقُ بِالْوَاجِبِ تَجَاهَ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَأَنَّ مِمَّا يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ وَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ: أَنْ يَتَعَرَّفَ عَلَى مَعَانِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَعَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِتَنْزِيلِهَا.



قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ.

الثانية: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ.

الثالثة: أَنَّهُ لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ.

الرابعة: الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ.

الخامسة: تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ.

### قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ» وعرفناه فيما يتعلق بأسماء الربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ وَأَنَّهُ السَّلَامُ مِنْ كُلِّ نَقْصٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْبٍ.

«الثانية: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ» هو تحية بهذا المعنى، لكن إذا قيل: ما التَّحِيَّاتُ الَّتِي جَاءَتْ فِي التَّشَهُّدِ (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ)؟ أكثر العلماء مِنَ اللُّغَوِيِّينَ وَالْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا: الْمُلْكُ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: (التَّحِيَّاتُ) فَإِنَّهُ يَقْصِدُ الْمُلْكَ، وَأَمَّا تَعْبِيرُ الْمَصْنَفِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهَا مِنْ جِهَةِ التَّحِيَّةِ الَّتِي هِيَ كَالِقَاءِ السَّلَامِ فَهَذَا فِيهِ تَجَوُّزٌ؛ وَقَدْ قَالَ بِهِ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

«الثالثة: أَنَّهُ لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ» لَا يَصْلَحُ أَنْ يُقَالَ لِلَّهِ: «السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ» لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُلْقَى السَّلَامُ عَلَى عِبَادِهِ.

«الرَّابِعَةُ: الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ» ما هي العلة؟ «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ» هذه فاء التعليل، تُعلِّل؛ لماذا نُهي عن هذا؟ قال: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

«الخَامِسَةُ: تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ» ما هي التحية التي تصلح لله؟ قد علَّمها النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، والأحاديث فيها كثيرة؛ أصحها حديث ابن مسعود وحديث ابن عباس وجاء أيضًا من حديث عمر.

وتعرفون أنَّ هذه المسألة مسألة فقهية؛ وهي ما يقع من الخلاف بين المذاهب من جهة التَّرجيح بين هذه الأقوال:

- فالمالكية أخذوا بحديث عمر؛ والذي فيه زيادة: (الزَّائِكِيَّاتُ).
- والشافعية في المذهب أخذوا بحديث ابن مسعود، وأيضًا الحنابلة.
- والحنفية أخذوا بحديث ابن عباس.
- وطائفة من المحدثين وأهل الحديث يقولون: ينبغي إعمال هذا كله، لأنَّ الفاعل له مَنْ أَمَرْنَا بِالتَّاسِّي بِهِ؛ وهو النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
- هذا ما يُسمَّى باختلاف التَّنوع وهو من سعة هذا الدين ورحمة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْمُؤْمِنِينَ، كما جاء أيضًا في نظيره: وهو أدعية الاستفتاح.
- الحنابلة أخذوا بحديث: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ...».
- والشافعية أخذوا بحديث عليٍّ وهو حديثه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيل: «وَجَّهْتُ وَجْهِي...».
- المالكية ماذا يقولون؟ لا يقولونه، هذا هو المشهور في مذهبهم، (وَكَرِهُوا) هذا

المنصوص في مذهب المالكية والمعتمد والمشهور، وإن كان هناك في «العتبية» وفي غيرها من بعض كتب المالكية ما يفهم منه أن مالكا رحمه الله كان يقول: لا بأس به<sup>١</sup>، ومالك إذا قال: (لا بأس به) قد ذكر ابن رشد في «البيان والتحصيل» أنه من جهة الجواز -يعني المرادف للجواز وهو المستوي الطرفين-.

الشَّاهد أن المالكية المعتمد عندهم في المذهب هو كراهة -كذا نصَّ الخليل وغيره- كراهة دعاء الاستفتاح، فإذا ذكرنا: ما الرَّاجح عند المالكية -يلغز به-؟ الحمد لله تتوقفوا؛ لأنَّ المالكية لا يرون أصلاً دعاء الاستفتاح في الصَّلاة، وليسوا كلهم هناك من المحدثين والمحققين من يقول بدعاء الاستفتاح.

❖ وما هو أصحُّ حديث في الاستفتاح؟ «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»<sup>٢</sup>، لأنه قد اتَّفَق عليه الشَّيْخَان، ولأنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نصَّ على أنه كان يقول لما سألَه أبو هريرة عندما كان يسكت هنيهة، وإذا نظرت في شروح بعض المالكية لـ «عمدة الأحكام» ما تجد ما يُثلج صدرك.

## سؤال وجواب

**السؤال:** هل يجوز أن نقول لشخص: (رافقتك السَّلامة)؟

**الجواب:** رافقتك السَّلامة، صحبتك السَّلامة؛ يعني: (سَلامَةُ اللهِ) يقصدون بها هذا،

<sup>١</sup> (سُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكٌ عَنِ الَّذِي يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا كَبَّرَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ»، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ يُقَالُ، وَمَا أَرَى بِهِ بَأْسًا إِنْ أَحَبَّ أَحَدٌ يَقُولُهُ) «البيان والتحصيل» (٣٣٨/١)

<sup>٢</sup> قال أبو هريرة رضي الله عنه: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً -قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنَيْئَةً-، فَقُلْتُ: يَا أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تُنْقِي الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالطَّلْحِ وَالْبَرَدِ) متَّفَقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٧٤٤)

ما أعلم أن أحداً أنكرها، والله أعلم.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

في «الصَّحِيحِ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ». وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاضَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

قال شيخنا حفظه الله:

• هذا الباب كالأبواب قبله: في تعظيم أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته وتعظيم أفعاله جَلَّ جَلَالُهُ؛ وَأَنَّ مِمَّا يُوقِنُ بِهِ الْمَوْحِدُ: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَتَعَاضَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ، فليس شيءٌ عَظِيماً على الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ولهذا قال جَلَّ جَلَالُهُ في الحديث القدسي الذي خرَّجه مسلمٌ - حديث أبي ذرٍّ المشهور -: «يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرُ»<sup>١</sup> هذا يعلمه الموحِّد ويوقن به، ولَمَّا كَانَ الْمَوْحِدُ أَيْضاً قَلْبُهُ مَفْتَقَرٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وإلى نعمائه وَأَنَّهُ محتاجٌ إلى كُلِّ شَيْءٍ يَأْتِيهِ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَأَنَّهُ فَقِيرٌ ذَاتاً وَمَعْنَى وَاللهُ هُوَ الْغَنِيُّ جَلَّ جَلَالُهُ، فيحتاج إلى أن يسأل الله سؤالَ الْفَقِيرِ، الْمُتَلَحِّجِ، الْمُحْتَاجِ، الْحَرِيصِ؛ ولهذا قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر].

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٥٧٧)، من حديث أبي ذرٍّ

وهذا الشعور الذي يجده الموحد في قلبه من أنه يسأل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى سؤال فقرٍ وحاجةٍ يمنعه من أن يسأل الله تعالى وهو مستغنٍ عن الحاجة التي يسأل الله تعالى بها، فإنَّ العبد إذا سأل الله تعالى يسأله وهو مفتقرٌ إلى الحاجة ولا يتعاضدها، فإذا قال: «إِنْ شِئْتَ» - فأرجعها إلى المشيئة - دلَّ هذا على أنه لا يُبالي بهذا الذي سأله أُعطيه أم مُنعه، وهذا لا يكون في قلب الموحد؛ لا يجتمع التَّوحيد - في قلب العبد - الكامل الخالص مع استغنائه عن فضل الله ورحمته، فمَنع النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقول العبد: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» وهذه هي مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوحيد».

• وأما مناسبته للأبواب قبله: فقد ظهرت مرارًا من جهة أنَّ الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ لا يزال يتكلَّم على تعظيم واحترام أسماء الله وصفاته، وما يجب أن يتعامل معها العبد به، كيف يتعامل مع أسماء الله وصفاته، ومن أسمائه: (الْغُفُورُ) والمغفرة أعظم المطالب؛ كما جاء في «مسند الإمام أحمد» بسندٍ صحيحٍ عن عائشة قالت: «جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةٌ وَاسْتَرَاخَتْ، فَعَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ» وفي رواية: «مَنْ غُفِرَ لَهُ»<sup>١</sup> فالمغفرة أعظم المطالب، فإذا كان العبد يطلبها وهو لا يُبالي بها دلَّ هذا على استخفافه بها وأنه لا يُريدها، ولكن يعزم المسألة: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي) ولا يقل: (إِنْ شِئْتَ) لا يرجع الأمر إلى مشيئة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قال المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِي الصَّحِيحِ» يعني البخاري، «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ» هذا نهْيٌ؛ ولذلك جُزم الفعل بعد (لَا) النَّاهية، معنى هذا أنه يحرم على العبد أن يقول هذه اللَّفْظَةَ على أقلِّ الأحوال في مثل هذا الباب،

<sup>١</sup> «مسند الإمام أحمد» (٢٤٣٩٩)

وهو: «اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» لأنَّ هذا ممَّا قد يقع فيه التَّعارض في نظر المجتهد، دائماً هذه الكلمة لا بدَّ أن تستحضرها عندما تدرس أصول الفقه، عندما تدرس كتب مشكل الحديث، ومشكل القرآن: هو أنَّه لا تعارض بين نصوص الشريعة أبداً؛ لا يُمكن أن يقع تعارض بين نصين صحيحين في الوحيين على الإطلاق، وإنَّما التَّعارض هذا راجع إلى نظر المجتهد.

فهذا يُشكل عليه قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا دخل على رجل - كما في البخاري أيضاً - وكان مريضاً، فسأله فقال: «لَا بَأْسَ؛ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>١</sup> فهنا اختلفت وجهات نظر أهل العلم في هذا الدِّفع الَّذي يظهر منه التَّعارض بين هذين الحديثين في أنَّه قال: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» وقال: «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

• فمن أهل العلم مَنْ قال بأنَّ قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» هذا من باب التَّبرُّك في ذكر الله تعالى لا تعليق للمشيئة، وهذا الَّذي كان يختاره شيخنا مقبل رَحْمَةُ اللَّهِ، ويقولون بأنَّ هذا مُتنزِّل على قوله تعالى: ﴿تَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وكذلك قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في قصَّة يوسف: ﴿ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِينَ﴾ [يوسف] فقالوا: هذا جاء من باب ذكر اسم الله لطلب البركة لا لتعليق الطَّلَب.

• وأجاب آخرون بأنَّ هذا من باب الخبر وليس من باب الدُّعاء، وهو أنَّ قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» هذا يكون خبراً لمبتدأ محذوف: هذا طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ولكن أجاب الحافظ ابن حجر عن هذا بأنَّه خبر ضَمَّن معنى الدُّعاء، يعني كأنَّه يقول: أسأل الله أن يجعله لك طهوراً.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٣٦١٦)، من حديث ابن عباس ؓ.



هذان جوابان.

• ولعلَّ أحسن من هذين الجوابين ما أشار إليه الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ<sup>١</sup>، وهو ظاهر أيضًا ما قرَّره شيخ مشايخنا العلامة عبد الرحمن بن السَّعدي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «القول السَّديد»<sup>٢</sup> من أنَّ المطالب قسمان:

\_ مطالبٌ عظيمةٌ ظاهرةٌ المصلحة للعبد؛ كطلب المغفرة والجنة -وما شابه ذلك من عظام الأمور- فهذه لا يُعلَّق فيها الطَّلَب على المشيئة، وعلى هذا يُحمَل حديث الباب: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ».

\_ ومطالب هي وإن كان فيها مصلحةٌ للعبد إلَّا أنَّها ليست كالتي قبلها، وقد يكون في غيرها للإنسان ما هو خير له، كقول: «ظُهِرَ إِنْ شَاءَ اللهُ» قد يكون في انصرافه عن الدُّنيا ما هو أفضل منه، ولهذا جاء أيضًا في حديث الاستخارة نحو هذا المعنى إذا تأملته كما في حديث جابر عند البخاري، لأنَّ دعاء الاستخارة معروف -الحديث الطَّويل-: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي...»<sup>٣</sup> إلى آخره، هذا قالوا ممَّا يُحمَل على هذا المعنى.

<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (اعْلَمْ أَنَّ الْحَاجَاتِ الَّتِي يَطْلُبُهَا الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: مَا عُلِمَ أَنَّ خَيْرٌ تَحْتَ كَسْوَائِهِ حَشِيَّتُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَطَاعَتِهِ وَتَقْوَاهُ، وَسُؤَالِهِ الْجَنَّةَ، وَالْإِسْتِعَاذَةَ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَهَذَا يَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ تَرَدُّدٍ، وَلَا تَغْلِيْقٍ بِالْعِلْمِ بِالصَّلَاحَةِ؛ لِأَنَّهُ خَيْرٌ تَحْتَ كُلِّ مَصْلَاحَةٍ خَالِصَةٍ، فَلَا وَجْهَ لِتَغْلِيْقِهِ بِشَرْطٍ وَهُوَ مَعْلُومُ الْحُصُولِ، وَكَذَلِكَ لَا يُعْلَقُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَلَا مُكْرَهَ لَهُ فَلَا فَايِدَةَ فِي تَغْلِيْقِهِ بِمَشِيئَةٍ؛ وَلَكِنْ لِيَنْغِزَ الْمَسْأَلَةَ...، النَّوْعُ الثَّانِي: مَا لَا يَعْلَمُ هَلْ هُوَ خَيْرٌ لِلْعَبْدِ أَمْ لَا، كَالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ، وَالْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَالْوَلَدِ وَالْأَهْلِ، وَكَسَائِرِ خَوَائِجِ الدُّنْيَا الَّتِي تُجْهَلُ عَوَاقِبُهَا، فَهَذِهِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ مِنْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ فِيهِ الْخَيْرَ لِلْعَبْدِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ جَاهِلٌ بِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ، وَهُوَ مَعَ هَذَا عَاجِزٌ عَنْ تَحْصِيلِ مَصَالِحِهِ وَدَفْعِ مَضَارِّهِ، فَيَتَعَيَّنُّ عَلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ خَوَائِجَهُ بِمَنْ هُوَ عَالِمٌ قَادِرٌ... باختصار؛ انظر "شرح حديث عمار بن ياسر" (٤)

<sup>٢</sup> قال الشيخ ابن سدي رحمه الله: (الْأُمُورُ كُلُّهَا وَإِنْ كَانَتْ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَإِزَادَتِهِ، فَالْمَطَالِبُ الدِّينِيَّةُ كَسُؤَالِ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَالْمَطَالِبُ الدُّنْيَوِيَّةُ الْمُعِينَةُ عَلَى الدِّينِ كَسُؤَالِ الْعَاقِبَةِ وَالرِّزْقِ وَتَوَابِعِ ذَلِكَ، قَدْ أَمَرَ الْعَبْدُ أَنْ يَسْأَلَ مِنْ رَبِّهِ طَلْبًا مُلِحًّا جَازِمًا، وَهَذَا الطَّلَبُ عَنِ الْعُبُودِيَّةِ وَخُجَّتِهَا، وَلَا يَتِمُّ ذَلِكَ إِلَّا بِالطَّلَبِ الْجَازِمِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَغْلِيْقٌ بِالمَشِيئَةِ، لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِهِ، وَهُوَ خَيْرٌ تَحْتَ كُلِّ شَيْءٍ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ، وَهَذَا يَظْهَرُ الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ سُؤَالِ بَعْضِ الْمَطَالِبِ الْمُعِينَةِ الَّتِي لَا يَتَحَقَّقُ مَصْلَحَتُهَا وَمَنْفَعَتُهَا وَلَا يُجْزَمُ أَنَّ حُصُولَهَا خَيْرٌ لِلْعَبْدِ؛ فَالْعَبْدُ يَسْأَلُ رَبَّهُ وَيُعَلِّقُهُ عَلَى اخْتِيَارِ رَبِّهِ لَمْ أَصْلَحِ الْأُمُورَ، كَالِدَعَاءِ الْمَأْمُورِ: "اللَّهُمَّ أَخْبِرْنِي إِذَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي" وَكَدَعَاءِ الْإِسْتِخَارَةِ؛ فَافْهَمْ هَذَا الْفَرْقَ اللَّطِيفَ الْبَدِيعَ بَيْنَ طَلَبِ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ الْمَعْلُومِ نَفْعِهَا وَعَدَمِ ضَرَرِهَا، وَأَنَّ الدَّاعِيَ يَجْزِمُ بِطَلَبِهَا وَلَا يُعَلِّقُهَا، وَبَيْنَ طَلَبِ الْأُمُورِ الَّتِي لَا يَدْرِي الْعَبْدُ عَنْ عَوَاقِبِهَا، وَلَا رَجْحَانِ نَفْعِهَا عَلَى ضَرَرِهَا، فَالدَّاعِيَ يُعَلِّقُهَا عَلَى اخْتِيَارِ رَبِّهِ الَّذِي أَخَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَقُدْرَةً وَرَحْمَةً وَلَطْفًا) "القول السديد" (١٨٥)

<sup>٣</sup> رواه البخاري (١١٦٢)، من حديث جابر بن عبد الله

وهذا التَّوجِيه أَظْهَرَ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ.

وإذا قرأت في كتب شروح الحديث -خصوصاً شروح البخاري- عند هذا الحديث -لأنَّ هذا الحديث بهذا اللَّفْظ لم يُخَرِّجْهُ مُسْلِمٌ-، رأيت ما يذكره العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ منذ ابتداء شرح هذا الكتاب.

«اللَّهُمَّ» هذه أصلها: يا الله، حُذِفَتْ الياء وَعُوِّضَ عنها الميم، ولذلك لا يجتمعان إِلَّا لضرورة في الشَّعر.

إِنِّي إِذَا مَا حَدَّثْتُ أَلَمَّا أَقُولُ: يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا

أَمَّا فِي السَّعَةِ وَالنَّشْرِ وَعَمُومِ الْكَلَامِ فَإِنَّكَ لَا تَقُولُ: (يَا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي) هذا لا تقوله العرب ولم يأت، وإنما إذا كان في الشَّعر فنعم، ومعناها: دعاء.

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» هذا القائل لا شكَّ أَنَّ هذا اللَّفْظ منه يدلُّ على استخفافه بهذا الأمر، كيف: «إِنْ شِئْتَ»؟ وإذا لم يشأ وأنت محتاج إلى هذه المغفرة؟ فهذا ليس من الأدب في الألفاظ التي يُتَعَامَلُ مع التَّوْحِيدِ بها، التَّوْحِيدُ له مكانته ومنزلته العظيمة وما في يد الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا العبد محتاج إليه.

ومع هذا -مع ما قدَّمناه من الجواب على حديث: «ظُهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» والآيات - فإنَّ هذا من باب الدُّعَاءِ؛ الأحسن للمسلم أن لا يستعمله إِلَّا حيث وروده، فمثلاً حديث: «ظُهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» يُسْتَعْمَلُ كذِكْرٍ وكدعاءٍ؛ فإذا لم يرد في مكانٍ آخر توقَّف العبد؛ دعا واستغنى عن أن يزيد هذا الاستثناء في طلب المشيئة.

«اغْفِرْ لِي» المغفرة مأخوذة من الغفر والذي هو الستر، ولهذا جاء في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل مكة وعلى رأسه المغفر<sup>١</sup>، وسُمِّي المغفر الذي يُلبس على الرأس لأنه يستره، فالمغفرة طلب ستر الذنب والتجاوز عنه.

«اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ» أيضًا لا يقولها.

قال: «لِيَعْزِمَ» وهذه اللام للأمر، ولام الأمر إذا دخلت على الفعل المضارع فإنه ينجزم ويدل على الأمر ويدل أيضًا على الوجوب، وألفاظ الأمر أربعة؛ جمعها الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ في بيت واحد نفيس في منظومته في «الأصول»؛ قال:

أَرْبَعُ أَفْظَاظٍ بِهَا الْأَمْرُ دُرِي أَفْعَلٌ لِتَفْعَلْ اسْمٌ فِعْلٌ مَصْدَرٌ

ف (افْعَلْ): هذا فعل الأمر، و (لِتَفْعَلْ): هذا فعل الأمر مع لام الأمر، و (اسْمٌ فِعْلٌ) صه، (مَصْدَرٌ) ﴿فَضْرَبَ الرَّقَابِ﴾ [محمد: ٤]، تجد هذا في كتب الأصول مع تطبيقاته وأمثله.

«لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ» أي: الحاجة التي يريدُها.

«فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ» الله جَلَّ وَعَلَا ليس له مكره؛ لأنه قال في كتابه الكريم: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

قال: «وَلِمُسْلِمٍ: وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ» يعني: أنه إذا سأل الله جَلَّ وَعَلَا يُعْظَمَ هذا الأمر ويظهر الحاجة إليه، لهذا كان النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يقول: «أَلْظُّوا بِـ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> (عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل مكة يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٤٠٣٥)

<sup>٢</sup> "السلسلة الصحيحة" للألباني رحمه الله (١٥٣٦)

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ.

الثَّانِيَّةُ: بَيَانُ الْعِلَّةِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «لِيُعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ».

الرَّابِعَةُ: إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ.

الخَامِسَةُ: التَّعْلِيلُ لِهَذَا الْأَمْرِ.

### قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:

«الأولى: النَّهْيُ عَنِ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ» وهو قول: (إِنْ شِئْتَ) أو (إِنْ شَاءَ اللهُ) أو ما شابه ذلك؛ لأنَّ هذا خلاف آداب الدُّعَاءِ، فهذا فيه آداب الدُّعَاءِ والنَّهْيُ عَمَّا يَعارضُهَا، واستعمال الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ لـ «النَّهْيِ» هذا مِنْ أساليب أهل العلم الرَّاسخين؛ فَإِنَّهُمْ لَا يُبَالُونَ عَمَّا دَلَّ عَلَيْهِ النَّهْيُ مِنْ جِهَةِ التَّحْرِيمِ أو الكراهة، وَإِنَّمَا جَاءَتْ عناية الفقهاء بهذا الباب مِنْ أَجْلِ ما يترتَّبُ على أفعال العباد مِنْ جِهَةِ الصَّحَّةِ والفساد، وإلَّا فَإِنَّ نصوص الشَّرِيعَةِ ونصوص أهل العلم لا تجد فيها هذه التَّقاسيم الَّتِي عند الأصوليين: واجبٌ، مستحبٌ، مكروهٌ، مندوبٌ، مباحٌ.

★ والسَّلَفُ إِذَا جَاءَهُمُ الْأَمْرُ لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ: أَوْاجِبٌ هُوَ أَمْ سُنَّةٌ؟ وَإِذَا جَاءَهُمُ النَّهْيُ لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ: أَحَرَّمَ هُوَ أَمْ مَكْرُوهٌ؟ بِقَدْرِ ما يَكُونُ عِنْدَهُمْ مِنَ الْهَمِّ وَالنَّهْمَةِ عَلَى أَنْ

يفعلوا الأمر ويجتنبوا النهي، وهذا الذي يجب أن يُربّي طالب العلم عليه نفسه، وإذا ترجّح عنده شيءٌ بعد البحث أنّه سُنَّةٌ فَإِنَّ السُّنَّةَ لَتُفْعَلْ لا لتُتْرَكْ، بعض الناس يقول لك: (هُوَ سُنَّةٌ) والسُّنَّةُ أليست من الشريعة! يفعلها العبد ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

«الثَّانِيَةُ: بَيَانُ الْعِلَّةِ فِي ذَلِكَ» ما هي العلة؟ وهي أنّه يدلُّ على عدم مُبالاته بهذه المغفرة، وأنّه يتعاضم ذلك، والله عزَّ وجلَّ نهى العبد أن يقنط من رحمة الله.

«الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ» يعني: أنّه يسأل سؤال راغبٍ عنده حرصٌ على أن لا يفوته شيءٌ من فضل الله جلَّ جلاله.

«الرَّابِعَةُ: إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ» أنّه يُعْظَمُ الرَّغْبَةُ ويظهر في قلبه وفي لفظه وعلى جوارحه من التعظيم لما يطلبه من هذه الفضائل وهذه الأعمال، يعني إفضالات الربَّ جلَّ وعلا عليه.

«الخَامِسَةُ: التَّعْلِيلُ لِهَذَا الْأَمْرِ» ما هو التعليل؟ «فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ» هذه الفاء يُقال فيها: فاء التعليل، يعني: أنّه لا مُكْرَهَ للربِّ جلَّ وعلا حتّى نقول له: (إِنْ شِئْتَ)، يعني كأنّك تقول لإنسانٍ: (أَعْطِنِي هَذَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنْ لَمْ تَشَأْ مَا أَنَا مُبَالٍ بِهِ).

## سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

السُّؤَالُ: ما حكم قول: (اللَّهُمَّ فَرِّجْ هَمِّي وَغَمِّي وَكُرْبَتِي بِمَا شِئْتَ وَكَيْفَمَا شِئْتَ)؟

الجَوَابُ: لا ما يصلح؛ لا تجعل المشيئة في أيّ شيءٍ لم يردّ - هذا حاصل ما وصلنا فيه في الدرس -، احذفها؛ وقل - مثلاً -: (اللَّهُمَّ فَرِّجْ هَمِّي وَكُرْبِي)، (نَفْسُ كَرْبِي وَفَرَجُ هَمِّي)

هذا هو الدعاء.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابٌ لَا يَقُولُ: عَبْدِي وَأَمْتِي

في «الصَّحِيحِ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَبَّكَ، وَصَيُّ رَبِّكَ، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي، وَلَيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغَلَامِي».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أيضًا من الأبواب التي يُحرس بها التَّوْحِيدُ؛ فالتَّوْحِيدُ عليه حراساتٌ، له جنودٌ: على العين، وعلى القلب، وعلى اللسان، وعلى الأذن، والموحِّد يحرس توحيدَه بكلِّ ما يستطيعه؛ لأنَّ التَّوْحِيدَ تقدح فيه الكلمة وتجرحه اللَّفْظَةُ واللَّحْظَةُ والنَّظَرَةُ - كما هو ظاهر كلام ابن القيم رحمه الله في «الفوائد»<sup>١</sup> -.

وقوله: «بَابٌ» هذا قراءته بالقطع أولى، «لَا يَقُولُ: عَبْدِي وَأَمْتِي» أي: لا يقول الموحِد في اللَّفْظِ: (هَذَا عَبْدِي، وَهَذِهِ أَمْتِي) لا يستعمل هذا اللَّفْظَ مع أنَّه في الحقيقة هو عبده مملوكٌ له وهذه أُمته - بمعنى أنَّها مملوكةٌ له -، لأنَّ هذه الألفاظ يُنهي عنها لما فيها من الاشتراك بين قول الرَّبِّ وقول العبد، أليس الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا يقول: ﴿يَا عِبَادِي﴾ [العنكبوت: ٥٦] وهكذا

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (التَّوْحِيدُ اللَّطْفُ شَيْءٌ وَأَنْزَهُهُ وَأَنْظَفَهُ وَأَصْفَاهُ؛ فَأَذْنَى شَيْءٍ يَخْدِشُهُ وَيُدْنِسُهُ وَيُؤْثِّرُ فِيهِ، فَهُوَ كَأَبْيَضِ ثَوْبٍ يَكُونُ يُؤْثِّرُ فِيهِ أَذْنَى أَثَرٍ، وَكَأَلْمِرَاةٍ الصَّافِيَةِ جَدًّا أَذْنَى شَيْءٍ يُؤْثِّرُ فِيهَا، وَلِهَذَا تُشَوِّشُهُ اللَّحْظَةُ وَاللَّفْظَةُ وَالشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ...) (الفوائد " (٢٨٢)



فيما يشابهها من الألفاظ، فيقع فيها نوعٌ من التشابه، فيتنزّه الموحد الذي كمل توحيده من أن يقول مثل هذه الألفاظ التي لا ينبغي له أن يقولها.

ومن ثمّ اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذه المقالات الموهمة:

- فمنهم من قطع بالتحريم وقال بأنّه لا يجوز، وقد أعطاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ البدل.
- ومنهم من قال بأنّه يجوز مع الكراهة، وخصوصاً إذا لم يكن العبد قاصداً تعظيم نفسه.

هذا بعدما أجمعوا على أن الإنسان إذا قال مثل هذه الألفاظ فيما لا تكليف عليه؛ كأن يقول: (هَذَا رَبُّ الْإِبِلِ) و (رَبُّ الْغَنَمِ) وما شابه ذلك، فإنّ هذه الألفاظ التي تتعلّق بالربوبية جائزة إذا لم تقع على من له التكليف؛ مثل بهائم الأنعام والحيوانات والجمادات: (رَبُّ الدَّارِ، سَيِّدُ الدَّارِ، مَوْلَى الدَّارِ) وما أشبه ذلك؛ فإنّ هذا جائز، وأمّا إذا كان على المكلفين ففيه الخلاف الذي تقدّم الكلام عليه قبل قليل:

- منهم من يقول بالتحريم.
- ومنهم من يقول بالكراهة.
- ومناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد» ظاهرة: لأنّ التوحيد - كما قلت لكم قبل قليل - يحمي الألفاظ من المقالات التي تقدح في التوحيد.
- وكذلك مناسبتها للأبواب قبله: أن الموحد يحمي أسماء الله تعالى وصفاته وآثارها من أن يتكلّم بها في غير موضعها.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فِي الصَّحِيحِ**» والصحيح هنا لفظٌ للجنس، يعني يُريد البخاريّ ومسلماً.

«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَبَّكَ، وَصَيَّ رَبَّكَ، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ» يعني بدل أن تقول: «أَطْعِمُ رَبَّكَ» قل: (أَطْعِمُ سَيِّدَكَ)، وبدل: «وَصَيَّ رَبَّكَ» قل: (وَصَيَّ مَوْلَاكَ) أو ما أشبه ذلك من الألفاظ.

«وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ» جاء في مسلم في هذا الحديث: «وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: مَوْلَايَ»<sup>١</sup> وهذه اللفظة استشكلها أهل العلم، وأجاب عنها القاضي عياض والقرطبي والنووي وتبعهم ابن حجر وطائفة من الحفاظ إلى أن هذه الزيادة شاذة<sup>٢</sup>، فلا تُشكل على هذا الحديث؛ والشاذ من أقسام الضعيف.

قال: «وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمِّي» فماذا يقول؟ «وَلَيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَايَ وَغَلَامِي» وهذا أيضًا إذا لوحظ فيه التكبر من الإنسان والتعدي على جناب الربوبية.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الأولى: النهي عن قول: «عَبْدِي وَأَمِّي».

الثانية: لا يقول العبد: رَبِّي، وَلَا يَقُلْ لَهُ: «أَطْعِمُ رَبَّكَ».

الثالثة: تعليم الأول قول: «فَتَايَ، وَفَتَايَ، وَغَلَامِي».

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٢٤٨)

<sup>٢</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَهُ وَزَادَ: "وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ مَوْلَايَ فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ، وَلَكِنْ لَيَقُلْ سَيِّدِي" فَقَدْ بَيَّنَّ مُسْلِمٌ الْإِخْتِلَافَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْأَعْمَشِ وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ وَمِنْهُمْ مَنْ خَذَفَهَا، وَقَالَ عِيَّاضٌ: خَذَفَهَا أَصَحُّ. وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: الْمَشْهُورُ خَذَفُهَا، وَإِنَّمَا صَبَرْنَا إِلَى التَّرْجِيحِ لِلتَّعَارُضِ مَعَ تَعَدُّرِ الْجَنَعِ وَعَدَمِ الْعِلْمِ بِالتَّارِيخِ) "فتح الباري" (١٨٠/٥)

الرَّابِعَةُ: تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ: «سَيِّدِي وَمَوْلَايَ».

الخَامِسَةُ: التَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الْأَلْفَاظِ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ: عَبْدِي وَأَمَّتِي» لا يقولها بحال الإضافة -والمسائل مهمّة هي تُذكرنا بما يغيب عن أذهاننا في خلال شرح الباب-، لأنّه إذا قالها بحال الإضافة إلى نفسه كان المحذور شديداً، أمّا إذا أضافها إلى غيره فإنّه أهون، كقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ»<sup>١</sup> فعبر بعبده وفرسه، ونحو هذا ممّا جاء في الآثار.

«الثَّانِيَّةُ: لَا يَقُولُ الْعَبْدُ: رَبِّي، وَلَا يُقَالُ لَهُ: أَطْعِمَ رَبَّكَ» طبعاً هذه الألفاظ تعرفون:

وَحَذَفُ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ كَمَا      تَقُولُ: (زَيْدٌ) بَعْدَ (مَنْ عِنْدَكُمْ؟)  
وَفِي جَوَابِ (كَيْفَ زَيْدٌ؟) قُلْ: (دَنِفٌ)      فَ (زَيْدٌ) اسْتَغْنِيَ عَنْهُ إِذْ عُرِفَ

ابن مالك في «الألفيّة» يقول هذا، هناك قاعدة عند النحاة يقولون بأنّ الشّيء إذا علّم محله جاز حذفه، يجوز حذف ما يُعلم، فعندما قال: «عَبْدِي» معناه أنّ المحذوف هو المبتدأ: هذا عبدي، هذا ربّي.

(وَفِي جَوَابِ: كَيْفَ زَيْدٌ؟ قُلْ) يعني المتكلّم (دَنِفٌ)، بدلاً من أن تقول: (زَيْدٌ دَنِفٌ) تقول: (دَنِفٌ) فيعلم المتكلّم أنّك تريد أن زيداً دَنِفٌ، هذا واضح.

من طرائف العلم: أنّه جاء في «موطأ الإمام مالك» في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ لمسلم (٩٨٢)

تَوْضُأً أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرُ<sup>١</sup> رُوَاةُ المَوْطَأِ كُلُّهُمْ كرواية يحيى بن يحيى الليثي وهكذا رواية البخاري<sup>٢</sup>، ما عدا أبي ذرٍّ: «فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْثُرْ»، على رواية «المَوْطَأِ» ما الذي يجعل في أنفه؟ هو الماء؛ فالعرب تعرف هذه الأساليب، وهذا من بلاغتها، السيوطي رَحِمَهُ اللهُ فِي «المزهر»<sup>٣</sup> ذكر أن قاعدة العرب في الأسماء أنها اعتاضت عن الظواهر بالضمائر وأن أكثر كلامهم في الضمائر من الظواهر؛ لأن الضمائر أخصر من أن تقول باللفظ الظاهر، ومن تأمل القرآن وجد هذا كثيرًا.

«الثَّالِثَةُ: تَعْلِيمُ الْأَوَّلِ قَوْلَ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغَلَامِي» يعني الذي هو المالك لها أن يقول: كذا وكذا.

«الرَّابِعَةُ: تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ» وهو المملوك ما الذي يقوله تجاه هذا، هذا من الكمالات.

«الخَامِسَةُ: التَّنْبِيهُ لِلْمَرَادِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الْأَلْفَاظِ» يعني ما زال التَّوْحِيدُ يحمل صاحبه على مراعاته والنظر في حقوقه حتى يتأمل في لفظه الذي يتكلم به ما الذي يؤثر فيه من جهة توحيدِهِ.



<sup>١</sup> «المَوْطَأُ» (٦)، رواية مُجَدِّدِ بن الحسن الشيباني رحمه الله.

<sup>٢</sup> عند البخاري رحمه الله بلفظ: (إِذَا تَوْضُأً أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ) (١٦٢)

<sup>٣</sup> قال السيوطي رحمه الله: (وَمِنْ سُنَنِ الْعَرَبِ الْإِضْمَارُ؛ إِنَّمَا لِلْأَسْمَاءِ نَحْوُ: «أَلَا يَا اسْلَمِي» أَيْ: يَا هَذِهِ، أَوْ لِلْأَفْعَالِ نَحْوُ: «أَنْفَعَلْنَا وَتَفَرُّ؟» أَيْ: أَنْتَرَى نَعْلَبَا. وَمِنْهُ إِضْمَارُ الْقَوْلِ كَثِيرًا أَوْ لِلْخُرُوفِ نَحْوُ -مِنْ الطَّوِيلِ-: «أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِي أَشْهَدُ الْوَعَى» أَيْ: أَنُ أَشْهَدُ) «المزهر في علوم اللغة» (٢٦٧/١)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابٌ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

قال شيخنا حفظه الله:

«مَا تُكَافِئُوهُ» الحديث عند أبي داود وفي جميع نُسَخِ «كتاب التَّوْحِيدِ» بدون نون، وهذا من مساوئ تصرُّف الطَّابعين، والأمانة العلميَّة مقتضية أن لا يتصرَّف الطَّابع في الكتاب بأيِّ تصرُّف وإن رأى أَنَّهُ هو الجادة والصَّواب، لماذا؟ لأنَّ هذا - كما قلنا دائماً - هو الأمانة العلميَّة، أنت ما تدري، أنت ما أحطت بلغة العرب حتَّى تتصرَّف في ألفاظ متكلِّمها، وهذا سوءٌ يقع فيه كثيرٌ من الذين يقومون على طباعة الكتب، وهو أيضًا بسبب الهجوم على الكتب بدون معرفة مناهج أصحابها وأيضًا طريقة التَّعامل معهم، وهذا سوءٌ ويحدث اضطرابًا ويخلُّ بالأمانة العلميَّة.

على المحقِّق أن يُجيب في الأسفل؛ يقول: (هَكَذَا وَقَعَ فِي أَصْلِ الْكِتَابِ، وَلَعَلَّهُ مِنَ النَّسَاحِ) كما قال بعض شُرَّاح «كتاب التَّوْحِيدِ» وكما قال بعض شُرَّاح «سنن أبي داود» لأنَّ الحديث وقع عند أبي داود هكذا: «تُكَافِئُوهُ» بدون نون.

على كلِّ حالٍ ما كنتَ أظنُّ أنَّ هذا وَقَعَ؛ لأنِّي ما رأيته في النُّسخ الَّتِي عِنْدِي -إنَّما رأيته هكذا بدونِ نونٍ-، فلمَّا قرأ القارئُ تَنَبَّهْتُ لها لتتنبِّهوا عليها.

قالَ رَحِمَهُ اللهُ: «بَابٌ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ» بمعنى أَنَّهُ يُقْبَلُ وَيُعْطَى.

«مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ» السُّؤَالُ هُوَ الطَّلَبُ -يَطْلُبُ شَيْئًا-، وَقرنَ سؤَاله بِبَاءِ المصاحبةِ بِأَن جَعَلَ السُّؤَالُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وسيلةً لهذا الطَّلَبِ، فسألَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ أَن يُعْطَى.

والسَّائِلُ اثْنَانِ:

• الأولُ: سائِلٌ يَسْأَلُ بِدُونِ أَن يجعلَ بينَ يَدَيِ مَسْأَلَتِهِ حَلْفًا بِاللَّهِ أَوْ إِقسامًا على المسؤولِ.

• والثَّانِي: أَن يجعلَ قسَمًا أَوْ حَلْفًا على المسؤولِ.

• ومناسبةُ البابِ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ»: هُوَ أَيضًا دَاخِلٌ فِي رِعايَةِ حَقُوقِ أَسمَاءِ اللهِ تَعَالَى وتَعْظِيمِهِ، ومَعْرِفَةِ حَقِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى على عِبَادِهِ بِأَن لا يجعلَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وسيلةً لسُّؤَالِ السَّائِلِينَ، وإنَّما يُعْظَمُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَكُونُ هُوَ الَّذِي يُسْأَلُ وَلَا يُسْأَلُ بِهِ.

• وهذا أَيضًا فِيهِ مَناسِبَةٌ لِلأَبْوَابِ الَّتِي قَبْلَهُ -كما كَرَّرنا مرارًا-؛ لِأَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَفرادِ التَّوْحِيدِ وَأَقْسامِهِ: تَوْحِيدَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وتَلَحُّظُونَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَفرادِ وَأَبْوَابِ التَّوْحِيدِ مُتَعَلِّقَةٌ بِالأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ لِمَا لَهَا مِنْ أَثَارٍ على قَلْبِ العَبْدِ وعلى تَوْحِيدِهِ وعلى أَفعَالِهِ وعلى تَصَرُّفَاتِهِ، فَإِذَا كانَ العَبْدُ يجعلُ اللهُ تَعَالَى مُحَلًّا لسُّؤَالِهِ الآخَرِينَ وَالرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُريدُ مِنَ العَبْدِ أَن يسألهُ، فَإِنَّ هَذَا يَدُلُّ على قَلَّةِ التَّعْظِيمِ لِجَنابِ التَّوْحِيدِ وَأَسْمَاءِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.





في سورة الليل في آخرها: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى﴾ ١٩. وَلَسَوْفَ يَرْضَى ٢٠﴾ [الليل] أن هذه الآيات من ضمن من نزلت فيهم: أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأنه كان لا يسأل أحدا شيئا، حتى أنه لم يُعرف عنه أنه سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدعاء لتعظيم جناب المسألة، وأشار شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أن السائل يقع في قلبه ذلُّ للمسؤول، وحاجة ورغبة لهذا المسؤول، وهذا من حقوق الربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

هذا الباب على كلِّ حالٍ هو بابٌ عظيمٌ لو استطرَدنا في الكلام عليه وذكرنا نماذج من سير السلف وسير الصالحين في تركهم للمسألة.

وقد صنَّف شيخنا مُقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ كتاب «ذم المسألة» في وقتٍ كان لا يجد هو وطلابه الصَّابون الذي تُغسل به الملابس وإنَّما كانوا يَغسلونها بالتراب لِيزِيل الوسخ منها، هذا الكتاب هو من أنفس كتب الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ -كتاب «ذم المسألة»-، مطبوعٌ أكثر من مرَّةٍ ضمن مجموع رسائل، ومطبوع مفرد، وهو محتاجٌ إلى دراسةٍ، كنَّا درَّسناه في بعض المساجد عندنا، وتدرِّسه قليلٌ في الحقيقة مع حاجة النَّاس؛ لأنَّه قد ذكر فيه جملاً من الأحاديث والصَّبر والقناعة وما كان عليه النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأصحابه إلى غيره.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ» بمعنى: أن مَنْ استعاذ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فكونوا عوناً له على هذا العياذ بتنفيذ ما استعاذ منه، ويدلُّ على هذا التَّطبيق العملي من النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما جاء في «الصَّحيح» في قصَّة ابنة الجون لما دخل عليها النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، -ويقال في بعض الروايات أنها كانت ابنة مَلِكٍ-، ويُقال إنَّ بعض النساء قُلْنَ لها إذا دخل عليك فقولي: (كَذَا وَكَذَا)

أردن الإضرار بها، على كل حال لما دخل عليها النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قالت: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ) فقال النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَقَدْ عُدْتُ بِعَظِيمٍ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ»<sup>١</sup> فلم يأتها النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -وقد دخل عليها زوجة-، الشَّاهد من هذا أنَّ المسلم إذا استعاذ بالله فإنه يُعَاذُ «فَأَعِذُّوهُ».

وقوله: «وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ» يعني: مَنْ طلب وقرن طلبه بالسؤال بالله تعالى؛ كأن يقول: (أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ أَنْ تُعْطِيَنِي)، النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «فَأَعْطُوهُ» هل يجب أو يُباح أو يُستحب؟

✱ أمَّا ابتداء السؤال بالله تعالى: فهو منهي عنه وقد قطع بعض أهل العلم بالتحريم.

«فَأَعْطُوهُ» هذه المسألة فيها ثلاثة أقوالٍ لأهل العلم مع اشتراطهم القدرة -أن يكون قادرًا على الإعطاء، بمعنى أنه يطلب معقولًا مقدورًا عليه-.

• فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ بَأَنَّهُ وَاجِبٌ.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بَأَنَّهُ مُحَرَّمٌ.

• وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْطِيَهُ ذَلِكَ.

وهذا -كما قلنا- ما كان مقدورًا عليه ولا يتضرر به المسؤول، أمَّا إذا تضرر به فلا يجب عليه أن يُعْطِيَهُ؛ بل قد لا يُسْتَحَبُّ له ذلك.

وأمَّا مع القدرة: فإنه يُعْطِي تعظيمًا لحقِّ الله وذكر اسمه، وأنتم تعرفون قصَّة عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي جَاءَتْ فِي «الْبَخَارِيِّ» لَمَّا رَأَى رَجُلًا يَسْرِقُ -وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ- فَإِنَّهُ لَمَّا

<sup>١</sup> رواه البخاري (٥٢٥٤)

رآه يسرق قال: «أَسْرَقْتُ! قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي»<sup>١</sup> وهنا أجاب العلماء عن هذا الحديث - وذكرنا ذلك في درسٍ قريبٍ -: كيف يقول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ هذا مع أنه رآه؟ قالوا: رَبَّما أَنَّ هذا الرَّجُلَ أراد أخذ حَقَّهُ مِنْ حَرْزٍ، فهذا الَّذِي قَرَّرَهُ طائِفَةٌ مِنَ العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ لَمَّا تَكَلَّمُوا على هذا الحديث.

«آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي» تعظيماً لمقام التَّوْحِيدِ أَنْ يُحْلَفَ بِاللَّهِ أَوْ أَنْ يُسْأَلَ الْإِنْسَانُ بِاللَّهِ ثُمَّ يَتَجَاوَزَ هذا السُّؤَالَ.

✱ فالكريم ولو لم يكن مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ يَأْنِفُ أَنْ يُسْأَلَ فَلَا يُعْطَى، فكيف بصاحب التَّوْحِيدِ؟ ولو كان السُّؤَالُ مَجْرَدًا عَمَّا يُعْظَّمُ الْمَسْئُولُ، ولهذا لم تَجِرْ عادة العرب وعادة الكرماء أَنَّهُمْ يُسْأَلُونَ الشَّيْءَ فَلَا يُعْطُونَهُ مَعَ قَدَرَتِهِمْ عَلَيْهِ، فكيف وهذا قلب الموحِّد أَنَّهُ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ بِالسُّؤَالِ ثُمَّ لَا يُعْطَى؟ وزد على هذا أَنَّهُ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ بِالسُّؤَالِ بِمَا يُعْظَّمُ ثُمَّ يَمْنَعُهُ مِنَ الْعَطَاءِ! وقد قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ<sup>(٢٤)</sup> لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ<sup>(٢٥)</sup>﴾ [المعارج] وإن لم يسأل بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فكيف وقد سأل وقرن مسأَلَتَهُ بِمَا يُعْظَّمُ السَّائِلُ والمسْئُولُ وهو أَنْ يسأله بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؟ هذا مِنَ التَّوْحِيدِ: إِذَا قُرْنُ هذا السُّؤَالِ بِاسْمِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وهو يُعْظَّمُ اللَّهُ أَنْ يُعْطِيَ، لكن - كما قلنا سابقاً - بحيث لا يقع على الإنسان تَبِعَةٌ وَلَا ضَرَرٌ وَلَا مَشَقَّةٌ فِي أَنَّهُ يُسْأَلُ الشَّيْءَ الَّذِي يَشَقُّ عَلَيْهِ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْطِيَ.

قال: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ»:

• مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ حَمَلَ هذا الْحَدِيثَ على مُطْلَقِ الدَّعْوَةِ، واستدلَّ بما جاء في

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٣٤٤٤)

«الصَّحِيحِينَ» مِنْ إجابة الدَّعوة في الوليمة ونحوها<sup>١</sup>.

• والجمهور على أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ وَلِيْمَةٌ عُرْسٍ أَوْ مَا شَابَهَا كَالْعَقِيْقَةِ.

• وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ قَالَ زَائِدًا عَلَى هَذَا: بَأَنَّهُ إِذَا عَيَّنَّكَ وَتَعَنَّى لَكَ:

— عَيَّنَّكَ بِمَعْنَى أَنَّهُ قَالَ لَكَ: (يَا فُلَانُ) أَوْ (يَا زَيْدُ، أَنْتَ عِنْدِي غَدًا لِلْغَدَاءِ).

— وَتَعَنَّى لَكَ بِأَنَّهُ قَدْ أَعَدَّ لَكَ الشَّيْءَ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَدْعُوكَ إِلَيْهِ.

أَمَّا أَحْيَانًا -مَثَلًا- تَمَرُّ أَنْتَ وَشَخْصٌ فِي طَرِيقٍ وَاحِدٍ فِي الْمَسْجِدِ يَقُولُ لَكَ: (تَفَضَّلْ) مِثْلَ هَذَا لَا يَجِبُ؛ بَلْ قَدْ لَا يُسْتَحَبُّ لِأَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّهُ لَنْ يَكُونَ مُتَأَهِّبًا وَلَا مُتَأَهَّلًا وَلَا مُتَهَيِّئًا، الْأُمُورُ تَغَيَّرَتْ فِي كَثِيرٍ مِنْ طِبَاعِ النَّاسِ -خُصُوصًا فِي الْمَدِينَةِ-.

قَالَ: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ» أَي: كَافِئُوهُ عَلَى هَذَا الْمَعْرُوفِ، وَلَيْسَ كَأَنْ أَعْظَمَ الْمَكَافَاةَ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؛ فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»<sup>٢</sup> وَجَاءَ عَنْ عُمَرَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّهُ قَالَ: (لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي قَوْلِهِ لِأَخِيهِ: «جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا» لَأَكْثَرَ مِنْهَا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ)<sup>٣</sup> فَكَلَّمَا قَدَّمَ لَكَ إِنْسَانٌ شَيْئًا أَوْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ بِشَيْءٍ قُلْ لَهُ: (جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا) وَهَذَا مِنَ الدُّعَاءِ، وَفِي هَذَا لَفْتُ لَأَنَّ الْمُعْطِيَ دَائِمًا يَبْقَى فِي قَلْبِ الْمُعْطَى لَهُ تَعْظِيمٌ وَمَحَبَّةٌ وَاسْتِحْسَانٌ، وَقَلْبُ الْمَوْحَدِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ سِوَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَسِوَى النَّظَرِ فِي أَعْمَالِ الرَّبِّ وَآثَارِهَا.

«وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ» وَهَذَا فِيهِ اسْتِحْبَابٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا صُنِعَ لَهُ مَعْرُوفٌ أَنْ

<sup>١</sup> عَنْ نَافِعٍ قَالَ: (سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ، إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا»، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ، وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَالْفَرْقُ لِمُسْلِمٍ (١٤٢٩)

<sup>٢</sup> "صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ" لِلْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (٩٧٠)

<sup>٣</sup> "مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ" (٢٦٥١٩)

يُكَافَى عَلَى هَذَا الْمَعْرُوفِ بِأَيِّ مَكَافَأَةٍ، وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا.

• وَمِنْ طَرَائِفِ مَا رَأَيْتُهُ مِنْ شَيْخِنَا مُقْبِلِ رَحْمَةِ اللَّهِ أَنَّهُ جَاءَنَا مَرَّةً إِلَى عَدْنِ فَقَامَ بِمَحَاضِرَةٍ - وَكَنْتُ صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ فِيهَا وَقَدَّمْتُ لِلشَّيْخِ فِيهَا أَيْضًا - فَلَمَّا أَرَدْنَا الْانْصِرَافَ بِالشَّيْخِ جَاءَ شَخْصٌ وَالزَّحَامُ شَدِيدٌ، فَنَحَيْنَاهُ جَانِبًا، فَقَالَ: (أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَ الشَّيْخَ فَقَطُ هَذِهِ الْهَدِيَّةِ) - وَكَانَتْ عَصَا - فَأَعْطَى الشَّيْخَ الْعَصَا، فَأَخَذَهَا الشَّيْخُ وَأَمْسَكَ بِهِ وَنَاولَهُ عَصَاهُ الَّتِي مَعَهُ - وَهِيَ الْمُسْتَعْمَلَةُ - وَذَكَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ هَذَا الْحَدِيثَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا)<sup>١</sup> فَفَرَحَ بِهَا الْأَخ - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا - كَمَا أَخْبَرَنِي بَعْدَ ذَلِكَ.

• وَمِنْ اللَّطَائِفِ أَيْضًا: أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ الْإِمَامَ مَالِكَ طَبَقًا فِيهِ تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ - هَدِيَّةُ الْمَدِينَةِ مَاذَا سَتَقْدِمُ أَحْسَنَ مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ -، فَأَمَرَ اللَّيْثَ ابْنَهُ شُعَيْبًا بَعْدَ أَنْ أَخْلَى التَّمْرَ مِنَ الطَّبَقِ بِأَنْ يَمْلَأَهُ بِأَلْفِ دِينَارٍ ذَهَبًا<sup>٢</sup>، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ بَسِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الرِّزْقِ بَسْطًا عَجِيبًا وَفِي الْعِلْمِ؛ حَتَّى قَالَ الشَّافِعِيُّ لَمَّا لَقِيَهُ: (اللَّيْثُ أَفْقَهُ مِنْ مَالِكٍ إِلَّا أَنَّ أَصْحَابَهُ لَمْ يَقُومُوا بِهِ)<sup>٣</sup> مَعَ أَنَّهُمْ رَوَوْا عَنْهُ لَكِنْ لَيْسَ كَمَلَاذِمَةِ أَصْحَابِ مَالِكٍ لِمَالِكٍ وَإِخْرَاجِ عِلْمِهِ.

قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» حَتَّى وَلَوْ بِالْمُقَارَبَةِ، مَنْ الَّذِي يَعْجُزُ عَنِ الدُّعَاءِ؟ إِذَا عَجَزَتْ عَنِ الْمَكَافَأَةِ بِالشَّيْءِ الْحَسِيِّ فَالدُّعَاءُ لَا يَعْجُزُ عَنْهُ

<sup>١</sup> رواه البخاري (٢٥٨٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها

<sup>٢</sup> قَالَ شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (خَرَجْتُ حَاجًّا مَعَ أَبِي، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَبَعَثَ إِلَيَّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَطْبِقُ طَبَقًا، قَالَ: فَجَعَلَ عَلَى الطَّبَقِ أَلْفَ دِينَارٍ، وَزَدَهُ إِلَيْهِ) "سير أعلام النبلاء"

(١٥٠/٨)

<sup>٣</sup> "سير أعلام النبلاء" (١٥٦/٨)

أحد، أحسن إليك شخصٌ لا أقل من أن تتوجّه إلى الله بالدُّعاء له: أن يغفر له، أن يفتح عليه، أن يُوسّع له، أن يُوفِّقه للخير، وهذا ممّا أرشد إليه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

قال: «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ» والحديث صحّحه الحافظ النَّووي رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>١</sup>، وصحّحه شيخنا مُقبل رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٢</sup> والشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٣</sup>، وصحّحه جمعٌ من أهل العلم، وحتىّ ساعتي هذه لا أعلم أحداً تكلم عليه بضعفٍ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: إِعَاذَةُ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ.

الثَّانِيَّةُ: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ.

الرَّابِعَةُ: الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ».

قال شيخنا حَفِظَهُ اللَّهُ:

<sup>١</sup> "الأذكار" (١٨٧٦)

<sup>٢</sup> "الصحیح المسند" (٧٣٦)

<sup>٣</sup> "صحیح الجامع" (٦٠٢١)

«الْأُولَى: إِعَادَةُ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ» كما ذكرنا في قصّة ابنة الجون، وما أحسن هذا أن يُذكر تطبيقًا.

«الثَّانِيَةُ: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ» أن تُعطيه ما لم تتضرّر وكانت عندك القدرة على ذلك، وإلّا فلا يُكلّف الله نفسًا إلّا وسعها.

«الثَّالِثَةُ: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ» على ما تقدّم تفصيله، أمّا إذا كان في الوليمة فإنّها واجبةٌ عند جمهور أهل العلم؛ مع أنّ الوليمة في ذاتها عند الجمهور ليست واجبة لكن إجابة الدّعوة إليها مع التّعين فإنّها تجب.

ولو قام شخصٌ في المسجد بعد الصّلاة وقال: (غَدًا وَلِيْمَةٌ ابْنِي فَلَانٍ -أَوْ ابْنَتِي فَلَانَةَ- أَنْتُمْ عِنْدِي) هل يجب الحضور على كلّ مَنْ في المسجد؟ لا يجب الحضور على كلّ مَنْ في المسجد، وإنّما مَنْ أراد أن يحضر حَضر وَمَنْ لم يُرد فليس عليه شيءٌ؛ لأنّه لم يُعلمه بنفسه بذاته.

✱ لكن ينبغي أن تُلاحظ أيضًا: أنّه إذا علمت بأنّ النّاس كلّهم أو أكثرهم لن يذهبوا وأنّ حريصٌ على هذا الشّخص وعلى دينه فإنّه ينبغي لك أن تذهب وقد يجب عليك الدّهاب، لأنّه قد يجد في نفسه شيئًا: (لِمَاذَا كُلُّ النَّاسِ مَا أَتَوْا؟) ورعاية ما في نفوس النّاس هذا من الدّين والشرع وأدلّته كثيرةٌ، نبّه عليها دائمًا؛ قال عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام: «إِنَّهَا صَفِيَّةٌ بِنْتُ حَيٍّ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمْ شَيْئًا»<sup>١</sup> فدفع ما في نفوس النّاس وفي قلوب النّاس هذا من الدّين.

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث صفيّة رضي الله عنها، البخاري (٣٢٨١)، مسلم (٢١٧٥)



«الرَّابِعَةُ: الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ» أَيُّ صَنِيعَةٍ؛ مَهْمَا قَدَّمَ لَكَ الْإِنْسَانُ مِنْ شَيْءٍ - مِنْ إِحْسَانٍ أَوْ مَعْرُوفٍ - وَأَعْظَمَهُ وَأَبْلَغَهُ: الْعِلْمُ، وَلِهَذَا كَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَقُولُ: (مَا بَتُّ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَّا وَأَنَا أَدْعُو لِلشَّافِعِيِّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُ)<sup>١</sup> وَهَذَا لَوْ نَظَرْتَهُ تَجَدُّهُ كَثِيرًا فِي تَرَاجُمِ السَّلَفِ، وَلِهَذَا عَظُمَتِ الصَّلَةُ بَيْنَهُمْ، أَمَّا الْيَوْمَ فَرَبَّمَا يَحْضُرُ التَّلْمِيزُ عِنْدَ الشَّيْخِ لَا يُبَارَكُ لَا لِلْمُعْطَى وَلَا لِلْمُعْطَى لِمَا يَقَعُ فِي الْقُلُوبِ.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ» وَالِدُّعَاءُ مِنْ أَعْظَمِ الْأَشْيَاءِ، ثُمَّ إِنَّكَ أَنْتَ إِذَا دَعَوْتَ لِأَخِيكَ الْمُسْلِمِ مَاذَا يَقُولُ لَكَ الْمَلِكُ؟ (وَلَكَ بِالمِثْلِ) ثُمَّ أَنْتَ أَيْضًا إِذَا دَعَوْتَ عَبْدَتَ اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ:

• فَكَافَأَتْهُ.

• وَعَبَدَتْ.

• وَدُعِيَ لَكَ.

فَهَذَا كُلُّهُ مَصَالِحٌ لِلْعَبْدِ.

«السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: حَتَّى تُرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» يَعْنِي يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّكُمْ أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ.

## سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

١ **مَسْأَلَةٌ:** حَكْمُ طَلَبِ الْمُتَصَدِّقِ الدُّعَاءِ مِمَّنْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ.

<sup>١</sup> "وفيات الأعيان" لابن خلكان رحمه الله (١٦٤/٤)

**قال شيخنا حفظه الله:** لا يعمل العبد العمل إلا وقلبه أجرد أمرد من كل شيء؛ ليس فيه أي إلتفاتٍ إلا أنه يعمل هذا العمل لله، إن وجد أثره أم لم يجد أثره، ما يطلب عنه شيئاً...، حتى أن الإمام أحمد كره أن تُعطي الفقير مثلاً الصدقة من المال فتقول: (أدع لي) كما يفعله كثير من الناس، أو تُوصله مشواراً في السيارة ثم تختمه وتقول: (أدع لي معك) يقول: هذا طلبٌ عوضٍ عن الإحسان الذي أحسنه!

وربما مثلاً يستدين منك الشخص ديناً ثم تُسقطه عليه وتُتبع الإسقاط بقولك: (لا تنسانا من الدعاء) أو (أدع لنا معك) لا؛ أترك هذا، كان الإمام أحمد يكره حتى هذا. تجريد التوحيد في القلب ما هو سهل؛ تخلع كل الثياب من شعارٍ أو دنارٍ التي تعرض للقلب في التوحيد.

**السؤال ٢:** هل يجوز طلب الدعاء من شخص تُحسن الظن به؟

**الجواب:** من حيث الجواز يجوز؛ إلا أن هذا مكروهٌ كما نصَّ عليه طائفةٌ من أهل العلم منهم شيخ الإسلام رحمه الله، وبعض أهل العلم يرى جوازه مطلقاً إذا قصدت نفع الداعي؛ مثلاً: ترى إنساناً فتطلب منه الدعاء من أجل أن يجتهد في الدعاء، وهذا نادر الوقوع لأن الناس يطلبون الدعاء ممن يعتقدون صلاحه.

واستدلَّ شيخ الإسلام وغيره من أهل العلم على هذه المسألة بعموم قوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» إلى أن قال: «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً»<sup>١</sup>، مع جواز هذا الفعل عند جميع العلماء.

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٠٤٣)، من حديث عوف بن مالك

٣ **السؤال:** مع كثرة الشّحاذين أمام المساجد؛ هل عليّ أن أُعطيهم ولو شيئاً

يسيراً؟

**الجواب:** طبعاً هذه المسألة لا تُنزل على ما نحن فيه الليلة؛ لأنّ ما جاء فيما نحن فيه الليلة

هو أن يُقرن السؤال بالله تعالى أو باسمٍ من أسمائه أو صفةٍ من صفاته.

إذا سأل بدون شيء العلماء اختلفوا رَحِمَهُمُ اللَّهُ، فبعضهم يستدل بحديث: «أَعْطُوا السَّائِلَ،

وَلَوْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ» وهذا ليس بحديثٍ طبعاً وإنّما يذكره الفقهاء فيما يتعلّق بعابر السبيل،

ولهذا -إن صحّ التعبير- شدّد بعض أهل العلم فيما إذا كان عابر السبيل.

أمّا اليوم -فمع الأسف الشديد- أنّها صارت تجارة، وأنا أنصحكم بأن تتماشوا مع ما

يقرّره وُلاة الأمر في هذه البلد؛ لأنّهم يمنعون بل يُلزمون ويُعمّمون على أئمة المساجد

منع التّسوّل، فإذا جئت أنت وأعطيت المتسوّل أعتته على هذا! وهذا لا يليق ولا ينبغي،

وللأسف الشديد أنّها صارت ظاهرةً شنيعةً مُستشعّةً؛ ومن شهد الصّلاة في مساجد

المسلمين يكاد يقول بأنّه لا يوجد فرضٌ إلّا وبعده سائلٌ أو أكثر من سائل -نسأل الله أن

يُعافينا وإياكم من هذه المصائب-.



قال المصنف رحمه الله:

**بَابُ: لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ**

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب له صلة بالباب قبله؛ كأنه تخصيصٌ بعد تعميمٍ، مِنْ أَنَّ الْأَصْلَ أَنَّكَ لَا تَسْأَلُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِذَا تَجَاوَزْتَ الْأَمْرَ فَسَأَلْتَ بِبَعْضِ أَسْمَائِهِ أَوْ بَعْضِ صِفَاتِهِ فَإِنَّكَ لَا تَسْأَلُ بِهَا إِلَّا شَيْئًا عَظِيمًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَظِيمٌ؛ وَالْعَظِيمُ إِنَّمَا يُسْأَلُ بِهِ الْأَمْرُ الْعَظِيمُ.

فقال: «بَابُ: لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» وهذا فيه إثباتُ صفة الوجه كما هو مُجْمَعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمُتَقَدِّمِي الْكَلَابِيَّةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ فَإِنَّهُمْ لَا يُخَالِفُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الْوَجْهِ صِفَةً ذَاتِيَّةً لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرَّحْمَنُ]، ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرَّحْمَنُ]:

• فَلَمَّا أَرَادَ نَعْتَ الذَّاتِ نَعْتَ بِالْمَجْرُورِ ﴿ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾.

• وَلَمَّا أَرَادَ نَعْتَ الْوَجْهِ نَعْتَ بِالْمَرْفُوعِ ﴿ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾.

هذا مِنْ أَقْوَى أدَلَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الْوَجْهَ حَقِيقَةً، وَأَهْلُ السُّنَّةِ مُجْمَعُونَ

على هذا وأدلته كثيرة في الكتاب وفي السُّنة.

«لَا يُسْأَلُ» هذا نفْيٌ -وسياقي الكلام على ظاهر الحديث أيضًا-، والنَّفْيُ مُتَضَمِّنٌ لِلنَّهْيِ، بل جزم طائفة من الأصوليين والفقهاء على أَنَّ النَّفْيَ أبلغ من النَّهْيِ لَأَنَّهُ مُتَضَمِّنٌ لِلنَّهْيِ وزيادة، فنهى عنه ونفاه، والنَّهْيُ ينهى دون نفْيٍ.

«بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ» (إِلَّا) هذا استثناء معناه أَنَّهُ لَا تَسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ شَيْئًا إِلَّا الْجَنَّةَ، فلا تقول: (أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ كَذَا) هذا حرامٌ نصٌّ عليه أهل العلم، ولا يكاد يقع بينهم اختلاف في هذا الموضع.

أريدكم أن تتبها هنا بأنَّ هذا الحديث ضعيفٌ عند جميع من خرَّج «كتاب التَّوْحِيدَ» حتَّى الشَّيْخُ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد» ضَعَّفَ هذا الحديث، ومن بعده أيضًا ضَعَّفُوا هذا الحديث، لكن لم يقل أحدٌ بخلاف معناه -فيما أعلم-، وهذا ممَّا يدلُّ على أَنَّ الأصول الشرعية العامة قد يُدعمها معنى الحديث، فلا نأتي ونقول: (الحديث ضعيفٌ، وبِنَاءٍ عَلَيْهِ نَقُولُ لِلْقَائِلِ: لَا بَأْسَ أَنْ تَسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَ الْجَنَّةِ) لا؛ وممَّا يمنع عن هذا أَنَّهُ لفظٌ غير مُستعملٍ عند السَّلف -وعلى رأسهم النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأصحابه ومن بعدهم- أَنَّهُمْ كانوا يسألون بوجه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَيْئًا، فإذا احتاج المسلم أن يسأل بوجه الله فليسأل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْجَنَّةَ؛ لَأَنَّهَا عَظِيمَةٌ وَأَعْظَمُ الْمَطَالِبِ.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ»، «لَا يُسْأَلُ» قلنا بأنَّ هذا نفْيٌ، لماذا قلنا: نفْيٌ؟ لَأَنَّ الفعل لم ينجزم بعده.

والحديث قال: «رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ» وسكت عنه المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد ذكرتُ لكم أَنَّ الشَّيْخَ

سُليمان وَمَنْ جاء بعده ضَعَّفوا هذا الحديث، وَضَعَّفَهُ الشَّيْخُ الألباني رَحِمَهُ اللهُ.

في سنده: سليمان بن قرم بن معاذ وهو ضعيفٌ.

✱ بعضهم يقول إنَّ سليمان بن معاذ غير سليمان بن قرم، لكن الصَّحيح وهو قول الأكثر أنَّهما شخصٌ واحدٌ: سليمان بن قرم بن معاذ.

قال (المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأوَّلَى: النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا غَايَةُ الْمُطَالِبِ.  
الثَّانِيَّةُ: إِبْتِاثُ صِفَةِ الْوَجْهِ.

قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:

«الأوَّلَى: النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا غَايَةُ الْمُطَالِبِ» وغايةُ المطالب وأعظم الغايات: الجنة، كما قال الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: (لَيْسَ لِلْعَابِدِ مُسْتَرَاخٌ إِلَّا تَحْتَ شَجَرَةٍ طُوبَى، وَلَا لِلْمُحِبِّ قَرَارٌ إِلَّا يَوْمَ الْمَزِيدِ)<sup>١</sup> ولا يكون هذا إِلَّا في الجنة، وَلَمَّا سُئِلَ أبو عبد الله الإمام أحمد -إمام أهل السُّنَّة والجماعة-: (مَتَى يَجِدُ الْعَبْدُ طَعْمَ الرَّاحَةِ؟ قَالَ: عِنْدَ أَوَّلِ قَدَمٍ يَضَعُهَا فِي الْجَنَّةِ)<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> "الفوائد" (٦٨)

<sup>٢</sup> "طبقات الحنابلة" لابن أبي يعلى رحمه الله (٢٩٠/٢)

«الثَّانِيَّةُ: إِبْتِاثُ صِفَةِ الْوَجْهِ» وهذا قلنا لكم بآنَّه مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، حَتَّى أَنْ مُتَقَدِّمِي الْكَلَامِيَّةِ وَالْأَشْعَرِيَّةِ كَانُوا يَقُولُونَ بِهِ.

## سؤال وجواب

**السؤال:** ما حكم قول: (يَا وَجْهَ اللَّهِ)؟

**الجواب:** هذه المسألة تكلم عليها شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «الاستغاثة فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَكْرِيِّ»<sup>١</sup> وظاهر كلامه أَنَّهُ يَقُولُ بِأَنَّ سَوَالَ الصِّفَاتِ مَجْرَدًا كَهَذَا: (يَا وَجْهَ اللَّهِ) وَ (يَا رَحْمَةَ اللَّهِ) يُعْتَبَرُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْإِشْرَاقِ، وَيَحْكِي الْإِجْمَاعُ عَلَى هَذَا، وَالْمَسْأَلَةُ فِيهَا نَظَرٌ وَفِيهَا تَرَدُّدٌ، وَمَا زِلْنَا نَبْحَثُ وَنَتَنَاقَشُ مَعَ بَعْضِ الْأَشْيَاحِ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَصِلُ إِلَى هَذَا الْحَدِّ. لَكِنْ مِثْلُ هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُمْنَعَ مِنْهُ؛ وَالْمَانِعُ مِنْهُ هَذَا الْكَلَامُ الَّذِي ذَكَرْتَهُ لَكُمْ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ، وَأَيْضًا هَذَا الْبَابُ بِأَبٍ عَظِيمٍ لَا يُعْرَفُ عَنْ أُمَّةِ التَّوْحِيدِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَبْلَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَعْمَلُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ، فَالْقُرْآنُ كُلُّهُ أَدْعِيَةٌ وَالسُّنَّةُ مَلِيَّةٌ بِالْأَدْعِيَةِ.



<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (أَمَّا دُعَاءُ صِفَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ فَكُفْرٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، فَهَلْ يَقُولُ مُسْلِمٌ: يَا كَلَامَ اللَّهِ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَعِزَّنِي أَوْ أَعِزِّي، أَوْ: يَا عِلْمَ اللَّهِ، أَوْ: يَا قُدْرَةَ اللَّهِ، أَوْ: يَا عِزَّةَ اللَّهِ، أَوْ: يَا عَظَمَةَ اللَّهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ؟ أَوْ سَمِعَ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ أَنَّهُ دَعَا ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِ غَيْرِهِ؟ أَوْ يَطْلُبُ مِنَ الصِّفَةِ جَلْبَ مَنْفَعَةٍ أَوْ دَفْعَ مَضَرَّةٍ أَوْ إِعَانَةً أَوْ نَصْرًا أَوْ إِغَاثَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟) «الاستغاثة فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَكْرِيِّ» (١١٤)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوِّ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لَا خَافُوهُمْ وَقَعِدُوا وَالْوَأْطَاءُ مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] الآية.

في «الصحيح»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اُخْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال الكلام موصولاً على ما ذكره المصنف رحمه الله من الأبواب المتعلقة باحترام أسماء الله تبارك وتعالى وصفاته واحترام أفعاله وقضائه وقدره، ومن هذه الأبواب هذا الباب؛ وهو «بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوِّ».

«اللَّو» (أل) هذه هي المَعْرِفَةُ، والمَعْرِفُ هنا حرفٌ وهو (لَوْ)، و (لَوْ) إذا قلنا إنها من الحروف فكيف صلح أن تدخل عليها (أل)؟ أليس ابن مالك يقول:

بِالْجَرِّ وَالتَّنْوِينِ وَالنَّدَا وَالْ  
وَمُسْنَدٍ لِلْأَسْمِ تَمْيِيزُ حَصَلُ

ف (أل) هو المُمَيِّزُ للأسماء، وعنه أجوبة كثيرة؛ لكن سأذكر جوابين ثم نزيد ما هو

مقارب لها:

• الجواب الأول: هو أنه قصد اللفظ ولم يقصد الحرف، وهذا سائغٌ معروفٌ في كلام العرب ولغاتها، فإنهم إذا قصدوا لفظ الكلمة يتعاملون معها معاملة اسمها، فيقصدون اللفظ ولا يقصدون الحرف، وهذا واقع في الألفية كثيرًا في شروحها، مثلما قال ابن آجرؤم: (وَالْفِعْلُ يُعْرَفُ بِقَدِّ، وَالسَّيْنِ، وَسَوْفَ، وَتَاءِ التَّائِيثِ السَّاكِتَةِ)<sup>١</sup> فإذا قلت لك أعرب:

\_ (وَالْفِعْلُ): الواو استئنافية، و (الفعل) مبتدأ.

\_ (يُعْرَفُ): فعلٌ مضارعٌ، أين فاعله؟ هو محذوفٌ.

\_ (بِقَدِّ): (قَدِّ) هذه هل هي هنا حرفٌ أم لفظ الحرف؟ لفظ الحرف، ولذلك ستقول: (ب) حرف جرٌّ و (قَدِّ) مجرورٌ بالباء.

وهذا الذي وقع في «صحيح الإمام البخاري» رَحِمَهُ اللهُ فَإِنَّهُ بَوَّبَ: (بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّو) قال الحافظ في «الفتح»: (وَقَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»: لَمَّا أَقَامَهَا مَقَامَ الْإِسْمِ صَرَفَهَا فَصَارَتْ عِنْدَهُ كَالنَّدَمِ وَالتَّمَنِّيِ)<sup>٢</sup> يعني قصد أن يُقيمها مقام: (أَتَمَّنَى) و (أَتَرَجَّى) هذا الجواب الأول: أنه قصد اللفظ، فأدخل عليها الحرف.

• الجواب الثاني: أن نقول بأن (أل) هذه ليست هي المعرفة ولا تُكسب ما تدخل عليه التعريف، وهذا القول فيه ضعفٌ وإن أجاب به بعض أهل العلم من الأكابر، لماذا؟ لأنهم حملوه على قول القائل: العباس والوليد والمدينة؛ هذه معرفة بالغلبة لأنها أعلام،

<sup>١</sup> "الآجرومية" (٤)

<sup>٢</sup> "صحيح البخاري/كتاب التمني" (٨٥/٩)

<sup>٣</sup> "فتح الباري" (٢٢٥/١٣)

عندما تقول: (المدينة) ما تقصد؟ مدينة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهل (أل) هذه أكسبتها التعريف؟ لا ما أكسبتها؛ (العبَّاسُ) هو علمٌ والأعلام معارف.

هذا سيأخذ علينا وقتاً طويلاً مع أنَّه ليس له تعلُّق بـ «كتاب التَّوحيد»؛ لكنَّ الَّذي جعلنا نذكره: وجوده في كتب الشُّروح، فقد تمرُّ عليه ويُشكل عليك.

✱ فالصَّواب أو الأقرب من هذا: الجواب الأوَّل؛ وهو أنَّه قُصد اللَّفظ ولم يُقصد الحرف.

• وهناك جوابٌ ثالثٌ: وهو أنَّ جمهور النُّحاة على أنَّ الأصل في هذه العلامات المميَّزة هي أنَّ هناك علامات للأسماء وعلامات للأفعال، والحروف ليس لها علامة؛ أليس كذلك؟

وَالْحَرْفُ مَا لَيْسَتْ لَهُ عَلامَةٌ      فِقِسْ عَلَى قَوْلِي تَكُنْ عَلامَةً

(عَلامَةٌ) يعني في هذا الباب فقط - ما يفرح بها أحد -؛ (فِقِسْ عَلَى قَوْلِي) في هذا الباب - يعني باب الحروف -، والذي يَعرف باب الحروف ما يكون عالماً.

مع هذا العرب تستخدم هذا الأسلوب وتقصد شيئاً محذوفاً، عندما قال العَرَبِيُّ: (وَاللَّهُ مَا هِيَ بِنِعَمَ الْوَلَدِ)<sup>١</sup> هذا يستشهدون به في كتب النُّحو، العرب كانوا لا يُجِبُونَ الإناث فجاءه رجلٌ فقال: (وُلِدَتْ لَكَ بِنْتُ) فقال: (وَاللَّهُ مَا هِيَ بِنِعَمَ الْوَلَدِ) الولد يدخل فيه الذَّكر والأنثى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، (نِعَمَ) هذه فعلٌ أم اسمٌ أم حرفٌ؟ على الصَّواب أنَّها فعلٌ، ولذلك تقول: (نِعَمْتُ) تدخل عليها تاء التَّأنيث، فأدخل عليها

<sup>١</sup> "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك" لابن هشام رحمه الله (١٢/١)

حرف الباء: (بِنِعْمَ) قالوا: في الكلام حذف معلوم، يعني كأنه يقول: (وَاللَّهِ مَا هِيَ بِالْوَلَدِ الَّذِي يُقَالُ فِيهِ: نِعْمَ الْوَلَدُ) وهذا من جمال العربية.

على كلِّ حالٍ أحسن الأجوبة: أن يُقال بأنَّه قصد اللفظ، والمقصود من هذا في هذا الباب ذكره المصنّف.

• ومناسبتة لـ «كتاب التوحيد»: أن قلب الموحد فيه تعظيم واحترام وإجلال لأفعال الربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأنَّه لا يُسأل عمّا يفعل وهم يُسألون، وأنَّ أفعاله كلها حكم، أدرك ذلك العبد أم لم يُدركه، وقد تقدّم لنا مرارًا ذكر حديث أبي يحيى صُهَيْب بن سنان الرُّومي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»<sup>١</sup> فقلب الموحد يعلم أن أفعال الربِّ كلها كمالٌ وكلها حكمٌ، ولهذا حُرِّمَ هذا الباب الجهميّة ومن لف لفهم من المتكلمين ودخل هذا حتّى على بعض الفقهاء والأصوليين وهو مذهب الظاهريّة؛ ألا وهو نفي تعليل الأحكام، فيقولون: (أَفْعَالُ اللَّهِ لَا لِغِلَّةٍ).

وباب القدر واحترام القدر واحترام أفعال الربِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وأنَّ ما وقع وما لم يقع ممّا قدَّره جَلَّ جَلَالُهُ بالنسبة للعبد كائنٌ لحكمة قد يعلمها العبد وقد لا يعلمها، فإذا أيقن بهذا علم أن ما وقع فإنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قد أَرَادَهُ.

وهذا إنَّما نقوله في باب المصائب؛ وأمّا باب المعاييب فلا يُقال هذا، وأهل السُّنَّة يُفَرِّقون في الاحتجاج بالقدر: فيحتجُّون بالقدر في باب المصائب وما يأتي على الإنسان من الأقدار المؤلمة، فيقولون - كما سيأتي معنا في الحديث -: «قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»، ولا يحتجُّون

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٩٩٩)، من حديث صُهَيْب بن سنان الرُّومي

بالقدر في باب المعاييب والنواقص التي تأتي على العبد في فعل المحظور وترك المأمور، فالاحتجاج بالقدر على ما يقع عليه من مصائب، ولا يُحتجُّ بالقدر إذا فعل المعصية - من زنا أو خمر أو ما شابه ذلك - ثم يقول: (هَذَا قَدَرُ اللَّهِ) أو «قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» هذا ليس صواباً، ولا يُحتجُّ بالقدر في باب المعاييب، فإذا فعل الإنسان المعاصي أو ترك الطاعات لا يقول: «قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»، ولكن إذا نزل به المرض أو الفقر أو قلة ذات اليد فإنه يقول: «قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»، بذل وسعه في أن يصل إلى شيء مرغوب فيه من أمور الدنيا أو الدين إلا أنه لم يصل إليه فيقول: «قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»، هذا هو علاقة الباب بـ «كتاب التوحيد».

• أما علاقته بالأبواب قبله فهي ظاهرة مما تقدم: وهو أن المصنّف لا يزال يذكر لنا الأبواب المتعلقة باحترام أسماء الله تعالى، وأن يعتقد العبد آثارها وما يقع في هذا الكون من آثار أسمائه جَلَّ وَعَلَا وصفاته.

استدلَّ المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الباب بحديث واحد؛ وهو حديث أبي هريرة المتفق عليه، واستدلَّ معه بآيتين، قبل أن نذكر الكلام على الآيتين نهي الكلام على ما يتعلق بأحكام هذا الباب على ما اعتدناه.

• بعض أهل العلم حمل النهي عن قول (لَوْ) فيما إذا كان المقضي سابقاً - يعني في الماضي - بمعنى أن يحصل للعبد شيء فيقول: «لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَانَ كَذَا وَكَذَا» أما في المستقبل فإنه يجوز، هذا قال به طائفة من أهل العلم.

• والقول الثاني: أن الضابط في هذا بأن يقول على الشيء الذي حصل في الماضي: (لَوْ

أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا) فهذا منهِّي عنه عند الجميع .

• وكذلك يدخل في النهي عن استعمال (لَوْ) فيما إذا قالها على شيءٍ مِنَ المنهيات، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، وهو الَّذِي يظهر لحديث أبي كبشة الأنماري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - الطَّوِيل - لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ..» وذكر النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا..» فيقول الآخر: «لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ»، «وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا» فأنفقه في غضب الله وسخطه، فيقول الآخر: «لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ»، فقال في الأوَّل: «فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ» وقال في الآخر: «فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ»<sup>١</sup>.

✱ إذا ليس الضَّابط هو أن يقول: (لَوْ) فيما يتعلَّق بالماضي فلا يجوز ويتعلَّق بالمستقبل فيجوز، لا؛ بل قد يقوله فيما يتعلَّق بالمستقبل ولا يجوز.

ومَّا ذكره البخاري في «صحيحه» في (بَاب مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوِّ)<sup>٢</sup> وفي بعض النُّسخ: (مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوِّ) أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَوْ لَا أَن أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ»<sup>٣</sup>، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيضًا: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَفَتْ الْهَدْيَ، وَلَحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا»<sup>٤</sup> فهذا تحسُّرٌ على فوت التَّمَتُّع.

النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ استعمل (لَوْ) على شيءٍ مُستقبليٍّ؛ وهذا الأمر جائزٌ، لكن هل كلُّ

<sup>١</sup> قال ﷺ: (إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ، عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ وَيَعْلَمُ اللهُ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ الْبَيَّةِ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ» فَهُوَ يَنْتَهِي، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْطِئُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَنْتَهِي فِيهِ رَبُّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ وَلَا يَعْمَلُ اللهُ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا بِأَخْشَرِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ» فَهُوَ يَنْتَهِي، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ) صحَّحه الألباني رحمه الله في «صحيح الترغيب» (١٦)

<sup>٢</sup> "صحيح البخاري/كتاب التمني" (٨٥/٩)

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة ؓ، البخاري (٦٨١٣)، مسلم (٢٥٢)

<sup>٤</sup> متفق عليه من حديث عائشة ؓ، واللفظ للبخاري (٧٢٢٥)

أمرٌ مستقبليّ يجوز فيه استعمال (لَوْ)؟ نقول: لا؛ بناءً على حديث أبي كبشة الأنماري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي تَقَدَّمَ.

المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ استدلّ بقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤] هذه الآية في المنافقين، ونزلت في غزوة أُحُدٍ لَمَّا قُتِلَ مَنْ قُتِلَ، فقال المنافقون: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ تحسّر على خروجهم وقتالهم مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم يُواجهون الموت والقتل؛ كأنهم يقولون: (نَحْنُ مَقْتُولُونَ مَقْتُولُونَ)، انظر إلى خذلان الله للعبد إذا لم يكن في قلبه استسلامٌ لله في المَحَال التي يكون فيها، هؤلاء قوم أذهب الله نور الإيمان من قلوبهم وسطوع الفطرة من عقولهم، أليسوا حاضرين الجهاد؟ أليست الرِّماح والسُّيوف والأعداء من كلِّ جهة؟ قد يموتون؛ وهذا أدعى أن يكون الإنسان قريباً من الله، تائباً إلى الله مُعرضاً عمّا سواه، أنت ستموت ستُقابل الله في هذا المقام وما زلت متحسّراً على الدنيا!

فهؤلاء استعملوا (لَوْ) في تحسّرهم على خروجهم وقتالهم مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكونهم يُقتلون في هذا المكان بعيداً عن أموالهم وبعيداً عن أهليهم؛ يقولون: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الأمر الذي هو الله -أمر الرُّبُوبِيَّة-، ﴿مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ ما كان المقتل ها هنا ولحفظنا ماء وجوهنا وبقينا في أموالنا وذراريّنا وأزواجنا وتجاراتنا، -سبحان الله!- أي خذلان من الممكن أن يصل إليه القلب في معاملة الله بعد هذا الخذلان؟ هذا النِّفاق، مادام أنتم مقتولون هذا أدعى إلى إصلاح النِّيَّة وإصلاح القلب والتَّوبة.

• ووجه مناسبة الآية للباب ظاهرة: مِنْ أَنَّهُمْ قَالُوا هَذَا فِي وَقْعٍ مَا هُوَ مَرْغُوبٌ فِيهِ وَهُوَ الجهاد والقتال في سبيل الله والذي يتبعه الشَّهادة.



والآية التي بعدها أيضًا مثلها: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لَا خِوَانَهُمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] لَمَّا استَحَرَّ القَتْلَ فِي الصَّحَابَةِ وَقُتِلَ السَّبْعِينَ وَقُتِلَ مِنْهُمْ حَمْزَةٌ؛ قَالَ الْمُنَافِقُونَ: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ فَكَانَهُمْ يَقُولُونَ: رَأَيْنَا وَمَشُورَتَنَا كَانَتْ أَفْضَلُ مِنْ رَأْيِ وَمَشُورَةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَزَعْمَهُمْ -، فَإِذَا كَانَ هَذَا جَاءَ فِي ذَمِّهِمْ عَلَى تَرْجِيحِ رَأْيِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى مَا اخْتَارَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا الْحَالُ فِيمَا يَكُونُ مِنَ الْإِنْسَانِ فِي تَقْدِيمِ مَا يُحِبُّهُ أَوْ يُرِيدُهُ أَوْ يَخْتَارُهُ عَلَى مَا أَرَادَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَشَاءَ؟

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِي الصَّحِيحِ» يَعْنِي فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: اُحْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزَنَّ» بِكسر الجيم، هَكَذَا ضَبَطُوهَا.

«اُحْرِضْ» هَذَا فِيهِ فَضْلُ الْحَرَصِ عَلَى الشَّيْءِ وَأَنَّ الْعَبْدَ لَا يُحْصِلُ مِنْ خَيْرِ الْآخِرَةِ إِلَّا بِقَدْرِ مَا يَكُونُ عِنْدَهُ مِنَ الْحَرَصِ، لِهَذَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لَمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ» لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ<sup>١</sup> وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي السُّنَنِ وَفِي «مَوْطَأِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَا زُجُو أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ حَتَّى تَعْلَمَ سُورَةَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا»<sup>٢</sup> فَأَرَادَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَخْرُجَ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ؛ قَالَ: (فَجَعَلْتُ أَبْطِئُ فِي الْمَشْيِ رَجَاءً ذَلِكَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

<sup>١</sup> رواه البخاري (٦٥٧٠)

<sup>٢</sup> "الموطأ" (٢٣١)

السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي) فَعَلَّمَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سُورَةَ الْفَاتِحَةِ، هَذَا يَدُلُّ عَلَى الْحِرْصِ.

أَخِي لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسِتَّةٍ      سَأُنْبِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهَا بِبَيَانٍ  
ذَكَاءٌ وَحِرْصٌ وَاجْتِهَادٌ وَبُلْغَةٌ      وَصُحْبَةٌ أُسْتَاذٍ وَطُولُ زَمَانٍ

فالحرص لا بد منه، ولهذا يُنال العلم بقدر ما يكون عند الإنسان من الحرص، وهذا فيه فضل الحرص.

إِلَّا أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَجْعَلِ الْحِرْصَ مَحْمُودًا مُطْلَقًا؛ وَإِنَّمَا قَالَ: «عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» وَ (مَا) هُنَا اسْمٌ مُوصُولٌ بِمَعْنَى: الَّذِي، يَعْنِي: عَلَى الَّذِي يَنْفَعُكَ، وَالْأَسْمَاءُ الْمَوْصُولَةُ تُفِيدُ الْعُمُومَ:

كَذَلِكَ (مَنْ) وَ (مَا) تُفِيدَانِ مَعَا      كُلُّ الْعُمُومِ يَا أَخِي فَاسْمَعَا

فَإِذَا كَانَتْ تُفِيدُ الْعُمُومَ فَمَعْنَاهُ أَنَّكَ تَحْرِصُ عَلَى كُلِّ مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَحْرِصُ فَقَطْ عَلَى الشَّيْءِ الْكَبِيرِ وَهَذَا نَجْدُهُ فِي بَعْضِ طَلِبَةِ الْعِلْمِ -لِلْأَسَفِ-؛ فَاحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَوْ كَانَ شَيْئًا قَلِيلًا يَسِيرًا -يَعْنِي تَسْتَقِلُّهُ أَنْتَ- فَإِنَّ الْعِلْمَ قَطْرَةٌ قَطْرَةٌ؛ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

الْيَوْمَ شَيْءٌ وَغَدًا مِثْلُهُ      مِنْ نُخْبِ الْعِلْمِ الَّتِي تُلْتَقَطُ  
يُحْصَلُ الْمَرْءُ بِهَا حِكْمَةٌ      وَإِنَّمَا السَّيْلُ اجْتِمَاعُ النُّقْطِ

فِيَحْرِصُ الْإِنْسَانُ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ، لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ حِرْصٌ وَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ الْمَحْرُوصُ عَلَيْهِ مِمَّا يَنْفَعُ الْعَبْدَ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ مَحْمُودًا.

ثُمَّ قَالَ: «وَأَسْتَعِينُ بِاللَّهِ» فَالْحِرْصُ وَحْدَهُ لَا يَكْفِي إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِعَانَةٌ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهَذَا قَالَ الْقَائِلُ -وَأَحْسَنَ فِيمَا قَالَ-:

إِذَا لَمْ يَكُنْ عَوْنٌ مِنَ اللَّهِ لِلْفَتَى فَأَوَّلُ مَا يَجْنِي عَلَيْهِ اجْتِهَادُهُ

فَأَوَّلُ الْتَفَاتَةِ الْقَلْبِ أَنْ يَلْتَفِتَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يَسْتَعِينُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَكُونُ عِنْدَهُ اسْتِعَانَةٌ وَرَغْبَةٌ وَطَلَبٌ فِي أَنْ يُعِينَهُ اللَّهُ عَلَى مَا يَفْعَلُهُ، لَا يَنْطَلِقُ فِي الْفِعْلِ لِمَجَرَّدِ أَنَّهُ يَفْعَلُ، وَهَذَا أَعْظَمُ وَأَشْرَفُ الْمَنَازِلِ: الْعِبَادَةُ؛ هِيَ مَأْمُورٌ بِهَا وَمَعَ هَذَا قَالَ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة] أَلَيْسَتْ الْاسْتِعَانَةُ مِنَ الْعِبَادَةِ؟ بَلَى؛ فَلِمَ إِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة]؟ هَذَا مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ، لَنَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُومَ بِالْعِبَادَةِ إِلَّا بِالْإِعَانَةِ، وَالْإِعَانَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مَعَ اللَّهِ، وَهَذَا الْبَابُ حُرْمَةُ الْقُدْرَةِ -لِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ، نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ-؛ هَذَا الْبَابُ مُحَرَّمٌ مِنْهُ الْقُدْرَةُ، فَإِنَّهُمْ يَرُونَ أَنَّهُمْ يَخْلُقُونَ فَعَلَ أَنْفُسَهُمْ.

«وَلَا تَعْجِزَنَّ» لَا تَكُنْ عَاجِزًا، مَا دَمْتَ تَسْتَطِيعُ الْفِعْلَ وَتَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَا تَعْجِزْ وَلَا تَتَحَجَّجْ بِالْعَجْزِ -وَالْمَشَاوِيرِ، وَكَثْرَةِ الدَّوَامِ، وَكَثْرَةِ الْعَمَلِ، وَالضُّغْطِ - لَا؛ احْرَصْ عَلَى هَذَا الَّذِي يَنْفَعُكَ وَسَيُوفِّقُكَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى قَدَرِ حِرْصِكَ، مَا الَّذِي يَرِغِبُ فِيهِ الْإِنْسَانُ؟ رَاحَةُ نَفْسِهِ، وَإِذَا تَرَكَ الْعِلْمَ طَلَبَ رَاحَةَ نَفْسِهِ؛ فَيَتْرِكُ الْمَجْلِسَ أَوْ الْعِلْمَ أَوْ الدَّرْسَ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا أَوْ لِمُسْتَبْعَادِ الْمَشْوَارِ - أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ - هَذَا كُلُّهُ لَا يُجْدِي شَيْئًا، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ**» وَإِذَا حَرَصْتَ يَسِّرَ اللَّهُ لَكَ الْخَيْرَ مِنْ حَيْثُ لَا تَحْتَسِبُ.

«**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِينْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَأَنَّ كَذَا وَكَذَا**» يَعْنِي مَعْنَاهُ أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ ثَلَاثَةَ الْأُمُورِ: حَرَصْتَ وَيَكُونُ هَذَا الْحِرْصُ عَلَى نَافِعٍ وَاسْتَعْنَتْ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ ثُمَّ حِيلَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، لِمَ إِذَا؟ لِأَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

أعلم بما يصلح لك، فقد يحول بينك وبين الشيء لما فيه من فسادك وذهاب خيرك؛ فهنا لا تقل: «لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَانَ كَذًا وَكَذًا» ما دمت قد حرصت وكان الحرص على ما ينفع واستعنت فأنت قد بذلت الأسباب؛ حيل بينك وبينها فهنا قل: «قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» ولا تقل: «لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ؛ كَانَ كَذًا وَكَذًا».

«لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ» أو يقول مثلاً: (لَيْتَ) - ونحوها-؛ فَإِنَّ هَذِهِ تُؤَدِّي نَفْسَ اللَّفْظِ وَنَفْسَ الْمَعْنَى، كما مرَّ معناه في (شَاهَانُ شَاهٍ)، فلا يكون الأمر موقوفاً على ظاهريّة جامدة صرْفَةٍ بل الَّذِي يُؤَدِّي لَفْظَ الْحَسْرَةِ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ نَفْسَ الْحُكْمِ.

«وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» هذه ضُبِطَتْ بِالْوَجْهَيْنِ:

• وكثيرٌ مِنَ النَّاسِ يَلْفِظُهَا: «قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ».

• والأفصحُ فِيهَا هُوَ مَا سَمِعْتُمْ فِي الْقِرَاءَةِ: «قَدَّرَ اللَّهُ» وهكذا ضبَطَهَا لَنَا شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ ابْنُ عَقِيلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وهكذا أَخْبَرَنِي بَأَنَّهُ ضَبَطَهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» فعلى هذا يكون: «قَدَّرَ اللَّهُ» هذا خبر لمبتدأ محذوف، يعني: هذا قَدَّرَ اللَّهُ، الَّذِي وَقَعَ وَحَصَلَ هَذَا قَدَرَ اللَّهُ.

• «وَمَا شَاءَ فَعَلَ» فأرجعت الأمر إلى المشيئة، وهذا هو مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد».

• ومناسبة الحديث لهذا الباب: مِنْ أَنَّ الْعَبْدَ يَكُونُ عِنْدَهُ احْتِرَامٌ وَتَقْدِيرٌ وَإِجْلَالٌ لِأَفْعَالِ الرَّبِّ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَنْ لَا يَعْتَرِضَ عَلَى قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ.
- الثَّانِيَّةُ: النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ: «لَوْ» إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ.
- الثَّالِثَةُ: تَعْلِيلُ الْمَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.
- الرَّابِعَةُ: الْإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ.
- الخَامِسَةُ: الْأَمْرُ بِالْحَرَصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ، مَعَ الْاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ.
- السَّادِسَةُ: النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ، وَهُوَ الْعَجْزُ.

### قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:

«الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ» وقد عرفنا تفسيرهما، وأنهما نزلتا في المنافقين، وكان ذلك في غزوة أحد.

- «الثَّانِيَّةُ: النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ: «لَوْ» إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ» مكروه، أمّا أن يتحسّر الإنسان على فوات الشّيء المرغوب أو يرغب فيه -فات أو هو موجود حاصل - مثاله:
- الصُّورَةُ الْأُولَى: يَدُلُّ عَلَيْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقْتُ الْهُدْيَ»<sup>١</sup> لِأَنَّ التَّمَتُّعَ أَفْضَلَ مِنَ الْقِرَانِ؛ هَذَا شَيْءٌ فَائِتٌ.
- الصُّورَةُ الثَّانِيَّةُ - الشَّيْءُ الَّذِي يَكُونُ فِي الْحَالِ -: مَا تَقَدَّمَ أَيْضًا مَعْنَا فِي حَدِيثِ أَبِي

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها، واللفظ للبخاري (٧٢٢٥)

كبشة الأنماري: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ..»<sup>١</sup> فحين يرى هذا الإنسان -الذي ليس عنده مأل وعلم- الإنسان الذي عنده مأل وعلم وكيف يتصرّف في ماله؛ فيقول: (لَوْ أَنَّ لِي مِثْلَ مَالِ فَلَانٍ)، (لَوْ) هذا في الزّمن الموجود الحاصل، فهو يتمنّى النّعمة من أجل أن يفعلها في طاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

«الثَّالِثَةُ: تَعْلِيلُ الْمُسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» علّل النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ النَّهْيَ عن قول (لَوْ) بأنّها تفتح عمل الشّيطان: «فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» معنى هذا أن من قال (لَوْ) فقد أمسك المفتاح، وسيأتيه بعد (لَوْ) تحسّر القلب، وضعف التّوحيد، وضعف اليقين، ويظلّ متحسّرًا -والحسرة تُقَطِّعُ القلب-، وإذا تقطّع القلب تفرّق في كلّ وادٍ، وصار في كلّ وادٍ منه مُزعة؛ فلا ينظر إلى ما يفعله ولكن ينظر إلى الأسباب أو أنّه يستقبل من أمره ما فاته، وإنّما ينظر إلى الأسباب فيقول: (كَذَا وَكَذَا وَكَذَا) فيذهب القلب مُتَقَطِّعًا مُتَحَسِّرًا، فإذا قال (لَوْ) استلمه الشّيطان فوسوس له بكلّ رزيّة.

«الرَّابِعَةُ: الْإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ» وهو أن يقول: «قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» هذا هو التّوحيد: احترام أسماء الله تعالى وصفاته.

«الخَامِسَةُ: الْأَمْرُ بِالْحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ مَعَ الاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ» وليس كلّ حرصٍ يكون محمودًا، وإنّما الحرص على ما يكون نافعًا للعبد، ولهذا إذا عاب عليك إنسان باب خيرٍ فلا تلتفت إليه ما دمت ترى أنّه ينفعك في الدّنيا وفي الآخرة.

<sup>١</sup> قال ﷺ: (إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ، عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ وَيَعْلَمُ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَزُرُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ الْيَقِينِ يَقُولُ: "لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فَلَانٍ" فَهُوَ يَنْتَبِهُ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَزُرُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَحْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ وَلَا يَعْمَلُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٌ لَمْ يَزُرُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: "لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فَلَانٍ" فَهُوَ يَنْتَبِهُ، فَوَزْرُهُمَا سَوَاءٌ) صحّحه الألباني رحمه الله في "صحيح الترغيب" (١٦)

«السَّادِسَةُ: النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ وَهُوَ الْعَجْزُ» لا تكن عاجزاً؛ هذا ينهى عنه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولذلك كان يستعيد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الْكَسَلِ وَيَسْتَعِيدُ مِنَ الْعَجْزِ<sup>١</sup>، لَأَنَّ هَذَا يُفَوِّتُ عَلَى الْإِنْسَانِ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ كَسُولًا -.



<sup>١</sup> قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَخْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ) متفق عليه، واللفظ للبخاري (٢٨٢٣)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب - كما سبق معنا مراراً -: لما كان للتوحيد تعلق بأفعال القلب وأفعال الجوارح وأقوال اللسان جعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّيَاحَ والْحِصُونَ التي تقدح في التوحيد ولو باللفظة التي لا يُبالي المرء فيها به.

تقدّم معنا في هذا الكتاب النهي عن سبِّ الدَّهْرِ «بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ»، والسَّبُّ مذمومٌ شرعاً ولغةً وعرفاً، فإنَّ النَّاسَ لا يحمدون مَنْ كان سبَّاباً، ولهذا جاءت الشريعة بالنهي عن السَّبِّ مطلقاً، حتّى قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لجابر بن سليم كما في «مسند الإمام أحمد» - والحديث في «الصحيح المسند» لشيخنا مقبل رحمه الله<sup>١</sup> - أنّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «لَا تَسُبَّنْ أَحَدًا»<sup>٢</sup>، وفي لفظ: «لَا تَسُبَّنْ شَيْئًا»<sup>٣</sup> قال: (فَمَا سَبَبْتُ شَيْئًا

<sup>١</sup> "الصحيح المسند" (١٤٩٠)

<sup>٢</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٠٦٣٦)

<sup>٣</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٣٢٠٥)

بَعِيرًا، وَلَا شَاةً مُنْذُ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>١</sup>، بَلْ إِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ»<sup>٢</sup> هذا أبلغ ما يكون، وأعطى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القاعدة العامة للمؤمن في ألفاظه فقال: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ»<sup>٣</sup> فلا يسبُّ المسلم شيئًا.

والريِّح - كما بَوَّبَ عليه المصنِّف - خلقٌ من خلق الله تعالى، جعل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيها من المصالح للعباد ما ينتفعون به في دينهم وفي دنياهم.

وفَرَّقَ بعض أهل العلم بين الرِّيح وبين الرِّياح، وهذا ذكره ابن القيم في «مفتاح دار السَّعادة»<sup>٤</sup> وغيره من أهل العلم، فقالوا:

• الرِّيح: ما تأتي بالشر، هذا كلُّ القرآن يدلُّ عليه استقراء أنَّ الرِّيح لم تُستعمل إلَّا في باب الشرِّ إذا كانت في الأفراد، قال تعالى: ﴿بَرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾<sup>٥</sup> [الحاقة] فالريِّح جاءت مفردة.

• والرِّياح: تُستعمل في باب الخير ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّياحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧].

[وهذا باعتبار الغالب].

<sup>١</sup> "مسند الإمام أحمد" (٢٣٢٠٥)

<sup>٢</sup> قال ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ) صححه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٧٣١٨)، من حديث أبي هريرة ؓ

<sup>٣</sup> صححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٣٨١)، من حديث ابن مسعود ؓ

<sup>٤</sup> انظر "مفتاح دار السَّعادة" (٥٧٣/٢)، وقال رحمه الله في "بدائع الفوائد": (وَمِنْ هَذَا الْبَابِ ذِكْرُ الرِّياحِ فِي الْقُرْآنِ جَمْعًا وَمُفْرَدَةً؛ فَحَيْثُ كَانَتْ فِي سَبَاقِ الرَّحْمَةِ أَتَتْ جَمْعُوعَةً، وَحَيْثُ وَقَعَتْ فِي سَبَاقِ الْعَذَابِ أَتَتْ مُفْرَدَةً. وَسِرُّ ذَلِكَ: أَنَّ رِياحَ الرَّحْمَةِ مُخْتَلِفَةٌ الصِّفَاتِ وَالْمَهَابِ وَالْمَنَافِعِ، وَإِذَا هَاجَتْ مِنْهَا رِيحٌ أَنْشَأَ لَهَا مَا يُقَابِلُهَا بِمَا يَكْبِرُ سُوْرَتُهَا وَيَصْدُمُ جَدَّتُهَا، فَيَنْشَأُ مِنْ بَيْنَهُمَا رِيحٌ لَطِيفَةٌ تَنْفَعُ الْحَيَوَانَ وَالنبَاتَ، فَكُلُّ رِيحٍ مِنْهَا فِي مُقَابِلِهَا مَا يَعْذَرُهَا وَيُؤَدُّ سُوْرَتُهَا، فَكَانَتْ فِي الرَّحْمَةِ رِياحًا، وَأَمَّا فِي الْعَذَابِ: فَإِنَّهَا تَأْتِي مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ وَصَوْبٍ وَاحِدٍ، لَا يَغُومُ لَهَا شَيْءٌ وَلَا يُعَارِضُهَا غَيْرُهَا، حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى حَيْثُ أُمِرَتْ، لَا يَزُدُّ سُوْرَتُهَا وَلَا يَكْبِرُ شَرَّتُهَا، فَتَمْتَلِئُ مَا أُمِرَتْ بِهِ وَتُصِيبُ مَا أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ. وَهَذَا وَصَفٌ - سُبْحَانَهُ - الرِّيحِ الَّتِي أُرْسِلَتْهَا عَلَى عَادٍ بِأَنْهَا عَقِيمٌ، فَقَالَ: {أُرْسِلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحُ الْعَقِيمُ} وَهِيَ الَّتِي لَا تُلْقِحُ وَلَا خَيْرَ فِيهَا، وَالَّتِي تُعْغِمُ مَا مَرَّتْ عَلَيْهِ. ثُمَّ تَأْمَلُ كَيْفَ اطَّرَدَ هَذَا إِلَّا فِي قَوْلِهِ فِي سُورَةِ يُوسُفَ: {هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِكُمْ بَرِيحٌ طَبِيبَةً وَقَرِحُوا بِمَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ} فَذَكَرَ رِيحَ الرَّحْمَةِ الطَّبِيبَةَ بِلَفْظِ الْإِفْرَادِ؛ لِأَنَّ تَمَامَ الرَّحْمَةِ هُنَاكَ إِذَا تَحَصَّلَ بِوَحْدَةِ الرِّيحِ لَا بِالْخِلَافِ، فَإِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَسِيرُ إِلَّا بِرِيحٍ وَاحِدَةٍ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ تَسِيرُهَا، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ عَلَيْهَا الرِّياحُ وَتَصَادَمَتْ وَتَقَابَلَتْ فَهُوَ سَبَبُ الْهَلَاكِ، فَالْمَطْلُوبُ هُنَاكَ رِيحٌ وَاحِدَةٌ لَا رِياحٌ، وَأَكَّدَ هَذَا الْمَعْنَى بِوَصْفِهَا بِالطَّبِيبِ دَفْعًا لِقَوْلِهِمْ أَنَّ تَكُونَ رِياحًا عَاصِفَةً، بَلْ هِيَ بِمَا يُفْرَشُ بِهَا لِطَبِيبِهَا) (١١٨/١)

والمصنّف رَحِمَهُ اللهُ مِنْ دَقَّتْهُ فِي التَّبْوِيبِ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: (بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ) لِأَنَّ الرِّيحَ تَأْتِي بِالْخَيْرِ، وَإِنَّمَا الرِّيحُ هِيَ الَّتِي قَدْ تَأْتِي بِالشَّرِّ، وَقَدْ جَاءَ فِي «الصَّحَّاحِينَ» أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ»<sup>١</sup> وَالصَّبَا رِيحُ الْمَشْرِقِ، وَالْدَّبُورُ رِيحُ الْمَغْرِبِ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَصْنِفَ رَحِمَهُ اللهُ اسْتَحْضَرَ هَذِهِ النُّصُوصَ، وَكَلَامَ ابْنِ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْاسْتِقْرَاءِ: عَلَى أَنَّ الرِّيحَ جَاءَتْ مُسْتَعْمَلَةً فِي الْخَيْرِ، وَالرِّيحُ قَدْ تَأْتِي مُسْتَعْمَلَةً فِي الشَّرِّ، فَإِذَا جَاءَ الشَّرُّ يَسْتَعْمَلُ الْمَرْءُ فِيهَا السَّبَّ فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ لِهَذَا الْمَعْنَى.

• وَمُنَاسِبَةٌ هَذَا الْبَابُ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَنَّ الرِّيحَ لَمَّا كَانَتْ مُصَرَّفَةً مِنَ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِمَّا عِقُوبَةً وَإِمَّا ابْتِلَاءً وَإِمَّا تَنْبِيْهًا نُهِيَ عَنْ سَبِّهَا.

وَهَذَا الْحَدِيثُ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ» مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ أَنَّهُ: رَوَاهُ، بَدَلُ مَا يَقُولُ: (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ) قَالَ: «صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ» يَعْنِي: رَوَاهُ وَصَحَّحَهُ - سَنَرَجِعُ لِلْكَلامِ عَنِ الْحَدِيثِ وَشَرْحِهِ -، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي وَقْفِهِ وَرَفْعِهِ:

• صَحَّحَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مَقْبَلُ الْوَادِعِيِّ فِي «الصَّحَّاحِ الْمُسْنَدِ» الْوَجْهَيْنِ، يَعْنِي أَنَّهُ رَوَى عَلَى الْوَجْهَيْنِ فَيُحْمَلُ عَلَيْهِمَا<sup>٢</sup>، فَنُصَحَّحَ الْمَرْفُوعُ وَالْمَوْقُوفُ.

• وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَى أَنَّ الْمَوْقُوفَ أَصَحُّ، وَلَوْ قُلْنَا بِأَنَّهُ مَوْقُوفٌ وَأَنَّ الْمَوْقُوفَ أَصَحُّ فَقَدْ جَاءَ لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَد»<sup>٣</sup> وَلَهُ شَاهِدٌ

<sup>١</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، الْبُخَارِيُّ (٣٢٠٥)، مُسْلِمٌ (٩٠٠).

<sup>٢</sup> قَالَ الشَّيْخُ مَقْبَلُ رَحِمَهُ اللهُ: (وَالْحَدِيثُ قَدْ رُوِيَ عَنِ الْأَعْمَشِ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا، فَيُحْمَلُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ) «الصَّحَّاحِ الْمُسْنَدِ» (٦).

<sup>٣</sup> قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (أَخَذْتُ النَّاسَ رِيحَ يَطْرِيقُ مَكَّةَ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ خَاجٌّ، فَاسْتَنْدَثَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَنْ يُخْبِرُنَا عَنْ الرِّيحِ؟ فَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحَفَّنْتُ رَاجِلِي حَتَّى أَذْكُتَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللهُ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِذُّوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا) «مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَد» (٧٦١٩).

أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ<sup>١</sup> وَالتِّرْمِذِيِّ<sup>٢</sup> - وَغَيْرَهُمَا - مَرْفُوعِينَ.

إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ أَصَحُّ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَعْلَى بِالْإِرْسَالِ لِأَنَّهُ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَقَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالُوا: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ<sup>٣</sup>؛ وَهَذَا لَيْسَ مِنْهُمْ، وَعَلَى هَذَا نَقُولُ بِأَنَّهُ مَرْسَلٌ وَالْمَرْسَلُ مُسْتَشْهَدٌ بِهِ، فَإِذَا صَحَّ وَيَكُونُ مَرْسَلًا فَإِنَّهُ يَكُونُ عَلَى الْأَقْلِ شَاهِدًا.

وَقَدْ جَاءَ أَيْضًا عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَوْقُوفًا<sup>٤</sup>.

صَارَ عِنْدَنَا حَدِيثُ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ إِذَا قُلْنَا بِأَنَّهُ مَوْقُوفٌ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذَا قُلْنَا بِإِرْسَالِهِ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ مَرْفُوعٌ - أَصَحُّ مِنْ هَذِهِ -، وَقَدْ صَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ<sup>٥</sup> وَالنَّوَوِيُّ قَبْلَهُ<sup>٦</sup>، فَدَلَّ هَذَا عَلَى ثُبُوتِ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ فِي خُصُوصِهَا.

وَلَوْ لَمْ يَثْبُتْ هَذَا كُلُّهُ فَالْأَدَلَّةُ الْعَامَّةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ السَّبُّ لَشَيْءٍ، وَخُصُوصًا إِذَا كَانَ مُتَعَلِّقًا بِهَذَا الشَّيْءِ لَهُ رَجُوعٌ إِلَى أَعْمَالِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ أَعْمَالِ الرَّبِّ تُحْرَمُ، وَهَذِهِ الرِّيحُ مُصَرَّفَةٌ، أَلَيْسَ الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ﴾ [الأعراف: ٥٧]، ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا﴾ [فصلت: ١٦] فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُهَا، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَتَوَجَّهَ بِالسَّبِّ لَهَا لِأَنَّهُ

<sup>١</sup> "سنن أبي داود" (٤٩٠٨)

<sup>٢</sup> عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (لَا تَلْعَنِ الرِّيحَ؛ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مِنْ لَعْنٍ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ) "سنن الترمذي" (١٩٧٨)

<sup>٣</sup> قَالَ ابْنُ خَلَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَالَ شُعْبَةُ: إِذَا سَمِعَ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ: حَدِيثُ يُؤْتَسَرُ بَيْنَ مَقَى، وَحَدِيثُ ابْنِ عُثْمَرَ فِي الصَّلَاةِ، وَحَدِيثُ الْفَضَاءِ ثَلَاثَةً، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ شَهِدَ عِنْدِي رَجُلًا مَرْضِيًّا. وَرَوَى ابْنُ أَبِي خَاتِمٍ فِي الْمُرَاسِيلِ بِسَنَدِهِ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ فَذَكَرَهَا بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُثْمَرَ) "فتح الباري" (١٤٥/١١)

<sup>٤</sup> عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: (هَاجَتْ رِيحٌ فَسَبُّوْهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تَسُبُّوْهَا، فَإِنَّهَا تَجِيءُ بِالرَّحْمَةِ وَتَجِيءُ بِالْعَذَابِ، وَلَكِنْ قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً، وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا) "مصنف ابن أبي شيبة" (٣١١٨١)

<sup>٥</sup> صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "صحيح الجامع" (٢٥٣٨)

<sup>٦</sup> "خلاصة الأحكام" (٣١٣٩)

سيعود إلى الفاعل لهذه الرِّيح، وهذا هو مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوْحِيد»، ومناسبتة أيضًا للأبواب قبله؛ لأننا لا نزال في باب احترام أسماء الله واحترام قضائه وقدره.

قال رَحِمَهُ اللهُ: «عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا تَسُبُّوا» كما أَنَّهُ أَيْضًا جَاءَتِ السُّنَّةُ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي بَابِ الدُّعَاءِ مِنَ الرِّيحِ وَلَمْ يَأْتِ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ ذَمَّهَا بِشَيْءٍ أَبَدًا؛ فَقَدْ جَاءَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَأَقْبَلَ وَادْبَرَ)<sup>١</sup> ثُمَّ يَقُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ»<sup>٢</sup>، وَلَهُ أَيْضًا شَوَاهِدُ أُخْرَى عَنْ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي هَذَا الْأَدَبِ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

حديثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ دَلٌّ عَلَى النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ وَأَنَّهُ مُحَرَّمٌ، كَمَا قَطَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ هَذَا النَّهْيَ لِلتَّحْرِيمِ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَسُبَّ هَذِهِ الرِّيحَ، وَإِنَّمَا الْأَدَبُ مَعَهَا أَنْ يَقُولَ: (اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ).

أَلَمْ يَخْطُرْ فِي بَالِكُمْ إِشْكَالُ أَنَّ ابْنَ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِيمَا ذَكَرْتُ لَكُمْ مِنْ قَبْلِ بَأَنَّهُ قَالَ بِأَنَّ الرِّيحَ تُسْتَعْمَلُ فِي الشَّرِّ وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ» فَهَلْ يَكُونُ فِيهَا خَيْرٌ؟ نَعَمْ؛ لَا شَكَّ فِيهِ، لِأَنَّ أَفْعَالَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي جِهَةِ الْمَقْضِيِّ - لَا فِي جِهَةِ الْفَعْلِ - كُلُّهَا خَيْرٌ، وَلِهَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَاذَا قَالَ؟ قَالَ:

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، واللفظ لمسلم (٨٩٩)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، واللفظ لمسلم (٨٩٩)

«وَالسَّيِّئُ لَيْسَ إِلَيْكَ»<sup>١</sup> فأحياناً تُرسل هذه الرِّيح فتكون عقوبةً لخلقٍ، وهذا خيرٌ لا شكَّ فيه، تُرسل عقوبةً على خلقٍ من النَّاسِ أو بلاءٌ؛ فيكون في هذا خيرٌ، وأفعال الربِّ كُلُّها خيرٌ.

قال (المصنف رحمه الله):

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأوَّلَى: النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ.

الثَّانِيَّةُ: الإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ.

الثَّالِثَةُ: الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَدْ تُوْمَرُ بِخَيْرٍ، وَقَدْ تُوْمَرُ بِشَرٍّ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأوَّلَى: النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ» وهذا عرفناه، وأنَّه قد جاء النَّهْيُ مِنْ طَرِيقِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، ولو لم يأتِ هذا لدلَّ عموم النُّصوص الشَّرْعِيَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَسَبَّ شَيْئًا، وَخُصُوصًا إِذَا كَانَ هَذَا بَدُونِ سَبَبٍ.

«الثَّانِيَّةُ: الإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ» وهذا في كُلِّ بَابٍ، ليس فقط باب الرِّيح، ما الَّذِي يُحْصِلُهُ الْعَبْدُ إِذَا قَالَ سُوءًا إِذَا جَاءَهُ السُّوءُ؟ لَا شَيْءَ، وَلِهَذَا أَمَرَتِ الشَّرِيعَةُ بِالصَّبْرِ عِنْدَ الْبَلَاءِ وَعِنْدَ الْمَصَائِبِ وَأَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ خَيْرًا.

<sup>١</sup> رواه مسلم (٧٧١)، من حديث علي بن

«الثَّالِثَةُ: الْإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ» فإذا كانت مأمورة فما ذنبها في السَّبِّ؟ هي لا تُعامل معاملة المكلفين كما - يُعبر الأصوليون، وهذا التعبير فيه ما فيه<sup>١</sup> - لا تُعامل معاملة العباد، وإنما هي مأمورة من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فالله جَلَّ وَعَلَا يُصِرُّ فُحَا وَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَدْ تُؤْمَرُ بِخَيْرٍ، وَقَدْ تُؤْمَرُ بِشَرٍّ» وإذا تأملت النصوص رأيت أن الرِّيح في القرآن للشرِّ، والرِّيح للخير، هذا ما قرَّره ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في كلامٍ طويلٍ له في «مفتاح دار السَّعادة»<sup>٢</sup>؛ ولكن على ما ذكرنا لكم في أن الرِّيح أيضًا قد تأتي بالخير من جهة ما هو مقضيُّ فيها.



<sup>١</sup> لمزيد الفائدة؛ انظر الصَّفحة: ٣٤

<sup>٢</sup> انظر "مفتاح دار السعادة" (٥٧٣/٢)، وأيضًا "بدائع الفوائد" (١١٨/١)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية.

وقوله: ﴿الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦] الآية.

قال ابن القيم - في الآية الأولى - : «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بَأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ.

فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَأَنَّ يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُتَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوْءِ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرٍ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدُ؛ بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فَ ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص].

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيُتَبَّ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنُّ السَّوْءِ.  
وَلَوْ فَتَشَّتْ مَنْ فَتَشَّتْ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعْتُّا عَلَى الْقَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ  
يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْتَرٌ، وَفَتَشَّ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟  
فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالَكَ نَاجِيَا

### قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب هو شبيه بـ «بَاب مَا جَاءَ فِي اللَّو» تلاحظون أن الآية التي ساقها المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ أيضًا ساقها هنا، إِلَّا أَنَّهُ أَتَى فِيهَا بِتَمَامِهَا.

وهذا الباب متعلّق أيضًا بأفعال الربِّ، وما يظنُّه ويعتقده الجاهليُّون والجاهلون في أفعاله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَنَّهُ سَبَحَانَهُ لَا يَنْصُرُ وَلَا يَنْتَصِرُ لِأَوْلِيَائِهِ وَلَا يَدْحُضُ وَيُرَدُّ كَيْدُ أَعْدَائِهِ.

• وهذا الباب هذه هي مناسبتة لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» أَنَّ مِنَ التَّوْحِيدِ - ما تقدّم معنا - بأنَّ يعتقد قلب الموحّد بأنَّ أفعال الربِّ سَبَحَانَهُ حِكْمٌ كُلُّهَا، وَأَنَّ ما يجهله الإنسان من حِكْمِهِ وَأفعاله هو سبب عدم تقديره الكامل التَّامَ لربِّه جَلَّ وَعَلَا.

سوء الظنِّ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى من أخطر الأمور، بل صرّح ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ - وكلامه هنا من كتاب «زاد المعاد في هدي خير العباد»<sup>١</sup> الذي ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ -، بل صرّح ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بأنَّه أعظم الذُّنُوبِ، وقال بعده المقرئ في «تجريد التَّوْحِيدِ المفيد» بأنَّه

<sup>١</sup> "زاد المعاد" (٢٦٥/٣)

أعظم الذُّنُوب ورُتَّب عليه أعظم العقوبات<sup>١</sup> وهي قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى - في الآيات التي ذكرها المصنّف - : ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح] إذا قرأت الآيات إلى آخرها رأيت شِدَّة الوعيد والعذاب الشَّدِيد الَّذِي رُتَّب على سوء الظَّنِّ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

ومَّا يدلُّ على خطورة هذا الأمر أَنَّهُ قَلَّ مَنْ يَسْلَم مِنْ النَّاسِ، حَتَّى ذَكَرَ الْعَلَامَةُ ابْنُ قَاسِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «حَاشِيَةِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ»<sup>٢</sup> أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ يَقُولَ بَعْضُ النَّاسِ - إِذَا جَاءَتْ مَصِيبَةٌ -: (هَذَا الرَّجُلُ رَجُلٌ صَالِحٌ، رَجُلٌ طَيِّبٌ؛ وَاللَّهِ مَا يَسْتَأْهِلُ هَذَا الْأَمْرَ، وَهَذَا الْأَمْرُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، وَهَذَا الْأَمْرُ كَذَا...) وهذا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ.

وَبِالْمُقَابِلِ أَيْضًا يَقَعُ خَطَأٌ لَا بَدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ: وَهُوَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ رَبًّا يَمْتَدَحُكَ فَيَقُولُ: (أَنْتَ تَسْتَحِقُّ أَكْثَرَ) مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ أَكْثَرَ؟ يَرَى أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ مِثْلًا عَالَمًا أَوْ شَخْصًا كَبِيرًا أَوْ مَا هُوَ فِيهِ هُوَ يَسْتَحِقُّ أَفْضَلَ مِنْهُ! مَا هُوَ فِيهِ هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ اللَّهُ لَهُ وَهُوَ أَفْضَلُ وَأَعْظَمُ وَأَجَلُ مِمَّا يَخْتَارُهُ لِنَفْسِهِ أَوْ يَخْتَارُهُ أَنْتَ مَعَ أَنَّكَ مُحِبٌّ لَهُ، وَهَذَا لَفْظٌ خَاطِئٌ، لَفْظٌ غَلْطٌ؛ أَوْ رَبًّا يُحْسِنُ إِلَيْكَ بِإِحْسَانٍ فَيَقُولُ: (جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا) فَيَقُولُ لَكَ: (لَا؛ أَنْتَ تَسْتَحِقُّ أَكْثَرَ) هَذَا غَلْطٌ مَا يَسْتَحِقُّ، الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ، وَمَا لِأَحَدٍ عَلَيْهِ مِنْ حَقٍّ أَبَدًا؛ بَلْ حَتَّى عِبَارَةً: (الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ) هَذِهِ يَنْبَغِي أَنْ تُتْرَكَ؛ لَا يَسْتَحِقُّ لَا هَذَا وَلَا ذَاكَ وَلَكِنْ هَذَا مُحَضَّرُ فَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ تَحْصُلُ فِي النَّاسِ بَكْثَةٌ وَتَحْصُلُ حَتَّى فِي الصَّالِحِينَ، وَمِثْلُهَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ.

<sup>١</sup> قال المقرئ رحمه الله: (وَبِالْجُمْلَةِ فَأَعْظَمُ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ: إِسَاءَةُ الظَّنِّ بِهِ، وَهَذَا يَتَوَعَّدُهُمْ فِي كِتَابِهِ عَلَى إِسَاءَةِ الظَّنِّ بِهِ أَكْثَرُ وَعِيدٍ) "توحيد التوحيد المفيد" (٣١)  
<sup>٢</sup> قال ابن قاسم رحمه الله: (وَكَبِيرٌ مِنَ الْعَوَامِّ إِذَا رَأَى رَجُلًا صَالِحًا مُؤَدَّى قَالُوا: هَذَا مَا يَسْتَحِقُّ، أَوْ هَذَا ابْنُ خَلَالٍ؛ كَأَنَّ اللَّهَ ظَلَمَهُ أَوْ يُدْمُهُ كَأَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ، فَذَلِكُمْ فِي الْقَدْرِ، وَاتِّفَاعًا عَلَى الْحَالِ قِلَّةً وَعَلَى فِي التَّحَكُّمِ عَلَيْهِ، حَتَّى كَأَنَّ الْمُغْتَرَضَ قَدْ ارْتَفَعَ أَنْ يَكُونَ شَرِيكًا لِلَّهِ تَعَالَى فِي مُلْكِهِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، يَضَعُ الْأَشْيَاءَ مَوَاضِعَهَا) "حاشية كتاب التوحيد" (٣٦٣)

فالعبد لا بدَّ وأن يكون أعظم الظَّنِّ في قلبه وأحسنه: ظَنَّهُ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وأنَّ أفعاله حِكَمٌ كُلُّهَا، ولذلك يشتدُّ هذا الأمر ويكبر إذا كان عند الموت؛ ولهذا قال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ»<sup>١</sup> مع أَنَّهُ يجب عليه أن يُحْسِنَ الظَّنَّ بِاللَّهِ في عموم حياته وتوحيده؛ إِلَّا أَنَّهُ يشتدُّ الأمر بإحسانه الظَّنَّ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيما أسلفه من العمل وأنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يُضِيعُ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا.

هذا الباب كما سمعتم كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، وهو أحسن مَنْ تكلَّم على صُور سوء الظَّنِّ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وتناقل كلامه أهل العلم وأئمة الإسلام.

• ومناسبة الباب أيضًا للأبواب قبله مكرَّرة: وهي أَنَّهُ راجعٌ إلى أفعال الرَّبِّ سبحانه، وأنَّ العبد ينظر إلى أفعال الرَّبِّ نظر احترامٍ وتقديرٍ وإجلالٍ، وأنَّ أفعاله لا تخرج عن الحكمة أبدًا.

﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ [آل عمران: ١٥٤] يعني: غير الحقِّ الَّذي يجب أن يظنُّوه في الله، لأنَّه الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذي قال عن نفسه: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] أي الظَّنَّ الَّذي يظنُّه أهل الجاهليَّة؛ وهو أَنَّهُ لا ينصر دينه ولا يُعلي كلمته ولا ينصر رسوله، وأنَّه يُدِيلُ الباطل على الحقِّ، ويُقيم الباطل مقام الحقِّ.

وكثيرٌ مِنَ النَّاسِ - لخطورة هذا الباب - ينظرون إلى أفعال الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيما يُقابل أفعالهم، ولا ينظرون إلى أفعالهم مع ربِّهم تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كثيرٌ مِنَ النَّاسِ - وخصوصًا في هذه الأيام مع الفتن والشُّرور الَّتِي تقع في بلاد المسلمين - ينظرون إليها نظرة أن بلاد المسلمين

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٨٧٧)، من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

محلاً للشر، وهذا الدين وهذا النبي وهذا الرسول، فلم لا يتنصر الدين؟ ولا ينظرون إلى مساوئهم وإلى أفعالهم وإلى ما فرطوا فيه من أمر دينهم وأوامر ربهم تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَنَّ مَا يُسَلِّطُهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْفِتَنِ وَالْمَحْنِ هُوَ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِمْ هُمْ، فينصرفون إلى أفعال الرب ولا ينصرفون إلى أفعالهم لمحاسبة أنفسهم!

وهذا بابٌ خطيرٌ، ولهذا ختمه ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله:

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالِكَ نَاجِيَا

«لَا إِخَالِكَ» هذه بمعنى: لا أحسبك أو لا أظنك تنجو منها.

استدلَّ المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ بهاتين الآيتين: آية آل عمران - كما سبق معنا - وآية سورة الفتح: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ عَلَىهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح] قلنا: هذا فيه وعيدٌ شديدٌ لمن ظنَّ بالله الظنَّ السيِّئ، ومن الظنَّ السيِّئ الذي يظنه العبد بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ما ذكره ابن القيم فقال: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ» يعني: يذهب ما يبقى - هذا التفسير الأوّل -، «وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فُفْسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ الْقَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَأَنَّ يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» كلُّ هذا أيضًا من الظنَّ السيِّئ بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بل الله جَلَّ وَعَلَا حَكَمٌ عدلٌ يبتلي عباده المؤمنين.

إلى أن ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فُفْسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ الْقَدَرِ» وهذا التفسير - إنكار الحكمة وإنكار القدر - وقع فيه كثيرٌ ممن يتسبون إلى الإسلام تبعوا فيه الجهميّة في نفي تعليل أفعال الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَى وما دخل عليهم من شبهة الجبر، ولذلك إذا قرأت في كتب

أصول الفقه - حتّى الذين ينتسبون إلى مذهب أحمد رَحِمَهُ اللهُ - فإنّهم يقولون: (أَفْعَالُ اللهِ لَا لِعِلَّةٍ) اضرب على هذه العبارة في قلبك ولا تلتفت إليها؛ فإنّ أفعال الرَّبِّ معلَّلةٌ وكلُّها حِكْمٌ، وكلُّ ما جاء في نصوص القرآن ممّا يدلُّ على التَّعليل يدلُّ على أنّ هذا التَّعليل لحكمة: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كُتِبَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢] وأساليب العرب في هذا كثيرةٌ.

«وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوِّ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ» وهو أنّه لا ينصر رسوله ويُديل الباطل وأهله على رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وكل هذا ظنُّ سيِّئٍ.

«وَأِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوِّ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرٍ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ» هذا لا يليق أن يظنَّ العبد بالله تَبَارَكَ وَتَعَالَى هذا الظنُّ السيِّئ، وكلام الحافظ ابن القيم ظاهر المعنى - وقد سمعتموه -.

«فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فَ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص]» كلُّ هذا لا يجوز، لا بدّ أن يعتقد المسلم الحكمة كاملةً في أفعال الله تعالى، وابن القيم رَحِمَهُ اللهُ له كتابه العظيم المعروف الَّذِي هو «شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتَّعليل» وهو مطبوعٌ.

لكنّه ختم هذا لك بنصيحةٍ عظيمةٍ، فقال: «فَلْيُعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنُّ السَّوِّ، وَلَوْ فَتَشَّتْ مَنْ فَتَشَّتْ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَاً وَكَذَاً» انظر إلى ألفاظ النَّاسِ بالعامة كيف

يتكلمون إذا وقع عليهم الشيء: (مَا هُنَاكَ غَيْرِي! مَا حَصَلَ إِلَّا لِي كَذَا وَكَذَا) كُلُّ هَذَا مِنْ ظَنِّ السَّوِّءِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الْفَتْحِ.

الثالثة: الْإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُحْصَرُ.

الرابعة: أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ وَعَرَفَ نَفْسَهُ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ» وعرفنا تفسيرها؛ وأنَّ هذا مِنْ ظَنِّهِمُ السَّيِّئِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -يعني المنافقين-.

«الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الْفَتْحِ» وهذا أيضًا فيهم؛ مِنْ ظَنِّ السَّوِّءِ بِاللَّهِ تَعَالَى.

«الثالثة: الْإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُحْصَرُ» وهذا ممَّا يقع عليه أَنَّ التَّفْسِيرَ الَّذِي يُفَسِّرُهُ السَّلَفُ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ مِنْ بَابِ اخْتِلَافِ التَّنَوُّعِ فِي اللَّفْظِ الَّذِي يَحْتَمِلُهُ الْمَعْنَى؛ وَلَيْسَ مِنْ اخْتِلَافِ التَّضَادِّ، فَمَنْ فَسَّرَ سَوْءَ الظَّنِّ بِاللَّهِ بِأَنَّهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ أَوْ فُسِّرَ بِأَنَّهُ يَدِيلُ الْبَاطِلَ



وأهله أو فسّره بأنّ أفعال الله ليست لحكمةٍ فكلّ هذا داخلٌ في لفظ: سوء الظنّ، وهذا كثيرٌ، وقد تكلم الإمام محمد بن نصر المروزي على هذه القاعدة فيما يقع من الخلاف في التفسير عند السلف أنّه في اختلاف التنوع - في كتابه «السنة» -<sup>١</sup>، وأيضاً قعد هذه القاعدة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «مقدمة في أصول التفسير»<sup>٢</sup>.

«الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ وَعَرَفَ نَفْسَهُ» وهذا من أهمّ ما ينبغي أن يلتفت إليه المسلم عموماً وطالب العلم خصوصاً، وهو أن يلتفت في معرفته للتوحيد إلى الأسماء والصفات وآثارها مع اعتقاد نفي المشابهة في هذه الصفات للمخلوقات والكائنات.

والله جلّ وعلا تعرّف إلينا بصفات الكمال والجلال، انظر إلى ما ذكره النبي عليه الصلاة والسلام في الدّجال الأكبر الذي هو أكبر فتنة تشهدها البشرية - عافانا الله وإياكم وذريّاتنا منها - أن النبي عليه الصلاة والسلام ذكر عند الدّجال من أوصاف الربوبية ما يفتن به الناس:

• فَإِنَّ عِنْدَهُ جَنَّةً وَنَارًا.

• ويفلق الرّجل نصفين ثمّ يأمره فيرجع.

• ويخرج كنوز الأرض.

• ويأمر السماء بأن تمطر.

<sup>١</sup> قال المروزي رحمه الله: (وسمعت إسحاق يقول في قوله: {وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ}: قَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ عَلَى أُولَى الْعِلْمِ، وَعَلَى أَمْرَاءِ السَّرَايَا؛ لِأَنَّ الْآيَةَ الْوَاحِدَةَ يُفَسِّرُهَا الْعُلَمَاءُ عَلَى أَوْجُهٍ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْخِلَافِ، وَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: لَيْسَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْخِلَافُ إِذَا صَحَّ الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ: أَيْ كَوْنُ شَيْءٍ أَظْهَرَ خِلَافًا فِي الظَّاهِرِ مِنَ الْحَسَنِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: هِيَ: بَقَرُ الْوَحْشِ، وَقَالَ عَلِيٌّ: هِيَ النُّجُومُ، قَالَ سُفْيَانُ: وَكِلَاهُمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ النُّجُومَ تَحْسُنُ بِالنَّهَارِ وَتَظْهَرُ بِاللَّيْلِ، وَالْوَحْشِيَّةُ إِذَا رَأَتْ إِنْسِيًا حَسَسَتْ فِي الْغِيضَانِ وَغَيْرِهِمَا، وَإِذَا لَمْ تَرَ إِنْسِيًا ظَهَرَتْ، قَالَ سُفْيَانُ: فَكُلُّ حَسَنٍ....) انظر "السنة" (٧)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (الْخِلَافُ بَيْنَ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ قَلِيلٌ، وَخِلَافُهُمْ فِي الْأَحْكَامِ أَكْثَرُ مِنْ خِلَافِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ، وَعَالِبٌ مَا يَصِحُّ عَنْهُمْ مِنَ الْخِلَافِ يَرْجِعُ إِلَى الْخِلَافِ تَنَوُّعٍ لَا الْخِلَافِ تَضَادٍّ...) انظر "مقدمة في أصول التفسير" (١١)

أحداثٌ عجيبةٌ جدًّا؛ لكن أعظم أوصاف الرُّبُوبِيَّةِ سُلبها وهو: الكمال، ولهذا جعل النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعظم علامةٍ للعباد مع الدَّجَالِ أَنَّهُ أَعُورٌ؛ وقال: «أَلَا إِنَّهُ أَعُورٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعُورٍ»<sup>١</sup> فَمَنْ اسْتَقَرَّ فِي قَلْبِهِ التَّوْحِيدُ الْمُتَعَلِّقُ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَأَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَعَرَّفَ إِلَى خَلْقِهِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ عَصَمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَالْعِلْمَ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنْ أَكْثَرِ أَثَارِهِ هَذَا الْأَمْرُ: وَهُوَ الْعِصْمَةُ مِنَ الْفِتَنِ.



<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أنس رضي الله عنه، البخاري (٧١٣١)، مسلم (٢٩٣٣)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدَرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ! لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ» ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعَمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ: الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى: الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ».

وَفِي «المُسْنَدِ، وَالسُّنَنِ»: عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: «أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: فِي

نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ؛ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ».

قَالَ: «فَاتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ».

### قال شيخنا حفظه الله:

«بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدَرِ» يعني من الوعيد الشديد لهم.

• والقدر من أركان الإيمان، وهذا هو تعلقه بـ «كتاب التوحيد» لأن أركان الإيمان هي من التوحيد، وأمر آخر يُعَلَّقُ هذا الباب بـ «كتاب التوحيد»: وهو أن القدر أفعال الربِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والعبد يعلم أن كلَّ شيء يكون في هذه الحياة قد قدره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، هذه مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد».

• أمَّا مناسبتة للأبواب قبله فهي نفس المناسبة في الأبواب؛ ألا وهي أن قلب الموحد يحترم أفعال الربِّ ويحترم تقديره ويحترم آثار أسمائه وصفاته، فالإيمان بالقدر ركنٌ من أركان الإيمان.

شيخ الإسلام يذكر في كثيرٍ من كتبه عن الإمام أحمد أنه قال: (الْقَدَرُ قُدْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى)<sup>١</sup>، وقد ذكر ابن القيم رحمه الله هذه المقالة للإمام أحمد وذكر كلام ابن عقيل الحنبلي في مدح

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: "الْقَدَرُ قُدْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى"؛ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْقَدَرَ فَقَدْ أَنْكَرَ قُدْرَةَ اللَّهِ) "منهاج السنة" (٢٥٤/٣)

الإمام أحمد على هذه المقالة<sup>١</sup>، وهذه المقالة الإمام أحمد مسبوق بها، فقد روى الفريابي رَحِمَهُ اللهُ - المتوفى سنة ثلاثمائة وواحد - في كتاب «القدر» له عن زيد بن أسلم - توفي سنة ست وثلاثين ومائة، وأحمد سنة إحدى وأربعين ومائتين - يعني تقريباً مائة سنة، وهذا أعلى أن يكون زيد بن أسلم قال هذا الكلام فَنَسَبَتْهُ إِلَيْهِ أَحَقُّ، وهو الَّذِي قال: (الْقَدَرُ قُدْرَةُ اللهِ)<sup>٢</sup> وهذا بسندٍ حسنٍ، فمنكر القدر منكر للقدرة.

فإذا عرفنا هذه اللَّفْظَةَ، وعرفنا مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوْحِيدِ» وهو أَنَّ مَنْ أنكر القدر فقد أنكر صفات الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وأفعاله جَلَّ وَعَلَا.

وعرفنا أَنَّ قوله: «بَابٌ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدَرِ» يعني مِنَ التَّهْدِيدِ والوعيد الشَّدِيدِ.

والقدر أربع مراتب - كما مرَّ معنا في أكثر من مناسبة -؛ لا يصحُّ الإيْمان بالقدر إلاَّ بالإيْمان بها:

• العلم؛ وهو علم الله السَّابِق للأشياء، يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون.

• وكتابتها لها.

• ومشيتته لها.

• وخلقه وإيجاده.

في هذا يقول النَّازِم:

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (قال الإمام أحمد: «الْقَدَرُ قُدْرَةُ اللهِ». وَاسْتَحْسَنَ ابْنُ عَقِيلٍ هَذَا الْكَلَامَ جَدًّا، وَقَالَ: «هَذَا يُدُلُّ عَلَى دِقَّةِ عِلْمِ أَحْمَدَ، وَتَبَحُّرِهِ فِي مَعْرِفَةِ أَصُولِ الدِّينِ». وَهُوَ كَمَا قَالَ أَبُو الْوَفَاءِ، فَإِنَّ إِنْكَارَ الْقَدَرِ إِنْكَارٌ لِقُدْرَةِ الرَّبِّ عَلَى خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ وَكِتَابَتِهَا وَتَقْدِيرِهَا) «شفاء العليل» (٩٨/١)

<sup>٢</sup> عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (الْقَدَرُ قُدْرَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ كَذَّبَ بِالْقَدَرِ فَقَدْ جَحَدَ قُدْرَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ) «القدر» للفريابي (٢٠٧)

عِلْمٌ، كِتَابَةُ مَوْلَانَا، مَشِئَتُهُ وَخَلْقُهُ وَهُوَ إِيجَادٌ وَتَكْوِينٌ

وإنكار العلم كان في المرتبة الأولى من القدرية -معبد الجهني ومن معه- وهم الذين أجمع السلف على تكفيرهم؛ كما نقل هذا الإجماع القاضي عياض<sup>١</sup> ومن تبعه من أهل العلم، فالطائفة الأولى التي أنكرت مرتبة العلم هذه كفرها السلف بالإجماع، وهذه الطائفة قرّر شيخ الإسلام رحمه الله في «الواسطية»<sup>٢</sup> والحافظ ابن حجر في «الفتح»<sup>٣</sup> أنها قد انقرضت ولم يعد في القدرية من يقول بإنكار العلم السابق.

والمرتبة الثانية: هي إنكار الخلق أو أنّ الإنسان يخلق فعل نفسه، هي التي بقيت عليها القدرية والمعتزلة، والكتب في الردّ عليهم كثيرة؛ وأحسنها وأجمعها هو كتاب الإمام يحيى العمراني الشافعي رحمه الله، مطبوع في ثلاثة مجلدات اسمه كتاب «الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار»، وكتاب الحافظ ابن القيم رحمه الله «شفاء العليل»، وهناك كتاب «الجامع الصحيح في القدر» لشيخنا مقبل رحمه الله أيضًا في مجلد.

والشاهد من هذا أنّ هذه المراتب بعد ذلك تنوّعت عند القدرية، والقدرية قدريتان:

• قدرية غلاة في النفي؛ وهم المعتزلة الذين تقدّم الكلام عليهم.

• وقدرية غلاة في الإثبات؛ وهم الجبرية الذين يسلبون الإنسان فعل نفسه ومشئته.

وأهل السنة وسط في هذا الباب بين القدرية الغلاة في النفي وبين القدرية الغلاة في الإثبات، فقالوا بأنّ الإنسان له مشيئة وله قدرة وله اختيار وهذه المشيئة تابعة لمشيئة

<sup>١</sup> قال القاضي عياض رحمه الله: (والقائل بذلك القول كافٍ بلا خلاف، وإنما الخلاف في القدرية الآن) "إكمال المعلم بفوائد مسلم" (٢٠٢/١)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (فهذا القدر قد كان يُكره غلاة القدرية قديمًا، ومنكره اليوم قليل) "الواسطية" (٥١)

<sup>٣</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (والقدرية اليوم مطعون على أنّ الله عالم بأفعال العباد قبل وفوعها، وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأنّ أفعال العباد مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستيفال، وهو مع كونه مذهبًا باطلاً أخف من المذهب الأول) "فتح الباري" (١١٩/١)

الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والإيمان بالقدر ركنٌ من أركان الإيمان - كما كررنا ذلك -.

والمصنّف رحمه الله استدلل بهذه الأحاديث، ومعناها واضحٌ ظاهرٌ، وما فيها من الوعيد.

قال: «وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ! لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ) ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الْإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ» هذا الحديث خرّجه مسلمٌ؛ وفيه قصّة أن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن لما ظهرت القدريّة عندهم بالبصرة قالوا: (لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ) فوقّ لهما بابتين عمر، فأخبروه أنّه ظهر بالبصرة قوم يقولون: (لَا قَدَر، وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ)<sup>١</sup> يعني مستأنف، بمعنى أن الرّب لا يعلمه قبل حصوله وإنّا يعلمه إذا خرج وظهر - سبحان ربّي العظيم! أيّ اعتقادٍ كان في قلوب هؤلاء! - فقال لهم ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بما ذكره المصنّف هنا - والحديث في «صحيح مسلم» وهو حديثٌ مشهورٌ -؛ فإنّه قال: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ! لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ» ثمّ ساق - وهذا فيه الاستدلال على العلم - ساق ما حدّثه به أبوه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو قصّة جبريل: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ» وفيه أركان الإيمان: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

ثمّ ذكر المصنّف حديث عبادة بن الصّامت أنّه قال لابنه: «يَا بُنَيَّ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعَمَ

<sup>١</sup> رواه مسلم (٨)



الإيمانَ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ: الْقَلَمَ**» وهذا الحديث صحَّحه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>١</sup>، وغيره من أهل العلم.

وفي هذا الحديث يذكر العلماء مسألة التَّقَدُّمِ والسَّبْقِ بين القلم والعرش.

✱ لكن أوَّلاً لا بدَّ أن تعلم أن الإجماع كما حكاه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ منعقدٌ على أن آخر مخلوقٍ في هذا الكون المُشَاهَد هو آدم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>٢</sup>، إيش يعني؟ جنس هذا المخلوق، أمَّا النوع والأفراد فإنَّ الله يخلق خلقاً كثيراً سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

واختلفوا في أوَّل هذه المخلوقات، وفي هذا يقول الحافظ ابن القيم في «النونية»:

|                                                |                                            |
|------------------------------------------------|--------------------------------------------|
| وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فِي الْقَلَمِ الَّذِي | كُتِبَ الْقَضَاءُ بِهِ مِنَ الدِّيَانِ     |
| هَلْ كَانَ قَبْلَ الْعَرْشِ أَوْ هُوَ بَعْدَهُ | قَوْلَانِ عِنْدَ أَبِي الْعَلَا هُمَذَانِي |
| وَالْحَقُّ أَنَّ الْعَرْشَ قَبْلَ لَأَنَّهُ    | قَبْلَ الْكِتَابَةِ كَانَ ذَا أَرْكَانِ    |

• فذهب إلى أن القلم أوَّل الخلق: ابن جرير وابن الجوزي<sup>٣</sup>، وتبعهم الشيخ ناصر

الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٤</sup>.

• وأكثر أهل العلم من السَّلف على أن العرش قبل، وعلى أن قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

**«أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ»** هذا الحديث اختلف فيه من جهة القبول والرَّدِّ؛ يعني من أهل

<sup>١</sup> "صحيح الجامع" للألباني رحمه الله (٢٠١٨)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (قَدْ ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَأَنَّ آخِرَ مَا خَلَقَهُ هُوَ آدَمَ...) انظر "مجموع الفتاوى" (٢٥٧/١)

<sup>٣</sup> قال ابن كثير رحمه الله: (وَاجْتَلَفَ هَؤُلَاءِ فِي أَيِّهَا خُلِقَ أَوَّلًا؟ فَقَالَ قَائِلُونَ: خُلِقَ الْقَلَمُ قَبْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، وَهَذَا هُوَ اخْتِيارُ ابْنِ جُرَيْرٍ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَغَيْرِهِمَا. قَالَ ابْنُ جُرَيْرٍ: وَبَعْدَ الْقَلَمِ السَّحَابُ الرَّقِيقُ، وَبَعْدَهُ الْعَرْشُ) "البداية والنهاية" (١٤/١)

<sup>٤</sup> انظر "السلسلة الصحيحة" (٢٥٨/١)

العلم مَنْ لَا يُصَحِّحْهُ أَصَالَةً، وَمِنْ جِهَةِ الرَّوَايَةِ وَاللَّفْظِ فَرُوي: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ» بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ مَبْتَدَأٌ، وَرُوي: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ» عَلَى أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، بِمَعْنَى: حِينَ خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، وَهَذَا الَّذِي رَجَّحَهُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِأَنَّهُ يَنْدَفِعُ بِهِ الْإِشْكَالُ فَيَكُونُ بِمَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ، أَي: حِينَ خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ قَالَ لَهُ: «اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» فَلَا تَكُونُ فِيهِ أَوْلِيَّةٌ، وَلَأنَّهُ جَاءَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»<sup>١</sup>.

«وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى: الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ)».

«وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ» عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْمَصْرِيُّ، تَلْمِيزُ مَالِكٍ؛ قَالُوا أَنَّهُ لَا زَمَ مَالِكًا عَشْرِينَ سَنَةً<sup>٢</sup>، وَلَهُ رِسَالَةٌ صَغِيرَةٌ مَطْبُوعَةٌ فِي مَجْلَدٍ لَطِيفٍ صَغِيرٍ اسْمُهَا «الْقَدَرُ»، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَيْضًا طُبِعَ كِتَابُهُ «الْجَامِعُ»، ثُمَّ طُبِعَ كِتَابُهُ «الْمَوْطَأُ» مُؤَخَّرًا.

ثُمَّ ذَكَرَ فِي «الْمُسْنَدِ» حَدِيثَ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ وَمَا سَأَلَ فِيهِ جَمْعًا مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَجَابُوهُ كُلُّهُمْ بِالْإِيْمَانِ بِالْقَدَرِ.

✽ وَهَاهُنَا فَائِدَةٌ عَزِيزَةٌ: وَهِيَ عِنْدَمَا تَكَلَّمَ الشَّيْخُ صَالِحُ اللَّحِيدَانِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو فِي الْقَدَرِيَّةِ -الَّذِي تَقَدَّمَ- قَالَ: (وَإِنَّمَا كَثُرَتْ هَذِهِ الْبِدْعُ وَالْأَهْوَاءُ فِي أَوَاخِرِ زَمَنِ

<sup>١</sup> رواه مسلم (٢٦٥٣)، من حديث عبد الله بن عمرو ؓ

<sup>٢</sup> قال القاضي عياض رحمه الله: (قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ وَهْبٍ مَالِكًا عَشْرِينَ سَنَةً) "ترتيب المدارك" (٢٣٠/٣)

الصَّحَابَةُ حَتَّى يَرُسُّمُوا لَنَا الْمَنْهَجَ الَّذِي نَتَّعَامَلُ بِهِ مَعَ الْبِدْعِ) -أو بمعنى كلامه- فهذه فائدةٌ عزيزةٌ جداً، ظهرت الخوارج وظهرت المرجئة وظهرت القدرية، وهذه الفرق؛ كيف تعامل معها الصحابة؟ رسموا لنا هذا المنهج من أجل أن نسير على طريقتهم -كيف تعامل العلماء، وكيف تعامل الولاة والخلفاء-.

سيذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ ما في هذا الباب من المسائل والفوائد.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

- الأوّل: بَيَانُ فَرَضِ الْإِيْمَانِ بِالْقَدَرِ.
- الثّانيّة: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الْإِيْمَانِ.
- الثّالثيّة: إِحْبَاطُ عَمَلٍ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.
- الرّابعيّة: الْإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الْإِيْمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.
- الخامسة: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللهُ.
- السادسة: أَنَّهُ جَرَى بِالْمُقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.
- السّابعيّة: بَرَاءَتُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.
- الثّامنّة: عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ.
- التّاسعة: أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبْهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَطْ.

## قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: بَيَانُ فَرَضِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ» وهو ركنٌ؛ لا أقول: (بَلْ هُوَ رُكْنٌ) حَتَّى لَا يُظَنَّ الاستدراك على الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ؛ لِأَنَّ قَضِيَّةَ الْفَرَضِ وَالرُّكْنَ وَالْوَاجِبِ اصطلاحاتٌ أصوليَّةٌ، ولهذا بعض أهل العلم قال بأنَّ قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»<sup>١</sup> قال: هذا دليلٌ على الوجوب -طبعًا الشَّيْخُ ابن عثيمين يقول بهذا-، المناقشة هنا تأتي: هل هذا الوجوب هو الوجوب الاصطلاحي المعتقد به عند الأصوليين؟ هو ركنٌ مِنْ أركان الإيمان، ولفظة (الرُّكْنَ) أصلاً هل وردت؟ لا؛ لم تَرِدْ لا في الإسلام ولا في الإيمان ولا في الإحسان، وإنما اصطلاح عليها العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ.

«الثَّانِيَّةُ: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الْإِيمَانِ» يعني أَنَّهُ يُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، بِأَنَّهُ يُؤْمِنُ بِعِلْمِ اللهِ السَّابِقِ لِلْأَشْيَاءِ، وَكَتَابَتِهِ لَهَا، وَمَشِيئَتِهِ، وَخَلْقِهِ؛ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا بِالْقَدَرِ.

«الثَّالِثَةُ: إِحْبَاطُ عَمَلٍ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ» مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ فَإِنَّ عَمَلَهُ حَابِطٌ، لِأَنَّهُ ركنٌ مِنْ أركان الإيمان، وَمَنْ أَنْكَرَ ركنًا مِنْ أركان الإيمان فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا.

«الرَّابِعَةُ: الْإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ» وَأَنَّى لَهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلَى أَفْعَالِ الرَّبِّ وَاعْتَرَضَ عَلَى خَلْقِهِ وَتَقْدِيرِهِ؟ أَنَّى يَجِدُ الْإِنْسَانُ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَحُلَاوَةَ الْإِيمَانِ وَهُوَ لَمْ يُؤْمِنْ بِقَدْرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِي قَدَّرَهُ؟ -نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ، وَهَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ»<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٨٨٩)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٩٩٩)، من حديث صهيب بن سنان الرومي رضي الله عنه

«الْحَامِسَةُ: ذَكَرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ» يعني ما هو؟ ذكرها الشيخ في المسائل -لأنَّ المسألة فيها خلافٌ-؛ وظاهر كلام الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْمَسَائِلِ أَنَّهُ يَرَى بِأَنَّ الْقَلَمَ هُوَ أَوَّلُ الْخَلْقِ، هَذَا ظَاهِرٌ.

«الْسَّادِسَةُ: أَنَّهُ جَرَى بِالْمُقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ» كُلُّ الْمُقَادِيرِ جَرَى بِهَا: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ [الأنعام: ٥٩].

«السَّابِعَةُ: بَرَاءَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ» والبراءة مِنَ الْفِعْلِ أَوْ الْفَاعِلِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ -كَمَا مَرَّ مَعْنَا غَيْرَ مَرَّةٍ-.

«الثَّامِنَةُ: عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ» وهذا هو العاصم مِنَ الْفِتَنِ بَعْدَ الْإِعْتَصَامِ بِاللَّهِ: الرَّجُوعُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَمَا تَقَعُ الْفِتْنُ فِي النَّاسِ إِلَّا بِسَبَبِ تَرْكِ الْعِلْمِ أَوْ أَنْ يُوزَنَ النَّاسُ بِالْكَثْرَةِ، وَإِذَا ذَهَبْنَا نَسْتَرْدُ فِي شَرْحِ هَذَا سَنَأْخُذُ أَوْقَاتًا أَكْثَرَ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي مَضَى، وَلَكِنْ أَنْظِرْ إِلَى هَذِهِ الْفَائِدَةِ وَرَكِّزْ مَعَهَا جَيِّدًا؛ وَهِيَ مَا قَرَّرَهُ الْحَافِظُ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ -الْمُتَوَفَّى سَنَةَ عَشْرِ وَثَلَاثِينَ- أَنَّهُ لَمَّا صَنَّفَ كِتَابَهُ «صَرِيحَ السُّنَّةِ» -و«صَرِيحَ السُّنَّةِ» يَعْنِي إِيش؟ يَعْنِي صَحِيحَ الْمُعْتَقِدِ، عَقِيدَتُهُ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا وَيُرِيدُ النَّاسُ أَنْ يَعْتَقِدُوهَا مَعَهُ، وَيُرِيدُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى بِهَا-، أَمْرٌ عَظِيمٌ، لَمَّا صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ تَكَلَّمَ عَلَى أَبْوَابِ الْإِعْتِقَادِ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عَلَى عَقِيدَةِ السَّلَفِ فِي الْقُرْآنِ وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ وَأَنَّهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ -وَلَفْظُهُ: (غَيْرُ مَخْلُوقٍ) هَذِهِ هَلْ جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؟ لَا؛ لَكِنْ لَا يَسَعُ النَّاسُ إِلَّا أَنْ يَقُولُوهَا بَعْدَ أَنْ ظَهَرَتْ فِتْنَةُ الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ-، ثُمَّ ذَكَرَ رَحْمَةُ اللَّهِ مَسْأَلَةً مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي حَصَلَتْ فِي زَمَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَهِيَ مِنَ

أفراد الضلالة التي قامت بها المعتزلة على يد المأمون وأحمد بن أبي دؤاد - بدون همز هذا الصحيح في ضبطه - أنه لما حصلت هذه الفتنة جاء بعض الناس أراد أن يتخذ سبيلاً وسطاً، فقالوا: (لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ) فقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ...، وَمَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَهُوَ جَهْمِيٌّ)<sup>١</sup> جاء الحافظ ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى هذا الموضع - انتبه إلى ما سأقول - فقال: (وَأَمَّا الْقَوْلُ فِي أَلْفَظِ الْعِبَادِ بِالْقُرْآنِ فَلَا أَثَرَ فِيهِ نَعْلَمُهُ عَنْ صَحَابِيٍّ مَضَى، وَلَا تَابِعِيٍّ قَضَى، إِلَّا عَمَّنْ فِي قَوْلِهِ الْغَنَاءُ وَالشِّفَاءُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَرِضْوَانُهُ، وَفِي اتِّبَاعِهِ الرُّشْدُ وَالْهُدَى، وَمَنْ يَقُومُ قَوْلُهُ لَدَيْنَا مَقَامَ قَوْلِ الْأَئِمَّةِ الْأُولَى: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)<sup>٢</sup> ركز معي: هذا اعتقاد سيليقي الله به، يعني سيقول الله جَلَّ وَعَلَا إذا لقيه يوم القيامة: اعتقدت في مسألة اللفظ ما اعتقده أحمد بن حنبل.

واليوم تجد أبو شبر - ما عاد تلاقي أبو شبر هذه الأيام - تلاقي أبو صبع ممن طلب العلم ولم يحفظ فيه شيئاً؛ محدثٌ ولم يحفظ في الحديث متناً، ولغويٌّ ولا يحفظ في اللغة متناً، وفقهه ولا يحفظ في الفقه متناً، وكلُّ هذا؛ فإذا تكلم العالم الكبير الراسخ في الفتنة النازلة قفز ليقف أمام هذا العالم! نحن لا نقول أن العالم معصوم، هذا الزمنُ زمنُ فتنٍ والفتنةُ النازلة لها الراسخون في العلم وإن أخطأوا في أول الأمر فإنهم سيستدركون، هذا الذي نعتقده فيهم، ويجب أن نلقى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى عليه؛ ولذلك الله عَزَّجَلَّ قال: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَالِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] وهنا يقف كثيرٌ من الناس عند هذا الموضع في الآية؛ الذين يستدلُّون بالرجوع إلى العلماء،

<sup>١</sup> "سير أعلام النبلاء" (٢٨٨/١١)، وقال ابن جرير الطبري رحمه الله: (ثُمَّ سَمِعْتُ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِنَا لَا أَحْفَظُ أَسْمَاءَهُمْ يُذَكِّرُونَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ قَالَ: هُوَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ" صريح السنة" (٢٦)

<sup>٢</sup> "صريح السنة" (٢٥)

أكمل: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣] هذا هو الثمرة والنتيجة والأمر العظيم: لولا أن فضل الله عليكم بأن جعل فيكم من هؤلاء الراسخين في العلم ومن العلماء الذين شهدت لهم الأمة بإمامتهم في الدين وأنهم لا يتكلمون عن هوى فيما يظهر ﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، الناس لو رجعوا إلى علمائهم في هذه الفتن لقلّت الشرور؛ فانظر إلى هؤلاء الصحابة وفي زمن الأئمة وفي زمن الحفظ وفي زمن العلم.

«التاسعة: أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبُهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَطُّ» وهذا هو الذي تُزال به الفتن وتُزال به الشرور وتُزال به الشُّكوك؛ لأن هؤلاء العلماء يربطونك بكتاب الله وبسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذا من أحسن الجواب: أن يُجيب العالم بلفظ القرآن أو بلفظ السنة؛ جمع لك بين الدليل والمدلول.

• المدلول: فتوى خالية من الدليل.

• وذكر الدليل: معه المدلول.

فهو يقول لك: أنت تسأل عن شيء تريد أن تعرفه فيذكر لك الآية أو يذكر لك الحديث.





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهِيُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

وَلَهُمَا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

وَلَهُمَا: عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا أُبْعِثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ».

قال شيخنا حفظه الله:

قال رحمه الله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ» لا يزال المصنف رحمه الله يذكر الأبواب التي يُفسر فيها ما جاء في الإلحاد في أسماء الله تعالى وما يتعلق باحترام أسماء الله تبارك وتعالى

ومعرفة حقّها، وأنّ من أنواع الإشراك به: التّشبه به في أسمائه وأوصافه، بل قد قال العلامة المقرئ في «تجريد التّوحيد المفيد» بأنّ الشّرك هو مشابهة الخالق والتّشبه في صفاته؛ فالشّرك هو التّشبه والتّشبيه<sup>١</sup>، ومن أسمائه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: (المُصَوِّر) فقد سمّى الله مُبْحَنَهُ وَتَعَالَى نفسه فقال: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤] ووصف نفسه بأنّه هو الَّذِي صَوَّرَ خلق الإنسان فأحسن تصويره؛ فقال جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤]، وهذا الباب لبيان خطورة أن يتشبه الإنسان بأسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته ويُضاهي خلق الله جَلَّ وَعَلَا.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التّوحيد» هي هذه؛ وهي أنّ من أنواع التّصوير ما يكون شركاً أكبر مخرجاً عن دائرة الإسلام، قال العلماء: وذلك بأن يُصوّر وهو قاصدٌ مضاهاة خلق الله تعالى، بأن يخلق كخلق الله وأن يجعل الشّيء كما جعله الله مُبْحَنَهُ وَتَعَالَى، وهذا النوع من التّصوير شركٌ أكبر يُخرج صاحبه عن دائرة الإسلام.

كما أنّ لهذا الباب مناسبةً أخرى لـ «كتاب التّوحيد»: وهي أنّ شرك كثيرٍ من الأمم كان بسبب هذه الصُّور، وقد ذكر شيخ الإسلام - كما ذكرتُ لكم في الدُّروس المتقدمة - بأنّ أصل شرك البشريّة راجع إلى نوعين<sup>٢</sup>:

• النوع الأوّل: الشّرك الواقع في الصّالحين بسبب الغلوّ فيهم وتصوير صورهم، وهذا تقدّم معنا الكلام عليه وذكرناه في أثر ابن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

<sup>١</sup> قال المقرئ رحمه الله: (وَبِالْمُجْمَلِ، فَالتَّشْبِيهِ وَالتَّشْبُهُ هُوَ حَقِيقَةُ الْبَيِّنَةِ) "تجريد التوحيد المفيد" (٣٠)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَالْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِالْبَيْتِ أَصْلُهُمْ صِنْفَانِ: قَوْمٌ نُوحٍ وَقَوْمٌ إِبْرَاهِيمَ، فَقَوْمٌ نُوحٍ كَانَ أَصْلُ شِرْكِهِمُ الْعُكُوفُ عَلَى قُبُورِ الصّٰلِحِينَ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَائِلَهُمْ ثُمَّ عَبَدُوهُمْ، وَقَوْمٌ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَصْلُ شِرْكِهِمْ عِبَادَةُ الْكُوكَبِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. وَكُلٌّ مِنْ هَؤُلَاءِ يَعْبُدُونَ الْجِنَّ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ قَدْ تُخَاطَبُهُمْ وَتُعِينُهُمْ عَلَى أَشْيَاءَ وَقَدْ يَتَقَدُّونَ أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ وَإِنْ كَانُوا فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ فَإِنَّ الْجِنَّ هُمُ الَّذِينَ يُعِينُونَهُمْ وَيَرْضَوْنَ بِشِرْكِهِمْ) "مجموع الفتاوى" (١٥٧/١)

• النوع الثاني: شرك الكواكب والنجوم بعبادتها.

شرك عبادة الصالحين والغلو فيهم وتصويرهم هو شرك قوم نوح، وشرك عبادة الكواكب والنجوم هذا شرك قوم إبراهيم؛ وجميع أنواع الشرك راجعة إلى هذين الأصلين. هاتان مناسبتان لهذا الباب لـ «كتاب التوحيد».

إِلَّا أَنْ مِنْ أَنْوَاعِ التَّصْوِيرِ مَا لَا يَصِلُ بِهِ صَاحِبُهُ إِلَى حَدِّ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. هنا المصنّف قال: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَصُورِينَ» هذه (مَا) تَكَرَّرَتْ مَعْنَاً؛ وَهِيَ بِمَعْنَى: الَّذِي، أَيْ: الَّذِي جَاءَ فِي الْمَصُورِينَ مِنَ التَّهْدِيدِ وَالْوَعْدِ الشَّدِيدِ وَالْعَذَابِ الَّذِي تَوَعَّدَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ، فَهُوَ عَقْدُ هَذَا الْبَابِ لِيُبَيِّنَ أَنَّ الْمَصُورِينَ جَاءَ فِيهِمْ وَعِيدٌ شَدِيدٌ، وَلِهَذَا قَطَعَ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ التَّصْوِيرَ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ؛ جَزَمَ بِهَذَا النَّوَوِيُّ<sup>١</sup> وَابْنُ رَجَبٍ<sup>٢</sup> وَمَنْ صَنَّفَ فِي كِتَابِ الْكِبَائِرِ ذَكَرُوا بِأَنَّ التَّصْوِيرَ مِنَ الْكِبَائِرِ، هَذَا الْحُكْمُ عَامٌّ -الآن نَتَكَلَّمُ فِيهِ كَحُكْمٍ عَامٍّ-، وَقَضِيَّةُ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِ الصُّورِ سِيَائِي مَعْنَا الْكَلَامِ عَلَيْهَا، هُنَاكَ مَا أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ وَهُنَاكَ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، وَمِنَ الْإِنْصَافِ أَنْ نَحْكِيَ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهَا اخْتَلَفُوا فِيهِ.

✱ العلماء أجمعوا على أن تصوير ذوات الأرواح على هيئة مجسمة لها ظل: محرّم لا يجوز، لم يختلفوا في هذا الباب، ماذا يقصدون بأن يكون مجسماً؟ بأن يكون على هيئة جسم، وماذا يعنون بأن يكون من ذوات الأرواح؟ بمعنى الذي حياته من نوع حياة الأرواح، لأنّ الحياة نوعان عندهم:

<sup>١</sup> قال النووي رحمه الله: (فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَقْصِدْ بِهَا الْعِبَادَةَ وَلَا الْمُضَاهَاةَ فَهُوَ فَاسِقٌ صَاحِبُ ذَنْبٍ كَبِيرٍ وَلَا يَكْفُرُ كَسَائِرِ الْمَعَاصِي) "شرح صحيح مسلم" (٩١/١٤)  
<sup>٢</sup> قال ابن رجب رحمه الله: (وَتَصْوِيرُ الصُّورِ لِلنَّاسِ بِرُؤْيُيْهَا أَوْ لِلتَّنَزُّهِ بِذَلِكَ وَالتَّلَهِّيِ مُحَرَّمٌ، وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ وَفَاعِلُهُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) "فتح الباري" (٢٠٤/٣)

• حياة بسبب النمو في الروح؛ مثل النباتات.

• وحياة بسبب الحركة.

فَهُمْ يتكلمون عن الحيوان الذي تدبُّ فيه الحياة - له روح - فهذا لا يجوز تصويره بهذين الضابطين:

• أن يكون مجسَّمًا.

• وأن يكون له ظلٌّ.

هذا هو المجمع عليه.

✱ ثم اختلفوا بعد ذلك فيما لا ظلَّ له وليس مجسَّمًا، وظاهر كلام النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح مسلم» بأنَّه لا يجوز أيضًا، ونسبه بعضهم إلى الجمهور، واستدلَّ النووي بحديث القرام وهو الذي جاء في «الصَّحِيحِينَ» في حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لَمَّا كَانَ لَهَا قِرَامٌ وَكَانَتْ فِيهِ صُورَةٌ غَطَّتْ بِهِ سَهْوَةً، فَقَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بَأَنَّ هَذَا لَيْسَ لَهُ ظِلٌّ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - وَإِنَّمَا هُوَ رَسْمٌ عَلَى هَذَا الْقِرَامِ، وَلِذَلِكَ أَمَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَطْعِهِ<sup>١</sup>.

واستدلَّ أيضًا بعض أهل العلم بما ختم به المصنِّف هذا الباب هو حديث أبي الهيثاج الأسدي لَمَّا قَالَ: «قَالَ لِي عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟» وفيه كما سيأتي معنا: «أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا ظَمَسْتَهَا» وَالظَّمْسُ لَا يَكُونُ لَهَا لَهُ ظِلٌّ.

<sup>١</sup> قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: "إِنَّمَا يُنْهَى عَمَّا كَانَ لَهُ ظِلٌّ، وَلَا تَأْسَ بِالصُّورِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا ظِلٌّ". وَهَذَا مَذْهَبُ بَاطِلٍ؛ فَإِنَّ السِّتْرَ الَّذِي أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الصُّورَةَ فِيهِ لَا يَشْكُ أَحَدٌ أَنَّهُ مَذْمُومٌ، وَلَيْسَ لِصُورَتِهِ ظِلٌّ، مَعَ بَاقِي الْأَحَادِيثِ الْمُطْلَقَةِ فِي كُلِّ صُورَةٍ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: التَّهْيُ فِي الصُّورَةِ عَلَى الْعُمُومِ، وَكَذَلِكَ اسْتِعْمَالُ مَا هِيَ فِيهِ، وَدُخُولُ النَّبِيِّ الَّذِي هِيَ فِيهِ، سَوَاءٌ كَانَتْ زُفْمًا أَوْ غَيْرَ زُفْمٍ، وَسَوَاءٌ كَانَتْ فِي خَائِطٍ أَوْ نُؤَبٍ أَوْ بِسَاطٍ مُتَمَتِّهِ أَوْ غَيْرِ مُتَمَتِّهِ؛ عَمَلًا بِظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ، لَا سِيَّمَا حَدِيثِ التَّمْرِقَةِ الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ، وَهَذَا مَذْهَبُ قَوِيٍّ) "شرح صحيح مسلم" (٨٢/١٤)

✱ التَّصْوِيرُ الفوتوغرافي في أيِّ النوعين مِنَ التَّصْوِيرِ ندخله؟ في الثَّانِي كما هو معلوم، ليس بمَجَسِّمٍ ولا بما له ظُلٌّ، والتَّصْوِيرُ الفوتوغرافي -كما يقولون، ليست كلمة عربيَّة-، هذا التَّصْوِيرُ الفوتوغرافي مسألةٌ معاصرةٌ نازلةٌ، ولها جهتان: الجهة الأولى ما أجمع أهل العلم عليه، والجهة الثَّانية ما اختلفوا فيه.

• فما أجمعوا عليه: ما دعت إليه الضَّرورة، فعلماء العصر كُلُّهم على جوازه، ومثَّلوا لهذا بالتَّصْوِيرِ الَّذِي يحتاجه النَّاسُ فيما يُسمَّى بالهويَّة أو الجواز أو التَّابِعيَّة، وما شابه ذلك مِنَ الإثباتات الَّتِي يحتاج الإنسان إلى إثبات هويَّته بها؛ لأنَّ هذا هو الواقع في هذه العصور، وأيضًا مثَّلوا له بتصوير المجرمين عند المباحث أو الشُّرطة وأصحاب الجنايات المتكرِّرة، فقالوا هذا جائزٌ، لماذا؟ لأنَّهم يتعرَّفون على الجرائم وعلى نظائرها، فيعرضون صور المجرمين عليهم، هذا ممَّا دعت الضَّرورة إليه، هذا ممَّا أجمعوا عليه.

• واختلفوا فيما عدا هذا وهو التَّصْوِيرُ الفوتوغرافي الَّذِي يكون لمجرَّد الذِّكْرِ لأشياء كثيرة جدًّا، وأنتم تعرفون الفتنة بهذا كثيرة جدًّا، فهنا اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذا الموضوع، واللَّجنة الدَّائمة برئاسة الشَّيخ ابن باز، وهو الَّذِي أفتى به الشَّيخ مُحَمَّد بن إبراهيم من أوَّل طلوع هذه التَّصاوِير، وهو الَّذِي أفتى به طائفة من أهل العلم كالشَّيخ ابن باز والشَّيخ الألباني رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وهذا اختيار الشَّيخ ابن غديان، والشَّيخ النِّجمي، والشَّيخ زيد، والشَّيخ ربيع رَحِمَهُمُ اللَّهُ -وجماعةٌ كبيرةٌ من أهل العلم-: على أنَّه يحمل نفس الحكم وأنَّ الاستثناء للجهة الأولى دليلاً وهما: الضَّرورة والإجماع، ولا نستصحب حكم ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه ولا العكس!

قضيَّة الاستصحاب هذه عند الأصوليين فيها ضعفٌ -لا نقول فيها ضعفٌ في كلِّ

صورها، لكن إذا أراد الإنسان أن يستدلّ بإجماعهم في محلّ نزاعهم أو بنزاعهم في محلّ إجماعهم أوقفناه حتّى يصدق هذا الاستصحاب -.

على كلّ حالّ الذي سمعتموه هو الذي عليه أكثر أهل العلم المعبرين في هذا العصر: من تحريم التصوير الفوتوغرافي إلّا إذا كانت الصّورة داعيةً لهذا التّصوير.

هذا محصّل ما في هذا الباب؛ عرفنا مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التّوحيد» وعرفنا حكم التّصوير.

ثمّ ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ الأحاديث الدّالة على ما بوّب عليه، لأنّه قال: **«بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ»** يعني من الوعيد والتّهديد الشّديد.

فقال رَحِمَهُ اللهُ: **«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ»** هذه أفعل التّفصيل الّتي تدلّ على المبالغة في الشّيء مع وجود المشاركة في غيره؛ هناك ظالمون كُثُر لكن من أظلم الظّالمين من يفعل هذا الّذي أخبر به النّبيّ عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام.

**«وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»** والكاف هنا للتّشبيه.

ثمّ تحدّاهم وهذا من الوعيد الشّديد، مبدأ الوعيد الشّديد أنّه وصفهم بأظلم الظّلم، ثمّ قال: **«فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً»** الذرّة: هي هذا الخلق المعروف؛ والّتي تُسمّى بالنّملة، وليست هي الذرّة المعروفة عند الفيزيائيّين، هذه الذرّة: الشّيء المخلوق، يعني يُصوّر هذا الشّيء البسيط هذا التّصوير.

**«فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»** هذا تحدّ لهم في الدّنيا أن يخلقوا كخلق

الله تعالى، وهذا التهديد والوعيد يدلُّ على تحريم هذا الفعل وإن لم يصل إليه الإنسان، يعني الآن هل سيصل المرء إلى أن يخلق كخلق الله؟ لا؛ لا شك، لكنه قصد إلى هذا المعنى فهذَّب بهذا التهديد والوعيد الشديد الذي أخبر به النبي ﷺ.

«أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» هذا محمولٌ على جهة التعجيز في أنهم يخلقون شيئاً مثل هذا الخلق؛ مثل قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ [الحج] فلا يُستنبط من هذا أنه لا يجوز تصوير ما لا رُوح له.

✱ ومن باب التنبيه لأجل إذا مررت على شيء من هذا يكون منكم الانتباه: وهو أن عامة أهل العلم على جواز تصوير ما لا روح له وليس ما لا حياة له - انتبهوا لهذا - ما لا روح له؛ مثل: الأشجار - وما شابهها - ولو كانت على هيئة تمثال، هذا قول عامة أهل العلم، وخالف في هذا: مجاهد بن جبر المكي من التابعين<sup>١</sup>، والقرطبي في «شرح مسلم»<sup>٢</sup> فقالوا بعدم الجواز، ولكن عامة أهل العلم على أنه يجوز تصويرها؛ مثل الذي يتخذ شجرة لها تجسيم أو لها ظل.

ثم قال: «وَلَهُمَا» أي: للبخاري ومسلم، «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» هذه تكررت في أحاديث كثيرة؛ وخلاصة القول - لا

<sup>١</sup> قال النووي رحمه الله: (السَّجَرُ وَخَشَبُهُ لَا رُوحَ فِيهِ فَلَا تَحْرُمُ صُنْعُهُ وَلَا التَّكْشِبُ بِهِ، وَسَوَاءُ الشَّجَرُ الْمُمْرُوعُ وَغَيْرُهُ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ كَافَّةً إِلَّا مُجَاهِدًا؛ فَإِنَّهُ جَعَلَ الشَّجَرَ الْمُمْرُوعَ مِنَ الْمَكْرُوهِ. قَالَ الْقَاضِي: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ غَيْرَ مُجَاهِدٍ. وَاجْتَنَبَ مُجَاهِدٌ يَقُولُهُ تَعَالَى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي»، وَاجْتَنَبَ الْجُمْهُورُ يَقُولُهُ ﷺ: «وَيَقَالُ لَهُمْ أَخْيَا مَا خَلَقْتُمْ»، أَيْ: اجْعَلُوهُ حَيَوَانًا ذَا رُوحٍ كَمَا ضَاهَيْتُمْ) «شرح صحيح مسلم» (٩١/١٤)

<sup>٢</sup> قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: (وخالفتهم في ذلك مجاهد فقال: «لَا يَجُوزُ تَصْوِيرُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، سَوَاءٌ كَانَ لَهُ رُوحٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ» مُتَمَسِّكًا فِي ذَلِكَ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، وَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، وَلْيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» فَعَمَّ بِالذَّمِّ وَالتَّهْدِيدِ وَالتَّقْيِيبِ كُلَّ مَنْ تَعَاطَى تَصْوِيرَ شَيْءٍ بِمَا خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَدْ ذَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ: عَلَى أَنَّ الذَّمَّ وَالْوَعِيدَ إِنَّمَا عَلِقَ بِالصُّوَرِ مِنْ حَيْثُ تَشَبَّهُوا بِاللَّهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ وَتَعَاطَوْا مُشَارَكَةً فِيَمَا انْفَرَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْخَلْقِ وَالْإِخْتِرَاعِ، وَهَذَا يُوضِّحُ حُجَّةَ مُجَاهِدٍ) «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٤٣٢/٥)



نريد أن نستفصل فيها-: هو أن كل ذنب ينزل على حسب منزلته من الذنوب التي هي من نظائره، فهو أشد الناس عذاباً باعتبار الذنوب التي تُشابه هذا الذنب، هذا الذي عليه طائفة من المحققين.

فالنبي عليه الصلاة والسلام قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة: الذين يضاهئون بخلق الله» والمضاهاة هي التشبيه، كما في قوله تعالى: ﴿يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ [التوبة: ٣٠] لما ذكر اليهود والنصارى وأنهم قالوا: عزير ابن الله، وقالوا: المسيح ابن الله، قال الله عز وجل: ﴿يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾ يعني يشابهون قول الذين كفروا؛ ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَكُونُوا يَفْكَونَ﴾ [التوبة].

وجه الدلالة أيضاً من الحديثين ظاهرة: «أظلم» و «أشد».

وقال بعد ذلك: «ولهما» يعني: للبخاري ومسلم، «عن ابن عباس رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كل مصور في النار» (كل) هذا من ألفاظ العموم، «كل مصور في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفس يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ» لاحظ العقوبة: أنه في النار ولا يكتفى بتعذيبه في النار لشدة هذا الذنب حتى يجعل الله تبارك وتعالى له بكل صورة صورها: نفس؛ هذه النفس يُعَذَّبُ بها، والإنسان قد يُعَذَّبُ بعمله -يعني يُصَوَّر له عمله على هيئة ما يُعَذَّب به-.

قال: «ولهما: عنه رضي الله عنه مرفوعاً: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُفِّ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» الذي يُصَوَّر صورة في الدنيا لا شك أنها إذا كانت على هيئة التمثال أو ما له ظل أشد في التحريم؛ هذا لا شك فيه، فيُعَذَّب بهذه الصورة التي صورها من جهة أنه يُؤمر أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ، وهذا مثل الذي يتحلَّم الحلم فإنه يُكَلَّف أن يعقد

بين شعيرتين<sup>١</sup>، وهل يستطيع؟ هذا عذابه -نسأل الله العافية والسلامة-.

قال: «وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا» هنا عبر بالطمس ممّا يدلُّ على أنّها ليست بذات جوانب محتملة؛ وإنّما هي رقم في جدارٍ أو في شيءٍ من هذا القبيل، يُمكن أنّك إذا وضعت يدك عليها بلونٍ معاكس أو مخالف لها صارت مطموسة.

«أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ» في هذا الحديث تغيير المنكر، وخصوصًا إذا كان هذا المنكر ممّا يتعلّق بأمور التّوحيد.

النّاس يحتاجون لذكر مثل هذه الأحاديث في منابرهم ومساجدهم ومدارسهم ومحافلهم، وفي كلّ مكانٍ، حتّى يتنبّهوا لها.

قال (المصنف رحمه الله):

### فِيهِ مَسْأَلٌ:

الأولى: التّغليظ الشّدِيدُ فِي الْمُصَوِّرِينَ.

الثّانية: التّنبِيهُ عَلَى الْعِلَّةِ وَهُوَ تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي».

الثّالثة: التّنبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ، وَعَجْزِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً».

<sup>١</sup> عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، عن النّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كَخَلْفٍ أَنْ يَغْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ) رواه البخاري (٧٠٤٢)

- الرَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا.
- الخَامِسَةُ: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بَعْدَ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا الْمُصَوِّرَ فِي جَهَنَّمَ.
- السادسة: أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ.
- السَّابِعَةُ: الْأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ.

### قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمُصَوِّرِينَ» يعني أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ غَلَّظَ فِي شَأْنِهِمْ وَشَدَّدَ فِي أَمْرِهِمْ، وَإِذَا كَانَ هَذَا اللَّفْظُ عَامًّا فَإِنَّ الْمُسْلِمَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَجْتَنِبَهُ وَأَنْ لَا يَدْخُلَ فِيهِ.

«الثَّانِيَّةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْعِلَّةِ وَهُوَ تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ؛ لِقَوْلِهِ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي» يعني أَنَّ مِنَ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ لَا يَتَجَرَّأَ الْعَبْدُ عَلَى مُضَاهَاةِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَنْ لَا يُحَاوِلَ أَنْ يُشَبِّهَ نَفْسَهُ بِهَا.

طبعًا بعض أهل العلم يرى جواز التصوير الفوتوغرافي وجواز التصوير الفيديو؛ وهؤلاء أقوالهم تعليلية لا دليزية: أَنَّهُ حَسْبُ ظِلٍّ وَأَنَّهُ مِثْلُ الْمِرَاةِ وَهَذَا هُوَ نَفْسُ خَلْقِ اللَّهِ، وَيُشْكَلُ عَلَى هَذَا أَنَّ كَثِيرِينَ مِمَّنْ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ فِي التَّصْوِيرِ خُصُوصًا الَّذِينَ يَعْرِفُونَ أُمُورَ التَّصْوِيرِ -الفوتوشوب مثلاً- يُغَيِّرُونَ فِي الْخَلْقِ: فَيَجْعَلُونَ الْأَبْيَضَ أَسْمَرَ -ويعكسون-، وَرَبَّمَا يُعْطُونَهُ عِيُونًا غَيْرَ الْعِيُونِ الَّتِي لَهُ!

والكلام في الصُّورِ كَلَامٌ طَوِيلٌ، وَصُنِّفَتْ فِيهِ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ، أَنْصَحُكُمْ بِكَتَابَيْنِ:

• كتاب الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ الَّذِي سَمَّاهُ «الجواب المفيد في حكم التصوير» وجمع فيه أدلة حافلة في هذا الباب.

• وكتاب شيخنا العلامة مقبل رَحِمَهُ اللهُ وهو جزء حديثي؛ أيضًا منضبط ومتقن، ومطبوع باسم «حكم تصوير ذوات الأرواح».

«الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ؛ لِقَوْلِهِ: **فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً**» ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣] فَهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ فَعَلْ ذَلِكَ، لَكِنْ لَمَّا قَامَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ التَّعْظِيمِ لَأَنْفُسِهِمْ مِنْ أَنْهُمْ يَسْتَطِيعُونَ فَعَلْ هَذَا عَاقِبَهُمُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَذَا الْقَصْدِ.

«الرَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا» وهذا كما أفصح به النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، - مَرَّتَ مَعَكُمْ الْأَحَادِيثُ -.

«الخَامِسَةُ: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بِعَدَدِ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا الْمُصَوِّرَ فِي جَهَنَّمَ» وهذا مِنْ أَشَدِّ الْعَذَابِ - نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ - فَهُوَ فِي جَهَنَّمَ يُعَذِّبُ عَذَابَ أَهْلِهَا وَفَوْقَ عَذَابِ أَهْلِهَا يُخَصِّصُ لَهُ عَذَابٌ زَائِدٌ وَهُوَ أَنْ يُعَذِّبَ بِقَدْرِ الصُّورِ الَّتِي صَوَّرَهَا.

«السَّادِسَةُ: أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ» وهو لَنْ يَسْتَطِيعَ وَلَوْ اجْتَمَعَ مَنْ بَاقِطَارِهَا وَالْخَلْقَ جَمِيعًا مِنْذُ خَلَقَهُمُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ عَلَى أَنْ يَنْفُخُوا لَنْ يَسْتَطِيعُوا، فَأَعْجَزَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَنْ يَسْتَطِيعُوا فَعَلْ هَذَا وَهَذَا أَيْضًا مِنْ أَشَدِّ الْعَذَابِ.

«السَّابِعَةُ: الْأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وَجِدَتْ» الأمر بطمسها أو بإتلافها، وطائفةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ



يُحَسِّنُونَ حَدِيثَ: «الصُّورَةُ الرَّأْسُ، فَإِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ فَلَا صُورَةَ»<sup>١</sup> فقالوا: ما كان مُجَسِّمًا يَزُولُ تصويره بزوال رأسه، وما كان غير مُجَسِّم يَزُولُ بطمسه، الشَّيْخُ نَاصِرٌ رَحِمَهُ اللهُ يُحَسِّنُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَدْ حَسَّنَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

## سُؤَالٌ وَجُوبَانٌ

**١ السؤال:** في مسجدٍ عندنا مكان نشرب فيه الشَّاي والقهوة؛ وفيه صورتان معلقتان على الجدار من صُور ذوات الأرواح، فهل يجوز أن أجلس في هذا المكان؟

**الجواب:** والله أنت تنصِّحهم، النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»<sup>٢</sup>، أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْجَوَازُ مَا أَظُنُّ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ بِالتَّحْرِيمِ، لَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ تَنْصَحُهُمْ وَتُنْكَرُ عَلَيْهِمْ؛ وَخُصُوصًا إِذَا كَانَ هَذَا الْمَجْلِسُ فِيهِ صَلَاةٌ - أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ -، يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تُنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَأَنْ تُنَبِّهَهُمْ عَلَى هَذَا.

**٢ السؤال:** هل يكفي طمس عَيْنِي ذوات الأرواح دُونَ مَلَامَحِ الْوَجْهِ الْآخَرِ فِي الصُّورِ الْمَعْدَّةِ لِتَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ الْقِرَاءَةَ وَالكِتَابَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ؟

**الجواب:** لا؛ جَاءَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا» وَطَمَسُ الْعَيْنَيْنِ لَيْسَ طَمَسًا لِلصُّورَةِ، وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ: «الصُّورَةُ الرَّأْسُ، فَإِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ فَلَا صُورَةَ» فَإِذَا ذَهَبَتْ مَعَالِمُ الْوَجْهِ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ صُورَةً.



<sup>١</sup> "السلسلة الصحيحة" (١٩٢١)

<sup>٢</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي طلحة رضي الله عنه، البخاري (٣٣٢٢)، مسلم (٢١٠٦)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [البائدة: ٨٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ» أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشِيمُطُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي «الصَّحِيحِ»: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ -، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ».

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ».

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب أيضًا من الأبواب المتعلقة بتعظيم أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وصفاته، وأنَّ من تعظيم الموحِّد لأسماء الله تعالى وصفاته أن لا يُكثر الحلف بها؛ لأنَّ الحلف ينعقد بالأسماء وينعقد بالصفات، أمَّا الأسماء فالأمر فيها ظاهر لا يخفى على كلِّ النَّاسِ، وأمَّا الصفات فقد دلَّ عليها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «صحيح البخاري» في قصَّة أيُّوب عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا كان يغتسل بعد أن أمره الله عَزَّوَجَلَّ بأن يغتسل بماء باردٍ، واغتسل، فبينما هو يغتسل سقط عليه جراد من ذهب فجعل يحثو في ثوبه، فقال الله عَزَّوَجَلَّ: «يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيَنَّكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعَزَّتْكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ»<sup>١</sup>.

المصنَّف لم يقل: (الحَلْف) وإنما قال: «**فِي كَثْرَةِ الحَلْفِ**» المراد أن يُكثر الحلف فيما لا حاجة إلى الإكثار في الحلف من أجله، وخصوصًا إذا كان هذا من أمور الدُّنيا.

والله عَزَّوَجَلَّ قال: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [البائدة: ٨٩] وحفظ اليمين خلاصة ما قاله المفسِّرون من الأئمة - على اختلاف أقوالهم؛ لأنَّ بعضهم يذكر شيئًا وبعضهم يذكر شيئًا آخر -، أن حفظ اليمين راجعٌ إلى ثلاثة أشياء:

• حفظها ابتداءً بأن لا يحلف.

• وحفظها بعد الحلف بها بأن لا يحنث فيها إذا كان بارًّا.

• وحفظها بعد الحنث فيها بأداء كفارتها.

هذه ثلاث صورٍ لحفظ اليمين، فلا يحلف المرء ابتداءً، فإذا حلف وكان فيما حلف بارًّا فإنَّه لا يحنث في يمينه ولا يخرج منها، فإن لم يكن بارًّا أو أراد أن يخرج من هذه اليمين فإنَّه

<sup>١</sup> رواه البخاري (٢٧٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يُؤَدِّي كَفَّارَتَهَا بِالْحَنْثِ فِيهَا، وَكَفَّارَةُ الْيَمِينِ مَعْرُوفَةٌ - لَا نُرِيدُ أَنْ نَدْخُلَ فِي مَسَائِلِ الْفَقْهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ -.

مِنْ تَعْظِيمِ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا أَنْ لَا يَحْلِفَ الْإِنْسَانُ عَلَى كُلِّ شَارِدَةٍ وَوَارِدَةٍ؛ وَمِنْهَا أَنْ يَحْلِفَ فِي تِجَارَتِهِ وَبَيْعِهِ وَأُمُورِ دُنْيَاهُ! لِأَنَّ هَذَا - كَمَا ذَكَرَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حَدِيثِ الْبَابِ الَّذِي ذَكَرَهُ - بِأَنَّهُ وَإِنْ أَنْفَقَ السَّلْعَةَ فِي الْأَمْرِ الظَّاهِرِ إِلَّا أَنَّهُ يَمَحِقُ بَرَكَتَهَا وَيَمَحِقُ رِبْحَهَا - كَمَا سَيَأْتِي مَعْنَا فِي الرِّوَايَاتِ الْأُخْرَى -.

• وَهَذَا الْبَابُ مَنَاسِبَتُهُ لـ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» هُوَ تَعْظِيمُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَمَرَّ مَعْنَا فِي الْأَبْوَابِ الْمُتَقَدِّمَةِ حُكْمَ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ ذَاكَ الْبَابُ لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِهَذَا الْبَابِ، هُنَا يَتَكَلَّمُ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الْحَلْفُ فِي أَصْلِهِ مُشْرُوعًا.

وَأَنْتُمْ تَعْرِفُونَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى كَثْرَةِ مَا ذَكَرَ مَسَائِلَ الْإِعْتِقَادِ لَمْ يُقَسَمْ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَمْرِ الْمَعَادِ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلُّ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ [يونس: ٥٣] فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَقْسَمَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ مِنَ الْإِعْتِقَادِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ<sup>١</sup>، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا عَلَى الْأَمْرِ الْعَظِيمِ؛ وَمَنْ أَحْصَى أَيْمَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يَجِدَهُ حَلْفَ عَلَى أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَإِنَّمَا كَانَ حَلْفَهُ عَلَى أُمُورِ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ وَتَأْكِيدِهَا بِالْيَمِينِ.

وَالْيَمِينُ يُرَادُ بِهَا تَوْكِيدُ الشَّيْءِ، مَأْخُوذَةٌ مِنَ الْيَمِينِ - يَمِينِ الْإِنْسَانِ -؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا إِذَا تَحَالَفُوا وَضَعَ الْحَالِفُ يَمِينَهُ فِي يَمِينِ الْمَحْلُوفِ لَهُ، فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ يَمِينًا.

<sup>١</sup> الْمَوْضِعُ الثَّانِي: {وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ} قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ {٢٠: ١٥٠}، الْمَوْضِعُ الثَّالِثُ: {زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا} قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ {الأنعام: ٧٠}.

• ومناسبة الباب للأبواب قبله أيضًا ظاهرة من جهة أنه داخل في احترام أسماء الله تعالى وأن لا يجعلها العبد عرضةً لأيأانه.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ: «وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]» وهذا أمرٌ، وعرفنا ما المراد بحفظ اليمين، وأنه يُراد به ثلاث صور.

قال: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» وفي رواية البخاري: «مُمَحِّقَةٌ لِلْبَرَكَةِ»<sup>١</sup> وفي رواية مسلم: «مَمْحَقَةٌ لِلرَّيْحِ»<sup>٢</sup>.

هذه «مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» -التي ذكرها المصنّف رَحِمَهُ اللهُ- فيها كلامٌ، وتكلّم عليها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في «الفتح»<sup>٣</sup>.

• ووجه الدلالة من الحديث ظاهرة من جهة أن النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أخبر بأن هذه اليمين التي يتجاسر عليها الإنسان في البيع والشراء بأنّها وإن كانت منفقةً للسلعة فإنّها تمحق الربح وتمحق بركته.

ثمّ ذكر المصنّف حديث سلمان؛ قال: «وَعَنْ سَلْمَانَ» وهو سلمان الخير -هذا لقبه-، ويكنى بأبي عبد الله، وطلبه للإسلام وبحثه عن الحق من أعظم الصُّور التي يضر بها أهل العلم على الصبر وطول الرّحلة، قصّته مشهورة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أمّا حديث: «سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ»

<sup>١</sup> لفظ البخاري (٢٠٩٥)

<sup>٢</sup> لفظ مسلم (١٦٠٦)

<sup>٣</sup> قال ابن حجر رحمه الله: (وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ بِلَفْظٍ: "مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ" وَتَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عِنْدَ النَّسَائِيِّ، وَمَالُ الْإِسْمَاعِيلِيِّ إِلَى تَرْجِيحِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَلَى اللَّيْثِ كَمَا اخْتَلَفَ عَلَى يُونُسَ، وَوَقَعَ لِلْمِزِّي فِي الْأَطْرَافِ فِي نِسْبَةِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ لِمَنْ خَرَجَهَا وَهَمْ يُعْرِفُ بِمَا حَزَنُتُهُ) "فتح الباري" (٣١٦/٤)

فإنَّه حديثٌ ضعيفٌ لا يثبت.

قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» هذه العقوبات من أشدَّ العقوبات، مَنْ هم؟ «أَشِيمُطُ زَانٍ» الأَشِيمُطُ هو الَّذِي ظهر الشَّيبُ في مِفرق رأسه، ويُقال للمؤنَّث منه: شَمِطَاءٌ، والشَّيبُ يُقال له: شَمِطٌ.

أَمَّا تَرَى الشَّيْبَ وَخَطُ      وَخَطٌ فِي الرَّأْسِ خُطَطُ  
وَمَنْ يَلُحْ وَخَطُ الشَّمِطُ      بِفَوْدِهِ فَقَدْ نُعِيَ

كما في «مقامات الحريري».

هذا يتجرأ على المعصية من حيث ينبغي أن يكون أكفَّ النَّاس عنها، ولهذا من بدائع ما قاله الألبيري رَحِمَهُ اللهُ في «التَّائِيَةِ» الشَّهيرة؛ لَمَّا قال:

وَيَقْبَحُ بِالْفَتَى فِعْلُ التَّصَابِي      وَأَقْبَحُ مِنْهُ شَيْخٌ قَدْ تَفَتَّى

يعني: يقبح بالفتى -الإنسان العاقل- أن يتصابى وأن يرجع إلى الصِّبا بعد أن صار فَتًيًا، (وَأَقْبَحُ مِنْهُ شَيْخٌ قَدْ تَفَتَّى) بعد أن بَعُدَ عن اللَّعِب -نسأل الله العافية والسَّلامة-.

«وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» عنده عيال وكثرة نفقة ومع هذا مستكبر، يتظاهر بِقَمَّةِ الكِبَر -نسأل الله العافية والسَّلامة-، وهذا كُلُّهُ أيضًا مِنَ المنهيِّ عنه.

«وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» وهذا هو الشَّاهد من الحديث للباب، «جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ» لاحظ إلى عدم التَّقدير والتَّوقير للرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَأَنَّهُ جعل الله مع بضاعته في البيع والشِّراء والحلف.

قال: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ» وهذا الحديث قد صحَّحه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ<sup>١</sup>، وصحَّحه جمعٌ من أهل العلم، وله شاهدٌ في «صحيح مسلم» من حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ؛ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» ثم ذكر: «وَالْمَنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ»<sup>٢</sup>، وجاء أيضًا من حديث أبي هريرة في «الصَّحِيحِينَ» شاهدٌ لهذا الحديث -قريبًا من هذا اللفظ- إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَرَجُلٌ يُبَايِعُ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا، وَلَمْ يُعْطَ بِهَا»<sup>٣</sup> بمعنى أَنَّهُ يقول: (اشْتَرَيْتُهَا بِكَذَا)، والأصل في المسلم التاجر أن يكون صادقًا وأن يعرض سلعته؛ فإن قُبِلَتْ فالحمد لله، وإن لم تُقبل سيأتي لها مَنْ يقبلها، ولا يجعل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى سبيلًا للحلف أو لإنفاق هذه السِّلَعِ أو البيع والشراء.

قال: «وَفِي الصَّحِيحِ: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ -قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟-» هذا الحديث من الأحاديث التي يحتجُّ بها أئمةُ السُّنَّةِ على فضل الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وهُم خَيْرُ النَّاسِ، وخلاصة هذا الأمر -انتبهوا له-: أَنَّ الأحاديث والآيات والنُّصوص في فضل الصَّحَابَةِ ومكانتهم ومنزلتهم كثيرةٌ جدًّا؛ لكن تأملوا في آية سورة الحشر وفيما فسَّرَهَا به أبو إسحاق سعد بن أبي وقاص -أحد العشرة المبشرين بالجنة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ-، في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾<sup>٤</sup> وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى

<sup>١</sup> "صحيح الجامع" للألباني رحمه الله (٣٠٧٢)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٠٦)

<sup>٣</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٧٢١٢)



أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢﴾ [الحشر] قال سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كما عند الحاكم بإسنادٍ صحيح - : (إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ) <sup>١</sup> - هذا معناه - ، هو يُحَدِّثُ الْمُتَأَخِّرِينَ عِنْدَمَا بَدَأَ الطَّعْنَ وَالسَّبَّ فِي الصَّحَابَةِ عِنْدَمَا ظَهَرَتِ الْخَوَارِجُ - وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ السَّبَّ فِي السَّلَفِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّاطِبِيُّ فِي «الاعتصام» <sup>٢</sup> وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - ، قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

• الطَّائِفَةُ الْأُولَى: هُمُ الْمُهَاجِرُونَ؛ وَهَذِهِ طَائِفَةٌ قَدْ ذَهَبَتْ وَانْقَضَتْ.

• وَالتَّائِفَةُ الثَّانِيَّةُ: الْأَنْصَارُ؛ وَهَذِهِ طَائِفَةٌ قَدْ ذَهَبَتْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

• وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الطَّائِفَةُ الثَّالِثَةُ: وَهُمْ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ، وَوَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ:

﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَذِهِ الطَّوَائِفِ فَمِمَّنْ يَكُونُ؟ - هَكَذَا قَالَ سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ بِهَذَا الْمَعْنَى، الْحَقِيقَةُ لِي مَدَّةٍ مَا رَاجَعْتُ الْأَثَرِ - ، عَلَى كُلِّ حَالٍ هُوَ أَثَرٌ عَظِيمٌ.

وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَمَا فِي «صحيح مسلم»: (أَمُرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَبُّهُمْ) <sup>٣</sup> ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَرَ بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيُحْدِثُونَ وَيَفْعَلُونَ) <sup>٤</sup> ، وَكَانَ أَيُّوبُ السَّخْتْيَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: (مَنْ

<sup>١</sup> بلفظ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (الَّتِي عَلَى ثَلَاثِ مَنَازِلَ، فَمَضَتْ مِنْهُ اثْنَتَانِ وَبَقِيَتْ وَاحِدَةٌ، فَأَخْسَنَ مَا أَنْتُمْ كَائِنُونَ عَلَيْهِ أَنْ تَكُونُوا بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ الَّتِي بَقِيَتْ، ثُمَّ قُرَأَ: {لِلْمُفْرَأِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ} - الْآيَةِ - ، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُهَاجِرُونَ وَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ قَدْ مَضَتْ. ثُمَّ قُرَأَ: {وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ} - الْآيَةِ - ، ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ وَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ قَدْ مَضَتْ. ثُمَّ قُرَأَ: {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} - الْآيَةِ - ، قَالَ: فَقَدْ مَضَتْ هَاتَانِ الْمَنْزِلَتَانِ، وَبَقِيَتْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةُ فَأَخْسَنَ مَا أَنْتُمْ كَائِنُونَ عَلَيْهِ أَنْ تَكُونُوا بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ الَّتِي بَقِيَتْ) "المستدرک علی الصحیحین" (٣٨٤٠)

<sup>٢</sup> قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَهَكَذَا أَهْلُ الصَّلَالِ يَسُبُّونَ السَّلَفَ الصَّالِحَ لَعَلَّ بَضَاعَتَهُمْ تَنْفُثُ {وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ نُوْرُهُ}، وَأَصْلُ هَذَا الْفَسَادِ مِنْ قِبَلِ الْخَوَارِجِ؛ فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ أَفْسَسَ لَعَنَ السَّلَفَ الصَّالِحَ، وَتَكْفِيرَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) "الاعتصام" (٢١٠/١)

<sup>٣</sup> رواه مسلم (٣٠٢٢)

<sup>٤</sup> عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَمَرَ بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيُحْدِثُونَ وَيَفْعَلُونَ) "المطالب العالیة" لابن حجر (٤١٦٣)



قَالَ الْحُسْنَى فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ<sup>١</sup> فالأمر عظيم، واليوم الهجمة عليهم لا تخفاكم.

• الشَّاهِدُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ فِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ» - مع تفسير الرواية الثانية: «تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» -، وقال: «وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ» هذا أيضًا جهةٌ مِنَ الشَّاهِدِ فِي الْحَدِيثِ لِأَنَّ النَّذْرَ مُنْزَلٌ مِنْزِلَةُ الْيَمِينِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْكَامِ.

قال: «وَفِيهِ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» بمعنى أَنَّهُمْ يَسْتَحِفُّونَ بِالْيَمِينِ وَبِالشَّهَادَةِ، فَيُسَابِقُونَ الشَّهَادَةَ بِالْيَمِينِ، فَيَحْلِفُ قَبْلَ أَنْ يَشْهَدَ أَوْ يُسْتَشْهَدَ عَلَى الْأَمْرِ، أَوْ يُسْتَشْهَدَ عَلَى الْأَمْرِ وَيَحْلِفُ عَلَيْهِ وَلَمْ يُطْلَبْ مِنْهُ الْيَمِينُ، لِقَلَّةِ تَعْظِيمِهِ لِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ.

والعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ اختلفوا في توجيه هذه الأحاديث مع قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثَرُ قَلْبِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٣] فمنهم مَنْ قال: إِنَّهُ إِذَا كَانَ فِي حَقِّهِ حَقُّ الْخَلْقِ فَإِنَّ هَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ كِتْمَهُ وَعَدَمُ آدَائِهِ؛ إِنْ كَانَ فِي حَقِّ الْخَلْقِ فَإِنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْمَشَاحَّةِ، وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَبْدَأَ الشَّهَادَةَ إِذَا كَانَ مِنْ حَقِّهِ حَقُّ اللَّهِ، وَلَكِنْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ لَهُ تَوْجِيهُ آخَرُ<sup>٢</sup>.

قال: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ» وإبراهيم إذا أُطْلِقَ فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ فَالمراد به: إبراهيم بن يزيد

<sup>١</sup> "الشرعية" للأجري رحمه الله (١٧٩٧)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وقوله في هذه الأحاديث: "يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا" قَدْ فَهِمَ مِنْهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ آدَاءُ الشَّهَادَةِ بِالْحَقِّ قَبْلَ أَنْ يُطْلَبَ بِهَا الْمَشْهُودُ لَهُ، وَحَلُّوا ذَلِكَ عَلَى مَا إِذَا كَانَ عَالِمًا جَمْعًا بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ: "أَلَا أُتْبِعُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ: الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ"، وَحَلُّوا الثَّانِي عَلَى أَنَّ يَأْتِي بِهَا الْمَشْهُودُ لَهُ فَيَعْرِفُهُ بِهَا. وَالصَّحِيحُ أَنَّ الدَّمَّ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ لَمْ يَشْهَدْ بِالْبَاطِلِ كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَقَاظِ الْحَدِيثِ: ثُمَّ يُغْشَوُ فِيهِمُ الْكُذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ؛ وَلِهَذَا قَرَنَ ذَلِكَ بِالْحَيَاةِ وَبِتَرْكِ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ) "مجموع الفتاوى" (٢٩٦/٢٠)

النَّخعي، فقيه أهل الكوفة الذي قال - كما عند الآجري في كتاب «أخلاق العلماء» - : (لَقَدْ تَكَلَّمْتُ، وَلَوْ أَجِدُ بُدًّا مَا تَكَلَّمْتُ، وَإِنَّ زَمَانًا أَكُونُ فِيهِ فَقِيهَ أَهْلِ الْكُوفَةِ لَزَمَانُ سُوءٍ)<sup>١</sup> وهو من أصحاب ابن مسعود الذين تفقهوا على مذهبه في الكوفة؛ ولكنه لم يسمع من ابن مسعود وإن قيل: (هَذَا مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ) فالمحدثون يقولون بأنه لم يسمع منه.

إبراهيم النخعي يقول: «كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ، وَنَحْنُ صِغَارٌ» وهذا رواه البخاري ومسلم في «صحيحهما»، وقال العلماء: فيه الحمل على التأديب للصبيان على ما يقدح في دينهم وعدالتهم، وهذا فيه ردٌّ على بعض الفقهاء من الشافعية وغيرهم ممن يقولون بأنَّ الصَّبِيَّ لا يُنْهَى عن المحرِّمات الظَّاهرة؛ وهذا غلطٌ، وأصرح من هذا أنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كما في «الصَّحَّاحِينَ» - لَمَّا كَانَ يَمْشِي مَعَ الْحَسَنِ فَوَجَدَ تَمْرَةً فَأَخَذَهَا، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَهَا، فَأَخَذَهَا مِنْ يَدِهِ وَقَالَ: «كَيْفَ كَيْفَ، أَرُمُ بِهَا أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»<sup>٢</sup>.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الوصية بحفظ الأيمان.

الثانية: الإخبار بأنَّ الحلف منقعة للسُّلعة، مُحَقَّةٌ لِلْبَرَكَةِ.

الثالثة: الوعيد الشديد فيمن لا يبيع ولا يشتري إلا بيمينه.

<sup>١</sup> «أخلاق العلماء» (١٠٤)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (١٠٦٩).

**الرَّابِعَةُ:** التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي.

**الخَامِسَةُ:** ذَمُّ الَّذِينَ يَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ.

**السَّادِسَةُ:** ثَنَاؤُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ.

**السَّابِعَةُ:** ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ.

**الثَّامِنَةُ:** كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ الصَّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.

**قال شيخنا حفظه الله:**

«**الأولى:** الوصية بحفظ الأيمان» لأن الله تعالى قال: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [البائدة: ٨٩] وعرفنا ما

هو المراد بحفظها.

«**الثانية:** الإخبار بأن الحلف منفق للسلعة، ممحقة للبركة» فهو ينفق السلع ويروّجها،

ولكن هل يجد الإنسان فيها البركة؟ ولهذا تُسلب البركة من التجارات بأنواع كثيرة من

المخالفات: منها الحلف فيها، ومنها عدم الصدق مع المشتري في عرض السلعة أو تزيينها

-أو ما أشبه ذلك-؛ والأسباب كثيرة.

«**الثالثة:** الوعيد الشديد فيمن لا يبيع ولا يشتري إلا بيمينه» جاءت رواية عند الإمام أحمد

رحمه الله أنه قيّد هذا الحديث باليمين الكاذبة<sup>١</sup>، وحملها عليها كثير من أهل العلم، وجاء

في رواية أبي ذر -وهي رواية مسلم التي ذكرتها لكم-: «وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ»<sup>٢</sup>.

«**الرابعة:** التنبيه على أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي» نحن في باب الحلف؛ من أين هذه

<sup>١</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قال رسول الله ﷺ: اليمين الكاذبة منققة للسلعة ممحقة للبركة) "مسند الإمام أحمد" (٧٢٠٨)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (١٠٦)

في الحديث؟ «أُشِيمَطَ زَانٍ» يعظم الذنب مع قلة الداعي، يعني ينتظر الإنسان حتى يكون أُشِيمَطَ ثم يقع في الزنا، إن كان قد أحصن بزواجه من قبل فإن الأمر أشد، وإن كان لم يتزوج أصالة فكونه يصبر على أن لا يزني ثم لما صار أُشِيمَطًا صار يزني فهذا يعظم الذنب مع عدم الداعي إليه والبعد عنه.

«الْحَامِسَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ» يعني يدؤون باليمين أصلاً ولم يطلب منهم، والتفصيل في هذا الباب محلها كتب الفقه؛ لأنهم يتكلمون على مسألة اليمين عند القاضي واليمين على نية المستحلف أو على نية الحالف، ومسائل كثيرة جداً محلها كتب الفقه.

«السَّادِسَةُ: ثَنَائُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ» لأنها أفضل القرون وخير القرون وأحب القرون، وإنما فيهم الخيرية لما قاموا به من دين رب العالمين تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

«السَّابِعَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ» أي يتدثون بالشهادة وهم لم يطلب منهم أن يشهدوا.

«الثَّامِنَةُ: كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ الصَّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ» بل كانوا يضربونهم على اللحن في النحو، كما جاء ذلك في أثر ابن عمر عند البخاري في «الأدب المفرد» أنه كان يضرب الصبيان من أهل بيته إذا لحنوا<sup>١</sup>.

طبعاً جاء عن الإمام مالك أنه قال: (لَا يُلْحَنُ أَهْلُ الْحَدِيثِ)<sup>٢</sup> والمأسوف عليه أن بعض

<sup>١</sup> عَنْ نَافِعٍ قَالَ: (كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَى اللَّحْنِ) "الأدب المفرد" (٨٨٠)

<sup>٢</sup> تَعَدَّرُ الْوُقُوفَ عَلَيْهِ، وَقَدْ وَرَدَ مَا يُقَارِبُهُ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ النَّسَائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ حَيْثُ يَقُولُ: (لَا يُعَابُ اللَّحْنُ عَلَى الْمُحَدِّثِينَ) "الكفاية في علم الرواية" (١٨٧)

النَّاسَ يَحْتَجُّ بِهَذَا لِإِعْرَاضِهِ عَنِ النَّحْوِ وَاللَّحْنِ فِي الْكَلَامِ؛ وَهَذَا غَلْطٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، حَتَّى لَوْ قَالَه الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ يُحْمَلُ عَلَى عَدَمِ الْإِكْثَارِ مِنْهُ أَوْ عَلَى نُدْرَتِهِ أَوْ يُحْمَلُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - عَلَى أَنَّهُ أَدَّى الرِّوَايَةَ كَمَا سَمِعَ، مَا الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا؟ الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ قَدْ وَقَعَتْ رَوَايَاتٌ بِسَبَبِ لُغَاتِ الْعَرَبِ وَكَانَ بَعْضُ الْأَثَمَةِ يُؤَدِّيهَا كَمَا سَمِعَهَا ثُمَّ يُنَبِّهُ عَلَى أَنَّهُ هَكَذَا سُمِعَتْ؛ مِنْ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» - فِي قِصَّةِ بَدْرٍ - قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟) <sup>١</sup> هُوَ الْمَشْهُورُ، النَّاسُ يَقُولُونَ: (الْجَادَّةُ) وَهَذَا غَلْطٌ، حَتَّى بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ يَتَعَسَّفُ فِي بَعْضِ الْعِبَارَاتِ وَيَقُولُونَ: (الْجَادَّةُ) لَا مَا نَقُولُ: (الْجَادَّةُ) نَقُولُ: (الْمَشْهُورُ) لِأَنَّ كُلَّهُ جَادَّةٌ؛ كَوْنُهُ يَخْفَى عَلَيْكَ بَعْضُ لُغَاتِ الْعَرَبِ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَا يُحِيطُ بِاللُّغَةِ إِلَّا نَبِيٌّ) <sup>٢</sup> مَا أَحَدٌ يَحِيطُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: (أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟) وَالْمَشْهُورُ أَنْ يَقُولَ: (أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟) وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عُثَيْمٍ: (قَالَ: سُلَيْمَانٌ <sup>٣</sup>: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسٌ) <sup>٤</sup> أَدَّى مَا سَمِعَ وَلَيْسَ لِحْنًا، وَهَذَا وَقَعَ فِي جُمْلَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ، عِنْدَنَا بَعْضُهَا مُقَيَّدَةٌ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» وَفِي غَيْرِهِ.



<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٤٠٢٠)

<sup>٢</sup> "المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب" (٥٩)، وفي "الرسالة" بلفظ: (وَلَيْسَانُ الْعَرَبُ أَوْسَعُ الْأَلْسِنَةِ مَذْهَبًا وَأَكْثَرُهَا أَلْفَاظًا وَلَا نَعْلَمُهُ يُحِيطُ بِكُلِّ عِلْمِهِ إِنْسَانٌ غَيْرُ نَبِيٍّ) (٤٢)

<sup>٣</sup> سليمان التيمي رحمه الله.

<sup>٤</sup> اللفظ للبخاري (٤٠٢٠)

قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١] الْآيَةُ.

عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ؛ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا. وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ -، فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ.

فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ.

فَإِنْ هُمْ أَبَوْا؛ فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

### قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب عقده المصنّف: «بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ» المراد بالذمّة هنا العهد، أي ما يأخذه المسلم على نفسه من العهد والذمّة، وهو ما يقع في الصلح والمعاهدات التي تُعقد بين المسلمين وبين أعدائهم.

وهذا - كما ذكر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - يُؤخذ منه حالان: أن يُنزلهم على ذمّة الله وذمّة نبيه أو أن يُنزلهم على ذمّة نفسه وذمّة أصحابه؛ والمراد به: أمير الجيش الذي يُحاصر حصناً.

«بَابُ مَا جَاءَ» يعني من التهديد والوعيد الشديد «فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ» هنا عندنا شيء لابدّ من تقديره إمّا في إعطاء ذمّة الله أو في إخفارها، والأوّل لاشكّ أنّه هو الصّواب، فإن وقع الثّاني كان أزيد في الإثم والعقاب، كيف نفهم هذا؟ الأصل أنّه لا يجوز للمسلم أن يُعطي ذمّة الله وذمّة نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لكن إذا أعطاهّا فإنّه يحفظها - مع عدم جوازها - فإن وقع في خلافها اشتدّ الإثم من الجهتين: من جهة الإعطاء ومن جهة عدم الحفظ لها، هذا معنى ما دلّ عليه الحديث، وإلّا فإنّه لا يجوز للمسلم أن يُنزل أعداءه على ذمّة الله ولا على ذمّة نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وإنما يُنزلهم على عهده وعلى ذمّته، فيقول مثلاً: (لَكُمْ عَهْدِي، وَلَكُمْ ذِمَّتِي بِأَنْ لَكُمْ كَذَا وَلَكُمْ كَذَا) وأن لا يجعل ذمّة الله وذمّة رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لهم.



• مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد» هي ما تقدّم معنا في الأبواب التي مرّت معنا: وهي تعظيم حرمة أسماء الله تعالى وأفعاله وأوصافه، وأنّ المسلم لا يتجاسر عليها بل يقف عند حدود الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيها.

وهذه الذمّة المراد بها العهد، ومعلوم أنّ النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جعل إخلاف العهد صفةً من صفات المنافقين إذا كان هذا العهد من جهة نفسه هو؛ فكيف إذا عاهد عهد الله ثمّ غدر فيه؟

وبالنسبة للمسائل الفقهيّة فالعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ مختلفون فيما إذا عاهد عهد الله ثمّ خفّره: والحنابلة المذهب عندهم أنّ فيه كفّارة اليمين، وهذا اختيار شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره من أهل العلم.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ» هذا الباب مرجعه إلى التّقابل بين المفاسد لأنّ الحديث يوضّحه ويشرّحه ويبيّنه؛ وهو أنّك ترتكب أدنى المفسدتين لدرء أعلاها، فلا يجوز لك أن تُعطي ذمّة الله ولا ذمّة رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مع احتمال أن يكون هناك خفرٌ للذمّة؛ وإنّا تُعطي ذمّتك - كما سيتبيّن لك من الكلام على الحديث -.

وذمّة الله عظيمةٌ جدّاً، العهد الذي يُعطيه الإنسان لغيره مؤكّداً له بذمّة الله هذا شيءٌ خطيرٌ وعظيمٌ، وكلّ هذا ممّا يدلّك على ما للسان من سلطان على القلب وأنّه يغترف منه، وأنّ قلب الموحد حاكمٌ على لسانه، فإذا أطلق اللسان العنان أمسكه القلب.

انتبهوا للحديث لأنّنا ما سنعلّق عليه كثيراً، هو في أدب الإسلام في الجهاد في سبيل الله، انتبهوا له وقارنوه مع أحوال المنتسبين إلى الإسلام من الخوارج بشتّى صنوفهم.

قال: «عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ هَذَا فِيهِ أَنَّهُ لَا قِتَالَ إِلَّا بِإِمَارَةٍ وَإِلَّا بَوَلِيٍّ أَمْرٍ، فَعَلَّامٌ فِيهِ التَّأْمِيرُ.

«أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا» وتَقْوَى اللَّهِ هِيَ اسْمُ جَامِعٍ لِكُلِّ خَيْرٍ وَمَانِعٍ مِنْ كُلِّ شَرٍّ، وَهَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا قَالَ لَهُ الصَّحَابَةُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّهُا مَوْعِظَةٌ مُودِعٌ، فَأَوْصِنَا، قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ» مَنْ تَحَصَّلَتِ التَّقْوَى فِي قَلْبِهِ لَمْ يَحْتَاجْ إِلَى غَيْرِهَا ﴿وَلْيَأْسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]، قَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ: (التَّقْوَى أَنْ تَعْمَلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ تَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ، وَأَنْ تَتْرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ تَخَافُ عِقَابَ اللَّهِ)¹.

«ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ وَإِقَامَةِ الدُّوَلِ وَإِسْقَاطِ كُرْسِيِّ.

«قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ» وَالْخَوَارِجُ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ؛ إِمَّا أَصَالَةً أَوْ وَسِيلَةً؛ كَيْفَ؟ -انْتَبِهُوا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ-:

- إِمَّا أَصَالَةً: مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُمْ هُمْ يَتَوَجَّهُونَ لِقَتْلِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.
- وَإِمَّا وَسِيلَةً أَوْ سَبَبًا: مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُمْ يَفْتَحُونَ الْبَابَ عَلَى مَصْرَاعِيهِ لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ لِيَنْسَفُوا أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَقْتُلُوهُمْ.

وَهَذِهِ فَائِدَةٌ عَزِيزَةٌ -وَالْفَوَائِدُ الْعَزِيزَةُ يَنْبَغِي أَنْ تُنْسَبَ إِلَى أَهْلِهَا كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ النَّوَوِيُّ فِي «بَسْتَانِ الْعَارِفِينَ»²-، اسْتَفَدْنَا مِنْ شَيْخِنَا مُقْبَلِ رَحْمَةِ اللَّهِ -عَامُ أَرْبَعَةٍ وَتَسْعِينَ مِيلَادِي-

¹ "جامع العلوم والحكم" (٣٨٠)

² قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَمِنْ النَّصِيحَةِ: أَنْ تُضَافَ الْفَائِدَةُ الَّتِي تُسْتَعْرَبُ إِلَى قَائِلِهَا فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بُورِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَخَالِهِ) "بستان العارفين" (٤٨)

عندما ذكر القاعدة وأسامه ومَن شاكلهم فقال: (أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَضْرِبُوا بَلَدًا أَرْسَلُوا إِلَيْهِ هَؤُلَاءِ فَحَرَّكُوهُمْ ثُمَّ ضَرَبُوهَا).

«اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا» وهو الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها، «وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا» يعني لا يجدعون الأنف أو يقطعون الآذان أو يقطعون الأعضاء، كان هذا لا تعرفه العرب ويستبشعون، ولهذا تعرفون في غزوة أحد لما رجع خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المسلمين بجبل الرُّمّة ووقع القتل في المسلمين، فبعض المشركين من شدة حقدهم وحنقهم على أهل الإسلام مثّلوا بهم، ومَن مثّل به: حمزة - هو أشهرهم -، فأبو سفيان لما تكلم مع النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في الخطاب المشهور: (أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟)، (أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟) (أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟) فقال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تُحْيِيُوهُ»، ثم قال أبو سفيان: (اعْلُ هُبْل) فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحْيِيُوهُ، قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ» ثم قال أبو سفيان: (يَوْمَ يَوْمٍ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، وَتَجِدُونَ مِثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي)<sup>١</sup> لأنَّ أمير جيش المشركين كان أبو سفيان، وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من أذكى العرب ودُهاتها وكان في نخوته العربية لا يُبارى، فهو ما يُريد أن يكتب عنه التاريخ أنَّ معركة قادها مُثِّل بأعدائه فيها؛ فيقول: (وَتَجِدُونَ مِثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي) قد حصلت ووقعت.

وله قصّة أخرى وهي أشهر من هذه وهي لما سأله هرقل؛ قال: (لَوْ لَا مَخَافَةُ أَنْ يُؤْثَرَ عَلَيَّ الْكَذِبُ لَكَذَبْتُ)<sup>٢</sup> واليوم - لا إله إلا الله - الإعلام بِشَتِّ ولحية ولا تسأل عن الكذب!

«وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا» واليوم كم يُقتل في العالم من الأطفال! -نسأل الله العافية-.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٤٠٣٢)، من حديث البراء

<sup>٢</sup> متفق عليه، واللفظ لمسلم (١٧٧٣)

«وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالٍ» انظر إلى الدَّعوة كيف تكون.

«فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ» (مَا) هذه زائدة للتأكيد.

«ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ» ولا تطعن في نيَّاتهم ولماذا دخلوا في الإسلام؟ وتعرفون قصَّة أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>١</sup>.

«ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ» يعني الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، وهنا فائدةٌ عزيزةٌ لشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ وهي أَنَّهُ قد يُقَرُّ الإنسان بالأفضليَّة على المقام في بلاد الكفر دون بلاد الإسلام إذا كان في قراره هناك مضاعفةً لأجره: كجهاده للكفَّار، وردِّه عليهم، وإظهار شعائر الإسلام -وما شابه ذلك-، وإذا كان في بلد الإسلام ربَّما كان خاملاً ضعيفاً لا يقوم ببعض ما أمر به، ذكر هذا كما في «مجموع الفتاوى»<sup>٢</sup> لابن قاسم.

«وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ» يعني أَنَّ لهم ما لمن هاجر في سبيل الله، وعليهم ما عليهم من المغنم والمغرم -وما أشبه ذلك-.

«فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ

<sup>١</sup> قال أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّخْنَا الْحُرَاقَاتِ مِنْ جُهَنَّةٍ، فَأَذَرْتُ رَجُلًا فَقَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، فَطَعْنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَتَلْتُهُ؟" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ، قَالَ: "أَفَلَا شَقِقتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟" فَمَا زَالَ يُكَرِّمُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَيَّضْتُ أَيَّ أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ) متفق عليه، واللفظ لمسلم (٩٦)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (الإقامة في كُلِّ مَوْضِعٍ تَكُونُ الْأَسْبَابُ فِيهِ أَطْوَعَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَفْعَلُ لِلْحَسَنَاتِ وَالْخَيْرِ بِحَيْثُ يَكُونُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ وَأَقْدَرُ عَلَيْهِ وَأَنْشَطُ لَهُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِقَامَةِ فِي مَوْضِعٍ يَكُونُ خَالَهُ فِيهِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ذُونَ ذَلِكَ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْجَامِعُ... فَقَدْ يَكُونُ مَقَامُ الرَّجُلِ فِي أَرْضِ الْكُفْرِ وَالْمُشْوَقِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبِدْعِ وَالْفُجُورِ أَفْضَلَ: إِذَا كَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَبْدُوهُ أَوْ لِسَانِهِ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ نَاهِيًا عَنِ الْمُنْكَرِ بِحَيْثُ لَوْ انْتَقَلَ عَنْهَا إِلَى أَرْضِ الْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ لَقَلَّتْ حَسَنَاتُهُ وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا مُجَاهِدًا وَإِنْ كَانَ أَرْوَحَ قَلْبًا، وَكَذَلِكَ إِذَا عَدِمَ الْحَيَرُ الَّذِي كَانَ يَفْعَلُهُ فِي أَمَاكِنِ الْفُجُورِ وَالْبِدْعِ، وَلِهَذَا كَانَ الْمَقَامُ فِي الثُّغُورِ بَيْنَةَ الْمُرَاتَبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلَ مِنَ الْمَجَاوِزَةِ بِالْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ) - باختصار - انظر «مجموع الفتاوى» لابن قاسم رحمه الله (٣٠/٢٧)

تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ» هذا تفسيرٌ بما سبق؛ لأنَّ مَنْ كان في بلد الهجرة فَإِنَّهُ يُقَسَّمُ لَهُ وَإِنْ لَمْ يُجَاهِدْ، بسبب الإنبابة أو بأسباب أخرى.

«فَإِنْ هُمْ أَبَوَا؛ فَاسْأَلَهُمُ الْجِزْيَةَ» يعني أبوا الإسلام وليس أبوا الهجرة؛ انتقل إلى مَنْ لم يُسَلِّمْ أصلاً مِنْ أَنَّهُ ماذا عليه؟ الجزية.

«فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوَا؛ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ» هذه المسائل محلُّها وتفصيلها في الجهاد من كتب الفقه.

«وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا» آخره هو الشاهد للباب، وهذا فيه التهديد والوعيد الشديد مِنْ أَنْ يُنْزَلَ الأمير الأعداء على ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ، وَإِنَّمَا يَأْخُذُ لَهُمْ ذِمَّتُهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ فَهُوَ أَثَمٌ لَكِنْ لَيْسَ كِاثِمُهُ إِذَا أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ هُوَ أَيْضًا إِذَا أَنْزَلَهُمْ وَقَالَ بَأْنَهُ يُنْزِلُهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُّصِيبُ فِيهِ أَمْ لَا يُصِيبُ، وَلِهَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَصَلَتْ حَادِثَةٌ مُشَابِهَةٌ فِي زَمَانِهِ وَهِيَ حَادِثَةُ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ بَنِي قَرِيظَةَ لَمَّا أَنْزَلَهُمْ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ وَلَمْ يَقُلْ لِسَعْدٍ: (اقْضِ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ) أَوْ (أَعْطِهِمْ ذِمَّةَ اللَّهِ) وَإِنَّمَا وَكَلَّ الْأَمْرَ إِلَى سَعْدٍ، فَلَمَّا قَضَى سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -وَكَانَ مِنْ خَيْرَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ

يُحْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقَعَةٍ<sup>١</sup> يعني من فوق سبع سماوات، فأخبره بأنه أصاب حكم الله، وهو لم يكن يعلم حكم الله فيهم، فإذا وافق حكم الأمير حكم الله تعالى فذاك نورٌ على نور، لكنه لا يُنزلهم على ذمّة الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

هنا يقول: «فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ» يعني عهدك وعهد أصحابك «فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ»، «أَهْوَنُ» هيّنٌ لكنه ليس بهيّن، يعني هيّنٌ من جهة المقابلة وإلا فإنه أيضًا معصية وإثم.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الفرق بين ذمّة الله وذمّة نبيه وذمّة المسلمين.

الثانية: الإرشاد إلى أقلّ الأمرين خطراً.

الثالثة: قوله: «اغزوا باسم الله في سبيل الله».

الرابعة: قوله: «قاتلوا من كفر بالله».

الخامسة: قوله: «استعين بالله وقاتلهم».

السادسة: الفرق بين حكم الله وحكم العلماء.

السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا؟

<sup>١</sup> "السلسلة الصحيحة" للألباني رحمه الله (٥٥٧/٦) بهذا اللفظ، وفي الصحيحين: (لَقَدْ حَكَمْتُ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ) متفق عليه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، واللفظ لمسلم (١٧٦٨)

قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين» الشيخ ابن عثيمين يقول: (لَوْ قَالَ: وَبَيْنَ ذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ)<sup>١</sup> ليفصل؛ فإنَّ هذا أفصح وأحسن.

«الثانية: الإرشاد إلى أقلِّ الأمرين خطراً» وهو أنَّه يُنزلهُم على ذمَّته وذمَّة أصحابه؛ فإن وقع له تهاون أو خطأ أو رأى مصلحة فأخفر ذمَّته أو ذمَّة أصحابه كان هذا أهون، ليس كأن يخفر ذمَّة الله تعالى.

«الثالثة: قوله: اغزوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، «بِسْمِ اللَّهِ» هذه كلمة معروفة، تفاسيرها كثيرة، وأجمع تفسيرٍ فيها هو ما قاله شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهَّاب: (استعانة وبركة) فالباء للاستعانة وذكر اسم الله للبركة، هذا واضح، ثمَّ إن (اسم) هذا مفرد، و (الله) مضاف، والمفرد المضاف يعمُّ؛ فالمسمِّي مُستعينٌ بكلِّ اسمٍ لله ومتبرِّكٌ بكلِّ اسمٍ لله.

«الرابعة: قوله: قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ» أمَّا الخوارج فيقاتلون مَنْ آمَنَ بالله ولم يؤمن بما هم عليه! وهذا واضح كما أخبر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بأنَّهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان.

«الخامسة: قوله: اسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ»، «اسْتَعِزْ بِاللَّهِ» الإنسان لا يكون معتدًّا بنفسه، رائيًا نفسه في هذه المقامات، وهي من أعظم المقامات: الجهاد في سبيل الله.

<sup>١</sup> قال ابن عثيمين رحمه الله: (لَوْ قَالَ: "الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه، وبين ذمة المسلمين" لكان أوضح؛ لأنك عندما تقرأ كلامه تظنُّ أنَّ الفرق بين الثلاثة كلها، وليس كذلك؛ فإنَّ ذمة الله وذمة نبيه واحدة، وإنَّما الفرق بينهما وبين ذمة المسلمين...) "القول المفيد" (٦٩٤)



إِذَا لَمْ يَكُنْ عَوْنُ مِنَ اللَّهِ لِلْفَتَى فَأَوَّلُ مَا يَجْنِي عَلَيْهِ اجْتِهَادُهُ

«السَّادِسَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ» يعني أَنَّ حُكْمَ اللَّهِ حُكْمٌ قَاطِعٌ، وَحُكْمُ الْعُلَمَاءِ حُكْمٌ اجْتِهَادِيٌّ، إِمَّا فِي فَهْمِ النَّصِّ أَوْ فِي عَدَمِ وَجُودِ النَّصِّ فِي اجْتِهَادِهِمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»<sup>١</sup> عَلَى اجْتِهَادٍ أَوْ عَلَى خَطْئِهِ؟ عَلَى اجْتِهَادِهِ لِأَنَّ الْخَطَأَ لَا يُؤْجِرُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ.

«السَّابِعَةُ: فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِحُكْمٍ لَا يَدْرِي أَيُّوَأْفُقُ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا» يعني أَنَّهُ يَجْتَهِدُ وَهُوَ مَعْدُورٌ فِي اجْتِهَادِهِ، وَمَا زَالِ الْعُلَمَاءُ يَجْتَهِدُونَ، وَوِلَاةُ الْأَمْرِ أَحَقُّ بِهَذَا الْاجْتِهَادِ.



<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٧٣٥٢)، مسلم (١٧١٦)



قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ».

قال شيخنا حفظه الله:

لا يزال المصنف رحمه الله في سياق الكلام للأبواب التي تتعلق بتعظيم أسماء الله وصفاته واحترام أسماء الله جلَّ وعَلا لأجل ذلك، قد مرَّ معنا في الدُّروس الماضية ذكر عدَّة أبواب لها تعلُّق بهذا المعنى، ومن هذه الأبواب: هذا الباب الذي ذكره المصنف -رحمنا الله وإياه- بقوله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ» الإقسام معناه الحلف، يُريد المصنف أنَّ العبد قد يتجاوز حدَّه فيقسم على الله سُبحانه وتعالى فيما لا يجوز له أن يقسم على الله فيه.

وفصَّل أهل العلم في بيان وجوه الإقسام على الله، وذكروا أقسامًا؛ منها ما هو جائز ومنها ما هو ممنوع.

• الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أن يُقسم العبد على الله فيما يستيقن فيه خبر الله جَلَّ وَعَلَا، تأكيداً لهذا الخبر، بمعنى أن الله سبحانه أخبر عباده المؤمنين بخبر ما فيقسم على الله جَلَّ وَعَلَا أن هذا حقٌ وهذا كائن مثل أن يقول: (والله لَيُشَفِّعَنَّ اللهُ نَبِيَّهٖ فِي الْخَلَائِقِ) أو أن يقول: (وَاللهُ لَيُخْرِجَنَّ اللهُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ) فهذا النوع جائز، لا خلاف فيه بين أهل العلم، وخصوصاً إذا صدر من العالم لأجل توكيد هذا الأمر.

• الْقِسْمُ الثَّانِي: أن يُقسم على الله جَلَّ وَعَلَا بحسن ظنه بالله سبحانه، بمعنى أنه يُحسن الظنَّ بالله جَلَّ وَعَلَا حتَّى يُنْزِلَ الغائب منزلة المشاهد، فيقسم على الله بأنه سيكون ولم يكن، وهذا النوع قال فيه شيخ الإسلام بأنه جائز لكنه مخصوص ببعض العباد، فلا يقع لكل أحد، وهذا النوع جائزٌ بمثل هذا الضابط، ويدلُّ على جوازه ما جاء في «الصَّحِيحِينَ» في قصَّة أنس بن النضر مع أخته الرُّبيع بنت النضر لما كسرت ثِيَّةَ امرأة، فجاء أهل هذه المرأة يطلبون القصاص؛ فقال أنس بن النضر: (لَا، وَاللهِ لَا تُكْسَرُ سِنُّهَا) - وأنس بن النضر هذا عمُّ أنس بن مالك - فقال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللهِ الْقِصَاصُ» يعني ما لك أي مخرج إلا أن يُقام القصاص السنُّ بالسنِّ؛ فأقسم أنس بن النضر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأنها لا تُكسر ثِيَّةُ الرُّبيع، والنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يسمع ولم ينهه عن ذلك - والحديث في «الصَّحِيحِينَ» من حديث أنس - فألقى الله عَزَّوَجَلَّ في قلوب أهل المرأة التي كُسرَت ثِيَّتُهَا بأن يعفوا، فعفوا؛ فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لِأَبْرَةٍ»<sup>١</sup>، جاء أيضاً في حديث أبي هريرة عند مسلم أن النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «رُبَّ أَشْعَثَ، مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لِأَبْرَةٍ»<sup>٢</sup> وقوله: «رُبَّ» هذه هي التي تُؤكِّد كلام شيخ

<sup>١</sup> متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٤٥٩٠)

<sup>٢</sup> رواه مسلم (٢٦٢٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ أَنَّ هذه المنزلة مخصوصة ليست لكلٍّ أحدٍ<sup>١</sup>، وينبغي للمسلم أن لا يُنزل نفسه هذه المنزلة إلا إذا كان عنده مِنَ اليقين وحسن الظنِّ بالله عزَّ وجلَّ الشَّيء العظيم كما هو معلوم؛ لأنَّ «رُبَّ» هذه لا يُقال فيها إنَّها للتَّقليل ولا يُقال فيها إنَّها للتَّكثير، تحتُمَل الأمرين: تحتُمَل التَّقليل وتحتُمَل التَّكثير، على كلِّ حالٍ هذا النوع أيضًا جائزٌ وهو مُنَزَّل منزلة اليقين.

• القِسْمُ الثَّالث - وهو الَّذِي قصده المصنِّف رَحْمَةُ اللَّهِ -: وهو أن يُقسم العبد على الله جَلَّ وَعَلَا ناظرًا إلى نفسه لا إلى فعل ربِّه، بمعنى أَنَّهُ ينزل نفسه منزلة الغرور، حتَّى يقع في قلبه مِنْ إحسان الظنِّ بنفسه ما يطمس على بصيرته - عيادًا بالله - فيقسم على الله عزَّ وجلَّ في أفعاله على عبادته، وهذا الموضع الَّذِي نحن بصدده هو مناسبة الباب لـ «كتاب التَّوحيد» لأنَّ قلب الموحِّد ولسانه الَّذِي يُعبر عن التَّوحيد يجب أن يكون محترمًا لمقامات التَّوحيد وأن لا يتكلَّم بالكلمة الَّتِي إمَّا أن تنقض توحيدَه أو تُنقصه فيقسم على الله عزَّ وجلَّ - كما سيأتي معنا في حديث جندب وحديث أبي هريرة - يُقسم على الله جَلَّ وَعَلَا أن لا يغفر لفلان لأنَّه يراه عاكفًا على المعاصي وعلى السيِّئات فيتألَّى على الله بهذا الحلف؛ وهذا محرَّم لا يجوز، وبعضهم عدَّه مِنْ جنس الشُّرك الأصغر، ونصَّ طوائف مِنْ أهل العلم على تحريمه وبأنَّه لا يجوز.

وبهذا تظهر مناسبة هذا الباب لـ «كتاب التَّوحيد»؛ لأنَّ التَّوحيد كما مرَّ معنا مرارًا:

• إمَّا أن يكون في أفعال الرِّبِّ وهي الرُّبوبيَّة.

• وإمَّا أن يكون في أسمائه وصفاته.

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَأَمَّا الَّذِينَ يُقْسِمُونَ عَلَى اللَّهِ فَيَبْرُ قَسَمَهُمْ فَإِنَّهُمْ نَاسٌ مَخْصُوصُونَ) "قاعدة جلييلة في التَّوَسُّل والوسيلة" (٩٠)

• وإمّا أن يكون في أفعال عباده وهو توحيد الألوهية.

كُلُّ هذا توحيدٌ، فقد يتعلّق التّوحيد بالألوهية وقد يتعلّق بالرّبوبية وقد يتعلّق بالأسماء والصفات؛ وهذه كلها ممّا يقع فيها إمّا النّقص وإمّا النّقص، وبهذا تظهر مناسبة الباب لـ «كتاب التّوحيد».

• أمّا مناسبة للأبواب قبله - فهي ظاهرة أيضًا ومكرّرة -: لأنّ العبد يجب عليه أن يحترم مقام الرّبوبية وأن يُقدّر الله سبحانه حقّ قدره، وأن لا يقول على الله ما لا يعلم، فكيف إذا قال على الله ما لا يعلم وزاد على هذا القول بأن يحلف عليه! فإنّ هذا أشدّ، القول على الله بغير علم محرّم كبيرة من كبائر الآثام، والحلف على هذا القول أيضًا محرّم.

«بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ» من التّهديد والوعيد، وأنّ الوعيد فيه شديد، وأنّ المسلم ينبغي له أن يتحرّز من هذا الأمر.

قال رحمه الله: «عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ» على ماذا حلف؟ حلف أن لا يغفر الله لفلان، انتبهوا لهذا ليكون منهجًا في التعامل مع نصوص القرآن والسنة: لم يُسمّ القائل ولم يُسمّ المحلوف عليه؛ لأنّ المبهمات في القرآن والسنة لا ينبغي للمسلم في مثل هذه المقامات أن يبحث عنها، وهذا يقع فيه تكلفٌ وتعسفٌ، وخصوصًا إذا كان في هذه الأمة، إذا جاء الخبر وأُبهم الفاعل أو أُبهم مَنْ قيلت فيه هذه المقالة فإنّ هذا فيه مصالح شرعية لا ينبغي أن يُبحث فيها إلا بيقين.

هنا قال: «وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ» هذا هو الشّاهد من الحديث من جهة أنّه أقسم على الله،

حلف على الله؛ الإقسام معناه الحلف - كما سيأتي -.

«فَقَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَّأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟» هذا استفهام؛ لكنه استفهام إنكاري ليس استخباري، وضابط الاستفهام الاستنكاري أنه ما لا يقع عليه الجواب، كل ما لا ينتظر السائل به جواباً عليه هذا يُسمَّى: استفهام استنكاري، ﴿أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ﴾ [الملك: ٢١] الله عَزَّوَجَلَّ يُخبرنا بهذا ويستنكر أن يكون هناك مَنْ يرزقنا.

«يَتَّأَلَّى عَلَيَّ» يعني يحلف، فالتَّأَلَّى هو الحلف، ويُقال: (آلَى الرَّجُلُ) بمعنى: حَلَفَ؛ ومنه قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦] وفي ذلك يقول امرؤ القيس:

وَيَوْمًا عَلَى ظَهْرِ الْكَيْبِ تَعَذَّرْتُ  
عَلَيَّ، وَأَلْتُ حَلْفَةً لَمْ تَحْلَلِ

(وَيَوْمًا) يعني: في يوم؛ منصوب على الظرفية، (وَأَلْتُ) حَلَفْتُ، فمعنى: «مَنْ ذَا الَّذِي يَتَّأَلَّى عَلَيَّ» يعني: مَنْ ذَا الَّذِي يحلف عليَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟

«إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ» هذا لا إشكال فيه، «وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» هل هذا إحباط راجع على جميع العمل - كما هو ظاهر الحديث - أم أنه إحباط للعمل الذي كان سبباً لهذه المقالة وهو النصح؟ هذان قولان لأهل العلم، والعلم عند الله بالمُرَاد؛ لماذا؟

• لأنَّ الإحباط أتى في الشريعة وأريد به إحباط جميع العمل؛ كما في قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

• وجاء أيضاً في الشريعة وأريد به إحباط بعض العمل؛ كقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ»<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> رواه البخاري (٥٩٤)، من حديث بريدة بن الحصيب

فيحتمل هذا ويحتمل هذا.

قال المصنف: «رواه مسلم» وهذا ظاهر.

قال: «وفي حديث أبي هريرة: أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ» يُشير المصنف بهذا إلى ما جاء في «مسند الإمام أحمد»<sup>١</sup> و «سنن أبي داود»<sup>٢</sup> من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو حديث طويل وفيه قصة: أَنَّهُ كَانَ فِي مَن كَانَ قَبْلَنَا رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالْآخَرُ مُسْرِفٌ فِي الْمَعَاصِي، فَكَانَ هَذَا الْعَابِدُ كُلَّمَا مَرَّ عَلَى هَذَا الْعَاصِي قَالَ لَهُ: «أَقْصِرْ» أَتَرَكَ هَذَا الذَّنْبَ، فيقول: «خَلَّنِي وَرَبِّي أَبْعَثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟» فيذهب ويتركه، فكَرَّرَ عَلَيْهِ هَذَا فَقَالَ هَذَا الْعَابِدُ: «وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ» فَأَمَاتَهَا اللَّهُ وَجَمَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>٣</sup>، فِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِمَا مَلَكًا؛ وَقَالَ لِلْعَابِدِ: «أَحْبَطْتُ عَمَلَكَ»، وَقَالَ لِلْمُسْرِفِ: «قَدْ غَفَرْتُ لَهُ».

وسيأتي في المسائل على ما ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الْفَوَائِدِ الَّتِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

الشَّاهِدُ مِنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ» بِمَعْنَى: أَهْلَكَتَ، وَالْإِبَاقُ مَعْنَاهُ: الْإِهْلَاكُ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حَدِيثِ أَبِي شَرِيحٍ الْخَزَاعِيِّ: «وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقِهِ»<sup>٥</sup> الْبَوَائِقُ هِيَ مَوَاضِعُ الْهَلَكَةِ مِنَ الْجَارِ، كَذَلِكَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> «مسند الإمام أحمد» رقم (٨٢٩٢)

<sup>٢</sup> «سنن أبي داود» رقم (٤٩٠١)

<sup>٣</sup> «سنن أبي داود» رقم (٤٩٠١) بلفظ: (فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، فَاجْتَمَعَ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

<sup>٤</sup> «مسند الإمام أحمد» رقم (٨٢٩٢) بلفظ: (فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمَا مَلَكًا، فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ)

<sup>٥</sup> رواه البخاري (٦٠١٦)، من حديث أبي شريح

<sup>٦</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البخاري (٦٨٥٧)، مسلم (٨٩)



معناها: المهلكات، فهو قال: «أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ» فإذا قلنا على هذه الرواية بأن الإيِّباط معناه الإحباط لجميع العمل، معنى هذا أنها صورٌ مُعَيَّنَةٌ قامت في قلب العبد تُحْبَطُ سائر عمله، وإلاَّ كون هذا ذنباً من الإنسان فإنه لا شك في تحريمه.

«تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»

إِحْفَظْ لِسَانَكَ أَيُّهَا الْإِنْسَانُ لَا يَلْدَغَنَّكَ إِنَّهُ تُعْبَانُ

إذا رأيت الثُّعبان يجري نحوك فررت وصعدت الجبال وربَّما لا تُبالي بالأشواك التي تمشي عليها، والله إنَّ بين فكِّنا هذا الثُّعبان الكبير الذي يلدغ ويبتلع، أكبر ثُّعبانٍ: هو هذا اللِّسان، لا يُبالي الإنسان بالأعراض ولا بظلم النَّاسِ، يا أخي وأنت تتكلَّم على إنسانٍ مسكينٍ غافلٍ مهمومٍ بالرزق الذي يُدخله على أولاده؛ يعمل وأنت تفري في لحمه فرياً، ثمَّ يبلغه أنَّك قلت فيه كذا فلا ينام اللَّيل ويدعو ويبكي في ظلمة -متألِّم من هذا- يقول: (أَنَا فِي حَالِي وَهَذَا يَتَكَلَّمُ عَنِّي) كيف يفري الإنسان في أعراض النَّاسِ، وهذا إذا كان الإنسان يتكلَّم في أمرٍ دنيويٍّ؛ مثلاً وصله خبر غلط عنه أنَّه يأخذ الدِّين ولا يردُّ أموال النَّاسِ فيقول لهم: (مَا عَلَيْكُمْ هَذَا لَا دَيْنُوه)، وأعظم من هذا أن تتكلَّم فيه بأمرٍ دينيٍّ! هذا إذا قرأتم في كتب الجرح والتَّعديل الشُّروط التي يشترطها العلماء فيمن يتكلَّم في النَّاسِ، وأنا أنصح بقراءة ردود الشَّيخ ربيع على فالح الحربي؛ فإنَّها أنفُس ما يُمكن أن يقرأه طالب العلم في هذا الباب -وهي كثيرةٌ-.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

## فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّائِي عَلَى اللَّهِ.

الثَّانِيَّةُ: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ.

الرَّابِعَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ...» إلخ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهٍ الْأُمُورِ إِلَيْهِ.

## قال شيخنا حفظه الله:

«الأولى: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّائِي عَلَى اللَّهِ» وهو الحلف، لا تحلف على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى،

والإنسان يجتنب مثل هذه المواطن، فإذا أقسم على الله بأسمائه وصفاته كان هذا محرماً

ظاهر التَّحْرِيم - كما مرَّ معنا في القسم الثالث -.

وذكر بعض أهل العلم صورة: وهي أن يُقسم على الله بغيره؛ ولكن هذا فيه إشكالات

من جهة استخدام الباء، قد تكلم عليها شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ» مِنْ

جهة أن يقول لله: (بِفُلَانٍ) الباء هذه هل هي سَبِيَّةٌ - أراد أن يتوسَّلَ بهذا فلان إلى الله -

أو هي إقسامٌ أراد أن يُقسم على الله فيها؟ وكلامه رَحِمَهُ اللَّهُ طَوِيلٌ فِي هَذَا<sup>١</sup>.

«الثَّانِيَّةُ: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ» كما جاء في حديث ابن مسعود في

«الصَّحِيحِينَ»: (حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ) قال في آخره:

<sup>١</sup> انظر "قاعدة جليلة في التوسُّل والوسيلة" (٩٥)

«إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا...»<sup>١</sup> وبالعكس قال في المقابل، وجاء أيضاً في «الصَّحِيحِينَ» في حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قِصَّةِ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ لَا يَتْرَكَ شَاذَةً وَلَا فَادَّةً إِلَّا أَتَبَعَهَا، ثُمَّ قَتَلَ نَفْسَهُ فِي الْآخِرِ؛ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ...»<sup>٢</sup> -نسأل الله العافية والسلامة-.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ» كما في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«الرَّابِعَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ...) إلخ» الَّذِي هُوَ إِشَارَةٌ مِنْهُ إِلَى مَا فِي «الصَّحِيحِينَ» في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»<sup>٣</sup> لهذا الْإِنْسَانِ يَكُونُ أَحْفَظُ مَا يَكُونُ عَلَى لِسَانِهِ؛ لِأَنَّهُ يُؤَثِّرُ عَلَى دِينِهِ وَعَلَى دُنْيَاهِ.

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهٍ الْأُمُورِ إِلَيْهِ» سبحانه الله! هذه الْمَسْأَلَةُ مِنْ عَجَائِبِ الْمَسَائِلِ، وَلِذَلِكَ اسْتَشْكَلَهَا الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِهِ، وَالظَّاهِرُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ لَا إِشْكَالَ فِيهَا عِنْدَ تَأْمُلِ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَظْهَرُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ كَانَ يَعْمَلُ الذَّنْبَ وَهُوَ كَارُهُ لَهُ، وَرَبَّمَا تَسَلَّطَ عَلَيْهِ

<sup>١</sup> قَالَ ﷺ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ (٢٦٤٣)

<sup>٢</sup> عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الشَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّمَى هُوَ الْمُشْرُكُونَ فَافْتَنَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَشْرِكِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَشْرِكِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَادَّةً إِلَّا أَتَبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدًا كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ، وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنِّي أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عِنْدَ ذَلِكَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمَّا يَبْذُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فَيَمَّا يَبْذُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٤١٨٩)

<sup>٣</sup> مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ (٦٤٨٦)

الشَّيْطَانُ بِهِ، وَرَبِّهَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ فِي أَنْ يَتْرَكَهُ، وَالْعَبْدُ قَدْ يَقُومُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَ فِعْلِ الذَّنْبِ أَفْضَلَ مِمَّا يَقُومُ فِي قَلْبِ الْمُحْسِنِ مِنَ الْأَمْنِ مَعَ فِعْلِ الطَّاعَةِ،  
وَهَذَا فِيهِ آثَارُ كَثِيرَةٌ عَنِ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَجَاءَتْ آثَارُهُمْ عَنْهُمْ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تَدُلُّ عَلَى هَذَا مِنْ جِهَةٍ أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَ فِعْلِهِ لَشَيْءٍ مِنَ الْمَعْصِيَةِ مَا يَدْفَعُ عَنْهُ مَغْبَّةَ الْغُرُورِ وَالْاعْتِمَادِ عَلَى النَّفْسِ،  
وَلَكِنْ هَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَرْتَكِبَ إِلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ وَيَتَحَجَّجَ بِهِ وَيَقُولَ: (أَنَا فِي قَلْبِي إِيمَانٌ وَخَوْفٌ  
مِنَ اللَّهِ) وَيَفْعَلُ الْمَعَاصِيَ تَحْتَ هَذَا السَّتَارِ!





قال المصنف رحمه الله:

### بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نُهِكَّتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ؛ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!** فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: **وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ...**» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

قال شيخنا حفظه الله:

قال رحمه الله هنا: «**بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ**» مرَّ معنا في بداية الأبواب: «**بَابُ الشَّفَاعَةِ**» وتكلّمنا على الشَّفَاعَةِ، وَأَنَّ الشَّفَعَ ضِدُّ الْوَتَرِ أَوْ الْوَتَرِ -لِغَتَانِ لِلْعَرَبِ وَبِهِمَا قُرْئ-، والاستشفاع استفعالٌ مِنَ الشَّفَاعَةِ، بمعنى طلب الشَّفَاعَةِ، وذكرت لكم مرّاتٍ بَأَنَّ السَّيْنَ والتَّاءَ إِذَا دَخَلَتَا عَلَى الْفِعْلِ فَإِنَّهُمَا تَدَلَّانِ عَلَى الطَّلَبِ: كَالِاسْتِعَانَةِ، وَالِاسْتِغَاثَةِ، وَالِاسْتِعَاذَةِ، إِلَّا فِيمَا نَدْرُكُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [التغابن] وكما تقول الفقهاء: (بَابُ الْإِسْتِحَاضَةِ) وكما جاء في الأحاديث: (إِنَّ فَلَانَةَ اسْتَحَاضَتْ) ليس معناه أَنَّهَا طَلَبَتْ الْحَيْضَ.

هذا الباب قال فيه: «**بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ**» قلنا بَأَنَّ الشَّفَعَ ضِدُّ الْوَتَرِ، وَالشَّافِعِ

يضمُّ صوته إلى صوت المشفوع له للتجاوز، والله جَلَّ وَعَلَا - كما جاء في هذا الحديث - شأنه عظيم، فالله جَلَّ وَعَلَا لا يُستشفع به إلى خلقه، كما أنه أيضًا لا يُستشفع بخلقه إليه دون دليل ولا برهان - كما هو معلوم ومَرَّ معنا الكلام على هذه المعاني -، وإنما يُقتصر في الشفاعة وفي طلبها على ما جاء في النصوص.

• وهذا الباب مناسبه لـ «كتاب التوحيد» أن العبد يجب عليه أن يعرف الألفاظ التي يتكلم بها، وأن لا يقول على الله جَلَّ وَعَلَا ما لا يعلمه وما يكون سببًا في نقصان توحيده.

إلى مَنْ تستشفع بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالْخَلْق كُلُّهُ لَهِ؟ والأمر كُلُّهُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وهذا الأمر لا يجوز، كما نصَّ عليه طوائف من أهل العلم، لا خلاف بينهم فيه؛ سواء قلنا بتصحيح الحديث - كما سيأتي الكلام عليه - أو قلنا بضعفه.

وهذا الحديث يُشبه حديث أنس الذي جاء في «الصحيحين» لما كان النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يخطب فطلب منه الاستسقاء - وكان أيضًا أعرايًّا - لكن ليس فيه هذه الألفاظ<sup>١</sup>.

وهذا الحديث - الذي سيذكره المصنّف - مشهورٌ بحديث الأبيط.

ظهر لنا مناسبة الباب لـ «كتاب التوحيد».

• وأما مناسبة الباب للأبواب قبله فهي ما تكرر معنا مرارًا: من أن الواجب على المسلم أن يحترم جناب التوحيد وأن يستعمل الألفاظ التي لا قادح فيها؛ لأن التوحيد - كما يقول الحافظ ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «الفوائد» -: ألطف شيء وأنقاه وأطهره تؤثر فيه

<sup>١</sup> عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَأْتِيَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَخَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ، فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنَ الْعَدِّ وَتَعَدِّ الْعَدِّ، وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٩٤٣)

اللحظة والنظرة - إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللهُ -<sup>١</sup>.

«بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ» لَا يُجْعَلُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا شَافِعًا إِلَى الْخَلْقِ؛ لِأَنَّهُ يَمْلِكُ كُلَّ شَيْءٍ جَلَّ وَعَلَا.

قال: «عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَهَيْتِ الْأَنْفُسَ، «نَهَيْتِ» معناه: هلكت وزهبت بسبب الجذب، وإذا وقع الجذب فإنَّ المسلم يُشْرَعُ له الاستسقاء.

والاستسقاء عند الفقهاء له ثلاث صفات:

• الأولى: الدعاء دون صلاةٍ ولا خطبةٍ، وهذا جاء عند الإمام أحمد من حديث عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي الْحَكَمِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَدْعُو يَسْتَسْقِي عِنْدَ الزُّورَاءِ<sup>٢</sup>، ولم يكن معه أحد، ولم يكن أيضًا في خطبة الجمعة ولا في صلاة استسقاء.

• الثانية: أن يدعو في خطبة الجمعة؛ كما حصل في حديث أنس في «الصَّحِيحِينَ» في قِصَّةِ الْأَعْرَابِيِّ<sup>٣</sup>.

• الثالثة: هي صلاة الاستسقاء؛ الصَّلَاةُ الْكَامِلَةُ بِأَنْ يُوَاعِدَ الْإِمَامُ النَّاسَ وَيُخْرِجَ بِهِمْ لِمَصَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ.

<sup>١</sup> قال ابن القيم رحمه الله: (التَّوَجُّدُ اللَّطْفُ شَيْءٌ وَأَنْزَهُهُ وَأَنْظَلَهُ وَأَصْفَاهُ؛ فَأَذَى شَيْءٌ يَحْدِثُهُ وَيَذْنِبُهُ وَيُؤْثِرُ فِيهِ، فَهُوَ كَأَنْتَبِضِ ثَوْبٍ يَكُونُ يُؤْثِرُ فِيهِ أَذَى أَثَرٌ، وَكَالْمِرَاةِ الصَّافِيَةِ جَدًّا أَذَى شَيْءٌ يُؤْثِرُ فِيهَا، وَلِهَذَا تُشَوِّشُهُ اللَّحْظَةُ وَاللَّفْظَةُ وَالشَّهْوَةُ الْحَقِيقَةُ؛ فَإِنْ بَادَرَ صَاحِبُهُ وَقَلَ ذَلِكَ الْأَثَرُ بِضَيْدِهِ، وَإِلَّا اسْتَخْكَمَ وَصَارَ طَبْعًا يَتَعَشَّرُ عَلَيْهِ قَلْعُهُ) "الفوائد" (٢٨٢)

<sup>٢</sup> (عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى أَبِي الْحَكَمِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الرِّبْتِ فَرِيْنَا مِنَ الزُّورَاءِ قَائِمًا، يَدْعُو يَسْتَسْقِي زَافِعًا كَفَّيْهِ، لَا يُجَاوِزُ بَيْنَا رَأْسَهُ مُقْبِلَ بَاطِنِ كَفَّيْهِ إِلَى وَجْهِهِ) "مسند الإمام أحمد" (٢١٩٤٤)

<sup>٣</sup> عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمٍ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَوَفَّعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ فَرْعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَأْتِيَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِنَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَخَادَرُ عَلَى لَحْيَتِهِ ﷺ، فَمَطَرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنَ الْعَدِّ وَتَعَدِّ الْعَدِّ، وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى) متفقٌ عليه، واللفظ للبخاري (٩٤٣)



في هذا الحديث أنه سأل النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن يدعو لهم؛ قال: «وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ؛ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ» معناه: اطلب السُّقْيَا مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

«فَاتَانَا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ» هذا الشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ.

«فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!» وما زال يُكْرِّرُهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ومعنى «سُبْحَانَ اللَّهِ» يعني تَنَزَّهَ اللَّهُ عَمَّا تَقُولُ، والعبد إذا قال: (سُبْحَانَ اللَّهِ) معناه أنه يُخْبِرُ عن نفسه بأنه يُنَزِّهُ الرَّبَّ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ؛ لِأَنَّ (سُبْحَانَ) معناه التَّنْزِيهِ.

أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِي فَخْرُهُ سُبْحَانَ مَنْ عُلْقَمَةُ الْفَاخِرِ

المسلم إذا قال: (سُبْحَانَ اللَّهِ) فإنه يعرف معناها: وهو أنه يضع بين هذه اللفظة وبين عقيدته في قلبه أن يكون الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا فيه نقص بوجهٍ مِنَ الوجوه؛ هذا معنى (سُبْحَانَ اللَّهِ)، وهي مُكْرَّرَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ النُّصُوصِ وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَرَّرَهَا؛ وَكَانَ إِذَا تَعَجَّبَ مِنْ شَيْءٍ يَقُولُهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ أَصْحَابِهِ» وَكَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَيْئًا كَرِهَهُ مَعَهُ، وَيُشْفِقُونَ عَلَيْهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَأَنْتُمْ تَعْرِفُونَ حَدِيثَ أَبِي بَكْرَةَ نُفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» فَذَكَرَ الْإِشْرَاقَ وَالْعُقُوقَ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ» قَالَ الصَّحَابِيُّ: (فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ) <sup>١</sup> هَلْ كَرِهُوا أَنَّهُ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شَهَادَةَ الزُّورِ؟ لَا؛ أَوْ كَرِهُوا هَذِهِ الْمَقَالَةَ أَوْ أَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا التَّحْرِيمُ؟ لَا؛ إِنَّمَا كَرِهُوا الْحَالَةَ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أبي بكره، البخاري (٥٩٧٦)، مسلم (٨٧)

الَّتِي وَصَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِسَبَبِ تَحْذِيرِهِمْ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، حَتَّى أَشْفَقُوا عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمِثْلَ هَذَا عُرِفَ فِي وَجْهِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

«ثُمَّ قَالَ: وَيَحْكُ!»، وهذه: «وَيَحْكُ» غير: (وَيْلَكَ).

• وَيَل: إخبارٌ بالوقوع في الهلكة.

• وَيَح: إخبار عن مقاربة الوقوع في الهلكة.

هذا الفرق بين (وَيْل) و (وَيَح).

قال: «أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟» (مَا) هذه يُستخبر بها عن الماهية - ما هو الشيء -، «أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟» أَدْرِي مَا الرَّبُّ جَلَّ جَلَالُهُ؟

قال: «إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ» أعظم من أن تجعله مشفوعاً به إلى خلقه.

«إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ» لا يُجعل الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى واسطة إلى أَحَدٍ مِنْ خلقه، إِذَا فَهَمْتَ هَذَا فَهَمْتَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْكَلَامِ مِنْ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الْمَالِكُ لِكُلِّ شَيْءٍ، الَّذِي بِيَدِهِ الشَّفَاعَةُ وَالشَّافِعُ وَالْمَشْفُوعُ.

قال: «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ» قول المصنّف هنا: «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ» يدلُّك على أَنَّ الحديثَ طَوِيلٌ، وَهُوَ الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ بِحَدِيثِ الْأَطِيطِ، وَفِيهِ الْإِسْتِوَاءُ عَلَى الْعَرْشِ وَأَنَّهُ يَطُّ بِه كَأَطِيطِ الرَّحْلِ<sup>١</sup>، وَهَذَا الْحَدِيثُ صَنَّفَ فِيهِ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكَرٍ كِتَابًا فِي تَضْعِيفِهِ، وَضَعَفَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ وَجَمَاعَةٌ، وَصَحَّحَهُ أَكْثَرُ أَيْمَةِ السَّلَفِ وَأَوْدَعُوهُ فِي كُتُبِ الْعُقَائِدِ: كِابْنِ مَنْدَةَ، وَابْنِ خَزِيمَةَ؛ وَغَيْرِهِمْ، وَصَحَّحَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَابْنُ الْقَيِّمِ وَغَيْرُهُمْ

<sup>١</sup> "سنن أبي داود" (٤٧٢٦)

مِنِ الْأُئِمَّةِ؛ بل قال شيخ الإسلام منتقداً على أبي القاسم بن عساكر في كتابه «بيان تلبيس الجهمية»: (وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ يَطْعَنُ فِيهِ بَعْضُ الْمُشْتَغِلِينَ بِالْحَدِيثِ انْتِصَارًا لِلْجَهْمِيَّةِ)<sup>١</sup> ثُمَّ ذكر سبب تضعيفهم لهذا الحديث وأنه تفرّد به محمد بن إسحاق، وأنه أيضاً مع تفرّده عنعن، وأن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم مجهول؛ وأطال الكلام عليه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ<sup>٢</sup>، وهو من ناحية حديثية من المواضع المشكّلة، والبخاري رَحِمَهُ اللهُ ذكره في كتاب «التأريخ» والمعلمي يقول بأن البخاري إذا أودع الحديث في كتاب «التأريخ» فإنه في الغالب يدلُّ على ضعفه عنده، ولكن أئمة الحديث وأئمة الاعتقاد ذكروا هذا الحديث -وكما ذكرت لكم طائفة ممن صحّحه-، ولا إشكال فيه؛ لأنَّ الأُطِيط ليس عائداً على الله وإنما هو عائِد على العرش، كأنهم استشكلوه من هذه الناحية.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

### فِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

**الأولى:** إنكاره على مَنْ قَالَ: «نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ».

**الثانية:** تغيّره تغيّراً عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

**الثالثة:** أَنَّهُ لَمْ يُنَكِّرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ».

**الرابعة:** التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ».

<sup>١</sup> «بيان تلبيس الجهمية» (٢٥٤/٣)

<sup>٢</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ يَطْعَنُ فِيهِ بَعْضُ الْمُشْتَغِلِينَ بِالْحَدِيثِ انْتِصَارًا لِلْجَهْمِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَقَعُ حَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ وَمَا فِيهِ مِنَ التَّغْطِيلِ، أَوْ اسْتِشْغَالًا لِمَا فِيهِ مِنْ ذِكْرِ الْأُطِيطِ كَمَا فَعَلَ أَبُو الْقَاسِمِ الْمُؤَرِّخُ، وَيَحْتَجُّونَ بِأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ جُبَيْرٍ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ: «وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعًا»، وَبَعْضُهُمْ يَتَعَلَّلُ بِكَلَامِ بَعْضِهِمْ فِي ابْنِ إِسْحَاقَ، مَعَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَأَمْثَالَهُ وَفِيهَا يُشَبِّهُهُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى لَمْ يَزَلْ مُتَدَاوِلًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ خَالِفًا عَنْ سَالِفٍ، وَلَمْ يَزَلْ سَلَفُ الْأُئِمَّةِ وَأَتَمُّهَا يَرْوُون ذَلِكَ رَوَايَةً مُصَدِّقِي بِهِ، رَادِّ بِهِ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ، مُتَلَقِّينَ لِذَلِكَ بِالْقَبُولِ، حَتَّى قَدْ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَزْمَةَ فِي كِتَابِهِ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي اشْتَرَطَ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَحْتَجُّ فِيهِ إِلَّا بِأَحَادِيثِ الثَّقَاتِ الْمُتَّصِلَةِ الْإِسْنَادِ، رَوَاهُ عَنْ بُنْدَارٍ كَمَا رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ... انظر «بيان تلبيس الجهمية» (٢٥٤/٣)

الخامسة: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْتِشْقَاءَ.

قال شيخنا حفظه الله:

«الْأُولَى: إِنْكَارُهُ عَلَى مَنْ قَالَ: نَسْتَشْفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ» وظهر لنا وجه هذا الإنكار من النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنَّ الْمَلِكَ كُلَّهُ بِيَدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَلَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ.

«الثَّانِيَّةُ: تَغْيِيرُهُ تَغْيِيرًا عَرَفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ» كما قَدَّمْنَا أَيْضًا أَنَّهُمْ كَانُوا يَكْرَهُونَ مَا يَكْرَهُهُ، وَيَسُوءُهُمْ مَا يَسُوءُهُ، وَيَحْبُونُ مَا يَحِبُّهُ، ذَكَرْنَا شَيْئًا مِنْ كِرَاهَتِهِمْ لَهَا يَكْرَهُهُ.

وَمِنْ مَحَبَّتِهِمْ لَهَا يُحِبُّ: مَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قُدِّمَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَيْءٌ مِنْ طَعَامٍ وَكَانَ فِيهِ الدُّبَّاءُ؛ قَالَ: (فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ) فَقَالَ: (لَا أَرَا أَوْ أَحَبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مَا صَنَعَ)<sup>١</sup>، وَمِنْ هُنَا قَالَ بَعْضُ الْأَصُولِيِّينَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا فَعَلَ الشَّيْءَ قَاصِدًا التَّائِيَّ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهُ يُؤْجَرُ عَلَى التَّائِي لَا عَلَى الْفِعْلِ؛ إِذَا كَانَ هَذَا مِنَ الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ لَيْسَ مِمَّا لَهُ تَعَلُّقٌ بِالشَّرِيعَةِ.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ» لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُسْتَشْفَعُ بِهِ عَلَى اللَّهِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يُطْلَبُ مِنْهُ الدُّعَاءُ؛ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنْ تَقُولَ وَأَنْتَ فِي غِيَةِ -سِوَاءِ- كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا-: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَشْفِعُ بِنَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكَ) هَذَا لَيْسَ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث أنس رضي الله عنه، واللفظ للبخاري (٥٤٢٨)

مُرَادًا، يَدُلُّ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْأَعْمَى: فَإِنَّهُ ذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَيْضًا وَطَلَبَ مِنْهُ الدُّعَاءَ<sup>١</sup>، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الاسْتِشْفَاعَ يُرَادُ بِهِ الدُّعَاءُ.

«الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» مَا هُوَ؟ تَنْزَهُ اللَّهُ؛ فَكُلُّ مَا وَقَعَ فِيهِ تَقْصُّصٌ لِمَقَامِ الرُّبُوبِيَّةِ وَمَقَامِ الْأُلُوهِيَّةِ وَمَقَامِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فَإِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ مَعَهُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ) كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات].

«الْخَامِسَةُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْتِشْقَاءَ» وَهَذَا مَعْنَى الْإِسْتِشْفَاعِ، وَقَدْ كَانُوا يَفْعَلُونَ هَذَا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَفَعَلَهُ عُمَرُ مَعَ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: (اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا)<sup>٢</sup> فَدَعَا الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسُقُوا، وَكَذَلِكَ فَعَلَهُ مُعَاوِيَةُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ طَلَبَ مِنْهُ الدُّعَاءَ فَاسْتَسْقَى فَسُقُوا<sup>٣</sup>.



<sup>١</sup> (عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ عَجَّةَ: أَنَّ الْأَعْمَى، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يُكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي، قَالَ: "أَوْ أَدْعُكَ؟" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ شَقِيَ عَلَيَّ ذَهَابَ بَصَرِي، قَالَ: "فَانْطَلِقْ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ أَنْ تُكْشِفَ لِي عَنْ بَصَرِي، شَقِيعُهُ عَيْنِي وَشَقِيعِي فِي نَفْسِي" فَرَجَعَ وَقَدْ كُشِفَ لَهُ عَنْ بَصَرِهِ) "سنن النسائي" (١٠٤٢١)

<sup>٢</sup> رواه البخاري (٩٦٤)

<sup>٣</sup> (عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ الْجَنْبَارِيِّ أَنَّ السَّمَاءَ فَخْطَتْ، فَخَرَجَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَأَهْلُ دِمَشْقَ يَسْتَشْفُونَ فَلَمَّا قَعَدَ مُعَاوِيَةُ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: "أَيُّنَ يَزِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ؟" فَنَادَاهُ النَّاسُ فَأَقْبَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ، فَأَمَرَهُ مُعَاوِيَةُ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَعَدَ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: "اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَشْفِعُ إِلَيْكَ بِخَيْرِنَا، وَأَفْضَلِنَا اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَشْفِعُ إِلَيْكَ بِيَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ، يَا يَزِيدُ، ارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ؛ فَمَا كَانَ أَوْشَكَ أَنْ تَارَتْ سَحَابَةٌ فِي الْعَرْبِ كَأَنَّهَا تُرْسٌ، وَهَبَ لَهَا رِيحٌ فَسَفَقْنَا حَتَّى كَادَ النَّاسُ أَنْ لَا يَبْلُغُوا مَنَازِلَهُمْ) "كرامات الأولياء" لللكائي رحمه الله (١٥١)



قال المصنف رحمه الله:

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى

التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرِّيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

قال شيخنا حفظه الله:

هذا الباب قال فيه المصنف رحمه الله: «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ» هذا الباب مرَّ معنا بابٌ مقاربٌ له وهو «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ» فما الفرقُ بين البابين؟ هناك قال: «جَنَابَ التَّوْحِيدِ» وهنا قال: «حِمَى التَّوْحِيدِ»:

• جناب الشيء هو ذاته وحقيقته أو جانبُه الأقوى منه؛ فذاك الباب فيما يتعلق

بالتَّوْحِيدِ نَفْسَهُ أَنْ لَا يَصِلَ إِلَيْهِ شَيْءٌ مَّا يَقْدَحُ فِيهِ، إِمَّا أَنْ يَنْقُضَهُ وَإِمَّا أَنْ يَنْقُصَهُ.

• وهذا الباب هو في حماية ما يُقارب التَّوْحِيدَ مِنَ الْأَلْفَاظِ أَوْ الْأَعْمَالِ؛ لِأَنَّ حِمَى الشَّيْءِ مَا يَحْمِي الْإِنْسَانَ بِهِ شَيْئًا، وَلِهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مُحَارِمُهُ»<sup>١</sup> فَالْحِمَى هُوَ مَا يَحْمِي الْإِنْسَانَ بِهِ أَصْلُ مُلْكِهِ، وَإِنْ كَانَ هَذَا أَيْضًا مِنْ مُلْكِهِ.

فَالْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ» أَنْ لَا يَصِلَ إِلَى التَّوْحِيدِ شَيْءٌ مَّا يَقْدَحُ فِيهِ، «وَسَدُّهُ طُرُقَ الشَّرِّكَ» هَذَا يُسَمَّى عِنْدَ الْعُلَمَاءِ بِقَاعِدَةِ سَدِّ الدَّرَائِعِ، وَقَاعِدَةُ سَدِّ الدَّرَائِعِ مِنَ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَظِيمَةِ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ دَلِيلًا يَدُلُّ عَلَيْهَا<sup>٢</sup>، وَلَا شَكَّ أَنَّ أَوْسَعَ الْمَذَاهِبِ اسْتِعْمَالًا لَهَا - أَوْ قُلْ أَتَقَنَّ الْمَذَاهِبِ اسْتِعْمَالًا - هُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، بَلْ بَعْضُهُمْ يَنْسِبُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ لِهَذَا الْمَذْهَبِ، وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ الْجُمْهُورَ أَيْضًا يَقُولُونَ بِهَا وَيُسْتَعْمَلُونَهَا لِدَلَالَةِ الْأَدْلَةِ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا يَخْتَلِفُونَ فِي تَنْزِيلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - نَعَمْ؛ أَنْكَرَهَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لِأَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ الْعِلَلَ وَيُنْكِرُ الرَّأْيَ مُطْلَقًا لَهَا رَأْيٌ مِنْ تَوْشُّعِ الْفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ -، أَقْوَى الْأَدْلَةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ لَكُمْ أَنَّ ابْنَ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ دَلِيلًا عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَهَذَا الْبَابُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ؛ أَرَادَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ تُسْتَعْمَلُ قَاعِدَةُ سَدِّ الدَّرَائِعِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى فَاسِدِ الْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ الَّذِي لَهُ تَعَلُّقٌ بِالتَّوْحِيدِ؛ وَمَرَّ مَعَنَا فِي أَبْوَابٍ مُتَقَدِّمَةٍ مِنْهَا أَنَّ الْمَصْنَفَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ مِنْ

<sup>١</sup> متفقٌ عليه من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْفَرْقُ لِمُسْلِمٍ (١٥٩٩)

<sup>٢</sup> انظر "إعلام الموقعين" (١١٠/٣)



التَّغْلِيظُ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبْدَهُ؟» وهذا له نظائر أيضًا مرّت معنا.

• ومناسبة هذا الباب لـ «كتاب التوحيد» ظاهرة لأنّ الوسائل لها حكم المقاصد، فإذا كانت الوسائل لها حكم المقاصد: فحكم ما أفضى إلى الشرك شركٌ وقد يكون شركًا أصغر، وحكم ما أفضى إلى المعصية فهو معصية، وكما قالوا: (مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ) و (مَا وَقَعَ الْحَرَامُ بِهِ فَهُوَ حَرَامٌ) و (وَسِيلَةُ الْمُسْتَحَبِّ مُسْتَحَبَّةٌ، وَوَسِيلَةُ الْمُسْنُونِ مَسْنُونَةٌ) وهذه القاعدة قاعدة عظيمة، لو تكلمنا عليها سيطول المقام.

استعمالها في باب التوحيد مهمٌ جدًّا، لكن ينبغي أن يقتصر على ما دلّ الدليل عليه، وأيضًا أنّ ما أفضى إلى الشرك فإنّ الذي نصّ عليه طوائف من أهل العلم بأنه شركٌ أصغر، ما أوصل إلى الشرك - وسيلة الشرك - تكون شركًا أصغر.

قال المصنّف رحمه الله: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» متى كان عام الوفود؟ في السنة التاسعة من الهجرة؛ العام الذي دخلت فيه قبائل العرب من كلّ فجٍّ عميقٍ، لأنّ قبائل العرب لما ارتفع إليهم ونمي إليهم غزوة بدر وغزوة أحد وغزوة الخندق تنحى كثيرٌ منهم وقالوا - كما ذكر أهل السيرة -: (اتركوه وقومهم)<sup>١</sup> فكان آخر التخلية بينه وبين قومه: فتح مكة؛ وكانت في السنة الثامنة، فلما فتحت مكة وصارت دار إسلام لم تجد العرب بُدًّا من الدخول في الإسلام؛ فكان العام التاسع هو عام الوفود، وهو حريٌّ بالدراسة، وبما فيه من الفوائد، ابن القيم

<sup>١</sup> قال عمرو بن سلمة (رضي الله عنه): (وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلُومُ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قُؤَيْبٍ بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا...) رواه البخاري (٤٢٨٤)



رَحِمَهُ اللَّهُ أَفَادَ فِيهِ جَدًّا فِي «زَادَ الْمَعَادَ»<sup>١</sup> وَتَلْمِيزَهُ الْحَافِظُ ابْنَ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَيْضًا فِي «الْبَدَايَةِ»<sup>٢</sup> فِي قِسْمِ السَّيْرَةِ، فَعَامَ الْوُفُودِ عَامٌ عَظِيمٌ وَفَدَتْ فِيهِ قِبَائِلُ الْعَرَبِ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ الْأَمْصَارَ وَالْبِلَادَ وَالْعِبَادَ.

«فَقُلْنَا: (أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضُ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ» وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحَّحَهُ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِي<sup>٣</sup>، وَصَحَّحَهُ أَيْضًا شَيْخُنَا مُقْبِلُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ»<sup>٤</sup>، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَلَيْسَ فِيهِ أَلْفَاظٌ غَرِيبَةٌ إِلَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ» يَعْنِي: لَا يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَكُمْ جَرِيًّا يَجْرِي بِكُمْ وَيَمْدُّ لَكُمْ فِي هَذَا الْقَوْلِ، حَتَّى لَا تَقْعُوا فِي نَوْعٍ مِنَ الْغَلَطِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالتَّوْحِيدِ، -سَرَجَعُ لِلْكَلامِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ-.

وَنَحْوُهُ حَدِيثُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ» يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ يَعْنِي: مِنَ الْهَوَى، يُدْخِلُ فِي نَفُوسِكُمْ أَنْ تَهْوُوا هَذَا الْأَمْرَ.

رَكَّزَ عَلَى قَضِيَّةٍ: (أَنْ تَهْوُوا هَذَا الْأَمْرَ) وَعَلَى قَضِيَّةٍ: (أَنْ يَكُونَ الشَّيْطَانُ لَكُمْ جَرِيًّا) لِأَنَّنَا سَنَحْتَاجُهَا فِي دَفْعِ مَا يَقَعُ مِنَ الْإِشْكَالَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ.

<sup>١</sup> انظر "زاد المعاد" (٧٥٠/٣)

<sup>٢</sup> انظر "البداية" (٤٩/٥)

<sup>٣</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح الأدب المفرد" (١٥٥)

<sup>٤</sup> قال رحمه الله: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (٥٨٥)

«أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ» هذا الحديث أيضاً صحَّحه العلامة الألباني<sup>١</sup> والعلامة الوادعي<sup>٢</sup> رَحِمَهُمُ اللَّهُ جميعاً.

هذا الحديث فيه تسمية الله جَلَّوَعَلَا بالسَّيِّدِ: «السَّيِّدُ اللَّهُ» وهذا الذي قرَّره طوائف من أهل العلم: كـ ابن منده<sup>٣</sup> والبيهقي<sup>٤</sup> - وغيرهم من أهل العلم -، وكان مالك رَحِمَهُ اللَّهُ يكره أن يُقال: (اللَّهُ هُوَ السَّيِّدُ) وهذا مشهور عن الإمام مالك وذكره عنه شيخ الإسلام في «التَّوَسُّلِ والوسيلة» قال: (الْمَعْرُوفُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَرِهَ لِلدَّاعِي أَنْ يَقُولَ: يَا سَيِّدِي سَيِّدِي، وَقَالَ: قُلْ كَمَا قَالَتِ الْأَنْبِيَاءُ: يَا رَبُّ، يَا رَبُّ، يَا كَرِيمُ)<sup>٥</sup> وهذا مشهور عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، ومثل هذا - وخصوصاً في مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ - ينبغي أن يتنبه له طالب العلم؛ لأنَّ المزعوم عند بعض أصوليي مذهب الإمام مالك أنَّ الإمام مالك يُقدِّم القياس على الأحاد، وهذا قولٌ ليس له مِنَ الصَّحَّةِ نصيبٌ، وإن كان مروياً في مذهب الإمام مالك لكن ليس له إسنادٌ إلى الإمام مالك، وابن خُوَيزٍ منداد يُنكرها عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>٦</sup>، وبعضهم يُثبتها، لكن الصَّحِيح أنَّ مثل هذا الباب لا يُقال فيه بأنَّه من تقديم القياس على الأحاد، وإنَّما يُقال: من باب عدم بلوغ الدَّليل أو أنَّ الدَّليل وصل إلى العالم ولم يصح عنده؛ بهذا تندفع مثل هذه الإشكالات.

ونسبة القول إلى الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّه يُقدِّم القياس على الأحاد معضلةٌ ومشكلةٌ، ما كان معروفاً عند السَّلف أنَّهم يستشكلون الحديث لأنَّه آحاد، فـ «موطأُ الإمام مالك» مليءٌ بهذا

<sup>١</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "غاية المرام" (١٢٧)

<sup>٢</sup> قال رحمه الله: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ) "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (١٢١)

<sup>٣</sup> "التوحيد" (٣٦٩)

<sup>٤</sup> "الأسماء والصفات" للبيهقي رحمه الله (٦٨/١)

<sup>٥</sup> "قاعدة جليلة في التَّوَسُّلِ والوسيلة" (١٢٥)

<sup>٦</sup> (قَالَ ابْنُ خُوَيزٍ مِنْدَادٌ فِي كِتَابِ "أُصُولِ الْفَقْهِ" وَقَدْ ذَكَرَ خَبَرَ الْوَاحِدِ الَّذِي لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا الْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانُ: وَيَقَعُ بِهَذَا الضَّرْبِ أَيْضًا الْعُلَمَاءُ الضَّرُورِيُّ نَصٌّ عَلَى ذَلِكَ مَالِكٌ) "مختصر الصواعق المرسله" (٥٥٣)

الباب، ولهذا من باب الفائدة: الذين يقولون بأن الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ قَدَّمَ القياس على الأحاد لما أمر بقضاء الصَّائم النَّاسي صيامه إذا أفطر أو أيضًا إنكاره لصيام السَّتِّ من شَوَّال - لا أريد أن نبحث هذه المسائل، لكن لا بدَّ أن تنبَّه إلى هذه المسائل في المنسوب إلى أئمة الإسلام - فالإمام مالك يحتمل أنه لم يصله هذا الحديث فكَّره، وهذا يقع في أهل العلم، وشيخ الإسلام ناقش هذا مناقشة في غاية من البداعة في كتابه «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»؛ ولا ينبغي لطالب علمٍ له اشتغال بالعلم والبحث والدِّراسة أن لا يقرأ هذا الكتاب «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» ولو على الأقل قراءة؛ لأنَّ بعض الأشياء تُضيق صدره، فإذا لم يعرف هذه المنازل وهذه المراتب وقع في أهل العلم من حيث لا يشعر.

هنا قال: «السَّيِّدُ اللهُ» استشكل أهل العلم هذا من قديمٍ مع قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ»<sup>١</sup> ومع قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَبَّكَ وَضِيَّ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، وَلْيُقِلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ»<sup>٢</sup> وكذلك قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في «الصَّحَّاحِينَ» لما قال في سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»<sup>٣</sup> قالوا: هذا مشكل على هذه الأحاديث، وذهبوا إلى مذاهب شتى كثيرة، حتَّى ادَّعى بعضهم النسخ! ولا نسخ؛ لأنَّه لا يُصار إلى النسخ مع تمكُّن الجمع، والجمع أحيانًا يُزال الإشكال فيه بسبب السَّيِّاق للكلام.

ولذلك قلتُ لكم تبَّهوا إلى قوله: «وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ» مع قوله: «وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ» لأنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هو الذي قال: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ» وهو الذي قال:

<sup>١</sup> صحَّحه الألباني رحمه الله في "صحيح ابن حبان" (٦٤٤١) من حديث وثالة بن الأسقع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وجاء عند مسلم بلفظ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (٢٢٧٨)

<sup>٢</sup> متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واللفظ للبخاري (٢٥٥٢)

<sup>٣</sup> متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، البخاري (٤١٢١)، مسلم (١٧٦٨)

«قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ».

• مِن أَهْلِ الْعِلْمِ مِثْلًا مَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَكُونُ مَكْرُوهًُا فِي حَالِ الْمَوَاجَهَةِ فِي الْخُطَابِ بِأَن يَقُولَ: (يَا سَيِّدَنَا) قَالُوا: هَذَا هُوَ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ، وَنَحْمِلُهُ عَلَى الْكَرَاهَةِ بِسَبَبِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.

• وَلَكِنَّ الَّذِي يَتَرَجَّحُ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْكَثِيرَةِ: أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ حَيْثُ كَانَتِ الدَّرِيعَةُ مُفْضِيَةً إِلَى الْغُلُوِّ، أَرْبَطَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَبَيْنَ الْبَابِ وَبِإِسْقَاطِ الْمَصْنُفِّ لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ:

— فَإِذَا كَانَ هَذَا الْقَائِلُ لِلْمَقُولِ فِيهِ: (يَا سَيِّدَنَا) يَقَعُ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْغُلُوِّ وَالتَّعْظِيمِ لِهَذَا السَّيِّدِ أَوْ لِهَذَا الْمَقُولِ فِيهِ فَهَذَا يُنْهَى عَنْهُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَهُ.

— وَأَمَّا إِذَا كَانَ هَذَا الْمَقُولُ فِيهِ مَنْهِيًّا عَنِ الْقَوْلِ فِيهِ ابْتِدَاءً فَهَذَا مُحَرَّمٌ، مِثْلُ قَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تَقُولُوا لِلْمَنَافِقِ سَيِّدَنَا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّوَجَلَّ»<sup>١</sup> فَمَنْ عَلِمَ نِفَاقَهُ وَضَلَالَهُ وَانْحِرَافَهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ فِيهِ هَذَا الْقَوْلُ، لَا يَجُوزُ؛ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ.

— وَأَمَّا إِذَا قَالَهَا وَلَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْغُلُوِّ فَإِنَّ هَذَا يَجُوزُ.

هَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ تَرْجِيحِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ ابْنِ بَازٍ<sup>٢</sup>، وَتَرْجِيحِ الْعَلَامَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ<sup>٣</sup> رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

<sup>١</sup> "السلسلة الصحيحة" للألباني رحمه الله (٣٧١)، من حديث بريدة بن الحصيب

<sup>٢</sup> قال ابن باز رحمه الله: (هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَضُّعِ؛ خَوْفًا عَلَيْهِمْ مِنَ الْغُلُوِّ، وَإِلَّا فَهُوَ سَيِّدٌ وَلَيْدٌ أَدَمَ ﷺ، لَكِنْ قَالَ هَذَا هُمْ مِنْ بَابِ التَّوَضُّعِ وَلَقَدْ يَقَعُوا فِي الْغُلُوِّ...) انظر "شرح كتاب التوحيد" (٤٨٢)

<sup>٣</sup> قال ابن عثيمين رحمه الله: (وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ لَا تَعَارُضَ أَصْلًا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا بِقَوْلِهِمْ، لَكِنْ نَهَاَهُمْ أَنْ يَسْتَجْرِبَهُمُ الشَّيْطَانُ بِالْغُلُوِّ مِثْلَ "السَّيِّدِ"؛ لِأَنَّ السَّيِّدَ الْمَطْلُوقَ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَعَلَى هَذَا؛ فَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: سَيِّدُنَا وَسَيِّدُ بَنِي فَلَانٍ وَنَحْوُهُ، وَلَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْمَوْجَهُ إِلَيْهِ السَّبِيحَةُ أَهْلًا لِذَلِكَ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْلًا كَمَا لَوْ كَانَ قَاسِمًا أَوْ زُنْدَقِيًّا؛ فَلَا يُقَالُ لَهُ ذَلِكَ حَتَّى وَلَوْ فُرِضَ أَنَّهُ أَعْلَى مِنْهُ مَرْتَبَةً أَوْ جَاهًا... فَإِذَا كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ وَلَيْسَ هُنَاكَ تَخَوُّزٌ؛ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَأَمَّا إِنْ خَشِيَ الْمَخْذُورَ أَوْ كَانَ غَيْرَ أَهْلٍ؛ فَلَا يَجُوزُ، وَالْمَخْذُورُ: هُوَ الْخَشْيَةُ مِنَ الْغُلُوِّ فِيهِ) - باختصار - انظر "القول المفيد" (٧٠٩)

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

**الأولى:** تحذير الناس من الغلو.

**الثانية:** ما ينبغي أن يقول من قيل له: «أنت سيدنا».

**الثالثة:** قوله: «لا يستجربنكم الشيطان» مع أنهم لم يقولوا إلا الحق.

**الرابعة:** قوله: «ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي».

قال شيخنا حفظه الله:

«**الأولى:** تحذير الناس من الغلو» وهذا مرّ معنا، ومرّ معنا قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لا تُظَرُونِي كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»<sup>١</sup> هذا عند البخاري من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«**الثانية:** مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: أَنْتَ سَيِّدُنَا» إذا قلنا بالجواز من القائل، فما واجب المقول له؟ أن ينهى عنها خصوصاً إذا كان يعلم أن هذا القائل في قلبه سبب للتعظيم، مثل أن يكون عالم فيأتي الشخص ويقول له: (يا سيدي) أو (يا سيّدنا) ينبغي له أن يتقرب إلى الله بنهيه عن هذه المقالة، ويقول له: (قُلْ: يَا شَيْخُ) أو (قُلْ: يَا فُلَانُ، يَا كَذَا) وهذه في الحقيقة هي ظاهرة كثيرة جداً في بعض بلاد المغرب العربي، وبعضهم يُحيل هذا الأمر إلى أنه لما دخلت الباطنية إلى بلاد المغرب واستولت على كثير منها ودخلت إلى تونس فانتشر

<sup>١</sup> رواه البخاري (٣٤٤٥)

الطَّعن في الصَّحابة فكانوا يقولون: (سَيِّدِي فَلَانُ) و (سَيِّدَتِي فَلَانَةُ) و (السَّيِّدَةُ فَلَانَةُ) تعظيمًا وإلغاءً لهذا الجانب، حتى استمرَّ الأمر فاستطرد إلى غير الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وعلى كُلِّ حالٍ يُنزل هذا الحكم على ما ذكرناه لكم في المسألة.

«الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ) مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الْحَقَّ» وهذا ممَّا يدلُّك على أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ يُرَجِّح ما ذكرته لك مِنْ أَنَّهُ لَا يَحْمِلُ النَّهْيُ عَلَى الْإِطْلَاقِ أَوْ لَا يَقُولُ بِأَنَّهُ مَنْسُوخٌ، وَإِنَّمَا يَقُولُ حَيْثُ وَقَعَ الْغَلُوُّ أَوْ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِهِ فِي قَلْبِ الْقَائِلِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَقُولُ بِأَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ تَقُولَ: (يَا سَيِّدِي فَلَانُ) لَكِنْ أَنْظِرْ إِلَى الْمَقُولَةِ فِيهِ وَأَنْظِرْ إِلَى الْقَائِلِ.

«الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي» هذا يُفَسِّرُهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تُظَرُونِي كَمَا أَظَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» وذكرنا لكم في شرح هذا الحديث قول البوصيري:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَالِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمِيمِ





قال المصنف رحمه الله:

### بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] الآية.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] الآية».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ». وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

وَرُويَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ



الرَّحْمَنُ؛ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ؛ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْقِيَتْ فِي ثَرَسٍ».

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ؛ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ وَسَّمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ: عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَرَوَاهُ بَنُحْوَةُ الْمُسْعُودِيِّ: عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، قَالَ: «وَلَهُ طُرُقٌ».

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَّمَاءٍ إِلَى سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثُفُ كُلِّ سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

قال شيخنا حفظه الله:



ختم المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ هذا الكتاب بهذا الباب، ولا نقول هذا من باب الثناء والإطراء على الشَّيْخ رَحْمَةُ اللَّهِ ولكنّه من باب الاعتراف بفضل هذا الإمام: أنّ ختمه لهذا الكتاب بهذا الباب ممّا يدلُّ على ثاقب فهمه لهذا العلم وهذا التَّوْحِيد، لأنّ ختم هذا الكتاب بهذا الباب ممّا يدلُّ على أنّ مَنْ لم يُعْظِمِ الرَّبَّ جَلَّ وَعَلَا هذا التَّعْظِيمَ فَإِنَّهُ قد أُسْقِطَ في يديه كُلِّ حَقٍّ ولا يصل إلى نورٍ ولا إلى هدى؛ لأنّ الحَقَّ إِنَّمَا يُعْرَفُ بقدر ما يقوم في قلب العبد من تعظيمه لله سبحانه، ومَنْ أَعْرَضَ عن التَّوْحِيدِ وأَعْرَضَ عن دعوة الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَإِنَّ هَذَا رَاجِعٌ إلى قَلَّةِ تعظيمه لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهكذا في كُلِّ مَنْ يُعَارِضُ أمر الله أو يُعَارِضُ خبر الله جَلَّ وَعَلَا.

لهذا إِذَا تَأَمَّلْتَ قصة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّكَ ستفقه هذا أعظم الفقه؛ فَإِنَّ الرَّبَّ جَلَّ جَلَالُهُ قال في نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ - في السُّورَةِ الَّتِي هِيَ بِاسْمِهِ - أَنَّهُ قال لقومه: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ ١٣ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ١٤ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا ١٥ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ١٦﴾ [نوح] متى قال لهم هذا؟ قال لهم هذه المقالة عندما أَعْرَضُوا عن دعوة التَّوْحِيدِ ولم يقبلوا هدى الله الَّذِي جاء به نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَمَنْ لم يقع في قلبه من تعظيم الرَّبِّ - كما أخبر به المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ - فَإِنَّهُ حَرِيٌّ به أن يقع في الشَّرْكِ؛ لِأَنَّهُ سيزدحم في قلبه الضَّلَالُ، إِذَا خَفَّ التَّعْظِيمُ من قلبه وقع فيه كُلُّ خللٍ، إِذَا أَرَادَ المسلم أن يُحَقِّقَ التَّوْحِيدَ وأن يُحَقِّقَ أمر الله جَلَّ وَعَلَا فيه فَإِنَّهُ يزيد في تأمُّل هذا الباب وفي النَّظَرِ فيه.

والمصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ - كما ذكرنا مرارًا - له عادةٌ في كتابه أشبه بها عادات البخاري؛ تارةً يُبَوِّبُ بترجمةٍ من فهمه للنص، وتارةً يُجَمِّلُ، وتارةً يَجْزِمُ، وتارةً يذكر الدَّلِيلَ، وتارةً يكون

هذا الدليل من القرآن، وتارة يكون الدليل من السنة ويكون متضمنًا لدلوله.

هنا قال: «بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]» إذا تأملت هذه الآيات في بدايتها رأيت أن الله جلَّ وعلا أخبر فيها عن الشرك: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ٦٥ بل الله فاعبد وكن من الشاكرين ٦٦ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] فأشار إلى أن سبب وقوعهم في الشرك هو عدم تقديرهم لربهم جلَّ وعلا.

وهذه اللفظة جاءت في ثلاثة مواضع من القرآن؛ تأملها معي: في الشرك وفيما يقاربه أو فيما يكذب به الرسل عليهم السلام:

• في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ ٧٣ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٧٤] هذه آية الحج.

• وتلك التي مرّت آية سورة الزمر: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ٦٥ بل الله فاعبد وكن من الشاكرين ٦٦ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

• وقال جلَّ وعلا في سورة الأنعام -مبينًا حال اليهود-: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١] حملهم عدم تقدير الربِّ جلَّ وعلا إلى تكذيب أنبيائه، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ متى؟ ﴿إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١] لما ذهب التعظيم من قلوبهم لربهم جلَّ وعلا، أفترك الربُّ الذي تؤمنون به هؤلاء الأنبياء والرسل يزعمون أنه

قد أرسلهم ويُخبرون عن غيبه وعن أسمائه وعن صفاته وعمّا أعدّه من الجزاء والعقاب ثم لا يردّ عليهم ولا يعاقبهم؟! والربّ جلّ وعلا يقول: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿١٩﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٢١﴾﴾ [الحاقة] وهذا يُدندنُ حوله شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في قضية البينة والبرهان على نبوة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنّ هذا الرّسول يمرُّ هذه القرون وهو يُخبر عن الربّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ثُمَّ لا ينزل ما ينقض ما يقوله! هذا دليل على أنّه مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ<sup>١</sup>.

هذا الباب يحتاج إلى تأملٍ كبيرٍ.

• ومناسبتة لـ «كتاب التّوحيد» هي هذه الّتي كنتُ أذكرها لكم: وهو أنّ التّوحيد يقع به التّعظيم والتّقدير والتّوقير للربّ جلّ وعلا، وأنّ مَنْ أعرض عن هذا فإنّه يقع في الشّرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أو ينقص من توحيده بقدر نقص تعظيم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في قلبه. وهذه هي الآية الّتي ذكرها المصنّف في الباب، وذكر لها من الأحاديث ما يُفسّرُها، نُعلّقُ على ما يتعلّقُ بها:

قال: «عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» والخبّر هو العالم من علماء اليهود؛ جاء إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «يَا مُحَمَّدُ!» هذا ممّا يدلُّ على أنّ عندهم من علم الكتاب ما يوافق ما في القرآن، وكانوا يأتون إلى النبيّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وتعرفون قصّة عبد الله بن سلام وأنّه نزل فيه قوله جلّ وعلا: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد].

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (ولهذا جاء في التّنبؤات المُتعلّمة أنّ الكذّاب لا يدوم أمره أكثر من مدّة قليلة؛ إمّا ثلاثين سنةً وإمّا أقلّ، فلا يوجد مدّعي التّبوّة كذباً إلّا ولا بدّ أنّ ينكشِفَ سيّئُهُ ويظْهَرُ أمرُهُ، وأنّ أنبياء الصّادقون لا يزال يظْهَرُ صِدْقُهُمْ، بل الذين يُظْهَرُونَ العِلْمَ بِبَعْضِ الْفُنُونِ وَالْحَيَرَةِ بِبَعْضِ الصَّنَاعَاتِ وَالصَّلَاحِ وَالذِّينِ وَالْإِهْدَى لَا يَدُومُ أَنْ يَتَمَيَّزَ هَذَا مِنْ هَذَا وَيُنْكَشِفَ، فَالصّادِقُونَ يَدُومُ أَمْرُهُمْ، وَالْكَذَّابُونَ يَنْقُطُ أَمْرُهُمْ، هَذَا أَمْرٌ جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ وَسُنَّةُ اللَّهِ الَّتِي لَنْ تَجِدَ لَهَا تَبْدِيلًا) "شرح العقيدة الصّفيّانية" (٢٤٢)

فقال: «إِنَّا نَجِدُ» أين؟ في التَّوراة رسالة الرُّسل؛ لهذا شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ لَمَّا ختم «الواسطية» قال بأنَّ من المنقول والمأثور عن الرَّجل ما يُوافق هذا الَّذي جاء به الرَّسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>١</sup>.

«يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ» يعني أَنَّهُ يُقَرُّ بما يقول، «ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧]» الجهميُّ -أنظروا إلى الجهمي السَّقَاف- جاء في الحديث أَنَّهُ قال: «تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ» قالوا: إِنَّا ضحكك استهتارًا به! هذه صَلافةٌ وَقَمَّةٌ في الصَّفَاقَة -كما يقولون- أن يكون هذه المقالة.

أهل السُّنَّة يقولون في هذا الباب معتقدين قول الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى] وكلُّ ما خطر ببالك فالله خلاف ذلك، والخالق ليس كالمخلوق، وكما تعتقد بأنَّ الخالق ليس كالمخلوق فكيف تُشَبِّه صفاته بصفات خلقه؟

قال: «وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللهُ» وهذا الحديث ظاهر الدلالة على هذه المعاني.

«وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» فإذا كان هذا قَدْرُ الرَّبِّ سبحانه ومقامُ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا مع هذه الكائنات

<sup>١</sup> قال ابن تيمية رحمه الله: (وأصناف ما تَنَصَّصَهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ مِنْ: الْحِسَابِ وَالْعِقَابِ وَالْقَوَابِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَتَفَاصِيلِ ذَلِكَ مَذْكُورَةٌ فِي الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْأَفَاةَ مِنَ الْعِلْمِ الْمَأْثُورَةِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ، وَفِي الْعِلْمِ الْمَوْثُوثِ عَنِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ ذَلِكَ مَا يَشْفِي وَيَكْفِي، فَمَنْ ابْتِغَاهُ وَجَدَهُ) "الواسطية" (٤٩)

والمخلوقات فما يكون هذا العبد المسكين الضعيف الذي لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً؟

قال: «وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟» وهذا الحديث استشكله طوائف من أهل العلم في مسألة: الشَّمال؛ لأنَّه قال في «صحيح مسلم»: «وَكَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»<sup>١</sup> وإثبات الشَّمال عند مَنْ أثبتها ليس معناه أَنَّهُ يقع فيها النِّقص بمقابل اليمين، وإنَّما قال: «وَكَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» جَلَّ وَعَلَا.

قال: «وَرُويَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ؛ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدٍ أَحَدِكُمْ» والخردلة معروفةٌ - حُبُّ الخردل -، وهذا الأثر إسنادُه حسنٌ عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وينبغي أن تتنبَّه أن قول العلماء: «رُويَ» لا يدلُّ على التَّضعيف - كما يقوله بعض أهل العلم - مطلقاً، قد نبَّه العراقيُّ في شرحه على «الترمذي» وفي شرحه على «الألفية» أيضاً على أَنَّهُم يستخدمون «رُويَ» ويُريدون به ما لم يُسمَّ فاعله مع أن الحديث يكون في «الصَّحيحين».

فقال: «وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ؛ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أُقْيَثٍ فِي ثُرَيْسٍ» الثُّرس: الدَّرع الذي يتَّرسُّ به المقاتل.

أيضاً ينبغي أن يُعلم أن العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في هذه الأبواب في منقول الآثار يتعافون ولا يُشدِّدون في النَّظر في أسانيدِها.

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٨٢٧)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه

وهذه كلها تدلُّ على تعظيم الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا وعظمته.

«قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ؛ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

قال: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ وَسَّمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ» هذا الحديث صحيحٌ موقوفًا، وقال أهل العلم بأنه ليس مما يُقال من قبيل الرَّأي وإنما قد أخبر به ابن مسعودٍ على سابق علم -والله أعلم-.

قال: «أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ بَنُحْوَةُ الْمُسْعُودِيُّ: عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ» يعني في كتاب «العلو»، وقد صحَّحه أيضًا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «مختصر العلو»<sup>١</sup>.

قال: «وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَّمَاءٍ إِلَى سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثُفُ كُلِّ سَّمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ (أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ)» وهذا الحديث هو الحديث الذي يُسمَّى بحديث: الأوعال، قد ضعَّفه الذَّهَبِيُّ والألباني وغيرهم من أهل

<sup>١</sup> «مختصر العلو للعلو العظيم» رقم (٤٨)

العلم، وكثيرٌ من ألفاظه يشهد لها الحديث الذي قبله - وهو حديث ابن مسعود -.

قال المصنف رحمه الله:

### فِيهِ مَسَائِلُ:

**الأولى:** تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧].

**الثانية:** أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ الْيَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يُنْكِرُوهَا وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا.

**الثالثة:** أَنَّ الْحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَهُ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ.

**الرابعة:** وَفُوعُ الضَّحِكِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرُ هَذَا الْعِلْمَ الْعَظِيمَ.

**الخامسة:** التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى، وَالْأَرْضِينَ فِي الْأُخْرَى.

**السادسة:** التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَّتِهَا: الشَّمَالُ.

**السابعة:** ذِكْرُ الْجَبَّارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ.

**الثامنة:** قَوْلُهُ: «كَخَرَدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ».

**التاسعة:** عِظَمُ الْكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاءِ.

**العاشرة:** عِظَمُ الْعَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِيِّ.

**الحادية عشرة:** أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرُ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ.

**الثانية عشرة:** كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ.

**الثالثة عشرة:** كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ.



- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ الْكُرْبِيِّ وَالْمَاءِ.  
 الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ.  
 السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ.  
 السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.  
 الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: كَثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ.  
 التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ.

### قال شيخنا حفظه الله:

«الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] وهذا الكون كله ملكٌ لله سبحانه، إِلَّا أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ فِيهِ تَعْظِيمٌ حَقَّ الرَّبِّ وَعِظْمَةُ الرَّبِّ وَذَاتُ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا، وَأَنَّ هَذَا الْمَلِكُ يَفْعَلُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهِ مَا يَشَاءُ.

«الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ الْيَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يُنْكِرُوهَا وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا» ولذلك قال ابن المبارك رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِنَّا لَنَحْكِي كَلَامَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْكِيَ كَلَامَ الْجُهَمِيَّةِ)<sup>١</sup> - عند البخاري في «خلق أفعال العباد» -.

«الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْحَبَرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَهُ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ» قرر الرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا مَا أَخْبَرَ بِهِ ذَلِكَ الْيَهُودِي فَأَنْزَلَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] وتلاه النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَصْحَابِهِ.

<sup>١</sup> "خلق أفعال العباد" للبخاري رحمه الله (٣٠)



«الرَّابِعَةُ: وَقُوعُ الضَّحِكِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرُ هَذَا الْعِلْمَ الْعَظِيمَ»  
إقراراً لقوله لا استهتاراً به كما يقوله الجهمية.

«الخَامِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى، وَالْأَرْضِينَ فِي الْأُخْرَى»  
والخلاف مشهورٌ بين أهل العلم؛ لا نريد أن نتخوَّض فيه.

«السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَّتِهَا الشَّمَالُ» الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يرى هذا، وبه قال جماعاتٌ من أهل العلم.

وفيه خلافٌ؛ والظاهر أَنَّ رواية (الشَّمَالِ) شاذَّة، وقد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَكَلَّتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»<sup>١</sup>، وَمَنْ أثبتها مِنْ أهل العلم لم يُثبتها على جهة الشَّمَال وما فيها مِنَ النِّقْصِ وَالضَّعْفِ -تعالى اللهُ عن ذلك علواً كبيراً-.

«السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْجَبَّارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ»، «أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟» لَأَنَّهُمْ يُحْشَرُونَ على هيئة الذَّرِّ -عياذاً بالله-.

«الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ: كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ» فليُنظر إلى منزلتها مِنْ كَفِّهِ، وهذا تشبيهٌ للخردلة وهيئتها وذاتها لا لليد؛ انتبه!

«التَّاسِعَةُ: عِظَمُ الْكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاءِ» ومع هذا قال الرَّبُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

«الْعَاشِرَةُ: عِظَمُ الْعَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِيِّ» إذا كان الكرسيُّ وَسِعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فماذا يكون العرش؟! تعالى اللهُ، سبحانه اللهُ.

<sup>١</sup> رواه مسلم (١٨٢٧)، من حديث عبد الله بن عمرو ؓ

«الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرُ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ» وهذا قول أئمة السُّنَّة بأنَّ العرش غير الكرسي، وأنَّ تفسيره بالعلم قولٌ باطلٌ لم يثبت عن ابن عباسٍ وإن نقله طوائفٌ من المفسرين؛ لم يثبت عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ فَسَّرَ الْكُرْسِيَّ بِالْعِلْمِ، بل الكرسيُّ هو الكرسيُّ، وجاء تفسيره أَنَّهُ موضع القدمين - عن ابن عباس -<sup>١</sup>.

«الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ» حديث ابن مسعود فيه أَنَّ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ، ومثله حديث العباس بن عبد المطلب - الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ يَشْهَدُ لِأَلْفَاظِهِ -؛ إِلَّا أَنَّ حَدِيثَ الْعَبَّاسِ انْفَرَدَ بِكَثْفِ السَّمَاءِ، يعني: الكِثْفُ خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ وَالْمَسَافَةُ بَيْنَ السَّمَاءَيْنِ خَمْسَمِائَةُ.

«الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ» خَمْسَمِائَةِ عَامٍ - كما في الحديث المتقدم -.

«الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ» انظر إلى هذا الكون الَّذِي أَنْتَ تَعِيشُ فِيهِ وَإِلَى مَسَاحَتِهِ وَكُلِّ يَوْمٍ يَفْرَحُونَ بِأَنَّهُمْ اكْتَشَفُوا شَيْئًا مِثْلَ هَذَا، وَيُظَنُّونَ أَنَّهُ قَدْ انْتَهَى الْعِلْمُ، فَيَأْتُونَ بِأَشْيَاءَ، وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَصِلُوا إِلَى مَا فَوْقَ الْقَمَرِ بِشَبْرٍ! يعني مسألة صعود القمر واختلاف المشايخ فيها تعرفونها؛ مسألة كبيرة وفيها ثلاثة أقوالٍ لمشايخنا المعاصرين:

• ابن باز يقول حقيقة لا تُنكر.

• والألباني يُنكرها.

• وابن عثيمين توقّف فيها.

هؤلاء ثلاثة؛ إذا حُكِيت مذاهب المعاصرين ولم يُذكرُوا فلا خير في هذه المذاهب، يعني

<sup>١</sup> (عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْعَرْشُ لَا يُقَادَرُ قُدْرَةُ إِلَّا اللَّهُ) "البداية" لابن كثير رحمه الله (٢٣/١)

إذا ذكرنا مذاهب المعاصرين في مثل هذه المسائل ولم نذكر هؤلاء فمن الذي يُذكر؟! ومثله مسألة: التَّبَرُّع بالأعضاء، نفس الأقوال ثلاثة هؤلاء المعاصرين لكن ليست نفس الأقوال.

«الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ» ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧] كما في سورة هود.

«الْسادِسَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ» هذا دلَّت عليه النُّصوص في الكتاب والسُّنَّة والإجماع: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿طه﴾، ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤].

«السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» عرفنا هذا.

«الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: كَيْفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ» كما عرفنا بأنَّ حديث العباس انفرد بهذا الكنف.

«التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ» سبحانه الله، سبحانه الله.



قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ:

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

قال شيخنا حَفِظَهُ اللهُ:

«وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ» بهذا يكون المصنف رَحِمَهُ اللهُ قد أنهى هذا الكتاب الذي لا نظير له بين كتب علماء المسلمين -يعني بين أهل السُّنَّةِ أَمَّا الطَّوائفُ الأخرى فلا عناية لهم ولا اهتمام بهذا الباب-، لم يُصنَّف في هذا الباب وما يتعلَّق بتوحيد الإلهية وإفراد الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا بالعبادة مع أنَّه لم يُخلِه رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الكلام على توحيد الرُّبوبيَّة والكلام على توحيد الأسماء والصفات.

★ وهو كتابٌ عظيمٌ جليلٌ القدر، لا ينبغي أن لا يكون في بيت مسلم، ولا ينبغي أن لا يدرسه مسلم، وأيضاً ينبغي على طالب العلم أن ينفرد بالعناية بهذا الكتاب من جهاتٍ عدَّة:

• الأولى: حفظه.

• الثانية: دراسته.

• الثالثة: أن لا يقف على شيءٍ له عنايةٌ بهذا الكتاب إلاَّ أخذه، خصوصاً ممَّن يُوثق بعلمه؛ أعني الشُّروح والتَّحقيقات والتَّخریجات لأنَّها تفتح له آفاقاً، وقد يتكلَّم العالم بما لا يتكلَّم به غيره، والعلم يتفاوت فيه النَّاس والتَّأمُّل في النُّصوص وفي الأبواب له منازل أيضاً عند أهل العلم وحملته.

فهذا الكتابُ كتابٌ عظيمٌ كما ذكرنا، وما زال العلماء يعتنون به منذ صنّفه مُصنّفه رَحْمَةُ اللهِ، وأوّل شروحه - وإن كان لم يتم - : «تيسير العزيز الحميد» لحفيده الشَّيخ سليمان بن عبد الله، ثمّ حفيد الشَّيخ الآخر: الشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسن من ابنه الآخر - بيت علم - شرّحه في «فتح المجيد» معتمداً على كتاب «التَّيسِير» كَمَل ما نقص منه، ثمّ توالى أئمّة الدَّعوة على شرح هذا الكتاب وتقرير مسائله.

نسأل الله أن يوفّق الجميع لما يحبُّ ويرضى.

## فهرس

|                                                 |     |
|-------------------------------------------------|-----|
| المقدمة                                         | ٣   |
| نصيحة                                           | ٤   |
| تنبيه                                           | ٥   |
| شرح كتاب التوحيد                                | ٦   |
| التعريف بالمُصنّف رحمه الله                     | ٦   |
| التعريف بالمُصنّف                               | ١١  |
| «١» كتاب التوحيد                                | ١٨  |
| مسائل الباب                                     | ٥٧  |
| «٢» باب فضل التوحيد، وما يكفر من الذنوب         | ٦٨  |
| مسائل الباب                                     | ٨٨  |
| «٣» باب من حقق التوحيد؛ دخل الجنة غير حساب      | ٩٩  |
| مسائل الباب                                     | ١٢٢ |
| «٤» باب الخوف من الشرك                          | ١٣١ |
| مسائل الباب                                     | ١٤٥ |
| «٥» باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله     | ١٥٠ |
| مسائل الباب                                     | ١٦٧ |
| «٦» باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله | ١٧٦ |
| مسائل الباب                                     | ١٩٣ |

|     |                                                                                                   |
|-----|---------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٩٧ | «٧» مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْحَيْطِ وَنَحْوَهُمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ |
| ٢١٤ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٢٢١ | «٨» بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّهْنِئَةِ                                                  |
| ٢٤٦ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٢٤٩ | أَسْئَلَةٌ                                                                                        |
| ٢٥١ | «٩» بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا                                     |
| ٢٦٦ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٢٧٧ | أَسْئَلَةٌ                                                                                        |
| ٢٧٩ | «١٠» بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ                                               |
| ٢٩٢ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٢٩٧ | «١١» بَابُ لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ                         |
| ٣٠٣ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٣٠٧ | أَسْئَلَةٌ                                                                                        |
| ٣٠٨ | «١٢» بَابُ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ                                              |
| ٣١٦ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٣١٧ | «١٣» بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ                                       |
| ٣٢٣ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٣٢٦ | أَسْئَلَةٌ                                                                                        |
| ٣٢٨ | «١٤» بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ                 |
| ٣٤٢ | مَسَائِلُ الْبَابِ                                                                                |
| ٣٤٨ | أَسْئَلَةٌ                                                                                        |
| ٣٤٩ | «١٥» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾  |



|                                                                                                                                                                |     |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٣٦٣ |
| «١٦» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ ..... | ٣٧١ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٣٨٥ |
| «١٧» بَابُ الشَّفَاعَةِ .....                                                                                                                                  | ٣٩٤ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٤٠٩ |
| «١٨» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ .....                                         | ٤١٣ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٤٢١ |
| أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                               | ٤٢٦ |
| «١٩» بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوفُ فِي الصَّالِحِينَ .....                                            | ٤٢٧ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٤٤٢ |
| «٢٠» بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟ .....                                     | ٤٥٤ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٤٧٦ |
| أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                               | ٤٨١ |
| «٢١» بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوفَ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ .....                                      | ٤٨٤ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٤٩٦ |
| أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                               | ٥٠٠ |
| «٢٢» بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ .....                                   | ٥٠٢ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٥١٤ |
| أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                               | ٥١٨ |
| «٢٣» بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ .....                                                                                | ٥٢١ |
| مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                       | ٥٤٧ |
| أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                               | ٥٥١ |

|     |                                                                                                                                        |
|-----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٥٥٩ | «٢٤» بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ .....                                                                                               |
| ٥٧١ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                               |
| ٥٧٣ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                       |
| ٥٧٦ | «٢٥» بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ .....                                                                               |
| ٥٩١ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                               |
| ٥٩٣ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                       |
| ٥٩٤ | «٢٦» بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ .....                                                                                |
| ٦١٢ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                               |
| ٦١٦ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                       |
| ٦١٧ | «٢٧» بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّرَةِ .....                                                                                               |
| ٦٢٣ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                               |
| ٦٢٤ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                       |
| ٦٢٦ | «٢٨» بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطِيرِ .....                                                                                              |
| ٦٥٣ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                               |
| ٦٥٥ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                       |
| ٦٥٧ | «٢٩» بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ .....                                                                                            |
| ٦٧٠ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                               |
| ٦٧١ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                       |
| ٦٧٢ | «٣٠» بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ .....                                                                         |
| ٦٨٣ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                               |
| ٦٨٦ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                       |
| ٦٨٨ | «٣١» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ ..... |

|     |                                                                                                                                                                                                                                             |
|-----|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٧٠٤ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
| ٧٠٨ | «٣٢» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ .....                                                                                                                                          |
| ٧١٩ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
| ٧٢١ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                                                                                                            |
| ٧٢٢ | «٣٣» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .....                                                                                                                                                 |
| ٧٣٤ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
| ٧٣٧ | «٣٤» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ .....                                                                                                          |
| ٧٤٥ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
| ٧٤٧ | «٣٥» بَابُ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ .....                                                                                                                                                               |
| ٧٦٧ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
| ٧٦٩ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                                                                                                            |
| ٧٧٤ | «٣٦» بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ .....                                                                                                                                                                                                   |
| ٧٨٨ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
| ٧٩١ | «٣٧» بَابُ مِنَ الشُّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا .....                                                                                                                                                                |
| ٨٠٤ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
| ٨٠٦ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                                                                                                            |
| ٨٠٨ | «٣٨» بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ .....                                                                                                                      |
| ٨٢٧ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |
|     | «٣٩» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ ..... |
| ٨٣١ | .....                                                                                                                                                                                                                                       |
| ٨٤٨ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                                                                                                                    |

- «٤٠» بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ..... ٨٥١
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٨٦٠
- أَسْئَلَةٌ ..... ٨٦٣
- «٤١» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ ..... ٨٦٥
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٨٧٧
- «٤٢» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ..... ٨٧٩
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٨٩٠
- «٤٣» بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ ..... ٨٩٣
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٨٩٨
- «٤٤» بَابُ قَوْلٍ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ ..... ٩٠٠
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٠٨
- «٤٥» بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ؛ فَقَدْ آذَى اللَّهَ ..... ٩١٢
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٢٠
- أَسْئَلَةٌ ..... ٩٢٢
- «٤٦» بَابُ التَّسْمِي بِقَاضِي الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ ..... ٩٢٤
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٢٨
- أَسْئَلَةٌ ..... ٩٢٩
- «٤٧» بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَغْيِيرِ الْأِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ ..... ٩٣٠
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٣٤
- «٤٨» بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ، أَوِ الْقُرْآنِ، أَوِ الرَّسُولِ ..... ٩٣٦
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٤٥

- «٤٩» بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ أَذْقَتْهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا إِلَى﴾ ..... ٩٤٩
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٥٧
- «٥٠» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ ..... ٩٥٩
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٦٨
- «٥١» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ ..... ٩٧١
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٧٨
- «٥٢» بَابُ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ..... ٩٨١
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٨٣
- أَسْئَلَةٌ ..... ٩٨٥
- «٥٣» بَابُ قَوْلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ..... ٩٨٧
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٩٣
- أَسْئَلَةٌ ..... ٩٩٤
- «٥٤» بَابُ لَا يَقُولُ: عَبْدِي وَأَمْتِي ..... ٩٩٦
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ٩٩٨
- «٥٥» بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ ..... ١٠٠١
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ١٠٠٩
- أَسْئَلَةٌ ..... ١٠١١
- «٥٦» بَابُ لَا يُسَالُّ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ ..... ١٠١٤
- مَسَائِلُ الْبَابِ ..... ١٠١٦
- أَسْئَلَةٌ ..... ١٠١٧
- «٥٧» بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّو ..... ١٠١٨

|      |                                                                                                                                                   |
|------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٠٢٩ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١٠٣٢ | «٥٨» بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ .....                                                                                                    |
| ١٠٣٧ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١٠٣٩ | «٥٩» بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُطْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ .....                                             |
| ١٠٤٥ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١٠٤٨ | «٦٠» بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدَرِ .....                                                                                                |
| ١٠٥٥ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١٠٦٠ | «٦١» بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ .....                                                                                                    |
| ١٠٦٨ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١٠٧١ | أَسْئَلَةٌ .....                                                                                                                                  |
| ١٠٧٢ | «٦٢» بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ .....                                                                                                 |
| ١٠٨٠ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١٠٨٤ | «٦٣» بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ .....                                                                                |
| ١٠٩١ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١٠٩٤ | «٦٤» بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ .....                                                                                         |
| ١١٠١ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١١٠٤ | «٦٥» بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ .....                                                                                        |
| ١١٠٩ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١١١٢ | «٦٦» بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ .....                                              |
| ١١١٩ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |
| ١١٢١ | «٦٧» بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ ... |
| ١١٢٩ | مَسَائِلُ الْبَابِ .....                                                                                                                          |

محمد الله

إدارة حساب:

     Fawaidmbrm

«فوائد ش/مصطفى مبرم»

## تروپن الفوائد





## This image shows a blank sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

## تروپن الفوائد

## تروپن الفوائد

## تروپن الفوائد

## تروپن الفوائد

## تروپن الفوائد

## تروپن الفوائد

## تروپن الفوائد





## This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

للاطلاع على باقي التفريغات:



fawaidmbrm

